الى ابو بكر احمد بن العباس
عفى عنهما

الفهرست للكتاب المسمّى بالاطول

الفصاحة ٧ البلاغة ١٦ الفن الاول علم المعاني ١٩ تنبيه ٢٢ الباب الطول احوال الاسناد الخبري ٢٣ فائدة الخبر ولازمها ٣٧
تاكيد الخبر ٣٧ اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر ٣٨ الحقيقة العقلية ٤٣ المجاز العقلي ٤٥ اقسامه ٤٧ الباب الثاني ٥٢
احوال المسند اليه ٥٣ اما حذفه ٥٣ ذكره ٥٤ تعريفه بستة اشياء منها اللام ٦١ تنكيره ٦٧ وصفه ٦٩ تاكيده ٧٢ بيانه ٧٤ الابدال منه ٧٥
العطف ٧٦ تعقيبه بضمير الفصل ٧٩ تقديمه ٩٣ تاخيره ٩٣ وضع المظهر موضع المضمر ٩٦ الالتفات ٩٦ من خلاف المقتضى ٩٩
تلقي المخاطب بغير ما يترقب منه من المستقبل بالماضي القلب ١٠١ الباب الثالث احوال المسند ١٠١ تركه ١٠١ ذكره ١٠٥ افراده ١٠٥
كونه فعلا ١٠٧ واسما ١٠٨ تقييد الفعل ٩ وتركه ١٠ تقييده بالشرط ١٠٩ حروف الشرط ١١٠ التغليب ١١٣ مبحث لو ١١٧ تنكيره ١٢٠
تخصيصه ١٢١ تركه وتعريفه كونه جملة ١٢٣ تاخيره وتقديمه ١٢٥ تنبيه ١٣٣ الباب الرابع احوال متعلقات الفعل ٩١ الباب ١٣٥
الخامس القصر الباب السادس الانشاء ١٤٧ التمني ١٤٨ الاستفهام ١٤٩ الامر النهي ١٥٧ العرض ١٦١ النداء ١٦١ تنبيه ١٦١ الانشاء كالخبر
في كثير مما ذكر الباب السابع الفصل ١٧١ الوصل ١٧٥ تذنيب ١٧٦ الحال المنتقلة المثبت المنفي ١٧٩ الباب الثامن الايجاز ١٨١
والاطناب والمساواة ولكل منها انواع ١٩٣ الفن الثاني علم البيان ٢٠١ مباحث التشبيه ٢٣٣ الحقيقة والمجاز ٢٣٤
الحقيقة المجاز وانواعه الاستعارة ٢٣٧ قيل ان مجاز عقلي ورد ٢٤٠ الاستعارة بستة اقسام ٢٤٨ وباعتبار قسمان ٢٥٠
وباعتبار آخر ثلاثة اقسام ٢٥٤ الاستعارة بالكناية ٢٥٩ التمثيلية ٢٦٤ الكناية وهي ثلاثة اقسام ٢٨٣ الفن الثالث علم البديع
وجوه تحسين الكلام ضربان معنوي ولفظي المعنوي فمنه المطابقة ٢٨٤ المقابلة ٢٨٢ مراعاة النظير وله انواع ٢٨٨ الارصاد ٢٨٩
المشاكلة ٢٩٠ المزاوجة ٢٩٢ العكس ٢٩٢ الرجوع ٢٩٣ التورية ٢٩٣ الاستخدام ٢٩٤ اللف والنشر ٢٩٥ الجمع ٢٩٦ التفريق ٢٩٧ التقسيم ٢٩٨ الجمع
مع التفريق ٢٩٩ الجمع مع التقسيم ٢٩٩ الجمع مع التفريق والتقسيم ٣٠٠ التجريد ٣٠١ المبالغة وهي ثلاثة اقسام ٣٠٤ المذهب الكلامي ٣٠٦ حسن
التعليل ٣٠٧ التفريع ٣٠٩ تاكيد المدح بما يشبه الذم وعكسه ٣١٢ الاستتباع ٣١٣ الادماج ٣١٣ التوجيه ٣١٤ الهزل ٣١٤ تجاهل العارف ٣١٥
القول بالموجب ٣١٥ الاطراد ٣١٦ اما الضرب اللفظي فمنه الجناس وله انواع ٣١٦ رد العجز على الصدر وله انواع ٣٢٢ التسجيع
وله انواع منها المطرف ٣٢٠ الترصيع ٣٢٦ المنوازي ٣٢٧ التطريز ٣٢٨ التشريع ٣٢٨ الموازنة ٣٢٨ القلب ٣٢٩ لزوم ما
لا يلزم خاتمة في السرقات الشعرية وما يتصل بها القول في الاقتباس ٣٣٩ التضمين ٣٤٠ العقد ٣٤٢ الحل ٣٤٢ التلميح ٣٤٢ فصل

في حسن الابتداء ٣٤٥ وبراعة الاستهلال ٣٤٦ والتخلص ٣٤٥ منه قول الكاتب هذا باب ٣٤٧ الانتهاء ٣٤٧ تم الفهرست

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısmı | Esat ef.
Yazma No. | 2
Esk Kayıt No. | 2956

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله على كل حال ۞ كما يستوعب مزايا الافضال ويستجلب
خواص الاقبال ۞ ويتسبب بالافتتاح بختم كل امر ذي بال ۞ والشكر لمنشئ النعم المتنزه عن المثال ۞ على حسب
ما يقتضيه شاهد المقال ۞ والصلوة والسلام على من بيده مفاتيح الجنان ۞ ومصباح الجنان ۞ وكشف
طروق الحق باوضح بيان ۞ اللسن الذي بلسانه تلخيص خبر الاديان ۞ وببيانه ايضاح افضل ملل الانسان
محمد المبعوث من اشرف قبائل بني عدنان ۞ وعلى آله واصحابه الذين كان الدنيا عندهم احقر من كل
محتقر وكانوا ماكانوا عزا بالتكاثر ۞ فوصلوا بالفصل عن لذاتها الى عيشة ابد بر اطيب ۞
وفاز والكمال الانقطاع عنها بكمال الاتصال الى حياة سرمد بر اعذب ۞ اللهم اجعل اوجز صلوة عليهم اجل
من كل مطنب ۞ واجعلهم في قلوب المومنين محبوبين لا يساوي حبهم حب كل احب ۞ وبعد تيقول
المفتقر الى اسر الغني ابراهيم بن محمد بن عرب شاه الاسفرائيني ۞ ان افضل ما يتمسك به في تحصيل
الكمال ۞ واسهل ما يتوسل به الى نيل خير الآمال ۞ واعز ما يعتصم به الى ذروة العلال ۞ قول علي
آل النبي خير آل ۞ لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال ۞ وكيف لا وهو قاطع ربقة التقليد الذي
ابتلي صاحبه باضيق تقييد ۞ وبعد عن الحق الصريح غاية البعيد ۞ ولولا التقليد لما جزم عاقل بما جزم به كل
واحد من الجاهلين ۞ ولما سمع منهم ما سمعنا بهذا في ابائنا الاولين ۞ من شاء ربه ان يكون العالم
المتيقن ۞ وفقه بفقه الحكمة ضالة المؤمن ۞ وجعله ملتزما ان ياخذ ما صفا وبدع ما كدر ۞ ولا يفرق
في مقام الانتفاع بين البحر والجدول والنهر ۞ وعرفه ان الخطا من لوازم البشر ۞ وانه لا يكون لغير الوحي
في مقعد محض الصدق مستقر ۞ ولا اظنك مرتابا في الصبح ان كنت بصيرا ۞ عارفا بكر بميز لو كان من عند
غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا ۞ الحمد لله الذي هدانا لهذا في عنفوان اوانه ۞ حتى ما رضيت
بالتقليد احدا ۞ وما تبعت الا بالتحقيق معتمدا ۞ الى ان جئت من هذه الجنة ما جنيت ۞ فلجمع كتبت بعض
في شرح التلخيص هذا سعيت ۞ وبا وضح تقرير واملح تحرير املیت ۞ ولسالكي مناهج الحق بعين التحقيق
اهديت ۞ ولم اخف ان اشرح كتابا قد صرف غاية همته في شرح كل باب فيه من الابواب ۞ جم غفير
من فحول اصحاب العقول وقوم عظيم من عظمات ارباب الالباب ۞ سيما العالم الرباني استاذ الفضلاء
العلامة التفتازاني ۞ والمحقق الحقاني ۞ قدوة العلماء الشريف الجرجاني ۞ روح الله روحهما ۞ ورزقنا غبوقهما
وصبوحهما كيف وفيض الصمد ۞ لا يحيط به فيض احد ۞ وليس لمرحد ولا لعرف لمرامد ۞ ولذلك ترى مني
من بعدهم من مواهبه في هذا الكتاب ما يتحير فيه نواظر بصائر ارباب الذكاء ۞ حيث زاد اي زيادة
على ما امتلاء به بر انهار المتاخرين واجلة القدماء ۞ فجاء بحمد الله عقدا مشتملا على فرايد اللالي ۞ لكل
لفظ منه لفظ در المعاني الغوالي ۞ في ازدان اذهان اذكياء الفضلاء الاعالي ۞ وفي كل حرف منه
للقلب العالي ۞ فرح في اصطياد اصناف المعالي ۞ وكل نقطة منه لقطة نفيسة لارباب الهمم العوالي ۞
ظواهرهم مظاهر انهار التحقيق ۞ وبواطنه مواطن ثمار التوفيق ۞ فلا غرو ان يجتهد في اكتسابها بتكر
عميق ۞ يا ناظرا الى قلة بضاعتي ۞ وقصور باعتي لا تكن مستبعدا لهذا النشو والنما ۞ فذلك فضل
الله يؤتيه من يشاء ۞ فنسال الله ان يجعله معينا للطلبة في فهم دقايق كتابه ۞ وظهيرا للاجلة في علم
حقايق خطابه ۞ وذخرا لهذا العاجز الذليل يوم لا ينفع مال ولا بنون ۞ وعلما مبرورا لرا جزه عز ميزون
انه المنعم لكافة البرايا ۞ بعامة العطايا ۞ وخاصة الصفايا ۞ قال المحمد رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الحمد هو الثناء على الجميل الصادر بالاختيار على ما له الاشتهار او الصادر عن المختار بقدر كانت

او

2

او غيرها والشكر هو الاتيان بما يفيد التعظيم على المنعم سواء كان ثناء او غيره فبينهما عموم من وجه حيث
يجتمعان في ثناء للمنعم ويفارق الاول الثاني في ثناء على الفضيلة ويفارقه الثاني فيما سوى الثنا
مما يفعل بالاركان والجنان لافادة التعظيم للمنان واذا تمهد هذا فنقول الفتح كتابه هذا بالبسملة
التي الافتتاح بها اجل افتتاح باسم اسر المتعال ثم بالحمد البالغ اعلى درجات الكمال من القول الدال
على انه مالك لجميع المحامد بالاستقلال فهو غيره كالعارية على نحو موجبات من الفضايل والافضال اذ
الكل منه واليه وليس لغيره الا مظهرية بين يديه اقتداء بالكلام المجيد المعلم للحمد وهو ما حاباه
السنة المشهورة لتاركها من الوعيد واداء لحق شيء من النعم التي من شكرها هذا المختصر استبقا للمعتد
واستيفاء للمزيد واختار قوله الحمد لله موافقا للمنزل على قوله الشكر لله تحسينا للبيان ببديع الاقتباس
وتنبيها لاختصاصها بارباب الناس اذ اختصاص الحمد لا اختصاص موجبه بوجب اختصاص الشكر من غير
الانعكاس واختاره على المدح تنبيها على انه تعالى هو الفاعل المختار على ما عليه ارباب الملل لا اختيارا لا
يشكل الحمد على صفاته لانها مستندة الى المختار وان ليست بالاختيار او منزلة منزلة الاختياري استقلا
الذات فيها من غير مدخلية شيء من الاغيار ونصب الكتابة علامة على الافتتاح بالتية على مر من صحة
الدهر الغير المتناهي اذ التيمن باسم اسر والافتتاح بحمده اجل منقبة يها الرجل يباهي وباجل ائمة الدين
واليقين يضاهي ومع كون تلك الكتابة تلك العلامة على الحمد الحميد شكر عظيم لا يخفى على شاكر رشيد
لانه فعل ينبيء عن تعظيم المنعم وتمجيد الكريم الملهم وجعلها جزاء من الكتاب الذي هو العبارات
المفيدة للمقاصد المكتوبة بين الدفتين على ما هو المختار او هو نفوش الكتابة على احتمال ما للاقتداء بالملا
وانما الذكي الفهام ان للحمد والبسملة ايضا كسائر ما بين الدفتين في ايجاب الحمد بنجيز كل ذي منة
عن اداء محامده بل ثمه ولا يريبك فيما القيت عليك انه مبني على جعل اللام في الحمد للاستغراق
وقد جعله العلامة الزمخشري علامة تعريف الجنس فلا يوثق به لانه صرح في هذا النظم دلالة على
اختصاص الحمد به تعالى فهو لا يتعاشى عن افادة الاختصاص وان يتعاش فبنا على قاعدة المعتزلة
من ان العباد هم الخالقون لافعالهم فالحمد على افعالهم ليس حمدا لله تعالى ونحن معاشر اهل السنة
نخالفهم بنا على ان لا مؤثر الا الله فالحامد يترجح اليه ولا تعلق بالحقيقة بما سواه على انه قبل انما
جعل التعريف للجنس دون الاستغراق اما لبيان ان مدلول اللام هو الجنس والاستغراق من موجبا
القرائن كما سيحقق في بحث التعريف واما لاختيار اثبات اختصاص الافراد لجعل اختصاص الجنس
كناية عنه لانه ابلغ وما قدمناه لك من ان جملة الحمد لله قول دال على ما لكينونته تعالى لجميع المحامد
لا بنا في سلوك طريق الكناية وليس بالصريح في اختيار التصريح والله يحق الرحمن يخص بواجب الوجود
لم يطلقا على غيره فيما بين الملتين وغيرهم الا ان الله هو قسم من العلم والرحمن صفة وقد اشتهر الاول
في ضمن اسم الله تعالى بالاتصاف بجميع صفات الكمال كالخالق بالجود في ضمن هذا الاسم فهو دال على
جميع الصفات على سبيل الاجمال ففي ذكره للحمد مزيد الاكمال فلهذا اختير من بين الاسماء الحسنى
المأثورة فان شيئا منها لا دلالة عليه والمتصف بجميع صفات الكمال وما لمن النظائر والامثال
ليست من الاسماء المأثورة على انه لو قيل الحمد للخالق والرازق وغير ذلك لاوهم ان علة ثبوت
جميع المحامد له هي الصفة المخصوصة قال الشارح المحقق قال الحمد رحمه الله تنبيها على الاستحقاق الذاتي
اي الاستحقاق الغير المختص بوصف دون وصف ثم تعرض للانعام بعد الدلالة على استحقاق

الذات تنبيها على تحقق الاستحقاقين ونظر لان التنبيه على الاستحقاق الذاتي لا يحصل بتعلق الحمد باسم العلم لانه لا بد ان يدل على علية الوصف ولو سلم فاستحقاق جميع المحامد واختصاص جنس الحمد به لا يكون باعتبار كل وصف حتى لا يخص الاستحقاق بوجه دون وجه بل ذلك الاستحقاق بالنظر الى جميع الاوصاف وانما الاستحقاق الذاتي الثبوت جنس الحمد فانه ثابت بالنظر الى اي وصف كان على ان تعليق الحمد بلفظ اسم لو افاد الاستحقاق الذاتي انما يفيده لان كل وصف لم يوجب استحقاق الحمد فيفيد الاستحقاق الوصفي ايضا فلا يفيد في التنبيه عليه ذكر الوصف الخاص وايضا ليس تعليق الحمد بالذات كتعليقه بالانعام على ما يدل عليه كلامه فان العلية المستفادة من التعليق باسم الذات هو علية الوصف بثبوت الحمد سر والعلية المستفادة من التعليق بالانعام علية الانعام لانشاء الحمد اذ لو كان علة الثبوت الحمد لله تعالى لكان المعنى ان جميع المحامد ثابتة لله تعالى لاجل الانعام ولا يخفى عدم صحته وتحقيق ذلك ان العلل المذكورة بعد الانشاآت قد تكون علة للانشاء وقد تكون علة لما تعلق به الانشاء فعلى الاول انشاء معلل وعلى الثاني انشاء معلل وعلى الاول قوله على ما انعم من جملة المحمودية وعلى الثاني خارج من محمود عليه وبهذا ظهر انه لا تنافي بين جعل الانعام علة للحمد وجعله غير مختص بوصف دون وصف فتقول تعرض للانعام لان الداعي الى الحمد تاليف هذا المختصر الذي هو من اثار الانعام وقدم الحمد لانه مسند الير في الحال وعامل في قوله لله في الاصل لان اصله حمدا لله وهو من المصادر السادة مسد الافعال عدل الى الرفع للدلالة على الدوام والثبات فرتبته التقدم حالا ومآلا وليكون قياسا على مامر واما تاخره لله في الكلام القديم فليتصل بما ذكره بعد مما يتعلق به قال الشارح وقدم الحمد لانه اقتضى المقام مزيد اهتمام به وان كان ذكر اسم الله اهم في نفسه واورد عليه ان الحمد بمجموع قول القائل الحمد لله ولا اختصاص بالحمد لكلمة الحمد بل جزاء الجملة متساويا النسبة الى الحمد ويمكن ان يدفع بان للحمد اختصاصا غير الجزئية باعتبار صدق مفهومه على هذا الحمد على ما انعم تعليل لانشاء الحمد وعلى تعليلية كما في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم اي لما هداكم وما حرفية مصدرية لا اسمية موصولة او موصوفة اما لفظا فلاحتياج الاسمية الى تقدير العايد في المعطوف بتكلف اي على علم به من البيان مالم تعلم فيكون من البيان بيان مالم تعلم ويكون ما علم به عبارة عما يتوقف عليه التعليم من السعود وغيره او علم من البيان وقت عدم العلم بان يكون مالم تعلم مصدرا حينيا لا للاحتياج في المعطوف هو عليه الى التقدير كما ذكره الشارح المحقق لان احتياج المعطوف الى المقدر او التنزيل منزلة اللازم لا يدفع بجعل ما مصدرية وما ذكره الشارح ايضا ان التقدير في المعطوف ستقدر لكون مالم تعلم مفعولا وجملة بدلا من الضمير تعسف وكذا جعله خبر مبتدا محذوفا ومفعول اعني فذهول عما ذكرناه واما معنى فلان الحمد ما قام بالمنعم امكن من الحمد على ما يتعلق بما قام به من نفس النعمة اما لان دعوة النعمة الى حمد المنعم لارتباطها به بواسطة الانعام بخلاف الانعام فانه مرتبط به بنفسه واما لانه ادخل في الاخلاص لان النظر في النعمة على وصوله الى العبد بخلاف الانعام فان النظر فيه الى احضار كمال المحمود ولتجريد النظر عن ثبوت الالتفات الى ما يصل اليه والمبالغة في قصر النظر على الكمال لم يتعرض للمنعم به ثم بعد الحمد على الانعام اراد الحمد على ما هو مدار الحمد من البيان تنبيها على ان الحمد ايضا مما يوجب الحمد لما يشتمل عليه من جلايل النعم فلا يكون الخروج

عن

عن عهدة ترقد وسر افعطف على ما انعم ما اندرج تحته فقال وعلم من البيان ما لم تعلم بطريق عطف الخاص على العام تنبيها على فضله على ما عداه من الانعام واراد بما لم تعلم مالم تعلم بوجه من الوجوه وذلك التعليم لا يتاتى الا من الله سر فان العلم انما يعلم بوجه ما ما يعلم بوجه اخر فلا يكون ذكره تطويلا وقيل المراد مالم تكن تعلم اخذا من قوله تعالى وعلمك مالم تكن تعلم اي مالم تكن قوانا بالعلم به ورد بان التطويل لا يتم بمجرد اثبات فائدة رعاية السجع كما قيل او فائدة صنعة الطباق ورعاية تناسب الاشتقاق لان هذه محسنات بديعية ولا بد لدفع التطويل مما يدخل في اصل البلاغة وقيل من البيان بيان مالم تعلم قدم عليه لرعاية السجع وفيه ترك رعاية جانب المعنى لرعاية جانب اللفظ اذ حق البيان ان يتاخر عن المبهم ليتمكن في النفس فضل تمكن ولا يرد ان رعاية السجع لا تقتضي تقديم البيان اذ يمكن بان يقال ومالم تعلم من البيان علم لان فيه ايضا تاخير الفعل على خلاف الاصل وانهما ان مالم تعلم هو المحمود عليه ولا يخفى حسن البيان وما فيه من براعة الاستهلال ثم اتى بالصلوة تحميدا للشكر اذ ورد في الشرع من لم يشكر الناس لم يشكر الله وافتفاء لما علمنا الله من جعل ذكره مقارنا لذكر نبيه في كلمة التوحيد فقارن بين حمد الله وصلوة نبيه واظهار المفاخر النبي المير مع انه افضل المخلوقات ومظهر خوارق العادات صيانة عن وقوع هذه الامر فيما وقع فيه النصارى فقال والصلاة من الله الرحمة وكلمة على متعلقة بالنزول اي الرحمة نازلة على سيدنا اي سيد خير الامم او البشر او المخلوقات وعلى كل تقدير يفيد سيادته لجميع المخلوقات محمدا اي من حمد كثيرا اشتق له من الحمد اسمان احدهما يفيد المبالغة في المحمودية وهو محمد والاخر المبالغة في المحامدية وهو احمد واشتهر من بين الاسمين الاول اكثر اشتهار وخص بكلمة التوحيد لانه انسب بما لائق من مقام المحبوبية ووصفه بقوله خير من نطق بالصواب على المذهب الراجح من تفضيل خواص البشر على خواص الملك والمراد بالصواب ضد الخطا فيفيد فصاحة وبلاغة وهو انسب بالمقام واما ان يراد به مطابقة النطق وبرأته عن الكذب وفيه مسئلة عصمة النبي عن الكذب واختار الوصف به لانه مما وصف الله به الملائكة المقربين حيث قال وقالوا صوابا ثم فضله ثانيا على الانبياء صريحا بقوله وافضل من اوتي الحكمة وفصل الخطاب يحتمل العطف على اوتي الحكمة فيكون جملة فعلية كما يحتمل العطف على الحكمة عطف مفرد على مفرد وهو الحكمة ولم يتحاش من حديث لا تفضلوني على موسى ومن حديث لا تفضلوني على يونس بن متى لان المذهب انه افضل الانبياء وكل نهي ورد في الاحاديث عن تفضيله مؤول تكلف تاويله في ثروح كتب الحديث واختيار الايتا على من لم الحكمة تنبيها على انه من عند الله من عند نفسه وترك الفاعل لانه متعين والحكمة العدل والعلم والنبوة على ما في القاموس وفسرها الكشاف بعلم الشرايع وفصل الخطاب بمعنى الخطاب المفاصل بين ما قصد به وغيره لكمال وضوحه في ما قصد به او الخطاب المفصول الممتاز عن غيره لذلك او الخطاب الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب المفصول الممتاز عن غيره بحيث لا يستتبه بكلام البشر لاعجازه فيكون اشارة الى المعجزة الباقية بعد الاشارة الى النبوة في وجه وجمعا بين المدلول والدليل في وجه وبين العلم وحسن التعليم والتبليغ في وجه وعلى اعاد كلمة على ردا على الشيعة ان جمع الآل مع الرسول بكلمة على لا يجوز ويجب ترك الفصل بينه وبين الله الله اصله اهل بدليل اهيل خص استعماله في الاشراف ومن لم خطر معنى انه لا يستعمل

مرسه على المذهب الراجح تنبيه ان الخلاف جار في نبينا صلى الله عليه وسلم ايضا وفيه خلاف

مرسه فيكون جملة فعلية فيه ان السجع مكسور تامل

الا فيمن هو اهل للاشراف وكانه بحسب الدين والدنيا قال صاحب الكشاف بنا في تصغيره اختصاصا
بالاشراف وكانه يريد انه بعد الاختصاص لم يصغر لنا فانه بحسب الوضع للتحقير وما روي عن الكسائي
انه سمع اعرابيا يقول اهل واهيل وآل واويل كان قبل التخصيص فاهيل ليس تصغير اله للاهل
لا للآل فما اعترض به ان الشرف بحسب ما اضيف اليه لا بنا في التحقير بحسب نفسه وان التصغير يكون
للتعظيم وما يمكن ان يورد من ان التصغير للمنقول يصح ان يكون قبل التخصيص مندفع لانه تنبيه
على عدم تصغير الآل بعد التخصيص وبيان سره على ان التصغير يكون لتحقير الشئ في مفهوم ما صغر
فالرجيل تحقير في الرجولية فتصغير الآل يكون لتحقيره في الآلية فلا يناسب في لفظ يقصد به شرف
الآلية ويجيء الآل بمعنى الاتباع فلو حمل على ال بيت النبي فالصلوة عليه وعلى اله اصحاب له داحقوم
علينا لانهم وسايط بيننا وبين الرسول كما ان الرسول واسطة بيننا وبين الله تعالى ولوازم
به الاتباع يكون اقتداء به عليه الصلوة والسلام في الدعا للامة فان امر امته كان جل همته ويكون
ذكر الاصحاب المشتمل على اهل البيت تخصيصا بعد التعميم لئلا فهم الاطهار نفي الجوهري كون
الافعال جمع فاعل فلذا قال المثل المشهور اجناو ابناها اي جماعة جنوا على الدار يهدمونها هم
الذين بنوها اظنه تحريف جُناتها بناتها فلذا قيل جمع طُهر مصدر استعملا في الطاهر مبالغة
لكن ينبغي عليه انه بنا في ما في الكشاف ان الحرض في قوله تعالى حتى تكون حرضا او تكون من
الهالكين يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث لكونه مصدرا وفي القاموس طهر كنصر وكرم
فهو طاهر وطُهر وطَهير والجمع اطهار وصحابته هو في الاصل مصدر كالصحابة بالكسر يستعملان
في الرفقاء والمراد اصحاب الرسول وهم الذين طالت صحبتهم مع النبي مسلمين وقيل شرط الرواية
وقيل هم مسلمون رأوا النبي صلى الله عليه وسلم الاخيار في القاموس جمع خير مخففا او مشددا
على وزن سيد بمعنى كثير الخير او جمع خير مشددا بمعنى كثير الخير في الدين والصلاح والمخفف
في الجمال واثر الحسن وكانه بهذا الاعتبار قال الشارح جمع خير بالتشديد فان المناسب هو المدح
في الدين والصلاح بالحسن والجمال وليس جمع خير افعل تفضيل وان كان يلايم وصف الاصحاب
ببر ما روي عنه صلى الله عليه وسلم خير امتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم لانه خبر لا
يتغير في التانيث والجمع والتثنية على ما في الصحاح وقال القاموس اذا ارمت التفضيل تقول
فلان خير الناس وفلانة خير الناس اما لتفضيل مجمل سابق مع التاكيد لمضمون الجزاء وقد يستعمل
لمجرد التاكيد كذا في الرضي فهي هنا للتاكيد وتصحيح التفضيل هنا بتحلات في التقدير خال عن
التحصيل بعد اي بعد الحمد والصلوة هذا هو المشهور في المقام ونظايره والحق بعد البسملة
والحمد والصلاة والمقصود منه تزكية ابتداء تاليفه بهذه الامور المتبركة ليكون مع التبرك والتيمن
ان الشروع غير ذي اهل عنها فيزيد في التيمن والتبرك والفصل الان ما سبق انشاات وما ياتي
اخبار وتحقيق كلمة اما وبعد اغناك عنه قطع مسالك معرفتها واعراب علم اخر عنه فلا يناسب قصد
نحوه هنا فلما كان لما الوقوع امر لوقوع غيره لحيث يكون وقوع الثاني مع الاول معية السبب مع
المسبب المقتضي فيلزم من ذلك اتحاد زمانهما وهل الزمان مدلوله فيكون اسما كمتى ذهب اليه
ابن السراج وابو علي وابن جني وجماعة ورجح ابن خروف بصحة لما اسلم دخل الجنة وجيء
بانه مبني على الميالغة وكلام سر محتمل حيث قال لما الوقوع امر لوقوع غيره وانما يكون مثل لو في انه

او

او في عدم العمل والقصد الى انه حرف وهذا مسلك يصعب فيه القطع وان جزم الشارح بكونه
اسما وجعل كونه حرفا وهما وبالجملة يلزم ماض متحقق ومقدر لفظا او معنى وجوابه ايضا يكون
ماضيا ربما يكون مقرونا بالفا بالاتفاق واختلف في وقوعه جملة اسمية مقرونة بالفا او اذا هو
الفجائية وفعلا مضارعا وان شهد بالكل القران علم البلاغة اي علم الغرض من تدوينه
تحصيل البلاغة وهو علم المعاني الذي الغرض منه ملكة تادية المعاني الزائدة على اصل المراد
على وجه الصواب وعلم البيان الذي الغرض منه تحصيل ملكة تادية المعنى الواحد بطرق
مختلفة على وجه الصواب واما ما سواهما مما يتوقف عليه البلاغة فالغرض من تدوينها ايضا تادية
اصل المعنى على وجه الصواب ولهذا يستوي فيه الخواص والعوام وكذا المراد بعلم توابعها
علم دون لمعرفة توابع البلاغة فلا يرد انه لو اريد بعلم البلاغة العلم كان عطف وتوابعها
عطفا على جزء العلم ويكون ضمير توابعها راجعا الى جزء العلم وان اريد المركب الاضافي فان
جعل بمعنى علم يتعلق بالبلاغة دخل فيه النحو والصرف ومتن اللغة وان اريد علم له مزيد اختصاص
بالبلاغة فليس له ضابطة تقتضي دخول المعاني والبيان وخروج البواقي من اجل العلوم قدراهم
تمييزا ما من نسبة الاجل الى العلوم فيكون اصله من اجل قدر العلوم واما من نسبة الاجل الى
علم البلاغة فيكون اصله ولما كان علم البلاغة وتوابعها من اجل قدر العلوم وعلى التقديرين
لا بد من تقدير مضاف في علم البلاغة ومن تقدير معطوف عليه اي لما كان قدر علم البلاغة
وسره من اجل قدر العلوم وادق سرها وليس لك ان تجعل قدرا تمييزا من نسبة الاجل الى فاعليه
المضمر وان كنت تستغني عن التقدير اذ الاصل حينئذ لما كان علم البلاغة وتوابعها من طائفة اجلها
قدرها من العلوم لانه تلزم عمل اسم التفضيل في الظاهر من غير شرطه والقدر كالفرس والخيل المقدة
واد قها سرا هو ما يكتم اولبّ الشي واما جعل علم البلاغة وعلم توابعها وهي ثلثة علم المعاني والبيان
والبديع فلا يصح جعل كل اجل العلوم والا لزم تفضيل الشي على نفسه بل لا بد من اعتبار الثلاثة
طائفة هي اجل العلوم وجعل كل واحد منها فيستفاد جعل كل اجل ما سوى الثلاثة وح يعتبر انكلا
منها ليس اجل من شئ من اصول الشرع وفروعه ويجاب بان المراد بالمفضل عليه العلوم العربية
كما يتبادر من اطلاقها في كتب العربية وهذا الجواب الحق وانما قاله الشارح المحقق من انه لا
حاجة الى التخصيص لانه لم يجعله اجل العلوم بل من طائفة هي اجل العلوم ولا يلزم منه كونه اجل
من جميع ما سواه ففيه انه ح لم يعلم لهذا العلم درجة يعتد بها مزيد اعتداد فيما بين العلوم العربية
لانه لا يجوز ان لا يكون اجل من شئ منها او لا يكون اجل الامن واحد منها وكذا ما قاله من ان هذا
ادعاء منه وكل حزب بما لديهم فرحون فللمفرح ان يدعي ولا ابالي بمخالفة الواقع فيه ان اهل الملل
لا يفرحون بشئ حيث يدعون تفضيله على علم الدين على ان قوله لا حاجة الى التخصيص يشعر بان
الظاهر الاطلاق وقد عرفت ان الظاهر من اطلاق ارباب العربية التخصيص وان الاستدلال على
يشعر بانه ليس ادعاء الا ان يقال انه صورة استدلال تروبجا للادعاء وح لا يناسب المنازعة في مقدماته
الدليل ولا يحمل هو نفر التوجيه لدفعها اذ به يعرف معاشر مكتبي السليقة فلا يرد ان العرب تعرف
بالسليقة من غير علم البلاغة وتوابعها وقال الشارح اراد الحصر الاضافي اي بر يعرف لا بغيره
من العلوم دقايق العربية اي اللغة العربية او العلوم العربية واسرارها وهي ادق الدقايق

والاسرار فيكون ادقها سرا وانما قدم بيان كونه ادق العلوم سرا لان ماذكره في بيان كونه اجل العلوم قدرا انما ينكشف بما ذكره في بيان كونه ادق العلوم سرا وينكشف على صيغة المجهول معطوف على يعرف مشارك له في الظرف المقدم اي به ينكشف ولا يصح ان يكون على صيغة المعلوم مسندا الى ضمير علم البلاغة عن وجوه الاعجاز اسرارها لانه وان كان يفضي عن صحيح الحصر المستفاد بالكشف بالسليقة والكشف بعلم الكلام فانه اثبت فيه اعجازه بالبلاغة لكنه يمنع عنه وجوب نصب الاستار حتى لو وقف مصلحة السجع على رفعه وحتى تصحيح الحصر اما بالنسبة الى السليقة فقد عرفت واما بالنسبة الى الكلام فاولا بان المراد الحصر بالنسبة الى غيره من العلوم العربية اذ حققنا ان الدعوى كونه اجلها لا اجل جميع العلوم وثانيا بان كشف الكلام لا يتم بدون هذا العلم لان الاعجاز انما يعرف بالذوق المكتسب منه وليس مدركه الا الذوق فكونه معجزا لا يعرف بالتحقيق الا بهذا العلم عن وجوه الاعجاز اي عن اسباب الاعجاز وهو ما يراعيه المتكلم في كلامه من المزايا والخصوصيات فبمعرفة هذه الوجوه ورعايتها يحصل ذوق يدرك به ان القرآن خرج عن ان يتمكن البشر من الاتيان بمثله فوق هذه الوجوه فحصل بالكشف عنها ومعرفة الاعجاز لا يتمكن بالكشف عنه بل بالذوق المكتسب من تكرر استعمال الوجوه المكشوفة بهذا العلم فلذا قال يكشف عن وجوه الاعجاز ولم يقل عن الاعجاز بل مدركه الذوق ليس الا وما ذكرنا مما يصح به المفتاح حيث يقول اعلم ان شان الاعجاز امر غريب يدرك ولا يمكن وصفه كاستقامة الوزن تدرك ولا يمكن وصفها وكالملاحة ومدرك الاعجاز عندي هو الذوق ليس الا وطريق اكتساب الذوق طول خدمة هذين العلمين نعم للبلاغة وجوه متلمح ربما يتيسر اماطة اللثام عنها لتجلى عليك واما نفس وجه الاعجاز فلا والشارح لما لم يفرق بين الكشف عن وجوه الاعجاز والكشف عنه حمل الكشف على المعرفة دون الوصف ودفع الاشكال بان المراد بكشف الاستار معرفة الاعجاز وبعدم امكان كشف القناع عن الاعجاز امكان وصفه ومنهم من قال معنى قول المصنف انه ينكشف بهذا العلم عن وجوه الاعجاز لو احيط بهذا العلم وحكم المفتاح بامتناع الكشف لامتناع الاحاطة فلا منافاة وليس بشئ لانه لا يمكن وصف الاعجاز وبيانه للغير لانه مما لا يمكن معرفته الا بالذوق فلو كان من يوصف له صاحب هذا الذوق فهو مدرك بالذوق لا بالوصف والا فلا يدرك بالوصف على ان المقصود بيان جلالة العلم بجلالة غايته فاذا لم تحصل تلك الغاية لاحد فاية فائدة في بيان تلك الغاية له ثم هذا دليل على قوله اجل العلوم قدرا وجهات شرف العلم ثلاثة لا بعد وها في اعتبار هم شرف الموضوع وشرف المسائل لكونها يقينية وشرف الغاية فلا شرف للعلوم الظنية وهو باعتبار المسائل اذا عرفت هذا تلخص لك استدلال ان علم البلاغة يعرف به الاعجاز فهو اجل موضوعا من سائر العلوم العربية واجل غاية اما الاول فلانه باحث عن اللفظ العربي البليغ من حيث تعلق به الاعجاز واللفظ العربي البليغ من هذه الحيثية اشرف من اللفظ العربي العاري عن هذه الحيثية وهو موضوع سائر العلوم العربية واما الثاني فلان غاية التصديق بجميع ما جاء به النبي صلى الله عليه على ما قيل او التصديق بان كلام الله وهو اجل من غايات سائر العلوم العربية وبهذا ظهر ما قال الشارح المحقق من ان معلوم علم البلاغة ان القرآن معجز وهذه وسيلة الى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم في جميع ما جاء به ليتقفى اثره فيفاز بالسعادة الدنيوية والاخروية فيكون من اجل العلوم لكون معلومه من اجل المعلومات وغايته من اشرف الغايات لان معرفة ان القرآن معجز

غاية

فيكون في تقدير اذ ينكشف علم البلاغة

ليس بعلم

غاية هذا العلم وليس منه ولا اشرف لهذا العلم باعتبار مسايله لانه مبني في نظم القرآن استارها نظم القرآن تاليف كلماته متونة المعاني متناسقة الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل بخلاف نظم الحروف فانه تواليها من غير اعتبار معنى يقتضيه حتى لو قيل بمكان ضرب زيد من لم يكن نظم للحروف وليس الاعجاز بمجرد الالفاظ والاماكان للطايف العلمين مدخل فيه لانها لا تتعلق بنفس اللفظ فلذا اختار النظم على اللفظ فلذا اختار النظم على اللفظ وكان فيه استعارة لطيفة متضمنة لجعل كلمات القرآن كالدرر كذا في الشرح وفيه اولا ان النظم ليس مجرد كلماته على الوجه المذكور بل يكون تاليف اجزائها ايضا ولا يتم بدون تاليف جمله ايضا كذلك اذ النظم كما يتعلق بكلام واحد يتعلق بكلامين او اكثر فالصواب والنظم تاليف اجزائه الى اخره والنظم يتحقق بمجرد ترتيب المعاني من غير تناسق الدلالات اذ المركب في الكلام لفظ مجازي كما في سورة قل هو الله احد وثانيا انه لو الداعي الى ذكر النظم لقيل عن وجوه الاعجاز في القرآن اذ لا داعي الى ذكر اللفظ فالداعي ليس لترجيحه على اللفظ بل لترجيح ذكره على تركه وكان القسم الثالث من مفتاح العلوم سمي كتابه مفتاح العلوم لانه مفتاح للعلوم التسعة التي اشتمل عليها من الصرف والنحو والاشتقاق والمعاني والبيان والبديع والقوافي والعروض والمنطق او لانه مفتاح للعلوم كلها لانه يورث الناظر فيه قوة يتمكن بها من تحصيل تلك العلوم وجعله مفتاحا لها اشارة الى فيض العلم من الفياض الوهاب والكتاب ليس الا الفتح باب فيضه لاولي الالباب الذي صنفه العلامة ابو يعقوب يوسف السكاكي تغمده الله بغفرانه في التعبير عن جعله مغفورا باستمداده بالغفران اشارة لطيفة الى تشبيهه بالسيف القاطع في حدة القريحة اعظم خبوكان والعظم فوق الكبير كما ان مقابله اعني الحقير دون الصغير الذي يقابل الكبير صرح به الزمخشري في تفسيره ولهم عذاب عظيم ما صنف فيه من الكتب المشهورة بيان لفاعل صنف وفي ذلك البيان مزيد مبالغة في نفعه اذ الاشتهار لا يكون الا للنفع وصيانة عن تهمة الكذب اذ دعوى الاطلاع على جميع ما صنف فيه ودعوى اثبات النفع العظيم لجميع ما صنف فيه بعيدة عن مظنة التصديق وانما جعلنا البيان للضمير دون ما كما في الشرح لان البيان حال عن المبين وما صنف مضاف اليه وليس فاعلا ولا مفعولا لكن في مقارنة زمان الاشتهار لزمان التصنيف نظر يحوج دفعه الى تكلف وجعل القسم الثالث كتابا وهو بعض من الكتاب ايضا يستدعي تكلفا نفعا لا بد من اعتبار مضاف اي لما كان نفع القسم الثالث اعظم منافع ما صنف فيه نفعا اما تمييز عن نسبة كان الى القسم الثالث فتقدير المضاف في ما صنف فيه واما عن نسبة اعظم الى ما صنف فيه فتقديرين في القسم الثالث وكانه مراد الشارح حيث قال تمييزا من اعظم وجعله تمييزا عن المشهور بعيد وان كانت اقرب اي المشهور نفعها وبين كونه اعظم نفعا بكونه جامعا للثلاثة امور كل منها مشتمل على عظم نفع لا بكل من الثلاثة كما يشعر به كلام الشارح حيث جعل قوله وانها احراز قوله واكثرها للاصول جمعا في تقدير ولكونها اكثر للاصول جمعا اما كون حسن الترتيب سببا لعظم النفع فلانه لما حسن الترتيب وجد كل مقصد في محله فلا يفوت الطالب واما كون تمام التحرير سببا فلانه اذا خلا عن الزوايد وما لا نفع فيه لم يكن للناظر فيه تضييع وقت ويكون خاليا عن الشغل فيعظم نفعه واما كون كثرة الجمع للاصول سببا فظاهر واعلم ان قوله وكان القسم الثالث الى قوله فترة يعاد لها قوله لكونه احسنها ترتيبا واتمها تحريرا واكثرها للاصول جمعا فقد يعد من قال

منتهى

ما نحن فيه

ذكر وانا حسنا الخ فقد عد هذا الشرح ملحوظ من الشروح

الاولى ان يقال اعظم ما صنف فيه من الكتب المشهورة نفعا الكونه اكثرها للاصول جمعا ليكون كلاما
مسجعا ويكون قوله لكونه احسنها ترتيبا وانمها تحريرا مشتملا على صنعة الموازنة والترتيب جعل كل
شئ من المجموع في مرتبته والتحرير حمل الشئ حرّا استعيرا خذ الخلاصة واظهارها فان الكلام المحرّر
على الخلاصة منزه عن ذل الاشتمال على الحشو فكانه حرر بالتحرير وكون الكتاب اتم تحريرا عبارة عن
كون الجزائر المحررة اكثر من محررات اخر فلا يرد ان التحرير لا يجامع الاشتمال على الحشو فلا يتصور فيه النقصان
حتى يجعل محررا اتم تحريرا من اخر لان الكلام المحرر لا يجامع الاشتمال على الحشو بخلاف الكتاب المحرر فانه
عار عن فيه شئ ومن لم يفرق بين الكتاب المحرر والكلام المحرر فسر الاتم تحريرا باقرب الى المرام وقوله
لكونه احسنها ترتيبا وانمها تحريرا في تقدير لكون ترتيبه وتحريره احسنها ترتيبا اي احسن ترتيبات
الكتب وانمها تحريرا في اتم تحريرات الكتب ففي الكلام حذف مضاف ومعطوف وقد فصل مثله فاجمل
معرفته وجمع الاصول مقدم على الترتيب لانه اخره رعاية للسجع والمراد بالاصول اما الشواهد لانها
اصل القواعد واما القواعد لان الاصل جامر اد فالقاعدة وقوله للاصول متعلقا بجمعا قدر وفسر
لجمعا على نحو وان احد من المشركين استجارك فقال جمعا عطف بيان للتمييز المحذوف وذلك لان النحاة
لم يجوزوا ان المعمول المصدر عليه لانهم جعلوا عمله لنا وبيلا بان والفعل ومعمول فعل ان لا يتقدم عليه لان
شيئ من معمول ان عليه ولذا اولوا كل معمول مقدم على المصدر بانه معمول ما يفسره المصدر وفسره انه
تكلف جدا مع ضعف الداعي اليه لوجهين الاول ما قال المحقق الرضي انا لا نسلم ان الموول بالشئ حكمه حكم
الموول به مطلقا ويؤيد بان ان والفعل لا بد له من فاعل ولا يخلو عن الدلالة على زمان والثاني ما
ذكره الشارح المحقق انا لا نسلم ان المصدر عند العمل في الظرف يحتاج الى جعله في تاويل ان مع الفعل لان
الظرف يكفيه رايحة الفعل لان له شانا ليس لغيره لتنزيله للشئ منزلة نفسه لوقوعه فيه وعدم انفكاكه
عنه ولهذا اتسع في الظروف ما لم يتسع في غيرها لكن فيما قاله الرضي نظر لان تاويل المصدر بان مع الفعل
ليصلح للعمل يتضمنه الفعل فيجب ان يكون حكمه في العمل حكم هذا الفعل اود ونه ولا يثبت له عمل لا يمكن
هذا الفعل منه فالحق جواز تقديم الظرف على عامله كما جوزه الرضي وان لم يكن لما جوزه فتامل لكن
في كون قوله للاصول ظرفا نظر لانه مفعول به زيد فيه اللام تقويه للعمل ولكن يوهم ان المذكور بعده
لرفع توهم نشأ من السابق لانه وصف القسم الثالث بما وصف يوهم انه مصون عن العيوب وليس كذلك
بل المذكور تتمة الشرط اذ سبب تاليف مختصر يتضمن ما فيه من القواعد ويشتمل على ما يحتاج اليه من الامثلة
والشواهد امور ثلاثة كون على البلاغة وتوابعها موصوفة بما وصف به وكون القسم الثالث كما وصف به
وكونه غير مصون عن الامور المذكورة فالاولى فيه وكان غير مصون اي غير خال عبر عن عدم الخلو بعدم الصيانة
تنبيها على جلالة قدر السكاكي واشعارا بان القسم الثالث على الحشو والتعقيد لم يكن لعجزه بل لمسامحته
وعدم احتياطه عن الحشو هو فضل الكلام على ما في القاموس والتطويل هو جعل الكلام مطولا بجعل احد
فيرفي الحشو لغو في الكلام والتطويل عيب يحدث في الكلام المفيد بذكر الحشو فيه وفرق اخر بينهما بحسب
الاصطلاح سيجي لكن حملنا هما على اللغة لان مبنى الخطب اللغوية لانه خطاب قبل معرفة الاصطلاح والشروع
في تحصيله والتعقيد وهو كون الكلام مغلقا يعسر وقوع معناه قابلا للاختصار لما فيه من التطويل
والفرق بين الاختصار والايضاح والتحرير بجعل الاختصار مقبولا والآخرين محتاجا اليهما غير ظاهر ولو

اريد

اريد بالتطويل جعل الكلام مطولا من غير اشتمال على الحشو مع امكان ادآء المقصود باقصر منه واوضح فلم
يكن فيه مواخذة الا ترك الاولى ويكون لتخصيص الافتقار بالايضاح والتحرير وجه مفتقرا الى
الايضاح الالطف الى التلخيص والتحرير لما فيه من الحشو اخره مع متعلقه بالاول ما ذكر للمحافظة على
السجع الفت مختصرا جواب لما والمتسبب عن الشرط المذكور تاليف كتاب في المعاني والبيان والبديع
يتضمن ما فيه خاليا عن عيوبه اذ كمال العلوم الثلاثة تقتضي تاليف كتاب فيها وكمال المفتاح واشتماله
على عيوبه يقتضي تضمين ذلك الكتاب ما فيه خاليا عن العيوب فلذا قال الفت مختصرا ولم يقل المختصر
والقول بان اختصر تر اخصر منه وهو لا ينر لو قال اختصر تر لوجب ان يقول اختصر تر بحيث يتضمن
ما فيه من القواعد ولا يخفى ان من تتمة تاليف مختصر كذا ان كان عندك فوايد لم يخص بها لم يسبقه بها
احد فكان الانسب ان يضمر الى ما ذكر في الشرط ان يقول لما كان علم البلاغة وتوابعها كذا وكذا وكان
المفتاح كذا وكذا واجتمع عندي فوايد كذا وكذا الفت مختصرا يتضمن ما فيه الى اخر ما ذكره والقاعدة
قضية كلية تشتمل على احكام جزئيات موضوعه بالقوة القريبة من الفعل بحيث لو ضمت مع صغرى
سهلة الحصول افادت حكما جزئيا منها سميت قاعدة لانها اساس معرفة احوال الجزئيات وكثيرا ما يتسامح
فتعرف بحكم كلي الى اخره تعبير اللقضية باشرف اجزائها ولا يخفى ان قوله يتضمن كقوله ويشتمل على
ما يحتاج اليه من الامثلة والشواهد يدل على ان صيغ الماضي مستعارة للمعنى الاستقبالي تفاولا
والشاهد جزئي لموضوع القاعدة يصلح لان يذكر لاثبات القاعدة والمثال جزئي لايضاح القاعدة
وهذا هو المراد بقول المثال جزئي يذكر لايضاح القاعدة والشاهد جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة
ولذا قيل الشاهد اخص والظاهر ان الشاهد كالمثال لا يخص بالكلام العربي كما يستفاد من كلام الشرح
حيث قال هو جزئي يستشهد به في اثبات القاعدة لكونه من التنزيل او كلام من يوثق بعربيته فان
قلت يستفاد من قوله يحتاج اليه من الامثلة والشواهد ان القاعدة تحتاج اليهما واذا كان الشاهد
اخص فتندفع الحاجتان فلا يحتاج اليهما قلت الاحتياج اليهما لا ينافي الاحتياج الى واحد بخصوصه
حيثيتان ولما آل من الالو كالنصر او الالو كالعتو او الالي كالغني بمعنى التقصير جهدا اي لم
يبذله اجتهادي واستفراغ طاقتي ولم يعجز فان التقصير عن الشئ يكون بكلا المعنيين او من الالو
كالنصر او الالو كالعدو بمعنى الترك اي لم اترك اجتهادا وكل ذلك من القاموس وقد اثبت الشارح
الالو متعديا الى المفعلين لقولهم لا الوك جهدا فجعله بمعنى المنع والظاهر انه من قبيل الحذف والايصال
والاصل الا الوك جهدا اي الا اترك في تحقيقه متعلق بالجهد او ال والضمير راجع الى ما فيه وما عائد
اليه ويعلم عدم تقصيره في حق ما يضاف اليه مما اختص به بالطريق الاولى والى المختصر وتهذيبه اي
تنقيحه ورتبته ترتيبا اقرب تفاولا اي اخذا وهو في الاصل مد اليد الى الشئ ليوخذ من ترتيبه
اي السكاكي او القسم وح من تعليل اقرب تناولا لا حال من المفعول اي حال كونه اقرب تناولا من
الثالث من اجل ترتيبه ولما بالغ في اختصاره لفظه هذا الظرف اما قيد للنفي فالمآل واحد وفايدة
القيد الاشارة الى انه بالغ في اختصاره بالتعبير عن التطويل لكن قوله تقريبا للتعاطيه وطلبا
لتسهيل فهمه على طالبيه تعليلان للنفي وليس النفي في المعلل اذ حينئذ لتقريب التعاطي
وطلب تسهيل الفهم على الطالبين ترك بل لو كان في الاختصار تقريب التعاطي
وطلب تسهيل الفهم لوجب لوجب ان يلتزم وهذا غير وارد بر الشارح من انه على اصل الشيخ ان

نفي كلام فيه قيد يرجع الى القيد ويستدعي بقاء الاصل فيكون المعنى ان المبالغة في اختصار لفظه
محققة لا لتقريب تعاطيه وطلب تسهيل الفهم على طالبيه وليس الامر كذلك والعامل في علة النفي
كالعامل في علة المنفي الفعل المنفي والفرق بالنفي قبل التقييد او بعده الا ترى ان العامل في المفعول
به في لم اضرب زيدا على الوجهين هو الفعل لا معنى النفي فما في الشرح انه يجب تاويل لم اما بالغ بالفعل
المثبت اي تركت المبالغة حتى لو لم يؤول لكان المعنى على نفي التعليل سقيم عليل وعلى ما ذكرنا
من الفرق التعويل والله الهادي الى سواء السبيل وانما علل بترك المبالغة في اعتبار اللفظ ان
الاختصار في المتون مطلوب والمبالغة فيه شعار محررة البيان والتسابق فيه مما يحرض فيه غاية
الامكان فنفي المصنف بالتعليل تتمة عجزه في مقام البيان عن التعليل واما عدم التقصير في التحقيق والتبيين
والاتيان باحسن الترتيب فمقبولان لانفسهما لا يتدعيان داعيا فمن جعل التعليلين محتملين لكونهما
متعلقين بجميع ما ذكر او منقسمين اليه على ترتيب او غير ترتيب فكان جوابه فهم مضطربا محتاجا
الى تاديب قال الشارح المحقق ولعمري لقد افرط المصنف في وصف القسم الثالث بان فيه حشوا وتطويلا
وتعقيدا حيث صرح بره اولا ولوح به ثانيا وعرض بوصف مختصره بانه متى سهل الماخذ اي لا تطويل
ولا حشو ولا تعقيد بان في القسم الثالث ذلك اقول لعل المبالغة ليست لتوصيف المفتاح بل لبعذيره
في التصنيف مع وجود المفتاح وقبول العذر منه يحتاج الى المبالغة في تحقيقه واضفت الى ذلك المذكور
من القواعد والامثلة والشواهد فوائد جمع فائدة وهي ما الكتب من علم او مال عثرت اي ظفرت في
بعض كتب القوم عليها بتبر باضافة البعض على ان ماخذ كتب بهمة لا يطلع عليها الا متميز في التتبع
فقد اشار في هذه الفقرة الى كمال ممارسته كما لوح بقوله وزوايد لم اظفر في كلام احد بالتصريح
بها ولا بالاشارة اليها الى فطانته في توفير كتابه هذا لانه وجد شرائط الكمال وهو الممارسة
والفطانة وتسميته الملتقطات من كتب القوم فوائد ظاهرة وتسميته مخترعات خاطره زوايد
اما تواضع في الغاية حيث جعلها مستفتى عنها واما مبالغة في كمالها حيث جعلها زوايد في الفضل
على الفوائد وسميته تلخيص المفتاح لانه تبيين المفتاح باعتبار تعقيده اثره وتخليصه وجمع خلاصه
باعتبار حشوه وتطويله والتلخيص هو التبيين والشرح والتخليص على ما في القاموس وانا
اسال الله تعالى قدم المسند اليه اما للتخصيص اظهارا للوحدة في هذا الدعاء وعدم مشاركة لغيره
فيه بالتمام من ليستعطف بره كانه قال في اثناء السؤال اللهي اجبني وارحم وحدتي وانفرادي عن
الاعوان او لتمنيه على انه محسود اهل زمانه لا يساعده احد في سواله واما التقوية للحكم لكونه
سائلا النفع به من محض الفضل من غير ان ينظر الى استحقاق كتابه الانتفاع بعد اطرائه في وصف
كتابه بما يوجب الانتفاع به مظنة للانكار فانه دفع بما قاله الشارح المحقق حيث قال لا يعرف للتقديم
المسند اليه هنا جهة حسن اذ لا مقتضى للتخصيص ولا للتقوي على انه يكفي كون الاصل التقديم ولا
مقتضى للعدول عنه جهة للحسن واما قوله وانا فكانه قصد الى جعل الواو والحال فاتى بالجملة
الاسمية فغير انه لا بد من بيان داعي الى الحال بالواو وحتى تتم النكتة واما ما قيل انه لا بد من بيان
داعي الى الحال ومرجح له على المعطوف فغير انه يكفي داعيا بيان انه جعل جميع ما صدر عنه مقارنا
لحال التضرع الى الله تعالى نعم يجب لان الظاهر ان جملة انا اسال الله انشائية الطلب فلا يصلح للحالية
من فضله حال من ان ينفع به وفي قوله كما انفع باصله تعريض لطيف بالمفتاح بانه نفع به مع تجرده عن

استحقاق

استحقاق النفع به انه ولي ذلك انه متولي النفع به من غير استعداده للنفع به اذ لا يتوقف فيضر على
الاستعداد كما هو مذهب اهل الحق وهو حسبي اي محسبي وكافي ولا حاجة لي في مسؤلي الى الاستعداد
تاليفي لرفلا يرد ان الانسب والله اسال للملايمة قوله وهو حسبي لانه تحصل الملايمة بسبب الحاجة
الى استعداد المؤلف ونعم الوكيل يتبادر منه المدح العام بالوكالة لما وقع بعده فاما انه يقيد
بعد الممدوح اي ونعم الوكيل هو حذف المعلم به كما في قوله تعالى نعم العبد اي ايوب وح ان كان تمام
الجملة محمود نعم الوكيل على احد القولين يلزم عطف الانشا على اخبار ليس لشيء منها محل الاعراب
والاستدلال بالانشا كان المعطوف عليه ما استدل به على انه يجب ان يسال الانتفاع بهذا المختصر من
مجرد فضله وان كان تمام الجملة نعم الوكيل هو خبرا بلا تاويل كما يقتضيه كون المدح العام وهو ولله
به في غير مسلك الفهم واما ان يعطف على حسبي فيكون الممدوح هو المتقدم ونظير ما صرح بجوازه
صاحب المفتاح من قوله ما زيد نعم الرجل فاما ان يكون المعطوف نفس نعم الوكيل فيلزم الاستدلال
بالانشا واما ان يكون متعلقه المحذوف اي مقول في حقه نعم الوكيل فلا يكون في حقه انشا مدح
ولا محيص الا بجعل الواو اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها او عاطفة بتقدير المعطوف عليه
اي نعم المولى ونعم الوكيل حذف لانسياق الذهن اليه من قوله انه ولي ذلك لما فرغنا عن شرح الد بيا جتر
حان ان نشرع في شرح المقصود متوكلا على الفياض المحمود متوصلا بتوفيقه لبيان مفصول المقاصد
موصول الفوائد متحرجا عن الفضول مقتصرا على المحصول موفرا لفوائد العوائد مقدما المقدمة خاتمة
بالخاتمة محيطا بالفنون فنون من بديع البيان لها كل اذن مفتون سائلا متضرعا قائلا اتمم كما
انعمت وانفع به اذا تممت واعلم ان المصنف رتب الكتاب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة كما سنبينه
لك في الخاتمة فخاتمة كتابه مناسبة لفاتحته في انها ليست من المقاصد ووجه الضبط ان المذكور في
اما الا يكون من المقاصد فان كان من حقه ان يتقدم على المقاصد فهو المقدمة وان كان من
حقه ان يتاخر عنها لكونها بحملة لها متممة اياها فهي الخاتمة واما ان يكون من المقاصد فان كان
للاحتراز عن الخطا في تادية المراد فهو الفن الاول وان كان للاحتراز عن التعقيد فهو الفن الثاني
والا فهو ما يعرف به وجوه التحسين وهو الفن الثالث يقال دليل الحصر الاستقرائي قابل للمنع بان غير
الاستقرائيات فلا فائدة في الاتيان به ويدفع بان المنع يندفع بما سوى القسم الاخير ويقتصر عليه فلا
يحتاج لدفع المنع الا الى استقراء القسم الاخير ففيه فائدة تقليل مؤنة الاستقراء وفيه نظر والحق ان
ما ذكر في صورة الدليل ليس لاثبات الحصر بل لتحصيل مفهومات ينضبط بها كل قسم كما اشرنا اليه
نعم بعد بيان مفهومات الاقسام لا فائدة في اتيانه اصلا فمن وقع فيه لا دافع عنه ولما وقع المقدمة
في نظم كلامه مسندة كالخاتمة والاصل في المسند المنكير نكرها فقال مقدمة بخلاف الفنون الثلثة
فانها وقعت مسندة اليها والاصل فيه التعريف ومن وجوه تنكيرها انها مقدمة مهمة اذ ليست كمقدمة
اشتهر ايرادها في اوايل كتب العلوم فانها ساغت لبيان الحاجة او تلك لما يتوقف عليه علم
وهذه لما يتوقف عليه علوم ثلثة واما ما قال الشارح المحقق انه لما سبق ذكر الفنون الثلاثة
في اخر المقدمة صارت معهودات في مقام ذكرها فصار المقام مقام تعريف بخلاف المقدمة فانه لم
يقع لها ذكر ولا اشارة اليها فلم يكن لتعريفها معنى ففيه ان نكتة التنكير ليست انتفاء مقتضي
التعريف بل كل من التعريف والتنكير مقتضيات ما لم يتحقق شيء منها لا يصح الاتيان به على ان التفا

التعريف العهدي لا يوجب عدم مقتض للتعريف وقيل تنوينها للتعظيم وقيل للتقليل ولعل وجه التعظيم
انها فاتت المقدمات في كونها مقدمة لعلوم ثلاثة ووجه التقليل انها مقتصرة على بيان الحاجة
وبالجملة المقدمة في بيان الحاجة الى العلوم الثلاثة ولما كان متوقفا على مرجع بلاغة المتكلم وكان
متوقفة على معرفتها المتوقفة على معرفة بلاغة الكلام المتوقفة على معرفة فصاحة الكلام
المتوقفة على فصاحة المفرد ومتوقفة على معرفة فصاحة المتكلم لان كون مرجعها الى تمييز الصحيح
عن غيره مبني على انها فصاحة المتكلم لا تحصل بدونه والفصاحة مما لا بد منها في البلاغة عدد
المقدمة تصوير هذه المفهومات وقدم ما هو الموقوف عليه على الموقوف الا في تقديم فصاحة
المتكلم على بلاغة الكلام فان تقدمها عليها ليس لكونها الموقوف عليه لها بل لما اراد بيان
البلاغة بعد الفراغ عن الفصاحة قدم اشهر ان المقدمة في عرف اللغة صارت اسما لطائفة
متقدمة من الجيش وهي في الاصل صفة من التقدم بمعنى التقدم ولا يبعد ان يكون من التعدي بير
المتعدي اما لانها تقدم انفسها للشجاعة على بقية الجيش او لانها تقدم بقية الجيش على اعدائها
في الظفر ثم نقلت الى ما يتوقف عليه الشروع في العلم لكن يذكر من جملتها امور لا يتوقف الشروع
عليها كرسم العلم وبيان موضوعه والتصديق بالفائدة المترتبة المعتد بها بالنسبة الى
المشقة التي لا بد منها في تحصيل العلم وبيان مرتبته وشرفه ووجه تسميته باسمه الى غير ذلك
فقد اشكل ذلك على بعض المتاخرين واستصعبوه فمنهم من عرف المقدمة الى ما يتوقف
عليه الشروع مطلقا او على وجه البصيرة او على وجه زيادة البصيرة ومنهم من قال لا بد ذكر
في مقدمة العلم ما لا يتوقف عليه الشروع وانما يذكر في مقدمة الكتاب وفرق بينهما بان
مقدمة العلم ما يتوقف عليه مسائله ومقدمة الكتاب طائفة من الالفاظ قدمت امام المقصود
لدلالتها على ما ينفع في تحصيل المقصود سواء كان ما يتوقف المقصود عليه فيكون مقدمة العلم او
لا فيكون من معاني مقدمة الكتاب من غير ان تكون مقدمة العلم واثر ذلك بانه يفيك عن
معرفة الكتاب عن مظنة قولهم المقدمة في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه من قبيل
جعل الشيء ظرفا لنفسه وعن تكلفات في دفعه ونحن نقول لا حاجة الى تغيير تعريف المقدمة
فان كلا مما يذكر في المقدمة مما يتوقف عليه الشروع في العلم هو اما اصل الشروع او شروع على
اصل البصيرة فيصدق على الكل ما يتوقف عليه الشروع ويحمل الشروع على ما هو في معنى المنكر سا ع
في ادخل السوق وارد على المسلك الثاني ان اثبات مقدمة الكتاب اثبات اصطلاح جديد
لا تنقل عليه في كلامهم ولا هو مفهوم من اطلاقاتهم ولا ضرورة تلجئ اليه وفيه ان ما هو بصدده لا
يتوقف على اثبات اصطلاح بل يكفي ان يكون المراد بالمقدمة طائفة من الالفاظ الدالة على عالم
نفع فيما يأتي ولا شبهة في هذه الارادة وهذا القائل لم يصرح بدعوى الاصطلاح ولو كان صرح
به فليس في المناقشة معه منفعة لانه يكفيه مجرد الاستعمال في هذا المعنى نعم في ما عرف به هذا
القائل مقدمة العلم انه صادق على المبادي التصوريه والتصديقيه وكانه اراد ما يتوقف عليه الشروع
في مسائله واعلم ان المقدمة كثيرا ما تطلق على ما يسبق المقدم على بقية الباب او الفصل فالاظهر
ان يقال المقدمة اسم لما يتوقف عليه المباحث الآتية فان كان المباحث الآتية العلم برمته فهو
مقدمة العلم وان كان بقية الباب فهو مقدمة الباب الفصاحة في اللغة تنبئ عن الابانة والظهور يقال

فصح

فصح الاعجمي اذا انطلق لسانه وخلصت لغته من اللكنة وجادت فلم يلحن ويقال فصح اللبن اذا
اخذت رغوته وذهب لبأه فالفصاحة تحتمل العقل باعتبار جامع الظهور بين معنى اللغوي
عن كل واحد من المعنيين كما قيل ويحمل ان يجعل العلاقة المجورة وطلاقة اللسان والخلوص
عن اللكنة يوصف بها المفرد فيقال هذه الكلمة فصيحة او هذه كلمة فصيحة او تكلمت بها فصيحة
والكلام كذلك فيقال في النثر رسالة فصيحة وفي النظم قصيدة فصيحة واما كلام فصيح فلا
يخص النثر كما يشعر كلام الشارح المحقق والمتكلم فيقال كاتب فصيح وشاعر فصيح والكتابة
انشاء النثر ولا يخفى عليك انه لا بد من جعل الفصاحة هنا من الالفاظ المستعملة في اكثر من معنى
كما هو مجوز عند البعض او تاويلها بما تطلق عليه الفصاحة والا فلا يصح الاخبار عنها بقوله
يوصف بها المفرد والكلام والمتكلم وكذا في تعريف فصاحة المتكلم بملكة يقتدر بها على التعبير
عن المقصود بلفظ فصيح اذ ليس للفصيح معنى يشمل المفرد والكلام حتى يوصف به اللفظ التالي
والشارح المحقق غفل عن هذين المقامين وتنبه لمثله في قول المصنف فيما بعد فعلم ان كل بليغ
فصيح ولا عكس وكذا الحال في قوله والبلاغة وهي في الاصل تنبئ عن الوصول والانتهاء يوصف
بها الاخيران اي الكلام والمتكلم يقال كلام بليغ ورجل بليغ فقط اي لا المفرد اذ لم يسمع مفرد
بليغ فقط اسم فعل بمعنى انته والقاموس ترك تبعا للفظا واجزائه والتقدير اذا وصفت الاخوين
فانته عن وصف الاول وما لا بد منه في هذا المقام معرفة المراد بالمفرد والكلام فقيل المراد
بالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه وبالكلام ما يقابله سواء كان مركبا تاما او غيره لان
الناقص يوصف بالفصاحة فلا بد ان يكون داخلا في الكلام وتعقبه الشارح المحقق بان
صحة هذا القول تتوقف على ان لا يكون وصف المركب الناقص بالفصاحة مجازيا من قبيل وصف
المركب بحال اجزائه وان يثبت منهم اطلاق الكلام الفصيح على هذا المركب وانه لا يكون داخلا
في المفرد وكل من الثلاثة ممنوع بل الحق انه داخل في المفرد لان المفرد اذا قوبل بالكلام يتعين ارادة
ما يشمل المركبات الناقصة ونفع المسترشد هذا القول بما يدفع به الممنوع الثلاثة وينقلب ما جعله
الشارح حقا بالباطل وهو انه اراد بتعليل تعميم الكلام توصيف المركب الناقص بالفصاحة انه توصف
بالفصاحة مع انه لا يكفي في فصاحته ما ذكره في تعريف فصاحة المفرد بل لا بد معه من الخلوص عن
تنافر الكلمات وضعف التاليف والتعقيد فلا يكفي في فصاحتها فصاحة الاجزاء حتى يكون وصفا
لحالها ولا يتوقف دخوله في الكلام على ثبوت اطلاق الكلام الفصيح بل يكفي اطلاق الفصيح بالحمل
اطلاق الفصيح يعرف انه داخل في الكلام اذ لا بد لفصاحته مما لا بد لفصاحة الكلام ولا يصح دخوله
في المفرد لانه لا يكفي لفصاحته ما يبين به فصاحة المفرد واورد عليه انه لا يصح تعريف فصاحة
المفرد باد خال هذا المركب في الكلام مع انه بعد حمل المفرد على ما لا يدل جزؤه على جزء معناه لدعوى
تبادر هذا المعنى منه لا شتهاره وحمل الكلام بقرينة المقابلة على ما يعم المركبات الناقصة يجري على
تعريف فصاحة المفرد انه لا يشمل فصاحة عبد اسمه علما لانه لا يكفي في فصاحته ما ذكر في تعريف فصاحة
المفرد اذ لا بد لها من الخلوص من تنافر الكلمات ايضا اذ يتصور فيه ذلك التنافر فعلم انهم غفلوا
عن تعريف فصاحة المفرد الما انهم قصدوا بالمفرد ما يقابل المركب وجعلوا المركبات مطلقا كلاما وكان
ان يدفع بان تنافر الكلمات لا ينفك عن تنافر الحروف لكنهم اشترطوا في فصاحة المفرد الخلوص عن

تنافر الحروف لانه لا قصد للمتكلم فيه الا الى جمع الحروف بخلاف فصاحة الكلام فان قصده الى جمع الكلمات المتناسبة بان يشترط فيه التجنب عن التنافر في جمعها والعلم في الوضع العلمي ليس فيه جمع الكلمات فهو داخل في اشتراط الخلوص عن تنافر الحروف ودفعه بان العلم المركب خارج عن حد الكلمة لانثرا ط كونها لفظة مبني على نهاية الغفلة لان احدا لم يجعله خارجا عن المفرد ولا يتفع خروجه عن الكلمة دخوله في الكلام في هذا المقام بقي انه يرد على تعريف فصاحة المفرد مفرد اريد به لازم بعيد بحيث يحتاج الانتقال فينبغي ان لا يكون فصيحا فتعريف فصاحة المفرد لا يصح باخراج المركبات عن المفرد حتى يحتاج قرينة على اخراجها وغاية ما يمكن ان يقال ان المفرد والكلام على حقيقتهما وما يتبادر منهما انما تكون بالفصاحة في الاصطلاح ليس المفرد المقابل للمركب مطلقا والا الكلام لان احتياجهم الى الفصاحة لتوقف معرفة البلاغة عليها ويكفي في معرفة البلاغة معرفة فصاحة الكلام الموقوف على معرفة فصاحة المفرد المقابل لمطلق المركب ولا غرض يتعلق بالاصطلاح على معنى الفصاحة بحيث يشمل صفات المركبات الناقصة مثلا ولا يخفى ان قوله والبلاغة يوصف بها الاخيران فقط يقتضي ان يكون الكلام على حقيقته لئلا يفيد وصف المركبات الناقصة بالبلاغة قال الشارح المحقق الدليل على انه يوصف بالبلاغة غيرهما انه لم يسمع كلمة بليغة والتعليل بالبلاغة انما هي باعتبار المطابقة لمقتضى الحال وهي لا تتحقق في المفرد وهم لان ذلك انما هو في بلاغة الكلام والمتكلم هذا واورد عليه ان نفي كلمة بليغة لا يستلزم حصر الوصف في الكلام والمتكلم لاحتمال ان يوصف به مركب ناقص ورد بان النفي عن الكلمة على سبيل التمثيل فالمناقشة عائدة الى العبارة واورد ايضا ان التعليل الذي نسبه الى الوهم ايضا ملخصه ان العرب لا تطلق البلاغة الا باعتبار مطابقة الكلام لمقتضى الحال فرجعه الى قوله لم يسمع كلمة بليغة ومن قوله ان المتبادر من العبارة ان بنا التعليل على تعريف القوم له على التتبع وترويجه لما هو المتبادر يقتضي انه لو ساعدنا في انه لا يسمى مطابقة مقتضيات الاحوال في المركبات الناقصة والمفردات بلاغة لكن لا ينكر فضلها كالبلاغة فلا وجه لاهمالها وعدم ضبطها ومن البين ان يجري في المركبات الناقصة بل للمفردات ايضا فان في تعداد جماعة بعبدي تعظيم المضاف اليه وبعبد السلطان تعظيم المضاف وبابي لهب الاشعار بالجهنمية الى غير ذلك وانما تسم الفصاحة اولا ثم عرف كلا ان قصد كان التمييز بين فصاحة موصوفها المفرد وفصاحة موصوفها الكلام وفصاحة موصوفها المتكلم بتعريفات صالحة خلا عنها كلام القوم تاملا في موارد الاستعمال وتحصيل قدر مشترك بين الافراد يظن به كونه مما وضع له اللفظ كما هو مسلك علماء اللغة ومتدولي على ما يستفاد من الايضاح وانما لم يعرف الفصاحة المطلقة لانه لم يجد فيه ما هو مشترك بين فصاحة المتكلم وفصاحة اللفظ وترجح كونه مشتركا عنده ولا فصاحة اللفظ مطلقا لانه لم يتخلص له مفهوم هو للفصاحة جامع لافرادها القائمة باللفظ فاعرض عن تحصيل مفهوم لها واما الظن الاشتراك بواسطة ابهام الحال فسم الفصاحة الى الثلثة تقسيم اللفظ المشترك اما باستعمالها في المفهومات الثلثة او بارادة ما يطلق عليه الفصاحة فان قلت قد عرف صاحب المفتاح فصاحة اللفظ بكون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلام مهم كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم قلت قد زيف المصنف هذا التعريف اجمالا بما قال في الايضاح من ان للناس في تفسير الفصاحة والبلاغة اقوالا مختلفة لم اجد فيما بلغني منها ما يصلح لتعريفهما به ولا ما يشير الى الفرق بين كون الموصوف

بهما الكلام وكون الموصوف بهما المتكلم فان قلت هل لهذا الاجمال عندك تفصيل او انت معرض عن هذا التزييف جازم بصحته كما هو ظاهر من كلام الشارح المحقق قلت كثرة الاستعمال لا تشترط في فصاحة الخالص عن التعقيد المعنوي لانه لو استعمل لفظ في لازم ظاهر الانتقال بعد خاليا عن التعقيد المعنوي ولم يطلب لكثرة الاستعمال لا يقال يكفي كون حقيقته كثير الاستعمال لانا نقول فلا يخل بالفصاحة ارادة ما لا يخل اليه بلا خلل وايضا كون اللفظ جاريا على القوانين المستنبطة من استقراء كلامهم تطويل يغني عنه بقية التعريف ولا يبعد ان يكون صاحب المفتاح مشيرا الى ذلك حيث قال وعلامة الفصاحة الراجعة الى اللفظ ان يكون اللفظ جاريا الخ وبما ذكرنا اندفع عن الصم ما اعترض به عليه خطيب مصر انه مدخل للراي في تعيين مفهومات الالفاظ فكيف يصح منه تعريفها بما لم يجد في كلام الناس ولم يحتج الى ما اجاب به المصنف ان اودت بالناس المهرة المتدربين من صاحب المفتاح وعبد القاهر ونظايرهما من المهرة المتدربين واندفع ايضا ان تعريف الفصاحة بالخلوص مسامحة لان الخلوص لا يصح حمله على كون اللفظ جاريا الخ كما هو الواضح البين المستغني عن البيان وبينه الشارح بكون الفصاحة وجودية وكون الخلوص عدميا وتعقبه السيد السند بان حمل العدمي على الوجودي غير ممتنع كما في قولك السواد لا بياض لكن التعقب مما لا يضر لانه نزاع في بضاح البديهي ووجه الدفع ان المصنف اعتبر في مفهوم الفصاحة ما هو اجلى بالاضافة الى الفهم في كون مفهوما وجوديا وهو انسب بالمعنى الذي في اصل اللغة من قولهم فصح اللبن اذا خلص عن الرغوة وفصح الاعجمي اذا خلصت لغته من اللكنة فالفصاحة الكاينة او كاينة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف والغرابة ومخالفة القياس اللغوي وهو ما ثبت من الواضع اما جعله الصرفيون قاعدة فابى يابى مخالف للقياس الصرفي موافق للقياس اللغوي واما اجل معرفة المطابق للقياس التعريف لانه يعرف منه ثبوته من الواضع اما بانه راجع عن القانون واما باستثنائه من القانون وبيان شذوذه عقيب بيان القانون فالتنافر وصف في الكلمة يوجب ثقلها على اللسان سواء كان لتنافر نفس الحروف او لتنافر كيفيات الحروف من حيث كيفياتها نعم هو داخل في مخالفة القياس ايضا نحو وصف مستشزرات في قول امرئ القيس غدائره مستشزرات الى العلى تضل العقاص في مثنى ومرسل عقيب قوله وفرع يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل اي رب فرع يزين المتن اسود فاحم بين السواد اثيث كثير كقنو النخلة هو للنخلة المتعثكل كالمعنود للكرم والمتعثكل بكسر الكاف وفتحها الذي ذوعثاكيل والعثكال كمرطاس القنو عذاره اي ذوابه جمع غدايره مستشزرات اي مرتفعات من استشزر اي ارتفع او مرفوعات من استشزره اي رفعه الى العلى جمع العليا تانيث الاعلى يريد بها اعالي شعرات الراس والعقاص جمع عقيصة او هقصر بكسر العين وسكون القاف وهي الخصلة المجموعة من الشعر على هيئة الدماغ والمثنى المفتول والمرسل خلاف المثنى والعقيصة لا خلاف المثنى كما في المرح يريد وصف شعره بالكثرة والطول جدا حتى انقسم الى اقسام وغابت عقاص في مثنى منه ومرسل وحتى احتاج الى رفعه الى العلى ويجب ان معرفة تنافر الكلمات والحروف هو الحس لكن لا اعتماد على كل حس بل الحاكم الناقد الحكم حس العربي المذي له سليقة في الفصاحة او كاسب الذوق السليم من ممارسة التكلم بالفصيح والتحفظ عن التكلم بغير الفصيح وليس التنافر لكما تباعد الحروف بحسب المخارج

والا لكان مرجعه الى علم المخارج ولا لقربه كذلك لذلك ولا لاختلاف الحروف في الاوصاف من
الجهر والهمس الى غير ذلك والا لكان المرجع ضبط اقسام الحروف واياك بان تذهب الى شيء
منها اذ الكل مبني على الغفلة عن تعيين مرجع التنافر وعن كثير من المركبات الفصيحة الملتئمة
من المتقاربات نحو جيش وشجي وعن انه لا تفاوت بين مستشزف ومستشزر مع تنافر احدهما دون
الاخر ومن مال الى ان اجتماع المتقاربات المخارج سبب للتنافر لزمه عدم فصاحة الم اعهد ناجرا
والتزم فوقع في تضعيف علي ما وقع حتى قال اعجاز السورة من القران لا يتوقف الا على بلاغتها التوقف
على فصاحتها وفصاحتها لا تتوقف على فصاحة جميع كلماته بل على فصاحة الاكثر بحيث يكون غير
الفصيح مغمورا فيه مستورا على الذائقة بفصاحة الكلمات الكثيرة كما تستر الحلاوة الشديدة المرارة
القليلة وبعدم فصاحة كلمة من ذلك الكلام لا يخرج عن الفصاحة كما ان الكلام العربي لا يخرج عن
كونه عربيا بوقوع كلمة غير عربية فيه الا يرى ان القران عربي بحكم الشارع وفيه الفاظ غير عربية
بالرواية عن ابن عباس وعكرمة واجماع النحاة على ان نوحا وابراهيم وغيرهما اعجميان وذلك
لانه تكلف جرا من غير داع واما ما قال الشارح المحقق من ان فصاحة الكلمات شرط لفصاحة الكلام
فلا يجوز ان يكون جزء منه غير فصيح فلا يضره لو تم داعيه الى جعل الم اعهد غير فصيح لانه مخالف في
اشتراط فصاحة الكلمات او يؤول بان المراد فصاحتها حكما بان يكون بحيث لا يحس بغير الفصيح
منها وكذا ما قاله من انه لو كان الم اعهد غير فصيح فاما ان لا يلزم العجز او الجهل على اسم تعالى
عن ذلك علوا كبيرا لانه لا يتم لانه يجوز ان يكون ايراده لعجز المخاطب عن فهم معنى لفظ اخر بمعناه او
لبيان ان غير فصيح في كلام طويل لا يضر بالفصاحة قال الشارح لتعذر ضبط التنافر لم يتعرض
لتحقيقه واكتفى فيه بالتمثيل قلت لو كان كذلك لم يكف بقوله والغرابة نحو الخ بل كان يعرف الغرابة
ومحال اللغة القياس والغرابة تكون الكلمة وحشية غير ظاهرة المعنى ولا مانوسة الاستعمال كذا في الرضي
فان قلت لم يكف بقوله غير ظاهرة المعنى كما في الايضاح قلت اراد نصب علامتين للغرابة عدم ظهور
المعنى وعدم انس السمع به ونبه على ان كون الغريب بحيث لا مرية في انقباض العقل عنه لعدم وصوله
الى المقصود منه ونفور السمع عنه لعدم انسه به ولا يخفى ان تعريف الغرابة بهذا لا ينفع غير المتبع فلهذا
فسر بان يكون مما يحتاج في تعرفه الى ان يرجع الى كتب اللغة المبسوطة كتابا تم وافرتفعوا في قول
عيسى بن عمر النحوي حين سقط من على الحمار واجتمع الناس عليه مالكم تكاكأتم تكاكؤكم على ذي جنة
افرتفعوا عني اي اجتمعتم تنحوا عني او يكون مما يحتاج الى ان يخرج له وجه بعيد كما في قوله وفاحما
ومرسنا مسرجا ولا يخفى ان هذا التفسير ايضا مما لا ينفع لانه ربما يغير الغريب في الكتب الغير المبسوطة
فان تكاكأتم وافرتفعوا مما ذكر في الصحاح والقاموس والفاحم الاسود بين الفحومة يعني وشعرا فاحما
والمرسن بفتح السين وكسرها والمسرج ما فسره بقوله اي كالسيف السرنجي اي المنسوب الى سرنج هو
قرية تنسب اليها السيوف في الدونة والاستوا او كالسراج في البريق هو مصدر فسره بقوله واللعان
والاولى في اللعان فالمسرج غير ظاهر الدلالة ولا مانوس الاستعمال اللهم ان يجعل لبيانه الى جعله اسم مفعول من
السرنجا ومن السراج بمعنى المشبه بالسراج او بالسرنجي وكان تحصيل المشبه من صيغة اسم المفعول
ان المسرج معناه المجعول سراجا او سيفا سرنجيا بدعوى الاتحاد بينهما على تجويز بزيد اسد هو تفعيل
من قبيل فرحته اي جعلته فرحا وقيل جا التفعيل بالنسبة الى اصله نحو تممته اي نسبته الى التمم فالمسرج

بمعنى

بمعنى المنسوب الى السرنجي او السراج نسبة المشبه الى المشبه به الا ان يقال فليكن هذا ايضا وجها بعد
التخريج قال المصنف في الايضاح ويقرب هذا من قولهم سرنج وجهه بالكسر اي حسن وسرنج
الله وجهه اي بهجه وحسنه بريد ان اخذ المسرج من السراج كاخذ سرنج منه فهذا الوجه مرجح
لما ثبت بتحقق نظيره من كلامهم واشكل على الشارح انه بعد وجود سرنج لم لم يجعل المسرج منه حتى
لا يحتاج الى اخذه من السرنجي او من السراج فاجاب بانه يجوز ان يكون سرنج مستخرجا مولدا بعد
شعر الحجاج او يكون ماخوذا لا عن مصدر هل من نفس السراج فلا يكون من افعال يشتق منها بل من
باب الغرابة كالمرج ويكون ههنا الحكم بالتخريج المذكور لنفصان في تفهيمهم وعدم مشورهم
عليه حتى ان صاحب جمل اللغة جعله منه بعد مشورة عليه هذا ولك ان تقول الترامهم احد
التخريجين لا يراثهم معنى البيت كابرا عن كابر واعلم ان الغرابة مما تتفاوت بالنسبة الى قوم دون
قوم كالاعتياد الذي يقابلها فالغريب يقابل المعتاد فالمراد بالغرابة المخلة بالفصاحة ان يكون
غريبا بالنظر الى الفصحا كلهم لا بالنظر الى العرف كله فانه لا يتصور فيما اقل من تعارف عند قوم
تكلموا بدو لكون الغرابة اعم مما يخل بالفصاحة تثبت غريب القران والحديث والوحشي كما يكون
بمعنى ما يشتمل على تركيب ينفر الطبع عنه ويقابله العذب ويجب الخلوص عنه في الفصاحة لكن الخلوص
عن التنافر يستلزم كذلك يكون مرادفا للغريب المطلق نقل عن الوحشي الذي هو منسوب الى
وحش يسكن القفار على ما قالوا ومن الوحشي الذي هو واحد الوحش الذي يسكن القفار
على ما نقول في القاموس الوحش حيوان البر والجمع وحوش والواحد وحشي ولعدم الفرق بين
المعنيين اعترض بعض بان ذكر الوحشي في تعريف الغرابة غير مرضي بل الوحشية قد يزاد
على فصاحة المفرد يعني بالزايد ما لا فايدة له وذلك لانه يغني عنه الخلوص عن التنافر ومنهم من
فهم منه انه ينبغي ان يزاد في تعريف الفصاحة ويشترط الخلوص عنها فاعترض عنه بانه لا تسلم وجوب
زيادته في تعريف الفصاحة لان الخلوص عن الغرابة يستلزمه لان الغرابة اعم من الوحشية والخلوص
عن الاعم يستلزم الخلوص عن الاخص والمخالفة قد وضعناها نحو مخالفة الاجلل في قوله المحمد بن العلي
الاجلل فانه خالف ما ثبت من الواضع وهو الاجل بتمتد انت عليك الناس ربا فاقبل فان قلت ليس
الاجلل مفردا غير فصيح لان المفرد قسم الموضوع والموضوع هو الاجل لا الاجلل قلت اصل كل مغير موضوع
عند هم كالفرع الا انه هجر الاصل فان قلت مما يجوز للشاعر فك الادغام وهو جايز بشرط الاضطرار اتفاقا
وعند ابن جني من غير اضطرار ايضا قلت الضرائر مقيسة وغير مقيسة وفك الادغام غير مقيس فلعل
الشعر ليس من العرب العرباء بل ممن ليس له الفك فيما لم يسمع وقولهم ربا في الاصل يريد به ربا ربي فيما حذف
والالف بدلا عن الياء اي فاقبل اللهم قيل فصاحة المفرد خلوصه مما ذكر ومن الكراهة في السمع هكذا
صرح الشارح المحقق قلت قد سبق ان تعريف الفصاحة والبلاغة على هذا الوجه مما لا عهد في كلام
الناس انما اخذه من اعتبار اتهم واطلاقاتهم ولو كان فصاحة المفرد معرفا بهذا التعريف لم يكن اخذ
تعريفه على هذا الوجه من اعتباراتهم واطلاقاتهم بل كان تنقيحا للتعريف وجد في كلامهم بحذف ما
هو مستدرك منه قلت لعل القايل من معاصريه ويدعي وجوب زيادة قيد على تعريف استخرجه والاذب
بهذا ان لا يقدر ما قدره الشارح بل يجعل قوله ومن الكراهة في السمع معطوفا على ما في التعريف اعني من
تنافر الحروف عطف تلقين ومن الكراهة في السمع ان يتبرا و السمع كما يتبرا عن سماع الاصوات المنكرة

قا

بل هو كيفية الصوت كما عرف في موضعه وقال الشارح ضعفه ظاهر لان كلام المتن يدل على ان نفس
الاشتراط منظور فيه مع ان جعل اللفظ من قبيل الاصوات شايع في اختيارهم حتى قالوا اللفظ
صوت يعتمد مخارج الحروف ولك ان تقول ملخص كلامه ان وجوب زيادة هذا القيد ممنوع لان
تعلق كراهة السمع باللفظ ممنوع الا ان يبين ان هذا المنع راجع الى بيان هذا القائل لان المقدمة
المثبتة اذا منعت يرجع منعها الى دليلها فانه رفع ما ذكره من ان ظاهر كلام المتن ان نفس الاشتراط
منظور فيه واما ما ذكره من ان مختار الامدي ان اللفظ صوت ووجوب الاشتراط مبني عليه فلدفع
ان للمصنف ان ينازع في الوجوب بناء على ضعف المبني ومنهم من قال ان مثل ذلك واقع في التنزيل
كلفظ ضيزى ودسر ونحو ذلك قال الشارح وفيه ايضا بحث لانه قد يعرض لاسباب الاخلال ايضا
ما يمنع السببية فيصير اللفظ فصيحا فان الالفاظ تتفاوت باختلافات المقامات كما سيجيء في
الخاتمة ولفظ ضيزى ودسر كذلك هذا وفيه انه يلزم حينئذ ان لا يكون التعريف للفصاحة
جامعا لخروج فصيح غير خالص عن اسباب الاخلال مع وجود ما يمنعها عن السببية الا ان يبالغ
في التكلف ويقال المراد بالخلوص اعم من الخلوص حقيقة او حكما فان المشتمل على سبب الخلل مع مانع
السببية في حكم الخالص واعلم ان الوجوه المذكورة للنظر كلها راجعة الى منع وجوب اشتراط الخلوص
عن الكراهة في السمع باسانيد مختلفة فلهذا متناقشة في السند الاخص عند التحقيق و
الفصاحة في الكلام خلوصه من ضعف التاليف وتنافر الكلمات اي الكلمتين فصاعدا والا
لكان الكلام المشتمل على تنافر الكلمتين الخالص مما ذكر مع فصاحة كلماته فصيحا لصدق تعريف
الفصاحة على خلوصه وليس اضافة الكلمات الى الكلام معتبرة اذ المقصود تقييد التنافر بما يميزه
عن تنافر الحروف والمعاني وذلك لا يستدعي اضافة الكلمات الى الكلام فافهم وحينئذ فالرجوع
ضمير فصاحتها البيد اشكال لانه يصير المعنى مع فصاحة الكلمتين فصاعدا فلا يستفاد اشتراط
فصاحة جميع كلمات الكلام وتقييد التنافر بالكلمات للاحتراز عن تنافر المعاني فانه لا يخل بالفصاحة
وعن تنافر الحروف لقصد درج الخلوص عنه في قوله مع فصاحتها والتعقيد مع فصاحتها
طرف لغو للمخلوص اي كون الكلام خالصا مان فصاحتها وجعله الشارح حالا من الضمير
وبالجملة احترز به عن خلوص زيد اجلل وشعره مستشزر وانفه مسرح فانه ليس بفصاحة ولهذا
ليست فصيحات فان قيل لزيد اجلل خلوص مع فصاحة الكلمات لانه حال قولك زيد اجلل له
خلوص عن الامور المذكورة فلم خلوص حال فصاحة كلماته فلو كان الفصاحة الخلوص حال
فصاحة الكلمات لكان زيد اجلل فصيحا قلت ليس لزيد اجلل خلوص حال فصاحة الكلمات لانه
ليس ذلك الخلوص مقارنا بتلك الفصاحة فلو قيل لزيد اجلل خالص حال فصاحة الكلمات ليس
يصدق نعم انه يجيب لخلص حال فصاحتها وهذا كقولك الكريم من يسخو حال مكنته فانه لا يصدق
على الفقير لو اريد من لم السخا حال المكنة ويصدق عليه لو اريد به من هو بحيث يسخو حال
مكنته ومن لم يفرق بينهما اجاب بان زيدا اجلل ليس من احوال زيد اجلل لانهما تركيبان
مختلفان وليسا واحدا لرجحان وانما لم يذكر لرجحب ذي الحال والمتعلق بان يقال خلوصه
مع فصاحتها من ضعف التاليف الخ ليلا يلزم الاضمار قبل الذكر وهو بعد قوله تنافر الكلمات ليكون
اقرب بذي الحال او عاملة لئلا يتوهم كونه قيدا للتنافر لانه ظاهر الفساد ومع ذلك فرفع

وانما يجب اشتراط الفصاحة بالخلوص عنها لان اللفظ من قبيل الاصوات والاصوات منها ما تستلذ
النفس سماعه ومنها ما تستكرهه فكذا ذكره الشارح وفيه نظر لان اللفظ يجوز ان يكون من الاصوات التي
لا يستكرهها ابدا ويجوز ان يكون نظر المتن هذا المنع اي لا نسلم ان اللفظ يجري فيه استكراه السمع ويمكن
ان يكون هذا ملخص ما قيل في بيان النظر ان الكراهة في السمع راجعة الى النغم فكم من لفظ فصيح يستكره
في السمع اذا ادي بنغم غير متناسبة وكم من لفظ غير فصيح يستلذ اذا ادي بنغم متناسبة وصوت طيب
هذا وما ذكره الشارح في دفعه من دعوى بداهة استكراه جرشي دون النفس غير مسموع ولما
المقطوع به رد السامع احدهما دون الاخر مع احتمال ان يكون ذلك الرد لوهم تعقل على اللسان وما
نقل عنه في حواشي المرشح من قوله يعني سلمنا ان للنغم مدخلا في ذلك لكن لا نسلم انها المرجح بحيث لا
يكون لنفس اللفظ مدخل اصلا مقابلة المنع بالمنع نحو كراهة الجرشي كالزمكي مرادف النفس في قول
ابي الطيب في مدح سيف الدولة ابي الحسن علي كريم الجرشي شريف النسب او له مبارك الاسم اغر اللقب
قال الشارح وصف اسمه بالبركة لما اقتضته اسم امير المومنين علي رضي الله عنه هذا وحينئذ الاختصاص
له بالاسم بل الكنية ايضا كذلك الا ان خصه بالاسم ضيق الشعر ولا بعد ان تجعل البركة لما اقتضته اسم الله
تعالى فيختص الاسم والابلغ ان يكون قصده الى انه مبارك الاسم لاكتسابه اسم البركة من ذاته والاغر
اللقب يراد به شهور اللقب يعني لقب سيف الدولة لاشتهاره بهذا الوصف لا للتفاؤل والمدح وهو
والاغر ابيض الجبهة من الخيل استعير للجمال والضمير معروف وفيه نظر قال الشارح المحقق انها داخلة
تحت الغرابة المفسرة بالوحشية لظهور ان الجرشي اما من قبيل تكاكاتم وافرنقعوا والجحيش والطحرور
ان المخلوص عن الغرابة يستلزم الخلوص عن الكراهة في السمع اذ الكراهة في السمع تستلزم عدم استلذاذ
الفصحا له فيكون غريبا اما غير ثقيل على اللسان او ثقيلا لا يقال جعل تكاكاتم وافرنقعوا غير كريه على
الذوق بناء في ما نقل عن بعض البلغا انه لما قال عيسى بن عمر النحوي ما لكم تكاكاتم على تكاكوكم على ذي
جنة افرنقعوا عني قال دعوه فان شيطانه يتكلم معربا لهندية لان اطلاق الهندية عليه يدل على كراهة
على الذوق كما نقول يحتمل ان يكون قصدهم الى خفاء الدلالة دون الكراهة على الذوق واورد عليه
ان الغرابة كما تشمل كراهة السمع تشمل تنافر الحروف ومخالفة القياس اذ الظاهر ان يكونا معبرا عنهما
الفصحا ويمكن دفع ذكرهما تنافر الحروف مع انه راجع تحت الغرابة بان اغنا الغرابة عنه اغنا المتاخر
عن المتقدم وهو صمة فيه بخلاف اغنا الغرابة عن قيد الكراهة في السمع فانه من قبيل اغنا المتقدم عن
المتاخر وهو قبيح واما ذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا شكل الا ان يقال الاخفا في مزيد توضيح بتعلق
بذكر الخلوص عن مخالفة القياس فلا باس بايراده وانما النزاع في وجوب اشتراط الخلوص عن الكراهة
في السمع ومنهم من جعل وجه النظر ان الكراهة ان ادت الى الثقل تعد داخلة تحت التنافر والا فلا تخل
بالفصاحة وقال الشارح ضعفه ظاهر لان عدم التنافي الى الثقل لا ينافي الاخلال بالفصاحة ويجوز
ان تكون الالفاظ الكريهة في السمع مما يحترز الفصحا عن استعمالها فلا تكون فصيحة ويمكن ان يقال
ملخص هذا الوجه ان الكراهة في السمع لو كانت مع الثقل تكون داخلة تحت التنافر والا فلا نسلم
الاخلال بالفصاحة اذ لم نجد في اطلاقاتهم واعتباراتهم اشتراط الفصاحة بالخلوص عن كراهة
السامع ولا يخفى ان هذا يدفع منع اخلال الكراهة بالفصاحة جوازا كونها مخلة ومنهم من وجه النظر بان ما ذكره
القايل بوجوب ذكر ومن الكراهة في السمع في بيانه فيه نظر لان كون اللفظ من قبيل الاصوات فاسد

بعض المشارحين فيه وطول الشارح الكلام فيه في الشرح وفي ما كتب على حواشيه وزاد بعض الافاضل
بما ليس له اشتغال به الا تضييع الوقت في تحصيل ما ليس على المطالع فتر نخاه لئلا يلزم على الناقل ما على
القائل **فالضعف** فسر بان يكون تاليف اجزاء الكلام على خلاف القانون النحوي المشهور فيما بين
الجمهور والمراد بشهرته ظهوره على المتبحر لا يريد ان قانون جواز الاضمار قبل الذكر مشهور اذ كل من
سمع قانون عدم الجواز سمع قانون الجواز ويرد عليه ان العرب لم تعرف القانون النحوي معتبرا
في مفهوم الفصاحة في لغتهم فالصواب ان يقال علامة الضعف ان يكون تاليف اجزاء الكلام الخ **نحو**
ضعف **ضرب غلامه زيدا** يريد به ضمير الغائب الجائز ارجاع الضمير المتصل بالفاعل الى المفعول به المتأخر
فان القانون المشهور عند الجمهور وان جوزه الاخفش وتبعه ابن جني لا لانهما جوزا الاضمار قبل
الذكر لفظا ورتبة كما هو المشهور بل لانهما انكرا الاضمار قبل الذكر هنا بل شذوذ الى ذلك تعليلها الجواز
لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل فالمفعول به اذا انفصل عن الفعل لفظا متصل به رتبة فلا اضمار
قبل الذكر رتبة ولهما شواهد رد بعضها بالتاويل وبعضها بالشذوذ فان قلت ما رد بكونه شاذا
ان قيل فيه بضعف التاليف فالاولى ان يرد بعدم فصاحته والا فينتقض به بيان ضعف التاليف
قلت ما شذ مستثنى من القاعدة فلا يكون مخالفا لها **والتنافر** ان تكون الكلمات ثقيلة على اللسان
كذا في الشرح والانسب بما ذكر في تنافر الحروف ان يقال وصف في المركب يوجب ثقله على اللسان
في نهاية الثقل **كقوله وليس قرب قبر حرب قبر** صدره وقبر حرب بمكان قفر بالرفع اي هو قفر يعني
خال يكشف عن خلائه ما يعقبه وقال الشارح اي خال عن الماء والملاء واللفظ خبر والمقصود تحقير في قبا
الخلوقات نوع من الجن يقال لها الهاتف صاح واحد منهم على حرب بن اميه فمات فقال ذلك الجني
هذا البيت واما دون ذلك **وهو** مثل **قوله** اي ابي تمام في قصيدة يمدح بها موسى بن ابراهيم الرافقي
ويدفع عن نفسه تهمة انه هجاه بعد ان عاتبه عليه ووجه الدفع انه كيف اذم من يمدح جميع الناس
واشار بقوله واذا ما المتر الخ انه يستحق الملامة في تصديق انه هجاه لكن لا يمكن ملامته لعدم موافقته
احد من الناس ولهذا ذكر الملامة دون الذم فلا يرد ما عابه به الصاحب من ان مقابل المدح
الذم دون اللوم فينبغي ذكر الذم في مقابله دون اللوم **كريم اذا امدح حليم اذا مدح والوري حي**
جلة حالية والتنافر في امدح حليم لما في امدح من ثقل ما بين الحاء والهاء من القرب لكن لا الى
حد تخرج به الكلمة عن الفصاحة فاذا تكرر يحمل الثقل اي يبلغ حدا لا يحتمله الفصيح وذلك لانه تكرر اجتماع
الحاء والهاء وادى الى اجتماع ثلث من حروف الحلق فافهم وهذا مراد المصنف حيث قال لاثبات ان
في البيت تنافر قوله وليس قرب قبر حرب قبر ان في امدح شيا من الثقل لما بين الحاء والهاء من
القرب الا ان مجرد امدح لذلك غير فصيح وكيف وسبعة مع اشتماله على الحاء والهاء مع زيادة هي
مجاورة الكسرة لحروف الحلق فصيح واقع في القران وهذا هو الموافق لما صرح به ابن المعذل حيث
قال فيه شيء من الهجنة هو هذا التكرير في امدح امدح مع الجمع بين الحاء والهاء وهما من حروف
الحلق خارج عن حد الاعتدال نافر كل التنافر اي متنافرتين متنافرا بالغا حد الكمال وهو ما خرج
به الكلمة عن الفصاحة فلا يناقض في الحكم بانه دون قوله ليس قرب قبر حرب قبر في الثقل وانما اجعل
واو والوري حالية لاعاطفة ليوافق ما يقابله وهو **واذا ما المتر لمته وحدي** هذا انا فمعنى
الوري بالمشاركة في المدح ووحدتي بعدم مشاركتهم له في الملامة كذا في الشرح اما الوفسر المعنى بحسب

الناس والوحدة بعدم حضورهم يعني امدحه ايام حضور الناس لاجتماع الناس به وهو ممكن ملامتي
لحضور احد بل لو لم يكن ليس في غيبة الناس لتعين جعل الواو والحال والتفسير المذكور ابلغ من استحقاقه
المدح وهذا التفسير ابلغ في تنزيهه عن الملامة ومن لطايف تنزيهه عن الملامة انه لم يقدر على ذكر
ملامته الا في صورة النفي فزاد ما بعد اذا ابراز الملامة في صورة النفي ومما يرجح الحال على العطف
ان في عطف المفرد كلفة اسناد فعل المتكلم الى الاسم الظاهر وفي عطف الجملة فوت التناسب ولغيرنا
وجوه اخر تركناها لاهلها ومن فوايد الشرح ان في استعمال اذا والفعل الماضي ههنا اعتبار لطيفا
هو ايهام ثبوت الدعوى كانه تحقق منه اللوم فلم يشاركه احد **والتعقيد** انما **لا يكون ظاهر الدلالة**
على المراد كون التعقيد متعديا ولذا فسره الشارح بكون الكلام معقدا على لفظ المفعول يوجب ان
يكون في تفسيره بما ذكر تسامح لانه معنى يقتضي اللزوم فالاولى جعل الكلام ظاهر الدلالة الخ وقد اعترض
عليه بان التعقيد لو كان مخلا بالفصاحة لم يكن اللغز والمعمى مقبولا مع انهما يوردان في علم البديع
والجواب ان قبولهما ليس من حيث الفصاحة بل لاشتمالهما على قرينة يهتدي بها الفطن ولعدم فصاحتهما
لم يوردهما صاحب المفتاح والمصنف في كتابيهما ولا يخفى ان الكون غير ظاهر الدلالة صادق على عدم
الظهور لاشتماله على لفظ غريب او مخالف للقياس مع انه ليس تعقيدا فلذا قيده بقوله **لخلل اما في النظم**
وليس المراد بالنظم ما سبق في قولهم نظم القران لانه عبارة عن كون الالفاظ مترتبة المعاني متناسقة
الدلالات على حسب ما يقتضيه العقل فان النظم حينئذ شامل لرعاية ما يقتضيه علم المعاني والبيان
والخلل فيه يشمل التعقيد المعنوي والخطا في تادية المعنى بل المراد بالنظم تركيب الالفاظ على وفق ترتيب
يقتضيه احد اصل المعنى والخلل فيه بان تخرج عن هذا التركيب الى ما لا يشهد به قوانين النحو المشهورة
او الى ما يشهد به لكن يحكم بانه على خلاف طبيعة المعنى فتخفى الدلالة لكثرة اجتماع خلاف الاصل لو
لتخير السامع قال المصنف فالكلام الخالي عن التعقيد اللفظي ما سلم نظمه من الخلل فلم يكن فيه ما يخالف الاصل
من تقديم او تاخير او اضمار او غيرذلك الا وقد قامت عليه قرينة ظاهرة لفظية او معنوية كما سياتي
تفصيله فكل كلام فالتعقيد اللفظي فيه ما كان لضعف التاليف وربما كان مع الخلوص عنه بان يكون على
قوانين هي خلاف الاصل فلا يكون اشتراط الخلوص عنه عن ضعف التاليف مستدركا كما توهم ولا يكون وجود
التعقيد اللفظي بلا مخالفة لقانون نحوي مشهور مخالفا للحكم بان مرجع الاحتراز عنه النحو كما سياتي
لما انه حينئذ لا يمكن معرفته بالرجوع الى قواعد النحو لانطباقه عليها على ما توهم ان النحو يبين
ما هو الاصل وبين ما هو خلاف الاصل للاحتراز عنه بالاحتراز عن جمع كثير من خلاف الاصل واما انه
هل يكون الضعف بدون التعقيد اللفظي امرا فالحق الثاني وان توهم بعض الافاضل انه لا تعقيد في
جاني احمد ميونا لان جاني احمد يفيد بحسب احد معاني الاحتراز المعين فلا يكون ظاهر الدلالة على الشخص
المعين المراد لكن لا يخفى ان ذكر التعقيد مغن عن ضعف التاليف كما توهم لانه لا باس باغنا المناخر
عن المتقدم كما في العكس ويمكن دفع استدراك ذكر التعقيد لاغنا ضعف التاليف لا يغني عن التعقيد
المعنوي وذكر التعقيد لغير اللفظي لانه التعقيد اللفظي الا ان المصنف اراد استيفا بيان التعقيد فذكر التعقيد
اللفظي لاستيفائه لا لانه يشترط الخلوص عنه في الفصاحة بعد اشتراط الخلوص عن ضعف التاليف
كقول الفرزدق هو كفرجل رغيف سقط في التنور الواحدة بهاء وفتات الخبز ولعب همام بن
غالب بن صعصعة في خال هشام نبز به على ان الملك هو هشام **وما مثله في الناس** لا في مجرد الترك

نبه ذكر قوله في الناس جعل النفع عاما ولولاه لتبادر نفي المثل في العرب الا مملكا فانه من اعطي المال والملك
وكافر وهي اسم مفعول والا فالبليغ اسم الفاعل ابو امر حي ابوه يقاربه اي حي يقاربه اشار الى ان
حي بدل من مثله ويقاربه صفة له فقد فصل بين البدل والمبدل منه والصفة والموصوف باجنبي وهو
مما لم يجوز الا مملك اشار الى انه مستثنى من حي يقاربه فقدم عليه فوجب نصبه الذي كان مرجوحا
حين التاخير اذ كان المختار رفعه على البدل ولذا رفعه بعد التاخير في التفسير ابو امر ابوه
اشارة الى ان ابو امه مبتدا ابوه فصل بينهما بالاجنبي والجملة صفة مملكا فبحكم القرائن الوجه
ومخالفة الاصل الذي هو تقديم المستثنى منه حصل التعقيد فلتقديم المستثنى مع شيوع حصل
في التعقيد واعلم ان ايراد البيت لتوضيح التعقيد لا لتمثيل ما يخرج عن حد الفصاحة بقوله
والتعقيد فانه خرج بذكر ضعف التاليف وقد بالغ في مدح خال هشام ونفى من يماثله واشار بيا
ان خال الملك فان مماثل الملك لا تنقص يتوجه لان مماثلة الملك له انما جاءت من قبله وبحكم
ان الولد يشبه الخال ولا يخفى انه لو قيل في الناس خير مثله ومملكا مستثنى من مثله وابو امر مبتدا
وحي خبره وابوه خبر ثان ويقاربه خبر ثالث لم يكن تعقيدا ويكون المعنى ما مثله في الناس الا
مملك في غاية الحداثة اذ ابو امر حي وابو امر ابو الممدوح ومن اقرب الى المملك مع قطع النظر عن
انه جد فيكون مدحا للممدوح بالنسب بعد المدح له بالحسب وليس في هذا التوجيه الا نصب مملكا
مع ان المختار رفعه ولولا مخافة الاسآم لذكرت وجوها اخر في الشرح وحواشي بعض فضلاء الاناام
ولزيفت ما هو مزيف واحكمت ما هو قابل للاحكام ولعل المصنف عرف قصد الفرزدق فبنى
التمثيل على قصده فلا يضره احتمال واما الانتقال اي في الانتقال الذي ليس بخلل النظم والمفهم
ظهور الدلالة بالخلل في النظم انما هو الخلل في الانتقال ولك ان تريد الانتقال من الموضوع له
ويتم التقابل اذ ما سبق خلل الانتقال فيه من اللفظ وذلك الخلل آت اذا اراد ما ليس لازما للمعنى
الاول الذي اريد الانتقال منه وذلك بعيد الوقوع ردي جدا واما الكونه لازما بعيدا يغتر
الذهن دون الوصول اليه واما العدم نصب القرينة وذلك ايضا بعيد جدا او لنصب ما هو
خفي كقول الاخر لم يقل كقوله ليعلم انه غير الفرزدق او ليعلم انه ايضا بليغ من البلغاء كانه قال كهو
البليغ الاخر ولذا صرح باسم الفرزدق ايضا سابقا ليعلم ان البلاغة والمهارة لا تمنع عن الهفوة
فلا بد لمحل ذي بدء طويل ان يسعى في تحصيل ما هو الطولى ولا يعتمد على ان بلوغه المرتبة العليا
متكفل له وقال الشارح لئلا يتوهم انه الفرزدق وفيه انه تاكد حينئذ التوهم في قوله كقوله
سوح لملح ساطلب سوف طلب البعد وان كان مهما وقال بعد الدار عنكم فاضاف البعد الى
الدار اشارة الى ان بعد ذاتهم لا يمكن ان يخطر بالبال وطلب بعد الدار غير مقدور في الحال غاية
الامر وسوسة النفس والعقل مبالغ في الاهمال واسند القرب الى ذاتهم بقوله لتقربوا لان قربهم
متمكن في الخيال ولا يتوهم بغيره المقال وتسكب بالنصب بتقدير ان لعطفه على بعد الدار وبالرفع
لعطفه على ساطلب عيناي الدموع لتجمدا ومعنى البيت على ما هو المشهور عند القوم ان عادة الزمان
والاخوان الجاء الطالب الى الحرمان فاي امر كان هو المرتقب لحكم الزمان انعكس وانقلب فالى الله
يتوب في حزن البعد والاحتجاب المبالغة في طلب السرور بالوصل والاقتراب فبعد اليوم اطلب البعد
ليساعدني الدهر واهله بالقرب والحضور واطلب حزن البعد لافوز بالقرب والسرور وعلى الحقيقة

الشيخ

١٣

الشيخ امر كني بطلب بعد الدار عن توطين النفس عليه والسين لمجرد التاكيد كانه قال اني اليوم اطيب
نفسي بالبعد واحزانه واشيّد بنا الصبر الجميل بار كانه لا تسبب بذلك الى وصل يتابد ومسرة لا تنفد
الى الابد فان الصبر الجميل مفتاح الفرج مع الاجر الجزيل بلا حرج والبليغ ان يجعل تسكب عطفا على الطلب
فيكون تحت التاكيد والشارح المحقق صوب هذا المعنى وجعل توجيه القوم تعسفا فاسد المعنى
ولم يرض به المرتضى الشريف وقال كلام القوم غير مستحق للخطئة والتزييف فتصويب الشارح كتصويب
من قال الصواب ان الشاعر يعتذر الى العشيقة في التقرب للسفر ليتوسل به الى سباب معاشها في الحضر
اذ بالمال تقتنص ظبا الغواني ويتمتع بالوصال والى مثل هذا اشار المتنبي حيث قال لعل العسر يجعله
رحيلا يعين على الهة قامر في ذرا كما فلكل من المعاني وجهة هو مولها وقصد الشاعر هو كول البيت غير
لا يجليها اذ لم يعرف انه بصدد الظرافة او في مكان الحكمة والكرامة او كان المتكلم في هذا المقال في
السفر والارتحال حتى يحكم بتحقيق الحال فلا مجال الا لاستبقاء الاحتمال ويمكن تقوية الشارح المحقق بان
ما يحتاج الى معرفة حال الشاعر فالحق فيه متابعة السابق الماهر وهو الشيخ عبد القاهر الذي يغلب
حسن الظن به ويقرب ان يكون حاله على الظاهر ومن الاحتمالات التي هي ابعد الى الفهم ما خطر ببالي
وهو ان الشاعر قصد الى تحصيل المطالب بان يكون في الاستغناء عنها كالهارب وترى نفسك عنه معرضا
فتراه لك متعرضا ومن اكبّ على شيء فهو عنه بهرب ومن اعرض فهو منه يقرب ومن هذا حكم بان المرض
سوم والحريص محروم وقيل لو لم تطلب الرزق لطلبك ومن حديث زر غبا تزد حبا منه ثم لمن لم
شامة واذا فرغت عن تحقيق معنى البيت فنقول وبالجملة جعل سكب الدمع وهو البكا كناية عما يلزم فراق
الاحبة من الحزن واصاب لانه واضح الانتقال لانه كثيرا ما يجعل ليلا عليه ويراد به وجعل جمود العين
كناية عن السرور قياسا على جعل السكب لمقابله ولم يصب لان سكب الدمع قد لا يفارق الحزن بخلاف
جمود العين فانه يعم ازمنة الخلو عن الحزن سواء كان زمن السرور امرا فلا ينتقل منه الى السرور بل الى
الخلو عن الحزن وهذا وجه واضح للخلل في الانتقال الى ما قصده وان خفي الى الان وبه يندفع ما
ذكره الشارح انه يصح ان يراد بجمود العين خلوه عن الدمع مجازا من باب استعمال الملقيد في المطلق
ثم يكنى به عن المسرة لكونه لازما عاديا اذ عرفت ان الخلو ينفك عن السرور لكنهم نظروا الى ان جمود العين
اشتهر في البخل بالدمع بناء على اشتهار الجمود في البخل حتى يقال للبخيل جماد كقطام ويقال جمد بمعنى بخل
ويستعمل الجمود في مقابلة الجواد حتى قال الحماسي الا ان عينا لم تجد يوم واسط عليك بجاري دمعها
لجمود فظنوا ان اشتهار الجمود في البخل يمنع الانتقال من المعنى الحقيقي الى غيره فمثلوا ومثل غيره من المعاني
المجازية بتمثل الشمس والكواكب حيث تختفي من الشمس ولذا قال فان الانتقال من جمود العين الخ فانها
بالدموع لا الى ما قصده من السرور فتعرض لما ينتقل منه الميرد ولم يكيف بما يهمه من انه لا ينتقل منه الى
ما قصده تنبيها على ان الخلل في الانتقال ربما يكون من كمال ظهور معنى اخر فيحول بين اللفظ والفهم
لكنه يتعين عليه اذا ذكره في صدر البيت وقصد الحزن بالسكب قرينة واضحة على المقصود فلا خلل في
الانتقال قال المصنف والكلام الخالي عن التعقيد المعنوي ما يكون الانتقال فيه من معناه الاول الى
معناه الثاني الذي هو المراد بظاهر احتمل الى السامع انه فهمه من حاق اللفظ ويتجه عليه انه يلزم
ان لا يكون الكلام الخالي عن المعنى الثاني فصيحا لانه ليس الخلوص عن التعقيد ودفع الشارح بانه
بيان لاقسم من الكلام الخالي عن التعقيد المعنوي خص البيان به لان الكلام الخالي عن المعنى بمنزلة

الساقط عن درجة الاعتبار عند البلغاء كما ستعرفه في بحث بلاغة الكلام وغيرها ان الكلام الخالي عن المجاز والكناية اخاره وهي غير المطابقة لمقتضى الحال ليس ساقطا عن درجة الاعتبار الا ان يقال هو ساقط باعتبار الدلالة على المعنى وان كان معتبرا من حيث رعايته مقتضيات الاحوال وبعد يتجه ان ما ياتي في بحث بلاغة الكلام سقوط ما ليس له معنى ثان بمعنى مقتضى الحال الا باعتبار الكون مجازا او حقيقة وبخص بقولنا خص البيان بالخالي عن التعقيد بما استعمل في المعنى المجازي لانه المحتاج الى البيان والتوضيح واما الخلو عن التعقيد المعنوي لعدم معنى ثان تواضع لحاجة له الى البيان **قيل ومن كثرة التكرار** قد سبق مباحث يهمك التذكار لتيقنك عن التكرار والتكرار بالفتح او الكسر للاول واسم والثاني مصدر في القاموس التكرير والتكرار والتكرة اعادة الشيء مرة بعد اخرى وهذا يقتضي ان يتوقف التكرار على التثليث ليتحقق الاعادة مرة بعد اخرى والاستعمال لا يساعده اذ يستعمل التكرار اذا ثنى الشيء والفتح ما ذكره الشارح المحقق انه ذكر الشيء مرة بعد اخرى وما يقال ان مجموع المذكرين هو الذكر الثاني وهم اذا الكر الرجوع والتكرير الارجاع والمراد بالكثرة ما يقابل الوحدة يقرينة ما ذكر في المثال فان فيه تثليث المذكر ولا يتحقق بذكر الشيء مرة بعد اخرى الامرين ولا ينافيه فيه بانه يتحقق ذكر الشيء مرة بعد اخرى ثلاثا بانها ذكر الثالث بعد الاول ويرد انه اذا ذكر الشيء ثلاث مرات بقال اعيد مرتين ولا يقال اعيد ثلاثا ويكذب القائل فتامل **وتتابع الاضافات** نقل المصنف عن الشيخ عبد القاهر انه قال الصاحب اياك والاضافات المتداخلة فانها لا تحسن وذكر انها تستعمل في الهجا كقوله يا علي بن حمزة بن عمارة انت والله ثلجة في خيارة ويتضح منه ان المراد بالاضافات ما فوق الواحد وان التتابع لا ينافي وقوع غير المضاف بين المضافين ولو قال المصنف ومن كثرة التكرار والاضافة لكان اوضح واخصر **كقوله** اي ابي الطيب ويسعدني في غمرة بعد غمرة يريد بالغمرة استعيرت لما يغمرك من الماء **سبوح** تقول بمعنى فاعل من السباحة بعد اشتهارها استعارتها للشدة عد والفرس مع حسن جريها بحيث لا يتعب راكبها كانه يجري في الماء يستوي فيه المذكر والمؤنث ولا يخفى حسن ذكر السبوح بعد التعبير عن المساعد في شدة بعد شدة بالاسعاد في غمرة بعد غمرة **لها** صفة سبوح **منها** متعلق بقوله لها او متنازع فيه للفعل وهذا احسن واوفق مما قيل انها حال من شواهد **عليها** متعلق بشواهد **شواهد** فاعل بالاظهار على الموصوف والضمائر كلها للسبوح والمعنى سبوح لها من نفسها علامات شاهدة عليها تشهد بنجابتها فان قلت الشهادة على الشهادة مفتقر فكيف صح استعماله في الشهادة بنجابة الفرس قلت لا اضير على الفرس من الشاهد بنجابتها فانه يوقعها في المهالك والمحارب والمهالك **وقوله** اي ابن بابك **حمامة** طائر بري لا يالف البيوت او كل ذي طوق يقع على الذكر والانثى والجنس حمام **جرعى** مونث الاجرع مخفف جرعا وهي الكثيب جانب منه رمل وجانب منه حجارة **حومة** البحر والرمل والعيال وغيرها معظمها **الجندل** بالفتح وكسر الدال وبضم الجيم وفتح النون وكسر الدال الموضع الذي يجتمع فيه الحجارة فيجب ان يجعل الجندل بكسر الدال لا مفتوحها وان اشتهر بتصحيفه حتى قيل المراد به الارض ذات الحجارة بان اطلق اسم الحال على المحل ومنهم من جعله بكسر الدال مخففا جندل بفتحتين وكسر الدال حيث اثبته الصحاح بمعنى موضع ذي حجارة وجعل اسكان النون للضرورة وفيه ان الحذف للتغيير للضرورة مختلف وهو بعد مصروف في المنصرف ومتفق وهو بالترخيم صرح به التسهيل فغير اضافة حمامة الحجرها المضافة الى الحومة المضافة الى الجندل **اسجعي** اي ردد صوتك والسجع ترديد الحمامة صوتها تمامه

فانت

فنبه الرد على القنوي

قوله يريد بالغمرة مناسقط وكتب وعبارته المحمود والغمرة بالضم كما في الله والمراد السيدة وقال العزيزي من تبعيل ذكر الملزوم واراده اللازم فلعل عبارته المحمود يريد بالغمرة السيدة استعيرت مما يغمر كما في

فانت بمرأى من سعاد ومسمع اي بحيث تراك سعاد وتسمع كلامك على ما في الصحاح والقاموس الا ان الكتابين اشتباه هكذا هو مني مرأى ومسمع بدون الباء وزاد القاموس وينصب فمن ثم حرباك بحيث ترين سعاد وتسمعين كلامها لم يعرف الاستعمال واما قول الشارح المحقق انه خلاف المقول ايضا فلا يتم وان وجه بان الامر بالسمع انما يناسب سماع سعاد وذلك انما يكون اذا كان سعاد بحيث تسمع صوتها الا ان الحمامة اذا كانت بحيث تسمع صوت سعاد فسعاد ايضا بحيث تسمع صوتها لان صوت الحمامة ليس كصوت الانسان في الارتفاع بل الامر بالصوت لا يرتفع في داعي السماع بل من دواعي النشاط والسرور كما للبلابل بل تزيد بسماع هذه الورد ويرجح هذا الداعي عدم الانتفاع بسمع وضم مراي المير **وفيه نظر** لانه قال الشيخ لا شك في تتابع الاضافات في الاكثر لكثرة افاسلم من الاستكراه ملح ولطف كقول ابن المعتز وظلت تدير الكاس بيدي جاذر عناق دنانير الوجه ملاح ومنه الاطراد المذكور في علم البديع كقوله بعتيبة بن الحارث بن شهاب هذا فعلان تتابع الاضافات انما ينافي الفصاحة حيث اوجب الثقل والتنافر وكذا حال كثرة التكرار لانه اوجب لنا فانه للفصاحة سوى الجانب المتنافر كيف وقد وقع في النظم مثل داب قوم نوح وعاد وذكر حمر ربك عبده ذكريا ونفس وما سواها فانها لهما لجورها وتقواها **والفصاحة في الكلم ملكة** اي كيفية ترسخت في ذات النفس واحسن ما رسم به الكيف عرض لا يتوقف تصوره على تصور غيره ولا يقتضي القسمة والاقسمة في محله اقتضاء اوليا والمراد عدم تصور العرض الخزئي بخصوصه واحترز عن الاعراض النسبية فان تصورها بخصوصيها تتوقف على تصور ما تقوم عليه النسبة فان تصورها المركب لان تصورها بخصوصها لا تتوقف على تصورات اجزائها ولا الكيفيات النظرية كما توهم لان اشخاص الكيف لا تكون نظرية وقولهم اقتضاء اوليا على ما صرح به ليلا يخرج العلم بمعلوم واحد فانه لعروض الوحدة له يقتضي الملاقسمة والعلم بمعلومين فانه لتعلقه بالمتعدد يقتضي القسمة ولا يخفى انهما لا يقتضيان القسمة والاقسمة في محلهما بل في انفسهما فمع قوله في محله لا حاجة الى قوله اقتضاء اوليا لذلك وكما انه يحتاج اقتضا القسمة واللاقسمة الى التقييد بالاولي كذا يحتاج عدم توقف التصور على تصور الغير بالتقييد بالقيد الاولي لانه قد يعرض الكيف بالنسبة فيتوقف باعتبارها على الغير هذا قال المصنف اثر ملكة على صفة اشعارا بان الفصاحة من الهيئات الراسخة حتى لما يوز المعبر عن المقصود بلفظ فصيح فصيحا بحسب الاصطلاح من غير رسوخ ما يقتدر به عليه وفيه بحث لان المعبر عن كل مقصود بلفظ فصيح فصيح لانه لا يكون بدون ملكة يقتدر بها عليه نعم لو قيل اشعر بذكر الملكة الى ان صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح غير داخلة في الفصاحة بل ملكة التعبير عن المقصود بلفظ فصيح من دواخلها لانها اذا كانت ملكة التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح كانت عند التحقيق ملكات يقتدر بكل واحد على تعبير لم يعبر ومن جعل مقصوده هذا لم يلتفت الى عبارته اذ في التفات والالم يخف عليه ان لا يساعده اصلا وعكن اتمام ما ذكره المصنف بان قوله ملكة للاشعار بان صفة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح من غير ان يصير ملكة ليست فصاحة وهذه ملكة التعبير عن جميع المقاصد الا قليلا وصفة يعبر بها عن القليل بلفظ فصيح من غير رسوخها فان مجموع تلك الملكة وهذه الصفة صفة غير راسخة يقتدر بها على التعبير عن المقصود كله بلفظ فصيح وقال **يقتدر بها** ولم يقل يعبر بها ليشمل حال النطق وعدمه ويتجه عليه ان الملكة حال

الجزئي ومطابقة الجزئي للكلي على عكس اعتبار الميزانيين من مطابقة الكلي الجزئي فعلى ما هو
ظاهر المنقول وعما هو المعقول وارتكب كلفة مطابقة الجزئي الكلي مع ان المحمول بالطبع هو الكلي
واللائق اعتبار مطابقة الجزئي **مع فصاحته** قيل خالف في هذا القيد السكاكي فقيل انه اشترط
b شيئا من فصاحة الكلام في البلاغة وليس رجوع البلاغة الى البيان لاشتراطها بالخلو عن التعقيد
المعنوي بل المعرفة المجاز والكناية وعلاقاتها التي يخرج فيها عن اعتبارات اللغة وقيل انهم اشترطوا
في البلاغة من الفصاحة سوى الخلوص عن التعقيد المعنوي **وهو اي مقتضى الحال مختلف فان مقامات**
الكلام متفاوتة كان الظاهر ان يقول فان الاحوال متفاوتة الا انه نبه على ترادف الحال والمقام قال
الشارح المحقق الحال والمقام متقاربا المفهوم والتغاير بينهما اعتباري فان الامر الداعي مقاما
باعتبار توهم كونه محلا لورود الكلام فيه على خصوصية ما وحال باعتبار كونه زمانا له وانما يخفى
ان وجه التسمية لا يكون داخلا في مفهوم اللفظ حتى يتكثر بتعدد المفهوم بالاعتبار ولذا حكموا
بالترادف والظاهر انه سمي مقاما لانه كما ان تفاوت مراتب الرجال تثبت بالمقامات كذلك تفاوت
مراتب الكلام بالاحوال وسمي حالا لانه مما يتغير ويتبدل كالحال الذي عليه الانسان فان قلت
يتجه على ما ذكره الشارح ان تفاوت المقامات لا يستدعي تفاوت مقتضيات الاحوال لجواز ان
لا تتفاوت الاحوال ويكون تفاوت المقامات باعتبار ما اعتبر فيه قلت المراد ان ذات مقامات
الكلام متفاوتة ومما يفرق بين الحال والمقام ان المقام يضاف الى المقتضى فيقال مقام التاكيد والحال
الى المقتضى فيقال حال الانكار ثم المقصود من هذا الكلام يحتمل ان يكون وصية المتكلم بالاحتياط
في تطبيق الكلام على مقتضى الحال فانه في معرض الاختلال لاختلافها باختلاف الاحوال وان يكون
بيان وجه كون المقتضيات مختلفة وعدم اعتبارها على نحو واحد يعني انما جعل خصوصيات الكلام
مختلفة لانها الافاحة الاحوال ولا بد للامور المختلفة من دوال مختلفة ليستفاد منها وهذا كما سمعت
من علماء النحو انما وضعت الاعراب مختلفة ليدل على ان المعاني المعتورة على المعرب وعلى الحتمالين
لا ينبغي لك ان تنازع معه بان الاحوال المتكثرة كثيرا ما تجتمع على مقتضى كما ترى من اجتماع الافراد
والنوعية والتحقير والتعظيم والتكثير والتقليل على التنكير الى غير ذلك وبان المقتضيين قد يكونان
لحال واحد كالتنكير واسم الاشارة فانهما يكونان لتعظيم او تحقير وذلك لان ما ذكرت لهما نظيران
وهما الاشتراك والترادف وكلاهما على خلاف طبيعة قانون الوضع فخلاف الظاهر لا يسعه ان يورد
نقضا على انتفاء المحقق ما هو الظاهر فكن معنا ولا تفارقنا ان لم تحترم عن المشاعر **فمقام كل** يشرع في
بيان اختلاف المقامات وقال الشارح المحقق وفيه اشارة اجمالية الى ضبط بديع في المقتضيات
حيث فصل فيها بين ما يخص اجزاء الجملة وما يخص اجزاء الجملتين فصاعدا وما لا يخص شيئا منها والثاني
مقام الفصل والوصل والثالث مقام الايجاز وخلافه والاول ما عداها اقول مع تقديم ما هو الاصل
والتصريح به وتاخير ما هو الفرع وبيانه اجمالا فيما اجمل الا ترى ان التنكير مثلا اصل والتعريف فرعه
وكذا الفصل لكن المناسب حينئذ ان يقول ومقام المساواة وبيان مقام خلافه ويمكن ان يعتذر بانه
لما كان في سلوك طريق الايجاز دعي اهتمامه بالايجاز الى ذكره ولا يذهب عليك ان ضبط الاكثر
المقتضيات بالجميع فان من المقتضيات ما يخص بنفس الجملة كالتعبير عن الخبر بالانشا وبالعكس ومنها
ما يخص جزئي الجملتين كاعادة اسم ما استؤنف عنه نحو احسنت الى زيد زيد حقيق بالاحسان وان

ايه لان المساواة هي الاصل

المسكوت تتصف بانها يعبر بها عن المقصود في الجملة ورد فسر الشارح المحقق بان المراد بحال النطق حال
النطق في الجملة بان ينطق صاحبها في زمان من الازمنة وبعدم النطق عدم من اصلا بان لا ينطق قط ولو
قيل يعبر لخص من ينطق بمقصود في الجملة ووصي بالمحافظة على هذا المعنى فانا هكذا نجيب ان
يفهم هذا المقام وضم ان فائدة الاقتدار حينئذ عدم خروج ما لم يكاد يوجد فنقول ان المراد درج
الاقتدار ليشمل حالة النطق بكل مقصود بلفظ فصيح وحالة عدم النطق بكل مقصود بان ينطق بعض
المقاصد والبعض بعد لم يرد او ورد ويدل المران ينطق به فلو قال ملكة يعبر عن كل مقصود بلفظ
فصيح لاختص الفصاحة بمن بلغ نهاية حد النطق ولم يكن مقصود يرد عليه الا وقد ورد عليه وعبر عنه
بلفظ فصيح هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام ويصاد شارد المرام بعون اسم الملك العلام والهادي
انه لو قال ملكة يعبر بها الصدق على القدرة الحاصلة الراسخة بتلك الملكة بل لا يصدق الا على ما اذ
المتبادر من السبب هو الاقرب **على التعبير عن المقصود** اي كل ما يتعلق به قصد افادة **بلفظ فصيح**
قال المصنف قيل بلفظ فصيح ليعم المفرد والمركب هذا يريد انه لم يقل بفصيح مع انه اخصر ليعم المفرد
والمركب عموما بينا ولا يحمله السامع على المفرد الفصيح او الكلام الفصيح بناء على قضية اللفظ المشترك
فانه لا يراد به الا معنى واحدا او لم يقل مفرد فصيح او كلام فصيح ليعم اذ لا بد من العموم اذ المراد
بالمقصود كل مقصود فلو خص الفصيح بالمفرد لوجب الفصاحة ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود
كلامي بالمفرد وهو محال ولو خص بالكلام لوجب فيها ملكة الاقتدار على التعبير عن كل مقصود
مفرد بكلام وهو محال ولا يخفى ان عموم المفرد والمركب موقوف على تكلف استعمال الفصيح في معنييه
كما جوزه البعض او استعمال فيما يطلق عليه الفصيح ويقال لم عموم الاشتراك وبعد في وصف لفظ
به خفاء اما الاول فلانه يصير المآل بلفظ موصوف بمعنى الفصيح وهو باطل والصحيح بلفظ موصوف
باحد معنى الفصيح وهو لا يستفاد من استعمال الفصيح في معنييه واما على الثاني فلانه يصير المآل
بلفظ هو ما يطلق عليه الفصيح بل مفهوم يصدق على اللفظ ووجوب عموم المعبر به المفرد والمركب كما
يقتضي ان يقال بلفظ فصيح دون مفرد او كلام فصيح يقتضي ان يقال بلفظ فصيح دون لفظ بليغ او
البليغ لا يعم المفرد نعم عدم وجوب ملكة الاقتدار على البلاغة في الفصاحة ايضا يقتضي ان لا يقال
بلفظ فصيح فقول الشارح المحقق وقول بعضهم لان يعم المفرد والمركب قال بلفظ فصيح دون كلام
فصيح او لفظ بليغ سهو ظاهر لا يقال يصدق التعريف على الحياة والادراك ونحوهما مما يتوقف
عليه الاقتدار المذكور لانا نقول ليس شيء منها سببا بل شرطا وليس سببا قريبا بل بعيدا والباطاهر
في السبب القريب **والبلاغة في الكلام مطابقة** اي مطابقة صفته **لمقتضى الحال** فان مقتضى الحال
خصوصيات وصفات قائمة بالكلام فالكلام لا يطابقه بل يشتمل عليه والخصوصية من حيث انها
حال الكلام ومرتبطة به مطابق لها من حيث انها مقتضى الحال فالمطابق والمطابق متغايران اعتبارا
على نحو مطابقة نسبة الكلام للواقع وعلى هذا النحو قول المصنف في تعريف المعاني علم يعرف به احوال
اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اي يطابق صفة اللفظ مقتضى الحال هذا هو
المطابق لعبارات القوم حيث يجعلون الحذف والذكر والتنكير والاحوال ولما هو الاليق بالاعتبار
لان الحال عند التحقيق لا يقتضي الا الخصوصيات دون الكلام المشتمل عليها والشارح اراد المحافظة
على ظاهر مطابقة الكلام لمقتضى الحال فوقع في الحكم بان مقتضى الحال هو الكلام الكلي والمطابق هو الكلام

ولا يخفى ان اللفظ ليس مما يطلق عليه الفصيح

الجزئي

الذكر والحذف المذكورين في الفصل الاول لا يخص باجزاء الجملة بل يعم الجملة والجملتين فصاعدا فمقام
كل من التنكير اي شيء كان المنكر من اجزاء الجملة وكذا الاطلاق والتقديم والذكر يباين مقام
خلافه ظاهره مقام خلاف كل وليس لنا مقام هو بخلاف كل وهذه شبهة صعبت على الهمزة وفاته ما ذكره
في دفعها اصطاد جواد قلم السيد السند فاض عليه المغفرة من الواحد الصمد طول الامد الى الابد
ان هذا اجمال التفصيل جميل اذ المقصود منه ان مقام التنكير يباين مقام خلافه الى اخر الكلام الا انه
اجمل طلبا للاختصار فوقع الخلل في الاضمار فالمقصود صحيح واضح والعبارة لا تضع فمن بنا قش في المراد
فليس بشانه الاعتراد ومن ينزع عن العبارة الفساد فهو في خرط القتاد ونحن نقول لما تعارف هذا
الاجمال في افادة التفصيل وشاع في محاورات البلغاء وارباب التحصيل فالبيان ايضا بيان جميل ومقام
الفصل يباين مقام الوصل ومقام الايجاز يباين مقام خلافه صرح بخلاف الفصل بخلاف وغيره مغلطا
لحسن موازنة الوصل للفصل وطلبا للاختصار بقدر الامكان فتامل وينبغي ان يحمل قوله ومقام الفصل
يباين مقام الوصل على ان مقام كل فصل يباين مقام كل وصل ليكون مشيرا الى تفاوت مراتب الفصول
والوصول ويحمل قوله ومقام الايجاز يباين مقام خلافه على ان مقام كل ايجاز يباين مقام مخالفه
لذلك فيكون على طبق ما في المفتاح ولكل حد ينتهي اليه الكلام مقام فان لكل من الايجاز والاطناب لكونهما
نسبتين حدودا ومراتب متفاوتة ومقام كل يباين مقام الاخر وكذا خطاب الذكي اي كذا مقام
ما يخاطب به الذكي مع خطاب الغبي اي ما يخاطب به الغبي وهذا ايضا لا يخص باجزاء الجملة وبالجملتين
فصاعدا وانما فصل عما سبق لان التفاوت فيه نشا من قبل المخاطب لا من قبل نفس الكلام والمراد بالذكي
الذكي بالاضافة الى غيره وكذا المراد بالغبي فيندرج فيه تفاوت مراتب الذكا والغباوة في القاموس الذكا
سرعة الفطنة والغباوة عدم الفطنة هذا فالمقابل للغبي هو الفطن الا ان اراد به الفطن واختار الزيادة
مناسبة لفطنة بينه وبين الغبي ولذا لم يقل مع خلافه ولكل كلمة مع صاحبتها منصوب بالظرف المتقدم
مقام مبتدا خبره الظرف المتقدم قدم للحصر اي المقام لها لا لكلمة تشاركها في اصل المعنى فليس للبليغ ان
يختار تلك الكلمة مع صاحبتها ما لم يرد عم اليها هذا المقام بخلاف كلمة تشاركها في اصل المعنى فان اختيارها
عليها ليس لاقتضاء المقام بل للوقوف معنى قصدا افادته عليها ومن غفل اشكل عليه وجر تعميم الكلمة ادعا
ان المقام ليس لكلمة لاشتراكها ايضا فاعتذر بان هذا القسم اولى بالتعرض فحض بالتعرض واعتمد
في معرفة المتروك على المقايسة ولا يخفى ان مقام كل كلمة مع صاحبتها شديد الاتصال مع ما سبق على
مقام خطاب الذكي شاك عن فصل مقام خطاب الذكي بدنه وبين ما سبق اذ كل مقام بالنسبة الى
نفس الكلام يخالف مقام الذكي فانه حاصل بالنظر الى المخاطب الا انه سلك المصنف طريق الترقي فتا
في بيان تفاوت المقام انه بلغ الى انه تتفاوت مقام كلمة ومقام مايشاركها في اصل المعنى قال الشارح المحقق
بصاحبتها كلمة اخرى صحبتها لكن اعم من الكلمة حقيقة او حكما ليندرج فيها مقام المسند اليه مع المسند الذي
هو جملة اسمية او فعلية او ظرفية او شرطية هذا ولا يخفى عليك انه يجب تعميم الكلمة ايضا ليندرج فيه مقام
المسند الذي هي جملة مع المسند اليه وليندرج فيه تتميم بالمعدي خير من ان تراه ويورد بانه على هذا التعميم
لا ينزاح كلما هو من هذا القبيل من المقام لخروج مقام جملة ليس لشيء منها محل من الاعراب فلا بد من الحكم
بانه ترك للمقايسة فلك ان تستغني عن تعميم الكلمة بالمقايسة ولا يتوهم قاصر ان صاحبة الكلمة ما جاورتها
اذ هي ما ارتبطت بها وعلقت بها نوع تعلق مثلا مرفوعة في قوله تعالى سرر مرفوعة واكواب موضوعة بها

مع

مركبة من وضعه الى تعداد ما عنه الحضيد
بمثل ما اجيب به عن تعريفه الترتيب
بانه وضع كل شيء في مرتبته ومن قد لسهم
كل رجز ومنعته فلما اجتمع لنا سنا على ذكر
معالمه وثبوت محل ذي فضل فضله

مع الموضوعة مقام ليس للمرتفعة معها الا مع الاكواب فنقول يكفي الايتيان بالكلمة ان يقتضيها مقام لها ما
صاحبة وان لم يكن مقام يقتضيها مع عن صواحب اخرى بل تستوي هي وما شاكلها في اصل المعنى
مع تلك الصواحب وبعد ضبط مقتضيات الاحوال اجمالا يتعين على ضبطه بعد الشروع في الفن تفصيلا
ويتمكن في الفن فضل تمكن رغب في ضبطها ببيان شرفها وعظم منفعتها فقال وارتفاع شان الكلام
في الحسن المعهود المعتبر عند عظما العرب والقبول عندهم فان المعهد في هذا الفن ينساق اليه الذهن
كان للكلام اقسام حسن وقبول سواء فحسن الكلام عند من هو طالب انكشاف الشيء على ما هو عليه يصدق
وقبوله بحسبه وعند من هو مطمح نظره نشاة الباقية بمطابقة للاعتبار المناسب للمقام وانحطاط
بفوات المفتاح وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول وانحطاط بحسب مصادفة المقام لما يليق به
وكانه قال المصنف وانحطاط بعدمها اصطلاحا لكلام حيث اورد عليه ان الانحطاط ليس بالمطابقة
واجيب بان في كلامه حذفا والتقدير بحسب مصادفة المقام لما يليق به وعدم مصادفته فاورد في
كلامه ليكون صالحا ما قدر في كلام المفتاح لاصطلاحه واورد عليه ان اصل الحسن والقبول بالمطابقة
لا ارتفاعه وعدم الحسن والقبول لما بعدها لا الانحطاط فيها حتى يقتضي ثبوت الحسن والقبول في
غير المطابق ومن التزم ان الحسن والقبول يجوز ان يحصلا بالفصاحة عند المصنف فيندفع الاول
ايضا غفل عما سيحكم المصنف به من ان غير المطابق للاعتبار المناسب ملتحق باصوات الحيوانات وفيه
في دفع الاول ان الارتفاع في الحسن والقبول كتبوتهما بالمطابقة الا انه بمطابقة ارفع فيعلم ذلك بعرفة
ان اصلهما بالمطابقة فيكون الارتفاع بمطابقة ارفع وتلك المعرفة من الحكم بالانحطاط عن درجة الحسن
والقبول بعدمها والمراد بالكلام الكلام الفصيح على ما ذهب اليه الشارح متمسكا بانه اشارة الى ما
سبق وفيه ان السابق صريحا هو الكلام المطابق حيث قال والبلاغة في الكلام مطابقته لمقتضى
الحال مع فصاحته وفي ضمن تعريف البلاغة الكلام الفصيح المطابق ففي رد الكلام الى الفصيح
دون المطابق او الفصيح البليغ خفاء ونحن نصرف الى الكلام البليغ ولا مانع عنه بعد شرح قوله
وانحطاط على ما سبق والمراد بالحسن الحسن الذاتي لانه الكامل المعتد به فينصرف البه فلا يرد
انه قد يرتفع في الحسن والقبول بالمحسنات البديعية فيقع ههنا بحث لا بد منه وهو انه كيف تريد
مطابقة كلام على كلام حتى يرتفع فان اكتفي في البلاغة بالمطابقة لبعض مقتضيات الاحوال حتى
يكون الكلام بليغا اذا روعي فيه حال وان فاتت احوال كثيرة فزيادة مطابقة كلام على مطابقة
كلام اخر مما لا خفا في تحققها لكن الظاهر ان المراد بقولهم البلاغة مطابقة الكلام لمقتضى الحال
مطابقته لكل ما هو مقتضى الحال لانه المتبادر اللايق بالاعتبار وان لم يكتف وشرط في البلاغة
مطابقة الكلام لمقتضيات الحال كلها فمزيد المطابقة على مطابقه بان يكون احوال كلام اكثر من
احوال كلام اخر فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام
والمقصود من التنبيه على ان مقتضى الحال معناه مناسب الحال لا موجبه المزي يمنع ان ينفك
عنه كما يقتضيه المقتضي وانما اطلاق المقتضي للتنبيه على ان المناسب للمقام في نظر البليغ كما يقتضي
الذي يمنع انفكاكه فلا يجد بدا منه لكن التفرع خفي فبينوا بان ارتفاع شان الكلام في الحسن الذاتي
الداخل في البلاغة انما يكون بالاعتبار المناسب دون غيره فلذا كان الاعتبار المناسب مقتضى
الحال اذ لو وجد اعتبار مناسب غير مقتضى الحال لكان ارتفاع شان الكلام به الى الحسن الخارج

مطابقة الكلام لمقتضى الحال قال الشيخ في دلائل الاعجاز المراد بها
المطابقة في الجملة اي لا بشرط في اصل المعنى كذا في الاول الشيخ
اصلح فليراجع الشارح المحقق

عن حد البلاغة ولو وجد مقتضى حال غير الاعتبار المناسب لوجد ارتفاع بغير الاعتبار المناسب
وبهذه الشارح المحقق بانه ملاحظة مقدمة معلومة وهو انه لا ارتفاع الا بالمطابقة لمقتضى الحال
فان هذه المقدمة المعلومة مع هذه المقدمة المذكورة التي هي في قوة لا ارتفاع الا بالمطابقة
للاعتبار المناسب لان المصدر المضاف الى المعرفة للاستغراق فيستفاد الحصر منه تقتضي اتحاد
افرادها اذ لو لا اتحاد افراد مقتضى الحال والاعتبار المناسب لبطل احد الحصرين او كلاهما هذا
ولا يخفى انه منقوض بصحة الحصرين في قولنا لا صلاة الا بفاتحة الكتاب وقولنا لا صلوة الا بالنية
والشارح نفسه اوضح في ماكتب في حاشيه هذا المقام مراده ووافقه السيد السند فقال اما بطلان
احد الحصرين ففيما اذا كان بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب عموم وخصوص مطلقا فانه
يبطل الحصر في الاخص ضرورة تحقق الارتفاع بالافراد الاخر للاعم واما بطلان كلا الحصرين فيما
اذا كان بينهما مباينة او عموم من وجه فانه يصدق كل منهما بدون الاخر فلا يصح الحصر في احدها
هذا وفيه ان اللازم ليس الا بطلان احد الحصرين كما لا يخفى ولا يتعين البطلان في الاخص كما قال
بطلان الحصر في الاعم باعتبار الجزء المتبوعي للحصر ثم قال وفيه نظر واوضح فيما كتب في الحاشية
من ان حصر شيء في شيء لا يوجب ثبوت المحل لزم افراد حتى يبطل بذلك حصره فيما هو اخص من ذلك
مطلقا او من وجه كقولنا ليس الضحك الا للانسان وليس الضاحك الحيوان هذا وفيه بحث لان مقصود
ارباب التدوين بمثل قولهم لا ارتفاع الا بالمطابقة للاعتبار المناسب ان الارتفاع يكون بها لا
محالة ولا يكون بغيرها اذ الغرض ان يتعلم المتعلم ما به يعرف الكلام المرتفع وبهذا اندفع ايضا
اورده من النقض لكن ماكتب في الحاشية لدفعه ان امثال هذه المقامات منجرة في الخطابيات لا
نعرف له محصلا قال السيد السند قيل على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في الصدق بين
والاعتبار المناسب والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم وانت تعلم ان تفريع قولهم فمقتضى الحال هو الاعتبار
المناسب على ما تقدم وجعله نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم وان مثل هذا التركيب ليس
صريحا في الاتحاد منهوما هذا وفيما قيل نظر لانه على تقدير صحة المقدمتين كما لا يلزم الاتحاد في المفهوم لا
يلزم المساواة بل اللازم احد الامرين وفيما ذكره السيد السند ايضا من ان هذه العبارة ليست صريحة
في دعوى الاتحاد نظر لانه ان كان الحكم على مفهوم مقتضى الحال فليس الا دعوى الاتحاد وان كان على
كل فرد منه فلا يلزم الا المساواة ولو سلم فلا يتفرع على احتمال الاتحاد وحمل العبارة على المشترك بين
الاتحاد والمساواة دفع خوط القتاد فالاوجه ان الفاء فصيحة يعني اذا عرفت هذا فاعلم ان مقتضى
الحال هو الاعتبار المناسب لئلا يشتبه عليك صحة هذا الحصر مما تقرر من انه لا ارتفاع الا بالمطابقة
لمقتضى الحال وينكشف لك ان العبارتين بمعنى واحد **فالبلاغة** صفة **راجعة الى اللفظ** لانها باعتبار
خصوصيات اعتبرت في تركيب يفيد اصل المعنى **باعتبار افادته المعنى بالتركيب** اي الغرض الموضوع
له الكلام فالمعنى اما مخفف او مشدد وبالجملة يراد به المعنى الذي يقصده البليغ فقوله بالتركيب متعلق
به وجعل التعلق بالافادة وذلك لان مقتضى الحال والاعتبار المناسب انما يعتبر اولا في المعنى ثم في
اللفظ فان المعنى تقدم في العقل مثلا لداع له ثم يتلفظ باللفظ على طبقه وكذا بتقييد مؤكدا وغيره ثم
يوتى باللفظ على طبقه ولا يرد ما اعترض به السيد السند في شرح المفتاح من ان هذا لا يصح في طي البيد
البيد واثباته فان الاثبات والطي من عوارض اللفظ فالحق ان يعتبر اولا في المعنى ما يقتضي الصورة

لان

حال المحقق فيما علقه على المطول
لا يقال قد ورد في الحديث لا صلاة
الا بفاتحة الكتاب وايضا لا صلاة الا
بالحضور لانا نقول الحصر في الحديثين
انما هو في المعنى الاريد للصلاة
الا ان فاتحة الكتاب والحضور امر لا بد منه
حصولها في تحقق الصلاة منفرا عما
هو الحصر فيما تحت بصدد في تحقق
الصلاة بل مما هو مكمل اما واجب
او مندوب

الام

بسعدي افندي لي
يرد هذا السؤال وما شابع
الناس ان يوردوا
انه يرد للآية الاخيرة
حواسه على النفس وسلطة
الحكم او الامر

17

لان معنى المسند اليه تحكم عليه العقل من غير قصد الى احضاره لتعيينه بهذا الحكم فيطوى في مقام قصد
افادة المعاني بذكر الالفاظ ويأتي بالتلفظ على طبقه او يحكم عليه بعد قصد احضاره كذلك لعدم
تعيينه فيتبينه فيما بين المعاني المقصودة بالافادة بذكر لفظه ويأتي اللفظ على طبقه فتامل والشيخ
يسمي ايراد اللفظ على طبق ما اعتبر من المعاني الزايدة نظما وكانه بالغ في ان الفضيلة في تطبيق
الكلام على مقتضى الحال والا فالنظم عند المحققين ترتيب الالفاظ متناسبة المعاني متناسقة
الدلالات او الالفاظ المترتبة كذلك على ما ذكره الشارح المحقق في التلويح وفسره به في المواجه
فلا بد لتحققه من رعاية علم البيان ايضا **وكثيرا ما** اي حينا كثيرا فهو منصوب على الظرفية وما
لتاكيد معنى الكثرة والعامل ما يليه على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى قليلا ما تذكرون
يسمى ذلك اي مطابقة الكلام الفصيح لاعتبار مناسب وتذكيره ذلك لاعتبار المناسب البر **فصاحة**
ايضا كما يسمى بلاغة او كما يسمى المفهومات السابقة فصاحة وكانه اطلق اسم الفصاحة على البلاغة
لان ما لا بلاغة له عند نزلة الاصوات الحيوانية عندهم فكيف يوصف بالفصاحة واعلم ان قوله فالبلاغة
صفة الخ متفرع على قوله وارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول الخ يعني لما كان شان الكلام بطلاقته
للاعتبار المناسب ومعلوم ان ارتفاعه بالبلاغة علم ان البلاغة صفة للفظ بالقياس الى افادة
المعاني والاغراض بالتركيب والمقصود منه على ما صرح به في الايضاح جمع كلامين متنافيين وفيما
من الشيخ حيث قال تارات ان الفصاحة راجعة الى المعنى والى ما يدل عليه اللفظ دون اللفاظ
وتارات ان الفصاحة للفظ الكلام لا للمعناه فان المعاني مطرحة يعرفها العجمي والعربي والقروي
والبدوي ولا شك ان الفصاحة من صفات الفاضلة فتكون راجعة الى اللفظ دون المعنى وحين
التوفيق انه اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اثبت انها من صفات الالفاظ اراد انها من صفا
باعتبار افادتها المعنى بالتركيب وحيث نفى ذلك اراد انها ليست من صفات الالفاظ المفردة والكلم
المجردة من غير اعتبار التركيب او ليست من صفات الالفاظ باعتبار انفسها الا باعتبار افادتها المعنى
وحيث اثبت انها صفة المعنى اراد ان للمعنى مدخلا تاما في ثبوتها للفظ وحيث نفاه اراد انها
ليست من صفاته مع قطع النظر عن افادة اللفظ اياها بالتركيب ويمكن التوفيق ايضا بانه حيث جعلها
صفة اللفظ دون المعنى اراد معناها المستفيض وحيث جعلها راجعة الى المعنى جعلها بمعنى البلاغة
لكنه لو جرد ذكره المصنف لا يطابق ما قصده الشيخ بل الوجه ما ذكره الشارح المحقق انهم سموا ترتيب
المعاني الاول والمعاني الاول الفاظا وفضيلة الكلام باعتبار هذا الترتيب فحيث جعلها صفة راجعة
الى اللفظ اراد باللفظ المعاني الاول وكذلك حيث جعلها راجعة الى المعنى وحيث نفى كونها
صفة للالفاظ المنطوقة والمعاني الثواني وما يقال فليكن مراد المصنف باللفظ تلك المعاني الاول
فيطابق مراد الشيخ فليس بشيء لان الشيخ بين في كتابه تلك المواضعة والمصنف لم يبينها وكما استعمل
اللفظ استعمل معناه المستفيض فحمل اللفظ في كلامه على هذا حمل له على ما لا يحتمله **ولها** اي للبلاغة
في الكلام **طرفان اعلى** اليه تنتهي البلاغة كذا في الايضاح ولو اعتبر الطرف شخصا ففيه بحث اذ
ثبوت الطرف يتوقف على ان يثبت تناهي مراتبها ولا دليل يدل عليه **وهو** اي الطرف الاعلى **حد**
الاعجاز اي مرتبة اعجاز الكلام البشر بان يبلغ مرتبة لا يمكن للبشر ان يأتي بمثله **وما يقرب**
منه اي من حد الاعجاز اي الطرف الاعلى نوع تحته صنفان كلام يعجز البشر عن الاتيان بمثله وقريب

وخالف في ذلك بعض المتاخرين فقال ان قليلا ما يرد سوى ان يجعل قليلا
مستعملا في معناه الحقيقي وان الجملة بعده صفة الاحسان اي الا احسانا
قليلا ما يشكر وان لا نسلم ورود قليلا ما مستعملا في معناه الحقيقي
اذا الحاشية المشهورة على المغني لم تذكر ذلك في معنى العدم بل ذكرت
انه جعل ما زايدة قال لان فعل لا يعمل فيما قبله فتعين
حينئذ ان ما زايدة ولانه لا يستقيم ان يقال لا يقوم زيد الا قليلا
لا يوسون قليلا بل الكثير الخ
المحصوره فلا يجوز كذا

من حد الاعجاز بان لا يعجز الكلام البشر ولكن يعجز مقدار اقصر سورة عن الاتيان بمثله وكلامنا مندرج
تحت حد الاعجاز لان حد الاعجاز هو حد الاعجاز عن الاتيان باقصر سورة وبهذا اندفع ما اورده الشارح
المحقق من انه لا معنى لجعل حد الاعجاز وما يقرب منه طرفا اعلى اذ المناسب ان يوخذ حقيقيا كالنهاية
او نوعيا كالاعجاز اذ قد اخذ نوعيا هو حد الاعجاز المعتبر في الشرع وهو حد اعجاز اقصر سورة للامة
نبه على انه صنفان كلام معجز بنفسه وكلام يعجز بمقدار سورة من جنسه وهذا اوجب مما ذكره الشارح المحقق
حيث قال ومما الهمت بين النوم واليقظة ان قوله وما يقرب منه عطف على هو الضمير في منه عايد
الى الطرف الاعلى اي الى حد الاعجاز اي الطرف الاعلى مع ما يقرب منه في البلاغة مما امكن معارضته نحو
حد الاعجاز وهو مع كونه خلاف الظاهر بيان لحد الاعجاز بما يتوقف على معرفة ان ما يقرب منه بين بما لا
يمكن معارضته فلا معنى لحد الاعجاز الا ما لا يمكن معارضته وقد اعتذر هو نفسه ان هذا الهام بين النوم
واليقظة الحديث الذي الهمنا يقظان لا نوم ان وما ايد توجيهه من انه الموافق لما في المفتاح من ان
البلاغة تتزايد الى ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى المعجز بنفسه وما يقرب منه المعجز اقصر سورة
من جنسه وكذا كلامنا نهاية الايجاز فتفطن وقد اعترض الشارح على كون الطرف الاعلى وما يقرب منه
معجزا خارجا عن طوق البشر بان البلاغة ليست سوى المطابقة لمقتضى الحال مع فصاحته وعلم البلاغة
كافل باتمام هذين الامرين فمن اتقنه واحاط به لم يجز ان يراعيهما حتى لرعاية فيافي بكلام هو
الطرف الاعلى ولو بمقدار اقصر سورة ولا يخفى ان الاشكال لا يخص بتكفل علم البلاغة بل تكفل سليقة العرب
اقوى واوجب للاشكال ثم اجاب باجوبة ثلثة الاول ان العلم لا يتكفل الا ببيان مقتضيات الاحوال
واما الاطلاع على تحققات الاحوال وكيفياتها فامر اخر وثانيها ان امكان الاحاطة بهذا العلم غير علم
الغيوب ممنوع وثالثها ان الاحاطة لا تفيد القدرة على تاليف كلام بليغ فضلا عن تاليف الطرف الاعلى
اذ كثيرا من مهرة هذا الفن كانوا عاجزين عن التاليف وفي الجواب الثاني والثالث نظر اذ لو لم
يكن للبليغ الاحاطة بعلم البلاغة لم يكن بليغا لان البلاغة ملكة الا قتدار على تاليف اي كلام بليغ خطر
بالبال فاذا خطر بالمعنى لم يحط بما تعلق به من علم البلاغة لم يقدر على تاليف كلام بليغ لم نزاد اذا
احاط بعلم البلاغة ولم يقدر على تاليف كلام بليغ لم يكن بليغا ولقد ترك ابن الامام من الكلام ترك الشارح
المحقق في هذا المقام لما لم نشاهد فيه الا الاطالة والاسآم واسفل جعله طرف البلاغة اشارة الى انه
بليغ وقال في الايضاح منه يبتدى لمزيد توضيح لذلك دفعا لما اوهمه كلامه نهاية الايجاز ان هذه الآية
ليست من البلاغة في شيء وان كان الظاهر ان قصد المبالغة في دناتها وعدم الاعتداد بها وهو ما افا
غير عنه الى ما دون نزة التحق عند البلغا باصوات الحيوانات يعني ما يستلزم تغيير الالتحاق
باصوات الحيوانات فاقيل انه يصدق على غير الاسفل انه اذا غير الى ما دون نزة التحق لان ما دون الاسفل
ما دون نزة لسى على ان ما دون نزة لما هو احط قليلا وتحقيق ذلك الاسفل هو انه ما ليس فيه مقتضى الحال
متعددا ولم يعرف به مع انه اوضح واخصر لبينه على ان ما دون نزة ملتحق باصوات الحيوانات قال المصنف
التحق وان كان صحيح الاعراب ووافقه الشارح وفيه ان غير صحيح الاعراب ليس باولى بالالتحاق بالحيوان
ان يكون صحيح الاعراب ضعيف التاليف معقدا مع فصاحة الكلمات فالمناسب ان يقول وان كان فصيحا
فان قلت كيف يلتحق ما يشتمل على الدقايق البيانية باصوات الحيوانية قلنا عتبار الوضوح والخفاء
الدلالة بالنسبة الى المعاني المجازية وتلك المعاني ازيد من الدلالات الوضعية وما يتعلق بعلم المعاني

فرعاية

فرعاية البيان لا تنفك عن رعاية المعاني وبينهما مراتب كثيرة عطف على طرفان اي لهما مراتب كثيرة
حال كونها بينهما او الجملة تامة معطوفة على قوله لهما طرفان وبتبعها اي البلاغة في الكلام وجوه اخر
احتراز عن المطابقة والفصاحتين فانها وجوه يتبعها البلاغة ولا يصح جعله احتراز عن البلاغة بان
يكون المعنى وجوه اخر سوى البلاغة لانه يصير لغوا وقوله يتبعها تنبيهات احدها ان الوجوه البديعية
لا تحسن بدون البلاغة وثانيها انه يجب تاخير علم البديع عن علم البلاغة وثالثها ان حسنا توريته
عرضي غير داخل في علم البلاغة ورابعها ان هذه الوجوه انما تكون من البديع اذا لم يقتض الحال اذ لو
اقتضاها الحال لم تكن تابعة للبلاغة وانما جعلها تابعة لبلاغة الكلام دون المتكلم لاختصاص ما وصفت
به الوجوه اعني قوله توريت الكلام حسنا ولم يتعرض لحالة تخصل للمتكلم بالقياس اليها انه لم يلتفت
اليها ولم يسم المتكلم باعتبارها باسم ولم يوصف بصفة وانما تعرض لها في اثناء تحقيق بلاغة المتكلم
تتميما للبيانها وتكميلا لتمييز مقتضيات الاحوال عن غيرها وقيل تمهيدا لبيان الحاجة الى علم البديع
واختار لفظ توريت على تفعيل للتنبيه على ان ليس النظر الاعلى حسن في الكلام ولا نظر على هذه الوجوه
لانها فنيت وبقي الحسن بخلاف وجوه البلاغة فان النظر اليها وهي المراعية الى المتكلم وليس النظر الى حسن
الكلام انما هو من توابعها والبلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ اي لا يعجز بها عن
تاليف كلام بليغ فالنكرة في سياق النفي عمت والمراد كلام بليغ ورد معناه على المتكلم واراد بيانه فعلم
تفريع على تفريعات الفصاحة والبلاغة اي علم بالقوة القريبة من الفعل اذ بالتامل في التفريعات يعلم
ذلك ولو قال فكل بليغ فصيح ولا عكس لاستغنى عن هذا التكلف والظاهر ان المراد تفريع العلوم الا انه
فرع العلم بالغة في ظهور تفريع العلوم والمقصود بيان النسبة بعد التعريف تتميما للتعريف كما هو الظاهر
كانه قال فالفصيح اعم مطلقا من البليغ ولو قال كذلك لكان اخصر واوضح فيما هو مقصود وفيه
تعريض للسكاكي حيث لم يشترط في البلاغة الا الخلوص عن التعقيد المعنوي فالاخص مرجع البلاغة
عنده في علم البلاغة وما ذكره المصنف ليس اصطلاحا منه بل مما ينقل عن ابن الاثير انه ذكره في المثل
السايرلكن ربما يرجح اعتبار السكاكي بان البلاغة مما يتميز به البليغ عن غيره ولا يكون الامر للشيء
مغتبرا في المميز ان كل بليغ كلاما كان او متكلما فصيح بالمعنيين او ما يطلق عليه الفصيح وقد
سمعت ما فيه فتذكر ولا عكس بالمعنى اللغوي اي ليس كل فصيح بليغا وقوله وان البلاغة تحت العلم
وتفرعه على ما سبق ظاهر والغرض منه اثبات الحاجة الى البلاغة والبديع وقال الشارح المحقق الغرض
بيان انحصار علم البلاغة في المعاني والبيان وانحصار مقاصد الكتاب في الفنون الثلاثة وينبغي
ان يراد ان البلاغة في الكلام كان او في المتكلم مرجعها اي رجوعها الى امرين اي يتوقف عليهما
امار جوع بلاغة الكلام فظاهر واما رجوع بلاغة المتكلم فلانه انما تحصل الملكة باعتبار تحققه
وتقرره او باعتبار تصوره كما هو شان الغايات وكذا التميز فتفسير المصنف والشارح قوله بان
البلاغة مرجعها الى الاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد خفي والمراد بالمعنى المراد ما هو
مراد البليغ من الغرض المصوغ له الكلام كما هو المتبادر من اطلاقه في كتب علم البلاغة فلا
يندرج فيها الاحتراز عن التعقيد المعنوي كما توهم البعض ولا الاحتراز عن التعقيد مطلقا كما
هو في معرض التوهم وشان التوهم ان يتعلق به ولا يختص بالاحتراز عن التعقيد المعنوي هو
والى تميز الفصيح كلاما كان او مفردا من غيره ولك ان تخصه بالكلام وتدرج تميز المفرد فيه والى

الثاني ذهب المصنف والثاني اي تمييز الفصيح عن غيره ومعرفة ان هذا الكلام فصيح وهذا غير فصيح
عند التحقيق تمييزات يرجع كل الى امر فانه تمييز الخالص عن الغرابة عن غيره وتمييز المخالف للقياس
عن غيره وتمييز الخالص عن ضعف التاليف عن غيره وتمييز الخالص عن التعقيد المعنوي عن غيره وتمييز الثقيل
على اللسان عن غيره كما اشار اليه بقوله منه ما يبين اي يوضح بمعنى انه يتضح الى تمييز المميز كان خفا او لا
في علم من اللغة وكان الاوضح منه ما يرجع الى علم من اللغة بمعنى معرفة اوضاع المفردات واما اللغة
فقد تطلق على جميع اقسام العلوم العربية فلذا قيد باللغة ليكون واضحا او التصريف او النحو او ما يعد
بالحس المكتسب من الممارسة على التلفظ بالالفاظ الخالصة عن النافرة وهو اي ما يبين في هذه العلوم
او يدرك بالحس ما عدا التعقيد المعنوي فانه الحاجة للاحتراز عن الخطا في تادية المعنى المراد الى علم
وللاحتراز عن التعقيد المعنوي الى علم فوضعوا لهما علمي البلاغة ثم احتاجوا لمعرفة ما يتبع البلاغة
من وجوه التحسين الى علم اخر فوضعوا له علم البديع وما يحترز به عن الاول اي اول الامرين البائنين
علم المعاني وما يحترز به عن ثاني الامرين البائنين وهو التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف
به وجوه التحسين علم البديع وكثير من الناس يسمي الجميع علم البيان وبعضهم يسمي الاول علم المعاني
والاخيرين علم البيان والثالث علم البديع ولما كثر فيها الذوي الابصار وانما الاعتبار للمالك
مزيد الاشتهار لما عزفنا عن شرح المقدمة وحان الشروع في شرح علم المعاني نقول مستعرضا مستمدا للاسالة
الالهام الرباني الهي نعوذ بك عن الملاهي ونلوذ باوامرك في الاجتناب عن المناهي ونسالك التمتع
باسرار المثاني وفهم معانيه الاول والثاني واحرازما وعدت به بقراءة كل حرف من حروف المباني فتتقبل
اليك في التخصيص بفهم مزايا اودعتها فيها للخواص وبالعمل بما يقرب عنها الاجتباد مقرونا بكمال الاخلاص
ونطلب منك التوفيق لتحقيق اسناد جميع الكمالات اليك في كل حال واربط كل سند الى خير مسند اليه
نبي الرحمة من الافعال والاقوال ومغازاة بما ترتب عليه هي متعلقات الافعال والاعمال ونرجو امنك قصر
انظارنا على انشا ما يوجب الوصل الى موجبات معرفتك والفصل عما يوجب خفت موازيننا بل مساويها
والانقطاع عن معرفتك التي اغننا باحاز جوامع الكلم في المسئلة عن الاطناب والهمنا رشدنا واهدنا الصراط
المستقيم في جميع الابواب الفن هو الضرب والنوع سمي به كل قسم من تحاذب اشارة الى مهارة في الصناعة
حيث سبك من مادة واحدة هي مفردات الكلم انواعا وجلب لتزيينه لمعانيه بتركيبات بديعة الى ضبطها طبائع
وادعى له فائدة شرع امتزاجها بالمعاني وسرعة الانتقال منها اليها كونها عين المعاني فقال الفن الاول علم المعاني
وهكذا او عدل عما هو الشايع من جعل المعاني ظرفا للالفاظ اشارة الى انه ليس ههنا لفظ خرج عن افادة
هذا المعنى لما قصد من افادة ان العلم ليس اوسع من الفن كما هو شان الظرف بل كما لم يخرج لفظ من الفن
عن بيان العلم لم يخرج شيء من العلم عن الفن واختار للبيان لغة فيه مالما ابلغ منه وهو دعوى العينية والعيد
عن الاثنينية وبما عرفت ان الفن عبارة عن الالفاظ المخصوصة وجعل علم المعاني عليه لدعوى الاتحاد لغرض
ما لا يدفع ما يقال ان الفن باعتبار عهديته عين علم المعاني فالحمل عليه لغو وانه يدفع ايضا ان العلم سابقا علم
بعنوان علم المعاني دون الفن وهو معلوم مراحق بالموضوعية والمناسب بالمحمولية فيه شايبة الجعل ليتوان
ما صار علم المعاني اولا لانه متعلق بترتيب المعاني والبيان متعلق لما يفيد المعاني المرتبة من الكلام المختلف
رضوحا وخفاء في المراد والبديع لتزيين هذا الكلام ولا يخفى ما فيه من الترتيب المستغني لهذا النظام من غير
حاجة الى جعل البيان من المعاني بمنزلة المركب من المفرد لمزيد اعتبار في البيان وهو ايراد المعاني المرتبة

الفن الاول
علم المعاني

في طرق

في طرق مختلفة فقد زيد على ترتيب المعاني المعتبر في علم المعاني الاختلاف في الوضوح كما اعتبره
السكاكي وتبعه الشارح والسيد السند وانما عرفي اولا قبل الشروع في مقاصد لحفظ القاصرين
عن توهم الاتحاد مع الفن قال الشارح المحقق ولان كل علم مدون فهي كثيرة تضبطها جهة وحدة
باعتبارها تعد علما واحدا يفرد بالتدوين فمن حاول تحصيلها فعليه ان يعرفها بتلك الجهة لئلا يفوته ما
يعنيه ولا يضيع وقته فيما لا يعنيه وهذا خلاف ما حققوا ان جهة افراد العلم بالتدوين وصار الشتات
الكثيرة لاجلها علما واحدا هو الموضوع فالاولى ان يقال كل علم فهي كثيرة تضبطها جهة وحدة
ومن حاول تحصيل كثيرة تضبطها جهة وحدة فعليه ان يعرفها بتلك الجهة وهو اي علم المعاني علم
اسما العلوم المدونة نحو المعاني يطلق على ادراك القواعد عن دليل حتى اوادركها احد تعليلا
لا يقال لم لا عالم بل اجاب ذكره السيد السند في شرح المفتاح وقد تطلق على معلوماتها التي هي القواعد
لكن اذا علمت عن دليل وان اطلقوا او على الملكة الحاصلة من ادراك القواعد مرة بعد اخرى تحي
ملكة استحضارها متى اريد لكن اذا كانت ملكة ادراك عن دليل وان اطلقوا كما يقتضيه تخصيص الاسم
بالادراك عن دليل كما يخفى وكذلك لفظ العلم يطلق على المعاني الثلثة لكن حقق السيد السند انه
في الادراك حقيقة وفي الملكة التي هي تابع الادراك في الحصول ووسيلة اليه في البقاء وفي متعلق
الادراك الذي هو المسايل اما حقيقة عرفية او اصطلاحية او مجاز مشهور وفي كونه حقيقة في الادراك
نظر لان المراد به الادراك عن دليل لا الادراك مطلقا حتى يكون حقيقة وبالجملة المتعرف يحتمل
ان يكون للمعاني باي معنى يوخذ فيحمل العلم على معنى بينا سبره ولا يوجب تغيير المخاطب في المراد لانه
اذا علم المخاطب ان كل اسم للعلم المدون يطلق على المعاني الثلاثة وكذا لفظ العلم وابهم المتكلم اللفظ
ليحمله على اي معنى شا فيختار اي معنى يريد ان يعرفه بالمعرف ويحمل بقرينة العلم عليه وغيره والشارح
المحقق اختار حمله على الملكة وجوز حمله على المسايل مع ان قول المصنف ويحصر في ثمانية ابواب صريح
بظاهره الحمل على المسايل وجعل السيد السند وجه تجويزهما دون الحمل على الادراك استغناءهما عن تقدير
المتعلق بخلاف العلم بمعنى الادراك فانه لا بد فيه من تقدير اي علم يتعاءل وزيف بان الحمل على
الادراك ايضا يرجع كونه حقيقة هذا وفي طلب المصدر المتعدي تقديره المفعول بحث الاولى ان
اذا نزل المتعدي منزلة اللازم استغنى عن تقدير المفعول مثلا اذا جعل يعطي بمعنى يوقع الاعطاء
لا يحتاج الى تقدير المتعلق فلو استدعى المصدر تقدير المفعول لاستدعى الاعطاء المعتبر في يعطي
نعم ما ذكره الشارح قصد المصنف فانه قال في الايضاح قيل يعرف به احوال اللفظ العربي التي
بها يطابق اللفظ مقتضى الحال دون يعلم رعاية لما اعتبره بعض الفضلاء من تخصيص العلم بالاحكام
والمعرفة بالجزئيات يريد تخصيص العلم بتصور الكلي والتصديق بحاله وتخصيص المعرف بتصور الجزئي
والتصديق بحاله فانه ظاهر في انه اراد بالعلم الادراك الكلي وبالمعرفة ادراك الجزئي ومن هذا
تبين وجه اختيار يعرف به على يبحث فيه عن احوال اللفظ العربي لان المراد احوال الجزئية وهي لا
تحمل على اللفظ العربي والك ان لا تفرق بين المعرفة والعلم وتريد بالعلم الملكة فيكون المعنى ملكة
يعلم بها احوال اللفظ العربي الخ اي ملكة هي مبداء استحضار العلم باحوال اللفظ العربي ولا يخفى انه
بما ادرج في تعريف فصاحة المتكلم الاقتدار ليشمل حالتي النطق وعدمه وينبغي ان يدرج في تعريفات الطرق
الثلاثة ليشمل حالتي المعرفة وعدمها فتامل قيل انه اريد بمعرفة الجميع فهو محال لانها غير متناهية الى بعض

راك

الذي لا يمكن تعيينها كالثلث والنصف والربع فهو تعريف بمجهول وما يمكن تعيينه كمسئلة او مسئلتين فهو
فالعبارة قاصرة وقيل ان اريد الكل فلا يكون هذا العلم حاصلا لاحد او البعض فيكون حاصلا لكل من عرف
مسئلة ومن البين ان كلا من الامرين قاصر يترائى فيه بعض التشوق يظهر من المحاطة بما اوجبناه
بان المراد معرفة كل واحد يرد على صاحب العلم بالامكان ولم يدفع به قصور العبارة ويمكن ان يجاب بان
المراد معرفة الجميع لا بنا في كون العلم سببا لها كما ان استحالة عدم صفات الواجب لا بنا في سببية عدم
الواجب لعدم حصول العلم المذكور لاحد وهو بين بذاته ولا بمستبعد وتسميته
البعض فقيها او نحويا او حكميا كما يأتي عن علوشان في العلم بحيث كان حصل له الكل وما يرد انه يصدق التعريف
على ملكة مسائل العلوم الثلاثة مثلا فانه يصدق عليه انه علم يعرف به احوال اللفظ العربي التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال لا يقال انها ملكات لا ملكة واحدة لان كل علم ملكات لا بواب او مسائل ووحدة الملكة
ليس امرا منضبطا يمكن تعيينه وتحديد العلم به وليس لك ان تجيب بان المراد يعرف به لذاته وما صورته
يعرف به لجزئيته لان كل حال يرد على صاحب الملكة يعرف بها لجزئيتها لا لذاتها نعم لا يبعد ان لا يقال يعرف
جميع الاحوال بها لذاتها فنختار جوابا بهذا الاعتبار ونبان تكلف وتريد بما يعرف به تلك الاحوال فقط وما
ذكرته من الملكة يعرف بها غيرها ايضا ومما يرد انه يصدق التعريف على ملكة استحصال العلم من غير ان يحصل
مسئلة كما اذا حفظ من شواهد المسائل ما يفي باستنباط مسائله فانه يصدق عليها انها ملكة يعرف بها
احوال اللفظ العربي التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال لا يقال لا يعرف بها بل بمسائل يستحصل بها لانا نقول
فلا يعرف بملكة الاستحضار ايضا بل بمسائل يستحضر بها نعم تحتاج المعرفة مع ملكة الاستحصال الى المنادى ايضا
بخلاف ملكة الاستحضار لكن هذا الفرق لا يجدي في تصحيح التعريف ولا يخفى الجن في وهمك ان ملكة الاستحصال
المذكورة علم لانه لا يقول احد ان من لم يخطر بباله مسئلة قط هو عالم بالعلم انما الكلام في ان ملكة استحضار
اكثر المسائل مع ملكة استحصال الباقي هل هو العلم ام لا من اراد ان يكون اطلاق الفقيه على الامي حقيقة
مع عجزهم عن جواب بعض الفتاوي التزم ذلك واما على ما سلكنا من ان الاطلاق مجازي فلا يلتزم وخفي
ان العلم بمعنى ملكة الاستحضار لا الملكة المطلقة كما فصلناه فملكة الاستحصال خارجة عن قوله علم والمراد بالحال
اللفظ الامور العارضة له المغيرة كما يتضح لفظ الحال من التقديم والتاخير والتعريف والتنكير وغير ذلك
وموضوع العلم ليس مطلق اللفظ العربي كما توهمه العبارة بل الكلام من حيث انه يفيد زوايا المعاني فلو قال
احوال الكلام العربي لكان اوفق الا انه راعى ان اكثر تلك الاحوال من عوارض اخوات الكلام بالذات وان
صاحب المعاني يرجعه الى الكلام فاختار اللفظ ليكون صحيحا في مبادي الراي الا انه يخل نشر احوال اللفظ
فتامل وقد ينبه بتقييد اللفظ العربي واطلاقه في قوله يطابق اللفظ على ان تخصيص البحث باللفظ العربي
مجرد اصطلاح والا فيطابق بها مطابق اللفظ مقتضى الحال وبها يرتفع شان كل مقال ولهذا لم يضم فاعل المطابقة
فاجتزان الاحوال الشاملة لغير اللفظ العربي كيف تكون من الاحوال التي تبحث في العلم ولا يبحث فيه الا عن
الاعراض الذاتية ولا يندفع الا بما ذكره الشارح المحقق في بعض تصانيفه من ان اشتراط البحث عن الاعراض
الذاتية انما هو عند الفلسفي واما ارباب تدوين العربية فربما لا يتمر في علومهم هذا الا بمزيد تكلف والمراد
بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال ما قدمناه فلا نعيده فتذكر واحترز به عن الاحوال التي ليست كذلك
الصفة كالاعلال والادغام والرفع والنصب وما اشبه ذلك من المحسنات البديعية فان بعضها ما تقدم على
المطابقة لمقتضى الحال وبعضها ما تاخر وهو بد من اعتبار قيد الجزئية التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال من

حيث

حيث هي كذلك لتتم امر الاحتراز به والا لدخل فيه بعض المحسنات والاحوال اللغوية والبيانية التي بما
يتضيها الحال فان الحال ربما يقتضي تقديما او تاخيرا يبحث عنه النحوي وربما يقتضي السجع وغيره وربما
يقتضي ايراد المجاز والتشبيه فلو لا قيد الجزئية لدخلت هذه الامور التي تعلقت بعلوم اخر في المعاني
لكن الواضح في الاشعار بالجزئية تعلق الحكم بالمشتق ثم بالموصول الذي صلته مشتقة واشعار الموصوف بهذا
الموصول بقيد الجزئية خفي ولذا قال الشارح المحقق وفي وصف الاحوال بقوله التي يطابق بها اللفظ
مقتضى الحال قرينة خفية على اعتبار الجزئية واما قوله ولو اعتبارها يلزم ان يكون علم المعاني عبارة
عن تصور هذه الاحوال او التصديق بوجودها اذ لا يفهم من معرفة الشيء الا هذا ففيه ان قولهم العلم الادراك
المركب والمعرفة ادراك البسيط يشمل تصور البسيط والمركب والتصديق المتعلق بهما مطلقا والعلم في
التعريف اما بمعنى الملكة او المسائل او التصديقات بها فكيف يكون تصور هذه الاحوال والتصديق بوجود
هذه الاحوال الجزئية داخلين فيه وانما يحتمل التعريف لانه يلزم ان يكون علم المعاني ملكة او تصديقات بمسائل
او مسائل تعرف بها هذه الاحوال او وجودها وظاهر انه ليس كذلك وقد عرف صاحب المفتاح المعاني بانه
تتبع خواص تراكيب الكلام في الافادة وما يتصل بها من الاستحسان وغيره ليحترز به الوقوف عليها عن الخطاء في
تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره وعدل المصنف عنه الى ما هو اخصر منه واوضح كما لا يخفى ولانه تعريف
بالمباين اذ التتبع ليس بعلم ولا صادق عليه بما اعترض به في الايضاح وما اجاب به القوم عنه من ان المراد
بالتتبع المعرفة على الاطلاق السبب وارادة ما هو مسبب تنبيها على ان المعاني تلك المعرفة دون معرفة اسمها مخالف
للعرف على ما قيل وبدون المعرفة بالتقليد كما نقول ويرد انه ربما عن ارادة المعرفة بالتتبع قوله ليحترز به الوقوف
عليها اذ اللابق حينئذ ليحترز به وانه ليس للمعاني معرفة للخواص المذكورة بالتتبع لانه التصديق بالقواعد
لا معرفة الخواص الجزئية لانها المتبادر من معرفة الخواص بالتتبع والحمل على معرفتها اجمالا بعد المعرفة التفصيلية
بتتبع جزئيات الخواص تجاوز عن الحد في التكلف وليس من جهات العدول كما ظنه الشارح المحقق ان
العلم بتعريف يوجب الدور وان اعترض به المصنف في الايضاح حيث قال فصار التراكيب بتراكيب البلغاء
فعرفة التراكيب في تعريف تتوقف على معرفة البليغ المتوقفة على معرفة بلاغة المتكلم وقد عرفها في كتابه
بانه بلوغ المتكلم في تادية المعاني حدا له اختصاص بتوفية خواص التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه
والمجاز والكناية على وجهها فان اراد بالتراكيب تراكيب البلغاء وهو ظاهر فقد جا الدور وان اراد غيرها
فلم يبينه هذا لان هذا الاعتراض لا يتجه على تعريفه ولو ذكر المصنف في كتابه انه عرف فيه بلاغة المتكلم
بما لا تتوقف معرفته على معرفة المتكلم البليغ لكن نعم الجواب ما اجاب به الشارح حيث قال المراد بالتراكيب تراكيب
ذلك المتكلم كما نه قال بلاغة المتكلم ان يكون بحيث يورد كل تركيب له في المورد الذي يليق به المقام المقتضي
توفية خواص التراكيب حقها ان يورد كل كلام موافقا لمقتضى الحال وقوله في تادية المعاني وتوفية خواص
التراكيب حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ناظر الى هذا المقصد ولهذا بالغ في
تحرير هذا المعنى حيث قال لا يفهم الا هذا فالمناقشة بانه يمكن ان يراد بلوغه في تادية المعاني حد الرتبة
اختصاص بتوفية مثل خواص البلاغة حقها وايراد انواع التشبيه والمجاز والكناية على وجهها ليس على
سنن التوجيه وان وقع من السيد السند الشريف النبيه واما ما اعترض به على الشارح من انه لم يعرف
تراكيب هذا المتكلم خواص حتى يضاف اليها وحكم بسببه على هذا الجواب بانه ليس بشيء فدفعه ان الخاصة
هي الداعية الى خصوصية مفيدة زايدة على اصل المعنى واضافتها الى تراكيب المتكلم لا تستدعي معرفة خواص

كيب

لها نعم يجب ان تعريف بلاغة المتكلم يستلزم الدور بان السكاكي عرف الخاصة بما اخذ في البليغ والعجب انهم احتاجوا في اثبات الدور الى التردد في التراكيب ولم يلتفتوا الى ما ذكره في الخاصة بما ذكر ولما لم يجز الملام الى ايراد تعريف السكاكي فلا بدري بدا من شرح قوله وما يتصل بها من الاستحسان وغيره فانهم استصعبوا جملة الاقوام وزل فيه الاقدام ولم يتر شرح حق بيانه من الاقلام فان الشارحين حمهم ورهم ذهبوا الى ان المراد بالاستحسان المحسنات البديعية وبغيره الاستهجان الذي وقع منهم هفوة او لاستهانة بالمستهجنات في الاضاحيك والهجويات فذكر المحسنات البديعية في تعريف المعاني واشار بذلك الاتصال الى انها خارجة من المعاني ملحقة بالخواص في التزيين الا ان تزيينها عرضي وتزيين الخواص ذاتي ولا يخفى ان افساد للتعريف لانه لا مدخل له في الاحتراز عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يفهم من ذكر الاتصال انه خارج من المعاني فان معلومات علم قد يتصل بعضها ببعض فذكرت في التعريف افساد للتعريف لانه يفيد حينئذ دخولها في علم المعاني والسيد السند ذهب الى ان ضمير وما يتصل بها الى التراكيب اي تتبع ما يتصل بالتراكيب من معرفة ان اشتمالها على الخواص هل يستحسن او يستهجن اذ التركيب الموكد مثلا قد يستحسن من متكلم في مقام فيجعل على انه قصد ما يقتضيه وقد يستهجن من اخر في ذلك المقام لسوء ظن به فلا يحمل على قصده بل على ان صدوره منه اتفاقي وكذا حال المخاطب وقد صرح بذلك المفتاح حيث قال ومن مهمات البلاغة ما قد سبق الى ان نظم الكلام اذا استحسن من بليغ لا يمتنع ان لا يستحسن مثله من غير البليغ وان اعد المقام بل لا بد لحسن الكلام من انطباق له على ما اعد له من يصاحب له عارف بجهة الحسن لا يتخطاها ولا يقع ذلك من الافتنانات الكلام مصوغة فظهر انه لا بد لصاحب المعاني مع معرفة الخواص من معرفة كون التراكيب مستحسنة وغير مستحسنة ليتمكن من ايراد تراكيبه منطبقة على ما سافتها الاجلة ومستحسنة في مواقعها ومن حمل كلام تركيب يرد عليه على ما يليق بحال المتكلم فان العلماء ايضا على درجات متفاوتة فربما يستحسن كلام في مقام من بليغ فيحمل على ما فوق حده ولا يستحسن مثله في ذلك المقام من اخر دونه في البلاغة فلا بد ان يحمل عليها بل على ما يناسب منها مرتبة والا وجد ان مراده بالخواص ما تعين كونه خواص لا يتجاوزها كالتاكيد والذكر والحذف وما يتصل بها من الاستحسانات المحسنات البديعية وبغيره المجازات والكنايات فانها قد تصير مقتضيات الاحوال فلا بد من معرفة كونها خواص في تلك الاوقات لئلا يقع المتكلم في الخطا فان ما قد يكون خاصة وقد لا يكون الكثير ايقاعا في الخطا او ان المراد بما يتصل بها من الاستحسان المحسنات البديعية وبغيره الاستهجان الواقع هفوة او قصدا لكن وجوب تتبعها للتمييز عن الخواص ولا يقع في الغلط لانباسها بها نبا على وقوعها في كلام البلغا ومما لا بد من التنبيه عليه ان المصنف اطلق مقتضى الحال والمفتاح قيده بمقتضى حال يقتضي ما يقتضر المتكلم في ادا الى ازيد من دلالات وضعية لان المعاني دون للاحتراز عن الخطا في تطبيق الكلام على ما يقتضي الحال ذكره ولا يعرض خطا المراد في تمييز في القا الكلام المقتصر على المدلولات الوضعية حين يخاطب من ان لا حظ له في ازيد من المدلولات الوضعية فضلا عن لم فضل تمييز في تطبيق هذا الكلام على ما يقتضي الحال ذكره من التجريد عن الزوايد ليس من مباحث المعاني لاستغنائه عنه ويحتمل ان يكون ذلك مخالفا مبنيا على ان ما يحتاج الى تنبيه للقاصر ربما يجعل من الفن ويحصر قال في الايضاح المقصود من علم المعاني منحصر في ثمانية ابواب يريد من انحصار الكل في اجزائه الكلي في جزئياته والا لصدق علم المعاني على كل باب واعترض عليه الشارح المحقق بان ظاهر هذا الكلام مشعر بان العلم عبارة عن نفس القواعد وان

تلك الابواب انما هي المسائل وليست اجزآ للملكة وبان تعريف العلم وبيان الانحصار والتنبيه الآتي خارجة عن المقصود ولا يخفى ان كون العلم عبارة عن المسائل يوجب خروج هذه الامور عن العلم لا عن المقصود من العلم لانها ليست مسائل فلا حاجة لاخراجها الى درج المقصود هذا كلامه مع تنقيح وتحرير ونحن نقول ادرج المصنف لفظ المقصود لجعل الضمير الى الفن لانه المنحصر في الابواب التي هي الالفاظ والعبارات بحسب الظاهر وكانه قال وينحصر المقصود من الفن من علم المعاني فقوله من علم المعاني بيان المقصود لا صلبه وبعد كون الضمير كناية عن الفن لا بد له اخراج الامور الثلاثة من درج المقصود وجعل الضمير الى علم المعاني بمعنى الملكة وجعل قوله من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود من الملكة في ثمانية ابواب وهو المسائل لان الملكة وسيلة بقائها او جعلها الى المعاني بمعنى المسائل وجعل قوله من المعاني صلة المقصود اي ينحصر المقصود من المعاني التي هي المسائل في ثمانية ابواب وجعل درج المقصود لاخراج ما لم يخرج من القوة من مسائل العلم وهو طرد الابواب الثمانية لاحتمال ان يكون مما لم يخرج باب اخر لكنه مما لم يخرج ليس مقصودا بالبيان تكلف وكما ان المحصور من الفن المحصور فيه ايضا هو المقصود من الابواب الثمانية والا فالابواب مشتملة على هم الشواهد والامثلة والاعتراضات وبعد دعوى ان العلم منحصر في ثمانية ابواب ذكرها على سبيل التعداد ليرفع الحاسب حسابها كما هو طريق معرفة مراتب العدد ولانه لو لم يذكر على سبيل التعداد لوجب العطف والنسبي الايجاز والاطناب والمساواة ولم يعلم انها باب واحد كالفصل والوصل وقوله ان الثمانية في التعداد صارت احد عشر فقال احوال الاسناد الخبري احوال المسند اليه احوال المسند احوال متعلقات الفعل القصر الانشا الفصل والوصل الايجاز والاطناب والمساواة فبقي ان المذكورات على سبيل التعداد مبنيات على السكون تكيف انه يتكلم بكسر اللام في الاحوال لانه ساكن حرك لالتقاء الساكنين او بفتحها لانه مبني لاسكان ما ليس بمضاف ولا يخفى ان وجه عطف الوصل والايجاز والاطناب والمساواة على ما هو مذكور على سبيل التعداد ايضا مشكل وانما الحصر فيها اما خبرا وانشاء قال الشارح المحقق لانه محالة يشتمل على نسبة تامة بين الطرفين قائمة بنفس المتكلم وفصلها في حواشي هذا المقام حيث قال بمعنى انها صفة موجودة فيها وجودا اسناديا كالعلم والارادة وغوذ لك لا بمعنى انها معقولة حاصلة صورتها عندها للقطع بان الموجود في نفس المتكلم اذا قال صلوا هو طلب الصلوة وايجابها لا صورة ذلك كصورة السماء عند تعقلها ولذا صح اتصاف النفس بانها طالبة مثلا وغير ان النسبة باعتبار تحققها الاصيل قائمة بالطرفين لا بالنفس لانها كما صرح به ههنا تتعلق احد جزئي الكلام بالاخر بحيث يصح السكوت عليه وكانه اراد بالنسبة ما يتعلق بالنسبة من الطلب والحكم ومن فرض النسبة بوقوع النسبة او لا وقوعها فقد خرج عن مفهوم التقسيم لما ذكره الشارح من انه لا بتنا واجب التقسيم بظاهره الانشا لانه لا يصدق عليه انه ليس لنسبة خارج لانه ليس له نسبة بمعنى الوقوع واللاوقوع ومفهوم العبارة انه ليس له نسبة بهذا المعنى وليس له خارج بطابقه او لا يطابقه ولما تقول ان النسبة الى الضمير للعهد اي لنسبة المعهودة وهي النسبة المعتبرة في الكلام فاذا لم للانشاء فنسبة لا يصح نسبة النسبة اليه الا اذا لم يعتبر عهدية فيكون خروجا عن مفهوم العبارة بلا جهة لانه ان كان لنسبته خارج يتبادر الى الافهام ان كل نسبة انشائية كانت او خبرية لها خارج لان نسبة اضرب مثلا ثبوت الضرب للمخاطب وله خارج هو ثبوت الضرب له او عدم ثبوته له لان الواقع يستحيل ان يخلو عنها فالنسبة

شكل باحوال الاسناد الخبري وظني ح

٢

لا يتعين ذلك بل يفيد ايضا وعلى هذه التقدير يقال او تخلص من التقا الساكنين فيه خلاف مبني على خلاف اجزه هو ان الاسمي قبل التركيب يعلم معربه او مبنيه وقد صرح على هذا الخلاف الفتي في الضمير الله فليراجع

الخبر يتميز عن الانشائية فلذا قال تطابقه او لا تطابقه وفيه ان النسبة التي لها خارج ليس كذلك
ان تخرج عن المطابقة واللامطابقة ولذا نفى بعض ما اشتهر من اختصاص الصدق والكذب بالخبر
كاختصاص احتمالهما به وقال يا زيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل يحتمل
فلذا فسرها الشارح المحقق في المختصر لقصد المطابقة واللامطابقة فالانشاء وان كان لنسبته خارج
تطابقه او لا تطابقه لكن لا يقصد ان بالانشاء يخلاف الخبر وفيه بحث لانه لا خبر يقصد به عدم مطابقته
نسبته لان وضع الخبر للمطابقة وانما عدم المطابقة احتمال عقلي فان قلت هذا اذا اريد بالنسبة الوقوع
او اللاوقوع فان القصد ابدا الى مطابقتها اما اذا اريد ثبوت امر لامر مثلا ففي الموجبة يقصد وقوعها
اي مطابقتها للخارج وفي السلب يقصد لا وقوعها اي عدم مطابقتها للواقع فمعنى زيد قائم ان ثبوت القيام
لزيد واقع والقصد في زيد ليس يقائم الى ان الثبوت المذكور لزيد غير واقع قلت هذا كلام حق وقد يتمسك به لكن الشارح المحقق جعل اللامطابقة اعم اما الى الكذب وهو حينئذ لا يتم فالتحقيق الذي يعطيه
الفكر العميق والذكاء الدقيق ان النسبة التي لها خارج هي التي تكون حاكية عن نسبة فمعنى ثبوت الخارج
لها كونه محكيها ونسب الانشاءات ليست حاكية بل محضرة ليطلب وجودها او عدمها او معرفتها او يتحسر على
فوتها الى غير ذلك وكذا نسب التقييديات ليست حاكية بل محضرة ليعين بها ذات ومعنى مطابقتها للخارج
ان تكون حكايتها على ما هو عليه كلا خارج للانشاء فقوله لا يطابقه او لا يطابقه لمجرد الاشارة الى قسمة الصادق
والكاذب وبها صار بحث الصدق والكذب مبنيا بالتنبيه فالحاصل ان كان لنسبته خارج فخبر والا فانشاء
والخبر يكون بمعنى الاخبار وهو ايضا يقابل الانشاء لكن بالمعنى المصدري والخبر لا بد له من مسند اليه ومسند
واسناد لو قال لا بد لها من اسناد ومسند اليه ومسند والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا كان
اولى من وجهين لا يختفيان عن ذلك وتخصيص المتعلقات بالمسند مع ان في قولنا الضارب زيدا جاني تعلق
بالمسند اليه حيث قيد المسند اليه بالمفعول لانه متعلق للمسند الصلة المتعلقة بالمسند اليه وفيه ان الكلام في
اجزاء الخبر وذلك المتعلق ليس متعلق مسند الخبر لان الصلة ليست خبرا وان كانت جملة لان كل جملة عند انشائية
ليست خبرا بل متعلق المسند اليه للخبر قال المحققان في شرح المفتاح ادرج المصنف احوال متعلقات المسند
والمسند اليه في فنهما لكونهما بمنزلة الاجزاء لهما واختار قوله او في معناه على قوله ومعناه ليشمل المتصلة
بالفعل بخلاف معنى الفعل فان الاصطلاح على انه ما يودي معنى الفعل وليس من تركيبه وما هو من تركيبه
سبر الفعل قال الشارح المحقق ولا جهة لتخصيصه بالخبر لان الانشا ايضا لا بد له مما ذكر وقد يكون لمسند اليه
متعلقات هذا وفيه ان انتفاء الاختصاص لا ينفي جهة التخصيص اذ رب مشترك يخص في البيان ببعض لكنه
والنكتة هنا ان القوم بحثوا عن المسند اليه والمسند للخبرين وكذا عن متعلقات الفعل والقصر تركوا
الانشائيات على القياسات ولذا قدموا الابواب على الانشا وانما فعلوا كذلك لان الخبر اكثر ومزاياه
اوفر على ان بعض المحققين على انه انشا الا وهو في الاصل خبر صار انشاء بنقل وحذف كما في اضرب فان
اصله تضرب او بزيادة كما في ليضرب ولا تضرب الى غير ذلك وكل من الاسناد والمتعلق اما بقصر المسند
اليه على المسند او العكس وللفعل او ما في معناه على المتعلق او العكس او بغير قصر وكل جملة قرنت باخرى
اما معطوفة قرا او غير معطوفة بتنا والجمل الحالية المتداخلة نحو جاء زيد يركب يسرع على ان يكون يسرع حالا
من ضمير يركب مع انها ليست من الوصل والفصل في شيء فالاولى وكل جملة قرنت باخرى اما معطوفة قرا او
متروكة العطف وحينئذ لا يلزم دخول امثال هذه الصورة في باب الفصل والوصل لكن يتقضى الحصر لها

ولا

ولا بد لتصحيح من تقييد كل جملة قرنت باخرى بان يكون مما يقبل العطف في اداة اصل المعنى ولا يخفى
انه لا يتناول ترتيب باب الفصل والوصل الا ان يقال انه من باب متعلقات الفعل اذكر في باب الفصل
والوصل المزيد مناسبة لذيه والكلام البليغ اما زايد على اصل المراد لفائدة قال الشارح المحقق احتراز
عن التطويل اقول وعن الحشو ايضا وقال ولم يحترز عن التطويل اذ لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ
وفيه بحث اذ بلاغة الكلام مطابقته لمقتضى الحال في الجملة او الكمال ما يقتضيه الحال على ما استوفى بيانه ولا
يلزم منه ان لا يكون في الكلام ما لا يقتضيه الحال ثم لا فايدة في تقييد الكلام بالبليغ لان الزيادة لفايدة
اطناب سواء كان في الكلام البليغ او لا فيقال يستفاد من تقييد الزيادة بكونه على اصل المراد انه لا يكون
زايدا على المراد فيكون لفائدة لان الزايد على المراد زايد على اصله او غير زائد يتبادر منه او غير
زايد على اصل المراد لفائدة ويستلزم دخول التطويل والحشو في المساواة والايجاز فينبغي ان يقول او غير
زايد على اصل المراد ويبغي ان يقيد ايضا بكونه لفائدة لان عدم الزيادة اما بالمساواة او بكون اللفظ
اقل من المعنى وكل منهما لا بد ان يكون في الكلام البليغ لفائدة ومقتض وانما لم ينفصل غير الزايد بالمساواة
والايجاز لان تحصيل الباب الثامن لا يتوقف عليه ولا يخفى ان بيان الايجاز والاطناب على ما ذكره لا يتناسب
الايجاز والاطناب باعتبار قلة الحروف وكثرتها وبما ذكره المصنف لا تتميز مسائل باب القصر عن مسائل الحوال
المسند اليه واحوال المسند واحوال متعلقات الفعل لانه من تلك الاحوال لا يخرج عنها والايجاز والاطناب
والمساواة عن احوال الاسناد والمسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل لان تاكيد الجملة هو الزايد على اصل
المراد لفائدة وحذف المسند اليه او المسندا ومتعلق الفعل الخ الا ان يقيد المسند اليه بما سوى القصر
مثلا قال الشيخ المحقق ما ذكره في وجه الحصر لا طايل تحته بل ذكر ما لا يعنيه وفوات ما يعنيه وهو بيان
انه لما اذا افرد كلا من اقسام الحوال بباب وكيف خالف المفتاح في جعل القصر بابا على حدة وجعل الايجاز
والاطناب والمساواة بابا على حدة غير منضم مع الوصل والفصل فالاقرب ان يقال اللفظ اما جملة او غيرها
فاحوال الجملة هي الباب الاول والمفرد اما عمدة او فضلة والعمدة اما مسند اليه او مسند فهذه احوال
هذه الثلاثة ابوابا ثلاثة تمييزا بين الفضلة والعمدة المسند اليه والمسند ثم لما كان من هذه الاحوال
ما له مزيد غموض وكثرة ابحاث وتعدد طرق وهو القصر افرد بابا خاصا وكذلك من احوال الجملة
ما له مزيد شرف ولهم مزيد زيادة اهتمام وهو الفصل والوصل ولما كان من هذه الاحوال ما لا يخص
جملة ولا مفردا بل يجري فيهما وكان له شيوع وتفاريع كثيرة جعل بابا سابعا وهذه كلها احوال مشتركة بين
الخبر والانشا ولما كان هنا ابحاث راجعة الى الانشا خاصة جعل الانشا بابا ثامنا ولا يخفى ان وجه
الترتيب على الثمانية لا يتم مما لم يبين عدم استحقاق الفضلات تمييز كل منها بباب وانه يتحقق فيما
العمدة التمييز بينهما بر وان النسبة التي بين ليس لها احوال وان ما ذكره من ان لا طايل تحت
ما ذكره فيه ان مقصوده منه بيان ان ما استخرج من الفن لا يزيد على الابواب الثمانية وكفى به فايدة

فجعل بابا سابعا مساويا له فهو من احوال الجملة ولذا لم تقل احوال القصر واحوال الفصل والوصل

تنبيه ربما يستعمل في بيان الذهبي وربما يستعمل في بيان التي قصدا بعد سبعة ضمنا على وجه لو
توجه اليه السامع الفطن بكلمة لعرفه ولكن لكونه ضمنيا ربما يغفل عنه ولم في هذا المقام نصيب من
كلا الثرين سوا جعل المنبه عليه مفهوم الصدق والكذب او اخضار الخبر في الصادق والكاذب
على الوجه المشهور او ان الصدق والكذب ما هو المشهور دون القولين الاخيرين اذ في قوله سابقا
تحصيل مفهوم مطابقة الخبر للخارج وعدمه فالتعريف تنبيهي لانه لاحضار ما حصل له التحصيل صورة ولذلك

هلم انتسابه الى القسمين وان الصدق مطابقة الخبر للخارج والكذب عدمها كما هو المشهور حيث فصل بالصادق والكاذب على طبق المشهور ومن الواضح البين ان تلك القلائد بديهية ظاهرة عند من ليس من اهل الكلب والجدل على الثاني الخجع وما يحصل منه انفع كيف وهو يدفع شبهة الدور على تعريف الخبر بما يحتمل الصدق والكذب مع ان الصدق معرف بلطابقة الخبر للواقع واحسن الاجوبة الصدق والكذب بديهيا التصور وان يجاب ايضا بان الصدق المعرف للخبر هو صفة المتكلم وهو الاعلام بالشيء على ما هو عليه والمعرف بالخبر ما هو صفته واجاب الشارح المحقق بان الخبر المعرف بر الصدق بمعنى الاخبار فانه قيل الصدق هو الخبر عن الشيء على ما هو به فلو ان الخبر بمعنى الاخبار لم يتعد بعن وبان الصدق المعرف بر الخبر صفة الكلام بمعنى مطابقة الكلام للواقع وما عرف بالخبر صفة المتكلم ولا يخفى انه يكفي في الجواب بان الصدق المعرف بر الخبر صفة الكلام لانه حينئذ يتوقف معرفة الخبر على معرفة الصدق المتوقف على معرفة الكلام الذي هو اعم من الخبر المتوقف على معرفة الخبر وما ذكر من جواب عن توهم الدور بالنظر الى تعريف الصدق بالخبر عن الشيء على ما هو به على ما في المفتاح وما ذكرنا من الجواب جواب عن توهم الدور نظرا الى تعريف المصنف للصدق والكذب فما ذكرنا اوفق بالمقام وارد السيد السند على الجواب الثاني للشارح سوالا وجوابا كل منهما اسقط من الاخر فلا حاجة اعرضنا عنهما اعراضا عن المنكر ولانه يعلم منه ان الحكم بان الصدق مطابقة الخبر للواقع او ان الخبر منحصر فيهما بديهي والمخالف عاني الشهر فلذا لم نسيد اعليه واكتفى بجلا شبهة المخالف المكابر دفعا لاضطراب الكلام وان يكفي لدفع شبهته انها مصادمة للبديهي صدق الخبر قيد الصدق بالخبر تعميما للعهد وهو اذ الصدق مشترك بين صدق المتكلم وصدق الخبر كما مر الاشارة اليه وليس للاحتراز عن صدق غير الخبر من صدق الاخبار التقييد بر والانشائية لان الصدق والكذب مختصان بالاخبار من بين المركبات لما قد مناه لك وازال بعض انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا بانه ان عبر عنه بالكلام التام يسمى خبرا وتصديقا كما في قولنا زيد انسان او فرس والا يسمى تركيبا تقييديا وتصورا كما في قولنا يا زيد الانسان او الفرس وايا ما كان فالمركب اما مطابق فيكون صادقا او غير مطابق فيكون كاذبا فيازيد الانسان صادق ويا زيد الفرس كاذب ويا زيد الفاضل يحتمل هذا وليس كما ذكره الشارح المحقق من ان النسب التقييدية لا بد لها من ان تكون معلومة للمخاطب بخلاف الخبرية ولذا قالوا الاوصاف تجعل العلم بها اخبارا كما ان الاخبار بها اوصاف صالحة لابطال ما ذكره السيد السند من ان المعتبر في احتمال الصدق والكذب النظر الى ماهية الخبر مع قطع النظر عن غيرها حتى خصوصيات الاطراف لان ماهية المركب التقييدي ما خوذ فيها علم المخاطب فتجريد النظر الى ماهيته لا يترتب المعلومية عن نظر العقل بخلاف ماهية الخبر بل الان علم المخاطب المعتبر ليس البتة حتى ينافي احتمال الكذب ولان احتمال الكذب لا ينفي علم المخاطب طالما لا نزاع عند غير المخاطب على انه لا يوجب الفرق بين الخبر والانشاء ثم فيما ذكره هذا القائل الجامع المغفلة والاهمال اما اولا فلان قوله لا فرق بين النسبة في المركب الخبري وغيره الا بانه ان عبر عنه بكلام تام يسمى خبرا وتصديقا والا يسمى مركبا تقييديا وينتقض بالنسب المعبر عنها بكلام انشائي ولو اريد بكلام تام ما هو غير انشائي لا يصح قوله والا يسمى مركبا تقييديا واما ثانيا فلانه ان قطع النظر عن معلومية المنسبة في التقييديات بحسب خصوص المادة فجميع الامثلة محتمل ولا يخفى ان احتمال الصدق والكذب راجع الى تحصل الماهية مطابقة للواقع احترز باضافة المطابقة الى الخبر عن صدق المتكلم فانه ايضا المطابقة للواقع لكن لا مطابقة الخبر للواقع بل مطابقة خبر للواقع فالقول بانه يكفي ان يقال المطابقة للواقع من ملفقات

الوهم وكذبه عدمها اي عدم مطابقته للواقع عدل عن عبارة المفتاح وهي غير مطابقة للواقع لما نصادق على غير عدم المطابقة من الامور الكثيرة التي ليست بكذب ويحتاج تصحيحه الى جعل غير بمعنى لا ليكون غير مطابقة للواقع بمعنى لا مطابقة للواقع ومنه قولهم انا زيد غير ضارب اي ضارب والا لزم عدم تقديم معمول المضاف اليه على المضاف هذا والمشهور ان وصف الخبر بالمطابقة للواقع وصف لمدلول الخبر متعلقة فان المطابق للواقع اي النسبة الخارجية وهي الحالة التي بين الطرفين مع قطع النظر عن تعلقها الامر الذهني المتعلق بالخبر وللشارح المحقق ذهب الى ان النسبة المعقولة التي هي جزء مدلول الخبر اعني الوقوع واللاوقوع واللاوقوع من حيث انها معقولة فانتفى نية المطابق والمطابق بالاعتبار ولم يرض بر السيد السند وقال هو الايجاب والسلب ومطابقتها للامر الخارجي هو التوافق في الكيف بان يكونا ثبوتيين او سلبيين والحق وجهة هو ما قلناه ونحن نقول مطابقة الخبر للواقع لعمل ان تكون بمعنى موافقته له وعدم مباينته له بان يكون مبدا للواقع فان موافقة الدال انما هو بالدلالة عليه والطابق الواقع والحاصل على المنسبة مع انها من الامور الاعتبارية اعتبار انها حاصلة للطرفين والامر الاعتباري يصح ان يجعل لغيره كالمعنى الحاصل بالمعنى وثبوت الشيء للشيء ليس مستلزما للثبوت المثبت بل الثبوت المثبت لم وجعل الخارج ظرفا للنسبة ووصف النسبة بالخارجية لا يدعي وجودها وذلك على ما هو حققوا الفرق بين كون الخارج ظرفا لنفس الشيء بين كونه ظرفا لوجوده فان قولنا زيد موجود في الخارج جعل ظرفا لنفس فيه الخارج ظرفا لنفس الوجود وهو لا يقتضي وجود المظروف وانما يقتضي وجود ما جعل ظرفا لوجوده فالموجود في هذه الصورة زيد لا وجوده ففي قولنا زيد قايم في الخارج جعل الخارج ظرفا لنفس قيام لزيد فالقيام ثابتا في الخارج بثبوت لغيره لا الثبوت ونحن نقول الخارج اسم للامر الموجود في الخارج كالذهني الذي هو اسم للامر الموجود في الذهن فمعنى كون الشيء موجودا في الخارج والاعيان انه واحد منهما وفي عداد ها نظر فيه في الخارج للوجود ساختار الوجود ليس في عداد الاعيان ومعنى زيد موجود في الخارج ان وجوده في وجود في وجود الخارج وفي عداد وجوده فليس الخارج الا ظرفا لنفس الشيء لكنه اذا جعل ظرفا لحقيقة اقتضى وجوده واذا جعل ظرفا لم يساعد لم يقتض وجوده هكذا حقق الخارج والواقع واحفظ واجعله في سلك البديع ولا تكن كانه خلافا للمستفيض الشائع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان ما بسط من الكلام في الخارج ليس في الخارج الذي يدور عليه الصدق والكذب لانه بمعنى خارج تعقل المتكلم لا بمعنى الخارج المقابل للذهن والا لم يشمل الصادق والكاذب الذهنيين بل في الخارج المقابل للذهن لتكون على بصيرة في القضايا الخارجية ويتضح عنده وجه تقييد النسبة فيها بالخارج ولعمري عجب المصنف في بيان المذاهب الثلثة فذكر المذهب الاول من غير نسبة الى صاحبه كما نسب المفتاح الى الجمهور ولم يوئده ولم يبالغ في التقرير بترجيحه كما ايده وصرح برجحانه قال وهو المتعارف وعليه التعويل مما الغرض في صحته وظهوره بل طائفة الى ان استغنى باعتباره عن نسبته الى الجمهور وعن النائين بتعارفهم والشهادة بانه المعول عليه واشار الى كمال سخافة المذهب الثاني بحذف قائله وتخيره بجهوليته مع العلم بانه النظام وقد سلك هذا المسلك المفتاح حيث قال وعند بعضهم انه عدول الى اخصر طريق في ذلك واشار الى رجحان مذهب الجاحظ بذكر القائل ووجه رجحانه سخافة هذا المذهب كما اشار الميه السكاكي من ان تصديق اليهودي اذا قال الاسلام حق وتكذيبه اذا قال الاسلام باطل باجماع المسلمين ينجبان بالقلع على هذا المذهب واستيصاله ومع ذلك قد مر لنا الاتصال بالمذهب الاول حيث

فتدبر بل ثبت المتنبت المتنبت له المقدر ضده المحقق الصفدي حيث قال

اجتماعي الحصار الخبر في الصادق والكاذب فقال اعقيب بيان الحق وقيل مطابقته لاعتقاد المخبر
ولو خطاء وجود بيانه عن حشو في عبارة المفتاح حيث قال طباق الحكم لاعتقاد المخبر او ظنه فان
قوله او ظنه حشو اذ لا بد من حمل الاعتقاد في هذا التعريف على معناه الغير المشهور وهو المعتقد
الشامل للظن والعلم وغيرهما اذ لو حمل على المشهور القابل الخرج مطابقة الخبر لعلم المخبر عن حد الصدق
ولدخل في حد الكذب وعدل عن قوله سواء كان خطاء او صوابا لانه اخصر والى الصواب اقرب لان
مطابقة الاعتقاد الصواب احق بالصدق من مطابقة الاعتقاد الخطا كما تفيده لو الوصلية فالتوبيخ
لا تحاوا عن شوب وغير انه سوى في الايضاح لكن الراجح ما في المتن وقوله ولو خطا للاشعار بينه
وبين ما هو الحق فانه يفارق الاول في هذا الفرد واشار الى تعريف الكذب بقوله وعن ما اي عدم
مطابقته للاعتقاد ولو خطا فالكذب بحسب الغير الاعتقاد الخطا مادة افتراق الكذب هذا عن الكذب
على ما هو الحق لكن لا تنحصر مادة افتراق الكذب عليه بل منها المخبر الموهوم والمشكوك فانهما لا مطابقة
اعتقاد المخبر لانتفائه وليس لك ان تقول المراد عدم مطابقة الاعتقاد مع وجوده ولا اعتقاد له في
المشكوك لانه بنا في ما هو من هسر في انحصار الخبر في الصادق والكاذب ولا ان تقول الخبر المشكوك
ليس بخبر لانه لا تصديق له بمدلوله لانا نقول الخبر ما يدل على التصديق سواء تخلف المدلول او لا ولو
ذلك لم يوجد خبر كاذب على هذا المذهب لان الخبر الكاذب ما خالف مدلوله الاعتقاد المخبر فلا
اعتقاد للمخبر بخبره ولا تصديق به فلا يكون كاذبا لانه يختص بالخبر ومن تحقيق تعريف الكذب يظهر
انه لا يصح جعل ضمير ولو خطاء الى الخبر لانه ورد ان لا تفاوت بينه وبين جعله للاعتقاد في تعريف الصدق لكن
في تعريف الكذب لا يصح حينئذ ذكر قوله ولو خطا وجعل المصنف تاركا لقوله ولو خطا في تعريف الكذب
لا موجبا اعتمادا على انسياق الذهن اليه بعد اعتباره في تعريف الصدق بعيد بدليل قوله تعالى اذا
جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون
اضاف الدليل الى تمسك النظام اشارة الى قوته لان الظاهر رجوع الكذب الى قوله انك لرسول الله لانه الخبر
المنقول عنهم ونشهد ليس بخبر بل انشاء والظاهر من الحكم بالكذب الحكم بالكذب في الواقع لا في اعتقادهم
فالظاهر معهم والرد ليس الا بتاويل الاية كما صرح به المفتاح لا نقول التاويل لا يعارض الظاهر لانا نقول ايمان
البديهة المنبه عليها بقولنا تنبيه الدليل ويوجب التاويل وفي المفتاح ان اجماع المسلمين على تصديق اليهودي
في قوله الاسلام حق وتكذيبه في قوله الاسلام باطل يوجب تاويل النظم وردا ستدلالهم بان المعنى لكاذبون
في الشهادة في الحال او على سبيل الاستمرار لها كاذبهم في الثاني فظاهر واما في الاول فلان الشهادة هو الخبر
القاطع ورده الشارح المحقق في شرح المفتاح بان نشهد انشاء الشهادة لا الاخبار عنها وقال في الشرح
لا نسلم ان نشهد خبر بل انشاء ومع فرض ان غاية الامر ان ظاهرهم الانشاء ونحن في مقام التاويل لوجهين ثانيهما
انه راجع الى دعوى ان شهادتهم عن صميم القلب كما يفيده تاكيد الرسالة بان واللام واسمية الجملة
وهذا هو الذي اوضحه في الايضاح موافقا لما في المفتاح وثالثهما ما يختلج في الصدر ونرجو ان يكون من
نتائج الشرح ان الكذب يوصف به الخبر والشهادة وهو عدم كون الشهادة عن مشاهدة وعيان فالصدق
والكذب المذكوران كلاهما فيهما صفتا الخبر واستعمل النظم بمعنى هو صفة للشهادة فقد خلط القائل معنى بمعنى
او تسميتها الظاهر او تسمية لانه راجع الى الاخبار لانه ان يقال لمفعول الاول محذوف والمذكور مفعول ثان
وهو راجع الى لفظ الشهادة فالمعنى تسميتهم هذا الاخبار شهادة وكذبهم لان الشهادة يشترط فيها مواطاة القلب

وهذا

وهذا التاويل بعيد لما ذكره الشارح المحقق في الشرح ان مثل هذا يكون غلطا في اطلاق اللفظ لا كذبا
وان قال في شرح المفتاح في توجيهه كانه قيل لخبرنا هذا شهادة لانه في التعبير عن معنى بلفظ لا يكون
مثل هذا الخبر مقصودا او المشهود به وهو انك لرسول الله في زعمهم فحاصل المعنى ان المنافقين يزعمون
انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله وانت غير مطابق للواقع فحاصل الاستدلال بالاية ان الله تعالى
حكم على المنافقين بكذبهم في الواقع في قولهم انك لرسول الله فالكذب عدم مطابقة الاعتقاد لتتم هذا
الحكم وحاصل الجواب منع الحكم عليهم بالكذب في الواقع في قولهم انك لرسول الله لاحتمال الحكم بالكذب
في الشهادة والتسمية وفي قولهم انك لرسول الله لزعمهم فتحقيق الجواب منع كون التكذيب راجعا الى
قولهم انك لرسول الله مستندا بهذين الوجهين ثم للجواب على تقدير التسليم بما اشار اليه بقوله او المشهود
به وبالجملة فما وقع في الشرح من المنع في الوجهين الاولين منع للسند ومما يقضي منه العجب قال الشارح واعلم
ان هناك وجها اخر لم يذكره القوم وهو ان يكون راجعا الى حلف المنافقين على انهم لم يقولوا لا ننفق
على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو رجعنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل كما ذكر في
صحيح البخاري عن زيد بن ارقم انه قال كنت في غزاة فسمعت عبد الله بن ابي ابن سلول يقول لا تنفقوا
على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله ولو خرجنا من عنده ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك
لعمي فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني فحدثته فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن
ابي واصحابه فحلفوا ما قالوا فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم وصدقهم فاصابني هم لم يصبني مثله
قط فجلست في البيت فقال لي ما اردت الى ان كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقتك فانزل
الله اذا جاءك المنافقون فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرا علي فقال ان الله اصدقك يا زيد وهذا
ولا يخفى انه تاويل غير بعيد وقريب من ما يمكن ان يقال انه راجع الى قولهم ليخرجن الاعز منها الاذل فيكون
قوله ولله العزة ولرسوله وللمومنين موكدا لرد وذكر بعض الافاضل ان المعنى انهم قوم عادتهم الكذب
وان صدقوا في هذا القول فلا تعتمد عليهم ولا تصدقهم فيما يقولون ولخص نقول يحتمل ان يكون المراد
والله تعالى اعلم ان قول المنافقين نشهد انك لرسول الله مقيد بحضورك وحضور اهل الاسلام وانهم
في الخلوة مع شياطينهم فما لهم خلاف ذلك والله يشهد ان المنافقين لكاذبون فيما يقولون ويشهدون
في انفسهم ولهذا اعاد الظاهر ليعلق الكذب بصريح المنافقين لا بضميرهم ليكون ظاهرا في رجوعه
الى ضميرهم ويحتمل ان يكون الكذب راجعا الى الخبر يستفاد من كثرة التاكيد اي هذا حكم في غرض
المبالغة في انكاره فيحتاج الى كثرة التاكيد ومن شواهد ضعف تمسك النظام ما يتجه عليه ان الاية
لا توجب جعل صدق الخبر خلاف ما عليه الجمهور بل جعل صدق المتكلم تابعا لما يطابق الجاحظ
اي قال الجاحظ كما هو الشائع في الكتاب وليس هو الايضاح حيث قال وانكر الجاحظ انحصار الخبر
فيهما ان الفعل المعتبر انكر لانه يفضي الى تكلفات بعيدة بل ذكر حاصل كلام المتن في هذا المقام
مطابقته اي صدق الخبر مطابقة الخبر الواقع مع الاعتقاد اي مع اعتقاد المخبر انه مطابق كذا ذكره الشارح
اتقاء للايضاح ويتجه عليه انه حينئذ يستدل ارجاع ضمير معهم في تعريف الكذب الى الخبر فالوجه ان
يقال مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر وقوله مع متعلق المطابقة والتشريك الاعتقاد والواقع في
مطابقة الخبر وحينئذ فمعنى قوله وكذبه عدمها اي عدم مطابقة الخبر للواقع مع اعتقاد المخبر لهم
والمقصود تشريك الاعتقاد والواقع في عدم مطابقة الخبر فيكون جميع ما اعتبره الجمهور والنظام في الصدق

والوجه اسانده ثلاثة كما قيل ولا يظهر وجه دعوى الشارح نشاده قابلا بان حاصل الجواب منع

بما يوافق اعتقاده والكذبه مخالفة بما

طنا

معتبرا في الصدق عنده وكذا في الكذب بصريح التعريف بخلاف توجيه الشارح فانه جعل اعتبار
مطابقة الاعتقاد في الصدق لازما اعتبره في مفهومه من اعتقاد انه مطابق وجعل اعتبار عدم
مطابقة الاعتقاد في الكذب لازما اعتبر في مفهومه وهو اعتقاد انه ليس مطابقا وبين
اللزوم بان الواقع والاعتقاد متوافقان حينئذ يعني متوافقان في التحقق والامتناف المطابق
لاحدهما مطابق للاخر وغير المطابق لاحدهما غير مطابق للاخر ويمكن بيان اللزوم بوجه آخر
وهو انه اذا اعتقد المخبر ان خبره مطابق للواقع فلا محالة اعتقد الخبر فقد طابق خبره اعتقاده واذا
اعتقد ان خبره غير مطابق فلم يعتقد خبره فلم يطابق خبره الاعتقاد وهذا البيان لا يوافق على توقف
الواقع والاعتقاد بل ينافي مع تخالفهما لكنه لا ينافي صحة البيان بالتوافق للواقع فاعتراض بعض الافاضل
بان اللزوم ظاهر على تقدير تخالف الواقع والاعتقاد ايضا فلا يحسن التعليل بالتوافق ليس على ما ينبغي
التوجيه وقوله **وغيرهما ليس بصدق ولا كذب** اشارة الى ان الصادق والكاذب بتفسيره الخ
منهما بتفسير غيره لانه اعتبر فيهما مجموع ما اعتبره غيره ويحتمل ان يكون نسبا لمذهب الجمهور والنظام اي
الصدق مثلا هذا وليس غيره مما ذكر صدقا ويرجح الاول موافقته للايضاح وتخصيص ببيان مذهب
الجاحظ فان الثاني يجري في مذهب الجمهور والنظام ولم يذكر فيهما فلو كان المراد ذلك لم يكن وجه
لتخصيص مذهب الجاحظ **بدليل** لانه سمى الامارة دليلا مع انها غير قاطعة **افترى على الله كذبا ام به جنة**
قال الشارح حصروا اخبار النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر بالافتراء او الاخبار حال الجنة على سبيل
منع الخلو وهو الحق الظاهر من سابق الآية كما ذكره المصنف في الايضاح حيث قال فانهم حصروا دعوى
النبي صلى الله عليه وسلم للرسالة في الافتراء او الاخبار حال الجنون الا ان يتكلف ويحمل قوله للرسالة على
الرسالة في هذا الحكم فيرجع الى ما قال الشارح بقي ان استدلال الجاحظ لا يوقف على منع الخلو بل على
تقدير منع الجمع دلالة الدليل اقوى وبين فحوى ان الحمل على منع الخلو ليس ليتوقف الاستدلال به لم
وضع ام لم يضع
وبالجملة لا شك ان **المراد بالثاني** اي قوله ام به جنة **غير الكذب لانه قسيمه** اي لان المراد بالثاني قسيمه
فلا يصح ان يكون الكذب وهذا اولى من قول الشارح اي لان الثاني قسيمه فافهم ولان ان تفسر قوله لانه
قسيمه بان الكذب قسيم المراد بالثاني **وغير الصدق لانهم لم يعتقدوه** قالوا الشارح المحقق لم يعتقدوا
الصدق فعند اظهار تكذيبه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمعزل عن اعتقادهم ولو قال لانهم
اعتقدوا عدمه لكان اظهر يريد دفع ما يتوجه على المصنف من الاستفهام عن الشيء لا بنا في عدم الاعتقاد بان
المراد بقوله لم يعتقدوه البعد عن الاعتقاد بحيث لا يرضى المستفهم بالاستفهام عنه لكن في قوله فعند اظهار
تكذيبه مواخذة وهو ان الآية على مذهب الجاحظ ليست لاظهار التكذيب بل لاظهار عدم الصدق فالاولى
ان يقول فعند اظهار عدم صدقه لا يريدون بكلامه الصدق الذي هو بمعزل عن اعتقادهم ويخرج قول الشارح
الى التكلف لجعله ضميرا لانهم لم يعتقدوه الى السائلين ولو جعل الى المخاطبين لتم على ظاهره لان ما لم يعتقده
المجيب وظهر انه غير معتقد له لا يسأل عنه وانما يسأل عما يحتمل ان يكون معتقدا له ويرجى الجواب عنه ولا داعي
في المتن لجعل الضمير الى السائلين نعم عبارة الايضاح ظاهرة فيه حيث قال وليس اخباره حال الجنون كذبا لعلمهم
الافتراء في مقابلته ولا صدقا لانهم لم يعتقدوا صدقه فافهم واما اذا لم يكن مراد البلغا بقولهم ام جنة الصدق
ولا الكذب فلا محالة مرادهم الواسطة فثبت بارادتهم الواسطة اذ لو يكن لم يريدوا ولانهم البلغا العارفين
باللسان الذين مرجع معرفة كل كلام كلامهم فليس للمعترض بان عدم ارادتهم صدقه يوجب عدم صدقه

حتى

حتى يكون واسطة عراى من المحصلين ولا يسمع **ورد** هذا الدليل منع ان المراد بالثاني غير الكذب
ومنع انه قسيم الكذب او منع استلزام الدليل مطلوبية لسند انه قسم الافتراء الذي هو كذب عن عمد
فليكن المراد به الكذب لا عن عمد وهذا الذي قصد **بان المعنى انهم لم يفتروا** فان قلت ام لم يفتروا اعم
من الكذب لا عن عمد ويحتمل الصدق فلا يكون مراد الآية انهم لم يعتقدوا واحتملوا الصدق واحتملوا
عدمه قلت عدم اعتقادهم يحتمل الصدق يخصه بالكذب لا عن عمد على ان نفي الافتراء الذي هو الكذب
عن عمد يرجع الى العمد ويبقى الكذب ثابتا على ما هو الشائع في دخول النفي على المقيد ولما كان نفي
الافتراء غير ظاهر الارادة بقوله ام به جنة فسرهم ببيان العلاقة بقوله **فعبر عنه** اي عن عدم الافتراء او عن
معنى لم يفتر **بالجنة** اي بجنته ليصير مفهوم ام به جنة وليس المراد انه عبر عنه بلفظ الجنة حتى يكون
معنى ام به جنة ام به عدم الافتراء الظهور فساده والاولى ان يقول فعبر عنه بالثاني **لان المجنون**
لا افترآء له بالضرورة فيلزم الجنة عدم الافتراء قيل كون الافتراء الكذب عن عمد اما بحسب الوضع او
الارادة وكل منهما دعوى لا تسمع بلا بينة ومقابلة ام به جنة لا تصير دليلا على اعتبار القصد في الافتراء
لانه يحتمل ان يكون المراد بها ان ما ينطق به صوت مجرد كالحان الطيور خارج عن الاعتداد والاتصاف بالصدق
والكذب فالاولى ان يحمل الآية على كونه اما كاذب او مصوتا صوتا لا معنى له ولا اعتداد به ولا يجب بانه
كفى دليلا في التقييد نقل ائمة اللغة واستعمال العرب وقلنا معنى الصدق والكذب مقرر متعارف وعدم
التجاوز شبهة فيهما من قبل الآية فيكفي في دفع شبهته ان الآية لا تتعين لاثبات الواسطة بل تحتمل ان هو
تقتضي تقييد الافتراء بالعمد او ارادة ويمكن ان يحمل قوله ام به جنة على انه لا اعتداد بكلام المجنون فيكون
المقصود من الآية نفي الاعتداد بكلام المكونة كذبا او كلام مجنون ويمكن ان يقال الامانع من ارادة ام صدق
تولك لانهم لم يعتقدوه قلت عدم اعتقاد المخاطب ينافي الارادة اذا كان الاستفهام على حقيقته اما اذا
كان الاستفهام للتقرير وتحقيق انه افترا فلا ينافيها الباب الاول **احوال الاسناد الخبري**
قدم احوال الاسناد لان المقصود بالذات من الخبر الاسناد والمسند والمسند اليه انما يقصدان لاجله لانه يتم
الكلام به بخلاف الطرفين ولان البحث عن المسند اليه من حيث انه كذلك لا عن ذات المسند اليه والاسناد متأخر
عليه وان تاخر عن ذاته وقدم الجار الخبري لكون الخبر اعظم شانا واعم فائدة لانه هو الذي يتصور بالصور
الكثيرة وفيه تقع الصياغات العجيبة ويقع غالبا المزايا التي بها التفاضل ويتوقف عليه فوائد الانشاء
لانه ما لم يعلم انه موضوع لكذا وقصد المتكلم به كذا وهيئة المبحوث عنها في التعريف كذا وهكذا لم يفده
ولكونه اصلا في الكلام لان الانشاء يحصل منه باشتقاق كالامر والنهي او نقل كعسى ونعم وبئس واشتريت
او زيادة اداة كالاستفهام والتمني وما اشبه ذلك ولا يذهب عليك ان في جعل الامر مطلقا وجعل النهي
حاصلا من الخبر باشتقاق كما في الشرح لجنسين احدهما ظهور انه لا فرق بين الامر باللام والنهي وبين الاستفهام
في ان كلا بزيادة اداة وثانيهما انه صرح الشارح والسيد السند في شرح الكشاف ان المشتقات كلها مشتقة من
المصدر وعبارتهم المخالفة لذلك مؤولة فقولهم اسم الفاعل ما اشتق من فعل مؤول بما اشتق من مصدر
فعل فكيف يحكم بان النهي مشتق من الخبر واعلم ان الشيخ الرضي لم يجعل المشتق من الخبر الا الامر بغير اللام لكنه
قال انه مشتق من يضرب بالاتفاق نفيه تاييد لبعض ما ذكرنا وتزييف لبعض فتدبر والاسناد الخبري هو ضم
كلمة او ما يجري مجراها الى اخرى بحيث يفيد ان مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه ان مناط الحبر
هو الوقوع واللاوقوع لا الحكم بهما وهذا اولى فوق باطلاق المسند والمسند اليه على اللفظ من تعريفه بانه الحكم بمفهوم

مبحث الاسناد الخبري

بانه ثابت لها ومنفي عنه لكن صاحب هذا التعريف اراد التنبيه على ان هذا الاطلاق على ضرب من المسامحة
وتنزيل الدال منزلة المدلول لشدة الاتصال بينهما ولا يخفى في وهلة ان الاسناد لا يشمل الاسناد الطلبي
لان هذا مبني على ان الاسناد في الجملة الشرطية في الجزاء والشرط قيد له واما من جعل الحكم بين الجملتين فالتعريف
الصحيح عنده هو ضم كلمة او ما يجري مجراها الى الاخرى او ضم احدى الجملتين الى الاخرى بحيث يفيد الحكم
بان مفهوم احداهما ثابت لمفهوم الاخرى او عنده او منافٍ لمفهوم الاخرى او ينفي ذلك وتعريف المفتاح
حيث قال الاسناد الخبري هو الحكم بمفهوم لمفهوم يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بثبوت مفهوم لمفهوم
فيكون في معنى التعريف المذكور اذ الحكم اعم من الايجاب والسلب وهذا هو الذي زعم الشارح وتبعه
عليه نظرهم الناظرون وجعلوه مبنيا على ان الحكم في جزاء الشرط يحتمل ان يكون بمعنى هو الحكم بمفهوم
مفهوم لان الحكم في الخبر لاجل المحكوم عليه والمصلحة ولهذا سماه محكوما له وحينئذ يشمل الاسناد الشرطي
مطلقا من غير ابتناء على ما سبق لان هذا الحكم هو الايجاب والسلبي ادراك وقوع ثبوت امر لامر
او عنده او لا انفصال بينهما او ادراك لا وقوعه لا شك ان قصد اي تصور المخبر اي المعلم بالنسبة التامة
المحتملة للصدق والكذب على ما هو اللغة او الملتفظ بالجملة الخبرية من اولها معناها على ما هو العرف
كما ذكره الشارح المحقق في شرح المكشاف في تفسير وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات فقول الشارح هنا
اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام لا من يتلفظ بالجملة الخبرية فانه كثيرا ما يورد الجملة الخبرية
لاغراض سوى افادة احد الامرين من التحسر والتحزن والتضجع وتحريك الحمية والدعاء الى غير ذلك
مما نظر لان ان اراد التلفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها فلا وجه لنفيه لصحته وان اراد مطلقا
فلا يحتاج الى نفيه لانه ليس من محتملات العبارة لكن ينبغي ان يراد من هو بصدد الاخبار باي معنى كان
لا المخبر بالفعل وان كان قصده ايضا لا يخرج من الامرين ليصح قوله فان كان خاليا الذهن الخ فتامل
بخبره متعلق بالقصد فتامل والمراد بر اخباره لا الجملة اذ المقصود بالفعل والغرض منه الافادة لا هي
المقصود بالجملة الخبرية فان المقصود بها نفس الحكم او لازمه فلو اريد الجملة لما صح قوله افادة المخاطب
اما الحكم او كونه عالما به او كليهما كما اذا سال واحد عن امر فحضر جماعة يبادر كل واحد الى الجواب
ليفيد الحكم وان كان عالما به فان قلت قد يكون قصد المخبر احضار الحكم في ذهن المخاطب عند قلت
هو حينئذ ليس مخبرا لا بمعنى المعلم للنسبة الخبرية ولا بمعنى الملتفظ بالجملة الخبرية مرادا بها معناها
اذ لم يقصد بالخبر الحكم للاعلام وهو معنى الخبر بل للاذكار وبعد تأمل فيه نظرا اذ قصد المخبر بها يكون
افادة غير المخاطب حكما كما في صورة التعريض فتدبر لئن اشركت ليحبطن عملك فان المقصود من هذا الخبر افادة
المعرض بهم من المشركين بانهم حبطت اعمالهم الا ان يقال المخاطب صورة هو النبي صلى الله عليه وسلم ومعنى
هو المعرض بهم غايته انه عدل عن الخطاب معهم الى الخطاب مع النبي صلى الله عليه وسلم لانهم اهون على الله
كما سيجيء في محله فان قلت المقصود خطاب النبي بانهم حبطت اعمالهم وهذا هو المعنى التعريضي قلت
بكذا بيان رعاية الموكدات والخلو عنها انما هو بالنسبة اليهم لا بالنسبة الى المخاطب والمراد بكونه عالما
به لا مجرد حصول صورته في ذهنه وان ظنه الشارح لان تصور الحكم لا يعتد به ولا يسمى علما وقد يعدل المتصور
عالما به بل المحكوم عليه بالجهل به بل المراد به كونه مصدقا به اي تصديقا كان قال السيد السند اطلاق العلم
عليه مستفيض لغة وهذا لا ينافي ما ذكره بعض المحققين ان اطلاق العلم على الظن والتقليد والجهل مخالف
العرف والشرع واللغة لانه يجوز ان تكون مقصوده الاطلاق على سبيل الحقيقة ويكون الاطلاق المستفيض

الذي

الذي ذكره السيد السند مجازيا ولا يشتبه عليك ان الخبر الذي تستفيد منه اليقين لا زمه يقين التكلم
به والخبر الذي تستفيد منه الظن لازمه يحتمل ان يكون ظنه ويحتمل ان يكون اليقين فتامل ولا تنافي
بين كون الحكم وكون الخبر لازما عالما وملزوما وبين الانفصال بين قصدي افادتهما وان توهمه
بعض الافاضل واطال في دفعه بلا طايل ومن ينظر بعين التحقيق ولا يكتفي ببادي النظر في الفكر
العميق لا اظنه ان يبقى من اهل التصديق بان قصد المخبر عند افادة الحكم وكيف ولا قصد الا الى افادة
الحكم اما بمضمون حقيقة للخبر او بمضمون ما يلزم من المعاني المجازية او الكناية او التعريضية اذ
افادة كونه عالما به لا يخرج عن احد هذه المعاني والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع لا نفس الذي يفاد
بالخبر بحكم بديهة العقل كما اشار اليه بقوله لا شك وان كان كلام القوم يشعر بانه الايقاع والانتزاع
حيث قالوا مدلول الخبر انما هو حكم المخبر بوجود المعنى اي بوجود الامر القائم بالطرفين في الاثبات
وبعدمه في النفي وانه لا يدل على ثبوت المعنى وانتفائه والا لما وقع شك من سامع في خبر يسمعه
بل علم ثبوت ما اثبت وانتفاء ما نفي اذ لا معنى للدلالة الا افادة العلم بذلك الشيء ولما صح ضرب زيد
الا وقد وجد منه الضرب لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له وحينئذ لا يتحقق الكذب
اصلا وللزم اجتماع المتناقضين في الواقع عند الاخبار بامرين متناقضين هذا ونحن نقول بل يلزم
اجتماع المتناقضين عند الاخبار عن امر غير واقع لا تضاد لان اللفظ التحقق والواقع عدمه ثم يتجه
على استدلالهم هذا بانه يجري في كون المدلول حكم المخبر اذ يمكن ان يقال لا يدل على حكم المخبر بوجود
المعنى وعدمه والا لما وقع شك من سامع في خبر يسمعه بل علم حكم المخبر بالثبوت او بعدمه ولما صح ضرب
زيد والا وجد من القايل العلم بضرب زيد لئلا يلزم اخلاء اللفظ عن معناه الذي وضع له وحينئذ
لا يتحقق الكذب وللزم اجتماع المتناقضين عند الاخبار بامرين متناقضين ولانه يلزم الحكم
والعدم وكل حكم يستلزم انتفاء الاخر فيلزم وجود كل من الحكمين وعدمه قال الشارح تاويل كلامهم ان
المدلول ليس الثبوت والعدم قطعا بحيث ينفك عن الدلالة اذ فهم الثبوت والانتفاء من الخبر ضروري لا
يمكن انكاره ولو كان مدلول الخبر الحكم بوجود المعنى وانتفائه لما كان لانكار الخبر معنى لامتناع ان يقال
انه لو لم يوقع النسبة لجواز ان يكون المتكلم على خلاف الاعتقاد ومنع تحقق مفهوم جميع القضايا بالجواز ان لا يكون
المتكلم باللفظ عالما بالمعنى لا ان يراد امكان تحقق مفهوم جميع القضايا بالجواز ان يتكلم بالنقيضين شخصان
عالمان بمفهومهما وانه يجوز ان يكون مدلول الخبر الحكم المطابق فلا يمكن تحقق المتناقضين لعدم امكان
مطابقة حكمهما ويجوز انكار الحكم المطابق بانكار مطابقته بلا خفاء وثانيا انه لو كان تاويل كلامهم ما ذكره
لكان حاصله انكار قطعية الدلالة ولا تعلق لذلك لانكار يكون المدلول الحكم بالثبوت والانتفاء
الثبوت والانتفاء في الواقع فان قطعية الدلالة باطلة لكونها وضعية مع كون الحكم المدلول ايضا بالوجوه
المذكورة كما اشرنا اليه الا ان يقال ان مرادهم ان المدلول بالوضع وجود المعنى وعدمه من حيث انه متعلق
حكم الخبر وبواسطته يدل على ثبوت المعنى وعدمه في الواقع وليس المدلول اولا ثبوت المعنى او عدمه قطعا
بحيث لا يحتمل الخلاف وانما تعرضوا لمدلولية الثبوت والعدم من حيث انهما متعلقا الحكم لانه بتوسطه
يظهر ان الدلالة غير قطعية لجواز عدم مطابقة العلم نعم لا ينحصر وجه عدم القطعية فيه اذ دلالة
الخبر باستعمال المخبر فيما قصد به فيجوز ان يتخلف لعدم استعماله في صورة ذهنية متحققة بان يتلفظ
به من غير صورة ذهنية ومن ههنا انكشف ترتب الدلالات الثلاث في المكتوب دلالة الخط على اللفظ

ولما ان مفهوم جميع القضايا متحققا واما ان لم يتبع قولهم يتبين منه مفهومي زيدا قائما وعمرو ليس بقائم تناقضا فتمتنع امتناع تحقق المتناقضين وغير اولا امتناع ان يقال لم يوقع النسبة هو

والفظ على الصور الذهنية اى الشئ من حيث انه متعلق علم المتكلم ودلالة الصورة الذهنية على الامر
الخارجي اي على الشئ مع قطع النظر عن متعلق العلم ونحن نقول لو كان مدلول الخبر الحكم بالثبوت والعدم
لكان دخول اداة الاستفهام لطلب المتكلم العلم بعلم بمضمون الخبر ودخول اداة الشرط لتعليق الحكم بالحكم
ودخول الامر الامر لطلب حكم المتكلم به ولكان ليت زيدا قائم لتمني العلم بقيامه وعلى هذا القياس ويسمى الاول
اي الحكم من حيث انه يستفيده المخاطب من الخبر فائدة الخبر لا من حيث انه يفيده المخاطب كما يشعر به عبارة
الشارح المحقق وذلك لان الفائدة لغة ما استفيد ثم من علم او مال فالاولى في وجه تسمية الحكم فائدة
الخبر كونه مستفادا الحكم منه مفادا والثاني لازمها الظاهر لازم فائدة الخبر وفي ايراد الضمير خفاء وانما
سمي الاول فائدة الخبر والثاني لازم فائدة الخبر لان المستحق لاسم الفائدة ما وضع له اللفظ ولاسم لازم
الفائدة ما هو غير الموضوع له وقد نبه صاحب المفتاح على ان هذا اللازم ليس بمعنى اللازم في الجملة ولو
بقرينة بل من قبيل ما يمتنع انفكاكه عن الشئ فقال والاولى بدون هذه تمتنع وهذه بدون الاولى تمتنع او
نبه على ان لزومه باعتبار لزوم استفادة الحكم فقال والاولى وهذه منبها بذلك الاولى
وهذه على ارادة الاستفادتين دون الحكم وكون المتكلم عالما به وقد ذكرها على وجه التذكير حيث
قال ويسمى هذا فائدة الخبر وهذا لازم فائدة الخبر ثم اراد بيان انه كيف خص احدى الفائدتين باسم
فائدة الخبر والاخرى باسم لازم فائدة الخبر فقال كما هو حكم اللازم المجهول المساواة يعني كما هو حكم
لو ازم اللفظ الموضوع المجهولة المساواة في النسبة الى الوضع يعني قاعدة القوم ان يجعلوا الدال بعضها
فائدة وبعضها لازم فائدة فاذا كان لمزيد اختصاص بالدال حتى كان يفهم من حاقه يسمى فائدة وتعتبر
من دوالخل المقصود به وما جهل مساواته بالمختص في الاختصاص سواظهر اختلاط عنه او لا بعد من
لوازم الفائدة مثلا فائدة ضرب الحدوث والنسبة والزمان لتساوي الثلاثة في النسبة الى الوضع والمكان
المبهم والعلة المبهمة والمقارنة لحال من احوال الفاعل لا يعد فائدة ولا يجعل من لوازم ما وضع له
ضرب مع لزومها للفظ ضرب لانه مجهول المساواة مع الثلثة هذا ما الهمت في حل عبارته والقوم جعلوا
قوله والاولى بدون هذه تمتنع وهذه دون الاولى لا تمتنع كما هو حال اللازم المجهول المساواة بيانا لوجه تسمية
الثاني لازم الفائدة يعني تسميتها الاما دون الاولى لانها لا تمتنع بدونها كما هو حال اللازم المجهول المساواة
فبعضهم قال اراد به اللازم الاعم لانه احق بجهولية المساواة من المساوي المجهول المساواة وبعضهم قال اراد
به ما يشمل الاعم والمساوي المجهول المساواة ولعري ان مثال هذا من العجاب والشاهد على عجز الممكن حيث تم
من جم غفير من اولى الالباب السابقين في كثير من الابواب وعلى ان المنزه ليس الا الواجب رب الارباب
اللهم لك التنزه والتقدس ونعوذ بك عما هو لوازم الامكان من التدنس وكيف لا ووجه تسمية الاولى فائدة
والثاني لازم الفائدة هو الواضح الذي قد سناه فكيف تلفت الى مثل هذا التوجيه مع وضوح وكون الثاني
لازما اعم واصح فما الداعي الى جعله من جملة المجهول المساواة او التعبير عنه بمجهول المساواة ولا يظن بعاقل
ما نسبوه الى فاضل سيده مفتاح المعاني وكامل يفتن ببلاغته تغور المباني بقي انه كيف يصح ان كون عالما
به لازم فائدة الخبر وكثيرا ما يتحقق الحكم والمتكلم غير عالم به كونه مخبرا على خلاف علمه فقيل ان اللزوم
واللازم عند التحقيق ليس الحكم وكون المخبر عالما به فان الاولى تمتنع بدون الثانية والثانية لا تمتنع
بدون الاولى وقال المصنف ووافقه العلامة انهما عند التحقيق علم المخاطب من الخبر نفسه بهما فان
علم من الخبر بالحكم لا ينفك عن علم بكونه مخبرا عالما به ممتنع بخلاف العكس فجعلا ملزوما ولازما باعتبار

هذين

٣ واستفادته تبرانه يلزم الموضوع له

هذين العلمين والشارح المحقق ظن انهما جعلا اللازم والفائدة نفس العلمين وخالفا المفتاح وبيانها
ليس موجبا لما ظنه فليحمل على ما سمعت وبالجملة بيان اللزوم ان علم المخاطب بالحكم من المخبر
موقوف على علم بان المخبر عالما به علما مطابقا حتى لو شك في علمه او مطابقة علمه لم يحصل له العلم
بالحكم من الخبر فالعلم بالحكم منه لا ينفك عن العلم بكون المخبر عالما والعلم بكونه عالما بالحكم منه ينفك عن
العلم بالحكم منه كما في قولك حفظت التوراة لم تحفظه وهذا بيان واضح لا تحوم حوله ريبة الا انه خفي
على السلف والمصنف ذكر في بيان ان علم المخاطب بالحكم منه يستلزم علم بكون المخبر عالما به منه بان
العلم الثاني لو لم يحصل عند الاول فاما ان يقال حصل قبل او لم يحصل بعد وكلاهما باطل وبين الشارح
بطلان الاول بان العلم بكون المخبر عالما بالحكم يوجب كون الحكم حاصلا في ذهنه ضرورة وان لم يجب
ان يكون حصوله من ذلك الخبر وفيه نظر لانه مبني على ان اللازم بمجرد ادراك ان المخبر عالما بالحكم ولو
تصورا وقد عرفت ما فيه بل الحق في بيانه ان علم المخبر بالحكم من الخبر يتوقف على علم المخاطب بكونه عالما
به علما مطابقا كما عرفت ولو حصل هذا العلم قبل حصول العلم بالحكم بالخبر لحصل العلم بالحكم ايضا قبل حصوله
بالخبر فيكون حصوله بالخبر تحصيل الحاصل وبين المصنف بطلان الثاني بان سماع الخبر من المخبر كاف في
حصول الثاني منه واثبته الشارح بان التقدير ان حصولها من نفس الخبر وفيه نظر لان التقدير الذي
نحن فيه ليس الا ان حصول الحكم بالخبر لا نقول اذا كان حصول الحكم بالخبر كان حصولها به لانه لازم له انا
نقول اذا كان حصول الحكم بالخبر فالتمسك به مصادرة فالوجه ان يقال ان سماع الخبر عن المخبر الموثوق
بركاف في حصول الثاني منه لانه لا يتكلم على خلاف علمه فان قلت كثيرا ما نسمع خبرا وليس في ذهننا ان المخبر
صادق قلت ان اردت انه ليس بحيث لو سئل هل هذا الحكم نسمعه ام لا يسمع وان اردت انه ليس مفصلا فلا يقدح واستصعب
الشارح الاشكال فاختار طريقا ثالثا في تعيين الفائدة ولازمها فجعل فائدة الحكم ولازمها كون المخبر عالما
به وهذا ضروري للمخبر ولا يخفى عليك ان الضروري حصول صورة الحكم في ذهنه لا التصديق به وهو
المراد والاولى الاعتبار وبعض المناظرين في هذا المحراب ذكر احتمالات كثيرة يمكن اعتبارها
في الفائدة ولازمها وكان لنا عليه زوايد ولكن مثال هذا لا يقع في تعيين المصطلح فرأينا ان المعرض عنها
قد افلح فطوبنا ها على غرها المنعمك من ضرها وقد ينزل العالم بهما منزلة الجاهل اي ينزل العالم بهما
بالفائدة منزلة الجاهل بها العدم جريه على موجب العلم والعالم بالفائدة منزلة الجاهل بها
لعدم جريه على موجب العلم باللازم مثال المخاطب العالم بالفائدة قولك للعالم بوجوب الصلاة الدار
لها الصلوة واجبة ومثال المخاطب العالم باللازم نحو ضربت زيدا المنزل يعلم انك تعرف انه ضرب زيدا لكن
لا يدري في غيره عندك بضربه كانه يخفى عنك فالمراد بالجاهل الجاهل بهما الجاهل بالفائدة لان العالم بلا
الفائدة اذا لم يجر على موجب العلم به نزل منزلة الجاهل به ولا يحصل التنزيل منزلة الجاهل بالفائدة
وقد ذكر السيد السند ان تنزيل المفتاح العالم بالفائدة ولازمها منزلة الخالي عنهما للعبرة والافتنزيل
منزلة الجاهل يكفي في القاء الكلام عليه وسماحققناه لك ظهر انزالهما الا النظر فيما ذكروه وكما يكون
التنزيل لعدم الجري على موجب العلم يكون على موجب الجهل وبينهما فرق فلا تغلط ويتعين عليك ان هذا
من باب اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر فينبغي ان يذكر بعد قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلاف
ويجمع مع خلاف مقتضى الظاهر كما في المفتاح ويمكن ان يجاب عنه بانه قدم على قوله وكثيرا اما الدفع ما يتجه
على الحصر من انه قد يكون قصد المخبر غيرها فانه قد لتنزيل العالم بها منزلة الجاهل بها حينئذ ينبغي ان يجعل الجاهل

متساويا للخالي والسائل والمنكر لهيتم الدفع والتخصيص بالخالي عن النسبة مطلقا كما فعله السيد السند بناء على
ان تنزيل العالم منزلة المنكر داخل تحت قوله وغير المنكر كالمنكر وبؤيده انه مثل لتنزيل غير المنكر منزلة المنكر
بما هو تنزيل العالم منزلة المنكر على ان دخوله فيما سيأتي لبيان وقت تنزيله منزلة المنكر فلا يوجب التكرار
وان هذا التعميم اغناء عما احتاج اليه من جعله تنزيل العالم منزلة السائل بالمقايسة واعلم ان لتنزيل الفا
بهما منزلة الجاهل نتائج منها القاء الخبر الى العالم ومنها سلب العلم الى العالم كما في قوله تعالى ولقد علموا لمن
اشتراه ما له في الاخرة من خلاق ولبئسما شروا به انفسهم لو كانوا يعلمون فانه اثبت لهم العلم بنافيه منزلين شراءه
ما له في الاخرة منزلة عدمه جريا على موجب علمهم بها بقوله لو كانوا يعلمون اي لو كانوا يعلمون ان ما لهم في الاخرة من خلاق لما
شروه به فنفى عنهم العلم بعد اثباته لتنزيله منزلة الجهل فبطل ما ذكره المصنف من ان في كلام المفتاح ايهاما لان
الايتين من امثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل بها وليست منها بل هي من امثلة تنزيل العالم
بالشيء منزلة الجاهل لعدم جريه على موجب العلم والفرق بينهما ظاهر لان من امثلة تنزيل العالم بفائدة الخبر منزلة
الجاهل الالقاء اليه بالسبب العلم عند صريحا لما ذكره الشارح في شرح المفتاح من انه لا ايهام مع قول المفتاح كما
تجد صدره يصف اهل الكتاب بالعلم على سبيل التوكيد القسمي واخره ينفيه عنهم حيث لم يعلموا بعلمهم ولو سلم فلا
ضير في الايهام بعد وضوح المرام لانك عرفت انها لاثبات العلم بفائدة الخبر في صدرها ونفيه في اخرها فلا يخفى
قول المفتاح هذا الايهام ولا يدفع ضيره وضوح المرام على ان للمصنف ان يقول المقصود من هذا الكلام تنبيه القاصر
وحفظه عن التثبت على هذا الايهام وظهر ضعف ما ذكره الشارح ومن فهم من ان مراد المفتاح بالحوالة على
كلام رب العزة توضيح تنزيل العالم بالشيء عم من الفائدة وغيرها منزلة الجاهل والاية الشريفة احتمال الخلو
فيه صدرها عن وصف اهل الكتاب بالعلم وهو ان يكون لقد علموا لاما على الخبر آ وتكون اللام لام الابتداء
ويكون لو كانوا يعلمون لنفي كونهم من اهل العلم فالحاصل لو كانوا يعلمون لعلمي المن اشتراه ما له في الاخرة
فليس في الاية الا نفي العلم وقيد ايضا تنزيل العالم بالفائدة منزلة الجاهل لان اهل الكتاب عالمون بان اختيا
السحر والشعوذة على كتاب الله تعالى بهذه المثابة لكن دخول لام الابتداء على الجملة الفعلية مختلف فيه والمرجو
على ان الداخل على الفعلية في غير باب ان محولة على تقدير القسم وكلا بد في تصحيح حصر قصد المخبر في
الفائدة ولازمها من التنبيه على انه قد ينزل العالم بالفائدة منزلة الجاهل لئلا يكذب الحصر بالخبر الملقى الى
العالم لا بد من التنبيه على تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لئلا يكذب امارميت اذ رميت لانه لو لا تنزيل ما
الرمي منزلة العدم لم يكن في هذا القول صحة قصد الفائدة ولا لازمها واعلم ان قوله تعالى وما رميت اذ
رميت انما يكون من قبيل تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه لو كان المقصود نفي الرمي مطلقا فتفسير السند
السند حيث قال اي ما رميت حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمي كان خارجا عن طوق البشر
يخرجها الخفي فيه وكذا ما نقل من انه ما رميت ناثرا اذ رميت كيلا وزنا فيه بانه ليس بشيء لجريانه في جميع
الافعال عند من يقول بالكسب وعدم صحته على قول من ينكره وكذا ما يمكن ان يقال من انه ما رميت في
اعين الكفرة اذ رميت من كفك او ما رميت قدر قوتك اذ رميت وفيه ما ينبغي لك معرفته فينبغي ان
يقتصر المخبر على صيغة المجهول او المعروف من التركيب اي من المركبات او تركيب الالفاظ بعضها مع بعض
في ظاهره وتقديره على قدر هو كالضرب والعدد بمعنى المقدار الحاجة اي على مقدار حاجة في افادة
الحكم ولازمها او حاجة المخاطب في استفادتهما فوجد تفرعهما على السابق ظاهر ومن لم ينبه وقع في تطويل
ليس فيه كثير تحصيل ولا يخفى انه بظاهره لا ينفي وجوب الاجتناب عن ايراد اقل من الحاجة والاولى ان يقال

فينبغي

ط
الخفي

* اجاب عنه
الفنري فانها
قيد في النفي
والاثبات لا
قيد للنفي
فقط والحسنى

ينبغي ان يذكر التركيب على قدر الحاجة واعلم ان الايراد على قدر الحاجة مما يراعى في كل باب من ابواب
البلاغة بالخص افادة الاسناد الخبري وعلل وجوب ذلك في المفتاح بالحذر عن اللاغير واخبر عليه انه
لا يفيد وجوب الاجتناب عن الايراد اقل من قدر الحاجة اذ ليس فيه الحذر عن اللغو بل فوت المقصود
واجاب عنه الشارح المحقق بانه ترك وجر وجوب الاجتناب عن ايراد الاقل لظهوره والسند السند
بان الاقل مما لا يدرمنه في حكم اللاغير ومندرج تحت المراد باللاغير ونحن نقول انما يراد الاقل يكون
قصد بعض ما قصد افادته لاغير ثم فصل ذلك المجمل بقوله فان كان المخاطب خالي الذهن بعد تفصيل
لم يزد اختصاص باحوال الاسناد والاحذف المسند اليه وذكره الى غير ذلك تحت هذا المجمل من الكلم
الى النسبة التي بين بين او الوقوع واللاوقوع وعلى المقدرين الخلو عبارة عن عدم الادراك لا عن عدم
الاتصاف كما في الخلو عن التردد ويتجه انه يلغو قوله والتردد فيه بلا ريبة لان عدم ادراكهما
يستلزم عدم التردد فيهما لان التردد بدون التصور محال وتفسير خلو الذهن بما يحصر بالخلو
عن التصديق لا يدفع الغناء عن التردد لان التقييد غير ضروري او التصديق والخلو عن التصديق
كالخلو عن التردد ولا يلغو ذكر التردد بعده لكن يصح جعل ضمير والتردد فيه الى الحكم اذ تردد
المخبر لا يكون في التصديق بل في النسبة المتصورة فهو راجع الى الوقوع واللاوقوع المذكور ضمنا ان
الحكم حينئذ بمعنى ادراك الوقوع واللاوقوع فهو من قبيل اعدلوا هو اقرب للتقوى فقول من قال
بالاستخدام عارض الاستحكام وكذا الحال في قوله وان كان متردد افيه طالبا له ولم يرد بالحكم الوقوع
واللاوقوع حتى يستغني عن قوله والتردد فيه لئلا يتوهم ان المراد الحكم بمعنى الايقاع فيفوت اشتراط
الخلو عن التردد فهذا من قبيل ترك المبالغة في اختصار اللفظ تقريبا للتعاطي وقيد الخلو بالحكم
وسكت عن الازمر لعدم جريان الاقسام الثلاثة فيه لانه انما يحسن حفظت التورية لمن خلوا ذهنه
عن انك عالم اما المنكر والمتردد في علمك فلا يحسن ان يقال له انك حفظت التورية لا فادة العلم انه
ظاهر في تاكيد الحفظ لا العلم به والظاهر حينئذ اني عالم بحفظك التورية بل قولنا حفظت التورية
لافادة العلم من غير اعتبار خلو ذهنه في العلم بالحفظ اذ لو اعتبر خلو ذهنه صار ثبوت علمك به مقصودا
اصليا وصار ثبوت الحفظ من متعلقات العلم فينبغي ان يعبر عنه بما يفيده قصدا او صريحا فحينئذ يكون
فائدة المخبر استفى المخاطب في استفادته او المتكلم في افادته او الكلام او الحكم قال الشارح على اللفظ
المبني للمفعول وهو مجهول عن مؤكدات الحكم الاولى عن موكد الحكم ولما خص الشرط بالحكم قال على
طريقة عن موكدات الحكم او نبه على ان وضع الموكد للمحكوم وان استعملا للازمر ايضا والمؤكدات ان علم من
الابتدا وصيرورة الجملة اسمية قال الشارح اسمية الجملة فيما بينهم بهذا المعنى وتكرير الاسناد ونونا التوكيد
واما الشرطية بالفتح والكسر وحرف التنبيه وحروف الصلة وان كان المخاطب متردد افيه طالبا له حسن
حسن تقويته بموكد قد سبق بعض ما يتعلق بشرح هذه العبارة فتذكر ومما لا بد من التنبيه عليه ان
المراد بالتردد فيه في خصوص الحكم ولا يعتبر التردد اجمالا بان يكون سوالم مجملا لو فصل وقوع الخبر
من تفاصيله كما في قولك كيف زيد فانه مجمل تفصيله اهو اسود ابيض او صحيح او سقيم لكن لم يوجد تردد
في خصوص الصحة مثلا فلا يقال في الجواب انه صحيح بل صحيح بلا تاكيد والمراد بحسن تقويته انه لو ترك
المتكلم لا يكون الا في ترك الاولى والا فالخطاء ربما يراد ان التاكيد للمنكر اوجب وتركه مع السايل ايضا
خطاء وبما ذكرنا اندفع توهم انه يلزم من هذا الكلام ان لا حسن في جواب كيف زيد صحيح وان لا يتم قولهم

ع

ان الجواب عن سوال السبب الخاص يقتضي التاكيد دون السوال عن السبب المطلق لكنه بنا في ما قاله الشيخ
في دلالة الاعجاز حيث قال اكثر مواقع ان لحكم الاستقرا هو الجواب لكن بشرط فيه ان يكون للسايل ظن
على خلاف ما انت تجيبه فاما ان تجعل مجرد الجواب اصلا فيها فلا انه يودي الى ان تستقيم لنا ان نقول
صالح في جواب كيف زيد وفي الدار في جواب اين زيد حتى يقول انه صالح وهذا مما لا قائل به فانه يفيد
ان لا يكون التاكيد للسايل مطلقا بل مقيدا بالظن المذكور وان يكون التاكيد واجبا في جواب السايل كما
يقتضيه قوله لا يستقيم وربما يجاب بان هذا حكم ان لكونه عاما في باب التوكيد ولا يجاب لانه ايضا منافي الاطلاق
الموكد ولك ان تجيب بان هذا بيان حكم الوجوب من الشيخ وتقييد الوجوب لا ينافي اطلاق الحسن نعم اثبات
الوجوب ينافي اطلاق الحسن الا انه جعل المصنف هذا البعض داخلا في الممكن لان التقديق الذي يوجب
انكاره وان كان ظنا نهم جعل التاكيد بان للظان بخلاف ما انت تجيبه اكثر مواقعه في معرض الانكار لان ان
التي هي علم في باب التوكيد احق بالمنكر الجازم بالنقيض لا ان يكون الظان اكثر من الجازم بحكم الاستقرا
مفيد لانه لا يخلو عن بعد ولا يتجه على الشيخ ما اورد السيد السند من ان كلام الشيخ يفيد انه يجوز انه صالح في جواب
كيف زيد مع انه بنا في ما ذكره القوم من ان كيف لطلب التصور وان السوال عن السبب المطلق لا يؤكد لانه انما
يفيد لو كان معنى كلامه وهذا مما لا قائل به انه لا قائل بوجوب انه صالح بل المعتبر جوازه وهو غير متعين لجواز ان
يكون معناه ولا قائل بانه صالح في جواب كيف زيد ولك ان تتصور ما فهم المعترض من كلام الشيخ بان السوال الثاني
كيف المتصديق الخاص عند التحقيق لما انه لما كان تحصيل ذلك التصديق بالتاكيد قالوا انها لطلب التصور
والاستعمال الموثوق به يفيد صحة التاكيد في الجواب قال الله تعالى في جواب ما هي يقولون انها بقرة صفراء فاقع لونها
على ان التاكيد هنا لاظهار الرغبة لكونه كلاما خلاف الظاهر واعترض السيد السند بان ما ذكره وجها
لتقييد الاصل بان يكون للسايل ظن بخلاف ما انت تجيبه لا يتجه لانه يمكن ان يجعل الاصل وهو الولى انه ان
كان التردد في اصل التصديق الذي في الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قايم فهناك موكد الجملة وان كان
عن تفاصيل الاطراف والقيود التي فيها فلا حاجة الى التوكيد اذ المطلوب بحسب الظاهر هو التصور واجيب
بانه لم يبن التقييد على عدم استقامة اطلاق الاصل بل على الاستقرا وليس بشيء لانه لو كان كذلك لقال انه
يودي الى ان يستقيم في جواب غير الظان التاكيد وهذا مما لا قائل به نعم يرد انه يودي الى ما ذكر في الاصل
ان لا يوكد جواب من يقول اذ يداضرب وهو خلاف ظاهر كلام القوم فالضابط ما ظهر من شرح كلام المتن
ويمكن ان يقال مراد الشيخ باشتراط ان يكون للسايل ظن على خلاف الجواب الكون بالقوة القريبة من الفعل وذلك
بان يكون متردد افي خصوص الحكم الذي يجاب به فانه اذا تردد بين الطرفين وصار ملحوظين لم تحل نفسه
في معرض الرجحان وقريب من حصول التصديق فكلما يجيب به سوا لم فهو على خلاف ما هو مظنونه
بالقوة القريبة وحينئذ يوافق ما ذكره كلام المصنف وان لم يكن المخاطب منكرا للحكم حاكما بخلافه
فالمنكر اسم فاعل وجعله اسم مفعول منكر وان كان له وجه صحة وجب توكيده الحكم بحسب الانكار
اي بقدر الانكار اي زايدا على قدره للسايل بالغا ما بلغ على حذو الانكار فلم يفد توكيدا ان احدا
اشتراط ان يكون زايدا على قدر تاكيد المتردد وثانيهما انه يتفاوت بحسب المقامات وان قصر الشرح
على بيان الفايدة الثانية برشدك الى ما ذكرنا جواب ابي العباس المبرد لا ابي سعيد المتقدم الكندي
حين سالة قابلا اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قايم ثم يقولون ان عبد الله قايم
والمعنى واحد وذلك ان قال بل المعاني مختلفة فقولهم عبد الله قايم اخبار عن قيامه وقولهم ان عبد

قايم

قايم جواب عن سوال سايل وقولهم ان عبد الله لقايم جواب عن انكار منكر فيا مر بهذا
وما ذكره المصنف في قوله تعالى ثم انكم يوم القيمة تبعثون في انكار اثبات البعث تاكيدا
واحدا وان كان ما ينكره لانه لما كان ادلته ظاهرة كان جديرا بان لا ينكر بل غاية ان يتردد فيه
فينزل المخاطبون منزلة المترددين فيه تنبيها على ظهور ادلته وسيزيدين رشدك بالتامل في
اجوبة رسل عيسى عليهم السلام وبهذا عرفت ان في بيان مقامات الاخبار تفاوت العرب
طعن الطاعن بل احتراز القاصر المجتري على العلام المحرر وان في قوله وقد يخرج العلام على خلاف
مقتضى الظاهر فعالما يكاد يعود ويقول في كلام العرب الاخبار من غير الجواب ورد الانكار
ان عبد الله قايم وفي مقام رد الانكار عبد الله قايم كان عبد الله لقايم وفي جواب السايل عبد الله
قايم فان قلت كيف صح اشتراط كون التاكيد على قدر الانكار وكيف يزول به الانكار لو لم يكن زايدا
على قدره قلت اذا تعارض التاكيد والانكار تساقطا فبقي اصل الخبر مفيدا كما قال الله تعالى هم
واستشهدوا على وجوب التاكيد على حذو الانكار ان يزيد من التردد وعلى مقامات الانكار في
طلب التاكيد حكاية عن رسل عيسى هم بولس بضم الباء الموحدة وسكون الواو وفتح اللام والمهملة
ويحيى وشمعون وهو الثالث الذي عزز برابعد تكذيبهما وما في الشرح انهم شمعون ويحيى والثالث
الذي هو بولس او حبيب النجار غير موثوق به كما اعترف به الشارح وتبعه عليه في حاشية الكشاف
اذ كذبوا لا يصح تعلقه بالحكاية ولا بقال بل بمضمر الحكاية والتقدير حكاية عن رسل عيسى قولهم
اذ كذبوا والمراد اذ كذب بعضهم بحكاية قتل فلانا بنو فلان والقاتل واحد منهم اذ المكذب في
المرة الاولى اثنان بدليل قوله تعالى اذ ارسلنا اليهم اثنين فكذبوهما فعززنا بثالث فقالوا
انا اليكم مرسلون والحال للعلام وجبر اخر للشارح المحقق وهو ان تكذيب الاثنين تكذيب للثلثة
لاتحاد المرسل والمرسل به يعني ان مبنى التكذيب انهما لا يصلحان ان يكونا مرسلين من هذا الطعم
في هذا العظيم وهو بعينه جار في الثالث والفاضل المحشي للشرح وجبر اخر وهو ان في المرة الاولى
او الثانية متعلقان اما بقالوا او بالحكاية لا بكذبوا فلا يلزم تكذيب الرسل في المرة الاولى ولا
بينا في كون المكذب اثنين لا غير ولا يتجه عليه ما توهم انه حينئذ لا يكون المحكي عنه رسل عيسى بل
رسولين لان الاول والمرسل بعد تكذيب الاثنين فهم المحكي عنهم نعم يتجه ان المحكي عنهم ليس قولهم وقت
تكذيب الثلثة بل بعد تكذيب الاثنين ويحتاج الى اعتبار وقت تكذيب الثلثة ممتدا من وقت
تكذيب الاثنين الى وقت تكذيب الثلثة كما يحتاج في توجيهنا الى اعتبار وقت تكذيب الاثنين ممتدا
الى وقت الثلثة وتوجيه الشارح وان استغنى عنه لكن احتاج الى جعل تكذيب الاثنين تكذيبا
للثلثة قبل اخبارهم فلكل وجهة هو موليها والفاضل المحشي اجاب عن اشكاله بما لا يكشف الاعن
انهما لم تكشف بحكاية سوالهم وكشف حاله في المرة الاولى متعلق بما عرفت في المرة الثانية انا اليكم
مرسلون مقول قال وقولهم على اختلاف القولين اكد المنكر في اول مرتبة الانكار بان وخلو الجملة
عن الدلالة على الزمان مع ان الظاهر فيها انا اليكم ارسلنا اذ خلو الجملة عنها والعدول عنها يشعر
بدعوى الاستمرار الدال على المبالغة في تحقق مضمون الجملة لان تاكيد المنكر فوق تاكيد المتردد كما اشير
وهذا مزيد ارشاد وعدت فلا تغفل ولعل هذا مراد الشارح بقوله موكدا باسمية الجملة والا فاسمية
الجملة من ضرورات ايراد كلمة ان فتخفى دلالتها على التاكيد وفي المرة الثانية انا اليكم لمرسلون يعني

صدقه بحثا
قوله انما
حال

مراد حبيب رده ابن كمال
صحة ان شرطه ان يكون الى قوله راضيا به وقد اعترض
بانه كما مسعودي شرحه الفاضل تقوله سوال

لما ظهر زيادة انكارهم اكد على ما ظهر من مراتب انكارهم لانهم لم يقتصروا في المرة الثانية على اصل الانكار
بل ابالغوا فيه حيث قالوا ان انتم الا بشر مثلنا فنفوا نبوتهم باثبات البشرية لهم حيث اعتقدوا ان الرسول
لا يكون بشرا فاظهروا ابتراءه ثم زادوا النفي بقولهم وما انزل الرحمن من شيء ثم بقولهم ان انتم الا
تكذبون فلاجرم اكد الحكم معهم ثلاث تاكيدات وفيه بحث لانه لما تقرر ان الانكار يستدعي زيادة تاكيد
على التردد فلا بد لهم من تاكيدين والمزيادة مرتين فلا بد من تاكيدين اخرين حتى يكون التاكيد بحسب
الانكار وقد وقع في الابتراء بع تاكيدات الا ان الكلام مع صاحب المفتاح والمصنف في انهما اكيف تركا في
الاستشهاد بكون التاكيد على قدر الانكار في الابتراء على وجوب التاكيد بحسب الانكار التاكيد بالقسم وهو
ربنا يعلم فانه جعله الزمخشري جاريا مجرى القسم في تاكيد الحكم ولا ينفع في دفع ما ذكرنا ما كتب الشارح في
حاشية شرحه بيانا للنكتة عدم عد القسم من جملة المؤكدات المتصلة بالحكم والقسم جملة برأسه هذا وقد استصعب
نفي رسالتهم باثبات بشريتهم اذ البشرية تنافي الرسالة من الله الرسالة من عند عيسى والرسل كانوا يدعون
الرسالة من عنده لا من عند الله ومعنى قولهم انا اليكم لمرسلون انا اليكم مرسلون من عند عيسى والرسل عليه
واجاب الشارح المحقق عنه بما استفاده من عبارة الكشاف حيث قال فدعواها اي رسولي عيسى الملك اي
ملك انطاكيه فقال من ارسلكما قالا الله الذي خلق كل شيء وليس له شريك فقال صفاته واوجز فاله لا يفعل
ما يشاء ويحكم ما يريد من انه كان الرسل دعوهم على وجه ظنوهم اصحاب وحي ورسلا من الله بناء على ان الله
من رسول اسم رسالة من الله هذا يعني في وجوب انقياد ما يبلغ والتصديق به واشارا بقوله وكان الي
رجحان هذا التوجيه والحال ان لترجيحها اخر الا ان السيد السند زيف هذا التوجيه واستبعده جدا لان الرسل
انما ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى عليه السلام والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فايها هم
اياهم انهم اصحاب وحي من الله بلا واسطة رسول مستبعد جدا فلا يليق ان يوجه به فضلا عن ان يكون
راجحا بل الظاهر ان مرادهم انا اليكم مرسلون من عيسى بامر من الله وان تكذيبهم انما هو في كون مرسلهم
رسولا من الله كما في كونهم مرسلين من ذلك الرسول وان الخطاب في قولهم ان انتم يتناول الرسل والمرسل
معا على طريق تغليب المخاطبين على الغايب فيكون نفي الرسالة عنهم تغليبا له عليهم كانهم احضروا عيسى عليه
السلام وخاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في انكارها وتطير ذلك في الاشتمال على التغليبين ان يبلغ جماعة
من خدم السلطان حكمهم الى اهل بلد فيقولون في رد هم ان حكمكم لا يجري علينا ان فينا من هو اعلى بدا منكم
هذا ولخن نقول اولا ان استبعاده لتوجيه الشارح ليس بذاك الجواز ان يقولوا حكم الله في حقكم ان تصدقوا
عيسى في جميع ما جاء به فان فيه دعوتهم لهم الى عيسى على وجه يوهم انهم اصحاب وحي وثانيا انه يحتمل ان يكون
المقصود بالنفي في ان انتم الا بشر مثلنا مع دخول عيسى عليه السلام في الخطاب نفي امكان رسالتهم
عن الله فيدخل عيسى في نفي الانكار ويثبت نفي رسالته على اكد وجه فلا يكون في الكلام الا تغليب
واحد والاظهر ان المراد بقوله انا اليكم لمرسلون انا اليكم نرسل الحكام منا ويؤيده جدا قولهم
وما انزل الرحمن من شيء فانه ظاهر في نفي كون الاحكام مرسلة **ويسمى الضرب** النوع **الاول** اي
الكلام الملقى مع الخالي سواء نزل منزلة المتردد او المنكر اولا **ابتدائيا** فقوله تعالى فهم منزلون
ابتدائي وانما سمي به لانه ابتداء كلام من غير سبق طلب او انكار كذا نقل عن المصنف وتبعه السيد
السند في شرح المفتاح والاظهر لانه احداث صورة نسبية في المخاطب من غير سبق حضور لها في
نفسه ولا يصح ان يقال لانه اصل الكلام الطلبي والانكاري لانه يحصل بزيادة لانه تشكل بقوله

انهم

من ان الكلام في المؤكدات

انهم مغرورون فانه ابتدائي ويقوله لا ريب فيه فانه طلبي ويمكن توجيههم فتامل وقيل لا بد
مبني على ما اصل المخاطب ان يكون عليه ولذا يعتبر خاليا ما لو بينهم شاهد على خلافه
والثاني طلبيا والثالث انكاريا ولو قال والخلو والطلب والانكار ظاهر الحال والوجه
التي يتبعها مقتضى الظاهر لكان قوله واخراج الكلام عليها اي على مقتضاها **اخراجا على**
مقتضى الظاهر اي مقتضى ظاهر الحال في غاية الظهور وفي المفتاح واخراج الكلام في هذه
الاحوال يريد الخلو والطلب والانكار على الوجوه المذكورة اخراج مقتضى الظاهر هذا ومقتضى
الظاهر ومقتضى خلافه كلاهما مقتضى الحال كما ان ظاهر الحال وباطنه كلاهما حال فمقتضى
الحال لا ان التسمية هنا ذكر بالتركيب الاضافي فمنع الاخصية منع لما حكم بصريح العقل فلا تقبل
وان جعله الشارح المحقق مستندا بانك اذا جعلت المنكر كغير المنكر واكدت الكلام عملا بمقتضى
الظاهر لتحقق مقتضى الظاهر بدون مقتضى الحال لان الحال يقتضي ترك التاكيد مع ان المسند
مدفوع بان الحال هو الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص فالانكار مع تنزيله منزلة لا امر
ليس حالا فليس التاكيد مقتضى الظاهر ولا مقتضى الحال ولو نازعت زاعما ان الحال ما يدعو
الى تلك الحكمة غير مقيد بحال الدعوة وجاريا معك فنقول ليس التاكيد بعد مقتضى الحال لان
المنزل يمانع عن اقتضائه وكيف لا ولو كان التاكيد حينئذ مقتضى لكان الكلام مطابقا لمقتضا
فكان بليغا لكنه بمراحل عن البلاغة لان ما ذكره الشارح من انا لا نسلم انه ليس على وفق مقتضى
الحال الخ غير الظاهر كونه كذلك فانه مطلقا لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام على انه لا معنى
لجعل الانكار كلا انكار ثم تاكيد الكلام اذا لا يعرف اعتبار الانكار وعدمه الا بالتاكيد وتركه على
ان منع السيد غير مسموع على انك سمعت ما يدل على انه ليس مقتضى الحال وكون التاكيد في الصورة
المذكورة مقتضى الحال لا يتوقف على الاتيان به حتى يضر سلب المعنى عن الاتيان به احسن التامل
فان هذا من مراتي التعقل **وكثيرا ما** اي اخراجا او زمانا كثيرا غاية في الكثرة او **يخرج الكلام**
على خلافه حال كونه كثيرا كذلك ولقد اعجبني حيث وسم قسم المخرج على خلافه بالقلة حيث قال
وقد ينزل العالم بها منزلة الجاهل والمخرج على خلافها منزلة خلافها قال الشارح المحقق يعني ان وقوعه
في الكلام كثير في نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على خلافه مقتضى الظاهر قليلا
وكانه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر اقل من خلافه فعدل في شرح العبارة عن مقتضى الظاهر وحن
نقول مقتضى الظاهر اقسام ثلاثة الخالي والمتردد والمنكر واقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام
مع العالم بالله لتنزيله منزلة الخالي او المتردد او المنكر والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد
او المنكر لان الخطاب بنا في التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة اخرين والعلا
مع السايل المنزل منزلتهما وكثرة اقسام الاول يقضي بكثرة على ان الظاهر ان المراد انه في مقام وجه
التنزيل يمانع عن اقتضائه وكيف لا ولو كان التاكيد حينئذ مقتضى لكان الكلام مطابقا لمقتضا
الحال الغير الظاهر كونه كذلك فانه مطلقا لان انتفاء الخاص لا يوجب انتفاء العام على انه لا معنى
لجعل الانكار كلا انكار ثم تاكيد الكلام اذا لا يعرف اعتبار الانكار وعدمه الا بالتاكيد وتركه على
ان منع السيد غير مسموع على انك سمعت ما يدل على انه ليس مقتضى الحال وكون التاكيد في الصورة
المذكورة مقتضى الحال لا يتوقف على الاتيان به حتى يضر سلب المعنى عن الاتيان به احسن التامل
فان هذا من مراتي التعقل **وكثيرا ما** اي اخراجا او زمانا كثيرا غاية في الكثرة او **يخرج الكلام**
على خلافه حال كونه كثيرا كذلك ولقد اعجبني حيث وسم قسم المخرج على خلافه بالقلة حيث قال
وقد ينزل العالم بها منزلة الجاهل والمخرج على خلافها منزلة خلافها قال الشارح المحقق يعني ان وقوعه
في الكلام كثير في نفسه لا بالاضافة الى مقابله حتى يكون الاخراج على خلافه مقتضى الظاهر قليلا
وكانه استبعد كون مواقع مقتضى الظاهر اقل من خلافه فعدل في شرح العبارة عن مقتضى الظاهر ونحن
نقول مقتضى الظاهر اقسام ثلاثة الخالي والمتردد والمنكر واقسام خلاف مقتضى الظاهر تسعة الكلام
مع العالم بالله لتنزيله منزلة الخالي او المتردد او المنكر والكلام مع الخالي المنزل منزلة المتردد
او المنكر لان الخطاب بنا في التنزيل منزلة العالم والكلام مع المنكر المنزل منزلة اخرين والعلا
مع السايل المنزل منزلتهما وكثرة اقسام الاول يقضي بكثرة على ان الظاهر ان المراد انه في مقام وجه
التنزيل يجوز الوجهان والتنزيل اكثر من الجري على مقتضى الظاهر لان البليغ امثل بدرقة لكن
ذلك يستدعي وصف التنزيل بمنزلة العالم بالكثرة **فيجعل غير السايل** تفصيلا لاخراج الكلام على
خلاف مقتضى الظاهر وهو متنا والجعل العالم والخالي والمنكر كالسايل الا انه ينزل العالم منزلة السايل
بعد تجهيله فتنزيله منزلة الجاهل ودخوله في قوله وقد ينزل العالم بها منزلة الجاهل لا يخفى عن ادخال
في هذا البحث لانه بعد تنزيله منزلة الجاهل لتنزيله منزلة الخالي مقام وتنزيله منزلة السايل مقام

لان المقتضى لترك التاكيد هو الحال بحسب غير الظاهر لا مطلق الحال ولا يلزم من كونه على خلاف مقتضى الحال صح

اجاب عنه مرزا جان

ولتنزيله منزلة المنكر مقام وقوله اذا قدم عليه ما يلوح له بالخبر اي ما يدعوا المخاطب الى الخبر ويجعله متوجها اليه متاملا فيه في مقدمة جاز اسم لوح للمخاطب بالرفيف خوافق شك رابسوي فان وفيره الشارح المحقق بالاشارة الى ما يشير للمخاطب الى الخبر وما ذكرنا اظهر بشترك بين الثلاثة ان تقديم الملوح يسد عي جعل العالم المنزل منزلة الجاهل منزلا منزلة السائل وتقديم الملوح ربما يوش في المنكر فيجعله متردد اقول السيد السند ان المراد بغير السائل الخالي واما تنزيل العالم منزلة السائل فراجع الى جعليه يوجب ما ورد اخل فيه وتنزيل المنكر منزلة السائل داخل في قوله والمنكر كغير المنكر فيه لجاءة لا تخفى على متلك ولما كان تقديم الملوح محتملا لان يكون موجبا لازالة التردد وان يكون موجبا للتردد احتاج الى تقييده بقوله فيسترف لما استشراف المتردد الطالب اي بالقوة القريبة من الفعل ان يصير متردد ابا الفعل والا كان الكلام معرا مؤكدا على مقتضى الظاهر والاستشراف ان تنظر الى الشيء المتطل من الثمن بسط كفك فوق حاجبك وهو متعد بنفسه يقال استشرفها الشيء فحق العبارة فيستشرف الا انه بقي في كلامه لام تقوية العمل التي في عبارة المفتاح بعد اختصاره لان عبارته هكذا فيتركم مستشرف اله فلما وضع فيستشرف مكان فيتركم مستشرف اعقل ان لام التقوية لا تدخل معمول الفعل متاخرا كما تدخل معمول شبه الفعل فبقي في كلامه وصار محتاجا ولولا ان الاختلال بحسب العبارة اهون منه بحسب المعنى لجعلت ضمير له للملوح لا للخبر اي فيستشرف لاجل الملوح الخبر وينبغي ان يعلم ان التنزيل منزلة السائل لا يسد عي سبق الملوح بل يسد عي ان يكون معه ما يجعله في عرضة المتردد كذلك الخبر مستبعدا وكون الخبر متهما بالسهو او الكذب وكانه خص تقديم الملوح بالذكر لكثرة وقوعه نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا اي لا تدعني يا نوح في شان قومك واستر فاع العذاب عنهم بشفاعتك هذا وكان هذا النهي لما علم منه تعالى بعلمه القديم انه سيد عوا ربه لنجاة ابنه ويحتمل ان اسر اعلم النهي عن المخاطبة في طلب العذاب لهم كما قال ربه لا تذر على الارض من الكافرين ديارا يعني لا تدعني بعد عذابهم فانهم قد حكم عليهم بالاغراق وبالجملة هذا الكلام يشير الى توجه العذاب اليهم فتكاد النفس تلتقت اليه او تتردد بعد الجزم به ايضا يحتمل ان يتردد في انه الاغراق لانه واحد من جنس العذاب سيما وقد سبق واصنع الفلك فلذلك قال انهم مغرقون مؤكدا واكتفى المصنف في تعيين الملوح بقوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا ولم يذكر واصنع الفلك مع انه الذي يدور عليه الانتقال الى الاغراق اشارة الى ان قوله ولا تخاطبني في الذين ظلموا يكفي في التنزيل منزلة السائل انه يكفي في الاشارة الى جنس الخبر الى خصوصيته المخبر فانه يفهم كلام الشارح حيث قال فهذا الكلام يلوح بالخبر مع ما سبق من قوله واصنع الفلك باعيننا انه قصر حين اقتصر على قوله ولا تخاطبني لان قوله اصنع الفلك من تتمته مما لا يلتفت اليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة بالسوء منزلا منزلة الخبر واشارة الى الفرق بينهما وكان وجه الاشارة ان فيه تاكيدين احدهما التنزيل منزلة الحكم المطلوب لتقديم الملوح وثانيهما لان الحكم مما يقبل الوهم على انكار لكمال تزاهد يوسف وظهوره فقد اجتمع فيه التنزيلان او لان امر النفس مما يتردد فيه السامع وكذا كون غاية فيه على ما تقتضيه صيغة المبالغة وكون الحكم مما لا يقبله الوهم على تقدير كون النفس نفس يوسف فقط او عاما وكون الاستثنا منقطعا اي لكن رحمة ربي هي التي تصرف عني الاساءة او ظرفي ظاهر واما على تقدير كون المستثنى متصلا غير ظرف فالبعض الذي رحم ربي ففيه خفاء ولا يبعد ان يقدر ما ذكرنا السيد السند في حواشي شرح على المفتاح من انه لا يقبله الوهم

قبل

ان تقديم الملوح انما يفيد بالنسبة

ل

قبل الاستثنا فانه اكد الحكم لدفع هذا الانكار بل هو معجب بان الحكم قبل الاستثنا مما يجب ان ينكر فكيف اكد لدفع الانكار على انه لا حكم قبل الاستثنا فضلا عن ان يؤكد وغاية ما يمكن ان يقال في توجيهه ان القائل الوهم انكار الحكم قبل الاستثنا يجعل المخاطب منكرا لما يقوله المخاطب ومعرضا عن قوله فالتاكيد للكلام لا لما قبل الاستثنا لدفع انكار يتعلق ببراجا لا ومما يجب التنبيه عليه انه قال صاحب المفتاح انه ينزل السائل يكون سائلا منزلة السائل فتخرج الجملة مصدرة بان وقال السيد السند تاكيد هذا النوع في الاستعمال بان دون غيرها وكان الترفيه كون هذه الجملة على التاكيد وقال الشيخ عبد القاهر ان في هذه المقامات يعني بعد الاوامر والنواهي والاحكام لتصحيح الكلام السابق والاحتجاج له وبيان وجه الفائدة وتغني غنا الفاء وقال السيد السند في شرح المفتاح وزيف بان هذا الجعل ان يمنزلة ان للغفلة عن ان لا تقيد هو السببية بنفسها بل الجذف اللام معها ولم يقل ويجعل السائل كغير السائل على طبق قوله ويجعل المنكر كغير المنكر لان حكم السائل متعين بخلاف حكم غير السائل فانه مجمل فيه تفصيل وكذلك قوله وجعل غير المنكر كالمنكر اوضح من قوله ويجعل المنكر كغير المنكر فلذا قدم ولكن نفي من تفصيل جعل السائل كالخالي اذا كان معرما ان تامله ارتدع عن التردد فكانه اعتمد على ما هو لازم معرفته بالمقايسة ونحن نجعله داخلا تحت قوله وهكذا اعتبر النفي فترقب فانه من فوايدنا الشريفة وغير المنكر اعم من السائل والعالم والخالي فكلامهم يجعل كالمنكر اذا لاح اي بدا عليه شيء من امارات الانكار وما يوقع في ظنه وكذا اذا كان الحكم بعيدا عن القبول او التقييد بما هو اكثر كقوله اي قول احمر بن فضلان وهو من اعلام النبي صلى الله عليه وسلم واما جعل الكاف بالتحريك فهو عبد الله بن جاء شقيق جاء رجل فان كان هو المخاطب كما يسد عيه اخر البيت فغير التفات من الخطاب الى الغيبة على طريقة السكاكي وفي قوله ان بني عمك التفات متفق عليها وان كان المخاطب غيره فلا التفات بل المعتبر تقدير القول اي قلت له ان بني عمك فيهم رماح عارضا اي واضعا على غير وجه من عرض السيف على النحز وهذا من طرق اظهار الشجاعة وعدم المبالاة بالخصوم فهو لا ينكر ان بني عمه فيهم رماحا لكن يميل عمل المنكرين المعتقدين انهم ليسوا ارباب سلاح ولا يخفى ان قوله ان بني عمك فيهم رماح بمعنى ان فيهم رماح تفعل كرمحك او فوقه وانهم اشجع منك وحينئذ لا يظهر ان يكون من جعل غير المنكر كالمنكر بل بعد ان ينكر وجود مثله فيهم ويحتمل ان يكون توهما معه اي هو ممن لو علم ان فيهم رماحا لاعمل الرمح من خوفهم والمنكر كغير المنكر اذا كان معه اي مع المنكر ما ان تامله اي تامل فيه بان التامل النظر في الامر ارتدع عن انكاره بان ينتقل الى مرتبة المتردد او خالي الذهن ومعنى قوله معه ان يكون معلوما له ولو بالقوة القريبة من الفعل اذ يكفي في التنزيل ذلك ولا يجب كونه معلوما بالفعل وههنا بحث شريف نرجو ان يكون من خزاين الغيوب لا من دقايق الغيوب وهو ان الكلام هل هو من قبيل تنزيل المنكر منزلة غيره او من قبيل جعل ما معه من قبيل الموكد في ازالة الانكار فلا يكون على خلاف مقتضى الظاهر لان الكلام مع المنكر لا بد له من مزيل الانكار تاكيدا كان او غيره واعلم ان الظاهر وقد يجعل المنكر كغيره ولا يظهر وجه لجعل الظاهر موضع المضمر نحو لا ريب فيه ظاهر ان المثال لما حقق فيه حتى يكون مع المنكر بترك فيه التاكيد لجعله كغير المنكر وفيه ان الانكار حق لوجود كثير من المرتابين فيكون حصة التاكيد لرد الانكار وان لا النفي للجنس في النفي هي منزلة ان في الاثبات صرح به ائمة الظرفية فيه التاكيد فالجواب بعد الى الظاهر ويقال انه مثال لجعل المنكر كغير المنكر لجعل المنكر الخبر الملقى كغير المنكر فانه تعالى اراد رد المنكرين المبالغين في الانكار انه من عند الله فقال لا ريب فيه تنبيها على انكارهم كلا

صوابه بالتحريك

مر ان بجعل ما هو الظاهر

مر ان نفي الجنس ما حواشي شرح على ما نقله عن الكشف

(ره) الغير ما ذكرنا انه تاكيد المحكوم عليه بالغير الذي اشار اليه شارحنا

انكار وانما غاية الامر نفي الريب فاني بنفي الريب في مقام نفي الانكار وقد نبه في الايضاح على انه لم يقصد التمثيل بخصوص ما فيه حيث قال وعليه قوله تعالى في حق القرآن لا ريب فيه وأما مثل به تنبيها على ان جعل وجود الانكار كعدمه من المقاصد التي ربما يقصد بحاق اللفظ فيتضح صحة قصده من كيفيات التراكيب وجعله من المستتبعات ولك ان تجعل قوله وهكذا اعتبارات النفي حينئذ دليلا على انه هكذا اعتبارات النفي في جعله مقصودا بالعبارة وهذا تفريع بديع لا يخفى حقه على من له قدر رفيع وان غفل عنه الناظرون والمشارح المحققون هنا مسلك اخر سلكه السالكون فلا علينا ان نذكره وما ادري ايليق بالناظر فيه وهو انه احتشكل كونه مثالا لما نحن فيه لوجهين احدهما انه لا يصح نفي الريب فضلا عن ان يجب تحققه كما سمعت وثانيهما ان لا ريب فيه تاكيد لذلك الكتاب كما سيجيء في بحث الفصل فهو لتاكيد الحكم ورد الانكار فلا يقتضي التاكيد حتى يكون ترك التوكيد خلاف مقتضى الظاهر ولوجب ذكر العدول مثالا الى جعله نظير ما نحن فيه في انه جعل فيه وجود الشيء وهو الريب منزلة عدمه واجاب عن الاول بان مبنى التمثيل ليس حصول وجود الانكار كعدمه بل توجيه الكشاف وهو ان الريب بالكلية عبارة عن كونه بحيث لا يناسب ان يقع الريب لعدم التامل والنظر فيه كما هو حقه وهذا حكم صحيح ينكره كثير من الاشقياء حفر التاكيد لازالة انكارهم الا انه جعل انكارهم لهذا الحكم كلا انكار فلذلك ترك التاكيد وعن الثاني بان ما سيجيء انه بمنزلة التاكيد المعنوي والتاكيد المعنوي لا يدفع الا التجوز ويدفع التجوز لا يناكد الحكم عيث يزول بانكار المنكر وانما هو شان التاكيد اللفظي اعني تكرير اللفظ الاول وما هو بمنزلته فلا يتجه على المصنف نعم يتجه لو كان كما ذكره الشيخ انه بمنزلة ان تقول ذلك الكتاب ذلك الكتاب فيعيد مرة ثانية هذا ولا يخفى انه لا يندفع بما ذكره ما اثبتناه من تاكيد لا للنفي مع زيادة انه اذا كان نفي الجنس كناية عن نفي كونه هدا للريب كان في النفي مزيد تاكيد وبما لغز مفيده سلوك طريق الكناية وانه مع كون المقصود تنزيل وجود الريب منزلة عدمه لا يجب ان يكون نظير الامثلة الماضية فيه فان كون وجود الريب بمنزلة العدم يبلى به كثير من الاشقياء فيجب التوكيد وتركه لتنزيل المنكر منزلة غيره وان التاكيد اللفظي يكون لدفع التجوز فيجوز ان يكون مراد الشيخ انه لا ريب فيه بمنزلة التكرير في دفع توهم التجوز لا في تكرير الحكم وتقويته فوق كلام المصنف وهكذا اعتبارات النفي لما لم يكن في البيان السابق ما يوجب تخصيصه بالاثبات بل كان مستوي النسبة بالاثبات والنفي اتجه ان قوله هذا تطويل فللاشارة الى دفعه قال المشارح المحقق ولما كانت الامثلة المذكورة للاعتبارات السابقة من قبيل الاثبات سوى قوله لا ريب فيه اشارة الى التعميم دفعا لتوهم التخصيص وقال السيد السند ان هذا القول يقتضي ان يكون لا ريب فيه نظيرا حتى يكون لتوهم التخصيص مسلما وانت خبير بهذا وبالظهور ان هكذا اشارة الى امثلة الاثبات يعني كامثلة الاثبات امثلة النفي فمن احاط بها سهل عليه استخراج امثلة النفي وهذا او في بعبارة الايضاح حيث قال هذا كله اعتبارات الاثبات وقس عليها اعتبارات النفي لدفع توهم التخصيص ولعبارة المحتاب احتمال في نفسه جدير بان يقطع لاجله النظر عن رعاية مطابقته لما في الايضاح والمفتاح في هذا المقام وهو ان باقي اعتبارات النفي مع وجود الشيء مثل ما مر فان كلا ما مر نفي لما تحقق وجوده فيندرج فيه تنزيل السائر منزلة الخالي كما اثرنا اليه وغير ذلك مثل لا ريب فيه على وجه ومثل وما رميت اذ رميت واعلم انه قال صاحب المفتاح ان اخراج الكلام على مقتضى الظاهر يسمى في علم البيان بالتصريح وخلافه يسمى بالكناية ولما كانت الكناية في المشهور وعلى الوجه المذكور في البيان اللفظ المراد به لازم ما وضع له من غير قرينة مانعة عن ارادته

والتصريح

بل صرح تاكيد لا للنفي قال قدس سره حق العبارة ان يقول لانها للنفي المؤكد فانه لم يستعمل نفي ويؤكده بها واجيب بان تاكيد النفي انما تفيد تاكيد النفي اذا لم يسبق نفي بل معنى انها تفيد تاكيد النفي اذا سبق نفي وتاكيده اعم من ان يفيد تاكيده كما ذكر او تاكيد النفي وتاكيد الاثبات كما في قولك ما قام زيد بل ما قعد استغرق النفي جميع اجزاء الفعل او لم يستغرق عليه سبق ان الاستغراق شيء من افراده ولا دخل لكون تاكيد الكل او الجزء في حقيقة التاكيد

اي عنه

٣٢

والتصريح اللفظ المراد به ما وضع له لم تكن المعاني المستتبعة للتراكيب مما وضع لها اللفظ وكان اعتبار الكناية والتصريح باعتبارها غير ظاهر حتى لم يعلم ان هذا معنى اخر للكناية والتصريح او يكون مبني على التشبيه واشتبه مقصوده اعرض عنه المصنف بالكلية وما قال السيد السند ان المعاني المستتبعة في عرف البلغاء هي المعاني الاصلية مردود انه لو كان كذلك لكان زيد قايم بلا تاكيد مرادفا لقولنا انت خالي الذهن من غير قيام زيد فكما لا فقرة ولا مزية لهذا الكلام لم يكن لزيد قايم اذا التسابق في دلالات عقلية واعتبارات غير وضعية بكشف عن مزيد ذكاء وفطنة ولا منعية في الانتقالات المبنية على الاوضاع اذ يتوقى غير الخاص والعام وايضا لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي واذا القى الخالي عن التاكيد الى المنكر لا يصح ان يراد به انه خالي الذهن وما قاله الشارح والسيد السند انه تصح الارادة للانتقال الى ملزوم المعنى وهو ما معه مما ينزل الانكار لو تامل على ما ذهب اليه السيد السند وتنزيله منزلة الجاهل على ما ذهب اليه الشارح ففيه انه لو اكتفي في الكناية بصحة الكناية للانتقال وان امتنع المعنى الحقيقي لم يتميز المجاز عن الحقيقة اذ لا مجاز الا وتصح ارادة المعنى الحقيقي فيه للانتقال فالتحقيق ان صحة ارادة المعنى الحقيقي للانتقال انما يصدق المعنى الحقيقي ويتحقق في المقام مثلا جبان الكلب يراد معناه الحقيقي لانه كما انه مضياف جبان الكلب حتى لو لم يكن جبان الكلب لا تصح ارادته للانتقال الى المضياف بل تتعين المجاز وظاهر كلام الشارح ان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر فانه يلزم تنزيل المخاطب منزلة غيره فاريد باللازم ما هو الملزوم كما هو مقتضى الكناية ورده المحقق بان الكناية تقتضي ارادة الملزوم باللفظ الدال على اللازم بنفس اللازم فحينئذ لا يتحقق الكناية الا على سبيل التشبيه وعبارة المفتاح واضحة في ارادة الكناية الا ولا يخفى انه مشترك بين كلام الشارح وكلامه على ما حققناه لك فالظاهر في الرد على الشارح ان يقال الذاهب كان الكناية نفس الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر كان التصريح ايضا نفس الاخراج مقتضى الظاهر وليس الاخراج مقتضى الظاهر معنى يكون صريحا فيه وان اراد التنزيل ايراد الكلام على مقتضى الظاهر اشبه بالتصريح لانه اريد به من غير توسط شيء فهو بمنزلة اراءة الموضوع له من اللفظ ولا بد في المشابهة بالكناية من ان يكون الانتقال من الايراد الى امر يتوسل به الى الانتقال الى التنزيل فلا يحسن اطلاق الكناية بطريق التشبيه ايضا ولعل مراد المفتاح ان اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالكناية لا باخراج خلاف مقتضى الظاهر واراد باخراج استعمال اللفظ في غير ما وضع له من ملزوم المعنى ان هذا المعنى بعينه وكذلك مراده باخراج الكلام على مقتضى الظاهر المسمى بالتصريح في علم البيان استعمال اللفظ فيما وضع له على ما هو وظيفة البيان لا على هذا الاخراج بعينه وغرضه ان لكل من هذين الامرين نظيرا في علم البيان مسمى باسم اخر قال الشارح المحقق وهنا بحث لا بد من التنبيه عليه وهو انه لا تخصر فائدة ان في تاكيد الحكم نفيا للشك او رد الانكار ولا يجب في كلام مؤكد ان يكون الغرض منه رد انكار محقق او مقدر كما في المجرد عن التاكيد هذا كلامه واراد بنفي وجوب كونه لرد انكار محقق او مقدر ما يشمل رد الانكار والتردد وهو ظاهر واراد بقوله وكذا المجرد انه لا يجب ان يكون التجريد لخلو الذهن حقيقة او تقديرا بل يكون لغير ذلك كان يكون لانه لا يرد حينئذ من المتكلم على الغلط التاكيد ولا يتقبل منه ويبين الشارح عدم انحصار فائدة التاكيد فيما ذكروا وبما نقل عن الشيخ عبد القاهر رحمه الله من انه قد يدخل ان للدلالة على ان الظن كان من المتكلم في الذي كاد انه لا يكون كقولك للشيء وهو نصب عينك وسمع من المخاطب ان كان من الامر ما ترى وحسبت الى فلان ثم انه فعل جزائي ما ترى وعليه قوله تعالى رب اني وضعتها انثى رب ان قومي كذبون ومن

وفي التلويح وشرح المفتاح في اماكن متعددة تحقيق الكلام في هذه الاستعارات وسيجيء بعد صفحة

وقد قصر في الجواب عن هذه الاشكالات

خصائصها ان لضمير الشان معها حسنا ليس بدونها بل لا يصلح بدونها نحو انه من يتق ويصبر وانه من يعل سوءا
وانه لا يفلح الكافرون ومنها تهيئة النكرة لان تصلح مبتدا كقولك ان شرا وان نشوة وخبب الباذل الموفور
من لذة العيش والغنى للدهر والدهر ذو فنون وان كانت النكرة موصوفة نحو اما مع انا احسن كقوله
ان دهرا يلم شملي بسعدى لزمان يهم بالاحسان ومنها حذف الخبر نحو ان مالا وان ولدا وان عمرا وان
اسقطت لم يحسن الحذف اه ولم يجز انتهى كلام الشيخ وفي ما نقله عن الشيخ الجاث الاول ان جميع ما ذكره من تاكيد
الكلام في هذه المواقع يحتمل ان يكون من فروع كونه ردا للانكار او تردد اما في صورة التاكيد فيما كان ظن
المتكلم في المكان ان لا يكون فلا نزل وقوع ما يستبعد فكان الحكم في نفسه مظنة الانكار او التردد فنزل المخاطب
بمنزلة احدهما توبيخا على وقوعه او تحزنا او تحسرا الى غير ذلك واما في اصل حرف الشان او توبيخ فلا
ايراد ضمير الشان لتاكيد الحكم وتقريره في النفس بالابهام اولا ثم التفسير كما تعرف فالتزم معه ما هو علم في
التاكيد والتقرير تنبيها من اول الامر على ان المقام مقام التحقيق والتقرير وبذلك لا يخرج عن ان يكون
المقصود نفي الشك او رد الانكار واما في صورة تهيئة النكرة لكونها مبتدا او تحسين وقوعها مبتدا فلان
ذلك لان التاكيد مع المنكر او المتردد وعدم صحة وقوع النكرة مبتدا انما هو في موقع لا يفيد
الاخبار عن النكرة الصرفة لقلة الفائدة لعدم تعينه فاذا كان المخاطب بالمنكر على النكرة منكرا
لها ومتردد افيه كان الكلام غاية في الافادة واما حذف الخبر مع ان وعدم حسنه او جوازه بدون
فلان الحكم المنكر المحذوف فيه ما هو مناط الحكم من المحكوم به لئلا يتوحش المنكر عن سماعه ولا يتنفر
عنه فيتوجه المير فلعله يقبله بعد ان يحدث بالتامل الثاني ان قوله تعالى رب اني وضعتها انثى
وليس الذكر كالانثى فوضعي كذا بتوجع وتحزن والتحسر وليس بخبر فيكون خارجا عما نحن فيه من تاكيد الخبر
ويمكن ان يدفع بانه نقل من الاخبار بما كان ظن المخبر فيه ان لا يكون الى انشا التحسر والتحزن انه
ادخل في ذلك على ان المقصود ان فائدة التاكيد لا تنحصر في نفي شك او رد انكار بل انه ينحصر في
الخبر فيه فيقول علي رب اني وضعتها انثى مع كونه انشا اوضح دلالة الثالث اني ما ذكره في ضمير
الشان يرده قول هو الله احد على ما ذهب اليه المفسرون من حمله على الشان ويدفعه الامام في نهاية
الايجاز بان مراده ان ضمير الشان لا يدخل على الجملة الشرطية بدونها ويرده تمثيل الشيخ بقوله انه لا
يفلح الكافرون الرابع ان ان ليس لتهيئة النكرة لكونه مبتدا لان اسم ان ليس مبتدا فالصواب
ان يقول لتهيئة النكرة لان تصلح مسندا اليه وبالجملة بنا في صحة دخول ان على النكرة الصرفة فيما هو
اشهر فيما بين النحاة ان اسم ان مرفوع المحل لكونه مبتدا قبل دخول ان اذ النكرة الصرفة لا تصلح لكونها
مبتدا مع وقوعها اسم ان وثانيا ما نقله عن الكشاف ان ترك تاكيد المنافقين قولهم امنا في مخاطبة
المومنين لانه لا يروج منهم التاكيد ولانه لا شاهد لهم تنسبهم على التاكيد لعدم نشاطهم في هذا الخبر
وعدم صدق رغبتهم بخلاف قولهم انا معكم في مخاطبة اخوانهم اذ هم فيه على صدق رغبة ووفور نشاط
وهو رايح عنهم متقبل منهم فكان مظنة للتحقيق وغير انه يحتمل ان يكون التاكيد لصدق الرغبة لتنزيل
المخاطب منزلة المنكر في ان المتكلم في مقام الاخبار لكن المخبر مع المنكر في مقام الاهتمام بتقرير الخبر
في ذهنه وعدم التاكيد لعدم صدق الرغبة فتنزيل المنكر منزلة الخالي في انه ليس له مزيد اهتمام في
الاخبار لكن انه ليس لمزيد اهتمام في الاخبار للخالي الا ان عدم الاهتمام هنا لعدم كون التقرير في ذهن
السامع مطلوبا وفي الخالي لعدم حاجته الى مزيد الاهتمام بايصال الخبر وثانيا بما استخرجه من موارد الاستعمال

حيث

حيث قال وقد يوكد الحكم بناء على ان المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا لانكاره كما تقول انك لعالم وعليه قوله تعالى قالوا نشهد انك لرسول الله وان اريد ان تنبه المخاطب على ان هذا المتكلم كاذب في ادعاء ان هذا المخبر موافق اعتقاده تؤكد الحكم وان لم يكن مخاطبك منكرا ليطابق بها ادعاه وعليه قوله تعالى ان المنافقين لكاذبون واما قوله تعالى والله يعلم انك لرسوله فانما اكد لانه مما يجب ان يبالغ في تحقيقه لا انه لرفع الابهام والا فالمخاطب عالم به وبلازمه هذا ولا يخفى عليك ان التاكيد المخبر الذي يفاد به تنزيل
لكون المخاطب منكرا الرد داخل في بيان المصنف لانه صرح بالحكم لانه الاصل ولظهور الاحكام فيه دون اللازم
وتاكيد ان المنافقين لكاذبون يحتمل ان يكون لتنزيل المخاطب منزلة المنكر لان من شان المخاطب الحرص
على ايمان الامة ان يقبل منهم ما يقولونه في اعتقادهم برسالته وتاكيد والله يعلم انك لرسوله لان المخاطب
مع الوهم في عرضة الانكار فنزل منزلته لمرما اقتصر السكاكي والمصنف بعد كلام الشيخ والكشاف
على ما ذكر في التاكيد وتركه والله تعالى اعلم ولما فرغ من بيان احوال الاسناد ذكر سبب ان المقيد العقلية
والمجاز العقلي عقيبه ليعلم ان اسناد الشيء الى شيء قد لا يراد به ظاهره فيعلم ان من خاطب الموجد بقوله
انبت الربيع البقل لا يحتاج الى تاكيد وليس تركه التاكيد مبنيا على التنزيل اذا ما اريد به ليس ما ينكره
الموجد وليعلم ان مخاطبه من سمع عنه ما انبت الربيع البقل بانبت الله البقل والا فبيان الحقيقة والمجاز
العقليين كاللغويين مما يذكر في البيان وان كان لتعلق بالمعاني باعتبار انهما يقتضيهما الحال كما ان
هذه الحيثية لا يوجب تخصيص العقليين بالايراد في المعاني لشمولها الكناية والمجاز اللغوي ايضا وح
تصدير البحث بشر للتراخي الرتبي لانه ليس كسابقه مقصودا استطلاعا وليس ايرادهما من المعاني في المصنف
لزعم انهما من المعاني على خلاف ما ذهب اليه المفتاح كما زعم الشارح حتى يرد عليه بما ذكره من انه فرق
بينهما وبين اللغويين وما عرفت اندفع ايضا ان الاولى ذكرهما في البيان لاحتياج مباحثهما الى معرفة
المجاز اللغوي والاستعارة بالكناية ولما بحث عنهما هنا كان المناسب ان يسوق في البحث حتى لا يحتاج الى
اعادة بحثهما في البيان فبحث عن مطلق الاسناد باعتبار هما لانهما لا يخصان الاسناد الخبري قال الشارح
فلذا قال ثم الاسناد وذكره بالاسم الظاهر دون الضمير لئلا يتوهم عوده الى الاسناد الخبري هذا وهذا
الذي ذكره البيضاوي قدس الله سره في تفسير قوله تعالى من سورة البقرة فاما ياتينكم مني هدى فمن
تبع هداي فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون حيث قال وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني اعم من
الاول واورد عليه ان المتبادر من معرفة سبق ذكرها العهد وكونها عين ما سبق وان جاز حملها على
غيرها سبق فهي كالضمير بعينه في ان الظاهر ان مرجعه عين ما سبق مع جواز رجوعه الى ما في معناه ولا
يذهب عليك ان العطف بثم حينئذ للتراخي الرتبي لكون بعضه اشمل مما سبق ونحن نقول لم يتعين لبعد
المرجع هذا او لدفع توهم رجوعه الى الكلام المذكور في قوله وكثيرا ما يخرج الكلام على خلافه والمقام
لاستيلاء الوهم كيف والمشهور الثابت في اصل التلخيص كون الحقيقة والمجاز العقليين كلاما على انه قد
تقرر في موضعه انه اذا دار الضمير بين الابعد والاقرب فهو عايد الى الاقرب بقي انهما لا يخصان بالاسناد
بل يجريان في التعليق نحو اجريت النهر والاضافة نحو قوله تعالى شقاق بينهما على ما قيل وفي المتن الوقوع
نحو الربيع المنبت فتصدى لتفصيل ما ذكر يستدعي ذكرها وهو اعم من الاسناد ولا يذهب عليك
التقاضي لتعريفهما بها وسياتي لهذا الكلام تتمة وانما قال منه حقيقة عقلية ومنه مجاز عقلي توطئة لتعريفها
ولم يقل اما حقيقة عقلية لان تقسيم الاسناد اليهما لا يتم اذ كل منهما اعم من الاسناد من وجه كما عرفت فلم يصح

قسما له قال الشارح المحقق لان من الاسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز عنده كما اذا لم يكن المسند فعلا او معناه كقولنا
الحيوان جسم فكانه قال بعضه حقيقة عقلية وبعضه مجاز عقلي وبعضه ليس كذلك هذا وفي كون سنخ ومنبع
مفيد الوجود قسما خر خفاء والظاهر انه لدفع قصد توهم الانحصار لا لافادة عدمه ولكن توضيح ما ذكره بما
افادة منه ومنه افادة كل من الامرين بعضا من الاسناد بالنظر الى بعض اخر لم يذكر والا فكون كل منهما بعضا
بالنظر الى الاخرين يلغو بيانه بايراد كلمة التبعيض ويكفي فيه ان يقال الاسناد حقيقة عقلية ومجاز عقلي والتقابل
في الحقيقة والمجاز العقليين قال المصنف المسمى بالحقيقة العقلية والمجاز العقلي على ما ذهب اليه صاحب المفتاح
هو الكلام وهو الموافق لظاهر الاسناد وهو ظاهر ما نقله الشيخ ابن الحاجب عن الشيخ عبد القاهر ونسبة الاسناد
عن العقل لذاته ونسبة الكلام اليه بواسطته فهو احق بالتسمية بالعقلي فلذا اختوناه ووجه الاسناد الى العقل
بما تنفيه ان كون الاسناد في انبت الربيع البقل الى غير ما هو له في انبت الربيع البقل الى غير ما هو له مما يدرك بالعقل من
دون مدخلية اللغة لان هذا الاسناد مما يتحقق في نفس المتكلم قبل التعبير وبالجملة التعبير شيئا منها فالاسناد
ثابت في محله ومتجاوز اياه لعمل العقل بخلاف المجاز اللغوي مثلا فان تجاوز محله لان الواضع جعل محله غير هذا
المعنى ولهذا يصير انبت الربيع البقل من الموجز مجازا ومن المدهري حقيقة لتفاوت عمل عقلهما لا التفاوت اللغ
عندهما وبهذا اندفع ان انبت الربيع البقل انما يكون مجازا عقليا لو لم يكن وضع العقل للنسبة الى فاعل مخصوص
صدرها بنحو ما لا تكون النسبة الى مخصوص قصد المتكلم نسبته اليه والظاهر هو الاول ثم هذا البحث انما يتوجه على
من جعل طرفي اسناد انبت الربيع البقل حقيقتين كما سيجيء وحي اي الحقيقة العقلية ولذا انثها وتذكيره لكونه
راجعا صريح به الشيخ ابن الحاجب في الايضاح اسناد الفعل اي نسبته سواء كانت تامة او ناقصة عنه قوله او
معناه يعني اسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة بها واسم التفضيل والظرف واسم الفعل اذا اسند الى
الفعل لا يلزم ان يكون تاما وفيه والاولى ان يقول او ما في معناه لان معنى الفعل في الاصطلاح يقابل شبه
الفعل وهو ما يفيد معنى الفعل ولا يشاركه في التركيب ولا يبعد ان يجعل التميمي ابوه داخلا في معنى الفعل اذ تجوز
بها عما ليس بحقيقة ولا مجاز نحو الحيوان جسم الى ما اي شيء هو اي الفعل او معناه ويجوز افراد الراجع للمعدد
المعطوف بعضه على بعض بملاحظة هو لاحد الامرين كما يجوز مطابقته له اي لذلك الشيء والا كان عنه كما
ضرب زيد عمرا وكلما في انقطع الحبل وسلك الجبل فلذا لم تقل ما هو عنه ومعنى كونه له ان حقه ان يسند اليه
في مقام الاسناد سواء كان المسند للنفي او الاثبات لا ان يكون قائما به كما في المثل حتى يشكل بقولنا ما قام
الا زيد لان القيام حقه ان يسند الى زيد في مقام نفيه عنه بخلاف ما صام نهاري فان الصوم حقه ان
يسند الى المتكلم في مقام نفيه عنه الى نهاره نعم حقه ان يسند الى النهار في مقام قصد النفي عنه وح ذلك هو
الاسناد حقيقة فاحفظ فانه من الدقائق والشارح تقضى عنه تارة بان دخوله في التعريف تاويلا التعريف
باسناد الفعل او معناه الى ما هو له ولو كان الكلام مثبتا والقيام في ما قام زيد يكون قائما بزيد او
كان الكلام مثبتا وتارة بان النفي اسناد الى ما هو له باعتبار لازم فنفي ما صام نهاري لازمه افطار زيد
وفي ما زيد لازمه خسر زيد والمراد بالاسناد الى ما هو له اعم من الاسناد الى ما هو له باعتبار نفسه
او لازمه وسمي الثاني جوابا تحقيقيا والاول اظهاريا ولا يخفى ان كليهما بمعزل عن التحقيق وخارج عن
صناعة التعريف ويمكن ان يجعل ضمير هو الى ما وضمير له الى الفعل او معناه وكون الشيء للفعل او معناه هو
بمعنى ان حق الشيء ان يسند الفعل او معناه اليه لكن جعل الفعل او ما في معناه للذات اغرب من العكس
والمتبادر منه ما هو له في الواقع وحينئذ خرج عن التعريف قول الجاهل انبت الربيع البقل فقيده بقوله عند

المتكلم

كلام الشيخ عبد القاهر في مواضع من دلائل الاعجاز وقوله ايضا اشرنا وفيه اشارة الى ذلك

المتكلم وصرفه عما يتبادر منه الى ما يشمل ما هو له في الواقع والاعتقاد وما هو له في اعتقاد المتكلم فقط
بعد بقيادر منه ما هو له في اعتقاد المتكلم في الواقع فيخرج منه قول المعتزلي خالق اسم الافعال كلها يخفيا
مذهبه فقيده ثانيا بقوله في الظاهر اي فيما يفهم من ظاهر كلامه ليصرفه عما يتبادر منه الى ما يشمل ما هو
له في اعتقاده في الواقع وفي الظاهر وما هو له في اعتقاده فقط فما هو له ليس اعم مما هو له في اعتقاده اذا
اطلق وعند التقييد يتغير معناه الى اعم مما هو له في الواقع وفي اعتقاده ويتقيد بقوله في اعتقاد المتكلم
فيخرج عنه ما هو له في الواقع فقط فقوله عند المتكلم مغير لمعنى ما هو له ومقيد فيصح ان يقال انه ادخال
ما هو له في الاعتقاد فقط ويصح ان يقال انه اخراج ما هو له في الواقع فقط فاذكروا السيد السند ان امثاله
مغير للمعنى لا تقييد محل نظر وكذا قوله في الظاهر ولا يخفى انه لو اقتصر على قوله اسناد الفعل او معناه الى ما
هو له في الظاهر لتم التعريف وقل المؤونة والتكليف للمتكلم القاصر الضعيف الا انه اراد التنبيه على انه
لا يصح الاكتفاء بما عند المتكلم كما في المفتاح ولا بد من زيادة قيد في الظاهر هذا وقد اشار بذكر المثال الى انه ح
جمع التعريف بزيادة هذه القيود على ما هو له اقساما اربعة ما يطابق الواقع والاعتقاد كقول المؤمن
انبت اسم البقل وما يطابق الاعتقاد فقط كقول الجاهل انبت الربيع البقل وما لا يطابق شيئا منهما ويعبر
عنه بما لا يطابق الا اعتقاد فقط كقول المعتزلي بطريق الاولى فاكتفى بالاشارة اليه بقوله فحو قولك جاء زيد
وانت تعلم انه لم يجيء ولم يكيف به في الاشارة الى دخول ما يطابق الواقع فقط تفننا وقوله وانت تعلم حال
عن جاء مع ان مقول القول ومفعوله وتقديم المسند اليه فيه للتخصيص اي انت تعلم دون المخاطب كما اشار
اليه في الايضاح قال الشارح المحقق فيه احتراز عما اذا كان المخاطب ايضا عالما بانه لم يجيء فالمانع ان المتكلم
يعلم انه لم يجيء والثاني ان لا يكون عالما والاول ان لا يكون اسناد الى ما هو له عند المتكلم لا في الحقيقة ولا
في الظاهر لوجود القرينة الصارفة فلا يكون حقيقة عقلية بل ان كان بملابسة يكون مجازا والا فهو من
قبيل ما لا يعتد به ولا يعد في الحقيقة ولا في المجاز بل ينسب قائله الى ما يكره صرح به صاحب المفتاح بخلاف
الثاني فان المخاطب اذا علم ان المتكلم عالم بانه لم يجيء فهم من ظاهر ه انه اسناد الى ما هو له عنده بناء على
سهو او نسيان هذا وفي ما ذكره ابحاث نفيسة هي فيما بيننا من المباحث مباحث رئيسة فبالحري ان نتعهد
وهي اربعة الاول ان المراد بالعلم اما اليقين فلا يلزم من اختصاص اليقين بالمتكلم تعين المثال لكونه
حقيقة لجواز ان يصدق المخاطب ايضا بمضمونه من غير يقين فينقسم التعيين المذكورين واما التصديق
فلا يكون مثالا لما لا يطابق الواقع والاعتقاد لعدم ارادة التصديق المطابق بعيد عن العبارة
وثانيها انه مع اختصاص التصديق انه مع اختصاص التصديق بان المتكلم عالم بانه فتعين لجواز ان
يكون المخاطب مع كونه غير مصدق بعدم المجيء مصدقا بان المتكلم يصدق به وحينئذ لا يكون اسنادا الى
ما هو له عند المتكلم ولا في الحقيقة ولا في الظاهر بل يكون اما مجازا او ما يكره وثالثها انه مع
علم المخاطب بان المتكلم عالم بانه لم يجيء يحتمل ان لا يعلم المتكلم ذلك ويكون في ذلك الخطاء مخبئا
عنه اعتقاده فيكون اسنادا الى ما هو عند المتكلم في الظاهر وبما لا مدفع التنبيه عليه
ان المراد بالاسناد الى ما هو له الاسناد الى ما هو له من حيث انه ما هو له اذ قد يكون الشيء ما
هو له باعتبار اخر هو له باعتبار اخر اما في النفي فقد عرفت واما في الاثبات كما في قول الخنا
تصف ناقتها فانما هي اقبال واد بار فان الشيخ قال لو جعلت الاقبال بمعنى المقبل حتى يكون المجاز
في الكلمة او جعلت التقدير ذات اقبال حتى يكون المجاز الحذف لكان مسوقا عن الفصاحة عليا

مرد ولا عند اصحاب البلاغة ومن قال يمكن يعتمد بشانه ان يتقدير المضاف قصد ان اصل الكلام فيه
ذلك بل المعنى انها لكثرة اقبالها وادبارها تحسبت منهما فالمجاز في اسناد الاقبال والادبار كان
لها من حيث القيام بها لكنه ليس لها من حيث الحل والايجاد فاقبلت حقيقة وهي اقبال مجاز وقد
عدل المصنف عن ترتيب المفتاح حيث قدم المجاز العقلي لانه المقصود بالبيان في فن البلاغة المتأ
لير بالبيان لان تقديم المجاز العقلي يوجب فصلا كثيرا بين الحقيقة والمجاز لكثرة ما يتعلق به
وما قصد بذكره من مزيد ايضاح المجاز بعد قسمتها انما يتنظم كل انتظام بمقارنتها على ان بعض مباحث
المجاز مما لا بد فيه من معرفة الحقيقة كما سنشاهد وعدل عن تعريف الحقيقة والمجاز لانه اختارا نهما
ذكرهما جار اسم وغيره وظاهر كلامه من الحاجب انه يذهب عبد القاهر فلا يصح تعريفهما بالعلاقة او
صفة الاسناد واما اشتراطهم ان يكون المسند فيهما فعلا او ما في معناه فلما نقله عن جار الله من ان المجاز
العقلي هو اسناد الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له والحاصل ما هو في معنى الفعل به لانه في
حكمه حتى يكفي كثيرا بذكر الفعل في مقام الحكم عليها فقولك زيد انسان خارج عنهما عنده داخل في
الحقيقة عند صاحب المفتاح فلا بد له من العدول عن هذا الوجه ايضا واما ان الحق ذلك مع المفتاح
بشهادة الشيخ عبد القاهر له فلا يقدح في وجه العدول واما ما اعترض به المصنف على تعريف الحقيقة
من انه الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم فيه من انه غير صادق على ما لا يطابق الاعتقاد مما سبق من قولك
جازيد وقول المعتزلي المخفي اعتقاده حيث ترك فيه تقييد ما عند المتكلم بقولنا في الظاهر مع انهما حقيقتان
من غير ريبة من احد فلا يتم حتى يتم وجهها للعدول لان المقصود الظاهر هما عند المتكلم ما عنده في الظاهر
لعدم الاطلاع على السرائر نعم لا كلام في صحة العدول لمقصد مزيد توضيح والاحتراز عن عمل نظر غير صحيح
ولو سلم ان المتبادر هما عند المتكلم في نفس الامر فعدم صدق التعريف على ما لا يطابق الاعتقاد في نفس الامر
ممنوع لانه الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الحكم في نفس الامر غايته ان الافادة لم تطابق لتخلف المدلول عن
الدال ولا يصح ان يقال المتبادر هما هو اعم من ان يكون عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر لانه ينتقض على
هذا تعريف المفتاح بدخول ما ليس منها بان يكون ما ليس عند المتكلم في الواقع لا في الظاهر ومما فرق به من جهات
العدول ان تعريف المفتاح غير منعكس لخروج الانشائات اذ لا حكم فيها والخروج المركبات الغير الكلامية وغير
مطرد على مذهب المصنف لدخول نحو زيد صائم فيه مع ان اسناد صائم فيه الى المبتدا ليس بحقيقة لانه ليس الى اللا
بس

ومنه اي من الاسناد مجاز عقلي ويسمى مجازا حكميا ومجازا في الاثبات واسنادا مجازيا وهو اسناده اي اسناد
الفعل او معناه الى ملابس اسم مفعول اعتبر في قوله بلابس الفاعل ولذا لم يقيد على المعتاد والمعتاد له غيرها
هو اي الفعل او معناه له وما هو لم فيما سوى المفعول المجهول واسم المفعول الفاعل وفيهما المفعول به ولا يخفى
ان غير ما هو له يتبادر من غيره غير ما هو له في نفس الامر بتأول بتاول يصير اعم من غير ما هو له في نفس الامر وفي غير
ما هو في اعتقاد المتكلم في الواقع او في الظاهر وتقيد باعتبار المتكلم في الظاهر هو بمنزلة ان يقال غير ما هو
له في اعتقاد المتكلم في الظاهر والتأول طلب ما يؤول اليه الشيء والطلب هنا بالرجوع الى العقل ولذا قال
الشيخ هو تطلب ما يؤول اليه من الحقيقة او الموضع الذي هو يؤول اليه من العقل والا فليس الرجوع في التأول مطلقا
الى العقل والتأول بنصب القرينة الصارفة للاسناد عن ان يكون الى ما جعل له الى ما هو حقيقة الامر بعني
ان يفهم لاجلها الاسناد الى ما هو له بعينه فانه قلما يحضر السامع بما هو له بل معنى ان يفهم ما هو حقيقة الكلام
مثلا يفهم من صام نهاري انه اوقع الصوم المبالغ فيه في النهار او صام صائم في النهار جدا حتى خيل ان للنهار

صائم

صام وفي بني الامير المدينة انه صار الامير سببا بحيث خيل اليك انه بان او بني بان بسببه وسببية كانت
على هذا الوجه ثم التعريف ينتقض بالاسناد الى الملابس كذلك لا للملابسة فانه لا يسمى مجازا كما يرشدك اليه
قوله فيما بعد واسناده الى غيرهما للملابسة مجاز فلا بد من اعتبار كونه للملابسة فتأمل واعتبره ولا ينتقض
بمثل انما هي اقبال لانه مجاز كما حققه الشيخ ولم يدخل في التعريف لخروجه بتقييد الاسناد بكونه الى ملابس بناء
على ان للمصنف مذهبا اخر لبيه في هذا المثال مجازا بل هو واسطة واما الكتاب الحكيم والاسلوب الحكيم
والضلال البعيد والعذاب الاليم فان اريد بها وصف الشيء كونه ملابسا ما هو له في التلبس بالمسند لكونه كما
للمسند او سببا له فيكون الكتاب الحكيم في كناية والحكيم في اسلوبه والاليم في عذابه والبعيد في ضلاله او له
كان مجازا داخلا في التعريف ومقتضى تعريفات القوم ان لا يكون مكر الليل وانبات الربيع وجري الانهار
واجريت النهر مجازات وقد شاع اطلاق المجاز عليها فاما ان يجعل الاطلاق على سبيل التشبيه واما ان يتكلف
في التعريف وصناعة التعريف تابى الثاني والشارح تكلف تارة بجعل الاسناد شاملا للاضافة والتعلق
وتارة بتوول الاضافة والتعلق بالاسناد لتضمنهما اسناد الفعل المبني للمفعول وهما مع غايتهما يردهما
انه حينئذ يحتمل ما سيجيء من ان اسناد الفعل المبني للفاعل الى المفعول مجازا وان اسناد الفعل المبني للمفعول
الى الفاعل مجاز فان افهم النهر من السيل حقيقة مع انه اسند الى الفاعل الذي هو السيل فتامل ولله الى يشغل
او ما في معناه ملابسات اما جمع ملابس وهو الظاهر او جمع ملابسة شتى جمع شتيت اي مختلفة كمرضى ومرضى
واراد باختلافها ان بعضها ما هو له وبعضها غيرها هو له سببيته يلابس الفاعل والمفعول به يريد بهما
النحويين والمصدر يريد به المفعول المطلق فان المصدر مشترك بينه وبين اسم الحدث الجاري على
الفعل والزمان والمكان والسبب الاولى والمفعول فيه والمفعول له ولم يتعرض للمفعول معه ونحوه لان
المفعول لا يسند اليها كذا في الشرح وفيه نظر لان السبب يشمل معه مشترك مطلقا فلا ينتفي التعرض لمطلق السبب لان
المفعول له بتقدير حرف الجر كالمفعول معه على ان المفعول معه والمفعول له لا يقومان مقام الفاعل اما اسناد
الفعل المعلوم اليهما فجائز عوض ضرب التأديب للمبالغة في سببيته فالوجه انه لم يتعرض للمفعول
معه لان الاسناد اليه اسناد الى الفاعل وكذا الحال فان جاءني ركب حقيقة لا فرق بينه وبين جاءني زيد
في جاءني زيد راكبا وكذا التمييز فان طاب نفسا زيد حقيقة ولم يتعرض لغيره لانه لا يسند اليه الفعل او
معناه وما يتوهم من اسناد الفعل الى المستثنى في ما جاءني الا زيد فهو اسناد الى الفاعل لانه اسناد المجيء
الى زيد واسناد عدمه الى غيره وهما فاعلان فان كان ما هو لهما فالاسناد ان حقيقان والا فلملابسة
مجازان وينبغي ان يستثنى من المفعول به المفعول الثاني من باب علمت والثالث من باب اعلمت فاسناده الى
الفاعل او المفعول اذا كان مبنيا له اي لاحدهما حقيقة كما مر اي كما مر في ما سبق في بحث الحقيقة وما
قبله من قولهم انا اليكم مرسلون وقولهم انهم مغرقون ومن لم يتنبه كثير في الاسناد الحقيقي الى المفعول الى
غيره اي غير احدهما للملابسة مجازا اصل هذا الكلام فاسناده الى الفاعل اذا كان مبنيا له حقيقة والى
والى غيره مجازا الا انه طلب الاختصار فجمعهما واختل فيفيد ان اسناد المبني للفاعل او المفعول الى احدهما مطلقا
حقيقة لانه حين الاسناد الى احدهما مبني له احدهما ولا يفيد ان اسناد المبني للمفعول الى الفاعل والمبني
للفاعل الى المفعول مجاز والاسناد للملابسة ان تكون المناسبة الداعية الى وضع الملابس موضع ما هو له
مشاركة مع ما هو له في كونهما ملابسين للفعل وفائدة التقييد اخراج الاسناد الى غير ما هو له من غير
ذلك الداعي عن ان يكون مجازا فانه غلط وتحريف يخرج به الكلام عن الاستقامة ولا يلتفت اليه فضلا عن

ان يتخرط في سلك المزايا او تنبيه على ان ما مثل اليه عبارة الكشاف من ان المعتبر التلبس بما هو
مؤول بان مراد التلبس بما هو له في ملابسة الفعل لان مجرد التلبس بالفاعل لا باعتبار الفعل علاقة
بعيدة ينبغي ان لا يعتد بها في اسناد الفعل ومجرد ميل العبارة لا يكفي في اثبات مذهب مخالف لمذهب
غيره ولهذا نسب المصنف مذهب الامير وغيره على ما نقلناه لك ولبعض المتاخرين ههنا بحث شريف
وهو انه كيف تكون الافعال اللازمة المبنية للمفعول كقولنا جلس الدار وسير سير شديد وسير الليل
مجازا وليس لنا سير ومجلوس يزيل الدار والسير الشديد والليل منزلته ويلحق به واما الافعال المتعدية
فينبغي ان يفصل ويقال ضرب الدار ان قصد كونها مضروبة مجازا وان قصد كونها مضروبا فيها هو
لحقيقة وكذا الحال في ضرب ضرب شديد وضرب التاديب هذا ونحن نقول كون اسناد الفعل المبني
للمفعول الى غير المفعول مجازا مبني على ان وضع ذلك لا افادة ايقاعه على ما اسند اليه فحينئذ اذا صح جلس
الدار فهو لشبهه تعلق الظرف بتعلق المفعول به ووضعه مقامه وابرازه في صورته تنبيها على قوته فان
اقوى تعلقات الفعل بعد التعلق بالفاعل تعلقه بالمفعول به ولا يجب ان يكون هنا له مفعول به يتحقق
بل يكفي توهمه وتخيله كما تقول اقدمني بلدك حق لي عليك لتوهم مقدم وتخيله مع انه لا مقدم هناك
ولا متحقق لا مقدوم للحق الا انك صورت الحق في صورة المقدم الموهوم مبالغة في سببيته
وسيأتي مزيد تحقيق وضرب الدار لا معنى له الا جعله مضروبا ولا يأتي فيه تفصيل نعم يمكن الامر
في ضرب في الدار وضرب للتاديب فانه لا يظهر جعل الدار مضروبة مع وجود في بل يتعين جعلها
مضروبا فيها ولا يظهر جعل التاديب الا مضروبا به فلا يجوز فيهما بل هما حقيقتان هذا اذا جعل نحو
في الدار ظرفا ونحو للتاديب مفعولا به كما هو مذهب الشيخ بن الحاجب اما لو جعلا مفعولا به بواسطة
حرف الجر كما هو المشهور المتفق عليه عند الجمهور فلا اشكال لكن تمثيل المصنف للمجاز بقوله نهر جار وبني
بقوله بنى الامير المدينة يرشد الى انه لم يجعل النهر والامير مفعولا به بالواسطة لانه لا يصح ان يكون النهر
مفعولا فيه الا بتذكر في لانه ليس مكانا لهما ولا يصح ان يكون الامير مفعولا له الا بتذكر اللام فلو كانا هو
المفعول فيه ولم يا الواسطة عندهم مفعولا به لما مثل بهما للمكان والسبب المقابلين للمفعول به ثم اشار
الى امثلة اقسام المجاز بقوله اشواهدها على ترتيب ذكرها ما هو مستفيض دائر على السنة البلغاء فقال كقولهم

عيشة راضية هذا مثال اسناد ما بني للفاعل الى المفعول به **وسيل مفعم** هذا مثال عكسه اذ المفعم اسم
مفعول من افعمت الاناء ملأته وقد اسند الفاعل **وشعر شاعر** مثال اسناد اسم الفاعل الى المصدر والمناسب
التمثيل بمر عان الشعر اطلاقهم هنا على المولف لا على تاليف الشعر حتى يكون مصدرا والظاهر انه من قبيل عيشة
راضية لانه جعل اطلاق الشعر في مقام المبالغة لجعل المولف عين المصدر فوصفه بالشاعر فرع وصف المصدر
به ومن قبيله والا فلا يخفى وصفه بالا يوصف به المصدر في دعوى كونه غير المصدر او جعله من قبيل اطلاق
الموصوف لا من وصف ما اطلق عليه ولا من اطلاق الشعر على سماه كما في قولك شعر فلان لانه انسب بمقام
المبالغة وجعله المبرد في من قبيل ذا هيد دهيا وليل ليل اي ما اعتاد به العرب من احداث شيء من لفظ شيء
ووصفه به تنبيها على كماله وبلوغه الغاية **ونهاره صائم** مثال الاسناد المبني للفاعل الى الزمان **ونهر**
جار مثال الاسناد المبني للفاعل الى المكان **وبنى الامير المدينة** مثال الاسناد المبني للمفعول الى السبب اكتفى
ببعض الامثلة لانه لم يات لما هو دائر على السنتهم للباقي فتركه على المتايسة قال الشارح المحقق واعلم
ان هذا المجاز قد يرد عليه صريحا كما مر وقد يكون كناية كما ذكر وانى قولهم سال الهموم انه من المجاز العقلي

حيث

حيث جعل الهموم محزونة بقرينة اضافة التسلية اليها هذا وفيما ذكروه نظر لان سل الهموم حقيقة سل
في الهموم او للهموم فجعل التعليق للظرفي او السببي منزلا منزلة التعليق الايقاعي واوقع التسلية على
الهموم مبالغة في تعلقه الظرفي او السببي وليس في ذلك جعل الهموم محزونة وكيف يكون الكلام كناية
عن جعل الهموم محزونة وطلب التسلية الذي هو المعنى الصريح مقصودا بالافادة **وقولنا** في التعريف
بتاويل يخرج نحو ما مر من قول الجاهل انبت الربيع البقل ونحو شفى الطبيب المريض وغيره مخرجا توطئة
الاعتقاد دون الواقع زاد لفظ المفعول لعدم اختصاص الاخراج بما مر ولم يقل يخرج ما مر من نحو قول الجاهل
لان ذكر المفعول فيه للتمثيل والتتميم فتامل ولا تغفل وانما تعرض لبيان فائدة هذا القيد من قيود هذا التعريف
وخص هذه الفائدة بالبيان مع ان له فوائد اخراج الكواذب مطلقا وفائدة اخراج صادق يخالف
الاعتقاد كقول المعتزلي المخفي خلق اسم الافعال كلها لانه لما ادخل نحو قول الجاهل في تعريف الحقيقة يعيد
عند المتكلم تبادر الى الوهم انه يجب ان يذكر في تعريف المجاز ايضا ليخرج ما اضافه الغير الى ما هو كذلك
عند المتكلم عن تعريف المجاز فلما اهمل فيه عند المتكلم لم يخرج وانما بين خروجه بوجه استهل لرمع انه
لا خفاء فيه لان الجاهل ليس متاولا لما ان ظاهر كلام المفتاح بل صريحه يدل على انه لو لم يكن في التعريف قيد
عند المتكلم لم يخرج فكان ينبغي ان يتعرض ايضا لدفع توهم مقدم وتخيله مع انه لا مقدم هناك
انفع فان قلت لو كان المراد ما ذكرتم فينبغي ان يتعرض ايضا لخروج قول المعتزلي به لا مدخل في تعريف
الحقيقة بقيد في الظاهر فيتبادر من ترك هذا القيد في تعريف المجاز انه لم يخرج عنه قلت التاويل يدل
دلالة ظاهرة على ان اسناد الكلام معه الى غير ما هو له في الظاهر بخلاف اقتضائه عدم كونه معتقدا له
ولهذا اي لان مثل قول الجاهل خارج بقيد التاويل عن حد المجاز **لم يحمل نحو قوله** اي الصلتان العبدي
اشاب الصغير وافنى الكبير كر الغداة ومر العشي على المجاز اي على اسناد الاشابة والافناء الى الكر الغدا
ومر العشي لكونهما ملابسين لما هو عند المتكلم ولم يجعل بمعناه هذا الاسناد وقال الشارح معنى قوله لم
يحمل على المجاز لم يحمل على ان اسنادها فيه مجاز ولا يخفى ان العبارة لا تساعده **ما لم يعلم او يظن** اي لا انتفاء
احد الامرين لاحد الانتفائين لان احد الانتفائين لا يكفي بل لا بد من كلا الانتفائين وهو انما يستفاد
من تردد المنفي اما من تردد النفي بان يقال ما لم يعلم او لم نظن فاعادة لم في حيز النفي كما فعله الشارح في شرحه
لا يصح فان قلت لا يكفي انتفاء العلم والظن بل لا بد من انتفاء التصديق مطلقا اذ يكفي للحمل الجزم الغير المانع
مطابقا كان او لا قلت اذا تعذر ان يراد بالعلم ما عدا العلم لوقوعه في مقابلة الظن علم ان المراد به ما يعتقد لكان او ضع واخصر ولما جعلنا
ما مصدرية غير ظرفية ومالم يعلم مفعولا به بتقدير اللام لقوله لم يحمل او وجود شرائط خلص الكلام عما
يتعجب على الشارح حيث جعل مالم يعلم ظرفا اي مادام لم يعلم من انه حمل البيت بعد العلم بذلك على المجاز
وهو خلاف الواقع وغير ان ما بمعنى مادام تجعل الفعل مستقبلا فلا يساعده المقام وقوله **ان قائله لم**
يرد ظاهره مكان قول المفتاح لم يعتقد ظاهره لان العلم بعدم الاعتقاد لا يكفي في الحمل على المجاز لانه يجوز ان
يعلم مع ذلك العلم انه يخفي اعتقاده وقوله لم يحمل على المجاز يحتمل الحمل على الحقيقة والتوقف في الحمل قال الشارح
المحقق حين خفي المناول تحمل على الحقيقة لانه اسناد الى ما هو له في الظاهر وقال السيد السند
منشا هذا الحكم التسوية بين الحقيقة العقلية والحقيقة اللغوية مع ان اللفظ ظاهر في المعنى الموضوع له اذا
خلا عما يصرف عنه فهو ظاهر في الاسناد الى ما هو له اذا خلا عن التاويل والمبنى فاسد اذ الظاهر من المتكلم
العاقل ان لا يعتقد الخطا وغير نظر ان الاسناد الى ما هو له عند المتكلم في الظاهر معناه نظرا الى ظاهر البناء

لا الى ظاهر حال المتكلم ولذا فسر بان لا ينصب قرينة على خلافه هذا وفي قوله ولهذا لم يحمل الى اخره نظر لجواز
ان يكون عدم الحمل لظهور صدق تعريف الحقيقة عليه لا لكونه خارجا عن تعريف المجاز بقيد التاول كما استد ل
متعلق بعدم الحمل اي وان التاول يخرج الكلام عن المجاز فتحقق عدم حمل قول الشاعر على المجاز لعدم ظهور
التاول كالاستدلال في شعر ابي النجم على مجاز يته اسناد فيه اذ لولا اشتراط التاول لم يستدل على مجازيته
بل يكتفي بان المسند اليه فيه ليس ما هو له والشارح جعله متعلقا بحذوف وجعل تقدير الكلام ما لم يعلم او يظن
ولم يستدل بشيء على انه لم يرد ظاهره كما استدل ولا يخفى انه مع انه تكلف لا حاجة اليه يرجبان يتوقف الحمل على
المجاز على الاستدلال مع انه كثيرا ما يحمل على المجاز لظهوره لاستحالة قيام المسند بالمسند اليه عقلا على انا نبا
متيز الى جذب الليالي في قول ابي النجم قد اصبحت ام الخيار تدعي علي ذنبا كله بالرفع وان
يحوج الى حذف مفعول لم اصنع بخلاف النصب فانه حينئذ يكون مفعولا لم يفيد عموم النفي ولان الحمل المفا
الى الضمير لا يكون الا تاكيدا او معمولا للعامل المعنوي من ان رأت اي ترميني بالذنوب تممت من اجل انه كبرت
واثر في الهموم الشديد اذ النسوان يبغضن المشيب ويطلبن كاشباب الحبيب راسي كراس الاصلع في الفا موس
الصلع انحسار مقدم الراس لنقصان مادة الشعر في تلك البقعة وقصورها عنها واستيلاء الجفاف عليها والطا
الدماغ عما يمسه من المجفف فلا يسقيه سقيها اياه وهو ملاق صلع كفرح وهو اصلع وهي صلعاء متزعنه قنزعا
عن قنزع جملة مفسرة لمتيز او متيز راسه كراس الاصلع مبنية لوجه الشبه وعن الثانية بمعنى بعد والقنزع جمع قنزعة
وهو الشعر المجتمع حول الراس والمعنى متيز وسلب عن الراس قنزعا بعد قنزع فصار شعر نواحي راسه قنزعات
متفصلة بعضها عن بعض جذب الليالي اي مضي اكثر العمر من قولهم جذب الشهر مضت عامته وعبر عن ايام
العمر بالليالي تنبيها على شدتها وقيل لان العرب تورخ الزمان بالليالي لان غرة الشهور من ابتداء رؤية الهلا
ومنها ابتدا السنة وما ذكرنا ابلغ وانسب وتفسير جذب الليالي بمضيها بتجريد الجذب عن بعض معناه كما في
المرشح مستغنى عنه بما ذكرنا ابطئي او اسرعي اشارة الى شدة الليالي بحيث يقال في حقها ابطئي او اسرعي لا
مبالاة بك اذ لا تفاوت بين سرعتك وبطوءك وهو حال عن الليالي بتقدير القول او اشارة الى اختلافها في العمر
والمهول لورود آة العيش فيها وطيبه ببعضها مما يقال له ابطئي وببعضها مما يقال له اسرعي واختلاف العيش اكثر
تاثيرا واعجابا للهرم وضعف البدن من دوام العسرة ولا يخفى ان وصف الليالي بالاختلاف لا يستفاد مع تفسير ابطئي
او اسرعي بالتسوية بين حالتيها فوصفها بالاختلاف مع هذا التفسير كما فعله الشارح محل نظر مجاز خبر ان بقوله
متعلق باسند ا عقيبه اي عقيب قوله متيز عنه قنزعا عن قنزع افناه اي جعله فانيا اي معدوما والتنزيل له
منزلة الفاني لاشرافه على الفنا او فانيا بمعنى هرما فان فني بمعنى انفنى وهرم والضمير للشعر او لابي النجم
قيل ابو للشمقمق الطلعي اي اراد تم طلوع الشمس حتى اذا ولى لم يلتفت فارجعي والمعنى افناه اراد اسرع جذب
الليالي لان جذب الليالي بطلوع الشمس والرجوع ووجه الاستدلال انه يريد على انه موحد وسياتي ان الصدور
عن الموحد من القرائن فاسناده متيز الى الليالي المجذوبة بزمان اوسبب واقسامه اي المجاز العقلي كما يتضح
بيان الايضاح والمفتاح وظاهر الكلام اربعة لكن لا اختصاص لها بالمجاز فالحقيقة متروكة للمقايسة لقلة
الاهتمام بحالها ولك ان تفسر الضمير بكل واحد من الحقيقة والمجاز وتجعل الامثلة لكل منهما باختلاف حالهما من
الصدور من المؤمن والجاهل لكنه تكلف باباه عود ضميره وهو في القرآن كثير الى المجاز مع انه يوهن انه لم يقل
نحو قول المؤمن كما قال سابقا نحو قول الجاهل وانحصار الاقسام في الاربعة ظاهر على مذهب المصنف ولا اشكال
بالظرف الجملة وان عرف الحقيقة والمجاز بالكلمة لان ظرف الحقيقة والمجاز لا يكون جملة عنده لانه اشترط في السند

ان

ان يكون فعلا او ما في معناه نعم يشكل على مذهب السكاكي حيث جعل الحقيقة والمجاز مطلق الكلام فانه يجوز
على مذهبه كون المسند جملة كذا ذكره الشارح وغيره انه يشكل على مذهب المصنف بقولك سرني ليلي وقد ارقت
هذه اللفظة حين سمعتها فان من يتلفظ بها وليلى اذا اريد نفسها ليست بحقيقة ولا مجاز لان اللفظ
اذا قصد نفسه وان قيل بوضعه لنفسه لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالاشتراك وصرح به الشارح في شرح
المفتاح وبقولنا قيل لجاني زيد فانه حقيقة وطرفها جملة ويشكل الحصر مطلقا لجواز كون الظرف كذا يرد
بين هذه الاقسام ليتضح الفرق بين هذا المذهب وما سياتي من مذهب رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية
لان ظرفيته حينئذ لا يكونان الا مجازين ان جعل التخييل مجازا او مجازا وحقيقة ان جعل التخييل حقيقة
وهذا يوجب تخصيص البيان بالمجاز وقال الشارح فائدة البيان التنبيه على ان الاسناد المجازي لا
يخرج الظرف عما هو عليه وان التبادر عسى ان تستبعد من اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز في كلام واحد
وان كانا مختلفين اذ قول بل ازالة استبعاد المجاز العقلي لان ما ذكره من الاستبعاد يوجب هذا الا ستبعاد
لان المجاز العقلي لا يخلو عنه لان طرفيه اما حقيقتان اي كلمتان مستعملتان فيما وضعتا له في
اصطلاح التخاطب نحو انبت الربيع البقل البقل ما نبت في بزره لا في اصل ثابت كذا في القاموس وارتبع
ربيعان ربيع الكلا وربيع الثمار فالمراد بالربيع ربيع الكلا فكونه حقيقة ليس بواضح ومن جهة
اخرى وهو ان انبات البقل من بعض اجزاء الربيع لا من جميعه او مجازان اي كلمتان مستعملتان في
غير ما وضعتا له في اصطلاح التخاطب لعلاقة بينهما مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضعتا له
نحو احيى الارض اي جعلها نامية فان ما ينفع كالحي وما لا ينفع كالميت وحقيقة اعطاؤها الغا
وهي صفة تقتضي الحس والحركة وتفتقر الى الروح والبدن شباب الزمان اي الازمنة الشابة
على ان الشباب جمع شاب على ما في القاموس وهو اعذب من جعله مصدرا والمراد بالزمن قوتها
المؤثرة الموهومة في الغايات والشاب حقيقة حيوان حار تام غريزته مسبوقة مشتعلة اي في كمال
القوة او مختلفان نحو انبت البقل شباب الزمان واحيى الارض الربيع وباعتبار الهيئة الدالة
على المجاز ايضا قسمان لانها اما حقيقة نحو انبت الربيع واما مجاز نحو انبت الربيع البقل بمعنى الخبر
ولو اعتبرت مع الطرفين لحصل في اعتبارها اقسام كثيرة فعليك باستخراجها ولا يخفى ان الاستبعاد
في اجتماع مجازين او حقيقة ومجاز في الاسناد باعتبار نفسه وما يدل عليه اكثر من الاجتماع باعتبار
الطرفين وهو اي المجاز العقلي في القرآن كثير فيرد على من انكر وقوعه في القرآن عقلا كان او لغويا
فلمقام الاهتمام بالطرف قدمه او لان في تاخيره التباس انه من جملة ما بعده اي في القرآن هذا الحمل
وبنا الانكار على ما هو او هن من بيت العنكبوت حيث قالوا لو وقع المجاز في القرآن لصح اطلاق
المتجوز عليه قوله تعالى وهو مع كونه ممنوعا منقوضا بانه لو وقع مركب في القرآن لصح اطلاق المركب
عليه تعالى ولتوضيح دعوى الكثرة ذكر هو ف ايات على سبيل التعداد ولم يقل الخ واذا تليت لانه لو اعاده
الخبر في كل ابتر لزم تمثيل الكثرة بآية واحدة ولو لم يعده لاوهم في باقي الايات ان العاطف محكي كما في الآية
الاولى قال الشارح المحقق لم يقل لخوا بها مما للاقتباس وان المعنى وان اتليت عليهم ايا تي
زادتهم ايمانا وتصدق بانه وقع المجاز العقلي في القرآن كثيرا والمقصود ان اسناد زادت الى ضمير الايات
مجاز لانها فعل الله والايات سبب لها والبحث عن ان الايمان هل يزيد امرا وهل الآية مؤولة او على ظاهرها
وما نا وليه مقام اخر نعم يجب على ايهام الاقتباس ان زيادة الايمان كيف يتصور في شان منكري وقوعه في

ستبعاد

القران ولا بد في الزيادة من سبق المثبوت ودفعه بان تلاوة اية يوجب الايمان وبتلاوة الايات يزيد ومن
لم يتفطن ادعى ان الزيادة ربما تستعمل فيما لم يسبقه الثبوت وماهو عن مثله ببعيد فان قلت لم لم يجعلوا اقتباسا
بل جعلوه شاهدا واياما للاقتباس قلت لانه صرح به في الايضاح حيث قال المقول تعالى واذا تليت عليهم
بيتي ان ما عد من المحسنات البديعية هو الاقتباس والايهام يذبح اي فرعون ابناءهم اي ابنا بني اسرائيل
فيه اسناد الذبح الذي هو فعل المجيء الى السبب الامر له ينزع اي ابليس عنهما ادم وحوى لباسهما اسند
نعل اسر الى ابليس لانه صار سببا لوسوسته وحثه له على اكل الشجرة كيف تكفرون ان كفرتم بوما يجعل
الولدان شيبا جمع اشيب جعل ظرفا للجعل جاعلا هو الله تعالى وجعل الولدان منه شيبا كناية
عن طوله او كثرة اهواله وشدة امره فان الشدة من موجبات سرعة المشيب واخرجت الارض اثقالها جمع
ثقل وهو متاع البيت يريد به ما فيها وخزائنها نسب فعل الله الى مكانه كذا في الشرح والاظهر انه اسناد الى
المفعول به لانه الاخراج من الارض لا في الارض وكذا جعل الاخراج فعل الله لجعلهم نزع لباسهما وحوى فعل
تعالى خفي لاحتمال ان يكون الفاعل فيهما الملائكة ولا بد لتعيين الفاعل من السمع وهو غير مختص بالخبر اي المجاز
العقلي غير مختص بالخبر كما يتوهم من بعض اسامير وفيه انه كما يتوهم الاختصاص بالخبر يتوهم الاختصاص بالمسند
مدفع الوهم قاصرا وكما يتوهم من ذكره في بحث الاسناد الخبري ولك ان تريد ان كثرة الوقوع في القران
غير مختص بالخبر بل يجري في الانشا نحو يا هامان ابن لي صرحا اي قصرا اسند البناء الذي هو فعل
البناء الى ضمير هامان الذي هو امر بالبناء ولا بد له اي للمجاز العقلي من قرينة صارفة عن ارادة ظاهره
لانه اشترط في التاول وهو بمعنى نصب القرينة على عدم ارادة الظاهر وانما تعرض له مع استفادته من
قيد التاول لتفصيلها فهو بمنزلة البيان للتاول فينبغي ان يذكر متصلا بما يتعلق به ولا ينفصل بينه وبين
ما يتعلق به بيان الاقسام وحديث كثرة الوقوع في القران وعدم الاختصاص بالخبر ولا يشترط قرينة هم
معينة لما هو المقصود ولهذا اختلف في انه هل يلزم له حقيقة اولا وجوز كونه معرفتها حقيقة واذا لم تظهر
قرينة صار قرآنا فان كان الظاهر صادقا عمل عليه وان كان كاذبا فالشارح يحمل عليه والسيد يتوقف وقد علم
ما هو الحق لفظية كما مر في قول ابي النجم ولا يخفى ان قوله افناه قيل الله يصرف قوله ينزع عنه قرينة
عن ظاهره لدلالته على انه كان موجودا فقابله بقوله صدوره عن الموجد له يظهر ان يقيد الصدور بزمن
الموجد بما اذا لم يعلم من لفظ يقارن بالكلام او معنوية جواز اجتماع القرينتين لا يأبى في لسان في بين وجوبهما
كاستحالة قيام المسند بالمذكور اي بالمسند الله المذكور لفظا او تقديرا عقلا يعني كما استحالة العقل قيام المسند
بالمذكور فعقلا تمييز عن نسبة الاستحالة الى القيام باعتبار انه فاعل الاستحالة كما قالوا في امتلأ الاناء ماء والمراد
استحالة العقل على سبيل الاستقلال من غير ان يحتاج الى الاستعانة بنظر او غيره يعني استحالة تجلية البداهة
كقولك جعيثل جاءني اليك اوعادة اي استحالة العادة ذلك نحو هزم الامير الجند والاولى كاستحالة نسبة
المسند الى المذكور ليشمل نسبة الفعل المجهول وصدوره عطف على الاستحالة اي صدور المجاز وارجاعه
الى الكلام يقطع سلك الضمائر عن الانتظام فلا يقع فيه روان اوقع الشارح غير عبارة الايضاح في هذا المقام
عين الموجد لا بد من تقييده بغير المخفي حالة والا شمل المستغني عن التقييد كصدوره عن لا يرضى به في مثل
اشاب الصغير متعلق بالظرف فانه اذا صدر عن الموجد فحكم العقل بانه مجاز لا من كل عاقل اذ كل عقل الا باي
عنه بل كثير من العقول القاصرة لحكم به ومعرفة حقيقته الاولى ترك المعرفة اذ المعهود المتعارف وصف المتكلم
بالظهور والجهالة العلم والمراد ان حقيقته اما ظاهرة والمراد الحكم على الفرد المقدر المحققة سواء كان متحققا

اولا

اولا فلا يحتاج الى تاويله بان معرفة مسند الير لو اسند الير لكان الاسناد حقيقة اما ظاهرة كما في الشرح وان
وجد بان ربما اولم لما ذكره من انه لا يلزم ان يكون المجاز حقيقة بل الواجب ان يكون لمسند الير لو اسند الير
كان الاسناد حقيقة اما الاسناد فيجوز ان لا يتحقق اصلا وكيف لا ويجوز ان يكون الفعل مستقلا وسيد الفاعل
لا يوجد اصلا فالجوز الذي اصله هذا الاسناد ليس لمسنده فاعل محقق بل مقدر وفي هذا الكلام التنبيه على
انه تكفي في المجاز القرينة الصارفة ولا تجب القرينة الموضحة لحقيقة الاسناد بل رب مجاز حقيقته خفية لا تظهر
حتى انكر الشيخ وجوب الخفية للمجاز والرد على الشيخ انكاره لان الفعل يستحيل بدون المسند الير غايته انه قد
يكون خفيا ويعتبره النظر الصحيح لله تعالى والير اشارة بقوله واما خفية كما في قولك سرني ويتك اي سرني
اسر عند رويتك وتبع في هذا الرد الامام الرازي كما تبعه صاحب المفتاح الا انه قال يجب ان يجعل المسند الير
مما يرضى به بريد انه لو كان المتكلم من يجعل خالق الافعال اسر تعالى فاجعل حقيقة الاسناد الير تعالى وان كان
من يجعل خالق افعال العباد انفسهم فاجعل الحقيقة ما تنا سبه بل حقيقة ما قال ان الاسناد حقيقة لا يدري
على الخلق بل عند الحكم بان اسر خالق الافعال كلها ضرب زيد حقيقة وضرب اسر مجاز فحكم العقل بما يرضى ان يكون
عنده كلمة فاعلا حقيقيا فاعتبر الحقيقة والاسناد الير والحق مع الشيخ لانه نريد انه لا يجب في المجاز العقلي قصد
حقيقة ولا يجب ان تلاحظ للفعل فاعلا حقيقيا محققا فانك في قدرني بلدك حتى لا تقصد اقدارا ما محققا ولا تعدل
من فاعلة المحقق الى السبب الذي هو الحق بل تريد اقدار القدوم للحق فتبالغ في سببية الحق لحتى كانه فاعل
فتتوهم اقدارا ما ومقدوما وتضع الحق موضع المقدم الموهوم مبالغة في سببيته فتدار صدق هذا الكلام على
وجود القدوم ولا يطلب منك وجود المقدم الموهوم ولا يخفى ان الظاهر سرني اسر بسبب رويتك ليكون اسناد
سرني الى الرؤية اسنادا الى السبب وانما جعلوا اسناد الى الزمان فيحتاج الى تقدير اي سرني اسر زمان رويتك
وعنه مندوحة ويمكن ان يوجه قولهم عند رويتك بانه ليس للتنبيه على الوقت الى الوقت بل للاسناد على
ان السببية عادية لما لم يوجد الفعل في هذا الوقت وقوله اي ابي نواس على ما في الايضاح وهو بزهاني الشاعر
على ما في القاموس وقال الشارح هو قول ابن المعدل ثم قال الا ثناني في بين قوليها الجواز ان يكون لكنيتان لم
يات بشيء يريبنا صفحتي قمر ينوء سناها القمر يزيدوك وجهه حسنا اذا ما زدته نظرا اي يزيدك اسر
حسنا في وجهه جعل وجهه مائدة ينال منه الوان نعم الحسن اللذيذة يزيد اسر كلما نظرت في هذه المائدة لونا
من المتعة يلتذ به وما يقال المفعول الثاني في يزيد يجب ان تضم اضافته الى الاول كما في زاد هم اسر مرضا اي
زاد مرضهم وهنا لا يصح اذ لا يصح يزيدك اسر حسنا في وجهه فلا بد من جعل يزيد بمعنى يظهر اي يظهر لك
اسر حسنا في وجهه وقد اندفع بما ذكرناه اذ يزيد اسر حسنك في وجهه بمنزلة يزيد اسر نعمتك في مائدة وجهه
فهذه الملاحظة تحسن اضافة الحسن الى المخاطب على ان جعل يزيد بمعنى يظهر فاسد لانه ليس متعديا الى مفعولين
وقد صرح بترجيح وجهه في اول البيت واشار اشارة لطيفة في اخره الى الترجيح فان القمر اذا نزهت النظر فيه
نرى فيه اشياء غير مستحسنة كالخدش وغيرهما ذلك اشارة الى انه على خلاف الاشياء فان الاشياء تزهر فيزيدها حسنا بل ربما تكره اعلم ان عندي نظم المجاز العقلي في سلك الكناية بان يجعل انبت الربيع لانبات الماء
للربيع وجعل الربيع فاعلا لينتقل منه الى المطر فيه نظر فيه الربيع للانبات وذعوى كما مر خليقة فيه
وكذا يريد بقوله بنى الامير انبات البنا للامير لينتقل منه الى كثرة مدخليته في البنا حتى كانه الفاعل الله
قلت كيف يصح منك اثبات الانبات للربيع ولا انبات لله والحق ان يجعل مجازا مرسلا لاستناع اراد المعنى
الحقيقي قلت صح اثباته له عند الوهم كانه قيل انبت الربيع في وهمي وكونه منبتا في الوهم يلزم منه كثرة المدخلية

في الاثبات **وانكره السكاكي** اي انكر المجاز العقلي وقال ليس في كلام العرب مجاز عقلي واختاه في ازاذكره
ليس الا احتمال امثاله المجاز العقلي للاستعارة بالكناية وبذلك لا يتم نفيه حتى لو لم نفي الاستعارة بالكناية
ايضا في تلك الامثلة باحتمال المجاز العقلي فيكون كل منهما منكرا في تلك الامثلة ونحوها ويكون الثابت احد
الامرين والداعي له اليه انه يقلل الانتشار ويجعل اعتبارات البلغا اقرب الى الضبط وعورض بان هذا
الاعتبار يوجب تشبيه الربيع بالقادر المختار وادعا انه عينه وهو ركيك جدا بخلاف المجاز العقلي فان
فيه تشبيه ملابسة الربيع بالانبات بملابسة الفاعل الحقيقي وبان جعل الامير في هزم الامير الجند من عداد
الجيش وبمنزلته امر مستبعد جدا ويمكن دفعه بان تشبيه الربيع بالفاعل الحقيقي والمبالغة فيه ركيك لو
اعتبر التشبيه فيه لخصوصه اما لو شبه بالفاعل ملحوظا بعنوان الفاعل فلا وكذا الاستعداد في جعل الامير
بمنزلة الفاعل الحقيقي للهزم واعتا الاستعداد في جعله بمنزلة الجند ملحوظا بصفة الجندية **ذاهبا الى الشام**
ونحوه استعارة بالكناية ذكر بلفظ ذاهبا قوله تعالى فاين تذهبون واختار ما مر ونحوه على انه بالنظر
الراجع الى المجاز العقلي اختصار المامر مخصوصه لان فيه ما يستبعد رده الى الاستعارة بالكناية عما عرفت في
انبت الربيع البقل وهزم الامير الجند وكما في حيي الارض شباب الزمان اذ يلزم الاستعارة من المستعار ولما
لم تكن الاستعارة بالكناية معلومة مرارا شار الى بيانه بقوله **على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي** ولعله اشار
بقوله الفاعل الحقيقي دون الله تعالى كما ذكرنا من دفع الركاكة **بقرينة نسبة الانبات اليه** فان الاستعارة
بالكناية عنده ذكر المشبه واراد المشبه به بقرينة استعارة ما هو لخاصة من خواص المشبه به لصورة وجيزة
توهم في المشبه شبهه بتلك الخاصة واثباتها للمشبه ففي قوله بقرينة نسبة الانبات اليه نظر ويجاز بتكلف
ويحمل على ارادة بقرينة نسبة ما هو مشبه بالانبات اليه وربما يقال ان السكاكي وان اشتهر منه ان قرينة
الاستعارة بالكناية عنده اثبات الصورة الوهمية المماثلة بالاستعارة التخييلية الا انه ذكر في بحث جعل المجاز
العقلي استعارة بالكناية ان قرينتها قد تكون امرا محققا كما في انبت الربيع فهذا الكلام مستغنى عن التاويل
نعم في قوله **وعلى هذا القياس غيره** نظر لانه لا يمكن قياس القرينة في اكثر الامثلة عليه ونحن على ان ما ذكره
ليس نصا في ان الانبات محمول على معناه الحقيقي وليس مستعارا لامر وهي وتبع ما اشتهر منه وستطلع على معنى
كلامه في انبت الربيع في فن البيان في مقامه ان شا الله تعالى **وفيه نظر** اي في جعل كل تركيب يشتمل على المجاز
العقلي مشتملا على استعارة بالكناية نظرا لانه باطل لاستلزامه امورا باطلة وبطلان اللوازم يستلزم بطلان
الملزومات ولانه تنتقض هذه الدعوى بكل تركيب مشتمل على المشبه به والمشبه فانه لا يصح اخراجه عن كونه مجازا
عقليا بجعله مما يشتمل على الاستعارة بالكناية لان فيه ما يمنع عن ذلك الجعل فاشار الى الدليل الاول بقوله
لانه يستلزم الى اخره والى الثاني بقوله ولانه ينتقض الى اخره ولا يخفى ان الانتقاض لا يخص بنحو نهاره صائم
بل كل مثال ذكره في الدليل الاول ينتقض به الدعوى لانه لا يصح اخراجه عن الاشتمال على المجاز العقلي بذلك
الجعل لوجود المانع كما لا يخفى ان استلزام الجعل المذكور للباطل لا يخص بنحو نهاره صائم على وجه ذكره بل يجري
فيه باعتبار اشتماله على طرفي التشبيه فكل من التخصيص بلا تخصص ومن استلزام **ان يكون المراد بعيشة في قوله**
تعالى في عيشة راضية صاحبها ليس مقابلا لعدم صحة الاضافة واخويه كما يوهمه ظاهر العبارة بل هو يلي معتبرا
في الجميع اذ يستلزم ان يكون المراد بالنهار فلانا نفسه وان يكون المراد بضمير هما مان العمله وبالربيع هو الله
تعالى ومدار الفساد عليه واما المقابل لها عدم صحة ان تكون العيشة ظرفا لصاحبها فالاولى ان يقال
يستلزم ان لا يصح جعل العيشة في قوله تعالى فهو في عيشة راضية ظرفا لصاحبها والاولى بنحو عايشته ليلة

يوهم

يوهم ان ترك التحقير وتركه في اخويه بنا على افراده بخلاف اخويه فانه فاسد لان قوله تعالى خلق من ماء
دافق في سلكه كما صرح به في الايضاح قال الشارح لانه لا معنى لقولنا خلق من شخص يدفق الما اي يصب ويرمي
بوبه ودخلقكم من نفس واحدة ويدفعه ان مراده لا معنى له في مقام بيان الخلق من الما كما يشعر به نظمه
القران ونقول لانه لا معنى حينئذ لوصف الما بانه يخرج من بين الصلب والترايب وقوله **لما سياتي** الاولى
تعالى ان يذكر بعد قوله بنا على ان المراد بالربيع الفاعل الحقيقي بقرينة نسبة الانبات اليه ويجعل انه لم
لا يجوز ان يكون هو في عيشة راضية من قبيل لهم فيها دار الخلد فتامل **وان لا تصح الاضافة في نحو نهاره**
صائم مما اضيف فيه المنسوب اليه الذي غير ما هو له الى ما هو له **لبطلان اضافة الشي الى نفسه** اذ لا اعتداد
لمن جوزها وجعلها في عداد الاضافة اللفظية اقول من جملة اللوازم الباطلة ان لا يصح نحو نهاره صائم اذ
لا معنى لنسبة الشي الى نفسه وما يقال ان المجاز العقلي سنادا سر الفاعل لا نسبته الى المبتدا والموصوف فلا
يحتاج السكاكي الى جعل النهار استعارة بالكناية ولا الى جعل العيشة بل يكفيه جعل الضمير استعارة بالكناية
فمما لا يعتد به لانه بعد انه مبني على عدم التفرقة بين مذهب السكاكي ومذهب غيره في المجاز العقلي يجب
عليه انه لو جعل الضمير بمعنى الصاحب والعيشة ونهاره بحالهما الخلاف الصفة المشتقة عن ضمير الموصوف والخبر
المشتق عن ضمير المبتدا على ان ضمير الغايب لا يعقل فيه الاستعارة لانه تابع المرجع لا محالة وهو حقيقة فيما
قصد بمرجعه مجازا كان المرجع او حقيقة وبهذا علم ان رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية اما بجعل طرفي
المجاز العقلي استعارة بالكناية كما في انبت الربيع البقل او بجعل مرجع الظرف استعارة بالكناية كما في راضية
وان لا يكون الامر بالبنا لها مان معان الندا لم يلاحظ في قوله تعالى يا هامان ابن لي صرحا وغيره ان الامر
بالبنا ليس لهامان بل الامر بالامر بالبنا لانه قصد بهذا الكلام ان يامر الملة بالبنا فينبغي ان يقال وان لا يكون
الامر لهامان ولك ان تقول المراد ان لا يكون امر العملة بالبنا لهامان لان فرعون هو الامر لهم بنفسه وبهذا
الكلام لا منوطا الامر الى قصر ان كان لك حدة النظر فان هذه الاشارة ليست لضعيف البصر **وان يتوقف**
فيما انبت الربيع البقل على السمع الاولى على الاذن لان المتبادر من السمع في هذا الفن السماع من البلغا لا من الثقا
واللوازم الاربعة كلها **منتفية** ظاهرة الانتفا وكيف لا والكلام المعجز والكلام المستفيض بين البلغا صحته
اجلى من النهار ووجوب توجيه الامر بعد الندا الى المنادى لا مدخل فيه للانكار ولكل احد فيما استدل به
انبت الربيع البقل استقلال واختيار واجيب عنه بان السكاكي يمنع كون احد من البلغا على مذهب التوقيف
فلذا لم يقفوه على الاذن واما العلما فلم يفهموا من استعمالهم قولهم بالتوقيف الا انهم زعموا انهم قصدوا المجاز
العقلي والاقتدا بهم في معرفة وجوه تصرفات كلام البلغا لانهم رسخوا بالاحاطة بجميع تصرفات كلامهم فلا يبعد
ان لا يفهموا المتبعض تصرفاتهم في الكلام وغير ادر اخفا في ان حسن المجاز العقلي ما لا ينكر فلا ينبغي نسبة التقصير
الى العلما في تحصيل مراد البلغا وتجويزهم استعمال التراكيب الممنوعة شرعا عن تحقيق لباعث تقليل الانتشار
وتقريب الفن الى الضبط فان ذلك الباعث ليس بمثابة يحسن العمل بمقتضاه مع مخطئة ارباب الدين والانتباه
بل الجواب ان صحة انبت الربيع انما يتوقف على السمع لو اريد بالربيع ذات الله تعالى ولو اريد به الفاعل الحقيقي
على الاجمال فلا يتوقف على السمع وان كان ذلك الفاعل المجمل هو الله تعالى كما يقال الابد للممكن من شي يوجده
فلا يلزم من اطلاق الشي هنا مع انه في الواقع ليس الا ذا ما منع شرعي واجب عن هذه الاعتراضات بمنع الاخير
لان مذهب السكاكي في الاستعارة بالكناية ليس ان المراد بالمشبه المشبه به حتى يكون المراد بالربيع منلا هو
الله تعالى بل المشبه بادعا انه عين المشبه به والادعا لا يوجب كون عين المشبه به حتى يلزم شي منها ويجب عليه

انه لم يصر اسناد ما هو للمشبه به الى المشبه اسنادا الى ما هو له حتى يصح انكار المجاز العقلي بجعله من قبيل الاستعارة بالكناية ويدفع بان المسند الى الاستعارة بالكناية عنده ليس ما هو للمشبه به بل صورة وهيئة شبيهة بالمسند فهو للمشبه حقيقة وحقا ان يسند اليه ويزيف هذا الدفع بان ما قيل ان قرينة الاستعارة بالكناية قد يكون امرا وهميا كما في اظفار المنية ونطقت الحال وقد يكون امرا محققا كما في انبت الربيع وهزم الامير الجند وقد اخبرنا ك ان معنى كلا من هذا شيء اخر وستطلع عليه في ثم انا هذا اذا اتى تحلة وبما ذكرنا ظهر ان مبنى الاعتراض على ان مذهب الاستعارة بالكناية ان يراد بالمشبه به حقيقة وان المراد بما اسند الى المشبه به معناه الحقيقي في هذه الامثلة لا على مجرد ان المراد المشبه به حقيقة حتى يكفي في دفعها الاشارة الى انه يراد نفس المشبه بادعاء كونه مشبها به كما ظنه الشارح وتبعه القوم وقد يقال مبنى الاعتراضات على ان السكاكي جعل الاستعارة من قبيل المجاز وذلك لا يتم بدون الاستعمال في المشبه به حقيقة وان صرح بخلافه في تحقيق الاستعارة وفيه انه لا نسلم في دفع انكار المجاز العقلي ان لم ان يبني المراد الى الاستعارة على ما يقتضيه ما ذكره في التحقيق على ما يقتضيه جعله من المجاز ويمكن ان يقال في رد كلام السكاكي انه يلزم ان يكون المراد نفس ما في عينه راضية صاحبها وهو لا يصح سواء كان صاحبا او غايبا او حقيقيا لان مبنى الحقيقة على تناهي المغايرة ومبنى المظروفية على حصولها وهما متنافيان يتنفر عنهما البليغ وهكذا في نهار صايم لان الاضافة تستدعي المغايرة والاستعارة الاتحاد ولك ان تحمل كلام المصنف عليه لا نه ربما ياباه النظر الى الاخيران ولا نه ينتقض بضوء نهار صايم لاشتماله على ذكر طرفي التشبيه وهو مانع عن الحمل على الاستعارة كما صرح به في كتابه وجوابه ان هذا مبني على انه جعل الاشتمال على الطرفين مطلقا مانعا ولم يتركذلك لا نه اراد به الاشتمال على الطرفين من حيث انهما طرفان وكيفما وقد جعل نهارا زاره على المجرمين قبيل الاستعارة وليس النهار وما اضيف اليه طرفا التشبيه لان الاضافة لا تميز لتعيين المشبه المستعار لان المشبه بالشخص نهارا خاص لا مطلق النهار وانما يكونان طرفي التشبيه لو كان في معنى الحمل للمبالغة في التشبيه ولا يخفى ان طرفي التشبيه حقيقة فيما يكون متصفا بكونه طرفا فلا حاجة في دفع الانتقاض الى تقييد منافاة الاشتمال على طرفي التشبيه للاستعارة بكونه على وجه ينبئ عن التشبيه كما في الشرح وربما يمنع اشتمال نهاره صايم على طرفي التشبيه بان المشبه به للنهار شخص صايم مطلقا هو والضمير لفلان نفسه من غير اعتبار كونه صاما وفيه انه حينئذ لا يفيد الاخبار عنه بصايم ويشتمل الكلام على طرفي النهار وهو التشبيه. ويمكن دفعه بان المراد ان المشبه به شخص يتاتى منه الصوم ويصلح ان يصوم ولله الحمد على الفراغ من شرح الباب الاول من المعاني ونسأله التوفيق لشرح الباب الثاني ونفوض الامر اليه ونتوكل عليه في سلوك مسالك الصواب في شرح **احوال المسند اليه** اي احوالا يها يطابق اللفظ مقتضى الحال على انه الاضافة عهدية وبعد لا بد من احوال تعرض له بالقياس الى الاسناد او المسند او غيرذلك كونه مسندا اليه لاسناد مذكور ومسندا اليه مؤخرا الى غير ذلك وقد اخر جر الشارح باعتبار قيد الحيثية وغير ان احوال المسند اليه من حيث انه مسند اليه لا يجوز ان يوجد في غيره وقد لا يوجد حال يخص به وقد لا يبعد ان يخرج بالعهدية المذكورة لان كون المسند اليه لاسناد مذكور ليس مقتضى الحال تاكيد الاسناد وحال المسند اليه من تواليه وانما ذكرنا هذا التحقيق هنا متابعة للشرح والا فالاحق ذكره في بحث الاسناد الخبري فاحفظه وانتفع به فيما سبق ولحق وقدم احوال المسند اليه لانه الذي الاصل في الكلام تقديما **اما حذف** فقد على سايرالاحوال لانه ينبئ عن مزيد اهتمام المسند اليه على سايرالاركان لانه يدل على انه لشدة الحاجة اليه كانه اتى به ثم تركه ولهذا عبر عنه بالحذف وفي المسند بالترك وبهذا ذكر ضعف نكتة ذكرها الشارح لتقديمه حيث قال

عنده استعارة تبعية هي اللفظ المستعمل في الصورة الوهمية لا عن خطا لانه صرح في بحث رد المجاز العقلي الى الاستعارة بالكناية ان قرينة الاستعارة بالكناية

قدم على سايرالاحوال لانه عبارة عن عدم الاتيان به وهو مقدم على الاتيان به لتاخر وجود الحادث عن عدمه لان الحذف ينبئ عن حدوث العدم على ان وجوبا التقدم على الاتيان به انما يفيد التقدم على سايرالاحوال لو تاخر **فلا احتراز عن العبث** وهو ذكره على ما اشتهر لان اللفظ يعلم بدون الذكر فما الذكر عبث وذكره او القرينة على ما تقول لان فائدة القرينة معرفة اللفظ فاذا علم بالذكر لغت وصارت عبثا ولما قال **بناء على الظاهر** لانه الركن الاعظم من الكلام فكيف يكون ذكره عبثا او فكيف تكون القرينة عليه مع الذكر عبثا لان الركن الاعظم يستحق اهتماما ما يوجب تكثير ما يحصره ولا يخفى ان هذا التقرير يخص بالمسند اليه ولو اريد جعل الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر مشتركا بينه وبين المسند كما ستعرف مما ذكره المصنف في احوال المسند بل مشتركا بينه وبين غير المسند ايضا فينبغي ان يقتصر على ان ما هو مقصود بالافادة كيف يكون ذكره مستدركا او كيف يكون تقوية الذكر بالقرينة مستدركة فان قصد الافادة ربما يوجب حينا طا الذكر العبث ويترك حديث كونه ركنا اعظم بل كونه ركنا ولا يذكر كما ذكروه ولم يجعل الحذف لوجود القرينة وللاحتراز او غيره لئلا يوهم ان وجود القرينة من المزايا التي تخص البليغ علاحظته لان الغاية ايضا تحذف لوجود القرينة ووجود القرينة مصحح والمزايا هي المرجحات وقال الشارح لم يتعرض لما اعتمادا على معرفته في النحو بما ذكرنا او جبر **او تحييل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ** كون الحرف موضوعا للجزء بان نوع واحد ليستقل في واحد منها بخصوصه يمنع من عطف شيء على مدخوله لانه يستدعي ان يراد بمر في تلفظ واحد معنيان بالنظر الى كل مدخول معنى وهو يجوز لمن ان يقال عسعس اليوم والليل ويراد اقبل اليوم وادبر الليل ولهذا اكاد احكم بان العطف على مدخول الحرف ليس الا بتقديره لا باعتبار الاستصحاب ومعنى تحييل العدول انه تحييل السامع انه افاد المسند اليه باقوى الدليلين وهو العقل لان الدلالة العقلية لا تتخلف بخلاف الدلالة الوضعية وذلك التحييل يوجب نشاط السامع وتوجير عقله نحو المسند اليه زيادة توجير وانما قال تحييل العدول اذ لا عدول من اللفظ بل العقل يرشد الى اللفظ ويفهم من اللفظ ولان القرينة دلالة عقلية بمعنى غير وضعية لا بمعنى انه لا يتخلف عنه المدلول وقالوا كون دلالة العقل اقوى لتوقف دلالة اللفظ على دلالة العقل من غير عكس ووجه التحييل انه اذا عدول فانه عند المذكر والحذف يشارك العقل واللفظ في الدلالة وفيه بحث لان كون دلالة العقل اقوى بناء على ان دلالة اللفظ غير مستقلة يوجب ان لا يكون الاعتماد عند التكلم على دلالة اللفظ فقط بل على دلالتهما فكيف يكون تحييل العدول الى اقوى الدليلين بل التحييل العدول عن جمع الدليلين الى واحد اقوى منهما وفي المفتاح تفسير التحييل كالاحتراز عن العبث بكونه بناء على الظاهر وتركه المصنف ونعم الترك لان التحييل يفيد ان فهم العدول بناء على ظاهر الامر لامع التامل في الحقيقة **كقوله قال لي كيف انت قلت عليل** مثال للدعيين وانا اقول لم يقل انا عليل لئلا يتبدل ما عبر به السايل عن ذاته بما يعبر به عن نفسه لاستلذاذه كونه معبرا بما جرى على لسانه **او اختبار تنبه السامع** اي تنبه بالقرينة امرا او عبارة الشارح هل يتنبه بالقرينة امرا او سهوا ان امرهن لان زمة الهمزة فان قلت الحذف يفتقر الى صلاحية المقام وهو بان يكون الخاطب عارفا بامر لوجود القرينة فلا بد من اعتقاد المتكلم قبل الحذف انه يعرف المسند اليه بهذه القرينة حتى يصح الحذف فكيف يكون الحذف للاختبار قلت يكفي في الحذف ظن المتكلم انه يعرف المخاطب المسند اليه بالقرينة فليكن الاختبار ليحصل اليقين على انه قال لاختبار تنبه السامع ويكفي في قابلية المقام كون المخاطب عارفا به لوجود القراين واقول او اظهار اعتقاده ان السامع يتنبه او اظهار اعتقاده ان لم تنبه بها كملا او التنبيه على تنبه او مقدار تنبيه اي تنبه بالقراين الخفية امرا **او ابهام صونه عن لسانك** تواضعا منك بايهام انه من الطهارة بحيث يتلوث بلسانك

احوال المسند اليه

لمهرم

سلمنا العطف على مدخول الحرف لا يتم بل لابد من تقديره والاصل خلافه

سبب ذكر احوال المذكر دون

كر

او عكسه اي ايهام رصون لسانك عند تحقير المرء بايهام انه في الخبث والرذالة بحيث يتلوث ببر لسانك وانك ان تبالغ
في تحقيره بالحذف بايهام انه من الخبث بحيث يتلوث بنكل لسان وحينئذ الداعي ايهام رصون اللسان عنه كما في الخا
لايهام رصون لسانك عنه وليس لك ان تقصد بالحذف ايهام رصونه عن كل لسان لان في ذلك تحقير المحل لساز وليس
امر الالسنة بيدك حتى تفعل به ما تشاء وانما لك تحقير لسانك تواضعا منك فلذلك لم يطلق المفتاح غير اللساز
واختيار التخييل سابقا والايهام هنا ليس لكون احدهما مدركا خياليا والاخر وهميا بل التخييل والايهام مستعاران
لافادتهما امرا ليسا محققين واختلاف الاستعارة للتفنن وقيل ان في الايهام مزيد بعد عن التحقق فاختير
التخييل سابقا لشائبة تحقق في العدول بخلاف الصون عن التلوث فانه لا تحقق له اصلا اقول او ايهام رصون
عن سمعك او ايهام رصون سمعك عنه او تاتي اي تيسر الانكار لدى الحاجة الظرف متعلق بالتاتي او بالظرف
اي التاتي يعني تاتي الانكار انما يدعو الى الحذف لدى الحاجة الى الانكار او تعيينه اما لان المسند لا يصلح
الا له او لانه بلغ غيره من الكمال بحيث لا يليق المذهن الى غيره والتعيين قد يدعو الى الحذف احترازا عن العبث
وقد يدعو اليه افادة التعيين والمراد هنا الثاني لكن الاظهر ان يقول او لافادة التعيين ويفترق التعيين
عن الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر في قولك خالق لما يشاء اذا عبث في ذكر اسم تعالى في الظاهر مع تعينه
لان فوائد ذكره لا تحصى ولا تخفى وجعل التعيين توطئة لقوله او ادعا تعينه مخالفة السوق ومباعدة الذوق
وكذا جعله تفصيلا لبعض ما يوجب الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر او نحو ذلك افراد الاشارة لكون اشارة
الى احد الامور المستفاد من الترديد وقد عرف من النحو غير بعيد فلا نعيد ومن النحو اتباع الاستعمال الوارد
على وجوب الحذف سماعا كما في هيت رام وشتشنه اعرفها من اخزم او قياسا كما في الحديث لعن الله الخمر
فانه لا يجوز هو الحمد كذا قالوا وفيه بحث لان الحذف هنا للاحتراز عن العبث في الغرض التباس او ضعف التالف فهو من
متعلقات البلاغة التي مرجعها غير علم البلاغة ولا تعلق له بمقتضى الحال الذي من وظيفة المعاني ومنشا الحذف
لضيق المقام بسبب تضجر وسآمة او فوات فرصة او محافظة على وزن او سجع او قافية فان قلت ابحاث السجع
او القافية حذف المسند اليه خفي اذ القافية حينئذ غيره وكذا اخر لفظ السجع وهل يحصل بحذف ذلك الغير
قافية او اخر السجع بدون المسند اليه قلت اذا توقف النظم او حسن السجع على حذف المسند اليه او غيره ذلك
ويكون الغير قافية او اخر السجع لحذف المسند اليه لمحافظة على القافية او السجع قال الشارح المحقق
وقد يكون من حذف المسند اليه حذف الفاعل وحينئذ يجب اسناد الفعل الى المفعول ولا يتقرر هذا الى هم
القرينة الدالة على تعيين المحذوف بل الى مجرد الغرض الداعي الى الحذف مثل قتل المخاري لعدم الاعتنا
بشان قاتله وانما المقصود ان تقتل اليوم من شره وفيه بحث لانه لا يجب اسناد الفعل بل اسناد الفعل او
اسم المفعول ولو اريد بالفعل ما يعم شبهه ليشمل نحو اعاجل ينبا عاجل المصدر فانه يحذف ولا يجب اسناد المصدر الى
المفعول ولانه يحذف الفاعل في اضربن واضربن واضربوا القوم واضربي القوم وضربا القوم مما
لا يحصى ولا يجب الاسناد الى المفعول ولان المحذوف هنا ليس مجرد المسند اليه بل المسند والمسند اليه وجب
الداعي لحذف الجملة لا لحذف المسند اليه بل لتبدل جملة بجملة والداعي انه اغرض مستقلا بافادة صدور الفعل
بل الغرض افادة وقوع الفعل على المفعول ولانه ربما يحذف الفاعل ولا يجب الاسناد الى المفعول ويجب
القرينة والغرض الداعي نحو يهدي للتي هي احسن اي الملة التي هي اقوم حذف اشعارا بانه بلغ من
الفخامة مبلغا لا يمكن ذكره ونحوجا القرينة بمعنى اهل القرينة واما ذكره فلكونه اي الذكر لا ذكر المسند
اليه كما توهمه عبارة المفتاح حيث قال والاولان الاصل في المسند اليه كونه مذكورا اذ اصالة الذكر لا تخص شيا

الاصل

الاصل الذي لا يعدل عنه الا بسبب ولا مقتضى للحذف كذا في الايضاح فان قلت لا يتوقف اقتضاء كون
الذكر الاصل على انتفاء مقتضى الحذف بل يكفي انتفاء القرينة قلت كانه لم يرد بالمقتضى ما يزيد على الصحيح
بل ما ينبغي رجح غير المصحح اذ بوجود المصحح يتم المقتضى ويثبت الاقتضاء وجعله او نكته والمفتاح احق
ذكره عن المحل وكان المفتاح جعله نكتة مبنية له ولهذا قال السيد السند المذكور لكونه نكتة يوجب
نكتة زائدة على كونه اصلا والحذف لمخالفته الاصل يوجب نكتة باعثة عليه معتدا بها فالحذف اعرف
واقوى في المعاني الزائدة على اصل المعنى التي هي المقاصد في علم المعاني فلذا يقدم على الذكر والمصر
خالفه وجعل نكتة غريبة لانتالها الا ايدي نظر الخواص لانه يحتاج الى معرفة انه ليس في المقام شيء
من مقتضيات الحذف وهذا شان الانظار الحسنة لكن ينبغي ان يذكر معه ما مقتضى العدول عنه والتنبيه
القيد الذي صار به جليلا كما فات المفتاح او التنبيه على غباوة السامع او لغباوة او توبيخه بالغباوة
او زيادة الايضاح والتقرير اما المسند اليه كما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم
المفلحون حيث كرر اسم الاشارة ولم يكتف في الحكم الثاني بما ذكر من اسم الاشارة للتنبيه على ان هؤلاء الموصوفين
بشرف الايمانين ممتازون بكل من تصدير الهدى وكمال الفلاح وكل منهما يكفي في تميزهم فلا يضاح هذا التميز
ذكر المسند اليه ولم يحذف بنصب القرينة على تقديره اذ مع الحذف لا يقتضي التكرار كمال الايضاح ولا ينفع عن
الغرض المذكور كمال الافصاح وبهذا ظهر فساد راي من قال ليس الاولى من قبيل اختيار الذكر على الحذف اذ لو
ترك اولئك الثاني لم يكن مقدرا بل كان ما بعده معطوفا على مسند اولئك المحذوف او لتظهار تعظيم ان
اللفظ مما يدل على كماله او لتعظيمه او اهانته اذ كان اللفظ مما يدل على نقصان او التبرك بذكره او استلذ
اي وجدانه لذيذا او اظهار هذه الامور او بسط الكلام حيث الاصغاء مطلوب قيل الاولى حيث الاصغاء مطلوب
للمتكلم ليصح التمثيل بقوله لخوعصاي والا فهو تعالى منزه عن الاصغاء والاذن والاولى ان يقال ان القرآن نازل
على لسان العباد عوملوا بما يتعارفونه في محاوراتهم وينبغي ان يقال حيث زيادة الاصغاء مطلوب لان الاصغاء يحصل
مع حذف المسند اليه بذكر المسند وما يتعلق به ولا ينتصر المبسط على ما ذكره بل كان له ان يزيد او اخر الابتهاج
والافتخار وحيث للمكان اي في مكان الاصغاء مطلوب فيه والقرينة على جعله مستعارا للزمان حيث يصح
تخويزه ومما لا ينبغي ان ينبه عليه ولا تغفل ان قوله او نحو ذلك في بحث الحذف وتركه في هذا المبحث ليس ان
نكات الذكر استوفيت بالتفصيل بخلاف نكات الحذف فاحتيج الى اشارة اجمالية الى ما بقي هنا لذلك بخلاف
هذا المبحث بل الاجمال فيما سبق اشارة الى ان الاحوال المقتضية للخصوصيات ليست سماعية صرفة بل مدارها
على العقل السليم والطبع المستقيم وتركه هنا للاكتفاء بالاشارة السابقة وهكذا اعادته كما ستشاهد
انه قد ياتي بالاشارة الاجمالية وقد يترك متابعة لداب المفتاح ولا يخفى ان كون الذكر لهذه النكات لا
يختص بما اذا قامت قرينة مصححة للحذف حتى اذا لم تكن قرينة كان الذكر لا لانتفاء القرينة لا لشيء من هذه
النكات اذ لا تزاحم بين اسباب الذكر قول الشارح المحقق هذا الحكم مع قيام القرينة بظاهره لا يتم والصواب
ان هذا الحكم يكون مع قيام القرينة وبما ذكره المفتاح انه قد يكون الذكر لكون الخبر عام النسبة الى كل
احد واريد تخصيصه وتركه المصنف لانه زعم انه فاسد لانه ان قامت قرينة على الخصوص لم يكن عاما وان لم
التخصيص لا توجب الذكر وان لم تقم قرينة فالذكر واجب لعدم قرينة الحذف لان اقتضاء عموم المنسبة
واردة التخصيص ودفعه الشارح المحقق بان منع كلامه انه قد يكون الذكر لانتفاء القرينة الا انه
جعل عموم المنسبة واراد التخصيص تفضيلا لذلك الا انتفاء انه بانتفاء كون الخبر خاصا تنتفي قرينة

الخصوص وبانتفاء قرينة العموم تنتفي قرينة العموم واعترض عليه السيد السند بان عموم المخبر مع
اراده الخصوص يجامع قرينة الخصوص كان يكون جوابا لسؤال او غيره لذلك نعم يوجب عدم كون الخبر
قرينة على المسند اليه وانتفاء كون الخبر قرينة لا يستلزم انتفاء القرينة مطلقا والجواب بان مراد الشارح
بعموم المخبر عمومه في هذا المقام وشموله للمتعدد وهو يستلزم انتفاء دلالة الخبر على الخصوص وانتفاء
غيره ايضا والا لم يكن الخبر في هذا المقام عاما المخبر الى متعدد ونحن نرجح على الشارح بان مراده
المصنف ان الذكر لعدم القرينة لتحصيل فصاحة الكلام والاحتراز عن التعقيد اللفظي لان الحذف بلا
قرينة خلل في النظم يوجب كون اللفظ غير ظاهر الدلالة وهو مخالف القانون النحوي لان حذف المبتدا
عندهم لا يكون الا لقيام قرينة فلا تعلق له بهذا العلم بل يكون مرجعه علم النحو والجواب عن اعتراض
المصنف انه تارة يكون الحذف لمجرد التعميم لا نه اذا حذف المسند والخبر عام ولا قرينة على الخصوص تجعل الكلام
على عموم الحكم فعلا للترجيح بلا مرجح تارة يكون الذكر عند قصد التحقيق والخبر عام المسند اليه لئلا يتبادر الذهن
الى ان الحذف لمجرد التعميم لشيوع الحذف لذلك فمع وجود القرينة على الخصوص يذكر المسند اليه الخاص لئلا يتوهم
في بادي الراي العموم ويغفل عن القرينة وربما يتم واما تعريفه اي جعل المسند اليه معرفة وهو ما وضع ليستعمل
في شيء بعينه والاول هو المشهور بين الجمهور والثاني هو الذي حققه بعض المتاخرين وهو المعتبر المنصور ان
اردت تمام التحقيق فعليك بشرح الرسالة الوضعية لنا فانا بذلنا فيه جهد المقدور وبالجملة الترجيح للمعرف
على المنكر نكتة هي ملاك المعرف ولا بد منها في اختيار كل قسم من اقسام المعرف اذا اختيار كل قسم منها في
افادة المسند اليه مثلا ان مقام الافادة لطالب التعريف يقتضيه وقد بينه المفتاح وكانه ترك المصنف ظنا
منه ان العام لا يتحقق الا في ضمن الخاص فنكتة الخاص يكفي ايراد العام وليس كذلك لما عرفت فان اختيار الخاص
لنكتة تدعو اطالب التعريف اليه وهذا انما يفيد ارتفاع شان الكلام بان لا يخلو عن نكتة العام لعموم مورد ومن نكتة
الخاص لخصوصه وقد تنبه المصنف لذلك فاورد هنا في الايضاح وهي قصد افادة المخاطب فائدة كاملة متعددا
بها وفائدة الخبر اما للحكم بكون المسند للمسند اليه واما للحكم بعلم المتكلم بها وكلما زاد على اصل الحكم شيء على اي
خصوص زاد الفائدة لكن ما لم يوجب البعد عن حد الوقوع الى ان لا يقبل الخبر من المتكلم وخصوص الحكم
اما بخصوص المسند اليه اما بالتعريف او التقييد او تكثير المحكوم عليه بالتعميم او على سبيل التردد واما بغير
ذلك ولكل مقام كما ان لكل قسم من التعريف مقاما ولذا فصلنا وبما ذكرنا تفحص ما ذكروا في هذا المقام
واندفع ما يرد على قولهم كلما كان الحكم ابعد كانت الفائدة في الاعلام به اقوى انه ربما يتعذر ان الحكم ربما يخرج بالبعد
عن حيز القبول واندفع ما يتجه على كون الفائدة في المعرفة اتم انه يمكن تخصيص النكرة بالوصف حتى ايضا
فيرفع ما يرد عليه ولا يكون للمعرفة عليه مزية وذلك لان خصوص حصل بما زاد على التنكير من الوصف وباب التنكير
وللمقام ربما لا يوجد حيث وجد مقام التعريف واما ذكره الشارح من ان التعريف اتم من هذا التخصيص لانه
وضع لخلاف تخصيص النكرة فيتجه عليه ان الفائدة التي تدور على الخصوص بعد فهم الخصوص ايما الزم من النكرة المخصصة
لا يمكن ان يكون في المعرفة اقوى لكون الخصوص فيه وضعيا على ان ارادة الوضع الافرادي فلا يوجد في المعرف
باللام والمضاف وان اراد ما يعم الوضع التركيبي فيوجد في النكرة الموصوفة واندفع ايضا ما يرد على قولهم
كلما ازداد المسند اليه خصوصا ازداد بعدا وصار فائدة الحكم اتم وكلما ازداد عموما ازداد الحكم قربا وصار
انقص من ان جاني زيد اذ قد عرفت ان المراد المعهود على سبيل التردد والمعهود الذي يرجى الحكم المعهود
على سبيل الاجتماع وقولهم فبالاضافة يعلم انه بصدد تفصيل اقسام التعريف والمقام تقتضي كونه بصدد تفصيل

اغراض كل قسم فالاولى واما تعريفه بالاضمار فلان المقام اي الموضع واعلم انه فاتهم بيان الغرض
من التعريف بالنداء وهو ان كان بمعزل عن تعريف المسند اليه والمسند لكن بحث التعريف لا يخص شيئا
منها الا صورة والباحث ينبغي عليك في معرفة الغرض منه في غيرها من احوال الكلام فنقول اما التعريف
بالنداء في قولك يا رجل فللاشارة الى حصة معينة من الجنس فهو بمنزلة اللام في العهد الخارجي وربما
يقصد به تعيين الجنس باعتباره في ضمن كل فرد فهو قوله تعالى يا ايها الانسان ما غرك وقوله تعالى يا ايها
الانسان انك كادح فهو بمنزلة اللام الاستغراقي وهم لم يجعلوا يا رجلا في شيء من التعريف وقالوا التنكير
منزلة النداء كما في يا زيد وحرف النداء لا يلزم قصد التعريف ولك ان تجعله لقصد تعريف الجنس الا انه اعتبر
في ضمن فرد ما فيكون بمنزلة اللام في العهد الذهني الا ان التزام وصفه بالنكرة يوجب اعتبارهم وقد
التعريف في احوال المسند اليه لانه الاصل فيه وقدم المضمر لكونه اعرف المعارف وبني عليه ترتيب الذكر في الفائدة
الثالثة الا انه لم يراع ذلك في تقديم الموصول على اسم الاشارة والاولى انه قدم الضمير لانه مباحث تعريف
الاسم الظاهر كثيرة فاراد الاشتغال بها بعد فراغ البال عما في الضمير لان المقام للمتكلم والخطاب والغيبة
يعني ولا مقتضى للعدول عنه والا فقول الخلفا امير المومنين يامرك بكذا في مقام التكلم والخطاب هو توجيه
الكلام الى حاضر والغيبة كون الشيء غير مخاطب ولا متكلما اي اذا كان الموضع موضع كون المسند اليه متكلما او
مخاطبا او غائبا وفيما ان كون الشيء غائبا لا يستدعي الاضمار لان الاسماء الظاهرة كلها غيب ولهذا عرف الضمير
الغايب بما وضع لغايب تقدم ذكره لفظا او معنى وحكما ولم يعرف بمجرد ما وضع لغايب والبيان الوافي بما
في المفتاح بدل قوله او الغيبة او كان المسند اليه في ذهن السامع لكونه مذكورا او في حكم المذكور لقرائن الاحوال
ويراد الاشارة اليه فلما اختصر كلامه اختل كلامه وبعد اعتبار قيد التقدم واراد الاشارة اليه يتصور عليه
ذهن السامع لذلك الذكر حتى لو تقدم ولم يقصد الاشارة اليه من حيثية لم يضمر نحو هو الذي في السماء
وفي الارض اله وقولك ان جاني زيد جاني رجل فاضل ويكون التعريف بالاضمار ان المقام لاحد الامور الا
بيانية ان ضمير المخاطب قد لا يكون معرفة كما اذا كان لغير معين وان الضمير الراجح الى النكرة محضة لا
يكون معرفة على تحقيق الشيخ الرضي على ان مقام المخاطب لا يكون فيه ضمير مخاطب غير معين لان الخطاب توجيه
الكلام نحو الحاضر فلا يحتاج الى تنزيف مذهب الشيخ الرضي وجعل اصل الخطاب منصوبا بمعطوفا على اسم ان
اي المعرف بالاضمار ان المقام للخطاب واصل الخطاب ان يكون لمعين واحدا كان او اكثر عدل عن
عبارة المفتاح ان يكون مع معين لان استعمال الخطاب مع اللداسد اذ يقال خاطبته ولا يقال خاطبت معه
وقد يترك الى غيره اي قد يترك الخطاب لمعين قصدا الى غير معين ليعم المخاطب كل مخاطب اي كل من يصلح
له على سبيل البدل ونحن نقول قصد الخطاب الى الماهية في ضمن كل فرد كما في يا ايها الانسان فهو خطاب للجميع
فكما لا عدول لو قيل ولو ترون اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم فما بالك بواحد فافهم ولا يخفى ان خطاب
الغير المعين من اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر للعدول الى غير معين بل هو عند التحقيق من قبيل
وضع المضمر موضع المظهر فان قولك ولو ترى الظالمين فيه لو ترى كل احد فمقتضى الظاهر هنا ان يرى هنا بل
ذكره هنا يخيل بقوله فيما بعد هذا كله مقتضى الظاهر ولا يخفى ان اصل الخطاب ان يكون لمشاهد وقد يترك
الى غيره لجعله كالمشاهد لغرض من الاغراض نحو يا ايها الذين آمنوا نحو ولو ترى اذ المجرمون ناكسوا رؤسهم فانه لم

يقصد بالخطاب معين ليعم صورة الخطاب كل مخاطب قصدا الى ظهور قطاعة حال المحومين في ذلك أو
والمراد بقوله اي تناهت حالهم في الظهور وانتفت قطاعتها اهل المحشر الى حيث يراها كل راء
فلا يختص به اي بالخطاب وفي بعض النسخ بها اي بالمخاطبة او لا يختص بالابصار او بالرؤية مخاطبا
دون مخاطب فان قلت التنبيه على عموم الرؤية بنا في ايرادها في صورة الممتنع بدخول لو الامتناعية
عليه قلت لو الامتناعية للاشعار بانها مع عمومها تكاد تمتنع لقطاعة حالهم وعدم وقاطة احد بشاهد
وفي الايضاح وقد يترك الى غير معين نحو فلان لئيم ان اكرمته اهانك وان احسنت اليه اساء اليك فلا تريد
مخاطبا بعينه بل تريد ان اكرم واحسن اليه فتخرجه في صورة الخطاب ليفيد العموم وهو في القرآن كثير نحو لو
ترى اذ المجرمون خرج في صورة الخطاب لما اريد العموم يريد كل مجرم فخرج في صورة الخطاب من غير ان تكون حقيقة ليفيد
عموم كل مخاطب فافادة العموم لا لتقة حقيقة للخطاب وتعلق العموم بكل مخاطب لصورة الخطاب وهكذا قوله
اخرج في صورة للخطاب لما اريد العموم وقد صعب على الشارح المحقق سلوك الجادة فعدل الى طريق غير مسلوك
وتوهم الحجة الواضحة مسلكها هو الشكوك وقال قوله ليفيد العموم متعلق بقوله فلا تريد به مخاطبا بعينه اي بقوله
فيخرج في صورة للخطاب لفساد المعنى وكذا قوله لما اريد العموم متعلق بما يرد على الكلام اي يحمل على
هذا اعني عدم ارادة معين لا ارادة العموم وبالعلمية عطف على قوله بالاضمار اي جعل المسند اليه معرفة بكونه
علما واما لان يجعله علما وجعله مضمرا الى غير ذلك عبارة عن ايراده كذلك اذ لا صنع للبليغ الا الايراد والعلم
وضع لشيء بشخصه ان لم يكن علم الجنس علما عند اصحاب فن البلاغة اذ ندرت الضرورات نحو بئرهم في معنى
عنزة ولا يكون غير العلم موضوعا لشيء بشخصه بنا على ان ما سوى العلم معارف استعمالية حيث وضعت كذلك
كلية وشرط في حين الوضع ان لا يستعمل الا في معين والا فلا قدرة على وضعها لامور معينة لا يمكن ضبطها ولا ملا
حين الوضع وحينئذ يلزم الوضع لمعنى للاستعمال في شيء آخر ولا يخفى بعده ويلزم ان يكون المعارف سوى
العلم مجازات لا حقائق لها ولو كان كذلك لما اختلفوا هل اللغة في وجود مجاز انتهى حقائق لها ولم يقل
القائل بها مثلا نادرة لم يرد على قولهم لا قدرة على وضعها لامور لا يمكن ضبطها وملاحظتها حين الوضع مع
كثرتها والعدم خطور بعض منها بالخصوص في القلب انتهى كيف مع مشترط ان لا يستعمل الا في واحد معين بين طائفة
من المعينات فيما اضبطتم المستعمل فيه يمكن ان يضبط الموضوع له وبوضع له فلذلك قيل ما سوى العلم وضع لاشياء معينة
ملحوظة بذلك المفهوم الكلي الملحوظة هي فيه باشتراط ان لا يستعمل الا في واحد منها بعينه فالوضع كلي والموضوع له
جزئي على خلاف الوضع للمفهوم الكلي فان الموضوع له فيه كلي كالوضع وعلى خلاف وضع العلم فان الموضوع له شخص
ملحوظ حين الوضع بشخصه فالوضع جزئي كالموضوع له فهذه اوضاع ثلثة واربع لها فحينئذ لا يتم تحديد العلم بما
وضع لشيء بشخصه لصدقه على ضمير المتكلم مثلا بل ينبغي ان يقال ما وضع لشيء بشخصه ودونه في ذلك الوضع
وههنا اشكالان قويان احدهما بان التوارد بان ما سوى العلم موضوع لمفهوم كلي مستعمل في جزئي بعينه من
جزئياته او موضوع لجزئيات معينة ملحوظ تفهمه كلي منتقض بالمعرف بلام الجنس فانه موضوع للمفهوم المرآتي
الملحوظ بنفسه اذ لا ضرورة تدعو الى الوضع لغيره بوسيلة مفهوم اعم وثانيهما ان العلم ليس موضوعا لشيء بعينه ملحوظا
بعينه لان الموضوع للشخص من وقت حدوثه الى فنائه لفظ واحد والشخص الذي لوحظ حين الوضع يتبدل كثيرا
فلا بد ان يكون اللفظ موضوعا للشخص بكل تشخص ملحوظ بامر كلي فالعلم كالمضمر ويمكن الجواب عن الاول بان لام
التعريف حرف وضع لمفهوم كلي للاستعمال في جزئيات او لتلك الجزئيات على خلاف الرائج في تلك الجزئيات ملحوظة
بالمفهوم الكلي وهو تعيين مدخوله تارة وتعيين حصة منه تارة ان كان مشتركا لفظيا بين تعيين الجنس وتعيين الحصة

سلسلة استحالان قويان

برد ر تانهمال العلم الخ سبقه لعدد الاشكال ايضا
الكفيد فقال في حواشي المختصر تبدل العلم ما وضع لشيء
ع جميع تشخصاته فيه انه يلزم ان يقيد مجازا
عند تبدل المتشخصات نادر راجب عينه الفريق
نا نعم الا خطوا المتشخصات بما منع به بصور التي
ممن رجوع الراكه مثلا فوضعوا العلم لذلك الشيء ع
تلك المتشخصات الذي جعل هذا المفهوم الكلي
مراة لملاحظتها لا يضر تفاوت المتشخصات
زيادة ونقصا بحسب الازمنة على تقدير تسليمه
ر لا يلزم تعدد الاوضاع والاكلية الموضوع كما
توهم اهل لكن يلزم على جوابه ان تكون وضع
العلم كالمضمر عاما والموضوع له خاصا وتدعو بذلك
ي اليه حوالي الطرد حيث قال لا تعلق كثيره حقيقة
العلم غير لازم في وضع العلم كما في الوضع العام
للمعنى الخاص ع وسا في تحقيق الحواشي
العاصي للسيد عني تحقيق الجواب فلتراجع

وتعيين

وتعيين مدخوله او حصة منه ان كان مشتركا معنويا بينهما او بالجملة مدخوله موضوع بالوضع التركيبي او كالمؤدى
بالوضع الافرادي لعدم استقلال اللام فكانه موضوع مع اللام جملة على ما صرح به بعض محققي النحاة لكل معين هو
مفهوم مدخوله او حصة منه فوضع المعرف بلام الجنس لمفهوم الجنس المعين كلي والموضوع له جزئي كسائر المعارف غير
العلم وعن الثاني بان وجود الماهية لا ينفك عن تشخص باق ببقاء الوجود ويعرف بعوارض بعده وتلك العوارض
تتبدل وباخذ العقل تلك العوارض المتبدلة امارات يعرف بها ذلك التشخص فاللفظ موضوع للتشخص بذلك التشخص
لا للتشخص بالعوارض ولو كان التشخص بالعوارض مستمرا متواترا بامر لعرف بعوارض واما ان ذلك التشخص هل
هو متحقق مبرهن او مجرد توهم فلا حاجة بنا اليه في وضع اللفظ للتشخص لان اياما كان يكفي فيه بقي ان العلم
لو كان موضوعا للتشخص بعينه لما صح وضعه لما لم يعلم بشخصه والوضع لما لم يعلم بشخصه كثيرا ذا ما يسمى اولاد
المتولدة في غيبتهم باعلام وتاويلها بانه تسمية صورة وامرا بالتسمية حقيقة او وعدا بعيد وان الوضع في اسماء الله
يتكل حينئذ لعدم ملاحظته بعينه وتخصر حين الوضع ولعدم العلم بالوضع لم يتخصه للمخاطبين به واما انهم لم يسموا احدا
معين شخصين في الخارج بعنوان تخصر فيه الا ان يراد بالشيء يتخصر كونه متعينا بحيث لا يحتمل التعدد بحسب الخارج
ولا يطلب لرسم العقل عن تجويز الشركة فيه ولعدا طنبنا في تحقيق التعريف لانه مما لا بد منه في توضيح هذا البحث
التعريف كلام شريف منه فلعلك تجتنب الشكوى عن اسباب الاطناب بعد النهج بالعذب الفائع للعطش الى اقتفا الزلا

لاحضاره بعينه في ذهن السامع ابتدا باسم مختص به وهذه نكتة جليلة عامة تختص بالعلم حرية بالتقدير على
سائر النكات حيث لا يوجد في نكرة لانه ليس احضار لها المراد لو له بعينه كما باسم مختص به والاحضار بعينه في ضمير الغائب
العايد الى العلم او المعرف بلام العهد اذا المعرف بلام العهد المذكور تحقيقا ليس ابتدا ولا باسم مختص به والاحضار
بعينه ابتدا بضمير المتكلم والخاطب واسم الاشارة والمعرف بلام الجنس وغيره ليس باسم مختص به واخرج ايضا بقوله
ابتدا الاحضار بالعلم ثانيا فان بعضا من خلاف مقتضى الظاهر كما في قوله اسد اسمه حيدرة قل هو اسد احد وان
كان لبعض مقتضى الظاهر كما في قولك جازني زيد والاحضار باسم مختص به وان خص العلم لكن ليس له هذه الجلالة
اذ ليس فيه الترجيح على النكرة وضمير الغايب والمعرف بلام العهد بعد ولو ترك قيد من القيود لصار النكتة
شيا اخر فلا بد لكل منها من القيود كلها وليس القيود لمزيد تحقيق وتفصيل للنكتة كما ذهب اليه الشارح والسيد قدس
سرهما حيث قالا لا باس باغفا القيد المتاخر عن جميع ما تقدم لانه يحصل به الاحتراز عن جميع ما احترز عنه بالقيود
الاخر كان القيود للتحقيق ومقام العلمية كما في التعريفات وبهذا عرفت ان للتعريف بالعلمية نكات اخر يشارك اليها هذه
النكتة اذ مع الامكان بالقيد الاخير نكتة قبالا كتفا بقيدين نكتة فحصل عدد ها بعدد ما حصلت لك عدد ها فان قلت
الاحضار بعينه حاصل بالمرجع مع انه ليس على ما قلت المراد الاختصاص الوضعي واختصاصه استعمالي ومن النكات الجليلة
وان لم تسمها من احد ان الاصل في احضار خصوص الذات العلم لانه وضع لذلك بخلاف غيره فانه وضع لغرض اعم ربما
يتفرع عليه احضار خصوص الذات نحو قل هو الله احد تمثيل في وجه وتنظير في وجه تعرف فان بلغك التفسير والا له

معرفا باللام من الاعلام الغالبة وبعد حذف الهمزة من الاعلام المختصة فالله علم بالغلبة نظرا الى اصله ومن
الاعلام المختصة نظرا الى فسحه قال السيد السند يجوز ان يكون حذف همزته على غير قياس تكون محذوف وفتحة
الحركة فيلزم اجتماع المثلين ساكن ومتحرك ويجب الادغام وان حذفت بنقل الحركة الى ما قبلها يكون
حذف الهمزة قياسا ويكون وجوب الادغام غير قياسي لان المثلين المتحركين لا يجب فيهما الادغام اذا كانا من
كلمتين نحو ما سلككم ومنا سكلم ونحن نقول لما جعل اللام عوضا عن الهمزة وصار بمنزلتها صار اجتماع المتجانسين
في كلمة واحدة فوجوب الادغام قياس وفليكن وجوب الادغام بعد العلمية لان الاجتماع حينئذ في كلمة واحدة

فيكون التزام الادغام غير قياسا وان يكون على
ذلك بيان ذلك انه لو حذفت الهمزة
على غير قياس

كان المعرفي خاص
فيما يتعين ان التعريف
الخاص

ما ذكر من ان العلم لدى ان لا هذا الاشكال لعدم الاتفاق فيما ورد
النصوص عمى ما في حواشي الفاضل كحواب مدخول وقد تحقق
اعلم في الاشكال على ذلك فتامل

علم

صور لو دان الوضع
في رسم لا يعد
استعمال
اقول هذا
الاشكال
من اصله
هندسي

ومنهم من انكر عليه وقال انه اسم للمفهوم الكلي المنحصر فيه تعالى من الواجب لذاته والمستحق للعبودية لذاته وكان
مشاه انه يشكل عليه امكان وضعه لمن تعالى بشخصه وترتب فائدة الوضع وقد تقدم ما يتعلق بهذا وقال الشارح
هذا اسم وبناه الغفلة عن كلمة التوحيد فانه بعد التوحيد نفهوم منه اتفاقا من غير اعتبار قيد في مفهوم لفظه منه
واستثنا المفهوم الكلي من الاله لا يفيد التوحيد لانه لا يزيد على الاله شيئا فلو كفى في التوحيد لكفى في اثبات الاله على
انه لو اريد بالاله المعبود مطلقا لزم الكذب اذ عبد غير الله ولو اريد المعبود بحق لزم اخراج جميع افراد المستثنى
منه بالاستثنا وانه باطل نجب ان يكون للاله بمعنى المعبود بحق واسم علما للفرد الموجود منه وفيه بحث لان اسم
اذا كان علما للفرد الموجود منه لكن لا يكون حاصلا في عقولنا الا بمفهوم الواجب لذاته والمتصف بهذا المفهوم
بحق فلا يحصل باستثنائه اثبات ما هو المطلوب بالاستثنا على وجه يوجب التوحيد وايضا لما انحصر الاله الحق
فيه يكون استثناؤه اخراج جميع ما لحق المستثنى منه فمناط التوحيد على نفي وجود ما يتوهم معبودا بالحق واثبات
ما هو المستحق للعبودية في الواقع او الواجب لذاته وهو يكفي لانحصاره في ذات واحدة فالمعنى لا الله ما يجوز العقل
كونه معبودا بالحق الا الواجب لذاته او بمعنى شخص معين ملحوظ بمفهوم الواجب لذاته نعم كونه بمعنى الشخص
انسب بمقام التوحيد كما لا يخفى على الفطن والبليد **او تعظيم او اهانة** والعريق الواضح في ذلك الالقاب بان
الغرض من وضعها الاشعار بالمدح والذم وقد يتضمنهما الاسماء وان لم تقصد بالوضع لاتميز الذات لكونها
منقولات من معان شريفة او خسيسة كحمد وعلي وكلب ولاشتهار الذات في ضمنها بصفة محمودة او مذمومة فيها
ومارد وبعد الالقاب في ذلك الكنى كابي الفضل وابي جهل وانما قال تعظيم او اهانة دون تعظيم او اهانة ليشمل
الدعي فانه قد يقصد تعظيم غير المسد اليه واهانته نحو ابو الفضل صديقك وابو الجهل رفيقك ومن نكات العلمية
الحث على الترحم نحو ابو الحقوق يسالك **او كناية** اي تعريف المسد اليه بالعلمية لقصد كنايته بالعلم تفوت لولا العلم
نحو ابو لهب فعل كذا عبر عن المسد اليه بابي لهب لينتقل منه الى كونه جهنميا باعتبار معناه الاصلي فان المعنى الاصلي
الذي يقصد البليغ الاشارة اليه بهذا العلم من تولد منه النار وتولد النار منه باعتبار كونه وقود النار والنار
التي وقودها الناس والحجارة وهذا وجه بديع وقال غيرنا معنى ابي لهب ملابسة النار منه وهو لازم لجهنمي لان من
اللهب الحقيقي لهب نار جهنم فان قلت لم لم يكف في المعنى الكنائي بكونه وقود النار في جهنم واملابسها فيه واعتبر
الانتقال منه الى كونه جهنميا يفيد عذابه بالنار وغيرها مما في جهنم فان قلت المعنى الحقيقي
لا يكون مقصودا في الكناية وهنا قصد الذات المعينة قلت المعنى الاصلي في نظر البليغ كونه مولد النار او ملازما
لها وهو لم يقصد هنا بل توسل به الى قصد الجهنمي فان قلت المعنى الاصلي ليس معنى حقيقيا لابي اللهب لانه حيوان
يتولد من نطفته اللهب قلت الاكثر في الكناية ارادة لازم الموضوع له وقد يكون المعنى الاصلي فيه معنى مجازيا
كثر الاستعمال فيه حتى صار صاحب الكشف وستطلع عليه وقد يقصد بابي اللهب صاحبة الذات وهو الجهنمي باشتهار
الذات في ضمن هذا اللفظ بر فابو لهب فعل كذا معناه حينئذ جهنمي فعل كذا وابو لهب فعل كذا كناية عن الصفة كما تقول
جاني حبان الكلب وتريد بجاني ضيافان فحينئذ ابو لهب منكرا بارادة الوصف المشتهر بسماه في ضمنه وهو مجرد عن قصد
التعريف بالعلمية فلا ينبغي ان تحمل الكناية هنا عليه ولا ان تجعل من المحتملات كما ذهب اليه السيد السند ولا يصح انكار
فهم الجهنمي منه بهذا الاشتهار بسند انه لو قيل اهجل هذا الرجل فعل كذا مشارا به اليه لم يفهم كونه جهنميا كما زعم الشارح المحقق
لان اشتهار الذات بالوصف في ضمن لفظ لا يستدعي فهم من اي لفظ عبر به عن الذات ولا يصح ان يكون جاني حاتم
للاستعارة للبخيل اخر باعتبار انه يمثل لجواد اشتهر به من نكات التعريف بالعلم لانه حينئذ ليس علما ولا معرفة
لكن من النكات قصد الاشارة الى صفة لم يشعر بها العلم اما الا اشتهار الذات بها في ضمن نحو جاني حاتم واما الاشعار

معناه

معناه الاصلي بتلك نحو ابو الجهل وابو المحاسن اشارة الى ان لهما حسنا والجهل والكناية هنا لا تنافي غير المعنى الموضوع
او ابهام استلذاذا اي ايهاما لاستلذاذ المتكلم نحو قوله ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا يا ظبيات القاع قلن لنا ليلاي منكن ام ليلى من البشر
اضاف ليلى الى نفسه حين كونها من الظبيات في التوحش والاجتناب من الناس ولم يرض بتلك الاضافة
حين كونها من البشر لكمال غيرته **او التبرك** نحو يا ايها المدثر المذكور من كمال احد من تلك الامور من التعظيم
والتبجيل على السامع او غير ذلك مما ذكرنا نحو امنت **وبالموصولية** ينبغي ان يجمع التعريف بالموصولية مع التعريف
باللام لكونهما في مرتبة ويذكر التعريف باسم الاشارة بعد العلم لكونه بعده في المرتبة وانما ترك بيان المصحح للموصولية
لانه معلوم من النحو ولذا ترك ذكر في المعارف والمفتاح ذكره في بعض تذكير المعاصي ان يغفل عنه المتعلم العهد
عهد عن موضع بيانه وتركه في بعض لاشارة الى ان بيانه ليس من واجبات كتب الفن واشار الى ما هو وظيفة الفن
من بيان الموجب او المرجح والمرجح كما يكون بالنسبة الى البعض ويكتفي به البليغ يكون الموجب ايضا كذلك فعدم
العلم بما سوى الصلة من الامور المختصة موجب للموصول بالنسبة الى العلم وان امكن ايراد حينئذ بالمعرف لهو
مرجح له بالنسبة اليه ان ذكر الموصوف لغو فلا ينبغي ان يكذب الاشارة الى تفصيل الباعث من الموجب والمرجح
بانه لا موجب له فيما ذكره **او عدم علم المخاطب بالاحوال المختصة به سوى الصلة كقولك الذي كان معنا**
امس رجل عالم وهذه النكتة لا تخص الموصول بل تجري في العلم واسم الاشارة والمضاف والمفتاح ذكره فيها وهم
ايضا ولا بهذا القدر بل يكون لعدم علم المتكلم وعدم علم احد منهما بما سوى الصلة من الامور المختصة الا انها
نكتة قليلة الجدوى لا يلتفت اليها البليغ لكونها اضطرارية غير مفضية الى فائدة نظر فلذا لم يهتم المصنف باستيفا
وهذا معنى قول الشارح المحقق ولم يتعرض لما لا يكون للمتكلم او لكليهما علم بغير الصلة نحو الذين في بلاد الترك
لا اعرفهم او لا اعرفهم لعلة جدوى هذا المتكلم ومن لم يعرف المرام قال عدم الجدوى يختص بهذا المثال فلو
قيل الذين في بلاد الشرق يكرمون الضيف لكان كثير الجدوى والاولى لعدم العلم بالاسم ايضا بلا اختيار
سوى الصلة ينبغي العلم بالمعارف المختص الذي هي الصفة فان الصلة جملة معلومة الانتساب الى معين والصفة
جملة معلومة الانتساب الى شخص ولذا اختص بها النكرة بخلاف الصلة فانها توضح المعرفة وبهذا اندفع
ان هذا الباعث لا يقتضي الموصول لجواز التعبير بالنكرة الموصوفة لانه يقتضي الموصول واختيار النكرة
الموصوفة يحتاج الى نكتة عدول ولا يحتاج ولا يحتاج الى ما قال السيد السند في دفعه من ان الكلام في
مرجح تعريف على تعريف بعد ان كان المقام للتعريف فالنكرة الموصوفة تعزل عنه ولا الى ما قال الشارح
المحقق ان المرجح لا يجب فيه الاطراد والانعكاس بل هو ما يكون لمناسبة وملائمة بالاعتبار المناسب ولا
يرد ما اورد على السيد السند انه لا يفيد الترجيح على المعرف الموصوف بالموصول لان ذكر المعرف لغو فاذ
يكفي الموصول **او استهجان التصريح بالاسم** الاولى بالعلم ليشمل اللقب والكنية ايضا بلا خطا ولم يقل الاستهجان
الذكر بالاسم للتنبيه على جهة الاستهجان وهي التصريح والاستهجان اما المصلحة تعود الى المسند اليه تحاشيا
الاتيان من لم شرف اذا احتيج الى ذكر ما صدر عنه مما لا يليق به لا يحسن ان يصرح به واما المصلحة تعود الى
غيره كما اذا فعل المسند اليه بعظيم ما لا يحسن التصريح بانه فعل به ذلك نحو ضرب الامير من امره السلطان بضربه
وهذه النكتة لا ترجح الموصول الا على العلم **او زيادة التقرير** لم يقل او زيادة تقريره ليعم زيادة المسند اليه
والمسند وزيادة تقرير غيرهما من المفعول والغرض المسوق له الكلام ولو قال تقرير لكان اظهر فالخلاف
في ان المراد تقرير المسند والمسند اليه او الغرض المسوق له الكلام مما لا يليق اليه او لو الاتهام والحصر
في اللائق من قصور انظار الاوهام ويرد عليك توضيح هذا الجمع مزيدا تمام من الملك العلام في شرح

مامثل به مقتضى المقام اعنى قوله وراودته التى هو فى بيتها عن نفسه اى حالتى هذه الايه يعنى المؤلف لاستهجان التصريح بالاسم ولزيادة التقرير كما يرشد اليه كلام المفتاح وان كان اقتصار الايضاح على تطبيقه على زيادة التقرير اختصاصه بالثانى وفى تمثيل مقامين بمثال واحد تنبيه على انه لا منع من جمع بين المقامات ولا خفاء فى ان فى الاسم الموصول مزيد تقرير لثبوت المراودة اى المخادعة والتحيل للموافقة ليوسف اياها لها لانه اذا كان مولى لها يكون فى غاية التمكن من ذلك ومزيد تقرير للمسند اليه لدفع الاحتمال الذى فى غير الموصول من زليخا وامراة العزيز بناء على احتمال اشتراكهما وزيادة تقرير مراودة يوسف ودفع استبعاد مراودته بكونه مملوكا لها وزيادة تقرير للغرض المسوق له الكلام من نزاهة يوسف عليه السلام حيث افاد اباءه عن المسعاة مع سعى الكثير فيه بالغة غاية الاهتمام وفيه تنزيه دقيق اخر لم نتذكره العلماء الاعلام وهو ان نزاهته بحيث انه لو لم يكن مملوكا لها لم تتمكن من مراودته ومن عجائب ما وقع من بعض الكتاب على هذا الكتاب انه كيف تكون التى هو فى بيتها اولى من زليخا وامراة العزيز وقد تقرر فى الاصول ان دار فلان يحتمل الدار المملوكة والعارية والمستاجرة ولم تدر ان صاحبة الدار وما لكتها ايضا اكثر اهتماما من امراة العزيز فاى شئ يخرجه الى المرجوع بايمة الاصول وان نسبة العبد الى مخصه بكونه فى بيته يفيد انه مملوك لم وكون الموصول غير محتمل لان مالكية يوسف متعينة فتامل محتملة او التفخيم اى التعظيم على ما فى القاموس وفى المختصر اى التعظيم والتهويل نحو فغشيهم من اليم ما غشيهم قوله من اليم بيان ما غشيهم او من التبعيض وهو حال على التقديرين والتعظيم لكثرة ما غشيهم حيث اجتمع من مدية وجيش حتى عمهم سواء اسرعوا ودخل ال فرعون بمامه وكمال شدته وقوته لمغمر ما يقتضيه طبعه من الجريان حتى اردهم فتاثيره فيهم كان فى النهاية او التعظيم لانه كان ما استفاد الحكم اسم محكوما بما هو خارق العادة ما مورد بعدا بهم فعذبهم بما لبس عادة المماثلة ويحتمل ان يكون الموصول فى الاية للابهام لبعد عن الافهام حيث وجد منهم ما لا يقبله العقول ويحاكى عن القبول ومنه قولى الى نوابر ولقد نزت مع الغواة بدلوهم ما واسمت سرح اللحظ حيث اساموا ما وبلغت ما بلغ امرؤ بحسابه فاذا عصارة كل ذاك اثام ما والاثام بالفتح واد فى جهنم والعقوبة ويكسر كالمآثم كذا فى القاموس او تنبيه المخاطب على خطاء سواء كان خطاه او خطا غيره فلذا انكره نحو قول عبدة بن طبيب من قصيدة يعظ فيها بنيه ان الذين ترونهم على صيغة المجهول من الرؤية اى تظنونهم لازم مجهول هذا الباب من الرؤية تعارف فى الظن والمراد بالظن ما سوى اليقين كما مر يجئ بهذا المعنى ان ذلك حكم ظنى الاخوة دون الجزم وهو ان الاخوة لا تكون الا مظنونة لان الناس اصناف مظنون الاخوة وتبينها وصيغة المعروف ترددها الروايتر والدرايتر لانها بمعنى المتيقن فلا يتصور فيها الخطا اخوانكم يشفى غليل صدورهم الغليل العطش او شدته او حرارة الجوف كذا فى القاموس ان تصرعوا اى ان تطرحوا على الارض والصرع الطرح فى الارض والظاهر انه كناية عن ان تغلبوا وقال الشارح اى ان تهلكوا وتصابوا بالموت وفيه تنبيه المخاطب على خطائه فى الاعتقاد ليجتنب عن مثل هذا الاعتقاد ولا يرضى بالاعتقاد على احد بظن بر الوداد وعلى خطا اخوانه مع المعاملة معه اذ الا تيام الذى يبتغى عليه المهام ان لا يثبت منك فى مثال الحك الاهتمام فالمثال تمسى الخطا فال الشارح المحقق ففيه من التنبيه على خطائهم فى هذا الظن ما ليس فى قولهم ان القوم الفلانى هذا وبيت بادر منه ان كلام الشاعر فى قوم مخصوص والظاهر انه تنبيه على اعتقاد يتعلق منه بالناس ايا كانوا واى وقت كان فليس هناك قوم معينون يتاتى التعبير عنهم بالقوم الفلانى بل من نكات التعبير بالموصول فى البيت عدم علم المخاطب ولا المتكلم بهم بما سوى الصلة وينبغى ان يكون التعبير عن الناس فى التعبير بالموصول لئلا يلزم ثبوت المحال الذى ليس له الصلة بطريق الاولى فخذ هذا من نكات الموصولية فانها نعم النكتة والحاكى جعل

مر رحمه الله على التقديرين
فى حاشية الشهاب الخفاجى على الكتاب
سئل انا كرين سبع وقوع من البعضيه
ظرفا مستقرا والمعترضه المصرى
حواشى البيضاوى للشارح مرسلا
له من البعضيه

٢٥

البيت من الايما الى وجر بنا الخبر ليتوسل به الى التنبيه على الخطا والمصنف عدل عنه وجعل التنبيه على خطاء لانه لا ايما فى الموصول الى وجر بنا الخبر لانه يقتضى بنا ان يقتضر عليه ورده الشارح المحقق بان الذوق والعرف شاهد صدق على ان التعبير عمن يعتقد المخاطب خلافه بمن يظن خلافه يومى الى ان الخبر عنه يكون بما فى الاخوة ولا يخفى ان خطاهم مستفاد من الموصول لا الايما من غير ان يتوسط فى ذلك الايما وجعل الايما ذريعة لا يصفو عن شائبة التكلف فلم تخطا فى العدول وان اخطا فى نفى ايما الموصول الا ان يقال المراد التنبيه الواقع الحاصل من البرهان والموصول قد يكون للتنبيه نحو ان الذى راتيم محتاجا لك لم يقصر فى بحثك او الهما الى وجر بنا الخبر اقول فى القاموس وجر الحمام السبيل المقصود فالايما الى وجر بنا الخبر الايما الى وجر بنا الخبر وانه الى اى مقصد ينتهى بعد معرفة بنائه ولذا قال المفتاح الى وجر بنا المخبر الذى بنيته عليه اشارة الى ان الايما ايما يتم بعد تحصيل بنائه وانما قال الخبر لان الخبر وشان الحكم المشترك بينه وبين المبتدا ان يعرف بالمقايسة فالمقصود ان نحو ان الذين يستكبرون عن عبادتى سيدخلون جهنم داخرين يومى الى ان سبيل الخبر عن دخولهم جهنم صاغرين كون دخولهم على هذه الصفة على طبق استكبارهم عن العبادة وقوله ان الذى سمك السما يومى الى ان سبيل الاخبار ببنا البيت الارفع ليس مزية رفعه تكون معتادة فيما بين البيوت بل تفاوت يكون بين السما وسائر الابنية الرفيعة ثم ان ذلك الايما انما يقصد به تعظيم الخبر كما فى هذا البيت وقوله ان الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فانه يدل على ان سبيل الاخبار بخسرانهم الدنيوى المتعلق بالدار الفانية التى ربما يجبر بالسعى فى مقدمات الربح بل الخسران الاخروى الذى لا تدارك له وفيه تعظيم شان شعيب عليه السلام وقوله ان الذى ضربت بيتا مهاجوة بكوفة الجند غالت وداها غول ما ترمى الى ان سبيل الاخبار بهلاك وداها انها استاصلت ولم يبق منها حتى اخبر بالمهاجرة الى بلدة بعيدة بعيد طريق الوصول اليها وملاقاتها ولو كان يبقى من وداها اثر لما اختارت ذلك ثم انه يجعل ذلك الايما وسيلة الى تحقيق الخبر وبيان انه لا محالة واقع ومن هذا تبين الفرق بين الايما الى وجر بنا الخبر وتحقيقه وانه مع تزييف المصنف جعل الايما ذريعة الى تحقيق الخبر لعدم الفرق بينهما ولذا تركه وقال الشارح المحقق الايما الى وجر بنا الخبر هو الايما الى طريقه وطريقه والى انه من اى جنس من جنس الثواب او العقاب وحاصله ان تاتى بالفاخرة على وجر بنيه على الفاخمة كالارصاد فى علم البديع ويرد عليه انه لا بد من فارق بينه وبين الارصاد حتى لا يكون جعل من البلاغة وجعل الارصاد من توابعها فحكما ورد السيل المسند بان المتبوع هو الخبر لا بناه فلفظ البنا مستدرك وان اريد بر الخبر المبنى عليه اذ لا فائدة فى وصفه المبنى عليه هذا على ان لفظ المفتاح يابى عن هذا التاويل لانه قال وجر بنا الخبر الذى بنيته عليه وبان الايما الى وجر الخبر بهذا المعنى لا يكون وسيلة الى تعظيم الخبر بل تعظيم انما يحصل من استناده الى المعلوم بهذه الصلة قدم على المسند اليه او اخر وكذا تعظيم غيره واهانة الخبر واهانة غيره مع انه جعل الايما المذكور وسيلة ويمكن ان يقال تلك الامور كما تحصل بن الاستناد تحصل من معرفة كونه من جنس الصلة فكما يحصل التعظيم بكونه من فعل من رفع السما يحصل بكونه من جنس رفع السما اذا كان يحصل من الاستناد فاذا علم من الموصول جنس المسند اليه حصل التعظيم او الاهانة نعم يحصل من نفس الاستناد ايضا فيمكن ان يجعل الايما ذريعة وان يجعل نفس الموصول ذريعة لكن لا يخفى ان الواضح الخالى عن التكلف كون الموصول مفيدا للتعظيم فالاعراض عنه والاقبال الى الاستفادة من الايما تكلف وتعسف واختار السيد السند جعل الوجه بمعنى العلة وفسره بعلة استناد الخبر الى المسند اليه فربما يجعل ذلك الايما وسيلة الى امور ذكرت وغير ان ذلك الايما لا يخص الخبر بل يشمل كل مسند فتخصيصه بالخبر من غير مخصص وكيف لا وقولك بنى لنا بيتا الذى

سمك السما ايضا يوحي الى وجه اسناد البنا الى ذلك المسند اليه وايضا تعظيم المسند انما يحصل من الاسناد الى هذا
الموصول لا من اي الموصول الى ان علة الاسناد قيام مضمون الصلة به وان امكن جعله وسيلة الى التعظيم لكن
مع كون الاسناد وسيلة اليه بما لا يليق فضلا عن ان يرجح على الاسناد في ذلك وحمل جعل الايما الى علة بنا
الخبر وسيلة على جعل ذكر علة بنا الخبر وسيلة لا يخفى انه علة البنا كما يفهم من كلام السيد السند بعيد عن الفهم على
ان تعليق الحكم بالموصول بالمشتق يوحي الى علية ثبوت المسند له الى علة اثباته ومنهم من فرع بعلة الثبوت ولم
يلتفتوا اليه لان كثيرا من امثلة المفتاح للايما لا يساعده ثم انه اي الايما المذكور جعل ذريعة الى التعريض الى
بالتعظيم لشانه اي الخبر نحو قول الفرزدق ان الذي سمك السما اي رفعها بنى لنا بيتا دعائمه اعز واطول
يريد بيت الشرف والمجد او شان غيره اي الخبر نحو الذين كذبوا شعيبا كانوا هم الخاسرين فان فيه تعظيم
شان شعيب عليه السلام وفي البيت ايضا تعظيم شان غير الخبر وهو البيت او المتكلم وفي الاية ايضا تعظيم شان
الخبر كانه قيل خسرانا عظيما واعتبارات التعريف بالموصولية كثيرة جدا قال السكاكي وفي هذه الاعتبارات
كفاية فهم حوادثك وبالاشارة اي تعريف المسند اليه باسم اشارة والعبارة الوافية لجعله اسم اشارة
لان استعمال الاشارة بهذا المعنى لم يونس لتمييزه اكمل تمييز اي لتمييز المسند اليه اكمل تمييز بما يمكن من المعارف
التي يسعها المقام والا فاكمل التمييز انما يتصور باعرف المعارف وهو المضمر ثم العلم ثم اسم الاشارة على المذهب
المنصور ومن قال هو المعرف كمن قال هو اسم الاشارة مذهب الجمهور فلا يليق ان يبنى عليه هذا الحكم المذكور المهم
ترك ما لا بد منه وهو كون المقام صالحا لاسم الاشارة لما عرفت غير مرة ان مثله ما يعرف من علم اخر وهو المقام
المذي يتاتى للمتكلم ان يحضره في ذهن السامع بالاشارة الحسية المفرغة باشارة الجوارح وذلك بان يكون المسند اليه
مبصرا لهما ويكون للمتكلم اشارة حسية فاستعمال اسم الاشارة في كلامه تعالى سواء كان الى المبصر او غيره مجاز لتنزيله
تعالى عن الاشارة بالجوارح وكذا استعماله في غير المبصر سواء كان مما يمكن ان يدرك بالبصر اولا ولكن يكون
مدركا بالحس ولا بل مدركا بالعقل الصرف كغير المبصر من المبصرات يحتاج الى تنزيله منزلة المبصر والمحسوس
الغير المبصر الى تاويله بالمبصر بالفعل والمعقول الى تاويله بالمحسوس ثم بالمبصر بالفعل فما ذكره السيد
السند ان غير المحسوس يحتاج الى تاويلين تنزيله منزلة المحسوس ثم تنزيله منزلة المشاهد وما المحسوس الغير
المشاهد فيكفي فيه تاويل واحد وهو ان يجعل بمنزلة المشاهد ليس بذاك وبالجملة استعمال اسم الاشارة في
قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم من خلاف مقتضى الظاهر من وجهين فاعرفهما وكذا في قوله اولئك
آباءي فجيئني بمثلهم فالبحث عنه خروج عن مقتضى الظاهر نحو قوله اي ابن الرومي هذا ابو الصقر فردا
في محاسنه جمع حسن على خلاف مقتضى القياس من نسل شيبان بن الصار والسلم النسل الولد وشيبان بن
ثعلبة ابو قبيلة صار اسما للقبيلة وما في البيت يحتملهما والصار والسلم شجران بالبادية وكونه من نسل شيبان مع
كرم العرب وكونه بين الصار والسلم يعني من خلص العرب وفضائهم او من اعزة الناس لان فقد العز في الحضر كما
قيل او من سادات العرب التي لهم من مرعى وسكن كما يناسب عصمه الغير فيه وان كان داخلا في محاسنه لكن ذكره لانه من
المتبادر منه غير النسب والفصاحة وصيانة العز ولم تعرض لبيان الاعراب لانه نحو من الاسهاب او التعريض
بغباوة السامع حتى كانه لا يدرك غير المحسوس على ما قيل او حتى كانه لا عقل له انما قوته المدركة الحس كحيوانات
العجم لانه لا يفهم ما لم يميز الشيء كمال التميز حتى يجعل هذه النكتة من فروع قصد التمييز اكمل تمييز كما في المفتاح
وعلى التعريض باسم الاشارة بفطانة السامع اشارة الى انه يدرك كل شيء ادراك المحسوس وبان الاشارة اليه
متعينة غاية التعيين حتى كانه محسوس لكل احد كقوله اي الفرزدق اولئك يحتمل ان يكون للتعريض بتعيين آبائه

اسئلة على اسم الاشارة وفي كلامه تعالى مجاز وان اشير بها الى محسوس مشاهد بالبصر

آبائي

آبائي فجيئني بمثلهم اي اذكر لي مثلهم من آبائك فقصر تهكم بناسب هجاءه او من فرق الناس وهو المناسب
لتمدح ابائه قيل الامر للتعجيز نحو فاتوا بسورة من مثله وجعل العلامة تهكما لا يحوج الى جعله للتعجيز كما
لا يخفى على صاحب التمييز اذا جمعتنا يا جرير في هذا الخطاب للبعيد ايضا تربية غاوية كانه قيل
لا تعرف انك المخاطب ما لم تنادى ولا تحسب قريبا لبلادتك ولا تزال تعد بعيدا المجامع اي المجالس التي
كثير للمضار من طوائف العرب كانه بمجالس وفيه اشارة الى انه بعيد عن الانصاف بكابر جدا حتى لو لم تكن
كثرة الشاهدين بالحق ادعى ما يشاء ولا بفهم الحق المبين الواضح البيضاء وفي الاساس بيان لغة الجامعة
بالامر الذي يجتمع له الناس وجعل الجامع مصدرا ميميا بمعنى الفاعل لجمع الرواة بين معنى كلف بعيد وعنه
غني او بيان حاله في القرب الرتبي والبعد والتوسط اخر التوسط مع ان ظاهر حاله يقتضي التوسط
لما قيل انه يتحقق بعد تحقق الطرفين او لانه ناقص في كل من القولين والبعد ولا يخفى ان جعل القرب الرتبي
واخويه ذريعة للتعظيم والتحقير اقرب فلا يرد ما استصعب من انه كيف يعد البيان بالمعنى اللغوي والى
بالدلالة الوضعية من الخواص والمزايا حتى جعل هذا العدول للخواص توطئة لما بعده ولم يحتج عن عدم مساعدة
العبارة واحتيج الى دعوى ان القرب والبعد والتوسط ليس مما يقصد باسم الاشارة وضعا بل من دقائق لا
يحيط بها الا نظر البليغ لانه يدور على مناسبة الالفاظ بحسب القلة والكثرة والتوسط وقال الشارح المحقق ان
المعنى الوضعي قد يكون زائدا على اصل المراد فانه اذا كان اصل الحكم على معين يمكن تصوره بطرق متعددة
فاختيار اسم الاشارة لافادة قرب يكون ايراد الدال الزائد على اصل المراد وهو القرب ولو لهذا الاعتبار كثير من
مباحث المعاني من الاضمار والعلمية والقصر الى غير ذلك ورد السيد السند بان جميع المعاني اللغوية تصير
زائدة على اصل المراد بهذا الاعتبار وتكون المفادة بالدلالات الوضعية من مباحث علم المعاني مع انهم صرحوا
بان نظرهم في الزائد على المعنى الوضعي ويمكن ان يجاب عن اصل الشبهة بان الحكم بانه قريب ليس داخلا في
الموضوع له وانما الداخل فيه القرب على وجه هو قيد للذات وملحوظ معها اجمالا وما جعل داعيا الى ايراد اسم
الاشارة بيان انه قريب وافاد هذا الحكم اذا دعى المقام اليه كما تقول الذي خاطبك بالامس يوصي ان يسمع غيرك
تسمع هذا فتريد بالتعبير عنه بهذا الايما الى انه قريب ليمتنع المتكلم عن الكلم او يقول المتكلم في درك السمع الذي
فيعبر بما دلك للاشارة الى انه بعيد لا يسمع ولو يزيد توضيح هذا المقصود قال بيان حاله في القرب الخ ولم يقل
بيان القرب الخ فتامل ولا يبعد ان يقال المقصود منه التنبيه على ان غرض البليغ ربما يكون بيان المعنى اللغوي
له اذا لم يكن مقام يقتضي ان يذكر منه الا التصور المخاطبي ولغير ذلك وهذا مما ينفعك في كثير من مباحث المعاني
من اشكاله ويبعيك من صعوبته واشكاله كقولك انت او ذاك او ذاك زيد اي كقولك هذا زيد او قولك ذاك
زيد او قولك ذاك زيد فان قلت لظاهر العطف بالواو ولان التشريك بالثلاثة للثنتين الثلاثة السابقة قلت التمثيل
نشر على ترتيب اللف والمتعارف غير العطف بكلمة او وستطلع على وجه ذلك انشا الله تعالى ولك ان تجعل كلا من هذه
مشتملا على الامثلة الثلاثة شمولا على التردد او تحقيره بالقرب اي بسبب القرب اما بان تريد بالانتشار
الى التحقير فيكون من قبيل الكناية واما بان تريد التحقير لعلاقة القرب بالقرب فيكون مجازا نحو اهذا الذي
يذكر الهتكم او تعظيمه بالبعد تنزيلا لبعد درجته منزلة بعد المسافة نحو الم ذلك الكتاب او تحقيره بالبعد
كما يقال ذلك اللعين فعل كذا كانه لم يذكر التعظيم بالقرب مع انه يناسب التعظيم بانه ينزل القريب من ساحة
الحضور والخطاب منزلة قريب المسافة واعرض عنه في الايضاح ايضا لانه لم يجد فيما بينهم ويرد قوله تعالى
ربنا ما خلقت هذا باطلا وقوله تعالى ان هذا القران يهدي للتي هي اقوم واعلم ان اسم الاشارة المستعمل في غير

فائدة

عن

سلم

الحاضر في العين عينا كان او معنى كضمير الغايب يحتاج الى ما تقدم ذكره صرح به الرضي **او التنبيه عند تعقيب المشار اليه باوصاف** اي عند ايراد اوصاف عقيب المشار اليه **على انه** متعلق بالتنبيه اي على ان المشار اليه **جدير بما يرد بعده** اي بعد اسم الاشارة او على ان المسند اليه جدير بما يرد بعده **من اجلها** اي من اجل تلك الاوصاف ولا يخفى ان التنبيه لا يتوقف ولا على الكون عقيب المشار اليه فانه يصح ان يكون قبله كما قال جاني الفاضل الكامل زيد وهذا يستحق الاكرام ولا على ان يكون ما هو جدير وآخر بعده فليكن قبله كما تقول ويستحق الاكرام هذا لما اوضحنا ان يقال او التنبيه عند الاشارة الى موصوف على ان المشار اليه جدير بما اسند اليه من اجل كونه موصوفا وجبر التنبيه انه يصير التنبيه باسم الاشارة بمنزلة التعبير بتلك الصفات لان ايراد اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه لتفخيم الاوصاف او تحقيره الى ان عظم الذات بسببها او حقرت **اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون** فان اولئك الاول اشارة الى الموصول المعقب بصلة الايمان بالغيب وما عطف عليه والموصول المعقب بالايمان بما انزل اليك وما انزل من قبلك وضع تنبيه على ان كونهم خليقين ان يكونوا على هدى لاجل الاتصاف بهذه الاوصاف واولئك الثاني اشارة الى اولئك المعقبين بتلك الاوصاف مع زيادة كونهم على هدى وفيه تنبيه على ان استحقاقهم الفلاح والفوز انما هو لاجل ذلك الاتصاف والشارح المحقق لم يفرق بين اسمي الاشارة فاتبع الفاروق فانه اعدل واتباع ما هو الحق افضل ومما جعل صاحب المفتاح داعيا الى اسم الاشارة ان لا يكون لك او لسامعك طريق الى الاكل الاشارة ولم يلتفت اليه المصنف لبعد ان لا يمكن التعبير عن المحسوس للمتكلم او السامع بطريق اخر يعرفهما ذلك افاده من هذا الذي في هذا المكان فتامل **وبالام** اي تعريف المسند اليه وايراده معرفا بالام **للاشارة الى تميزه** اطلق المعهود مع ان نفس الحقيقة في المعرف بلام الجنس ايضا معهود كما يشير اليه قوله وقد ياتي لواحد باعتبار عهديته في الذهن ان المعهود تعارف في بعض من مفهوم ما دخل عليه اللام وقد مر لام العهد على لام الحقيقة مع انه اخره السكاكي لان المعرف به اعرف ولانتسام لام الحقيقة وكثرة ابحاثه فلام العهد كالبسيط بالنسبة اليه ولو اخر لكثر الفصل بين القسمين واعلم انه اشتهر فيما بين النحاة ان لام التعريف تكون للعهد الخارجي وهو الجنس وللعهد الذهني وللاستغراق محقق صاحب المفتاح ان لام التعريف للاشارة الى تعيين حصة من مفهوم مدخولها او لتعيين نفس المفهوم والعهد الذهني والاستغراق من اقسام تعريف لام الجنس ثم ذكر ان الفرق بين تعريف الجنس والعهد مما لا يعود مجرد اصطلاح وتفرقة بالتسمية لا يظهر وهذا لا يحسن وحقق ان الافراد بين لام العهد ولام الجنس اذ كل منها اشارة الى معهود غاية ان المعهود في احدهما الجنس وفي الاخر حصة منه وجعل الحق لام الجنس والاخر لام العهد ليس لتمييز يعود الى مفهوم التعريف بل باعتبار معروض التعيين ولهذا قال ائمة الاصول حقيقة التعريف العهد لا غير وهذا كلام حق قد خفي على المصنف والشارح المحقق لظنهما بانه تعريف لا فرق بين القسمين بحسب المفهوم وتعريف العهد ملتبس بتعريف الحقيقة فرده المصنف عليه وتبعه الشارح بالفرق بتعيين المراد بلام العهد ولام الحقيقة بان الاول اشارة الى حصة من الجنس والثاني الى نفس الحقيقة في كون لام العهد الذهني ولام الاستغراق داخلين تحت لام الجنس فلام العهد اشارة الى معهود اي مدرك حاضر في ذهن المتكلم والمخاطب اما الذكر ما سبق في كلامك او كلام غيرك صريحا او غير صريح وهو العهد التحقيقي واما التيسر وكونه معلوما لهما لا حقيقة او ادعاء لغرض وهو العهد التقديري واحدا كان او اثنين او جماعة لكن الاشارة الى الجماعة كما يجمع تعريف العهد مع الاستغراق لان الاستغراق يقتضي قصد الجماعة باللفظ واشارة اللام الى تعيينها او لانه الحقيقة يقتضي الاشارة الى حضور الجنس وقصد به اللفظ وفهم الجماعة من القرينة ومن خارج اللفظ

لعله كما لحصر باعتبار التعبير الخاص بالاتصاف وتعليق الحكم بالمشتق يشعر بعلية المبدأ فتدبر تقلوا لام المعهد على موضوعة لاتصاف ومحمل ان يكون ايراد آية تأمل

فما قاله الشارح المحقق من انه نبه صاحب المفتاح بتمثيل العهد بقوله تعالى وابعث في المدائن حاشرين يأتوك بكل سحار عليم فجمع السحرة على ان العموم والعهد يجتمعان ولا يتباينان كما يوهم جعلها قسمين اذ المراد بالجمع جميعهم مزيفا كما نبه عليه السيد السند والذي اراه ان التعريف العهدي لا يكون اشارة الا الى واحد من الجنس فان المشير الى اثنين انما هو التثنية والاثنان حصة واحدة من الجنس الذي هو مفهوم التثنية وهكذا الا من اثنين حصة واحدة من مفهوم الجمع واعلم ان المذكور في كلام الشارح المحقق والمايضاح ان لام الجنس ولام الحقيقة بمعنى والمذكور في حواشي السيد السند نقلا عن بعض الافاضل ان لام الحقيقة ولام الطبيعة بمعنى وهو قسم من لام الجنس تاتي لابراز العهد الذهني والاستغراق **نحو وليس الذكر كالانثى** لما فسر قوله تعالى وليس الذكر كالانثى بوجهين احدهما نفي مساواة الذكر والانثى في التحرير وهو مبني على كونه من كلام امرأة عمران وتتمة على تحررها يعني التحرر على وضعها انثى وعدم مساواتها في التحرير فيما لو كانت ذكرا او ايا لبتها تساوي الذكور والانثى في التحرير فاجاب اسر عنها بان نجعل انثاها ما ساوى التذكير في التحرير ولو اشاء لجعلها ذكرا وحينئذ اللام فيهما للجنس ولا يصلحان مثالين للام العهد وثانيهما انه من كلام رب العزة تسلية لها بتبشيرها بان انثاها تفضل على الذكر الذي طلبته احتاج المصنف الى تغييره حتى يتضح كونهما مثالين فقال **اي الذي طلبت** امراة عمران وهذا يشعر بانه جعل الذكر معهود التعيين باعتبار طلبها لا باعتبار ذكره فيكون مثالا للعهد التقديري وقوله **كالتي وهبت لها** اشارة الى انها معهودة باعتبار ذكرها في قولها رب اني وضعتها انثى الآن ما وضعتها موهوبة لله تعالى ولو قال كالتي وضعتها الآن وتخ فهي مثالا للعهد التحقيقي ويمكن جعل الذكر معهودا اعتبقيا بوجوه منها ما ذكره الشارح المحقق من ان قوله تعالى رب اني نذرت لك ما في بطني محررا يفيد الذكر لان التحرير لا يكون الا للذكر وهو عتق الذكر خدمة المعبد ومنها ان قولها رب اني نذرت لك ما في بطني محررا بتقدير شرط واضح اي لو كان ذكرا ومنها ان قولها رب اني وضعتها انثى تحسر على فوت الذكر فيكون ذكرا لكن ما ذكره المصنف حسن لائق بهذا المقام تنبهت له وان خفي على الفحول الاعلام والمهم سر على الانعام بالالهام وجعل المرضي وصف المنادى المبهم نحو يا ايها الرجل او وصف اسم الاشارة نحو هذا الرجل للعهد لكونه معلوما بالحضور وتبعه الشارح المحقق وفيه تامل لانا لظاهر انه لرفع الابهام ودفع الالتباس في الاشارة الحسية ببيان الجنس وبه يشعر كلام النحاة فهو لتعريف الجنس نعم يقع الجنس على حصة متعينة غاية التعيين وفرق بين القصد بالعبارة وبين انصراف العبارة اليه قبل ذلك معتدا بها اذا استعمل اسم الاشارة في المشاهد على ما هو وضعه او ذكر اسم الاشارة على وجه الاحالة على وجه كلي اي اسم الاشارة وهو في الجملة فلا يرد ان اسم الاشارة في الجملة قد يكون اشارة الى الجنس الذي جعل وصفا لما **او الى نفس الحقيقة** ومفهوم المسمى او المفهوم المجازي فان لام التعريف كما يدخل على الحقيقة يدخل على المجاز نحو الاسد الذي يرمي خير من الاسد المفترس والمراد ان الاشارة الى المفهوم سواء اقتصر الحكم على المفهوم او اقتضى صرفه الى الفرد فالاول **كتولك الرجل خير من المراة** والثاني ما يشير اليه قوله وقد ياتي وقد يفيد ولا يصح تقييد الحقيقة بالم يعتبر معه قصد الافراد كما يشعر به كلام الشارح وان يوهم التمثيل والا فلا يصح جعل العهد الذهني والاستغراق داخلين تحته وكون جنس الرجل خيرا من جنس المراة لانا في كون شخص ما خيرا من شخص ما جزما فان الخواص قد يمنع عما يستعده الجنس وقد تكون الاشارة الى نفس الحقيقة لدعوى اتحاده مع شيء وحمل منه قوله تعالى الم هم المفلحون وهو الذي قصده جار الله حيث قال ان معنى التعريف في المفلحون الدلالة على ان المتميزين هم الذين حصلت صفة المتقين وتحققوا ما هم وتصوروا بصورهم الحقيقة فهم هم لا يعدون تلك الحقيقة كما تقول انت الرجل

قال الفاضل يجوز ان يكون ليس الذكر كهذا الكلام من تتمة قولها بمعنى وليس الذكر كالانثى التي سيأتي فيما نذرت فيكون اللام للجنس ونفس الامر معا فالوجه ان يقال وليس الانثى كما الاكمل والاولى ان المشبه به اقوى في وجه الشبه

هل عرفت الاسد وما جبل عليه من فرط الاقدام ان زيدا هو هو ولا يخفى انه ابلغ من قصد القصد ادعاء وصفه
الشيخ في دلائل الاعجاز بنهاية الدقة حتى كاد ينكره ويذكر ومن وهم من قوله لا يعدون تلك الحقيقة ان جعل
من قصر المسند اليه على المسند فلا يأتي وكيف وقد اسنفى عليه وهم الوهم الى ان قال انه جعل ضمير الفصل
لقصر المسند اليه على المسند ولم يعرف انه في بيان معنى التعريف وقد يشار الى تعيين الجنس من حيث انتسابه الى
المسند اليه فيرجع التعيين الى الانتساب كما في بيت حسان او والدرك العبداي والدرك المعروف بالعبودية
وظاهر عبارتهم بان لام الجنس اشارة الى نفس المفهوم من غير زيادة وذلك لا يقتضي تعريفا في المفهوم حتى يعد
معرفا والحصول لها من نفس استعمال اللفظ ويشتد عجبي ان يجعل تعريف المعرف بلام الجنس تعريفا لفظيا لا حكما يرجع الى ضبط
احكام اللفظ من غير حظ للمعنى فيه كما قال البعض محققي النحاة كلا لامر تعريف سوى لام المعهد لا معنى للتعريف فيها والناس
في المعاني لهم مشرب اخر ولا يلتفتون الى هذا المورد ولا ينظرون الى هذا المحذور ولا يعتبرون التعريف اللفظي الذي ظهور
تراهم طووا ذكر علم الجنس بالكلية في مقام التعرض لاحكام واحكام نعم يمكن ان يحمل قوله اولى نفس الحقيقة على نفس الحقيقة
باعتبار حضورها وتعينها وعهديتها في الذهن يرشدك اليه قوله فيما بعد باعتبار عهديته في الذهن فانه قل
لم يجعل علم الجنس موضوعا بجوهره لما وضع لم المعرف بلام الجنس كملت لان اعتبار المعين الذهني تكلف
اذ ليس نظر ارباب وضع اللفظ الا على الامور الخارجية وذو اللام يدعوا الى ان لثلا يلغوا اللام ولا
داعي فيه في نحو اسامة قال السكاكي لا بد في تعريف الحقيقة من تنزيلها منزلة المعهود بوجه من الوجوه و
المخاطبية اما لكون ذلك الشيء محتاجا الى الى طريق التحقيق او على طريق التذكير فهو لذلك حاضر في الذهن
اولانه عظيم الخطر معقود به الهم لذلك على احد الطريقين او لانه بالغ حد الحسن على احد الطريقين وانما
لانه جار على الالسن كثير الدور في الكلام على احد الطريقين وقد ياتي اي المعرف بلام الحقيقة لواحد
من افراد مفهومه باعتبار عهديته اي عهدية ذلك المسمى في الذهن اما باعتبار عهدية الواحد فيه
التعريف لتعيين المسمى بالفرد وقال الشارح يريد انه ياتي لواحد باعتبار عهدية ذلك الواحد من حيث
انه متحد مع ما هو معهود في الذهن فكانه معهود ولا يخفى ان ادخال حرف التقليل ثم قوله قد ياتي وقوله
قد يفيد يوهمان ان لا ثمرة الحقيقة من حيث هي هي الا كثرة منهما وليس الامر كذلك لان الحكم على المفهوم من حيث
هو هو قلما يكون من المحاورات وان اكثر في العلوم في المعرفات وكانه اتى بكلمة قد للتحقيق اذ لا شك في ذلك
الا يقال انه خلاف الاصل والاصل ارادة المفهوم من حيث هو هو لانه الموضوع له وانما يعدل الى البعض عند
قرينة البعضية والى العموم عند قرينة الوجود وعدم قرينة البعضية لان التخصيص بعض دون بعض
ترجيح بلا مرجح وانما قال وقد ياتي ولم يقل وقد يتصل بر واحد الواحد غير مقصود بالقصد وانما ياتي من
القرينة كقولك ادخل السوق فان الدخول افاد ان الحقيقة المتحدة المرادة بالمعرف باللام متحدة مع
موجود حتى لو اريد الواحد كان اللفظ مجازا بخلاف النكرة فانها وان وضعت للحقيقة المتحدة الا انها مع
التنوين تفيد الماهية مع وحدة لا بعينها وتسمى فردا منتشرا وتفهم الواحد منها من حاق اللفظ واختلف في
وضع اسم الجنس هل هو موضوع للحقيقة المتحدة او للحقيقة مع وحدة ورجح الشارح المحقق الثاني ورده
السيد السند بانه لو كان كذلك للزم ان يكون اسم الجنس حين دخول لام التعريف في مقام العهد الذهني مجازا
وقد جعلوه حقيقة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الاضافي وغير بعيد ويعارضه انه لو كان اسم الجنس
موضوعا للحقيقة لكان المعرف بلام العهد مجازا في الحصة المعينة او موضوعا بالوضع التركيبي على خلاف الوضع
الافرادي والاول باطل بالاتفاق والثاني بعيد وبالجملة قولك ادخل سوقا ياتي لواحد من حاق اللفظ فالنكرة

اقوى

اقوى في الاتيان لواحد فلذا قال وهذا في المعنى كالنكرة لكن ليس كل نكرة كذلك لان المصادر ليس فيها
القصد الا الحقيقة المتحدة بالاجماع كما نص عليه المفتاح الا ان الشايع الغالب في النكرة ذلك فلذلك اطلقها او
يخفى ان المعرف في مقام الاستغراق ايضا كالنكرة لانها ايضا تاتي للوحدات من غير اشارة الى تعيينها غاية انها
متحدة مع الماهية المعهودة كالمعهود الذهني والمعرف بلام الحقيقة من المصادر كالنكرة منها في المعنى حتى
حكم السيد السند في شرح المفتاح بانه ينبغي ان يجوز ان يعامل مع هذه المصادر معاملة النكرة وان لم يتحقق
الاستعمال فلا وجه لتخصيص هذا الحكم بهذا القسم ويمكن ان يقال لم يريدا ان هذا في المعنى كالنكرة في اعتبار
البلغا وليس غيره وليس غيره كذلك ولذا لم يعامل معه معاملة النكرة ونظرهم في هذا التخصيص بحسب ان فائدة
الافادة وهو الفرد في هذا القسم بهم فلم يعتد بتعيين تعلق المفهوم بخلاف ما اذا اريد الحقيقة من حيث
هي هي فان مناط الحكم هو ما تعلق به التعيين واحتمل في نظر العقل تعينه وبخلاف ما اذا اريد جميع الافراد
فانها تتعينها بالعموم نايب مناب المتعين فلم يحتمل تعيين اللازم بجاورة الابهام وخلص في افادة التعين
عن ملازم الابهام والمعاملة معها معاملة النكرة كثيرة ولم غير نظير فانه وصف بالجملة في قول الشاعر
ولقد امر على اللئيم يسبني * فمضيت ثمة قلت لا يعنيني وفي التنزيل يحتمل الحال يحمل اسفارا او انما
قال في المعنى كالنكرة لانها في اللفظ معرفة صرفة لوجود اللام وعدم التنوين ولذا غلب اجراء الحكام
المعارف عليه حيث تعاضد حرف التعريف في اللفظ لثبوت تعريف في المعنى وهذا اظهر مما قال الشارح
ان التقييد بقوله في المعنى لم نجري عليه احكام المعرف من وقوعه مبتدا وذا حال الى غير ذلك لان هذه
الاحكام فرع كونه معرفة او كالمعرفة كما ان اجراء احكام النكرة فرع كونه في المعنى كالنكرة وليس من وجوه كونه في
المعنى كالنكرة وقد يفيد اي المعرف بلام الجنس الاستغراق وشمول جميع الوحدات اذا استخدم على
الحقيقة من حيث هي لقرينة اعتبار الوجود وعلى بعض الافراد دون بعض لعدم قرينة البعضية فاولا
يفيد المعرف بلام الجنس الحقيقة من حيث هي هي ثم الحقيقة في ضمن واحد وينجاوز الى الحقيقة في ضمن الجميع
فترتيب الكتاب على وفق هذا الترتيب وان كان رجحان الاستغراق على العهد الذهني وربحانا العهد الذ
على ما هو لتعريف الحقيقة من حيث هي هي كما تقرر في محله يقتضي عكس هذا الترتيب وقد يتحقق قرينة على الاخراق
سوى انتفاء قرينة البعضية بعد قرينة اعتبار الوحدة ولا بد منها في المقام الاستدلالي نحو ان الانسان لفي
خسر فان الاستثناء قرينة ارادة العموم لان شرط الدخول في المستثنى منه قطعا او الخروج قطعا او احتمالا والخروج
المؤمنين وعاملوا الصالحات من الانسان فلا بد من الدخول جزما والدخول لا ياتي بدون الاستغراق واعلم ان
التعريف باللام والمنادا وبالاضافة جاء لمدلول اللفظ من الخارج واما تعريف باتي المعارف فمن جوهر اللفظ ولو
للام الماخوذ مع المعين وما ذكره السيد السند ان تعريف الموصول واسم الاشارة والضمير من الخارج كالمعرف
باللام والمنادا والاضافة والانسام الى التكسر بحسب تفاوت ما يستفاد منه مزيف لان الخارج في الموصول نظير
قرينة المراد من اللفظ لا للاشارة الى تعينه ولا تفاوت ما يستفاد منه ازيد من التكسر وهو اي الاستغراق مطلقا
باللام كان او بغيره بدليل قوله بعد بدليل صحة ارجال في الدار والاولى والاستغراق ضربان كما في الايضاح
فلا خفاء في التمثيل بالصاغة مع خفاء كونه معرفا باللام اذ اللام في اسم الفاعل اسم موصول لا حرف التعريف عند
غير المازني لان المعرف بالموصولية ايضا ياتي للاستغراق نحو اكرم الذين يأتونك الا زيدا هكذا ذكره الشارح
المحقق وفيه نظر لان اسم الموصول لا يستعمل الا في فرد معين من المعلوم بالصلة فالصاغة استعملت في كل ما عبر
التي هي صاغة بلده او ممكنة في مفهوم معرف بتعريف جنسي من حيث التحقق في ضمن افراد بعونة القرينة من غير

هني

اشارة الى تعيين الافراد فتامل ان كان لك دقة نظر تعينك الى ادراك وطرف لاتريب في انه لا معنى لجواز الاقسام
الاربعة في تعريف الموصول والشارح المحقق جعل كون اللام في اسم فاعل او مفعول لم يقصد بها الحدوث حرف
تعريف اتفاقا كاللام في الصفة المشبهة لاستنباطا من مقتضيات كلامهم حقيقي نحو عالم الغيب والشهادة اي كل
غيب وعرفي نحو جمع الامير الصاغة جمع صائغ اي صاغة بلده او مملكته هو بفتح الميم واللام او ضم الميم عز
الملك وسلطانه على ما في القاموس والمراد هنا ما في تصرف الملك من البلاد ومراده صاغة البلد اذا كان المراد
بالامير امير البلد والمملكة اذا كان امير بلاد وفسر الشارح المحقق الحقيقي بالشمول لكل ما يتناوله اللفظ بحسب
اللغة وكانه اراد اعم من التناول بحسب المعنى المجازي او الحقيقي والعرفي بالشمول لما يتناوله اللفظ بحسب تفاهم
العرف وهذا والعرف اذا اطلق يراد به العرف العام فيتعين انه يبقى الشمول شرعا واصطلاحا واسطة وان الظاهر
لغوي وعرفي اذ لا تقابل بين الحقيقي والعرفي وفسر في شرح المفتاح والسيد السند ايضا الحقيقي بما كان شمولا للافراد
على سبيل الحقيقة بان لا يخرج فرد والعرفي بما يعد شمولا في عرف الناس وان خرج عنه كثيرون من افراد المفهوم هذا
ولا يخفى عليك ان التقسيم الى الحقيقي والعرفي لا يخص الاستغراق بل هو تخصيص من غير تخصص اذ ما من المعرف باللام
ايضا الواحد مهم يكون عرفيا وحقيقيا اذا دخل السوق عنى في اذا المراد سوق من اسواق البلد لا اسواق الدنيا بل
الاشارة الى الحقيقة من حيث هي ايضا كذلك لانك ربما تقول في بلد البطيخ خير من العنب لان بطيخه خير من عنبه فالاشارة
في كل من البطيخ والعنب الى جنس خاص منهما بعونة العرف ولذا قد يمكن ذلك في بلد اخر وهذه دقيقة قد ابديها
السكاكي واتخذها من تجاربه مذهبا يشير به قوله في صدر هذا البحث وههنا دقيقة والحق ان لا استغراق الحقيقيا
والعرفي في امثال هذا المثال في الاسم المعرف حيث خص بعض منه ومن بقية نبذ التعارف فاريد بالصاغة احدى
الصاغتين وادخل اللام فاستفيد العموم فان قلت لم لم يجعل عهدا تقديريا قلت لا نزاع في صحته وانما الكلام فيما
اذا اريد بها كل صاغة ولو نازعت في الارادة تقطع نزاعك بالعدول الى التمثيل بقولنا جمع الامير كل صاغة ولما كان
المثنى اشمل من المفرد والجمع من المثنى وكان الغرض من وضعهما الشمول المقصور المفرد عنه وكان يتبادر الى الوهم ان الجمع
المستغرق اشمل من المفرد زاد موجب الشمول غير على فساده بان استغراق المفرد يكون اشمل واعتمد على انه يتبين
الغلط منه لان استغراق المثنى سيكون اشمل من الجمع فقال واستغراق المفرد اي استغراق ما هو مفرد في المعنى سواء
كان مفردا في اللفظ او لا كالجمع المحلى باللام الذي بطل فيه معنى الجمعية اشمل من الجمع بحسب المعنى سواء كان جمعا صورة
او مفرد المحو قوم ورهط ولم يقصد بذلك الحكم المحلى والاظهر فيه عبارة المفتاح واستغراق المفرد يكون اشمل والاظهر
منها ان يكون فلا يتجه ان قوله بدليل صحة لا رجال في الدار اذا كان فيه رجل او رجلان دون لا رجل لا يتم ان
الصورة الجزئية لا تثبت الدعوى الكلية ولانه معارض بان يصح لا يطيق حمل هذا الحجر رجل حيث يطيقه رجلان او
رجال دون لا يطيقه رجال ويساق الفهم مما ذكره الى ان استغراق المثنى اشمل من استغراق الجمع واستغراق الجمع القلة
اكثر من استغراق جمع الكثرة واستغراق كل جمع محصور اشمل مما فوقه فقولك لا عشرة رجال اشمل من لا عشرين رجلا حتى
كان الواضح ان يقول واستغراق الشمول اشمل من استغراق الشامل قال الشارح المحقق وانما اورد البيان بلا الى للنفي
المبنى تنافي في الاستغراق فهو ما من رجل في الدار ان زيادة من بعد النفي للتنصيص على الاستغراق وتبنا اسهلا
لتضمنه معنى حتى لا يصح لا رجل بل رجلان بخلاف لا رجل بالرفع فانه ظاهر فيه حتى يصح صرفه عن الاستغراق بالقرينة
نحو ما جاني رجل بل رجلان وذلك يحتمل وجهين احدهما ما ذكره السيد السند انه يعني انه اورد ليبين
الدعوى فيما هو نص في الاستغراق لانه اذا لم يشمل نفي الجميع مع كون النفي نصا في الاستغراق الواحد والاثنين
فعدم شموله لجمع ليس نصا فيه بطريق الاولى فيتضح بذلك ثبوت المدعى ويعارضه ان المفرد فيما ليس نصا في الاستغراق

اذا

اذا كان شاملا لما لا يشمل الجمع كان شموله فيما هو نص فيه بطريق الاولى وثانيهما ان يعتبر انه اريد به في ضمن
قولهم رد وزار رجل بالفتح لانه نص في الاستغراق بخلاف لا رجل بالرفع فان عدم صحة خفي اذ يصح ان يقال لا
رجل في الدار بل رجلان ولو جعل لا رجال بالفتح ولا رجل بالرفع لكان عدم شمول لا رجال بالرفع وشمول
لا رجل بالفتح بطريق الاولى واورد على كون زيادة من موجبا للاستغراق القطعي قول الائمة ما من عالم
الا وقد خص منه البعض فانه ليس نصا في العموم والا لم يكن مخصوص البعض فيكذب نفسه واجيب بانه
مبالغة وادعاء لا يقبل الكذب ويمايرد على الدعوى صحة كل رجال جيا وفي مع تخلف رجل او رجلين دون
كل رجل جاني ولا يضر صحة كل رجل لتسعه الدار دون كل رجال فتذكر وانما لم يتعرض في بيان كون
استغراق المفرد اشمل المعرف باللام مع ان عمدة البحث له لان استغراق الجمع المعرف باللام في الاكثر
لاحاطة كل فرد من الجنس لا لاحاطة كل جمع جمع صرح بذلك ائمة الاصول والنحو وصرح بتسعير كل جمع
معرف باللام بكل فرد فرد دون جماعة جماعة ائمة التفسير كلهم وقال السيد السند في حواشي شرح
التلخيص كانه بطلت الجمعية في المحلى باللام لانه يلزم من اعتبار كل جماعة تكرار الحكم على الجماعات اذ ما
من جماعة الا وهي داخلة في جماعة فوقها ونحن نقول يلزم تكرار الحكم على احاد الجنس ايضا اذ ما من واحد
الا وهو داخل في جماعات متعددة فان قلت يلزم التكرار في استغراق المفرد ايضا لان الحكم على كل واحد
حكم على كل اثنين وعلى كل جماعة قلت هذا من قبيل اشتباه المثبوت بالاثبات اذ ثبوت الحكم لكل واحد
يستلزم المثبوت لكل اثنين ولكل جماعة لكن الحكم على اثنين فان قلت جعل الجمع مستغرقا للمجموع لا يمكن
بدون التكرار فهو ضروري والتكرار الضروري يعفى عنه قلت قولنا انه بطلت الجمعية لذلك وفيه
اشارة الى ان اهمال الجمعية العادة الى امر اللفظ اهون من ارتكاب التكرار لان فيه اهمال جانب المعنى
ولا يخفى ان المثنى المستغرق ايضا يستلزم التكرار اذ قولنا لكل رجلين يستلزم دخول زيد مثلا مرارا عند تنا
في الحكم ولم نثبت انه بمعنى كل رجل وبالجملة هذا الجمع المحلى باللام داخل في استغراق المفرد فنقض الشارح
القاعدة الكلية بباطل لما عرفت سابقا من وجهين فتذكر وقد يأتي الجمع المعرف باللام لارادة الجميع فيكون
جاني الرجال في معنى جاني جميع الرجال وهو بهذا المعنى لا يجيء دون المفرد في الشمول وجوابه افادة استغراق
الاجزاء ان اللام ليس معناه التعريف المفهوم هو ان الاولى بالقصد في المقام الخطابي الفرد الاشمل من
الجمع وجزء ليس بأولى من جزء فيشمل جميع الاجزاء واعلم ان السيد السند جعل الرجال محتملا لان يقصد بها معنى
الرجل المخبر عنها عن النكرة بها كما في المعرف باللام وفيه بحث لانه يتوقف على ان يثبت قصد معنى المفرد بها من ايما
اللغة ولا يصح البناء على ما هو الباعث على ابطال معنى الجمعية في المعرف باللام لانه سر نحوي لا يطرد على
انه يمكن الفرق بان مقام المبالغة في النفي كما يشهد له زيادة من الاستغراقية يدفع بشاعة التكرار وبما تقرر
على ما روي عن ابن عباس ان العتاب اكثر من الكتب وان قال الزمخشري ايضا في تفسير قوله تعالى والملك
على ارجائها ان الملك الكثير من الملائكة متابعة لهذا المروي بان ما حققنا سابقا ما وقع الكثيرون ويتبعه
الكشاف في مواضع كثيرة وما قاله المفتاح ان في اختيار المفرد المستغرق على الجمع المستغرق تكثيرا للمعنى
اللفظ ولهذا لطف قوله تعالى وهن العظم مني فادته وهن كل عظم بخلاف وهن العظام فانه يصح وهن العظام
بوهن البعض اما مبني عليه فيكون ضعيفا واما مبني على انه ربما يقصد بالجمع المعرف باللام المجموع من حيث المجموع
ولهذا لا يلزم في قولك للرجال على درهم الا درهم واحد فلما كان وهن العظام محتملا هذا المعنى فقد تقليل
اللفظ الى تكثير المعنى قطعا فحكم الشارح المحقق ببطلان قوله لا يخلو عن وهن فان قلت لا يصح الحكم بمجيء الرجا

هين

من حيث المجموع مع تخلف واحد فكيف يصح وصف مجموع العظام بالوهن مع عدم وهن بعض قلت لانه اذا قل قوة المجموع ثبت للمجموع وهنا اذ لم تبق القوة التي تعلقت بالمجموع بخلاف المجي فانه لا يثبت للمجموع اذا لم يثبت لجزء اعلم ان من لا يفرق بين الجمع المحلى باللام والمفرد كذلك في جانب الكثرة يوافق من يفرق بينهما في جانب القلة اذ لا يصلح ان يراد بالجمع الجنس في ضمن الواحد اتفاقا بخلاف المفرد فانه يصلح ان يراد به الجنس في ضمن بعض الى الواحد وهذا لا ينافي ما تقدم من ان الجمع المستغرق بطل جمعيته لانه من خواص الجمع المستغرق للزوم التكرار مع بقا الجمعية والمعرف بلام الجنس لا يستدعي بطلان الجمعية لعدم الموجب لا يقال من حلف لا يتزوج النسا يحنث بتزوج واحدة وعليه قوله تعالى لا يحل لك النسا من بعد فقد اريد بالجمع المعرف باللام الى الواحد لانا نقول هذا من قبيل المعرف بلام الاستغراق اي لا اتزوج واحدة من النسا نهو نظير ولا تكن للخائنين خصيما اي لا تخاصم عن خائن لما ثبت افادة المعرف باللام الاستغراق بقوله تعالى ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فالنزاع فيها اما بالمعارضة او النقض بان يقال لا يفيد الاستغراق للتنافي بين الاستغراق وافراد الاسم اذ لو صح الدليل المذكور للزم تحقيق المتنافيين او لانه توقف صحة الاستثنا على الاستغراق لانه يتحمل الاستغراق في المفرد وبهذا تبين ان حق ما ذكره من الجواب ان يذكر متصلا بقوله وقد يفيد الاستغراق نحو ان الانسان لفي خسر ليثبت الاستغراق ويتجه ان يذكر تفصيه وحكمه وتحقيق الجواب المشار اليه بقوله **ولا تنافي بين الاستغراق وافراد الاسم** اي كون الاسم مفردا مستدعيا للوحدة وافرادا يفيده الاسم فالافراد بمعنى الوحدة كما سياتي في قوله واما تنكيره فللافراد **لان الحرف** اي حرف التعريف الذي يكون افادة الاسم الاستغراق بعد دخوله وتفسيره بالحرف الدال على الاستغراق كما في الشرح ينافي ما حقق ان مدلول الحرف ليس الا التعريف والاستغراق انما يجي من القرينة وذكر الحرف تغليب والواضح لان الاسم انما يعتبر مفهومه في ضمن جميع الافراد مجردا عن معنى الوحدة كيف وتنافي الاستغراق لا يختص باستغراق المعرف باللام بل يجري في المضاف والموصول والمضاف اليه كل ايضا **انما يدخل عليه** اي على الاسم المفرد وقيد الاشكال لا يختص المفرد لانه يتجه على قولك ما جاني رجال وما جاني رجلان ايضا لان رجالا يدل على جماعة واحدة والنفي يوجب تعدد الجماعة المقصودة او على الاسم المفيد للافراد والوحدة وحينئذ يتناول الجمع والتثنية فهذا توجيه مرجح فاحفظه **مجردا** اسم فاعل حال من ضمير الحرف واسم مفعول حال من ضمير الاسم **عن معنى الوحدة** انه يجعل الاسم بمعنى الحقيقة من حيث هي هي بحيث لا وحدة فيها ولا تكثر بل هي قابلة لكل منهما فتضم الكثرة معها بقرينة الاستغراق فان قلت هذا ظاهر في قولك الرجل الخالي عن التنوين الدال على الوحدة واما قولك ما جاني رجل او رجال فمشكل لوجود الدال على الوحدة قلنا التنوين لم يدل لنا ان دلالته على التمكن ودلالته على الوحدة فاذا لم يتضح الوحدة يحمل على التمكن كتنوين زيد نعم التنوين في الاسم الغير المتمكن نحو صه لا ينفك عن الوحدة احترازا من اللغو وهذا الجواب لا يتم في بعض الصور الا على سبيل الجدل فانه ما جاني رجل لم يجرد عن الوحدة بل لم يرد به الوحدة المطلقة فعمت بدخول النفي لابهامها وكذا ما جاني رجال وليس هذا الجواب مبنيا على جعل اسم الجنس موضوعا للفرد اذ لو كان موضوعا للحقيقة المتحدة فلا وحدة حتى يجرد عنها لان التنوين جعله ذا وحدة واما ما ذكره السيد السند ان اسم الجنس لما استعمل في التراكيب لبيان الاحكام وكان اكثر الاحكام جارية على الماهية في ضمن فرد شاع اسم الجنس مع اعتبار الوحدة وصار بحيث يتبادر منه الفرد لالف النفس كانه دال على الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق جرد عن هذا العارض الذي هو منشا الاعتراض فلا يخفى ما فيه اذ غلبة الاحكام على الماهية في ضمن الفرد لا توجب كون ارادة الفرد منه الا حتى

يتبادر

٥٠

يتبادر منه لان المراد بالاخبار والاحوال والاوصاف هي المفهومات دون الافراد **لانه** اي الاسم المستغرق **بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد** وانه يجتمع التعدد مع الوحدة لانه بمعنى كل واحد لا مجموع الاحاد والكل المتناول للمتعدد واحدا واحدا على سبيل البدل لا ينافي الوحدة فلذا صح كل واحد **ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع** بان يجعل الجمع نعتا له وكذا امتنع جعله حالا عنه وخبرا له فالاولى ترك النعت ليعم الحال وما جعله المصنف علة للامتناع المحافظة على التشاكل اللفظي ويتجه عليه ان التشاكل اللفظي لا يجب ولهذا صح القوم الفاضل والفاضلون فلا يصير سببا للامتناع والتحقيق ان المراد بالمعرف موصوفا او صفة نفس الحقيقة المجردة عن الوحدة والكثرة والكثرة انما جاءت من القرينة فلا يصح جمع ما اريد به الحقيقة المطلقة من غير كثرة وان اقتضت القرينة اعتبار المتعدد من غير قصده بالمعرف فان قلت كيف يمتنع الوصف بنعت الجمع ولام الاستغراق يبطل الجمعية يصير اللفظ معه في حكم المفرد فلو وصف بالجمع الذي بطلت جمعيته قلت النعت واخواته مراد به المفهوم لا كل فرد حتى يبطل معنى الجمعية بالاستغراق والمراد امتناع وصفه بنعت الجمع اذا كان مفردا والا فلا يمتنع وصف رجال في ما جاني رجال بنعت الجمع ولهذا امتنع ايضا ارجاع ضمير الجمع اليه فتامل قال الشارح المحقق امتناع الوصف المذكور عند الجمهور والاخفش حكى الدينار الصفر والدرهم البيض ورده السيد السند بان الدينار الصفر ليس بمعنى كل دينار بل المراد بالدينار الجنس مجردا عن الوحدة نعم مذهب الاخفش ينافي وجوب المحافظة على التشاكل اللفظي لكنه لم يذكره المصنف هناك ان ذكره في الايضاح فلا يليق التعرض لمذهب الاخفش في شرح كلام المتن ولا يذهب عليك ان الدينار الصفر يحتمل ان يكون من قبيل ثوب اسمال بمعنى ان جميع اجزائه سمل اي خلق فيراد بالدينار الصفر ان جميع اجزائه صفر ونحن نقول لا يشكل امتناع الوصف بالجمع بقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم ويمكن ان يدفع بان المراد امتناع وصفه بالجمع مع بقائه على ظاهره من غير تاويل والاية لتاويل ما من دابة بقولنا ما الدواب وحينئذ يمكن التوفيق بين مذهب الاخفش والجمهور فتامل **وبالاضافة** اي تعريف المسند اليه باضافته ولا يذهب عليك ان الاضافة من احوال المسند اليه ولا يختص بالتعريف بل يتعلق بها نكات كثيرة مع خلوها عن التعريف فكم بين تحقير في ولد حجام حضر او بصاحبك وبين ولد الحجام الا ان القوم اهملوها من غير ظهور جهة **لانها** اي الاضافة اي المعرف بالاضافة فافهم **اخصر طريق الى** احضار المسند اليه في ذهن السامع في هذا المقام اما لانه اخصر كلما عند المتكلم او اخصر ما يحضر عند المخاطب لا انه اخصر طرق التعريف لان اخصر الطرق مطلقا هو بعض الضمائر فهذا لا يصلح الا داعيا الى الضمير **نحو** قول جعفر بن علبة الحارثي **هواي** فسره الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح بهوى محبوبي والصواب تفسيره بهويتي ومحبوبتي يدل عليه ما بعد هذا البيت وهو عجبت لمسراها واني تخلصت الي وباب السجن دوني مغلق ٭ المت فحيت ثم قامت فودعت ٭ فلما تولت كادت النفس تزهق ٭ ولا يريبك تذكير مصعد لانه للفظ هواي فانه اخصر من التي اهواها واسم لا ينفع المخاطب وليس مقام الاشارة والضمير والاختصار مطلوب لضيق المقام وفرط السامة لكونه في السجن والمحبوب على الرحيل ويمكن ان يقال الداعي الى الاضافة استلذاذ اضافة الهوى الى نفسه **مع الركب** هي اسم جمع للراكب **اليمانين** جمع يمان مغير يمني بتخفيف اليا وتعويض الالف وحذف اليا المخففة لالتقا الساكنين بعد حذف حركة اليا الموجبة **مصعد** ذاهب في الارض **جنيب** وجثماني بمكة موثق والجنيب المجنوب المستتبع ولفظ البيت خبر ومعناه تحزن وتاسف اما على البعد لجثماني او على مفارقة الروح من الجثمان **وتضمنها تعظيما**

لشان اي امر المضاف اليه او المضاف او غيرهما او امثلة الثلاثة على ترتيبها كقولك عبدي حضر اذا كان العبد ذا شان والالطف عبدي عندي عبد السلطان ركب عبد السلطان عندي او لغنيا تحقيرا على احد الوجوه الثلاثة نحو ولد الحجام حاضر مثال التحقير المضاف واخراج المثالين الاخرين سهل ومن دواعي الاضافة تضمنها اعتبار الطيفا مجازيا وهو جعل ادنى ملابسة منزلة ملابسة تامة تسد عيها الاضافة نحو كوكب الخرقا وهل هي مجاز لغوي او حكمي اختلف كلام الشارح المحقق فيه ورجح السيد كونه مجازا حكميا بانه ليس فيه نقل الاضافة من محل الى محل للملابسة بينهما بل هو استعارة الهيئة الاضافية من الملابسة التامة لادنى ملابسة لمضاهاتها اياها وفيه ان تحقق حقيقة المجاز الحكمي وظهورها عزيز كما عرفت فيجوز ان تكون الاضافة منقولة عن محل وهمي او محل يحتاج معرفته الى تامل ومنهم من قال انما هو له للكوكب الوقت الذي يطلع فيه كما يقال لكوكب الصبح ورد بان الكوكب ليس مملوكا له وليس شيء من الاحقا الملكي الذي تفيده الاضافة اعم من الملك الحقيقي المعتبر الذي لا يزاحم العقل العقلا وكونه منزلا لتحقق بعد الوهم المضاف مملوكا للمضاف اليه دون غيره الا ترى ان جعل الفرس حقيقة وجعل زيد يجوز توهمه تعميم المضاف باضافته الى شيء يعم جميع افراده فيعلم ان القصد الى الجنس دون فرد بعينه ولا يلزم فيه ان يكون المضاف اليه مخصوصا بالمضاف كقولهم بولك على خزامى الارض تختم من ايجتها ومنها ما ذكره الحا من انه لا طريق لسواها وزيغير السيد السند بانه ليس الا بجوز اعتليا اذ الاضافة تتضمن نسبة خبرية يصح جعلها صلة وقال ولهذا تركه المصنف ولم يلتفت اليه في الايضاح ايضا ويمكن دفعه بان النسبة الاضافية لا شتهارها والف تفسر بها حاضرة عند ذهن وطريق الموصوف يحتاج الى اعمال واستخراج من النسبة الاضافية فيصح انه لا طريق لسواها اذ الامكان لا ينافي نحي الشيء بالفعل وترك الايضاح انما يكون امارة اعراض المصنف او لم يترك غيره مما ذكره المفتاح واعتبارات الاضافة كثيرة واستخراجها يسيرة فعليك به فانه ليس بينك وبينه مسيرة واما تنكيره اي جعل المسند اليه نكرة قدم التنكير على التوابع والفصل حتى لو اتى عن الفصل بين التعريف والتنكير مع شرة تنا سبهما والمفتاح قدم التوابع والفصل على التنكير لاختصاص الفصل بالمعارف وتبعه اختصاص التوابع بها فللافراد اي لجعل المسند اليه فرد ا من شيء بافادة فرديته فان جعل الشيء شيئا يكون بحسب الحقيقة وبحسب القول وبحسب الاعتقاد وعليها قوله تعالى ولا تجعلوا مع الله الها اخر اعتقادا اي لا تذكروا له ندا او الفرد يكون شخصا ويكون نوعا لكن المتبادر من التنكير في مثل هذا جعله مقابلا للنوعية مع ان المفتاح جعل الافراد شاملا لهما ويحتمل ان يراد بالافراد جعل الشيء فردا مطلقا من غير تعرض للنوعية والشخصية وحينئذ يقابله الافراد الشخصي والنوعي وحينئذ يكون التعرض بالافراد الشخصي مستغنا بشيوعه وظهوره عن البيان والمثال اعني قوله نحو جاءني رجل من اقصى المدينة يسعى ظاهر في قصد التنكي والاظهر او التنويع مكان قوله او النوعية اي جعل المسند اليه نوعا الا انه تفنن في ذكر الاسباب فاين بعضها في صورة الغرض المترتب وبعضها في صورة العامل المتقدم نحو وعلى ابصارهم غشاوة اي نوع من الغشاوة غير ما يتعارف الناس وهو عظا التعاجي عز ايات الله فان التنكير كما يفيد الوحدة الشخصية او النوعية يفيد ابهامها وكونها مجهولة وافادة كونها مجهولة ليتاتى ان يتوهم المخاطب عز قبوله لعدم حضوره بغطا من اعظيم بمرتبتها او ليعلم انها مسيرة الا زلة لعدم معرفتها حتى يعرف طريق ان اليها وبما شرنا ببيان هذه النكتة اندفع ما قالوا ان الاقتضى لحق المقام حمله على التعظيم كما فعله المفتاح اي غشاوة عظيمة نحو له بين ابصارهم والحق المبين بالمعلمية وما يسبق الى الوهم ان عدول المصنف هنا عما في المفتاح اشبه بالاما

مما هو بصدده من الاصلاح ولا يذهب عليك ان جعل تنوين غشاوة للنوعية يوجح الى جعل غشاوة مستعملة في المجاز الاعم من الحقيقة ليصير التعاي نوعا منها ادخلا تحتها او التعظيم اي بيان العظم بجعل الابهام وسيلة الى عظمته لان العظمة حاجبة عن معرفة العظيم او التحقير اي بيان الحقارة المناسبة للنكارة لان الحقير لعدم الاعتبار يتر لا يعرف ها كقوله اي قول ابن ابي السمط قال في القاموس السمط الرجل الخفيف وابو السمط من كناهم وفي سوق كلامه دلالة واضحة على ان المثال الما فاعرفه له حاجب اي مانع عظيم في كل امر يشينه اي يعيبه وهو كونه عيبا فلذا قال في كل امر وليس له عن طالب العرف اي الاحسان حاجب حقير فكيف العظيم ولظهور تعين الاول للتعظيم والثاني للتحقير عند الطبع السليم كما ادعا السكاكي لم يبينه ولا يخفى انه لو جعل الاول للتحقير والثاني للتعظيم لا تبادر عليه الذوق القويم حيث يفيد انه يكفيه مانع حقير عن التعب ولا بد له من مانع عظيم عن الاحسان ولك ان تجعل نكته ترك تعيين المثال عدم تعينه عنده لتنبههم لهذا المقال لكن لتعيينه في الايضاح نبوة عن هذا الاحتمال ولو جعل الثاني للافراد حتى يكون عموم النفي صريحا لم يسعد ومن البين ان اثبات المانع في كل امر يشينه يستلزم انتفاء المانع عن الاحسان لانه شين فالابلغ فليس وجه الجعل التكثير او التقليل على ما عرفت في التعظيم والتحقير من التفصيل ساغ او التكثير بعلاقة ان الكثرة تمنع من المعرفة كقولهم ان له لابلا وان له لغنما او التقليل بعلاقة ان القلة لعدم الاعتماد بها تحول بينه وبين المعرفة نحو رضوان من الله اكبر وفي تعرضه بالتقليل والتحقير تعريض بما صرح به في الايضاح من ان السكاكي لم يفرق بين التعظيم والتكثير والتقليل والتحقير والاكد الفرق بقوله وقد جا للتعظيم والتحقير جميعا نحو وان يكذبوك فقد كذبت رسل من قبلك وجعله الشارح اشارة الى الفرق والظاهر ما ذكرنا وتحقيق الفرق ان القلة والكثرة باعتبار الكمية تحققا او تقديرا والتعظيم والتحقير بحسب ارتفاع الشان وانحطاطه كما اشار اليه بقوله لهم ذو عدد كثير وايات عظام والاكثر استفادة الكثرة من جمع الكثرة الا ان يراد المبالغة في الكثرة او في الدلالة لترتبها والعجب من المصنف كيف وافقه السكاكي في هذا المقام وخالفه في جعل تنوين نحو فيما سياتي للتحقير ولم يتعرض لاجتماع التقليل والتكثير لعدم جريانه على مثال من كلامهم وجعل السكاكي التنكير في قوله تعالى ولئن مستهم نفحة من عذاب ربك للتحقير واعترض للمصنف بان التحقير مستفاد من بناء المرة ونفس الكلمة لانها انما من قولهم نفحت الرياح اذا هبت اي هبة او من نفح الطيب اذا فاح اي فوحة ولا يرد ان بنا المرة للوحدة لا للحقارة لان النفحة وان كانت واحدة تفيد بحسب الحقارة ما عبر بها عنه والجواب ان التنوين لتحقير النفحة لا لتحقير العذاب وتحقير النفحة لا يستفاد من بنا المرة ولا من نفس الكلمة ثم تحقير النفحة لغاية المبالغة في تحقير العذاب وهذا ظاهر مما ذكروه ونفح السيد السند في شرح المفتاح من ان التحقير ما يقبل الشدة والضعف فيفهم من اجتماع الدوال الثلاث ان القلة في الغاية وزاد في حواشي شرح المفتاح عليه حيث قال على ان اجتماع الدوال على مدلولها واحدا يقبل تعاونا جايز للمبالغة في الدلالة عليه وايضاحه وما جعله في المفتاح محتملا للتهويل والخلاف قوله تعالى اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن وقال المصنف هو ظاهر في الثاني ووجه قوله تعالى المس والرحمن يشير بانه بصدد تخويفه من ادنى عذاب واظهار شفقته عليه بحيث لا يجوز ادنى عذاب له فلا يريد فهم ما ذكره الشا ح انه دلالة اللفظ المس واضافة العذاب الى الرحمن على ترجيح الثاني كما ذكره بعضهم لقوله تعالى المسكم فيما اخذتم عذاب عظيم ولان العقوبة من الحليم اشد على ان بين اضافة العذاب الى الرحمن واضافته الى الحليم فرقا او من تنكير غيره لا من تنكير المسند اليه كما هو ظاهر عبارة المفتاح فليحمل كلامه على ذكر النظير دون المثال

للافراد او النوعية لا لمجرد النوعية كما هو ظاهر من المفتاح نحو وما اسر خلق كل طائر من ما اي كل فرد منها
من فرد النطفة في الشرح هي نطفة ابيس المختصة بمزيد وجه التخصيص بنطفة ابيس غيرها والظاهر هي النطفة
الممتازة من نطفة ابويه او كل نوع من الدواب من نوع من انواع المياه وهو نوع النطفة الممتازة من نطفة
ابويه ولا يجوز ان يراد كل شخص من الدواب من نوع من المياه لانه بعيد عن العبارة وخلاف الواقع ولا كل نوع
من شخص من الما لذلك لانه محال كما زعم السيد السند لانه يبعد ان يخلق نوع منحصر في شخص من شخص
من الما قلنا لم يلتفت المصنف في الايضاح الى هذين الاحتمالين واكتفى بالاحتمالين الاولين واورد على
الاحتمالين ادم وحوا وعيسى عليهم السلام والغراب والغارة والعقرب ويمكن منع عدم خلقهم وعدم
خلقها من النطفة اذ لم يقم دليل على بطلانه حتى يؤول النظم بغير ما ينبغي ان يفسر الما بنطفة الاب او الام او
واورد على الاحتمال الثاني خصوصا البغل فانه خلق من نوعي نطفة وبقي ان يقال انه ليس النوع هو النوع الحقيقي
بل الخصوص من النطفة فالنطفة الممتازة من نطفتي الحمار والفرس نوع من النطفة ولصاحب المفتاح تفسير اخر
لما وهو نوع من الما يعني النطفة اذ هي نوع من الما ولم يلتفت اليه المصنف لانه خلاف سوق النظم لان الظاهر
تخصيص كل دابة بما ورد كون التنكير في الدابة للافراد بان تفضيل الدابة بالانواع حيث قال تعالى فمنهم من
يمشي على بطنه الاية بلا يلائم ارادة الفرد والتعظيم نحو فاذنوا بحرب من الله ورسوله حيث اوثر على حرب الله
ورسوله ويحتمل النوعية اي نوع حرب غير متعارف وهو حرب جند الغيب لا يدرك بحر بهم حتى يرفع ضرره والتحقير
قوله تعالى ان نظن الا ظنا اي لا نظن الساعة الا ظنا ضعيفا لا اعتداد به ولهذا صح الاستثنا ولم يلزم استثنا
الشيء من نفسه وهذا من مزالق النحاة حيث خرجوا في دفع الاشكال عن مقتضى اللفظ والمعنى فتارة يجعلون
ان ضربت الاضربا بمعنى ان انا الاضربت ضربا ويقولون في التركيب تقديم وتاخير وتارة يقولون لم يقصد
بالضرب الا مطلق الفعل كانه قيل ما فعلت الا ضربا ولا يخفى ان اللفظ بعيد عن هذا الحمل غاية البعد وان المعنى
على حصر الضرب في نوع منه لا على حصر الفعل في الضرب على انه لا يصح في ان ضربت زيدا الا ضربا جعلا في تقدير
ان فعلت زيدا الا ضربا فليس ترجيح هذا التوجيه على ما ذكروه امرا مغنى عن تكلف فيما ذكروه كما يدل
عليه كلام الشارح بل الان توجيههم فاسد والانجع للنحاة حذف الصفة في امثاله فيكون التقدير ما
ضربت الا ضربا حقيرا او عظيما او كثيرا على حسب القرائن ولا يجب لدفع الاشكال حمل التنوين على اصل
مر المصدر نوعا كما يشعر به بيان الشارح بل رب مقام يكون التنوين فيه للوحدة فيجعل المفعول المطلق للمرة
وقال الشارح المحقق وكما ان التنكير لابهام يفيد التعظيم والتحقير كذلك لفظ البعض قال تعالى ورفع
بعضهم درجات افاد نبينا صلوات الله عليه وسلامه بلفظ البعض اعلاء لقدره وتعوله هذا كلام ذكره
بعض النابتين تحقيرا لشان البعض وقد يقصد به التقليل نحو كفانا بعض اهتمامه واما وصفه اي جعله موصوفا
بالبراءة لم ذكر التوابع على طبق ما يذكر في الكلام اذا اجتمعت قال الرضي يدئ بالنعت ثم بالتاكيد ثم
بالبدل ثم بالعطوف ولم يذكر البيان لكمال التباسه بالبدل حتى قال لم يظهر لي الان فرق بين بدل
الكل وعطف البيان والحق انه بدل الكل كما هو ظاهر كلام سيبويه وقال الشارح المحقق يدئ بالوصف لكثرة
وقوعه واعتبار انه وانما تكون هذه النكتة سرية لو كانت مرعية في ذكر التوابع كلها فلكونه اي كون الوصف
بمعنى النعت فالاوضح عبارة المفتاح فلكون الوصف مبينا لما كاشفا عن معناه بين بقوله كاشفا عن معناه
ما اراده بقوله مبينا لما من بيان معناه دون نفسه فجعل عبارة المحكم مثالا له وهذا من البدايع التي تصدى
بعض اهل الادب حتى جعل كتابا في النحو كذلك بتمامه والمتبادر من المعنى هو المطابقي لكن لا ينبغي ان يحمل

عليه

حرر اذ لا يبعد ان يخلق نوع منحصر في
شخص لانه يصح ان يقال كل نوع من الدابة
انما خلق كل نوع من الدابة من شخص
من الما ولا يخفى ان هذا هو المراد ايضا على السيد
فذلك
بالتامل
كتبه ابو سايط
خلق الله تعالى
من نفس واحدة
موسى اذا لم يتعمد قتيلا

عليه ان الوصف الكاشف ربما يكشف عن معنى مجازي مراد فالمراد بالمعنى المقصود لكن اعم من المقصود بالذات
اذ ربما يحتاج المعنى الاصلي للفظ الكناية الى كشف لينتقل منه الى المقصود لذاته وما اعجب في الكشف ان بلغ
الغاية يخيل كونه مظهرا للكنه ومميزا له عن جميع ما عداه بل ربما يكون الكشف بوجه اعم وقول المفتاح كشفا
كشفا كانك حددته انما هو تحقيق المثال لا وضع الضابطة كقولك الجسم الطويل العريض العميق يحتاج الى
فراغ يشغله كل من الاوصاف الثلاثة وصف كاشف يبين الجسم بوجه والمجموع وصف كاشف سمي بتمييز الحد
اما لجعلها بمنزلة وصف واحد بمنزلة الممتد في الجهات الثلاث واما لجعل الوصف اعم من ان يكون واحدا
او متعددا او قد تكلف بما لا يحتاج اليه من قال المثال هو المعين لانه يساوي الجسم او قال المثال هو الطويل
الموصوف بالوصفين وهذا الوصف كاشف على مذهب السكاكي دون المصنف فان الجسم عند الاشاعرة
قد يتركب من جزئين فلا يكون عريضا عميقا قال الشارح المحقق في شرح المفتاح المراد بالطول الزيد المستند
او الامتداد المفروض اولا وبالعرض انتصبهما او المفروض ثانيا وبالعمق ما يقاطعهما هذا ولا يخفى ان لفرض
الطول ازيد الامتدادين والعرض بانفسهما لا يتناول الوصف جسما ليس فيه ازيد الامتدادين وقد نبه
بالمثال على ان المنكات غير منحصر بوضع اللغة بل يجري في الاوضاع الاصطلاحية والا فالجسم في اللغة هو جامع
البدن والاعضا من الناس وسائر الانواع العظيمة الخلق كذا في القاموس وفي الصحاح هو البدن قال السيد
السند من فوائد هذا الوصف الاشارة الى علة الحكم وغيره ان علة الحاجة ليست الطول والعرض والعمق والا
لما احتاج المجوهر الفرد الى حيز وغيره اي نحو قولك قوله اي قول اوس بن حجر الشاعر الجاهلي في مرثية فضالة بن
كلدة فصله عنه تنبيها على التفاوت بينهما من وجهين احدهما في الكشف عن المعنى السابق بعينه تفصيل
معنى الجسم وهذا بعينه تفصيل معنى المعي لان معناه الذكي المتوقد وليس الوصف تفصيلا بل بحيث لو تا
فيه ينكشف معناه وهو انه مصيب في ظنه كانه راى المظنون او سمعه من رواته فالواو بمعنى او المراد انه راى في
بعض الاوقات وسمع في بعض الاوقات وثانيهما ان الاملعي الذي يظن بك الظن كان قد راى وقد سما
ليس من وصف المسند اليه بل وصف اسم ان في البيت السابق اعني ان المزي جمع السماحة والمروة والبر والتقى
جميعا او بتقدير اعني او مرفوع بالمدح وخبر ان ما ياتي بعد عدة ابيات من قوله او دى فلا ينفع الاسا
من مرثين يحاول البدعا وقول الشارح ان قوله الاملعي خبر ان مما لا يساعده السوق فتامل او تخصصا اي
لما اي للمسند اليه والفرق بينه وبين الوصف المبين ان الغرض فيه تخصيص اللفظ بالمراد وفي الوصف المبين
كشف المعنى وجعل المخاطب عالما بما اريد باللفظ فالنظر فيه على ازالة الاحتمال عن اللفظ وفي الاول على
ازالة الجهولية والابهام عن المراد والا فالوصف الكاشف او المادح لا يخلو عن التخصيص ولذا قيد صاحب
المفتاح كونه مخصصا بقوله مفيدا غير فائدة الكشف والمدح والمصنف استغنى عن التقييد بجعل كونه مخصصا
علة الوصف صريحا ولما لم يكن صريحا في عبارته احتاج الى التقييد وقيد في المفتاح ايضا بزيادة تخصيص
لما انه خص البحث بوصف المعرف والمعرف لا يخلو عن تخصيص ولما لم يخصص المصنف به لم يحتج الى هذا
التقييد والتخصيص في عرف النحاة تقليل الاشتراك في النكرة وتقليل الاشتراك في المعرفة عندهم سمي تخصيصا
والمراد بتقليل الاشتراك تقليل مقتضى الاشتراك وهو الاحتمال والا فاشتراك اللفظ بين افراد مفهومه او
بين مفهومات بازاء بدفع بشيء والظاهر انه يحمل على ازالة الاشتراك اما في الجملة او بالكلية الا انه فسر بتقليل
الاشتراك لانه الغالب في التخصيص وقلما يبلغ مرتبة الازالة بالكلية والمصنف جرى على اللغة انه اشيع من
الجري على اصطلاح قوم آخرين واراد بازالة الاشتراك اما في الجملة او مطلقا ليجري جميع المواد ولم يرد

لو قال بل وصف وصف اسم ان لكن ذا الوصف ان
الكشف لي وصف الاملعي فاذا جعل الاسمي
وصفا لاسم ان كان مراد الذي يظن وصفا
للوصف تامل

ك

از التراشتراك نشأ من المعنى اي الاشتراك بين فراد المعنى وان ادعى السيد السند ان المتبادر من تقليل الاشتراك
تقليل الاشتراك المعنوي وشموله لتقليل الاشتراك اللفظي تحمل ان التقليل لا يتصور فيه بلا تحمل لانه انما يتصور في
امثالهم والدعوى لا تثبت لربوعها وضحاها لك فالوصف في عين جاد يمخصصة عند النحاة لانه يزيل ويتفي
الاشتراك وهو احتمال المعين لعان ولو خص التخصيص بازالة الاشتراك الناشي من المعنى خرج وصف العلم
المشترك والمبهمات والمعرف بلام العهد عن كونه مخصصا لان الاشتراك في هذه الامور ليس بافراد تتوسل
في تعلق علم المتكلم بها باستعمال اللفظ في مفهوم كلي صادق عليها بل بان متعدد يقصد واحد منه بنفس اللفظ
اما في الاعلام المشتركة فظاهر واما غيرها فلانها اما موضوعات لكل واحد من متعدد او للاستعراقي جموعي
واحد منه على اختلاف وايا كان لا تستعمل الا في واحد ولا تخرج جميع المعارف لكون الاشتراك فيها بنفس اللفظ
كما افاده السيد السند اذ المعرف بلام الجنس يكون وصفه لتخصيص ببعض افراد مفهومه فالاشتراك فيه ناش
من المعنى لا من اللفظ فان قلت الرجل العالم خير من الجاهل في هذا المقام الاستغراقي لا يتصور ان يكون
لتقليل الاحتمال اذ لا احتمال للاستغراق بل لتقليل الشمول فهل يجعل تقليل الشمول داعيا اخر ويمكن رجحه في
الوصف المخصص قلت قرينة الاستغراق تقوم بعد الوصف فالوصف لتقليل الاحتمال وقرينة الاستغراق
لتعميم ما رفع فيه بعض الاحتمال فيكون الوصف مخصصا فان قلت لا يتم ذلك في كل رجل عالم قلت دخل الحل
على الموصوف ولذا لا يمكن وصف الكل بل يعتبر اجزاء الوصف على المضاف اليه وينقدح من هذا جواب اخر في المعرف
باللام لانه بمنزلة كل وما اضيف اليه يستغني المفطن عن تعريفه ولو جعل تقليل الاشتراك عبارة عن رفع الاحتمال
او ان التزم بعض الشمول لان مقتضى الاشتراك قد يكون الشمول وان كان الاكثر الاحتمال لهذا ان الامر بخوز يد
التاجر اختاره على الرجل التاجر ليصح شمول التخصيص لرفع الاحتمال الناشي من اللفظ او مدحا او ذما
عطف على مخصصا او مبينا فيحتاج الى جعله بمعنى مادحا او ذما اما ان الوصف مفيد مدح او ذم او عطف
على قوله لكونه على انه مفعول له وحينئذ لا بد من تكلف لجعل المبين والمخصص في قرن واحد وهي تفارقهما
جدا حتى يكون الفرق مجرد القصد والنظر نحو جاني زيد العالم او الجاهل حيث يتعين الوصف عند المخاطب
اما الاحتمال الاسم او لاختصاص علمه بوصفه له او لامر اخر قبل ذكره بظاهره متعلق بالتمثيل فالمعنى حيث
يتعين زيد ونفس المتكلم احق بالتقييد لكن جعله قيدا لها ورجع ضمير يتعين الى الموصوف بعد من البعيد
ويخالف الايضاح وانما قيد المدح والذم بهما لان الاصل في الوصف التخصيص او الكشف فلا ينبغي
للبليغ قصد شيء غيرهما ما احتمل قصد احدهما او تاكيدا اذا كان الوصف غير الشمول ويفيده الموصوف معنى
ذلك الوصف افادة ضمنية واضحة وهذا معنى ما قيل انما يكون الوصف للتاكيد انما افاد الموصوف معنى ذلك
الوصف مصرحا بالتضمن فكلاهما وكلهما يكونان وصفين للتاكيد لا نفر وان كان يفيد متبوعاها ما يفيد انفكن
المفاد هو الشمول نحو امس الدابر في القاموس امس مثلثة الاخر مبنية تبنى معرفة وتعرب معرفة اليوم الذي قبل
يومك بليلة وامس منونا شاذ واذا دخل الف ضرب كان يوما عظيما وانما يوصف الامس بالدابر اذا كان مذموما
مقصودا اما للتلذذ بدبوره وبالنجاة عنه او بالتحسر على حضوره الى غير ذلك والفرق بينه وبين الوصف للبيان
اي بيان المقصود من الموصوف وما هو مناط القصد الى مفهومه والداعي الى ذكره نحو قوله تعالى لا تتخذوا الهين
اثنين انما هو اله واحد غاير افراد اثنين هما افاده الموصوف افادة ضمنية واضحة وهو غير الشمول الذي لم يذكر في
نظر النحوي وجعله فخر الائمة كتخمة واحدة مثالا للوصف للتاكيد والفرق بان ايراده للاشارة الى ما هو مناط النهي
ومتعلق القصد فان المقصود بالنهي اتخاذ الاثنين لا اتخاذ الاله فلو لم يوصف باثنين لربما اوهم ان النهي اتخاذه

هذا

مر لا يمكن وصفه على الصحيح
الخاص بان وصف كل شيء
راجع الى حقيقة احسن كل شيء
خلقه بالنظر الى الواقع
قوله وجعلناه الخ كل شيء
حيا بالنسبة الى الكل
مرجعه الى الخاصة
ان الصفة بعد كل للكل
كان موجودا

ومن ثم يعرف المستدل
بعمد الكل على
وجعل الذي
ل الخبر فهو اذا
كان موجودا

ونقل عن الفاضل
انه قال في بيان
صلى الله عليه وسلم الان
كل د) وحال وما شاكله
كانت) الكل هاهنا لمعنى تحت قدمي
هاتين يتعين في لفظ كانت ان تكون
صفة لكل اذ لو كانت صفة لما اضيف
اليه كل مما الاسود التلاثة لما صح الذي
ل الخبر فصير كانت لكل اسمي وقد احتمله
لم يرجحه عليه راجع

هذا البيني وانما ذكر المتن كون اتخاذهم على هذا الوجه وان المطلوب الانتهاء عن اتخاذ الاثنين على اي
وجه كان حتى يكون المنتهي عن كل منهما عاملا بالنهي او يكون الكلام على شمول النهي لكل لا تتخذوا شيئا منهما الها
كان منع الاثنين يوهم جواز اتخاذ غيرهما بوحدة عقبه بقوله انما هو اي اسر اله واحد تكميلا للارشاد كذلك
الدابر فان مناط الحكم هو الزمان لا الدبور على ما لا يخفى فان قلت في كون وصف الرب بالواحد للبيان نظر
بل هو يشبه ان يكون وصفا للتخصيص انما يكون للتاكيد لو كان تنوين الرب نصا في الوحدة وليس كذلك لاحتمال
التعظيم والتكثير فوصفه بالواحد كوصف زيد بالتاجر لرفع الاحتمال قلت سبق قوله لا تتخذوا الهين اثنين
بجعل تنوين الرب للوحدة وبعد فيه بحث لان وصف الرب بالواحد الذي يشمل عليه الرب لانه بمعنى الوحدة الفردية
بجعل الجنس فردا منتشرا وهذه الوحدة بمعنى نفي الشركة ولو لاه لكان معنى انما هو الرب واحد وانما اسر فرد
من الاله فلا يفيد توحيدا بل لا يكون كلاما مفيدا ولعلك لا يلتبس عليك الوصف للبيان بالبيان كما يلتبس
الوصف للتاكيد بالتاكيد فان البيان لا يضاح نفس المتبوع وذلك الوصف لبيان معنى فيه هو مناط القصد
اليه ولا تظنن انه التبس على السكاكي ذلك الرجل حيث اورده في البيان فانه ذكره نظيرا للبيان لا مثالا
ولم في كتاب غير نظير ولعله تظن ان ذلك المصنف بذكره في الايضاح هناك ولم يرد ايراده في عطف البيان
عليه وجعل صاحب المفتاح قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه امم امثالكم من هذا
القبيل وقال ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر ليبين ان القصد من اللفظين الى الجنسين
والى تقريرهما هذا يعني لدفع توهم ان يراد بهما ما هو اخص منهما كما في جمع الامير الصاغة فكون زيادة من
الوصفين زيادة التعميم والمحافظة كما قيل وما من دابة في جميع الارضين السبع وما من طائر يطير في جو السما
من جميع ما يطير بجناحيه امم امثالكم محفوظة احوالها غير مهملة امورها اذ لو لم تقدر ارادة الجنسين
لم تفد كلمة من استغراق جميع افراد الجنس فتوهم المصنف ان كلام السكاكي والزمخشري يوجب اخر
ساقط والامر كما ذكره الشارح المحقق من وحدة التوجيهين وما ذكره السيد السند من ان اذا اريد بهما نفس
الجنسين لا معنى لزيادة التعميم لان الجنس مفهوم واحد لا يدري فيه التعميم والتخصيص لا يتم ان التعميم في افراد
الجنس باعتبار المجنى باللفظ لا باراده الجنس في مقام الحكم بريشارك اليه قوله ان الوصف لبيان ان
القصد من اللفظ الى الجنس وما ذكره من ان حمل امم يحتاج الى ما ذكر واحدا واحدا على سبيل الاجتماع
في توجيه المكشاف دون دور المفتاح اذ لا كلفة في حمل الاسم على الجنس يتجه عليه ان من الاستغراقية
جعل الجنس في ضمن كل واحد الا ان يتكلف ويقال كلمة من في الحقيقة لم تدخل عليها بل على العموم منهما
كانه قيل ما من واحد من هذين الجنسين ولا يخفى بعده عن السوق ثم ان القصد لا يصح ان يكون الى
الجنس على قدرها بل فيد عموم الوصف لوجوب خروج المشبه به عنه الا ان يقال القصد الى العموم
والمشبه به مستثنى عنهم بقرينة التشبيه كانه قيل ما من واحد من افراد هذين الجنسين بهوما سواكم
امم امثالكم وما ينبغي ان لا يهمل بيانه ولا يهمل ويفصل اجمل وصف النكرة بالجمل فقول اولاه
اشترط ان يكون الموصوف بالجملة نكرة حقيقية حكما كالمعرف بلام المعهد الذهني قالوا لان الجملة لكل
واورد عليه ان المعرف والنكرة من خواص الاسم ودفع بتاويل قولهم ان مرادهم ان مفرد ايضا
صحت قيامه مقام الجملة التي لها محل من الاعراب نكرة لا يشبك ه من الجملة باعتبار المحكوم به الذي
حقه ان يكون نكرة ونحن نقول هذا تكلف ومع ذلك لا يتم لان من الجمل التي لها محل من الاعراب خبر

ف

ط

لو

ضمير الشان والمفرد الذي يقوم مقامها ليس مسبوكا من المحكوم به بل هو زيد قايم في معنى المقصد هذا
الخبر وهو معرفة وكذا مقول القول نحو قال زيد ان عمرا قاعد لا يقوم مقامه الا هذا الكلام ولهما
غير نظير بل مرادهم ان الجمل تكرات حكما لانه عومل معها معاملة النكرة حيث جعلت احوالها كحال
نكرات واخبارا حقها ان تكون نكرات ولا يبعد ان يكون سر جعلها في حكم النكرة انها في الاغلب كما ذكروا
وثانيا انه اشترط في الجملة الواقعة صفة ان تكون خبرية ووجه ذلك تارة بان الصفة في الاصل خبر
حتى قيل الاوصاف تقبل العلم اخبارا والاخبار تحمل العلم بها صفات والخبر يجب ان يكون جملة خبرية وردّ
بان ذلك من اشتباه خبر بخبر بان الخبر بمعنى ما يحتمل الصدق والكذب لا يصح ان يكون انشاء الخبر
المبتدا او الوصف في الاصل خبر المبتدا نعم الحكم بان الاخبار بعد العلم بها اوصاف ليس كليا بل الاكثر ذلك
على ان لنا ان نقول الاخبار بعد العلم بها اوصاف مطلقا وليس الخبر الذي هو انشاء ما يتعلق به العلم
والتصديق فهذا الحكم ما يخصص المحكوم به لا محالة فخبر المبتدا لا يطلب الا اسنادا الى المبتدا سواء كان
على وجه الانشا او الاخبار الا ترى الى قولك ان زيدا قايم ويصح اسناد الجملة الانشائية الى المبتدا على وجه
الانشا فيقال لزيد اضربه وجرت عادة اخرى بان الصفة يجب ان تكون معلومة الانتساب الى الموصوف عند
المخاطب وما هو ثابت للغير يجب ان يكون ثابتا وله بثبوت مدلول الانشاء معه لانه اما طلب ايجاد
امر غير حاصل واما غيره من التمني وصيغ العقود فالجميع يتعلق بامر غير حاصل ورد بان مضمون الانشاء
هو الطلب والتمني او احداث عقد شرعي وكلها حاصل بالجملة ويرد ايضا ان ما هو معلوم الانتساب لا
يجب ان يكون حاصلا الا ترى الى قولك رجلا يأتيني ووجه مرة اخرى بان الصفة يجب ان يكون معلوما
للمخاطب قبل الوصف والجمل الانشائية تحصل مدلولاتها بنفس اللفظ وتعلم حين اللفظ بها وتعلم قبل
الوصف واورد عليه الشارح المحقق ان وجوب علم المخاطب بالصفة كلام ذكره المفتاح وكلام الكشاف
يشعر بانه في الصلة دون الصفة حيث قال في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة ان
الصلة يجب ان تكون قصة معلومة للمخاطب فيحتمل انهم علموا ذلك بان سمعوا قوله في سورة التحريم
قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة ثم قال وانما جاءت النار هنا معرفة وفي سورة التحريم
نكرة لان الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة فعرفوا منها نارا موصوفة بهذه الصفة ثم جاءت في سورة
البقرة مشارا بها واجاب بان المخاطبين في سورة التحريم هم المومنون فيحتمل انهم علموا ذلك بسماع عن النبي
صلى الله عليه وسلم والمشركون لما علموا ذلك بسماع الاية خوطبوا في سورة البقرة ويرد عليه ان المومنين لو سمعوا
ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم لوجب ان تعرف النار لهم كما عرفت للمشركين في سورة البقرة وايضا لو صح
لتوجيه العلم بالصلة في الاية باسنادها الى سماع اية سورة التحريم لان سماعهم انما يفيدهم لو علموا قبل سماعهم
مضمون الصفة وحينئذ تستدل الصفة والصلة في الايتين الى ذلك العلم وايضا سماع المنكر ان اية سورة التحريم
لا يفيدهم العلم الى حين سماع جعل الجملة صلة واجاب السيد بان الادراك المطلق كاف في جعل صلة وصفة
والمعقول بل الجواب ان الانكار عن عناد لا ينافي استفادة العلم ويمكن ان يجاب عن الشبهتين الاوليين بان
الصلة والصفة وان تشاركا في وجوب العلم بمضمون الجملة لكن الصلة امتازت بوجوب العلم بالمحكوم عليها
بان يجعل ملحوظا بها فالايراد صلة مستندة الى سماع انقوا نارا وقودها الناس والحجارة ان النار عرفت بمضمون
الجملة وقولنا نارا مستندة الى سماع من النبي ان بعض النار وقودها الناس والحجارة ولا يخفى في عهدية النار معرفة
ان بعض النار كذلك بل لا بد من معرفة النار بهذه الجملة فلهذا نكرت في التحريم وعرفت ههنا ولا يبعد ايضا ان يقال

لا يكفي

لا يكفي في التعريف العهدي معرفة الشيء مطلقا بل معرفة يتنقل الذهن منها في الايراد معرفة فيقتضي معرفة شيء في
القرآن ايراده ثانيا معرفة ولا يقتضي معرفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ايراده في القرآن معرفة واورد
على قول صاحب الكشاف ان الاية في سورة التحريم نزلت اولا بمكة انه ثبت في ما صح به في اول سورة البقرة
بانها مدنية وما قد سبق منه ايضا ان المصدر بها يا ايها الناس مكية وبيا ايها الذين امنوا مدني ويمكن ان يقال
عن الاول بانه يحتمل ان تكون هذه الاية نازلة في مكة وحدها او السورة نازلة في المدينة بتمامها وعن الثاني
بان ما قد سبق منه كان رواية عن علقمة فيحتمل ان لا يكون واثقا بها او يكون معنى الرواية ان ما صدر بها
الناس مكي لا محالة وذلك لا ينافي النزول بمكة ايضا وتصدي السيد السند اثبات ان خبر المبتدا يجب ان يكون
جملة خبرية فيتم التوجيه الاول لوجوب كون الصفة كذلك فقال خبر المبتدا وضع على ان يكون حالا
من احوال المبتدا سواء اسند الى ما هو على وجه الاستفهام او النفي وهو شك ان الجمل الانشائية ليست بعضا منها
احوال المبتدا بما يجعل اخبارا له ونحن نقول الجملة الخبرية لا تقع خبرا ما لم تخرج عن احتمال الصدق والكذب
ولم تجعل نسبتها غير ملحوظة قصدا فالقول بان الجملة الخبرية تقع خبرا ومرادنا في الاصل جملة خبرية
تقع خبرا لا حال كونها جملة خبرية وكذا الجملة الانشائية اذا كانت نسبتها مقصودة وكانت لا انشائية
لا تقع خبرا ولا ترتبط بغيره لا اظنك في مرية من ذلك ووجدانك حاكم صدقنا فاخرجت عن كونها
كلاما تاما وجعلت في حكم المفرد فلا مانع من وقوعها خبرا فالجملة الخبرية والانشائية سيان في امتناع كونها
خبرين وهما على فطريتهما وامكان جعلهما خبرين بجعلهما كالمفردين فكلا مانع من وقوع قام ابوه خبرا لزيد
لجعله في قوة القائم الاب لا مانع من جعل اضربه خبرا لكوني في قوة مطلوب ضربه او واجب ضربه نعم
ذلك التصرف في الخبريات اكثر بقي الكلام في ان زيدا اضربه هل هو جملة انشائية اعتبر نسبته اضربه الى
زيد على وجه الطلب والانشا او خبرية كما يتبادر توهم انه في تاويل زيد مضروب في حقه اضربه الحق انه
انشاء اي لا تفاوت بين زيد اضربه واضرب زيدا ثمة او وجه في جعل زيد قام ابوه في قوة زيد
قام الاب دون زيد مقول فيه زيد قام ابوه وجعل زيد اضربه في قوة زيد مقول فيه اضربه دون زيد
مطلوب الضرب او حقيق به او واجب الضرب كما اشتهر واما توكيده اي ايراد التاكيد للمسند اليه ومن الطائفة
ترتيب المصنف اتصال بحث التاكيد بقوله واما توكيده فواما تاكيد بوما عظيما فان بحث التوكيد يقتضي
ولك ان تريد بقوله واما تاكيده ايراد التاكيد الاصطلاحي او ما في حكمه فيتقوى حتى الاتصال فللتقرير اي
جعل مفهوم المسند اليه مقررا ثابتا في ذهن المخاطب وذلك اذا توهم المتكلم ان المخاطب غفل عن سماع اللفظ
لشاغل او السمع عنه او سمع لكن لا يلتفت الى معناه لشاغل اللفهم عنه ولا يخفى ان هذا التقرير ينفك عن دفع توهم
التجوز والسهو فيصح ذكره مقابلا له وان كان دفع توهم التجوز والسهو مستلزما للتقرير لان توهم التجوز
او السهو يمنع عن ثبوت المسند في ذهن المخاطب بذكره مرة فاذا تكرر تقرر وانتفى التوهم ولا حاجة في توجيه
ذكر التقرير مقابلا للدفع الى ما ذكره الشارح من ان القصد الى مجرد التقرير يغاير القصد الى دفع التوهم
وان كان التقرير يستلزم دفع التوهم وقد حمل العلامة التقرير على تقرير الحكم واورد عليه الشارح انه عرفنا
تقرير المسند اليه دون الحكم كما سيأتي وكانه اراد بتقرير الحكم ما يلزم تقرير المسند اليه من ادخال الحكم في نفس المخاطب
وانه لا غفلة عنه بغفلة عن المحكوم عليه والتقرير الحاصل له بتكرير الاسناد وان لزه الشك او الانكار هم
ويشهد به انه قال اي لمجرد تقرير الحكم لا توكيده فلا يتجه ما اورد عليه الشارح المحقق او دفع توهم عدوله
عن الظن كما في المفتاح لان ذكر المسند اليه كما يوجب ظن التجوز او غيره غاية التوهم التجوز اي التكلم بالمجاز

والمجاز مشترك بين المجاز اللغوي والمجاز العقلي والتاكيد يدفعهما واراد بهما توجب الجمع بين المعنيين او عمومه
الاشتراك ولا يخفى ان فائدة التاكيد لا تقتصر على دفع توهم التجوز بل هو لدفع توهم التجوز او الحذف فانه قولنا
احببت قريتي يحتمل كون القرية مجازا عن الاهل وكون الاحباب متعلقا بالقرية مجازا عقليا وحذف المضاف اي
اهل قريتي فاجيبت قريتي قريتي لدفع توهم التجوز او الحذف ودعوى انه يكون لدفع توهم التجوز اغير مسلم
ولا تظنن ان التاكيد لا يجامع المجاز لان دفع توهم المجاز لا يوجب دفع المجاز المحقق فقولنا رماني بالشر
فيرتاكيد الاسد المجاز عن الشجاع لدفع توهم ان الرامي بعض علمائنا نزاع واسناد الوري اليه مجاز وكما يجوز ان تقول
زيد نفسه جاء لدفع توهم التجوز على مذهب غير المصنف وليس عند المصنف لدفع توهم التجوز فان اسناد الخبر
الى المبتدا ليس مجازا عنده فعبارة المصنف قاصرة في بيان النكتة وانما هي وافية في كلام المفتاح لانه تقول
اذا اكد زيد انه دفع توهم التجوز في اسناد جاء الى الضمير فقد بين ان التاكيد لدفع توهم التجوز في اسناد
الخبر الى المبتدا بل هو الظاهر وبيان المصنف لا يشمله او دفع توهم السهو بترك النسيان مع انه مذكور
في المفتاح لعدم الفرق بين السهو والنسيان في اللغة في القاموس سهى عنه نسيه وغفل عنه والمفتاح جرى
على الاصطلاح الحكمة من جعل السهو لزوال الصورة عن المدركة دون المحافظة حتى لا يحتاج في حصولها الى
تحصيل ابتداء بل يكفي استحضار والنسيان لزوال الصورة عن المحافظة حتى يحتاج الى تحصيلها ابتداء والظاهر
ان التاكيد ليس لدفع توهم السهو بل لدفع توهم وضع صورة مكان صورة والا فزوال الصورة عن المدركة لا
يوجب الا اتيان بالخطا نعم بفساد الوضع زوال الصورة عن المحافظة فالاولى لدفع توهم الخطا فان قلت اراد
التاكيد لدفع توهم ما سبق اللسان ما فانهم لانه ليس للسهو بل يكون مع حصول الصورة في المدركة قلت سبق اللسان
لزوال الصورة اللفظ الذي يراد ذكره عن المدركة وانما الصورة الحاصلة مع صورة المفهوم نحو جاني زيد زيد
لئلا يتوهم ان الجاني عمرو وانما ذكر زيد على سبيل السهو فان قلت التاكيد لا يدفع توهم السهو لانه ربما يتوهم في
جاني زيد زيدان زيد الاول وقع موقع اخر او زيد الثاني بدل او عطف بيان وفي زيد قايم قايم يتوهم ان الاول
قايم مقام قاعد سهوا والثاني خبر ثان قلنا اندفع بهذا توهم السهو في الاخبار عن مجيء زيد وعن قيامه قال الشارح
المحقق هذا التوهم لا يندفع بالتاكيد المعنوي وهو ظاهر ووجهه السيد السند بانه اذا قيل جاني زيد نفسه
احتمل ان يراد ان يقول جاني عمرو نفسه فهي وتلفظ بزيد مكان عمرو وفيه بحث لان حفظ الكلام عن توهم التجوز
ينبغي عن مزيد احتياط ويبعد المتكلم مظنة السهو بهذا وسنزيدك لان غير بعيد وكانه بنى ما حققه بعيد هذا الكلام
ان الاولى لان جاني رجلان كلاهما ليس لدفع توهم عدم الشمول لان المثنى نص في ان لا فرد غيرهما فلا يحتاج
الى الاسناد اليهما وقع سهوا وانما بنى ما ذكره السكاكي في بحث الفصل والوصل ان اتباع الاريب فيه لذلك انما
كاتباع نفسه للخليفة متجوزا او ساهيا ولم يخالف الشارح المحقق والسيد السند في توجيهما في هذا المقام او دفع توهم
عدم الشمول هو اوضح واخصر من خلاف الشمول نحو جاني القوم كلهم لم يشك ان يتوهم ان القوم لم يجيء منهم البعض
الا انك لم تعتد بذلك البعض وجعلت الجائين كل القوم او ان القوم جاؤا او بعضهم الا انك لم تقصد الا بعضهم
لعدم الاعتداد بغيرهم او جعل البعض منزلة الكل لانهم بمنزلته في المجيء لتعاونهم واشتباك مصالحهم وانتظام
مشاربهم وتوقف فعل بعضهم على بعض كلهم وفي كون التاكيد دافعا للتوهم بحث لان التاكيد ربما يؤكد كون البعض بمنزلة
الكل سواء كان بالاعتبار الاول او بالاعتبار الثاني وسواء كان مبنى التوهم على توهم اطلاق الاسم على البعض فيكون
مجازا لغويا او على توهم اسناد فعل البعض الى الكل وتخصيص البحث بالتاكيد بالاعتبار الثاني كما توهم من السيد السند
خفي كما ان جعله الاعتبار الاول من المجاز اللغوي والثاني من المجاز العقلي غير ظاهر على ان جعل الكل بمنزلة البعض

في قوله جاني
المثنى نفسه
ان لا فرد
يتوهم
انه
فعل
حاشية
المفتاح

كما ذكر ليس من الملابسات التي ضبطها المصنف للمجاز العقلي كما مر دفع للشبهة الما يكون دفع التاكيد لذلك
مبنيا للمواضعة والعرف لا على مقتضى المفهوم التركيبي ذلك قال الشارح المحقق وههنا بحث وهو ان ذكر
عدم الشمول انما يفيد زيادة التوضيح والافهوم من قبيل دفع توهم التجوز نص عليه الشيخ عبد القاهر حيث قال
لا نعني بقولنا يفيد الشمول انه يوجبه من اصله وانه لولاه لما فهم الشمول من اللفظ والا لم يسم تاكيدا بل المراد
انه يمنع ان يكون اللفظ المقتضي للشمول مستعملا على خلاف ظاهره ومجوزا فيه انتهى كلامه وههنا ابحاث احدها
ان ذكر افادة الشمول المندرج تحت دفع توهم التجوز في مقابلة هل هو اغلاقي او توضيح ويمكن دفعه بانه
لما كان الاندراج واضحا علم ان المقصود من دفع توهم التجوز دفع توهم تجوز سواه وصار الكلام مستدلا
لدفع توهم التجوز توضيحا للمقام وثانيها انه ينبغي ان لا يفصل بينه وبين دفع توهم التجوز بالسهو وثالثها
انه لا يظهر كون دفع توهم الشمول دفع توهم تجوز خاص بل يحتمل دفع توهم سهو خاص هو وضع القوم
في جاء القوم موضع بعض القوم او اكثر القوم سهوا نعم حينئذ ايضا المزيد توضيح من غير تقيض الفصل بينه
وبين قسيمه بالسهو ورابعها ان في كلام السكاكي ما ينافي كلام الشيخ حيث جعل كل انسان حيوان وكل
رجل عارف لدفع توهم عدم الشمول مع انه يوجب الشمول من اصله ولا كل ما افهم الشمول من اللفظ ويمكن
دفعه بانه ربما تكون النكرة في الايجاب للعموم وذلك في المبتدا غير قليل كما في الفاعل فلو لم يكن كل
رجل عارف للعموم وكيف لا ولا تخصص للنكرة حتى تقع مسندا اليه سوى ذا ويمكن تفصيل هذا التفصيل على
الاجمال بان دفع توهم الشمول في التاكيد اشيع والمتكلم البليغ احوج بهذا القسم لشيوع التخصيص في العموم
حتى قيل ما من عام الا وقد خص منه البعض ولهذا عين لهم مراتب على قدر قوة التوهم فربما يكتفى بالتاكيد
وربما يتبع ببعض توابعه ايضا وربما يتبع بتوابعه اجمع فاستقم بذلك تميزه في البيان وجعلهم مثارا
للامر بالبيان فان قلت قد يوجد دفع توهم عدم الشمول مع التجوز فلا ينبغي دفع توهم التجوز عند الامر
ان قوله تعالى فسجد الملائكة شامل لابليس تجوزا فان الاصح انه كان جنيا مقهورا اي مستورا في الملائكة
فلذا ادخل فيها وتاكيد الملائكة كلهم اجمعون نفى شمول الحكم لما قصد بالملائكة تجوزا ولا يدفع التجوز
قلت يحتمل الاسناد التجوز بان يكون اسناد السجدة الى الكل تجوزا فهذا التاكيد المفيد للشمول يدفع توهم
هذا التجوز قال السيد السند استدراك قوله او عدم الشمول انما يتوهم اذا كان بالتجوز بما ينافيه والعقلي
واللغوي اما اذا اختص بالعقلي كما يشعر به كلام السكاكي حيث قال واما العلاقة التي تقتضي تاكيدا فهي اذا كان المراد
ان لا يظن بك السامع في حكمك ذلك تجوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض بعدم الشمول فانه تجوز لغوي
لم يندرج في التجوز المذكور هذا وفيه ان التجوز العقلي ايضا يضيق دايرة النكرة الوسيعة بلا جهة لهذا اسقط
المصنف لفظ الحكم الموهم للتخصيص فلا يعتد به لتوجيه ذكر عدم الشمول وقد اتضح بما قدمناه ان قوله فانه
تجوز لغوي ما يليق على ائمة الاعلام والحق البين فانه ربما يكون تجوز لغويا ولو لم تكن بتقويت عموم دفع
توهم التجوز لدفع توهم التجوز العقلي ولدفع توهم التجوز اللغوي ولدفع توهمهما لا قلنا على ما احتملج
في القلب انه فلم يكن المراد بدفع توهم التجوز دفعه بالمرة حتى لا يبقى توهم مزيف وحينئذ يقابله القصد
الى دفع توهم تجوز خاص وهو استعمال العام في البعض او اسناد الحكم البعض الى الكل فلا ريب في قبوله كما
او عدم الشمول ولو كنت معتبرا في التاكيد لدفع توهم الحذف لا مكنك التزام في اندراج دفع توهم الشمول
في دفع توهم التجوز بان توهم عدم الشمول يجوز ان يكون بتوهم اعتبار حذف مضاف كما نبهت عليه لكن
بيانهم يكشف عن غفلتهم عن الحذف فلذا لم ينظر اليه الا بموخر العين وما حقك ان يطوى بر الكل ويحمل بحاق

التلب حق المحل ان توهم عدم الشمول ربما يكون بظن ان المتكلم حاكم بالتخصيص غير متتبع اجزاء الكثرة
حق التتبع المفيد للتيقن فيدفع ذلك بتاكيد الشمول افادة للاستقصاء في تخصص الكثرة والتحقيق عن
الغفلة والعثرة وما ينبغي ان ينبه عليه وان هو عقيب الاطناب تكميلا لفوايد هذا الباب ان التاكيد
لدفع التوهم انما يكون سديدا اذا كان في المتبوع مجال التوهم ولهذا منع النحاة عن اختصم الرجلان كلاهما
لكن جوزوا جاني الرجلان كلاهما لان المثنى وان كان لا يحتمل ارادة البعض منه وهو نص في العدد لكن يحتمل
جعلها بمنزلة الشخص الواحد حتى يسند فعل احدهما اليهما فرد الشارح جعل جاني الرجلان كلاهما لدفع توهم
عدم الشمول لكونه نصا في العدد وحكم بان الاولى انه لدفع توهم السهو ووضع الرجلين مقام الرجل لحل نظر
لوجهين فتامل ولا ينبغي ان تقول جاني الرجلان كلاهما لدفع توهم ان القصد الى مجيئ رسولهما او رسول
احدهما ونفس الاخر لانه لا يدفعه المجاني الرجلان انفسهما ونحوه ولا لدفع توهم ان الجاني احدهما والاخر
باعث وجعل جاني مستعمل في المجيئ والتحريض على سبيل عموم المجاز فانه انما يدفع بقولك جاني جاني الرجلان
لان توهم التجوز انما وقع فيه نعم لو جعل كون احدهما محرضا وسيلة اسناد المجيئ اليهما لجوز ايضا ان يكون لدفع
توهم الشمول على ما حققناه لك **واما بيانه** اي تعقيب المسند اليه بعطف البيان **فلايضاحه** المراد بالايضاح
رفع الاحتمال سواء كان في المعرفة او النكرة فلا يلزم كون المتبوع فيه معرفة ولعل الايضاح ليس كالتوضيح
مخصوصا برفع الاحتمال في المعرفة كما عرفت وسواء كان الاحتمال محققا او مقدرا اذ قد يكون متبوع عطف
البيان صالحا لايهام فيه اصلا وانما يوتى بعطف البيان لتقدير الاحتمال بتقدير الاشتراك او اتفاقا والاطلاق
على غيره مجازا ولهذا جعل قوم هود في قوله تعالى الا بعدا لعاد قوم هود عطف بيان لعاد مع كون عاد علما
مختصا بهم لا ايهام له قال السيد السند عطف البيان ههنا لدفع الايهام التقديري اما من تقدير اشتراك
الاسم بينهم وبين غيرهم واما من جواز اطلاق اسمهم على غيرهم لمشاركتهم اياه اشهر فيما اشتهر وابين من العهد
والعناد كثمود ولهذا قيل عاد الاولى فالفائدة التي لا تخلو عنها عطف بيان هو الايضاح التحقيقي او
التقديري فلذا صح جعل النحاة ايضاح المتبوع فصلا لتعريفه لكنه قد لا يكون الايضاح مقصودا بالذات
بل يجعل وسيلة الى غيره كالمدح على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما
للناس ان البيت الحرام عطف بيان جيء به للمدح لا للايضاح كما في الصفة لذلك اراد لا لمجرد الايضاح او
لا للايضاح التحقيقي فلا بد في جعل النحاة كل عطف بيان للايضاح لكن يمكن ان يكون عطف البيان مجردا
البيت فان البيت معرفا باللام علم الكعبة كالنجم ويكون المدح في وصف عطف البيان بالحرام لا في جعل اللفظ
بالحرام عطف بيان ولجعل المسند اليه موسوما بشيء لذكر عطف البيان على ما ذكره صاحب الكشاف في قوله
تعالى الا بعدا لعاد قوم هود من انه عطف بيان لقوم عاد وفايدته ان كان البيان حاصلا بدونه ان
يوسموا بهذه الدعوة ويجعل فيهم امرا محققا لا شبهة فيه يريد ان بيان المتبوع حصل بدونه اذ لا اشتباه
محققا لكن بذكر عطف البيان يندفع الاشتباه التقديري على ما عرفت ولجعل قوم هود في الاية الكريمة
للتصريح بانهم قوم هود وابرسول الله فاستحبوا الهمي على الهدى فهم احقاء بهذا الدعا او لجعله لتعيينهم
بالضلالة مع كونهم قوم نبي هو فيهم على ما الهمت **باسم** المراد به ما يتابل الفعل والحرف **مختص به** في
التركيب وان لا اختصاص له بانفراده وذلك الاسم اما عطف البيان فانه وقت ذكره بعد متبوع غير مختص
بالمتبوع لا يحتمل غيره فلا ذا ذكره لايضاح المتبوع واما المتبوع فانه بعد تعقيبه بعطف البيان مختص
بالمسند اليه فذكر عطف البيان لايضاح المسند اليه باسم مختص به هو المتبوع الحاصل اختصاصه بذكر

ولذا عرفت النحاة عطف البيان بتابع غير صفة يوضح متبوعه مع تخصيصهم التوضيح بالمعارف كما عرفت

ما

عطف

ف

ه

ير

عطف البيان فاحسن التامل لعلك تصير من اهل التعقل ولا تقصر طوقك دون النصل فلا بد ان عطف
البيان لا يلزم ان يكون مختصا بالمتبوع الا ترى انهم ذكروا ان الطير في قوله والمومن العاديات الطبح
يمسحها ركبان مكة بين الغبيل والسند عطف بيان مع ان الطير لا يخص العاديات وان لا خلاف في
ان كل موصوف اجري على الصفة نحو جاني الفاضل الكامل انه يحتمل ان يكون عطف بيان كما يحتمل
ان يكون بدلا وعلى التقديرين يشعر بكونه علما في هذه الصفة حيث يتعين لهذه الصفة اما لجعله تفسيرا
وايضاحا لها هذه الصفة كما ذكروا واما للتعبير عن ذاته بهذه الصفة حتى كانه بلغ فيها بحيث يكفي للكشف
عنه ذكر الصفة كما يمكن ان يقال واما النزاع في ان الاحسن جعله بدلا او عطف بيان ورجح الشارح المحقق
كونه عطف بيان لان الايضاح لمزيد اختصاص به وذلك ان ترجح البدل اما وجه السيد السند ترجيح
الكشاف لما من ان فيه تكثير العامل حكما ويتفرع عليه تاكد النسبة وبما يمكن ان يقال حق الصفة ان يجري
على الغير ويفاد بها معنى فيه لا ان يعبر بها عن الذات في حال نسبة شيء اليه فالاولى ان يجعل الذات
المذكورة بعدها مقصودة بالنسبة ويكتفى بما يحصل من الايضاح وان ليس قصد الايضاح في البدل كقصده
في عطف البيان **نحو قدم صديقك خالد** فان عطف بيان لو كان المقصود بالنسبة صديقك ولو قصد
بالنسبة الى خالد فتاكد النسبة وتستقر به لان حق الذات ان يعبر باسمها لا بالصفة وحق الصفة ان
تجري على الغير فخالد بدل وعلى التقديرين يشعر النظم بان خالدا علم في كونه صديقك وتوجيهه عرفت لكن
المصنف رجح احتمال كون الموصوف الجاري على الصفة عطف بيان فمثل به لما قال ابن الحاجب التوضيح فلا
يحسن ما يحتمل الغير احتمالا مساويا احتمال المقصود فصلا عما يحتمل احتمالا راجحا نوضح البيان للايضاح
وان يتفرع منه فوايد اخر بخلاف غيره من الصفة والبدل فان وضعهما ليس للايضاح بل لامر اخر وان يتفرع عليه
الايضاح وتقصد احيانا والتنبيه على شاركة الوصف له في الايضاح في بعض الاحيان قال السكاكي في بحث
البيان قوله علت كلمته لا تعذ وا الهين اثنين انما هو اله واحد من هذا القبيل فظن ان جعل الاثنين
والواحد عطف بيان وقد عرفت انهما صفتان للبيان وقد طول الحلام فيه في الشرح بما هو اجدر بالطرح
وما خفي على الانظار ولم يظفر لسان قلم بالاظهار ويجب فيه الاذكار ان عطف البيان يصح ان يكون من
غير المتكلم المتبوع فان شان التوضيح وذا اكثر من توضيح الكلام الغير لكن العادة جرت بتصدير بحرف
التفسير اي اي تقول لمن قال جاءا الرجل اي زيد ولا اختصاص لعطف البيان هذا ايا التابع يراد
في كل لفظ شايع ذايع كالتاكيد اللفظي فتقول في تفسير قتلت اي ضربت ضربا شديدا هذا على ما هو الراجح المشهور
فيما بين الجمهور فان خالفهم في ذلك وتبعت المفتاح والمستوفي فضعف ورد بعضنا هذه في بحث العطف بالحرف
فلا نزاع معك بعد حفظها في الطرف **واما الابدال منه** اي ايراد البدل من المسند اليه فقد جعل البدل اسند
مسندا اليه وان ليس القصد الى الاسناد اليه بل الى المبدل وانما اسند اليه صورة وليس هذا اولى ان يعد في
المبدل منه مسندا اليه عندهم بل جعلهم البدل من احوال المسند اليه اولى على نعم اللايق بنظر الفن ان لا يوافق
النحو ويجعل المبدل منه من احوال المسند اليه لانه المذكور لافادة ما يتعلق بالبدل ويجعل البدل مسندا اليه
لانه الذي قصد الاسناد اليه كما ان اللايق بنظرهم جعل التمييز عن النسبة من احوال المسند اليه لانه لاقاوت
بين طاب زيد علما وطاب زيد علما ان يكون التمييز مخالفا لزيد في الاعراب والبدل يوافقه وهذا امر
نحوي على نحو من نظر صاحب هذا الفن **فلزيادة التقرير** اي لزيادة تثبيت الحكم والمسند اليه في هذا الباب
لا شتماله على تكرير الحكم والمسند اليه كما يفصله لك هناك فقد نبه بلفظ الزيادة على انه يشارك التاكيد في التقر

ويزيد عليه حيث يقرر الحكم بخلاف التاكيد فانه لتاكيد المسند اليه دون الحكم كما سيجيء في بحث تقديم المسند اليه
ثم الاسناب باكثر اخوانه ترجعل الزيادة مستعدية مضافة الى المفعول لا لازمة مضافة الى الفاعل انما ولو قال الثا ح
اشارة الى ان المقصود من ذكره الاسناد اليه والتقرير زيادة تقصد بالتبع بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس
التقرير وهذا انما يتم لو جعل التقرير فائدة البدل اما لو جعل فائدة المبدل منه وذكر البدل بعد المبدل منه
فلا اذ ليس التقرير حاصلا بالتبع بل جعل المسند اليه بدلا لزيادة التقرير الحاصلة بالمبدل منه وليس ذكر المبدل
منه الا لزيادة التقرير وكيف لا والمقصود بالذكر هو البدل وانما ذكر المبدل منه تبعا له فعلى هذا ينبغي جعل
البدل للايضاح والا لكان ذكره لمصلحة المبدل منه وهو مطروح عند ذكر البدل ولا تقصد اليه فحينئذ يظهر
وجه ترك الايضاح مع التقرير مع انه ذكر في المفتاح وان ذكره في الايضاح لقصد استيفاء ما ذكر والا لتوجه
ولذا لم يقل في عطف البيان لزيادة الايضاح كما في المفتاح ترجيحا للايضاح على الايضاح بل لان الغرض
منه الايضاح لا غير بخلاف البدل فهو اوسع في الايضاح ولما اقتصر على التقرير قدم بدل الكل ثم بدل البعض على
ترتيب ظهور التقرير فانه لكمال ظهور التكرير في الاول اظهر فيه ولاشتماله الكل على البعض صريحا بخلاف اشتما ل
الملابس على الملابس قد يكون اظهر في الثاني من الثالث بخلاف السكاكي فانه عكس الترتيب لان الايضاح
في الاقسام الثلاثة على عكس التقرير لان ابهام المبدل منه في الاشتمال اكثر منه في البعض لان دلالة الكل على
الجزء اوضح من دلالة الملابس على الملابس ثم الابدال منه اوفر زيادة التقرير نحو جاني اخوك زيد او جاني زيد
اخوك والتقرير في الاول اكمل وكذا اكملية كان المبدل منه المجمل والمبدل المعين فلذلك اختاره وهو اشارة
الى بدل الكل من الكل وهو بدل يستانف فيه الاسناد الى المسند اليه الحقيقي الذي قصد بالمبدل منه فهي
فيها اتحاد ذاتي المبدل والمبدل منه سواء اتحد مفهوماهما او تغايرا وهذا هو المراد بقولهم ان الحاجب مدلولا
مدلول الاول والشايع الواقع في كلام البلغاء ما يغاير مفهوم مفهوم المبدل منه واما اتحاد المفهوم فانما
يتحقق على مذهب البصريين حيث جعلوا ضربتك اياك وضربته اياه بدلا لا تاكيدا والكوفيون يجعلونهما
تاكيدين كما جعل الكل ايك انت وبه هو وضربت انت تاكيدات ووافقهم صاحب التسهيل وجعل نحو الامير المزني
تحكما ومن فوائد بدل الكل الابهام بما يقصد في جاءا خوك زيد من تقوية التبشير في اخوك زيد ويتحقق الاكرام
من المبالغة في حث المخاطب على الاكرام واعط المسكين زيدا من احداث الترحم على زيد في نفس المامور
وهكذا مما لا يخفى على الفطن من الامور اللائقة ولك ان تجعل الكل تحت زيادة التقرير بجعل التقرير شاملا للتقرر
الغرض المسوق له الكلام وجاء القوم اكثرهم في بدل البعض والتقرير فيه باعتبار ان المبدل منه مشتمل
على المبدل اجمالا اما في المثال المذكور فظاهر لان مجيء القوم يستدعي مجيء الاكثر واما في نحو قطع زيد يده فلظهور
ان المقطوع ليس نفس زيد بل شيء منه فالمبدل منه مشعور به اجمالا حين ذكر زيد كما انه في سلب زيد ثوبه الثوب
مشعور به اجمالا حين ذكر زيد لظهور انه ليس المسلوب نفسه ولا فرق في الاشتمال على هذا الا لوجه بين بدل
البعض والاشتمال فجعل بدل البعض مما يشتمل عليه المتبوع شمولا ظاهرا وجعل بدل الاشتمال مما يحتاج الى بيان
اشتمال المتبوع عليه كما زعم الشارح غير ظاهر وعما لا ينبغي ان يفوت الفطن ان جاني القوم اكثرهم او بعضهم انما ينال
المرتبة العليا اذا كان مجيء ذلك البعض بمنزلة مجيء الكل ولذا قطع زيد يده انما ينال تلك المرتبة اذا كان قطع يده
كالاستيصال لمزيد حاجة له الى اليد لانه كان ممن يكثر عمل اليد ويضع بها دونه وبما ذكرنا ظهر ان ما ذكر في المثا ل
لا رجحان على المثال ومزيد اتصال بالقسم الاول من الابدال فكان جديرا بالاختيار وراجحا في مقام الاعتنا
وسلب عمرو ثوبه في بدل الاشتمال وبيان التقرير فيه ان المبدل منه مشتمل عليه لظهور ان القصد ليس الى نفسه بل الى

امر

امر من اموره ولذا قيل يجب ان يكون المبدل منه غير مقتضيا للذكر البدل ومشوقا اليه فخرج جاني زيد جماره
ليس بدل اشتمال كما ذكره بعض النحاة ان كان هذا الواجب واجبا في حقوق بدل الاشتمال وغير معتد عند
البليغ لو كان واجبا في كونه معتبرا عند البليغ فجزم الشارح بانه بدل غلط لا اشتمال كما ذكره بعض النحاة
بعيد عن الجزم ومما ينبغي ان يراعى في نحو سلب زيد ثوبه ان يكون سلب ثوبه بمنزلة سلب نفسه لكثرة تاثره
بسلبه اما لكمال فقره او غيره وسكت عن بدل الغلط لانه ليس من احوال المسند اليه لانه ذكر المبدل منه سهوا
بطريق سبق اللسان او للنسيان اما قصدا او ادعاء كما في قولك البدر الشمس هذا فهو ليس بمسند اليه في قصد
المتكلم لا صورة ولا حقيقة بل القصد اليه اصلا او ترك بالمرة في ذكر البدل اما عرفه فانه بعيد دقيق وكانه لهذا م
امر المفتاح بالتامل في معرفة وجه ترك بدل الغلط لان معرفة ما قيل من ان وجه السكوت انه لا يقع في كلا
البليغ لا يستدعي تاملا بل يتبعا على انه لا يتم ان بدل الغلط نوعان ما هو بسبق اللسان والنسيان وما هو
لدعوى احدهما او ايهام انه ذكر غلطا نحو بين شمر جاني فانك وان عمدت الى بين ترى انه سبق به لسانك ولا
لا يسع ان يجعل بين مشبها بدل ولا ثانيا يقع في كلام البلغاء وهو متعد الشعراء وشرط الترقي من الادنى الى
الاعلى وهو ابلغ من العطف ببل ويسمى غلطا بداء اعلم ان التثنية والجمع وما يجري مجراه يقابلان المذكور بطريق
العطف فرب مقام يرجح العطف عليها ورب مقام يرجح واحدا منها عليه فالبليغ في بيان التعدد لا يخرج
عن ترجيح الاجمال باحدها على التفصيل بالعطف وعن ترجيح العكس فلذا قال واما العطف يعني جعل
المسند اليه معطوفا عليه فالاولى ذكره قولنا عليه على نحو اما الابدال منه فلتفضيل المسند اليه اي ذكره مفصلا
بعضه عن بعض في العبارة والذكر اما البيان خصوصية كل من المتعدد مقصودة بنعوت بالاجمال او بيان خصوصية
بعض مقصود كذلك مثال الاول جاني زيد وعمرو فانه لا يعلم خصوصيتهما الا بعد جاني رجلان ومثال الثاني جاني
زيد ورجل اخر واما القصد التعريض بغباوة السامع وانه لا يفهم المتعدد مع وحدة اللفظ نحو جاني رجل ورجل
اخر وكل من هذه الصور لتفصيل المسند اليه الذي هو رجلان في جاني رجلان فلذا لم يقل اما العطف فلتفصيل
لئلا يتبادر الى المسند اليه المتبوع في الذكر فان زيدا وعمرا وليس لتفصيل زيد بل لتفصيل رجلان هكذا احقق
المقام لئلا يقال على ان المعطوف ليس لتفصيل المعطوف عليه ولا يحتاج الى ان يريد بالمسند اليه مجموع ما نسب
اليه الشيء في الكلام ويجعل ذكر المسند اليه مفردا مساعدا مع اختصار ولم يقل مع الاختصار لئلا يتبادر اختصار
المسند اليه واحترز به عن تفصيل المسند اليه بالوصف او عطف البيان نحو جاني رجلان احدهما زيد والاخر عمرو
وجاني رجلان زيد وعمرو وليس احترازا عن تفصيل المسند اليه في قولنا جاني زيد وجاني عمرو وعلى ما قالوا فانه
وان كان فيه تفصيل للمسند اليه لكنه ليس لتفصيل المسند اليه وانما الغرض منه تفصيل القصص الواقعة والنسب
الجملة والبليغ ليس مرجحا له على جاءني زيد وعمرو بل على وقع امور ونحوه وما يحتاج في القلب ان العطف لتفصيل
المسند اليه لا يخص العطف على المسند اليه الذي هو في الكلام متبوع محض بل يعم المسند اليه التابع ويشمل نحو جاني
اثنان زيد وعمرو فان زيدا بدل البعض وعمرو عطف عليه لتفصيل المسند اليه التابع وهكذا العطف لتفصيل
المسند بان تقول زيد فعمرو ثم عمرو وعليك ان تعود بهذا التحقيق على الوصف والتاكيد وعطف البيان ولا
تحبس فطنتك على ما يفصله البيان نحو جاني زيد وعمرو ونحو جاءني زيد وعمرو وبعده فانه لتفصيل المسند اليه
ليتوسل به الى تفصيل المسند فانه لو لم يذكر المعطوف لم يكن تقييد بحيثية بما يفيده تاخره والمراد بالكون لتفصيل
المسند اليه اعم من ان يكون تفصيلا مقصودا بالذات او ليتوسل به الى غرض اخر او المسند كذلك اي تفصيل المسند
مع اختصار وفيه ان لا تفصيل في جاني زيد فعمرو بعينه ذكر كل منهما منفصلا عن ذكر الاخر بل كلاهما ذكر لقوله

نجا نعم فيه تفصيل بمعنى بيان خصوصية في كل لم يفهم من ذكر المسند الا ان يقال العطف افاد تذكر المسند في
المعطوف بخصوصه فكانه ذكر بعبارة منفصلة عن عبارة ذكر بها المعطوف عليه والمراد بكونه لتفصيل المسند الذي هي
اليه تفصيل المسند اما للفائدة او ليتوسل به الى غرض نحو جاء زيد فعمرو بساعة فان تفصيل المسند بالعطف لبيان
التعقيب بساعة واحترز بقوله كذلك عن نحو جاني زيد بعيد ان جاء عمرو فانه لتفصيل المسند لكن لا اختصاصه
قال الشارح المحقق احترز به عن نحو جاني زيد وعمرو بعده بيوم او سنة وفيه بحث لان المقصود بهذا التركيب
ليس من مقاصد العطف حتى يكون الاختصار داعيا الى اختيار العطف عليه كيف وشيء من الفاء وثم وحتى
لا يفيد التعقيب بيوم او سنة فلا افادة التعقيب بلا مهلة مقام يقتضي الفاء ولا افادة التعقيب بيوم مقام
يقتضي هذا التركيب وليس ترجيح العطف عليه للاختصار بل لانه يفيد ما يفيده العطف على انه لتفصيل المسند
مع اختصار اذ لو لم يعطف لاحتيج الى ذكر المسند نحو جاني زيد فعمرو فانه قد دل على ان مجيء عمرو بعد مجيء
زيد فغير تفصيل المسند على وجه الاختصار فان قلت العطف فيما يجعل التفصيل المسند يشتمل على تفصيل
المسند اليه ايضا فينبغي ان يقول او لتفصيل المسند والمسند اليه كذلك قلت تفصيل المسند اليه في هذه الصور
ليتوسل به الى تفصيل المسند فانه لا يتاتى تفصيل المسند بالتعقيب على اخصر وجه الا بعد نسبته الى المسند
اليه وما يكون لداع هو وسيلة الى امر اخر كثيرا ما يطوى في بيان الداعي الى اليه الغرض الاول ويكفي بالغرض الثاني
كما يقال تعريف المسند اليه بالاشارة لتحقيره مع انه لبيان القرب به يرجع الى التحقير على ان اللازم للعطف
بالفاء ثم هو تفصيل المسند دون تفصيل المسند اليه الا ترى انه لا تفصيل اليه في قولك جاني رجل فرجل اخر او يزيد
اخر واجاب الشارح المحقق بانه ذكر الشيخ ما محصله انه ما من كلام فيه امر زايد على مجرد اثبات شيء لشيء او نفيه
عنه الا وهو الغرض الخاص والمقصود من الكلام وهذا ما لا سبيل الى الشك فيه ففي نحو جاني زيد فعمرو يكون
الغرض اثبات مجيء عمرو بعد مجيء زيد بلا مهلة كما انه معلوم ان الجائي زيد وعمرو والجهل انما يتعلق بالترتيب
والتعقيب فيكون العطف لافادة تفصيل المسند لا غير حتى لو قلت ما جاني زيد فعمرو وكان نفيا لمجيء عقيب
مجيء زيد ويحتمل انهما جاءا معا او جاء عمرو قبل زيد وبعد بمدة متراخية هذا كلامه وفيه نظر لان كون
العطف لتفصيل المسند اليه والمسند اعم من الكون لمقصود الذات او لغيره ولا خفاء في كون تفصيل المسند اليه
مقصودا بالعطف ليتوسل به الى تفصيل المسند في العطف بالفاء ولو لا اعتباره اعم لم تتم نكتة العطف في جاني
زيد وعمرو بعده بيوم فان المقصود فيه الترتيب والتعقيب حتى كان مجيئهما معلوم والجهل انما وقع بالترتيب
والتعقيب فان قلت ما الفائدة في عطف المسند اليه في قولك جاني الاكل فالشارب فالنائم ومن البين انه ليس
لتفصيل المسند لعدم تعدد المجيء ولا المجاء قلت قال الشارح هو في التحقيق ليس من عطف المسند اليه بل من عطف
الصلات اي جاني الذي ياكل فيشرب فينام هذا وتوجيهه ان اللام وصلة لشدة الامتزاج كالكلمة الواحدة
فيدخل عاطف الصلة على اللام كما يدخل اعراب اللام على الصلة ولو قدرت الموصوف وجعلته من عطف الصفة
على الصفة اي جاني الرجل الاكل فالشارب فالنائم لاستغنيت عن هذا التكلف ثم عمرو ثم بكر فانه مخصوص بعطف
الجمل والفرق بينه وبين الفاء ان الفاء تنفي المهلة وثم لاثباتها اوجاء القوم حتى خالد يفيد ان مجيء خالد اوحتى خالد ان حتى
لعطف جزء من متعدد عليه بخلاف ثم فلا يقال جاء القوم ثم خالد وهذا هو الفارق بين حتى وثم بعد اشتراكهما
في التراخي بمهلة وقال الجزولي هي متوسطة بين الفاء وثم والتحقيق ان المهلة المعتبرة في حتى بين اول جزء للمعطوف
عليه وما بعدها لا بين المعطوف عليه والمعطوف اذ المعطوف من تتمة المعطوف عليه ولخفاء المهلة بين ما بعد حتى وما
قبلها انكر بعض الائمة كونها للمهلة وانكر ايضا الترتيب الخارجي وقال ان الترتيب المعتبر بين اجزاء المعطوف عليه

وهو

وهو الذهن دون الخارجي وفي قولنا جاء القوم حتى زيد يعتبر العقل ترتب تعلق المجيء باخرا القوم بحسب
رجحانه بالنظر الى بعض بعض حتى ينتهي الى الاقوى او الى الاضعف ما قاله يخالف جعلهم اياها مثل ثم وما
استدل عليه من قولهم مات كل اب لي حتى آدم مع ان موته متقدم ومات الناس حتى الانبياء مع ان موت الانبياء
في اثناء موت الناس وقولهم جاء القوم حتى خالد مع ان مجيئهم معا يتم لجواز ان تكون هذه الامثلة مستعارات
للترتيب الذهني للمبالغة في الترتيب الذهني بحيث يخيل الترتيب الخارجي وقد جاء مثله في ثم في قوله
ان من ساد ثم ساد ابوه ٭ ثم ساد قبل ذلك جده ٭ على ان الترتيب فيما ذكر من الامثلة ايضا خارجي لكنه
رتبي لا زماني وليس للعقل ان ملاحظة هذا الترتيب الرتبي كما يلاحظ الترتيب الزماني او رد السامع عن
الخطا اي الاعتقاد الغير المطابق الى الصواب اي الاعتقاد المطابق واما تفسير وقولنا بما في الايضاح والشرح
حيث قال او رد السامع عن الخطا في الحكم فيقتضي جعل الخطا والصواب صفتين للحكم لا جعلهما نفس الحكم وحينئذ
يكون المعنى رد السامع عن كون نفس حكم خطا الى كون حكم صوابا ولا يخفى انه معنى سمج وان وافق المفتاح فغير مرضي
لما اتفق في عبارة المتن من اصلاح عبارة المفتاح ولا بد من تقييد الرد بقولنا مع اخصار ليخرج عنه نحو ما جاءني
زيد ولكن جاءني عمرو وكذا البواقي ليخرج عنه عطف الجمل ولا بد من تقييده ايضا بما يخرج ما عداه من طرق القصر
فانه يصح في نحو جاني زيد لا عمرو وما جاءني الا زيد وانما جاءني زيد وزيد جاءني لا الاولى ان يقال او رد السامع صحيحا
الى الصواب فان فيما عداه الا نص الا على المثبت ويجب فيه التصريح بالمثبت والمنفي لما ان كان المنفي كما الظهور
كالمصرح كما سيجيء انشاء الله تعالى ورد السامع الى الصواب في المثال المذكور بازالة اعتقاده الشركة غير فانه انما
يكون لقصر الافراد على ما بينه الشيخ عبد القاهر وعند المفتاح يقلب ويخاطب ايضا ويخاطب بمن
اعتقد انه جاءني وحده دون مجيء زيد ووافقه المصنف ومنهم من كلام الشارح في بحث القصر انه يخاطب بمن اعتقد مجيء
احدهما من غير تعيين لكنه حينئذ ليس لرد السامع الى الصواب بل لحفظه عن الخطا فليكن هذا نكتة اخرى للعطف
على ذكر منك ومن امثلة رد السامع الى الصواب ما جاءني زيد بل عمرو على ما قال ان بل للاثبات والنفي والنهي
كلكن وجعل بن الحاجب ذلك محتملا حيث قال اما جاءني زيد بل عمرو يحتمل اثبات المجيء لهما ومع تحقق نفيه عن زيد وعليه
ما سيأتي في بحث القصر ان ما جاءني زيد بل عمرو للقصر وما ذكره المفتاح والا يضاح ان ما جاءني زيد لكن هو
عمرو ولمن اعتقد ان زيدا جاءك دون عمرو ولم يتعرضا لكونه لمن اعتقد الشركة فقال الشارح ان بحيث لرد
اعتقاد الشركة لم يقل به احد وهذا وجه خفي ومنهم من وجهه بانه يصير رد اعتقاد الشركة بالمعطوف عليه
فذكر الاثبات لغو ورد السيد السند بانه منقوض بقولك جاني زيد لا عمرو والاولى انه منقوض بما في طرق
القصر الا في بحث العطف مثالا لرد السامع الى الصواب والعطف لا يرد به الى الصواب في قصر الافراد اذ هو
مما اعتقده المخاطب بل هو لتقرير ما اعتقده من الصواب فجعل لقصر القلب في مقام التمثيل به للرد الى الصواب
لا يوجب عدم كونه لقصر الافراد احتمال ان يكون عدم التعرض به لانه لا يصلح بهذا الاعتبار لما يتم فيه من التمثيل
وانما لم يذكر المصنف في المتن مع تعرضه له في الايضاح لانه نحو جاءني زيد لا عمرو ومن طرق القصر كذا ذكره الشارح
ونحن نقول لم يتعرض له لانه مخالف من المفتاح مع الائمة الاعلام من النحاة حيث جعلوه لدفع توهم المخاطب ان
عمرا ايضا لم يجيء كزيد بناء على ملابسة بينهما وقلة انفراد احدهما بامر ولم يتعرض لما ذكروه ايضا لبعد ان العطف
بكن لدفع توهم ناش من السابق لاحتمال ان يكون المجموع المفتاح وكلام الشارح المحقق والسيد السند تبعا بان المراد
بالتوهم الاعتقاد سواء كان ظنا او جزما ضعيفا ويمكن ان يقال لا مخالفة بين كلام السكاكي والنحاة على ما نوهم
لانه يجوز ان يكون ذكر لكن في التصريح بالاثبات بعد النفي للقصر واختياره على بل لانه نشأ من نفي ما اعتقده ثابتا

توهم انه وافقه المتكلم فيما انفاه ولذا لم يبداء بانها تم مع ان الاثبات احق بالتقديم فغير مع رد المخاطب الى الصواب
دفع توهم المشاركة في النفي ولا يبعد ان يجعل رد السامع الى الصواب شاملا لدفع التوهم بعد ما بين ان المراد
بالتوهم الاعتقاد فان العطف بلكن حينئذ لرد المخاطب من خطاء او قصر المتكلم فيه وهو اعتقاد انه لم يجئ
عمرو او اعتقاد انه مشارك لزيد فحينئذ يكون من طرق قصر الافراد **او صرف الحكم الى اخر** بتوجيه اجعل الاول
في حكم المسكوت عنه بحيث يحتمل ان يكون ثابتا وان لا يكون ويسمى الاضراب اولم يجعل في حكم المسكوت وذلك
حين يراد لا قبل بل فانه يبطل الايجاب قبله ويقرر النفي بوكده فلا يكون ما قبل بل حينئذ يحتملا بل منطوقا
بل فاذا قلت جاءني زيد لا بل عمرو ابطلت مجئ زيد وصرفت الحكم الى عمرو فاذا قلت ما جاءني زيد لا بل عمرو قررت
النفي وصرفته الى عمرو فان قلت اخر معنى غير من جنس السابق فلا يقال جاءني زيد وحمار اخر بل رجل اخر
فقوله او صرف الحكم الى اخر يوجب عدم صحة جاءني زيد بل جاء مع انه ليس كذلك فالصحيح او صرف الحكم
الى اخر الى مسند اليه اخر والمسند اليه الاخر من جنس السابق في هذا الكلام وذلك لا يقتضي كونه فيما بعد
بل من جنس السابق عليه وهذا من قبيل اشياء مفهوم الحكم بموارده فلما كان الاضراب غير شامل لجميع صور العطف
بل واوان كان متحققا في نحو جاءني زيد بل عمرو وما جاءني زيد بل عمرو اضرب عن ذلك الاضراب واكتفى بصرف
الحكم الشامل لجميع الصور لكن كون المثال الثاني لصرف الحكم غير واضح على مذهب الجمهور من ان بل يبطل
النفي فيما بعده ويجعل ما قبله في حكم المسكوت عنه حتى يكون المعنى ما جاءني زيد بل جاءني عمرو لانه ليس معنى لصرف
الحكم الى ما بعد بل بعد اختلاف الحكم السابق واللاحق نعم يتضح على مذهب المبرد ان النفي والاثبات سيان والمعنى
ما جاءني عمرو مع احتمال مجاءة زيد النفي والاثبات فالغلط عند المبرد في الاسم المعطوف عليه فقط وعند الجمهور غير
وفي ذكر النفي فكلة بل لتدارك غلطين عندهم تدارك النفي بالابطال وتدارك المعطوف عليه بصرف الحكم الى
المعطوف ويمكن توضيح صرف الحكم بان المراد صرف الحكم بعينه او بعد اصلاحه بابطال النفي والمراد بالحكم اما
الوقوع واللاوقوع او الايقاع والانتزاع والمراد بصرفه صرفه باعتبار الافادة فلا يتعين ان يقتضي تكذيب الحكم
في المعطوف عليه مع انه غير مكذب بل مسكوت عنه والصرف في الافادة كما يصح في الايقاع يصح في الوقوع والصرف
بحسب الواقع لا يصح في شيء منهما فاذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح ان المراد بالحكم الايقاع فلا يتأتى صرف
الحكم كذب الحكم في المعطوف عليه لا يتم ولا يشكل عليك عدم شمول النكتة للعطف في نحو ما ضرب زيد بل عمرو وكانه ليس
لصرف الحكم بل الصرف للطلب لان المحاذير في المسند اليه بالاسناد الخبري على ان التحقيق ان الحكم هنا يعم الخبر
والانشا قال الشيخ الرضي واذا عطفت ببل مفردا بعد النفي او النهي فالظاهر انها للاضراب ايضا ومعنى الاضراب
جعل الحكم الاول موجبا كان او غير موجب كالمسكوت عنه بالنسبة الى المعطوف وفرق بين المعطوف ببل
وببل الغلط وان كان كلاهما مدارك الغلط في المتبوع فان الاول لا يقع في كلام البليغ والثاني شائع بين
البلغاء مطرد في كلامهم لانها موضوعة لتدارك مثل هذا الغلط وقد نبه عليه المصنف حيث ترك بل الغلط
وذكر العطف ببل وابن الحاجب سوى بينه وبين البدل لكن تعقبه الرضي بهذا الفرق وهو الرضي كذا ذكره
وقد عرفت ان بين بدل الغلط ما هو ابلغ من المعطوف فالفرق ان هذا البدل ليس من احوال المسند اليه اذ
لا مسند اليه قبله لانه لم يقصد او ترك بالكلية بخلاف المعطوف عليه بل فان البليغ بعد الاتيان به سهوا التفت
اليه واعتبر الحكم مرتبطا به وذكر ما يصرف الحكم عنه الى اخر **او الشك** اي لافادة الشك **او التشكيك** اي جعل المخاطب
شاكا في الحكم لغرض يتعلق به نحو جاءني زيد او عمرو او للابهام نحو انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين او
للتخيير او للاباحة نحو ليدخل زيد او عمرو والفرق بينهما ان التخيير يفيد ثبوت الحكم لاحدهما فقط وفي الاباحة

تجوز

يجوز الجمع بينهما لكن لا من حيث مدلول اللفظ بل بحسب امر خارج وغير المصنف بترك احد المتغايرين مقاما للعطف
على قلته في الواو والفاء وعلى ان ما بعد اي وان عطف بيان لما قبله كما عليه الجمهور او معطوف كما عليه المفتاح
قالوا بوئد الجمهور كون المعطوفات مغايرة للمعطوف عليه الماقل من العطف بالواو والفا للتفسير وتفسيرا غير
اللغة الضمير المجرور برب اي من غير اعادة الجار وتفسيرهم الضمير المرفوع المتصل برز من غير تاكيد بمنفصل وافضل
وفيه بحث لان ما بعدها يشارك المعطوفات في كون المشارك فيه في الاعراب بواسطة الحرف وها استثنيا ان
عندهم ترز قاعدتي العطف على الضمير المجرور والضمير المرفوع المتصل بلا القاعدتان عندهم اذا اذا عطف بغير اي
وان على الضمير المجرور اعيد الخافض وعلى الضمير المرفوع المتصل يوتى بتاكيد منفصل او بفصل وكون القاعدة
عندهم اشمل من القاعدة عندهم لا يوجب تاييدهم والحروف العاطفة عندهم اثنى عشر ان نجعل ان واي منها لانه
لا وجه للفرق بين اي وان وان لم يصرح الا باي فما ذكروا السيد السند انها عندهم احد عشر فافهم لتظر ولم يذكر
العطف بام لاختصاصه بالانشا الا ان عدم التعرض له في باب الانشا ايضا يوجب اهمال الفن لمباحثه **واما**
الفصل اي ما سمية نحاة البصرة فصلا وغيرهم عمادا وجعل الفصل من احوال المسند اليه لدلالته على كونه
مخصصا بالمسند والا على معنى فيه هو كونه متميزا بالمسند ومنفردا من بين الجنس بر وجعل الفصل مصدرا بمعنى
تعقيب المسند اليه به غير ثابت وعنهم مذوحة وكون اخواته مصادر لا يجدي مثل هذا التكلف والاصح انه على
صيغة الضمير المرفوع المفصل وليس ضمير افقول الشارح ضمير الفصل مرجوح وما ذكره النحاة من انه وضع
للفصل بين الخبر والنعت يستدعي جعله من احوال المسند كما ان كون التخصيص متعلقا بالمسند بلا واسطة حرف
الجر معنى يقتضي جعله حالا له الا انه لما كان العمدة في الكلام هو المسند اليه ونظر المتكلم عليه وما عداه متفرع
بين يديه كان الاولى ارجاع الحال اليه ما لم يفض الى مزيد تكلف وحينئذ لا يبعد ان يجعل الفصل مفصلا
عن الموصوف وانما اقتصر على قوله **فلتخصيصه بالمسند** مع ان فايدته التي لا تنفك هنا تاكيد الحكم بخلاف التخصيص
لانه قد يكون اذا المركبين في الكلام ما يفيد التخصيص سواء قدر لا يكون اذا كالخبر المعرف بتعريف الجنس
لانه افاد تاكيد الحكم من احوال الاسناد على ان في ثبوت القصر عند اذا لم يكن ما يفيده سواه تردد وقال
الشارح في شرح الكشاف افادته القصر انما يتم اذا ثبت القصر في مثل كان زيد هو الفاضل من عمرو وما الخبر
فيه نكرة ولا خلاف بين المصنف والسكاكي حيث قال انه لتخصيص المسند بالمسند اليه الا في العبارة فان الباء
في صلة التخصيص قد تدخل على المقصور عليه وجعل الشارح الاستعمال الاول عربيا وغالبا والثاني
عرفيا والسيد السند الاستعمال الثاني اصليا والاول مبنيا على جعل التخصيص مجازا مشهورا قريبا بالحقيقة
العرفية في التمييز او متضمنا لمعنى التمييز وجعل الباء متعلقا بمعنى التمييز اي الفصل التمييز المسند اليه بريء
مخصصا بالمسند اليه فرد ولم المصنف عن عبارة المفتاح الى ما هو العرفي الغالب استعمالا في وجر والى ما هو
اظهر في كونه حالا للمسند اليه في وجر وليس لك ان تقول انه لقصر المسند اليه على المسند نحو الكرم هو التقوى
وهو الذي ذكره المصنف وقد يكون لقصر المسند على المسند اليه نحو ان اسرهو الفراق وهو الذي ذكره
صاحب المفتاح لان قصر المسند اليه على المسند في المثال المذكور من تعريف المسند اليه نحو قولك المنطلق زيد
وكون الفصل لمجرد تثبت وانما هو ما وهم بعض من عبارة الكشاف في تفسير اولبيك هم المفلحون ولكون سائر
متعلقاته مقام اخر لو بسطنا الكلام فيه لتسامو ولقد مهنا نبذا منه في بحث التعريف باللام ان كنت ممن
يهمك تحفظون **واما تقديمه** اي تقديم المسند اليه على غيره من اجزاء الكلام فيشمل تقديم الفاعل على المفعول
والتقديم اولى من تقدير على المسند موافقا للمفتاح لجريانه اكثر المكانات فيتبين وبين قوله في احوال المتعلقات

ابدل من شرح المفتاح وانما لم يذكره لتغير عبارته للمسند اليه

الفعل وتقديم بعضهم معمولا تنه على بعض الخ عموم من وجه فني ترك المصنف قول المفتاح على المسند تكثير
المعنى بالجمع اللفظ فتقدير الشارح على المسند تصويب لما قصده المصنف والتقديم تقتضي وجوده في
صفة التقدم وذلك بان يكون حقه المقام المتاخر اما على الصفة التي هو الآن عليه كتقديم المفعول على الفا
فان حق المفعول المقام المتاخر واما على صفة اخرى لو وجد متاخرا كان على هذه الصفة كما في تقديم المسند
ليعلم مبتدا اذ لو جعلته فاعلا كان حقه المقام المتاخر والا شبه باطلاق التقديم هو القسم الاول وانما توهم
في شانه انه كان متاخرا غير الى التقديم للكونه حقه ان يكون متاخرا والقسم الثاني انما يسمى تقديما لانه وجد
مقدما لا لانه غير من التاخير الى التقديم كما ان ذكر المسند اليه الذي ليس حقه التاخير باعتبار نحو زيد انا ن
مقدما يسمى تقديما بهذا المعنى ولهذا قال صاحب الكشاف ان التقديم انما يوصف بهذا المزايا القارئ في
مكانه مع انه كثيرا ما يطلق التقديم على القارئ ونظيره صغر فان صغر الجسم معناه جعل الكبير صغيرا او قولهم صغر
اسم جسم المبعوضة معناه اوجد صغيرا وضعوا الامكان موضع الفعل فكما ان الصغير الثاني مجاز في اللغة كذلك
التقديم مجاز في عرف ارباب الفن في غير الاول وتقديم المسند اليه من القسم المجازي كما ان تقديم المفعول على الفاعل
او على الفعل من القسم الحقيقي فاما ان يراد بالتقديم في عباراتهم ما يشمل التقديم الحقيقي والمجازي فيطلق ليكون
استعمال التقديم على نحو واحد واما ان يستعمل فيما يقتصر على المجاز في المعنى المجازي وفيما يقتصر على الحقيقة
في المعنى الحقيقي كما في تقديم المسند فلكون ذكره اي المسند اليه اهم من ذكر ما في آخر الكلام لما من ذكر المسند
فانه قاصر كما عرفت ولا من الحذف فانه حينئذ يكون مرجحا للذكر على الحذف لا للتقديم على غيره ومعنى كون
ذكره اهم ان العناية به اكثر من العناية بذكر غيره ومن البين ان لا جهة لتقديم فعل على فعل الا كون العناية به المتقدم
اكثر والاهتمام به اوفر وكون الاهتمام موجبا للتقديم وصحة كون التقديم للاهتمام بينة مستغنية عن
بيان ما به الاهتمام لكن كون التقديم على وفق مقتضى الحال يوجب ان يكون لرجهة من جهات تدعو البليغ
اليه فمن قال ينبغي ان يقال قدم للعناية يريد انه اذا وقع تقديم من البليغ يكفي ذلك القول اذ لا خفاء في ان
ما دعاه الى الاهتمام امر معتبر في البلاغة وحيث قال الشيخ انا لم نجدهم اعتمدوا في التقديم شيا يجري
مجرى الاصل غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه العناية بشيء ويعرف فيه معنى يريد ان صاحب علم
المعاني ينبغي ان يفسره ليعلم المتعلم المكاسب للبلاغة الجهات المعتبرة عند البلغاء فلذلك جعل المصنف امتثالا
للمفتاح سبب التقديم الاهمية ثم فسر وجوهها بقوله اما لانه ظاهره اما لان المسند اليه الاصل وهو موجب لا
كل ما يذكر من غيره متطفل على ذكره وليبانه وليتحصل معرفته بالحاضر بحالة الروح يحتاج قوله ولا مقتضى
للعدول عنه الى تكلف بارجاع الضمير الى كونه الاصل حتى يكون المعنى ولا مقتضى العدول عن كونه الاصل اي
عن مقتضاه وهو كونه اهم مما يتفرع عليه لكن لما خفا في جعله وسيلة الى الاهمية الداعية الى التقديم وفي المفتاح
اما لان اصل التقديم ولا مقتضى للعدول عنه فلذا فسر الشارح المحقق ضميره بانه تقديم المسند اليه ولا يخفى
ان كون تقديم المسند اليه الاصل بلا مقتضى عدول يوجب التقديم من غير ان يلاحظ انه يوجب الاهمية وكانه
لهذا جعل الشيخ الاهتمام جاريا مجرى الاصل اذ نكتة تقديمه لا يكون تحته نادرة لكون التقديم الاصل بلا اقتضاء
العدول ويمكن ان يقال ملاحظة كون التقديم الاصل وعدم موجب العدول يجعل ذكره اهم وكون المسند اليه
او تقديمه الاصل ليس لكونه محكوما عليه بل لكونه مسندا اليه حتى يستحق التقديم في الانشائية ايضا واما قال
ولا مقتضى للعدول عنه لانه لا يقدم مع مقتضى العدول ولهذا لم يقدم الفاعل على الفعل لان كون المسند عاملا
يقتضي العدول عن تقديم المسند اليه لان مرتبة العامل قبل مرتبة المعمول فان قلت كيف يوجب كون المسند عاملا

تقديم

تقديم المسند والعدول عن تقديم المسند اليه غايته ان يتعارض العاملية والاصل الذي في المسند اليه فلا
بد من امر اخر حتى يتم اقتضاء العدول قلت كون الفعل عاملا حال التفسر وحال المسند اليه الاصل باعتبار
مدلوله وما الشيء باعتبار نفسه اقوى مما له باعتبار مدلوله ولك ان تقول المقتضي للعدول عن الاصل في
الفاعل التباسه بالمبتدا او التباس العامل اللفظي بالعامل المعنوي او التباس علاقة الفاعلية بعلامة
كون الشيء مسندا واما ليتمكن الخبر اراد به الخبر في وقت ما سواء كان خبرا في الحال او لا ليشمل البيان تقديم
المفعول الاول من باب علمت على الثاني نحو ان تقول الذي حارت البريتر فيه حيوانا مستحدثا من جماد
ولا حاجة الى التعميم لتناول خبر كان وخبر ان وخبر ما وخبر لا لان الخبر بتناول الجميع كخبر المبتدا لكن
العبارة ح على عموم المجاز لان تسمية المفعول الثاني خبرا مجاز وتسمية البواقي حقيقة ولو قال واما ليتمكن
المسند لكان واضحا الا ان اراد التنبيه على ان المسند في باب تقديم المسند اليه ما سوى مسند الفاعل ع
في ذهن السامع لان في المبتدا الحاجز ما سبق في الخبر والتشويق في تقديم المبتدا
اذ لو قدم الخبر فلا تشويق في المبتدا المتاخر اليه فالاولى لان في تقديم المسند اليه تشويقا اليه كما في الخبر ح
وفيه ان كون التقديم مشوقا الى الخبر يدعو الى التقديم لا الى كونه اهم حتى يصح تفسير وجه الاهتمام به وقد
هديت في قطع هذه المسافة والتشويق انما يتكامل بتطويل المسند اليه ولذا قيل حق الكلام تطويل وانما
يتمكن الخبر حين سماعه بعد التشويق لان حصول الشيء المترقب بعد التشوق اللذ واقع في النفس
وانما قيدنا الشيء بالمترقب ليلا ينافي ما يقال ان حصول غير مترقب غير اللذ وهو كذلك من حيث الجنب
كقوله اي ابي العلاء المعري في قصيدة يرثي فيها حنفيا والذي حارت البريتر فيه حيوان
مستحدث من جماد يعني تحيرت البريتر في المعاد الجسماني والنشور الذي ليس بنساني وفي ان ابدان الموتى
كيف تحيى من الرفات كذا في ضرام السقط وقيل بان امر الملل واختلف الناس فداع الى ضلال وهاد
يعني بعضهم يقول بالمعاد وبعضهم لا يقول به وبهذا تبين ان ليس المراد بالحيوان المستحدث من الجماد
ادم عليه السلام ولا ناقة صالح ولا ثعبان موسى عليهما السلام ولا القبس على ما في الشروح ولا نه لا يناسب
السياق هكذا ذكره الشارح فزيف ما في الشروح بانه يخالف ما في ضرام السقط ويخالف البيت الذي قبله
ويرد في التزييف بانه يخالف البيت الذي بعده وهو اللبيب اللبيب من ليس يغتر بان مصيره للفساد
واورد عليه السيد السند في شرح المفتاح بان تلميذ الشارح ذكر في تنوير السقط ان المراد حيرة الناس
في خلقة ادم عليه السلام من التراب ومن البين ان كون التوجيه مخالف للسياق لا يدفعه كونه من تلميذ
الشارح ونحن نقول كون الكلام في حشر الاجساد لا ينافي كون الحيوان المستحدث من الجماد احد هذه الامور
بل نقول المراد ما يعم الجميع والكلام تشبيه بليغ اي الذي تحيرت الناس فيه من الجسم المحشور ليس الا كالحيوان
استحدث من الجماد والاعادة اهون من الاستحداث بل تقدم ان الاستحداث بالقدرة محال للنصر وحينئذ
لا يبعد ان يراد ما يشمل خلق الحيوانات من النطف ومحصل الابيات انه ظهر امر الملل بين المعقلين مما قدر تعالى
بخلق ما يكون خلق الانسان من الرفات بالقياس اليه هينا واختلف الناس في بعث الاجساد فمنهم داع الى
ضلال وهو الانكار ومنهم هاد الى الاعتراف والذي تحيرت الخلق فيه حيث انكروا ليس الا كالحيوان مستحدث
من جماد واللبيب الكامل اللب من ليس يغتر في الحياة الدنيا بان مصيره الى الفساد من غير المعاد فيغتم هو
النفي ولا يعمل لما بعد الموت واما التعجيل المسرة او المساءة للتفاؤل او التطير نحو للتفاؤل او التطير نشر
على ترتيب اللف لان التفاؤل اشهر الاختصاص بالخير فلذا لم يكتف به كالمفتاح وزاد لفظ التعجيل ظنا منه ان

ما يصلح للتفاؤل موجب للمسرة بالتفاؤل ويرد سؤالان في مستهل الكلام او اثنائه ورد بان التفاؤل انما يكون في مستهل الكلام ولا يتفاءل بغيره وبعد بنا الكلام على ان التفاؤل والتطير يكون في غير الاول والا يخفى ان قولك للتفاؤل لا يصلح علة لتعجيل المسرة بان التفاؤل لا يقتضي تعجيلها بل تعجيل التفاؤل فيجب ان يجعل علة للمسرة لا التعجيل كما جعله الشارح في المختصر ولا يخفى ان كون المسند اليه سارا لا يتوقف على التفاؤل ويرد بانه انما يسر السامع لتضمنه شرطا وادخاله خيرا في ذهنه والمسرة كما تحصل بالتفاؤل تحصل بتذكر ما هو الواقع لا نرد بما يسر سماع صدد بتلك ويسوءه سماع عدوك فقوله للتفاؤل او التطير مذكور على سبيل التمثيل **واما الابهام** انه لا يزول عن الخاطر **او انه يستلذ** اي يوجب لذة بزوال الم تقل او لانه ليكون عطفا على انه لا على ابهام ويكون بحث الابهام فانه يوجب لذة بزوال تصور المدلول لا اللفظ فاستلذاذه وهمي **واما للخوف** لك هو احسن من عبارة المفتاح لاشباه ذلك وهو واضح لا تشبه عليك ومن جملة امثالها مر ما قاله المفتاح وهو كون المسند اليه متصفا بالخبر يكون هو المطلوب لا نفس الخبر واعترض عليه المصنف بان المراد بقوله لا نفس الخبر ان كان لا نفس تصور الخبر فما من خبر الا وهو كذلك وان اراد لا نفس وقوع الخبر فغير انه مع ذكر المسند اليه لا يكون المراد نفس وقوع الخبر بل يجب الاقتصار على المسند فقط واراد نفس وقوع القيام لا قيال قام زيد بل وقوع القيام ولك ان تقول المراد الثاني ولا خفا في ان كون المطلوب عند ذكر المسند اليه كونه متصفا لا وقوع الخبر مما يوجب كونه اهم ويصح جعله موجبا للاهتمام الموجب للتقديم فحينئذ الخبر ان بمعنى وهو احسن من جعل الخبر الاول بمعنى خبر المبتدا والخبر الثاني بمعنى الاخبار والمشهور في جواب المصنف ما ذكره الشارح المحقق من ان المراد بكون المسند اليه متصفا بالخبر كونه متصفا به على وجه الاستمرار وبقوله لا بمجرد الخبر لا بمجرد الاخبار فالخبر الثاني بمعنى الاخبار ولعدم تنبه المصنف له خفي ذلك عليه وابد ذلك بانه قال المفتاح كما اذا قيل لك كيف انا لزاهد فتقول الزاهد يثرب فان كيف انما يسال بها عرفا عن الحال المستمرة في اكثر الاوقات فيثرب الزاهد بدلا من مجرد صدور الثرب عنه في الحال او الاستقبال والزاهد يثرب يدل على صدور عنه حالة في الثرب على سبيل الاستمرار واعترض عليه بان الاستمرار التجددي انما يستفاد من المضارع بقرينة سواء قدم المسند اليه او اخر فلا يكون وجها للتقديم ويمكن دفعه بان مراد المفتاح ان تقديم المسند اليه لان المطلوب اتصافه بالخبر على الاستمرار التجددي والفعل مع تقديم المسند اليه ادل عليه وذلك لان قولك الزاهد يثرب وضع الفعل فيه موضع المفرد لان الاصل في الخبر الافراد فاورد الاسم في صورة المضارع للدلالة على الاستمرار التجددي واجاب السيد السند عن اعتراض المفتاح في شرح المفتاح بان مراد المفتاح انه اذا كان المطلوب موصوفية المسند اليه لا وصفية الخبر فان للاخبار عن يثرب الزاهد اعتبارين احدهما ان يكون الكلام في الزاهد انه هل يصدر عنه الثرب او لا ان المطلوب هنا موصوفية الزاهد فيقال الزاهد يثرب وثانيهما ان يكون الكلام في الثرب وانه هل يقع وصفا للزاهد ومنها ما قاله من ان التقديم يكون لزيادة تخصيص كما في قولهم متى تهن زيني قطن تجدهم اي متى تحرك سرعة التحرك والسيوف لا تنتقل عن عواتقهم لانهم يكفون الامور بذواتهم ومنها بكائهم من غير حاجة الى اعمال السيوف جلوس في مجالسهم ويمكن ان يكون جملة مفعولا ثانيا لتجدهم اي تجدهم بهذه الصفة من كون الجالسين في مجالسهم اصحاب وقال التاثير وقارهم في تلك الجالوس وقيل خبر مبتدا محذوف اي هم جالوس الخ فان ضيف الهم فهم خفوف قالوا هو جمع خاف بمعنى خفيف والاظهر ان يجعل جمع خفيف فانه جاء ظرف وظروف

والمراد

والمراد بزيادة التخصيص ليس زيادة للحصر اذ لا يوصف الحصر بالزيادة والقلة بل المراد زيادة تخصيص المسند الاهم من المسند اليه بالمسند اليه لانه بالذكر يحصل التخصيص وبالتقديم تزيد زيادة التخصيص اذ بالذكر اخرا يحصل التخصيص في اخر الكلام وبالتقديم يحصل التخصيص اولا فيكون التخصيص حاصلا في اول الكلام واخره ولا نعني بزيادة التخصيص الا هذا القدر ولما كان زيادة التخصيص موهمة لارادة الحصر قال والمراد وهم خفوف يعني لا انه خفوف الاهم وبهذا اندفع اعتراضان ذكرهما المصنف في الايضاح احدهما منع كون فهم خفوف مفيدا للحصر لاختصاص افادة الحصر بالخبر الفعلي وثانيهما ان قوله والمراد وهم خفوف تفسير باعادة لفظه وبهما يدفع الاول باثبات ان الحصر يستفاد من الخبر المشتق وان لم يكن فعلا صريحا تمسكا بتصريح امير التفسير به في قوله تعالى وما انت علينا بعزيز امثاله ويرد بانه لا معنى لقصد الحصر في البيت وند فعه بان حصر الخفيف فيهم لترجيح شرعتهم في خدمة الضيف على سرعة خدمتهم نعم يتجه انه لا يصح تقدير المسند اليه في قوله هم خفوف على انه فاعل معنى اذ هو اعتماد للخوف بعد تاخير المسند اليه حتى يكون لم معمول فضلا عن ان يكون فاعلا معنى ودفع الشارح المحقق الثاني بانه اراد بقوله والمراد هم خفوف ان المقصود من البيت لا سيما وهم خفوف لا بجدهم سيوفا ولا جلوسا لاحتمال تقدير المسند اليه مؤخرا ولا ينحصر نحو ذلك فيهما بل ذكر امورا اخر في المفتاح ويمكن امور اخر يدرك المفتاح واما تعرضنا لها لما ذكرنا لك من ابحاث تتعلق بها ولا يخفى عليك ان الاجمال المطلوب بقوله واما للخوف ذلك ينبغي ان يكون بعد تمام التفصيل لئلا يتباعد المعطوف عليه كثيرا وحينئذ ينبغي ان يجعل ما يذكر فيما بعد تفصيلا لبعض ما اندرج في قوله واما للخوف ذلك **عبد القاهر** اي قال عبد القاهر **قد يقدم** المسند اليه **لتفيد تخصيصه** اي المسند اليه **بالخبر الفعلي** اي قصر الخبر الفعلي عليه على ان الباء داخل على المقصور وتحقيقه ان تقديم المسند اليه لكونه اهم لان المخاطب اذا اصاب اصل الحكم واخطا في قيد من قيوده يكون ذلك القيد اهم عند المتكلم لانه به يتقرر الصواب ويرد الخطا فقدم فالتخصيص من جهات الاهمية انما جعله المصنف من جهات التقديم ولم يجعله من جهات الاهمية على طبق ما تقدم من ان جهة له الاهمية والنكات تفسر الاهمية تنبيها على انه كثيرا ما يوضع تفسير الاهم وجه العناية بنكاتها ولكن ذلك يقتضي ان لا يخص المتقدم بهذه النكتة بالفعل بل يجري في كل مسند واعتذر السند السند عن تخصيصه بما سوى الجوامد بان معاني الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر مثلا امور ثابتة غير متغيرة فلما لم يقع الخطا فيها في الامور العرفية فلم يلتفت اليها واما المشتقات فكلها متشاركة في سبب افادة التخصيص وفيه ما ذكره السكاكي بان ما انت علينا بعزيز من هذا القبيل وكانه اراد انه لم يلتفت الى الجوامد في افادة التقديم منها التخصيص لانه علامة لامر غير واضحة والا فلا خفا في وقوع التخصيص فيها نعوان اسم الاشارة قد يتجه ان الصفة المشبهة من المشتقات للثبوت وقد جعلت التقديم فيها انت علينا بعزيز للتخصيص وبالجملة اما قال المصنف الخبر الفعلي هو بالخبر الفعلان الخبر ليس الفعل بل المركب من الفعل وغيره من اجزاء الجملة او شبه الفعل فالفعلي يتناول شبه الفعل فلا حاجة الى ما اعتذر به الشرح للمصنف من ان التقييد بالفعلي مما يفهم من كلام الشيخ وان لم يصرح به على خلاف تصرح المفتاح بعدم التقييد واشتراك الحكم بين الاخبار المشتقة ثم كون التخصيص فيما انا قلت بالخبر الفعل ليس بواضح اذ المسند اليه فيه خص بغير المتكلم واما خص به نفي المتكلم واجيب بان الخبر الفعلي هنا نفي القول وحروف النفي من تتمة المسند وكذا بعد فيه بل هو نظير ما قيل في قول حميد الارقط بعدم كونه من حمر الجنة واورد عليه السند السند بانه يرد عدم الفرق بينه وبين ما انا قلت وسياتي الفرق ونقول لولا الفرق لم يصح تقييد الحكم بقوله **ان ولي حرف النفي** اي كان المسند اليه بعد حرف النفي بلا فصل ويمكن دفعه بان الفرق ليس في افادة التخصيص

بل في خصوصيات اخر وكيف لا وقولك انا ما قلت داخل في قوله والا فقد يأتي التخصيص الى اخره وقد ان الباقي
قوله تخصيصه بالمخبر الفعلي من خطابنا بينا لك فتنبه نحو ما انا قلت هذا اي انا لم اقل هذا مع انه مقول الغير
حيث افاد بان التقديم لقصر المسند على المسند اليه دون العكس والتخصيص نفي القول دون المقول فقولك
ما انا قلت هذا انما هو في شيء ثبت انه مقول وتريد نفي كونك القائل ردا على من زعم شركتك مع غيرك او
به وبراءة غيرك عنه كذا قالوا والظاهر انه لا ينحصر فيه بل يجوز ان يكون ردا لتوهم المخاطب الامر بينك وبين
غيرك فيكون قصر تعيين هذا اذا قصد قصر افراد حقيقي فينبغي ان يكون جميع من عداك قائلا به
ولا يجب ان يكون هناك اعتقاد مشوب بصواب وخطا بقي انه كيف يكون تخصيص النفي رد الخطا اعتقاد
الثبوت بل ينبغي ان يكون لرد خطا في اعتقاد النفي كما في ما انا قلت ويمكن دفعه بانه لما لم يذكر من جزئي
القصر الا النفي اريد الاشعار بتسليم الثبوت للشارك في قصر الافراد وبالثبوت لمن اعتقد النفي منه في قصر
القلب وذلك يحصل بحصر النفي في المسند اليه ولهذا اي وكان التقديم يفيد التخصيص ونفي المتعارف المذكور
مع ثبوته للغير لم يصح ما انا قلت هذا ولا غيري قال الوالد ان مفهوم اول الكلام ثبوت هذا القول لغير المتكلم
ومنطوق المعطوف نفيه عن الغير وهما متناقضان ولك ان تقول ان اول الكلام يفيد تخصيص السلب بالمتكلم
ولا حصر نفي التخصيص ولا نسلم ثبوت القول وتصويره مع سلبه عنك وعن جميع اغيارك فيلزم اثبات القول
من غير قائل والاظهر ان العطف دال على ان لا تقييد الحصر بالتقديم فليس اللازم شيئا من المحالات المذكورة بل
يكون التقديم لغوا وفيه ايضا بحث لانه انما يكون لغوا لو لم يكن لرد هذه الصورة داع اخر من رد وابي التقديم
وهو مسلم قال الشارح المحقق يجوز التقديم من غير قصد التخصيص اذا ظهر ان التقديم لغرض اخر غير التخصيص
كما اذا ظن المخاطب بك وظنين فاسدين احدهما انك قلت هذا القول والثاني انك تعتقد ان قائله غيرك فتقول
له وانت قلت لا غيرك فتقول لم ما انا قلته رد الى احدهما غيري قصدا الى انكار نفس الفعل فيقدم المسند اليه ليطابق
كلا من هذا الكلام المنفي لكلام المفتاح ولك ان تقول لم يصح هذا التركيب لان نفي القول عن المعطوف عليه نفي على
وجه الاختصاص فلا يحسن العطف وهذا الوجه يفيد عدم صحته ان يقال ما انا قلت هذا ولا غيري بخلاف الوجوه
السابقة والوجوه السابقة تنفي صحته ما انا ولا غيري قلنا هذا خلاف الواجب اذ الواجب البرئ من الابهام الجلي من غير الابهام
ان تقول ولهذا لم يصح ما انا قلت هذا وقال غيري لانه يعد قال غيري لا غيره ليس لها داعيه ومما يجب التنبيه
عليه ان هذا التخصيص فيما اذا لم يكن المسند اليه الا على العموم نحو ما كل ما يتمنى المرء يدركه فانه لنفي الشمول
خاصة والظاهر ان التقدير لانه مناط الفايدة المقصودة بالكلام من توجيه النفي الى الشمول خاصة ولا ما انا
رايت احدا اي وكان التقديم يفيد تخصيص المسند اليه بنفي الخبر الفعلي مع تصويب اثبات ما نفي عن غير بعينه للغير
لم يصح هذا التركيب ويتجه عليه ان رؤية الغير احدا غير باطل وهو الذي نفي فالمثبت للغير هو ما غير ويمكن ان
يدفع بان المراد بتخصيص المتكلم بنفي رؤية احد في وقت معين رد اعلى من زعم رؤيته دون غيره احدا
او مشاركته فيها من غير تعيين الغير بل اي غير كان وحينئذ لا يصح هذا التركيب لظهور انه لا محالة يرى غيره ما
احدا فلا فائدة في الاخبار بها بل التركيب المفيد ما رايت احدا لكن القوم يريدون ما فهموا فالم يصح هذا التركيب ان
تصويب المخاطب يقتضي ان يكون انسان غير المتكلم قد رأى كل احد وهو ظاهر البطلان او ان التخصيص يقتضي
ان يكون المخاطب معتقدا انك رايت كل احد ولا يتصور هذا الاعتقاد لعاقل ويمكن ان يقال الا ان تصويب
المخاطب يقتضي ان تكون معتقدا ان انسانا غيرك رأى كل احد وان يكون في مقام الرد طائعا ان تعتقد
المخاطب ذلك وعلل المصنف ذلك بانه يجب اثبات النفي بعينه للغير والمنفي هنا الرؤية الواقعة على كل احد

واورد

واورد عليه الشارح المحقق ان ذلك مسلم بل المنفي الرؤية الواقعة على فرد من افراد الناس ولا يلتبس
احدهما بالاخر عند من لا يلتبس عليه السلب الجزئي بالسلب الكلي ثم بين ذلك بان تقديم المسند اليه بلا
حرف النفي يفيد اثبات المنفي للغير على وجه ينفي ان عاما فعام وان خاصا فخاص نا قلا ذلك عن الشيخ
ولا يخفى انه يمكن رد ما قاله المصنف الى ما ذكره بجعل قوله لان المنفي هو الرؤية الواقعة على كل احد على
السلب الكلي دون الايجاب الجزئي لكن هذا التوجيه يوجب اختلال الملتزم ان قوله ولهذا لم يصح ما انا
رايت احدا حينئذ يكون تعليلا لما يذكره انه تعليل للكون التركيبة لاثبات المنفي لغير المسند اليه على وجه
نفي وهو غير مذكور بل لم يذكر الا ان التقديم يفيد التخصيص نفي الخبر الفعلي وايضا تخصيص النفي لا يفيد
الا ثبوت ما نفي عن المتكلم لغيره وهو رؤية احد لا بعينه لا رؤية كل واحد حتى يلزم ثبوتها للغير فالملازم
ثبوت رؤية احد لا بعينه للغير وكيف لا وفايدة التقديم التقصير بالنحوي لا بالوضع حتى يصح ان يقال
انه في عرف البلغا لهذا المعنى والمفهوم من النحوي ليس الا هذا القدر وايضا لو كان المفاد اثبات المنفي
على وجه نفي لكان ما انا رايت كل احد للايجاب الجزئي المغاير ان السلب فيه على الوجه الجزئي مع انهم لم يفرقوا
بين ما انا رايت احدا وما انا رايت كل احد فمعنى كلام الشيخ انه لا يصح ان يقال ما انا قلت شعرا لانه
يقتضي ان يكون انسان قد قال كل شعر في الدنيا لكن تاويله ان التمثيل به لجعل قلت شعرا للعموم لما ان النكرة
ربما تكون في الاثبات عامة نحو تمرة خير من كرة كما ان قولك ما تمرة خير من كرة لرفع الايجاب الكلي دون السلب
الكلي فكذلك ما انا قلت شعرا في هذا المقام وما مناقشة في التمثيل وما يورد لتصوير الشيء وتوضيحه وقس عليه
قولنا ما انا رايت احدا واستغنى بهذا عن دعوى انهم والكاتب والصواب ما انا رايت كل احد لما انه في الايجاب
لا ينفك عن الكل اذا لم تكن ثم قرينة مبدلة عن الواو وكما في احد عشر او لا مر يصح استعمالها لمعنى الجمع كما صرح بها ائمة
اللغة فليحمل على معنى الاحاد المستغرقة لكل احد لانه مع ضعف الاول وبعد الثاني لا يجريان فيما انا قلت شعرا
هذا غاية ما يبذل لنا الجهد في تحقيق الكلام وقال السيد السند التفصيل ههنا ان يقال ان كان النزاع في وقوع
واقعة على شخص معين كزيد مثلا يقال ما انا رايت زيدا فيكون هناك من يراه زيدا وهو ظاهر وان كان
في رؤية واقعة على احد لا بعينه يقال ما رايت احدا من الناس او ذلك الاحد فانه وان كان غير معين للمخبر
من حيث تعلق الرؤية به فمقرر ان يشار اليه بذلك الاعتبار ولا يصح ان يقال ههنا ما انا رايت احدا لانه في
قوة قولك ما انا رايت زيدا ولا عمرا ولا بكرا الى غير ذلك في افادة نفي الرؤية بالنسبة الى كل واحد من المفاعيل
وان اختلفا في الظهور بالنصوصية فينبغي عموم نفي الرؤية لكل واحد ههنا ضايعا لان الفعل المثبت في اعتقاد
المخاطب متعلق منسوب الى واحد فلا يحتاج في رد خطائه في الفاعل الى نفيه عن كل واحد واحد وان كان انما
في رؤية واقعة على كل احد فهناك عبارتان احداهما ان يقال ما انا رايت كل احد والثانية ان يقال ما انا
رايت احدا وهذه اخصر من الاولى وفي افادتها للمعنى المذكور نوع خفاء وقد قرر ولهذا اختلف فهمها وقد يقال
ما قرر به هذا الكلام ورد عليه ان نفي الرؤية عن واحد واحد متحقق فيما انا رايت الا احدا فانه وان عرف فيه
الا احد لم يخرج عن الابهام الذي يستلزم العموم في سياق النفي فقد ضاع عموم النفي من ضياع المعرف المهدي
وان التعرض للنفي عن واحد واحد ضايع في رد اعتقاد المخاطب فان فاعل الرؤية لكل احد انت ويكفي نفي الرؤية
عن كل احد وان نفي رؤية واحد لا بعينه يقتضي ايراد النفي عليه ولا لغو في الكلام وانما يلزم اللغو لو فصلا لانهم
اتيان بما عن سند وحتم هذا ودخن نقول بهما يقصد بنفي رؤية واحد لا بعينه السلب الكلي وبهما يقصد مجرد سلب
رؤية الواحد ويلزم السلب الكلي فالاول لرد اعتقاد ثبوت الحكم الكلي والثاني لرد اعتقاد رؤية واحد لا بعينه

ع

فنفي ما انا رايت احدا اشعار بانه لم يقصد السلب الكلي وان لزم بدلالة الحال على وجه اعتقده المخاطب وهو
احد لا بعينه فلا يلزم كون السلب الكلي لغوا لانه من ضرورات ما قصد وما يعد لغوا الا ما تعلق به القصد من غير
حاجة فانه رفع لزوم اللغو في ما انا رايت احدا ايضا وان لزوم اللغو في ما انا رايت احدا مبني على عدم الفرق
بين الاجمال والتفصيل واما لزوم اللغو في ما انا رايتا احدا في رد اعتقاد رؤية كل احد بناء على ان قصد نفي
رؤية كل واحد يبقى بدون نفي رؤية واحد واحد فمندفع بان فيه تحقيق نفي رؤية كل واحد وبيانه ان التحقيق
هو السلب الكلي بل فيه مبالغة في رد الاعتقاد اويفيد انه لم ير احدا فضلا عن كل احد وعلم ان ايلاء المسند اليه
المقدم حرف النفي يفيد بظاهره نفي اختصاص الخبر الفعلي بالاختصاص المنفي وانما يستفاد حصر النفي واختصاصه
بجعل الاختصاص المستفاد من التقديم وارد اعلى النفي وان كان الظاهر ورود المنفي عليه ونظيره كون النفي
في الجملة الاسمية لاستمرار النفي لا نفي الاستمرار وكون قوله تعالى ما انا بطلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم الذي
المبالغة في الظلم وهذا المعنى وان كان بعيدا عن الظاهر لكن جعله عرف البلغاء فيما تخن فيه واضحا والواضح يجب

ولا ما انا ضربت الا زيدا قد تقرر في النحو ان الاستثنا المفرغ في الاثبات لا يستقيم غالبا لان ثبوت الحكم المخصص
في غير المستثنى لا يتحقق غالبا بخلاف نفي الحكم عن الجنس فانه يتحقق فيما سوى المستثنى غالبا فلا يصح ضربت الا زيدا
لامتناع ان تضرب كل احد الا زيدا فاذا دخل عليه النفي وقلت ما ضربت الا زيدا صح لانه بعد في ان لا تضرب
احدا الا زيدا اذا عرفت هذا فاعلم انه جعل المصنف من ثمرات افادة التقديم في هذه الصورة تخصيص المسند
اليه بنفي الحكم وثبوت الحكم بعينه لغيره ان دخول النفي على قولنا انا ضربت الا زيدا لان دخول النفي يفيد تخصيص
المسند اليه بنفي الضرب المقيد بالمستثنى مع ثبوته بعينه لغيره فالمستثنى على ما كان قبل دخول النفي من كونه في الاثبات
ويستلزم صحة التركيب كون كل احد مضروبا بالغير سوى زيد وان يعتقد المخاطب ان هذا الضرب صدر عنك
وتعتقد انه صدر عن غيرك وتريد ان ترده الى اعتقاده انه صدر عن غيرك فهذا المثال يشارك المثال الثاني في
الفساد فناسب ان يجمع معه وزن المول لكن الشيخ عبد القاهر والسكاكي جعلاه مشاركا للمثال الاول في الفساد
وناسب ان يجمع معه وان لم يجمعاه معه بل مع الثاني كما فعله المصنف وقالا لم يصح ما انا ضربت الا زيدا لان
النفي بالا يقتضي ان يكون ضربت زيدا وتقديم الضمير وايلاؤه حرف النفي يقتضي نفي ان تكون ضربته هو الا
ان من ثمرات افادة هذا التركيب تخصيص المسند اليه بالنفي وغيره بالاثبات الا انه لا يصح استثنا شيء من هذا
النفي لاستلزام نقض ذلك النفي بالا التناقض فلكل من المصنف والشيخ وجهة هو موليها ولا بينما نعان عن سلوك
الطريق الا انه خفي على المصنف اقتضا التقديم وايلاء النفي نفي ضربك زيدا فمعه ويمكن اثباته بان ما انا ضربت
يقتضي تخصيصك بنفي هذا الضرب عنك واثباته لغيرك واذا كان هذا الضرب منتفيا عنك فلست ضاربا
زيدا ولا غيره بهذا الضرب ونقض النفي بالا يقتضي كونك ضاربا بهذا الضرب زيدا فقدم التناقض من وجهين
كونك ضاربا وغير ضارب وكون عمرو مضروبا بالك وغير مضروب بالك الا ان الشارح المحقق
اثبته بان تخصيصك بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيد للغير فيلزم ان لا يكون زيد مضروبا بالك وهو
لغيرك فاعترض بان هذا الاستثنا حينئذ من الاثبات لا من النفي فليس النفي من الانتقاض بشيء في شيء فانك
قلت لست الذي ضرب الا زيدا فكان المخاطب اعتقد ان انسانا ضرب كل احد الا زيدا وانت ذلك الانسان
نفيت ان تكون انت ذلك الانسان وشنع على المصنف بان غفل عن ان الحاجة بالاعتراض انتقاض الشيء بالمد
اقتضا تقديم المسند اليه وايلاءه حرف النفي بان تكون ضارب زيد وقد يمنعك ان هذا اعتراض على نفس
دون القوم وكان منشاء قلة التامل واهمال العقل واعمال الوهم لكن لا يتجه عليه ما ذكروه السيد السند انه

لا يوجب صحة الاستثنا
وما انا ضربت الا زيدا
باق على عدم الصحة
بخلاف ما مر
الا زيدا صح

يوجب

يوجب هدم ما قرروه من ان ما انا رايت احدا يقتضي اثبات الرؤية لغير المسند اليه على طبق النفي من العموم ان
النفي اذا كان للفاعلية لا يفيد عموم الحال لعدم توجه النفي الى المفعول ويكون مآل التركيب اني لست فاعل
رؤية احد فلا يقتضي ان يكون انسان راي كل احد بل ان يكون انسان راى احدا الان قولك اني لست فاعل
رؤية احد في قوة لست فاعل رؤية زيد وعمرو والى غير ذلك فعموم النكرة واضحة فلو لم القصد الى اثبات
رؤية كل احد لغير المسند اليه لكان ذلك العموم ضايعا ولا ما ذكره من انه لا يصح ان يكون الاستثنا من الاثبات
لانه حينئذ يكون المستثنى منه احدا وهو ليس بعام فلا يصح ما انا ضربت الا زيدا كما لا يصح ضربت الا زيدا العدم
تناول احد زيدا لانه موجب لكون المستثنى منه احدا بل المستثنى منه في المفرغ عام من جنس المستثنى مثبتا كان
او منفيا فيجب ان يكون المستثنى منه كل احد كما ان المستثنى منه في قولك ما اقرأ الا يوم كذا اقرأ كل يوم على انك عرفت
ان نفي الفاعلية لضرب احد عموم احد والاثبات لغيره يجب ان يكون على طبق النفي كما زعم الشارح فالمثبت للغير
ضرب كل احد الا زيدا واما ما يقال من ان كون الاستثنا من الاثبات انما لزم من كلامهم حيث قالوا ان تخصيص
بالنفي يقتضي اثبات ضرب من عدا زيد للغير وظاهر ان ذلك مبني على كون الاستثنا من الاثبات فلا توجيه لان
الشارح دفع بهذا الشان منع المصنف فالمناقشة فيه مع الشارح صناعة فيما هو معتقده ولا يدل منه فيما لزم
القوم وهو لا يرضى به على انك عرفت انه شيء فهم من كلامهم وليس بكلامهم ونحن نقول استمع ما انا ضربت الا زيدا
لان قولك ما انا ضربت لنفي ضرب معين عن نفسك مع اثباته للغير فاما ان يكون زيدا داخلا في المضروب فيكون
مضروبا فلا يصح استثناؤه وان لم يكن داخلا فيه فذلك انه غير داخل في مفهوم الحكم حتى يصح اخراجه وبان
التقدير يفيد كون المخاطب مصيبا فيما عدا تعيين الفاعل فيجب ان لا يكون زيد مضروبا لك والقصر بالنفي والا
يقتضي كونه مصيبا فيما عدا تعيين المفعول فيجب ان لا يكون زيد مضروبا لك ولا يذهب عليك ان افادة التقديم
التخصيص بالنفي لا بخصوص تقديم المسند اليه بل منه ما شعر اقلت حيث خصصت الشعر بنفي القول وقصدت تعلق القول
بغيره فلا يصح ما شعرا قلت ولا غيره ولا ما شايا قلت ولا غيره ولا ما شعرا قلت الا قصيدة والا نفي للشرط السابق
اعني ولي حرف النفي يعني ان لم يقع بعد حرف النفي بلا فصل فقد خرج من الشرط الاول مثل ما انا قلت هذا
ودخل في هذا الشرط مع انه مزيد وداخل جزا الشرط الاول فيفسد الحكمان الا انه لا يعد ما هو من توابع حرف النفي فاصلا
بينه وبين مدخوله نحو ما لم ير احد في النفي ما تقدم ولم يكن في الكلام حرف نفي او كان وقد تقدم على حرف النفي نحو
ما انا قلت او تقدم حرف النفي ولكن فصل بينه وبين المسند اليه نحو ما انا ضارب فانه لتخصيص نفي الفعل بالمفعول
مع ابقاءه على غيره لا لتخصيص نفي الخبر بالمسند اليه واثباته لغيره وحرف قوله والا قوله لم يقد بالتخصيص
معطوف على مجموع قوله وقد يقدم ليفيد تخصيص بالخبر الفعلي ان ولي حرف النفي ان لم يل المسند حرف النفي فقد
يابى التقديم للتخصيص اي لتخصيص المسند اليه بالمسند لا لتخصيص بالنفي ردا على من زعم انفراد غيره
اي غير المسند اليه المخصوص به اي بالمسند ردا على من زعم انفراد المسند اليه به كما في القسم السابق وهو قصر قلب
على ما عرف او زعم مشاركة غيره اي مشاركة الغير في المسند وفي احتمال كون المسند له فقط افرادا وتعيين
فالفرق بين ما يلي حرف النفي وما لا يليه ان الاول التخصيص المسند اليه بالنفي والثاني تخصيصه بالخبر وان الاول
رد على من زعم انفراد المسند اليه بالخبر والثاني على من زعم انفراد الغير به وان الاول للتخصيص والثاني
للتخصيص او التقوي وانما قلنا ان زعم انفراده غيره بخصوصه ليخص المحلوم بغير المنكر كما يقتضيه غيره فيما بعد
وان بني الفعل على منكر فانه تفصيل التخصيص المنكر على خلاف ما بيناك فان التخصيص في المعرف بخصوصه ورد
على ثبوت الحكم لغيره من حيث المخصوص وفي المنكر تخصيص بالمسند اليه بحسب الجنس او الوصف ورد على من زعم

ضابط ضربت زيدا انا ضربت زيدا بالواو

انفراد الغير بحسب الجنس او الوصف لان الخصوص غير معلوم حتى يعتبر الغير بحسب الخصوص والتفصيل في المنكر
في مجرد التخصيص لعدم التفاوت في التقوي فالمراد بتخصيص المسند اليه في هذين القسمين تخصيص خصوص ان
بني الفعل على منكر افاد تخصيص الجنس او الواحد ففي قولك ما رجل جاني تخصيص جنس الرجل او الرجل الواحد
بالنفي وقولك رجل جاني تخصيص جنس الرجل او الواحد منه بالمجيء فعلم بهذا ان قولهم وان بني الفعل على منكر
لا يخص بالقسم الثاني وانه لا يوجب ان لا يكون المنكر للتقوي حتى يرد ما اشار الشيخ في دلائل الاعجاز الى ان كون
للتقوي نحو انا سعيت في حاجتك لاحد الغرضين فهو مثال للتخصيص كما يصرح به قوله ويؤكد على الاول نحو
لا غيري مثل لا غير لك ولا غيره ولا زيد ولا عمرو ولا ما سواي وعلى الثاني نحو وحدي مثل وحدك وحده
ومنفردا او متوحدا ولا غيري ايضا فافهم وفيه دفع شبهة ربما تختلج في صدرك من انه لو كان للتقديم
للتخصيص لما اجتمع مع مثل قولك وحدي لا غيري فدفعه بانه لتاكيد التخصيص ووجه تخصيص كل تاكيد
بقسم مع ان كل تخصيص يشتمل على وحدة المخصص فالسلب عن الغير ان الملايم لزعم استقلال الغير المصرح
بالسلب عنه والملايم لزعم الشركة المصرح بالوحدة لا يخفى على سلامة الذوق وقد يأتي للتقوي
الحكم الانسب بقوله للتخصيص لتقوية الحكم ولا يبعد ان يجعل فعل مضارع منصوب بان المقدرة بعد اللام
مسندا الى ضمير التقديم اي قد يأتي التقديم لتقوي الحكم وتقريره في ذهن السامع نحو هو اي الله تعالى يحيي
الجزيل اي كل مسند اليه مقدم على خبر مسند الى ضميره اسنادا تاما لان التقوية من جهة تكرير الاسناد التام عند
السكاكي وتبعه المصنف واما عند الشيخ عبد القاهر ففي كل مبتدا مقدم تقوية الحكم لانه بيان للحكم بعد التقدمة
للاعلام فعلى هذا نهر ضربته للتقوي بخلاف ما ذهب اليه المصنف لكن هذا بناء في كون التقوي بتخصيص
بالخبر الجملة والذي اراه ان وجه التقوي ان الخبر التقوي هو جملة مستقلة بعيدة الارتباط بما قبله فاذا ربطه
بالعايد او غيره يتقرر اسناده الى المبتدا الان في تحصيل احتمالا ومزيد توجيه وعليه يجري التقوي في خبر كل
جملة ولا بعد فيه والسيد السند ذهب الى ان تحقيق كلام السكاكي ان ربط الخبر بالمبتدا بسبب ضمير ليس ملحقا بالعدم
يوجب التقوي فزيد ضربته يوجب لانه تكرر اسناد الضرب الى زيد بالوقوع بسبب الضمير فتخصيص التقوي
بما يكون فيه الضمير مسندا اليه توهم من الشارح المحقق ويزيفه ان ذلك يقتضي ان يكون في عمرو ضارب
اما تقوي لانه تكرر بواسطة الضمير اسناد الضرب على وجه الايقاع الى زيد فلذا اثبتنا الكلام في شرح كلام
المصنف على ما ذكره الشارح واثبتنا المخالفة بينه وبين الشيخ في كون زيد ضربته للتقوي وكما ان التخصيص
لا بد له من داع اليه كذلك التقوي وهو ازالة الشك او الانكار حقيقة او ادعاء الا امر لما تقرر هذا في
احوال الاسناد دون فوايد التخصيص لم يتعرض لم كما تعرض لفوايد التخصيص والتخصيص بالعرض وجه اخر
وجيه ولا اظن بك الغفلة عنه فيما قدمناه لك ولما كان الخبر المنفي مظنة اشتباه بما يلي فيه المسند الا حرف
النفي لم يكف بعموم قوله فقد يأتي للتخصيص وقد يأتي لتقوي الحكم مع ظهور انه راجع النفي فيه وصح بقوله
وكذا اذا كان الفعل منفيا نحو انت لا تكذب لقصد التخصيص او مجرد التقوي فلم يفت المصنف مثيل التخصيص
في النفي كما مثله الشارح ولما كان افادة التقديم التقوي محتاجا الى توضيح قال فانه اشد لنفي الكذب من لا
تكذب ولا خفاء ان صيغة التفضيل ليس على حقيقته اذ لا يزيد المثالان على نفي الكذب وتوجيهه لا يخفى على الاقل
من الجمار والمنظر المرقيوان يقول نفي الكذب لا في الاستقبال مع انه منظر الحال يفيد مبالغة فيه ولما كان نفي
الاشد يتوهم انه لا تكذب انت في الوهم من لا تكذب انت جعله منشا لتنبيهنا على هذا التفاوت وقال وكذا من
لا تكذب انت ولم يستدل بهذا التوضيح في قسم الاثبات مع انهما سيان فيه لئلا يتباعد النفي عن الاثبات الا انه

يتجه ان كون التقديم للتقوية ليس اخفى من كون انت لا تكذب اشد لنفي الكذب من التركيبين الاخيرين حتى
يتم توضيحه به بل قد يتبين كونه اشد لنفي الكذب بكونه لتاكيد الحكم حيث قال لانه لتاكيد المحكوم عليه
لا الحكم وقولنا انت انت لا تكذب على الاحتمال الاحتمال ان يكون انت الثاني مبتدا لا تاكيدا للمحكوم عليه بل
لحكم في الخبر وفيه بحث لما ذكره الكشاف في تفسير قوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام وهم بها لولا ان رآ برهان ربه
كافرون من ان تكريرهم للدلالة على انهم مخصوصا كافرون بالاخرة وان غيرهم قوم مومنون بها وهم الذين
على ملة ابراهيم عليه السلام ولتوكيد كفرهم بالجزاء هذا وفي تخصيص بيان الفرق بانت لا تكذب للتقوي نوع خفاء
للفتاح بانه لا اشتباه بين لا تكذب انت وانت لا تكذب للتقوي لانه محل اشتباه ولا يدفعه ما ذكره الشارح
المحقق انه خص بيان الفرق بالتخصيص لانه اورده لبيان التخصيص وان بني الفعل على منكر او ما في حكمه
من الضمير الراجع الى النكرة فاذا قلت ضرب رجلا وهو جاني كان قولك وهو جاني لتخصيص جنس الرجل
والرجل الواحد لا يقال الاولى في افاد التقديم تخصيص الجنس او العدد اذ قولهم او الواحد لا بيان لهما ولهم رجلان
جاءني فانه لتخصيص الجنس او العدد اي رجلان جاءني لا رجل واحد انا نقول رجلان جاءني لتخصيص العدد
ولا يحتمل تخصيص الجنس لان التثنية والجمع خصص في العدد لا يحتمل التجريد عنه بخلاف المنون فانه كثيرا ما يجرد
عن العدد نعم اطلاق المنكر منكر ومن موجبات ضعف الاطلاقات المصدر غير المرة لتخصيص الجنس دون
الواحد والمراد بالجنس المفهوم الكلي حتى ان رجلا طويلا جنس صرح به الشيخ لكن ينبغي ان يعلم ان قولك رجلا
جاءني جاءني لتخصيص الواحد دون الجنس لان الواحد لكونه نصا في الوحدة لا يمكن تجريده عنها ولو اريد بها
التحقير او التقليل او التكثير يكون لقصر الجنس الحقير او القليل او الكثير دون الواحد نحو رجيل جاءني اي لا
امرأة ولا رجلان او ثلاثة الى غير ذلك والاعذب في قصد قصر الجنس الرجل جاءني بالتعريف الجنسي والله
السكاكي على ذلك اي على فادة التقديم التخصيص والتقوي لكن لم يجعل تقديما للتخصيص قطعا من
غير ان يقصد به مجرد التقوي كما جعل الشيخ ما يلي حرف النفي كذلك وجعل من التقديم ما هو لمجرد التقوي
قطعا بخلاف الشيخ فانه ليس تقديم يقطع فيه بمجرد التقوي عنده والى هذا التفاوت اشار بقوله الا انه قال
اي لكنه قال التقديم يفيد الاختصاص ان جاز تقديره كونه في الاصل مؤخرا على انه فاعل معنى فقط نحو انا ما
قمت قدم على التقديم ان التقديم فرعه ولم يقتصر على التقديم مع ان التقديم لا ينفك عن الجواز احتمالا
يفارق تقدير التقديم الجواز ولا يتوقف عليه فصح بالجواز تنبيها على انه لا بد منه في التقديم ايضا ولا بعيد
ان يقال المراد جواز التقدير بلا تكلف وقد مر في قولك ما انا قلت هذا ولا غيري وما اراني احدا وما انا ضربت الا
زيدا لانه لو لم يقدر التقدير يكون غير مفيد للتخصيص فلا يلزم شيء من المفاسد فتامل والا اي ان لم يجز تقدير
التاخير على انه فاعل معنى فقط فلا يفيد الا تقوي الحكم جاز كما مر في نحو انا قمت ولم يقدر ومن امثال النافت
هو عرف فان هو في قولك عرف هو لا يحتمل كونه فاعلا لفظا او لم يجز نحو زيد قام فان زيدا لو قدر مؤخرا كان
فاعلا لفظا لا معنى فقط وقال الشارح لم يجز تقديره مؤخرا لانه يلزم تقديم الفاعل لفظا وهو لا يجوز والمراد
بنحو زيد قام ما يكون المسند اليه غير مظهر افانه عند التاخير يصير فاعلا لفظا هذا الحاصل وفيه بحث لان زيد
قام زيد بوضع الظاهر موضع المضمر المسند اليه غير مضمر مع انه لو اخر يكون فاعلا معنى كما في هو قام فتقول المراد
بنحو زيد قام ان يكون اسند اليه مظهرا او الفاعل مضمرا وكذا زيد ضربته فانه لو قدر مؤخرا صار مفعولا معنى
وهذا بناء في ما سبق ان نحو زيد ضربته لا يفيد تقوي الحكم عنده لانه ضعيف انه يفيد التقوي وقد مر الم نقيض

لتنوين

المراد هو على عكس ترتيب الجواز والتقدير لنكتة دقيقة لا يتبصر بها الا البصائر المحيطة باحنى الضمائر وهي ان
النفي المستفاد من قوله والا يرجح اولا الى التقدير الذي هو بمنزلة القيد للجواز واستثنى السكاكي المنكر
الصرف الذي ليس فيه شائبة التخصيص بوجه من قوله لئلا ينتفي التخصيص ولك ان تجعل صيغة التفعيل للنفي
في النكارة فتفيد بها صرافة النكارة والاستثنا في حكم مستفاد من قوله والا فلا يفيد الا تقوي الحكم اي ان لم
يجز تقدير كونه مؤخرا على ما مر فاعلا بمعنى فقط بل يكلف لا يفيد الا تقوي الحكم الا المنكر الصرف فانه
لا يجوز تقدير كونه مؤخرا على انه فاعل بمعنى فقط بدون تكلف وهو لا يفيد الا التخصيص وهو اظهر مما قال الشا رح
الحق ان المراد انه اخرج السكاكي المنكر عن كونه فاعلا لفظا وجعله فاعلا بمعنى بجعله من باب واسروا النجوى
الذين ظلموا اي يجعل المسند في الاصل مسندا الى ضمير مبهم يفسره ابدال الظاهر منه وانما قال اي على القول بالابدلية
من الضمير اشارة الى قوله اخر منه وهو ان الواو في الفعل قد تكون علامة لجمع فقط كما في الصفة من غير ان يكون
فاعلا ولا يخفى ما فيه من وجوه البعد من قلة نظائر واسروا النجوى الذين ظلموا والخلاف في كون الواو وضمير ام
وتغيير الضمير من الابهام الى التعيين فتلزم المخالفة الفاحشة بين الاصل المقدر وما عدل اليه وانما ارتكب
هذه الامور لئلا ينتفي التخصيص الذي شرط كون المبتدا نكرة اذ لا سبب له اي لهذا التخصيص سواه اي سوى
كونه في الاصل فاعلا معنى فحينئذ لا يحتاج فاعلية النكرة الى تخصيص سوى تقدير المسند اليه لم يحتج هذا الى
اليه سوى تقدير المسند في الاصل ولا يخفى انه لا يحتاج المنكر الصرف على اطلاقه الى الاستثنا اذ بقرة
تكلم وكوكب انقض الساعة الى غير ذلك لا يحتاج الى تخصيص وقوله بخلاف المعرف يفيد ان المعرف سببا للتخصيص
سوى تقدير المسند في الاصل ولا يخفى فساده فلذا اجعل الشارح تقدير الكلام واذا انتفى التخصيص لم يصح وقوعه
مبتدا من غير هذا من الاعتبار البعيد ولا يخفى انه بعيد كما ان جعل ضمير له سبب له الى كونه مسندا بعيد ثم قال لا
بين هذا الكلام وما سبق في كلام السكاكي كما تفيده كلمة ثم وشرطه اي شرط ارتكاب هذا الوجه البعيد في
المنكر ان لا يمنع من التخصيص مانع وهو انتفاء فائدة التخصيص من رد اعتقاد المخاطب في غير الحكم مع تسليم الحكم
كما اشار اليه بقوله كقولك رجل جاني على ما مر من ان معناه لا امرأة ولا رجلان ولا يخفى ان شرط الشي لا يحصل
ذلك وهو بين مستغن عن البيان وغاية التوجيه ان يقال يكاد يتوهم ان الضرورة في المنكر رفعت عنه شرط
التخصيص فخصه بالتعرض لازاحة هذا التوهم ورد قوله ومن شرطه ذا ناب فان فيه ما فيما عن التخصيص اما
على التقدير الاول وهو تخصيص للبعض فلامتناع ان يراد بالمهر شرا خير اذ المهر لا يكون الا شرا اذ ظهور الخير
للكلب لا يجره ولا يقرم واما على التقدير الثاني فلتنزيه عن مظان استعماله فانه لا يستعمل للرد اعتقاد ان يكون
المهر اكثر من شر واحد واذ قد صرح الايمة بتخصيصه حيث تاولوه بما امره ذا ناب الا شر لزم طلب وجه لتقدم
او للتخصيص او للتاويل وقال الشارح المحقق لزم طلب وجه الجمع بين ما ذكرنا وبين ما فعلوه فكانه قال واذ
قد صرح الايمة بما بينا في ما ذكرناه لزم طلب وجه الجمع ليصلح ما ذكرناه او ما ذكروه للتاويل فالوجه باحد
الوجوه فتامل تقطع شان الشر بتنكيره بجعل التنكير للتعظيم والتهويل كما مر في تنكير المسند اليه وعن نقول بتحمل
المفضل عليه المحذوف في غاية العموم اي شر من كل شي وبالجملة المعنى ما امره ذا ناب الا شر عظيم في الغاية ويجب
عليه ان النكرة حينئذ تخصصت بالوصف المستفاد من التنوين وبالمفضل عليه المحذوف فلا حاجة الى تقدير التاخير
بل لا يصح لانه لا يرتكب الاعتبار البعيد الا في النكرة الصرفة على ما حققه واجيب بان التخصيص الذي صرح به
الايمة في تاويلهم هو التخصيص المستفاد من التقييد اذ المقيد يفيد التخصيص عند السكاكي لانه يجعل ما ثبت
اكبر اخوتك انبا ان الضرب الاصغر وفيه انه لم يجعل النكاة شرا حتى ذا ناب من قبيل ولعبد مومن خير من مشرك وعلى ما

ذكر

ذكر يكون كلامها تخصيصا بالوصف وفيه اي فيما قاله وفعله السكاكي نظرا اذ الفاعل اللفظي والمعنوي المراد
المسلم من التزام الفاعل اللفظي والبدل والتاكيد سوا في امتناع التقدير ما بقيت على حالها لانه لا يتغير عليه
عليك ورحمة الله السلام وقوله ما بقيا على حالهما قيد للامتناع سوا في الامتناع المقيد بزمان بقائها على حالها
لا التسوية حتى يحتاج امام الكلام الى تقدير وسوا في جواز التقدير اذا لم يبقيا على حالهما فتامل والمتاخر في
التسوية يدعوى ان التابع اولى بالامتناع لان غير المتقدم على العامل والمتبوع ليجوز تقدير المعنوي بدون
اللفظي ترجيح لا تحكم اذ التحكم هو الترجيح بلا مرجح لا بغير السكاكي بل بنفعه ثم لا نسلم انتفا التخصيص
لو لا تقدير التقدير لحصوله بغيره كما ذكر يتجه على كلام السكاكي بيان احدهما على قوله التقدير يفيد الاختصاص
ان جاز تقدير كونه في الاصل موخرا على انه فاعل معنى فقط وقد رانه يقال لا نسلم انتفا التخصيص من غير تقدير
التقدير اذ لا دليل على اعتبار التقديم للتخصيص بل يحصل بلا تقدير تقديم كما ذكر منقولا عن الشيخ وكلام المتن يحتمل
هذا المنع وح معنى قوله لحصوله بغيره لحصوله بلا تقدير تقديم باجراء غير مجرى لا غير وغير ما سوف على ازمنة اي ما
سوف ولد غير تطير وثانيهما على قوله لئلا ينتفي التخصيص وح معنى الكلام لا نسلم انتفا التخصيص في صورة المنكر
لو لا تقدير التقدير لحصول التخصيص بغير التقديم من التخصيص بالوصف المستفاد من التنكير كما ذكر السكاكي هـ ب
والا يضاح بفصح عن هذا المنع وهو اوفق بالعبارة وبالجملة الاوضح لو لا تقدير التاخير ولا يجاب المنع الاول بان
عن المنع الثاني انك ان اردت منع انتفا التخصيص في النكرة مطلقا ولو لا تقدير التاخير فلم يدع احد ان للمسند اليه
اذا كان نكرة لا يفيد التخصيص بدون تقدير التاخير وان اردت منع انتفا التخصيص في النكرة من النكرات لو لا تقدير
التاخير فالمنع مكابرة لان النكرة التي لا تخصص بشي من المخصصات اذا قدمت يتنفي تخصيص لو لا تقدير التقديم
ثم لا نسلم امتناع ان يراد المهر شرا خير وكيف لا وقد قال الشيخ عبد القاهر قدم شرا ان المعنى الذي اهره د ب
من جنس الشر لا من جنس الخير فجرى مجراه تقول رجل جاني تريد انه رجل لا امرأة وبهما يدفع هذا المنع بان المبا
من الشر الشر بالنسبة الى الكلب والاهرار صوته عند تاذيره وعجزه عما يوذيه فلا يشك عاقل ان مهره لا يكون خيرا
بالنسبة اليه وفيه نظر لانه يجوز ان يراد بالشر الشر بالنسبة الى اهل الرجل او يراد بالاهرار مجرد جعله ذا صوت
وهناك منعان اخران احدهما انا لا نسلم انه لا يصح قصد التخصيص لامتناع ان يراد شر اهره لا خير وامتناع ان
يراد شر اهره شر ان لاحتمال ان يراد شر اهر ذا ناب لا غيره بان يكون الحصر حقيقيا لا لرد اعتقاد وثانيهما ان
هذا مثل يراد به عجز القوي البعيد عن العجز فهو يصح ان يقع مبتدا بلا تخصيص لكون الحكم مفيدا بدون التخصيص
وبالجملة يرد ان النزاع في مثال ذكر لتصوير مانع قصد التخصيص وهو ليس من باب المحصلين ثم قال السكاكي ويتبين
من هو قام زيد فانكر في القوي يعني في افادة القوي ولو قال ويقرب من زيد قام زيد قام لم يحتج الى
قوله في القوي لان زيد قام لا يحتمل الا القوي بخلاف هو قام فانه يحتمل التخصيص ايضا قال السيد السند في
شرح المفتاح هو قام يحتمل التخصيص على نحو هو قام ولو سلم ما ذكره لكان في اختيار زيد قايم على هو قايم وجه
وجيه لكن فيه انه كيف يحتمل التخصيص ولا يمكن تقدير تاخيره على انه فاعل معنى اذ لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد
لتضمنه الضمير علة لقال وهو الاوفق بقوله وشبهه بلخفي عنه من جهة عدم تغيره في التكلم والخطاب
والغيبة تامل او علة لقوله يقرب وهو اوفق بمقام الفعل وقوله وشبهه على صيغة الماضي من التفعيل المشهور
ويحتمل كونه مخففا مصدرا قال الاظهر انه عطف على تضمنه ويحتمل النصب على انه مفعول معه والرفع على انه مبتدا وجملة
حال اي والحال ان شبهه ثابت من جهة عدم التغير والضمير في تغيره للضمير اي من جهة عدم تغير الضمير في
وقت تكلم كما هو الظاهر ففيه مسامحة اي في وقت تكلم الضمير والمراد اما عدم التكلم في الهو الثلاثة تقول

ومن جهة عدم التغير في التغير كما في الفعل فان متكلم الماضي ضربت تارة وضربنا اخرى ومتكلم المضارع اضرب
تارة ونضرب اخرى وكذا في الخطاب والغيبة ولما عدم التغير في واحد واحد صح نقول ولعدم التغير في
الاحوال الثلاث **ولهذا لم يحكم بانه** اي اسم الفاعل مع فاعله **جملة** اصلا واحتيج في الحكم بكون اسم الفاعل
الذي صلة اللام مع ضميره جملة الى تاويله بالفعل وادعاء ان فعلا في صورة الاسم فقول الشارح المحقق الاني صلة
الموصول استثنا من غير حاجة ومن قال استثناوه قاصرا ذا اسم الفاعل الواقع بعد حرف الاستفهام وحرف النفي
الواقع للملفوظ ايضا من قبيل الجملة يعود الى ضمير ان الكلام في اسم الفاعل المتضمن للضمير واما ما لا يتضمن
الضمير فجعل نايبا المتضمن في الافراد والاعراب ولم يتعرض له المصنف كما تعرض له المفتاح حيث قال واتبعه في حكم
الافراد نحو زيد عارف ابوه يعني اتبع عارف اسم الضمير عارف ابوه في حكم الافراد وما في بعض نسخ الايضاح صفا
اتبع عارف عرف في الافراد سهو اذ لم يسبق في المفتاح عرف وقال الشارح اذ لا حاصل لهذا الكلام فان قلت لم
يحكم بكون اسم الفاعل مع فاعله جملة لانهم اشترطوا في الجملة الاسناد الاصلي وهو اسناد الفعل وما هو فعل في
صورة الاسم واسناد المصدر واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة واسم التفضيل والظرف ايضا على ما
قالوا على سبيل التشبيه وليس بجملة وان كان جعل الظرف غير جملة يخالف ما قالوا ان الخبر الظرف مقدر بالجملة
في الاصح قلت ما قاله المفتاح توجيه لتخصيص الجملة بما يكون اسناده اصليا ولنا ويلهم اسم الفاعل الذي هو
صلة والذي هو بعد حرف النفي والف الاستفهام بالفعل حتى يصح كونه مع فاعله جملة او كلاما فان قلت الجملة
ما يكون اسناده مما يصح السكوت عليه في الجملة واسم الفاعل مع الفاعل ليس كذلك اصلا قلنا اسم الفاعل لذاته
في قايم زيد وما قايم زيد لعدم جعله مع الفاعل جملة وجعلهما ذينك المصورتين مؤولتين بفعليتين لا بد
له من وجه وذلك الوجه ما ذكره في المفتاح **ولا عوملا** قايم مع الضمير **معاملته** اي الجملة **في البنا** للجملة اذا
لم تقع في محل مفرد مبني لا اعراب له اصلا لا محلا ولا لفظا ولا تقديرا واذا وقع موقع مفرد فهو معرب محلا
واسم الفاعل مع فاعله معرب الا انه اجري اعرابه على جزئه الاول لاشتغال جزئه الثاني باعراب له من جهة
اسم الفاعل كما اجري اعراب عبد الله علما على جزئه الاول لاشتغال الجزء الثاني باعراب اقتضاه لفظ الجزء الاول
فان قلت المعرب قسم الاسم واسم الفاعل مع فاعله ليس باسم فلا يكون له اعراب قلت المعرب هو الاسم او
ما نزل منزلة الاسم نحو قاعمر وبصري فان قلت اسم الفاعل لو لم يكن معربا باعراب نفسه ويكون معربا باعراب
استحقه المجموع المركب منه ومن فاعله لكان اسم مركب مع الغير ولم يكن معربا قلت مطلق التركيب لا يوجب اعرابا
الا سم بل تركب يستدعي حصول معنى فيه يقتضي الاعراب فان قلت البنا انما يخص الجملة حتى يوجب عدم جعل اسم
الفاعل مع فاعله جملة مبنيا قلت فرق بين جعله مبنيا وبين جعله كالجملة في البنا والذي يستفاد من المقابلة معه
مقابلة للجملة في البنا هو الثاني دون الاول لا يقال كيف يحكم بانه لم يجعل اسم الفاعل مع فاعله مبنيا لئلا يجوز
ان يكون مبنيا ويكون الاعراب الذي اجري على الجزء اعرابا استحقه المحل محلا فاذا جاز اجرا الاعراب المحلي
المبني في كلمة مقارنة له كما في لام الموصول وصلته فجوازه على جزء المركب اولى لانا نقول لم يجعل الفتحة اسم
الفاعل مع فاعله مبنيا وذلك معلوم من علم النحو والمراد بعدم المقابلة عدم مقابلة الفتحة دون العرب حتى
يتبادر ذلك المنع ولا يذهب عليك ان جعل زيد قايم شغلا على المقوي يقتضي ان لا يقال في مقام الاخبار عن قيام
زيد وتخصيص بمقام جواب السايل كزيد قايم ويكذبه ما نقله المفتاح عن ابي العباس في جواب الكندي حيث
قال اني اجد في كلام العرب حشوا يقولون عبد الله قايم وان عبد الله لقايم والمعنى واحد منا قال الكاتبي
مختلفة فعبد الله قايم اخبار عن قيامه وان عبد الله قايم جواب عن سوال سايل وان عبد الله لقايم جواب عن انكار

منكر

منكر فالحق انهم لم يلتفتوا الى التقوي في زيد قايم اصلا وجعلوه كزيد انسان مطلقا **وبما نرى** على صيغة المتكلم
المعروف او الغايب المجهول **تقديميا كاللازم** اي ما تعلم معاشر علماء المعاني او ما يظن تقديمه كاللازم
لقوة مقتضى التقديم فيقدم ابدا لانه لا يليق ان يترك البليغ ما هو كاللازم وان ليس بلازم لانا لا نعني على
المراد ليس بلازم لجواز ان يتركه العاقل بل تركه **لفظ مثل وغير وشبه وما ثل ومغاير** لانا ان الشايع في استعمال مثل وغير
فلذا اختارهما لكن فرق بين مثل وما ثل في الكناية عن الحكم على المضاف اليه بالحكم على المثل بطريق الاولى
لان المثل هو الادني وفي المماثل يلزم الحكم على المضاف اليه لا لانه الاولى بل لانهما متساويان في منشا الحكم لان
المماثل هو المشارك المساوي بخلاف المثل فانه الادني **فالحق في نحو مثلك لا يبخل وغيرك لا يجود** بمعنى **انت**
لا تبخل لجعل نفي البخل عن المثل كناية عن نفي البخل عنك لانه اذا لم يبخل من هو على صفتك هي فيك احمل منها فيه
فلا محالة لا تبخل **وانت تجود** لانه اذا انتفى الجود الموجود في محل غيرك مع استمراره على الحال فلا محالة ثابت
محله على الانفراد والاستقلال **من غير ارادة تعريض بغير المخاطب** اي غير مراد به التعريض بغير المخاطب
بان يراد بالمثل انسان غير المخاطب مماثل له وبالغير غير المخاطب مماثلا كان او لم يكن وما ذكره الشارح
انه يراد بغيرك غير مخاطب يظهر وجهه وقوله من غير الخ حال من النحو المضاف الى المثالين ولفظ من زايدة
في الاثبات لتضمن النفي لانه في قوة لا من اراد تعريض بغير المخاطب ونظيره ضربتني من غير جرم اي بغير
غير ذي جرم وهذا اظهر مما قالوا بر متظهر في توجيهه ان الغير بمعنى لا اي ضربا ناشيا من عدم جرم وهو
كناية عن ضرب لم ينشا عن جرم وينبغي ان تحمل الارادة على القصد بالذات والا فالكناية لا تستلزم نفي ارادة
المعنى الحقيقي والاولى حذف التعريض والاكتفا بقوله من غير ارادة غير المخاطب اذ ارادة غير المخاطب تمنع كون التقدير
كاللازم سواء كان في الكلام تعريض بغير المخاطب وحكم عليه من عرض الكلام له على وجه الاستقامة على ما هو
معنى التعريض اصطلاحا او لم يكن ولذا ترى السيد السند احتاج الى حمل التعريض على الدلالة الخفية وجعل معنى
ان تريد بمثلك لا يبخل نفي البخل عن شخص معين مشهور بالمماثلة فيجعل لفظ مثل كناية عن هذا الشخص المعين
لخفاء دلالة الكناية ذكر التعريض ولا يخفى ما فيه لشمول قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب قولنا ما
مثلك لا يبخل في معنى فلان لا يبخل اذا على وجه الاستفادة وذا الكناية ان الاضافة العهدية تفيد
من غير كناية في معنى مثلك مطلقا لا يبخل فانك تريد به غير المخاطب من غير دلالة خفية فينبغي ان يجعل قوله
من غير ارادة التعريض بغير المخاطب اشارة الى ان التقدير لا يلزم في شيء من هذه الصور ولا يخص به خصه
السيد السند وعليه التوجيه ان اراد الدلالة الخفية ونبه على ان مثلك لا يبخل اشهر في معنى انت لا تبخل الا
ان صارفه اللزوم على غير المخاطب بوجه من الوجوه خفية وبما ذكرنا ظهر ان قوله من غير ارادة تعريض بغير المخاطب
تاكيد لقوله بمعنى انت لا تبخل لا قيد ثان حتى لو كان مع ارادة المخاطب تعريض بغير المخاطب لم يكن التقدير كاللازم
على ما وهم كيف وقوله **لكونها عون على المراد** بها يقتضي لزوم التقدير في المحل والظاهر ان اعون من العون
وان كان استعمال الاعانة اشهر فان قلت لا اعانة للتاخر على المراد فكيف صح قوله اعون قلت كانه اراد لكون مثل
وغير مع التقدير اعون على المراد بها منهما مع التاخير فان قلت ان كان المخاطب منكرا او متردد افتقد بهما اجب
او حسن وان كان خاليا فتقديمهما غير جايز فكيف صح الحكم بلزوم التقديم قلت كانه اريد التقديم ليس لتقوية
الحكم للرد بل لكونها عون على ما هو المراد من لفظ مثل وغير من ايراد الحكم على وجه ابلغ لا للرد فان كون الحكم ابلغ
ليس للرد اذ لم يقل احد ان قولنا جاني اسد للرد على المخاطب على انك سمعت عن الشيخ وغيره ان التاكيد ربما
يكون لفوايد اخر غير رد الانكار وان الرد يدل وان تكلمنا فيه ولا يذهب عليك ان هذا الحكم لا ينبغي ان يخص

بلفظ مثل و غيره لا بالعناية يراعى في الجائز ايضا فترى تقديم المسند اليه في انت تقوم رجلا و تؤخر اخرى كالذم
لكونه اعون على المراد و هو ايراد الحكم على وجه ابلغ من الحقيقة قيل و قد يقدم المسند اليه و ذلك اذا كان المسند
اليه مقارنا بما يفيد شمول القصد لجميع افراده كلفظ كل و ما يجري مجراه و كان المحكوم به منفيا و كان بحيث لو قدم
صار المبتدا فاعلا بخلاف قولك كل انسان لم يقم ابوه فانه لا يفوت فيه العموم لو قيل لم يقم ابوه كل انسان و عند النحاة
هذا التقديم لخوف التباس المبتدا بالفاعل حتى انه يجب في نحو زيد لم يقم ابوه و ان لا يفوت العموم في قولك لم يقم
زيد و مما تضمنه هذا المفعول انه قد يقدم لانه لا يدل على العموم كما في انسان لم يقم خلاف لم يقم انسان فانه يدل على
العموم و يستفاد منه نكتتان للتاخير احداهما الدلالة على العموم و الاخرى الاحتراز عنها و لا يخفى ان هذا التقدير
ليس داخلا تحت الاصل الذي هو الاهمية المقتضي وجهها بالدلالة على العموم بذاتها تستدعي التقديم لانها حاصلة من
نفس التقديم و لا يخفى ان دلالة التقديم على العموم تترتب على تحقق قيد يصح ان تكون عوضا عنه كما يفيده قوله لانه
دال على العموم اي شمول الحكم لجميع افراد المسند اليه و ليس المراد بالعموم ما يوصف به اللفظ حتى يشكل بجعل التقديم
دالا عليه على انه ان كان اللفظ دائرا بين كونه عاما و غير عام فلا باس بان يجعل شيء دالا على عمومه و يتوسل بالعموم
الى شمول الحكم لكن الاعذب جعل التقديم دليلا على شمول الحكم ستلزم العموم اللفظ و وجه دلالة التقديم على العموم
انه بالتقديم يكون الحكم موجبا فيشمل الكل و ثبوت النفي لكل واحد عموم و شموله بخلاف ما لو اخر اي بخلاف التقديم
ان ما مصدرية تقع لو لم تقيم كل انسان فانه يصير الحكم سالبا و يكون رفعا للايجاب الكلي فلا يفيد شمول النفي فانه
يفيد الحكم اي المحكوم به عن جملة الافراد اي عن جميع الافراد لا عن كل فرد و انما قال ذلك لان لو كان
العموم متحققا في كل من صوري التقديم و التاخير لما صح التقديم لكونه مرادا على العموم كما في كل انسان قام و قام كل
انسان لكن الحاجة اليه لرفع الوهم و نظر التحقيق لا يليق فليس لهذا اذا ساوى التقديم و التاخير في العموم فلا دلالة
لشيء منهما عليه فلا يتصور فيه التقويم للدلالة على التعميم و نحن نعرف فائدة في كلمة لو في قولك ما لو اخر بل انتقد على
تصحيحه و تعيين جواب لو و كان الاوضح بخلاف التاخير و بما بينا من الوجه السديد و السبيل الرشيد استغنيت عن سلوك
المسلك البعيد الذي دلك عليه هذا بقوله و ذكر اي كون التقديم مخالفا للتاخير على هذا الوجه اعتبره البلغاء
بشهادة الاستعمال ليلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس هذا بيان الداعي الى الاستعمال الاتمام الدعوى بالاستدلال حتى يرد
ان اثبات المنقول لمحض المعقول بعيد عن القبول و من البين ان التقديم في كل انسان لم يقم يشتمل على تكرير الاسناد بتقييد
التنوين بالحالة فلا بد لجعل النكرة فيه لافادة العموم و زتاكيد الحكم من سبب و ذلك السبب ان تنوين الحكم تاكيد و افادة
العموم تاسيس و ترجيح التاكيد على التاسيس كترجيح المخصص على النفيس فلا بد لنا من فائدة يتبع هذا الفوت
للعمل على هذا المرام لجملة عليه و مع ذلك الاحاد اجتري بان ما تعقبه بيان لم من غير صاحبه بما لا يرضى به و ليس هذا
اول قارورة كسرت في الاسلام و لتدبين ترجيح التاكيد على التاسيس لو ان التقديم للتعميم و التاخير للتعميم بقوله
لان الموجبة المهملة و هي ما لم تشتمل على ما يفيد كون المحكوم بعض الافراد او كلها المعدولة المحمول و هي ما جعل النفي جزءا من
مفهومه في قوة السالبة الجزئية و هي التي ذكرنا فيما على ان السلب عن البعض و هو قسمان ما يدل عن السلب عن الجملة المستلزم
للسلب عن البعض و ما يدل على السلب عن البعض المستلزم عن السلب عن الجملة فالسالبة الجزئية مطلقا تقتضي السلب
عن الجملة بل ما كانت مشتملة على رفع الايجاب الكلي فلذا وصف السالبة الجزئية مطلقا بقوله المستلزمة لنفي الحكم عن الجملة
و لم يقل المقتضية نفي الحكم عن الجملة بخلاف السالبة المهملة فان مطلقها صريحة في نفي الحكم عن كل فرد فلذا لم يصفها بما
وقد يقدر عن المرام الشارح المحقق في هذا المقام فقال في بيان الاستلزام ان صدق السالبة الجزئية اما بانتفاء الحكم عن
كل فرد او عن البعض فقط و يلزم على التقديرين الانتفاء عن الجملة لان المحكوم في مفهوم المقتضية دون مناط صدقها لانه

مدار

الاستغراق موضع كلا ان المفيد للنفي في الصورتين الاسناد الى امر واحد فاللام لتاكيد ما يفيده الاسناد
وتقريره فان قلت هذا الجواب مبني على الجواب الذي بعده وكان مقتضاه ان كلا على هذا التقدير في الصورة الثانية
تاكيد ومقتضى قوله **وان الثانية** اي السالبة المهملة نحو لم يقم انسان **اذا افادت النفي عن كل فرد فقد**
افادت عن الجملة فاذا حملت كل على الثاني لم يكون تاسيسا ان كلا اذا افادت ما افادته التركيب قبل ورود
تاكيد قلت الجواب الثاني مبني على تسليم ان كلا تاكيد ففي هذا الجواب تسليم مانع في الاول وقد نبه عليه المصنف
في الايضاح حيث قال وان سلمنا انه يسمى تاكيدا يعني لو اصطلح على تفسير التوكيد بما يفيد معنى حاصل بدونه
ولا مشاحة فيه الثانية بعد الحمل على ما حملت لا يكون تاسيسا بل تاكيدا ولا يكون فيه ترجيح الناسي على التاكيد بل
ترجيح تاكيد على تاكيد ولا يخفى انه يمكن ان يناقش حينئذ ايضا بان ما هو المتبادر ان الناسي خير من التاكيد
بالمعنى الاصطلاحي ولهذا اوضح بان الافادة خير من الاعادة واما كون التاكيد بهذا المعنى خيرا من الناسي
المقابل له فغير بين ولا مبين وكيف ولا يتحاشى احد عن استعمال بعض الانسان لم يقم ولم يقم بعض الانسان مع انه
يفيد ان نفي القيام عن الانسان لم يقم ولم يقم الانسان واجاب الشارح عما ذكره المصنف بان افادة النفي في الجملة في ضمن
افادة النفي عن كل فرد خلاف فاذا دته على الوجه المحتمل ان يكون في ضمن النفي عن كل فرد وفي ضمن النفي عن بعض مع
الثبوت لبعض والمحال يفيد الثاني والمفاد قبل الكل هو الاول فيكون تاسيسا وفيه ضعف لان لم يقم كل الانسان نفي
الشمول مع بقاء اصل الفعل كما يجيء في الجواب الصحيح ان النفي عن الجملة مع كل بان يكون منفيا عن البعض ثابتا البعض
وهذا المعنى غير النفي عن الجملة بان يكون منفيا عن كل فرد كما كان قبل كل ومنهم من اجاب بانه اذا احمل الكل على
الثاني يكون تاسيسا لان دلالة لم انسان عليه بالالتزام ودلالة لم يقم كل انسان بالمطابقة ويكفي في تغاير التاسيس
اختلاف الدلالتين ورده الشارح بانه يلزم حينئذ ان لا يكون كل انسان لم يقم على تقدير جعله للنفي عن جملة
الافراد تاكيدا لان دلالة قولنا انسان لم يقم بطريق الالتزام وهو ظاهر ولا يخفى عليك ان دلالة كل انسان لم
يقم ايضا على النفي عن الجملة بطريق الالتزام لانه لاثبات عدم القيام للكل ويلزم النفي وان دلالة لم يقم انسان
على النفي عن جميع الافراد ايضا عند المستدل بطريق الالتزام لانه في قوة الكلية فلو كان لم يقم كل انسان لكم
النفي لم يكن تاكيدا ولك ان تمنع بطلان ترجيح التاكيد على التاسيس بان استعمال الكل في التاكيد اكثر فالاكثر
غير كونه للتاكيد وان تدفعه بانه لا اشتباه في ان الافادة خير من الاعادة وذلك يقتضي بطلان ترجيح التاكيد
على التاسيس فلا يسع المنع ما لم يعارض هذه المقدمة امر لا اشتباه فيه وكون كل في التاكيد اكثر انما يسلم اذا
اضيف الى الضمير فانه لا يكون الا تاكيدا ومبتدا وبعد ثبوته لا يقاوم تلك المقدمة ان في اعتباره ترجيحا
اللفظ وفي اعتبار هذه المقدمة ترجيح جانب المعنى واذا دار الامر بين رعاية المعنى وبين رعاية اللفظ كان رعاية
المعنى **ولان النكرة المنفية اذا عمت كان قولنا لم يقم انسان سالبة كلية لا مهملة** ولا في قوة الكلية هذا
قلت هذا لا يضر هذا القائل فيما هو بصدده من ترجيح التاكيد على التاسيس بل ينفعه لان كونه سالبة كلية اقوى
في اثبات مطلوبه من كونه في قوتها قلت نظر المصنف لم يقتصر على تزييف دليله بل عمد ذلك وخطاه في الاصطلاح
ومقصوده التنبيه على فساد جعله مهملة لئلا يتخذ قوله مذهبا ومنشا غلطه ما شاع في كتب الميزان من تعيين
الاسوار وعدم اطلاعه على التحقيق الذي ذكره الشيخ في الاشارات من ان كلما يدل على كمية الافراد فهو
سور حتى اللام والتنوين وبهذا ظهر ان قصر النظر على تخطئة القائل في السالبة المهملة من قصور المتراد
جعل انسان لم يقم ايضا مهملة خطا ولما كان ما ذكره من الدعوى صدقا وكان المناقشة مع القائل فيما
ذكره من التوجيه اراد ان ينبه على ان ذلك دفعا للتوهم بطلان الدعوى من تزييف التوجيه فاني عقيبه

بكلام

عبد القاهر

بكلام الشيخ في الايضاح في هذا المقام اعلم ان ما ذكره هذا القائل يمنع كون كل في النفي مفيدة للعموم تارة وهو
وغيره مفيدة اخرى مشهور وقد تعرض له الشيخ عبد القاهر وغيره هذا **ان كانت كلة كل داخلة حيز**
النفي دخول الشيء في حيز النفي ان يتعلق النفي بثبوت شيء له او بثبوته لشيء ويتعلق شيء به او يتعلقه
بشيء ولما كان يتوهم ان الداخل في حيز النفي ما دخل عليه اداته دفع ذلك الوهم بالتعبير فقال **ان دخلت**
عن اداته اي بلا فاصلة لها سوى كانت معمولة لها او لا ولا يخفى ان مناسب هذا التعبير حرف النفي واداة
النفي لغة ارباب الميزان وكانه اراد اداة النفي واختارها على احرف النفي ليشمل ليس بلا خفا **نحو** قول ابي الطيب
ما كل ما يتمنى المرء يدركه تجري الرياح بما لا تشتهي السفن تكل في هذا المثال عمول للنفي على الفقد دون
وكونه مثالا للمعمولة للفعل المنفي ظهر من كونه مثالا لما اخرت عن الاداة بلا فصل لانه من مواقع اختيار النفت في
كل وكانت **معمولة للفعل المنفي** او شبهه نحو ما انا ضارب كل رجل **نحو** ما جاءني القوم كلهم قال الشارح
المحقق قدم التاكيد لان كلا اصل فيه ولا يخفى ان النافع ان يكون التاكيد اصلا فيه دون العكس **وما جاء**
كل القوم لم يقل وما جاء كلهم تنبيها على ان المحل المضاف الى الضمير لا يكون الا تاكيدا **او لم اخذ كل الدراهم**
او كل الدراهم لم اخذ وغيرها الى المراد ان معمول ما لا يتقدم عليه **توجب النفي الى الشمول خاصة وافاد**
العلامة ثبوت الفعل الوصف لبعض قال الشارح المحقق ولو قال ثبوت الحكم ليشمل ما اذا كان الخبر جامدا نحو
ما كل سوداء تمرة ولكان احسن قلت ولا يشمل نحو ما كل القوم كاتبا ابوه او يكتب ابوه فانه ليس فيه ثبوت الفعل او الوصف
لبعض بل التعلق بعض قلت لا بد ان يقال او ثبوت البعض لشيء ليشمل نحو ليس القوم كل العلماء ولا يخفى بعد ذلك
ان هذه الكلية منقوضة بقولنا ما زال الكل انسان متنفسا واخواتها لانها لا تفيد ثبوت الفعل لبعض بل ثبوتا مر
اخر وانما المحل للفعل يرد انا نريد بكونه معمولا للفعل المنفي ان يكون معمولا لفعل مدلول على النفي لدخل فيه نحو انتفى كل انسان **او تعلقه**
ليس كل انسان ناجيا ولو اريد ان يكون معمولا لفعل يدل على النفي لدخل فيه نحو انتفى كل انسان **اي الفعل او الوصف** اي ببعض امر رد عليه الشارح المحقق بعد نقله عن الشيخ المبالغة فان النفي للعموم خاصة
مع بقاء الاصل في بعض مواد خلف من كلام اسر نحو واسر اعجب كل مختال فخور ونحو واسر اعجب كل كفار اثيم وقوله
ولا تطع كل حلاف مهين تقال والحق ان هذا الحكم اكثري لا كلي قلت يمكن ان يعتذر عن تلك المواد بانها لنفي المحبة
كناية عن البغض والنهي عن الاطاعة كناية عن الامر بالاجتناب والمضادة فكلة كل ليست معمولة للفعل المنفي فيها
ولا يخفى ان هذا التحقيق من الشيخ ليس لخصوص كل بل هو مبني على ما حققه غير مرة ان النفي اذا دخل على كلام فيه
قيد يتوجه الى القيد ويثبت الاصل والتحقيق ان هذا اكثري لا كلي ولا يبعد ان يقال مراد الشيخ ان مقتضى ورود
النفي ان ينصرف الى القيد حتى لا يستفاد منه الا ذلك كما ان مقتضى وضع اللفظ لمعنى ان يفهم منه الا ذلك المعنى
وذلك لا ينافي ان يعرض امر يخرجه عن مقتضاه ويعمل بما يرضاه ولا يخفى ان البعضية قيد في الكلام كالعموم المستفاد
من كل عام ومقتضى ذلك ان نفيد ما جاءني بعض القوم ثبوت الحكم للكل ارجع النفي الى البعضية مع انه ليس كذلك
والفرق من مواهب الانظار الدقيقة ولا ضير بذلك ان كنت اهلا له فتول قد شاع استعمال البعض في البعض المطلق
الجامعة للكل اكثر من شيوع الوحش في الوحش المطلقة الجامعة للكثرة فكما ان ما جاءني رجل جامع عموم النفي لذلك
ما جاءني بعض القوم فلذا لا يفيد مجيء الكل **والا** اي وان لم تكن كلة كل داخلة في حيز اداة النفي بان لا يكون في
الكلام نفي نحو كل انسان قام او قام كل انسان او كان لكن لم يدخل كل في حيزه **عم** الكلام ما احاطت كل به من المواد
ولما كان العموم في المثبت واضحا اقتصر على بيانه في الكلام المنفي فقال **كقول النبي عليه الصلوة والسلام لما**
قال له ذو اليدين وهو الغرباق السلمي ويقال له ذو الشمالين ايضا ولعلهما اشارا بذلك الى ضعفهما او الى قلة

الجناية

غيابها ويقال المراد الاضبط وهو الذي يعلل بعدم تركه كذا في بعض شروح المصابيح وفي الشرح ان قوله والا بمعنى وان لم تكن كلمة دخلت في خبر النفي ويكون في الكلام نفي ومعنى قوله عمر عم النفي وما ذكرنا اشمل وما ذكره اظهر **اقصرت الصلاة** فاعل قصرت **امرنسيت يا رسول الله** معطوف على قول ذي اليدين ومعطوف قول النبي صلى الله عليه وسلم **كل ذلك لم يكن** اي لم يثبت القصر ولا النسيان وفيه اشكال وهو انه كيف صدر هؤلاء عن معدن الصدق ومألوف بطابق حتى تميل مراد صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن في اعتقادي فيكون صادقا ولا يخفى انه يتجه انه كيف يظن به صلى الله عليه وسلم الاعتقاد الغير المطابق فلا بد ان يلتزم انه لا بعد في وقوع الاعتقاد الغير المطابق او القول الغير المطابق فيما ليس هو من الامور الدينية ولا يبعد ان يقال النسيان ليس من حيث صلى الله عليه وسلم بل انما ربه ولذا امرنا بان لا نقول انسيت بل انسيت على صيغة المجهول من التفعيل ولا يخفى ان هذا التردد مبني على عدم الفرق بين السهو والنسيان والاينبغي ان يقال اقصرت الصلاة ام نسيت ام سهوت **وعليه** لافادة عموم فيه والظاهر وقوعه في النجم **قد اصبحت امر الخبا** ترقدعي علي ذنبا كله لم اصنع برفع كله لئلا يكون معمولا للفعل المنفي ويفيد عموم النفي اذ المعنى على اني لم افعل شيأ من الذنوب بل اني لم اصنع جميعها فان المصنف المعتمد في اثبات المطلوب بالحديث وشعر ابي النجم لما الاحتجاج بالحديث فمن وجهين احدهما ان السؤال بام عن احد المتر تطلب التعيين بعد ثبوت احدهما على الابهام فجوابها اما بالتعيين او بنفي كل منهما وثانيهما ما روي انه لما قال صلى الله عليه وسلم كل ذلك لم يكن قال ذو اليدين بعض ذلك قد كان والايجاب الجزئي نقيض السلب الكلي هذا وما في المصابيح قد كان بعض ذلك فاقبل على الناس فقال اصدق ذو اليدين قالوا نعم فتقدم فصلى والذي ذكرناه غاير يصح الجواب باثبات كل منهما ايضا لان الجواب بنفي كل منهما غلطة في اعتقاد ثبوت احدهما ويشاركه الجواب باثبات كل منهما في الغلطة في هذا الاعتقاد وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه ثم قال وبقول ابي النجم يعني واما الاحتجاج بقوله ما اشار اليه الشيخ عبد القاهر وهو ان الشاهد فصيح والفصيح الشايع في مثل قوله لم يك ولم يكن فيهم ما يكسر هوزنا وسياق كلامه انه لم يرد بشيء مما ادعت عليه هذه المرأة فلو كان النصب مفيدا لذلك والرفع غير مفيد لم يعد ذا عن النصب الى الرفع من غير ضرورة هذا وفيه بحث لانا ان اردنا بالمطلوب عدم افادة المداخل في حيز النفي العموم وافادة غيرها لحديث لا ينفي في اثباته على ان نظم دليله لا يطلب كون كليهما مفيدا وان اردنا الثانية فقط لكفاءة ان يقول فلو لم يكن الرفع مفيدا لذلك لم يرتفع ولا دخل لحديث النصب فيما هو بصدده واعترض الشارح المحقق عليه بما توجيهه منع الشرطية القائلة فلو كان النصب الى آخره يفيد انه لا مجال للذهن للنصب اذ المجال للمضاف الى الضمير لا بعد والتاكيد الى غير المبتدا وقال نظر هذا الاستدلال الا بتدلال سيبويه على ان حذف الضمير المنصوب عن الخبر لكلمة المبتدا جائز في السعة لقول الشاعر ثلاث كلهن قتلت عمدا حيث حذف الضمير عن خبر المبتدا مع انه لضرورة اذ لو نصب كلهن لاستقام الوزن ولم يكن حذف الضمير ونظير اعتراضنا اعتراض ابن الحاجب عليه بانه لا يصح نصب كلهن لانه لا يلي العامل اللفظي لا يجيء اما كونه مبتدا او تاكيدا ولا يخفى ان اعتراض ابن الحاجب لا يتوجه على سيبويه اذ لو لم يجز حذف الضمير في السعة لم يكن وجه لاختيار الرفع على نصب كلهن مع سلامته عن الحذف واستوائهما في عدم الجواز على ان النزاع بين ابن الحاجب وبين سيبويه يؤول الى النزاع في صحة كون المحل المضاف الى الضمير معمولا لهم العوامل اللفظية اصالة وقد صرح المفتي بثبوتة على قلة ولا اظن بك ان لا تذكر هنا ما قدمناه لك ان ارد الشيخ ان التقديم على النفي يفيد العموم اذا خلى وطبعه كما فادة الوقوع في حيز النفي وقع العموم كذلك ولا يناقي ذلك تخلف الافادة لعارض فلا يذهب عليك ان اثبات الحديث والشعر تلك الدعوى دون خرط القتاد

واما

واما ما اخيره فلاقتضاء المقام تقديم المسند يعني ان تاخيره ليس من مقتضيات الاحوال وانما هو من ضرورات مقتضى الحال فلذا لا يبحث عنه وبما ذكرنا اندفع ما يتجه عليه ان التاخير ليس مقتضى الحال فلا معنى للبحث عنه وانما يتجه لو كان مقصوده ان تاخيره مقتضى احوال التعيين في تقديم المسند وستعرفها والعين كذلك ولما لم يعد بجيبها الا في هذا الكتاب ولا في الايضاح وقد بعد الشارح حيث ظن ان المقصود ذلك فقال وبيجي بيانه وبما يقتضي تاخيره اقتضا المقام تقديم متعلق المسند نحو على الله عبده متوكل فتامل **هذا كله** قد نبه بايراد كله تاكيدا او مبتدا على ان المشار اليه متعدد واختار هذا مع ان الشايع في التعبير عن المتعدد المذكور ذلك ربما يتم لكون مقتضى الظاهر قريبا بخلاف خلاف مقتضى الظاهر ويريد ان كلا من الاضمار والتظاير الى هنا **مقتضى الحال الظاهر** ولقد اعجب حيث صدر بحث بخلاف مقتضى الظاهر بما هو خلاف مقتضى الظاهر من وجوه حيث وضع اسم الاشارة موضع الضمير والمفرد موضع الجمع تنبيها على انه جعلها نحسن البيان ولطف المزج واتحادهما نهاية الايضاح كالمحسوس ولك ان تجعل هذا فصل الخطاب اي خذ هذا وما بعده كلاما مبتدا ولقد نبهناك على ما خلط بالمباحث من خلاف مقتضى الظاهر فتي صدق هذا الذي نظر الما ان يقال اشار بهذا الى ما هو المقاصد من المباحث المتقدمة **وقد يخرج العالم على خلاف** اي مقتضى الظاهر اذ الظاهر في هذا الباب وغيره ايضا كما علمت ان يخرج كذلك في باب الاسناد غير مرة لاسرار خفية مع اولى بصائر ذكيه وهذا النوع وان كان ذا مزية وفي درجة علية بحيث انه لا يكون مكثورا لما يقابله لكن قل بالنسبة اليه لما قل اسعده وقابله وقائله فلذلك اتى بكلمة قد مع المضارع اشارة الى ان مقابله طوى الكثير الشائع وبدا فيه بوضع المضمر موضع الظاهر على خلاف ما في المفتاح حيث ابتدا بوضع اسم الاشارة موضع المضمر لانه يفوق ما وراءه كيف وهي في ضمائر الكثير من تلك المواقع لا يعدو زخلاف مقتضى الظاهر فقال **كقولهم نعم رجلا مكان نعم الرجل** ونعم رجلين مكان الرجلان ونعم رجالا مكان نعم الرجال فقد اشار الى ان الضمير عبارة عن متعقل مبهم فسره التمييز وهو مع تمييزه بمنزلة الرجل واختلف في الرجل هل هو بمعنى كل رجل فجعل الممدوح بمنزلة جميع افراد الرجل مبالغة او بمعنى هذا الجنس فجعله بمنزلة نفس الجنس مبالغة او بمعنى رجل مبهم بحسب الوجود فان الابهام مناسب الفخار والتعظيم وقيد التمثيل بقوله **في احد القولين** كما يؤيده الشارح مرادا بالقول باب نعم الرجل جملة مستقلة والمخصوص بالمدح خبر مبتدا محذوف احترازا عن القول بكون نعم الرجل خبره وخفي توجيه الاحتراز مع انه لا خلاف في ان ذلك الضمير مبهم على كل تقدير فوجهه الشارح المحقق بان التفسير لا يكون الضمير مبهما متطوع به في هذا القول وفي القول الاخر يحتمل الرجوع الى الخصوص فاشكل عليه امور احدها ان الضمير حينئذ متعين لا ابهام فيه فكيف يفسر بالتفسير ولم يتوارد التعيين معنى واجيب برازه في التثنية والجمع فاجاب بان الاستار من خواص هذا الباب ولهذا الباب خواص وبان الابهام والتفسير يكفي لها تاخير المرجع والتمييز والتاكيد كما في نعم الرجل رجلا وقوله تعالى ذرءها سبعون ذراعا هذا وتبعه السيد في شرح المفتاح ولا يخفى ما فيه من التكلفات بل التعسفات على ان الابهام المعارض من تاخير المرجع لا يكفي في التمييز لانه لرفع الابهام المستقر ولعدم تعقل السلف على ما ينبغي وجب توجيه اشارات هذه الافادات ونحن نقول احترزنا عن القول الاخر لانه على ذلك القول ليس من قبيل وضع المضمر موضع المظهر لان المقام ليس مقام المظهر بل هو من قبيل وضع مضمر مقام مضمر معين فان قلت قد تقرر في النحو ان ضمير الغائب وضع لما تقدم ذكره لفظا او معنى او حكما وان الضمير المبهم سواء كان ضمير الشان او غيره مما وضع لغائب تقدم حكما فكيف صح جعله خلاف مقتضى الظاهر وهو مستعمل فيما وضع له قلت شاع استعماله في غير المتقدم حكما

تقتضي الظاهر في مقام يلتبس المراد منه ولا يتضح ان يوتى بما يتضح منه المراد وان كان الاتيان به يقتضي
الوضع فالاتيان به وان كان دون الظاهر عدول عن مقتضى الظاهر هو او هي زيد عالم اخباره على زيد
قائم لان الجملة المخبر بها لضمير الشان يجب ان تكون امرا عظيما يعتنى به ويستحق ان يحتال لتمكينه في نفس ال
وذكر الجملة الاسمية لان الجملة الفعلية لا تقع مفسرة لما لم يدخل عليه شيء من النواسخ ولم يقل هو زيد عالم
وهي عند عالم مع انه لا محوج تا نيثه ما لم يكن في مفسره عدد مؤنث فحينئذ يجتاز تا نيثه تنبيها على ان مقتضى
القياس ان يستوي المذكر والمونث في كل جملة لان كل جملة شان وقصة من غير فرق وتخصيص المونث باعتبار
مؤنث بحكم الاستعمال على خلاف القياس بحكم الشان والقصة يعني وضع هو مكان الشان وهي مكان القصة
فهو راجع الى الشان المعقول وهي الى القصة المعقولة بقرينة الجملة بعدها ليتمكن متعلق بيوضع المضمر الموضع
المظهر وتعليل لما يعتبه اي ذلك الضمير في ذهن السامع كما ذا لم يفهم منه اي من
الضمير معنى اما العموم تنبيها للضمير لاستتاره كما في نحو رجلا وكان زيد قائما واما الخفاء المراد
منه بعد سماعه انتظر اي انتظر ما يعقبه قال الشارح المحقق لما جعل السر عليه المنوس من الشوق
الى معرفة ما قصد ابهامه ونقول وكان الانسان حريصا على ما منع ولانه لا يرضى ان يضيع ما قاساه
من المشقة في حصوله ولانه يعد ان تاكد طمعه في حصول فائدة من المتكلم لا يدفع طمعه حتى يحصل
وبعد ذكرنا انتفاء ما اورده الفاضل المحقق من ان ما ذكره لا يتم الا في ضمير الشان دون الضمير في نا
نعم اذا لم يعلم السامع ما لم يعلم المفسر لم يعلم ان فيه ضميرا فتعليل وضع المضمر موضع المظهر في باب نعم لما ذكره
ليس بسديد وعلمت ان تمام في ضمير الشان على اطلاقه واستغنيت عن تخصيص التعليل بضمير الشان
كما ذهب اليه الشارح المحقق في شرحه على المفتاح وتمسك فيه بمحيلة في عبارة المفتاح ليست في عبارة
المتن وموجودة في الايضاح نعم يرد ان اللايق بنظر البليغ ان يكون المقصود تمكين ما هو المعهود
والمقصود وهو فاعل نعم دون التمييز الذي هو فضلة في الكلام ففي ضمير الشان يتم ان المقصود تمكين ما
تعقبه من الجملة واما في باب نعم فاللايق ان المقصود تمكين فاعله في النفس فالاوجه ان يقال ان المراد
بما تعقب الضمير فاعل نعم وما يطلب حصوله عقيب تصوره وفي نعم اذا تصور المستتر فيه تحصل عينا
بالتوسل بتمييزه والعود منه الى التمييز ثم من التمييز اليه فيحصل بعد استظار ما يمكن في الذهن ان الانسان
يجوز ان يحفظ ما حصل بتعب ومشقة ان قل مقداره وبعد مدة المباشرة بفوت ما حصل بسهولة وان كان عظيما
ولان سماع الضمير المبهم كسماع حرف التنبيه يزيل الغفلة فيدرك ما تعقبه تنزيلا عن الغفلة ولانه يتصور
بسماع الضمير مبهما ثم يراني بالتفسير معينا فيتمكن التكرار ومن وضع المضمر موضع المظهر ما في باب تنازع العا
ويا لرجلا ويا لها قصر وقوله فقضاهن سبع سموات في يومين واشار المصنف الى ما اشار والكفى تقدم بهذا
الوافي في ان توفي حق الكل ولو غير نظير فاعتذار الشارح عن غير متنازع العاملين بانه ليس من باب
المسند اليه ليس بذاك لان ما يلوح من قول المصنف وقد يخرج الكلام على خلافه اي خلاف مقتضى الظاهر
دون ان يقول وقد يخرج اي المسند اليه على خلاف بوح بان قصده الى عمومه ويتاييد ذلك بتعرضه لغير
المسند اليه ايضا مرة بعد مرة على ان لا يتنفع ما ذكره في ضمير باب التنازع ولا في ضمير فقضاهن سبع سموات
لان منه فقضيت سبع سموات لان الاضمار والتفسير بالبدل شايع في الفاعل والمبتدا ايضا وقد جعل الشا
المحقق من نكت وضع المضمر موضع المظهر اشتهار المرجع ووضوح امره لقوله تعالى انا انزلناه اي القران او
لانه بلغ من عظم شانه الى ان صار متعقل الاذهان نحو هو للحي الباقي وفي كونها مقام الظاهر نظر لان هذا

المقام

المقام مقام اضمر لظهور المرجع من غير سبق ذكر ومقام وضع المضمر الظاهر مقام لم يسبق مرجع الضمير
ولم تدل عليه قرينة حال كما صرح به المفتاح نعم منه ما اضمر لادعاء ان الذهن لا يلتفت الى غيره كقوله ؎
زارت عليها للظلام رواق ؎ ومن النجوم قلائد ونطاق ؎ اي زارت المحبوبة حال كونها مستورة برواق
من الظلام وحال كونها عليها قلائد ونطاق من النجوم فان قلت هل يجوز ان يكون ادعاء التفوق في
الاذهان نكتة لابراز ضمير الشان قلت لا لانه منافٍ لتفسير الضمير وقد يعكس اي يوضع المظهر موضع المضمر
فان كان اسم الاشارة فلكمال العناية بتمييزه اي المسند اليه او المظهر لاختصاصه بحكم بديع او رد في
الكلام له والاولى لكونه محكوما عليه بامر بديع هذا اذا اريد بقوله لاختصاصه بحكم بديع كونه مختصا بحكم
بديع كما هو المشهور اما اذا اريد تخصيص الحكم البديع يعني التعبير باسم الاشارة ليجعل مخصوصا بالحكم البديع
لانه لو لم يتميز والتبس بالغير لا تخص الحكم به بل كان مرددا بينه وبين ما تلتبس به فعبارة السكاكي كقوله
كقول ابن الراوندي كم عاقل عاقل اي كامل العقل كذا قالوا ويحتمل ان يكون من قبيل كل فرد فرد اعيت
اي عجزت او اعيت عليه اي صعبت وحذف العايد المفعول هو من حذف العايد المجرور والابلغ ان يجعل
حذف المفعول للتعميم اي اعيت كل احد او صعبت على كل احد طرق معايشه فيشكل عليه المعيشة ولغيره
اعانته مذاهبه اي طرق معايشه وجاهل وجاهل عطف على عاقل عاقل تلقاه مرزوقا عطف على
اعيت مذاهبه ولا باس اذ المجرور مقدم ويحتمل ان يكون مرزوقا حالا من المفعول وان يكون حالا من الفا
اي تلقاه مرزوقا انت بسبب ملاقاته وفيه مزيد مبالغة في ترزيقه سببا اذا جعل المضارع للاستمرار هذا
الذي ترك اي صير فان ترك اذا عدي باثنين يكون بمعنى صير على ما في التسهيل الا وهام حايرة و
وصير العالم النحرير اي المتقن زندبقا الحي نافيا للصانع منكرا للاخرة وتفسيره بمجرد الدنا في الصانع
كما في بيان الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح لا يوافقهما في القاموس هو من لا يومن بالاخرة و
والزندبقة وفي القاموس وهو معرب زرندين اي دين المراة فان قلت اذا كان هذا بصير الاوهام
ذوات حيرة فغاية امر العالم ان يتحير فمن اين التصيير جاز ما بنفي الصانع قلت جعله المغصب المسلول
عليه من حرمانه مع استحقاقه منكرا للصانع معاندا فقوله هذا اشارة الى الحكم معقولا غير محسوس وهو كونها
محرومة والجاهل مرزوقا فكان المقام مقام الاضمار لكنه لما اختص بحكم بديع وهو جعل الاوهام حايرة
والعالم المتقن زندبقا كملت عناية المتكلم بتمييزه فابرزه في معرض المحسوس فكانه يرى السامعين
ان هذا الشيء المتعين المتميز هو الذي لمر لك الصفر العجيبة والحالة البديعة فان قلت بذكر اسم
الاشارة لا يزيد غير تميزا اذ لا تصحبه الاشارة المفيدة لحال التميز فكيف يوجب كمال العناية بتميزه ذكر
اسم الاشارة الغير المفيدة قلت اذا ابرزه في معرض المحسوس جعل بصيرة السامع متوجهة الى بصرة
الباصرة الى المحسوس فحصل عندهم مزيد تميز والاظهر انه للتنبيه على كمال ظهوره الى ان بلغ منزلة
المحسوس قال السيد السند وقد رد على ابن الراوندي من قال كم من اديب فهم قلبه ؎ مستكمل العقل
مقل عديم ؎ ومن جهول مكثر ماله ؎ ذلك تقدير العزيز العليم ؎ ومن قال لذكاء الاديب وطيب عيش
الجاهل قد ارشدك الى حكيم كامل او التهكم بالسامع جعله المفتاح عديل الاختصاص بحكم بديع ووجه
كمال العناية بتميزه وكذا نظايره التي بعدها واعترض عليه بان التهكم بالسامع ونظايره يوجب
ايراد اسم الاشارة ولا يوجب كمال العناية بتميزه واجاب عنه السيد السند في شرح المفتاح بان
التهكم بطلب اسم الاشارة الموجبة لكمال التميز فالتهكم يصير سببا لكمال العناية بتميزه الموجب لمزيد

اسم الاشارة ولا يخفى انه تكلف فلذلك قال الشارح لانه لم يتعرض في الايضاح لمقصود المفتاح فهو يشهد
بانه رضي بما فيه واختصره من غير عدول عنه كما اذا كان فاقد البصر الاخصر كما اذا كان اعمى
او لا يكون ثم مشار اليه او انزل حال بلادتهم على خطأنته لانه الانسب بالتهكم او فطانته
حيث ينزل غير المحسوس عنده منزلة المحسوس او التنبيه على كمال حدة بصره فاحفظها فانها من المدعا
او ادعاء كمال ظهوره لم نقل او التنبيه على كمال ظهوره لان وضع اسم الاشارة موضع الضمير انما هو
عن الادعاء ان جعله محسوسا ادعاء وعليه اي على وضع اسم الاشارة من غير هذا الباب اي باب
المسند اليه قول ابن دمينة تعالى الملا اي اظهرت العلز كي اشجى على صيغة المعروف كما هو المعروف من
باب علم لازما اي احزن ويحتمل صيغة المجهول من باب نصر متعديا اي احزن وما بك حال موكد لانه
يفهم من البعلا للعرم العلز او جلد دعائية معترضة بين يدي قتلى الظاهر اردت الا انزاد حكاية
الحال الماضية فقد ظفرت بذلك القتل المحسوس ويحتمل ان يكون ذلك الاشارة الى بعد القتل لانه لكمال
شجاعته يبعد عن قتله كل احد وهي قد ظفرت بمجرد تعالل وان كان المظهر الموضوع موضع الضمير غيره اي
غير اسم الاشارة فلزيادة التمكين وذلك اما لان في ذلك الاسم الظاهر تقليل الاحتمال واما لان
الظاهر لما وقع غير موقعه كان كالمحدود غير متوقع فاش في النفس تاثيرا بليغا وتمكن فيه زيادة تمكن وفي
اختصاصه بغير اسم الاشارة نظر بخوتل هو اسم احد اسد الصمد وعندي ان ترك الاضمار لانه يتبادر
الذهن منه الى الشان الذي ذكرا نفا ولا يبعد ان يكون من نكات وضع غير اسم الاشارة موضع الضمير
التنبيه على بلادة السامع حيث لا يفهم الضمير وادعا الخفاء بحيث لا ينفع الا بتكرار البيان الواضح وتنظيره
والخفاء في انه لما حاجز الى قوله من عبرة قوله تعالى وبالحق انزلناه وبالحق نزل اي ما انزلنا القرآن
الا بالحكمة المقتضية لانزاله وما نزل الا بالحكمة ولا يخفى ان الظاهر فيما الحق نزل لانه لازم الانزال بالحق
الا ان يقال المراد بالانزال التعدية بالنزول قال السيد السند في شرح المفتاح ولو فسر الحق بالاوامر
والنواهي لم تكن مما نحن فيه قلت وحينئذ يكون الواو في موقعه او ادخال الروع في ضمير السامع
المهاب وتربية المهابة ولا خفا ان ادخال الروع في الضمير وتربية المهابة واحد فلذا عطف بالواو
ولو اريد ادخال الروع ابتداء لكان بخالف تربية المهابة لانها ادخال الروع بعد وجوده وقيل مع ذلك
هما متغايران والمقصود منهما بيان نكتة واحدة وهي ادخال الروع فلذا لم يعطف باو قلت ولم تقل تارة
بالمثال لها اشارة الى القصد من الادخال والتربية الى نكتة واحدة او تقوية داعي المامور الى ما امر به
وهو عظة المامر مثالها اي مثال ادخال الروع مطلقا وتقوية داعي المامور قول الخليفة امير المؤمنين
يا مرك بكذا مكان انا امرك ويمكن ان تكون النكتة فيه اظهار الصفة بانى لا اطلب منك مطاوعتي بل
مطاوعة امير المومنين ايا كان وعليه اي على وضع المظهر موضع المضمر للنكتتين قوله تعالى فاذا عزمت
فتوكل على الله حيث لم يقل علي لان في سماع لفظ الله الجامع لجميع صفات اللطف والقهر ادخال الروع في قلب
السامع ما ليس في سماع ضمير المتكلم وتقوية الداعي الى التوكل ما لا يخفى ولا وجه لتخصيصه بالتقوية كما فعله
الشارح المحقق والسيد السند في شرح المفتاح او الاستعطاف اي طلب العطف والرحمة لان في المظهر دلالة
ما يوجب اظهار رحمة المخاطب عجلا في الضمير الهي عبدك العاصي انا كما مقرا بالذنوب وقد دعاك
فان تغفر فانت لذاك اهل وان تطرد فمن يرحم سواك ولا يخفى انه لو قال وان ترحم فمن يرحم لكان في
غاية اللطافة وكانه احترز عن لفظ الرحم لشيوعه في وصف الشيطان قال الشارح المحقق حيث لم يقل انا و

العاصي

المحقق هو عطف على محل الاضمار في بقي الكلام في انه يكون مقصود المصنف

٧٠

العاصي اتيتك على ان يكون العاصي بدلا لان في ذكر عبدك من استحقاق الرحمة وترقب الشفقة ما ليس
في لفظ انا وفيه ايضا تمكن من وصفه بالعاصي كما في قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا
الى قوله فامنوا بالله ورسوله النبي الامي الذي يومن بالله وكلماته حيث لم يقل فامنوا بالله وبي ليتمكن من
اجراء الصفات المذكورة عليه وليشعر بان الذي وجب الايمان به بعد الايمان بالله هو الرسول الموصوف بتلك
الصفات كاينا من كان انا وغيري اظهار للنصفة وبعدا من التعصب لتفسيرهذا فقد جعل المظهر الذي هو
عبدك مقام انا في انا العاصي فاشكل عليه موقع العاصي فجعله بدل الكل على مذهب الاخفش مع ان الجمهور على
منع الاعن ضمير الغايب وتبعه السيد السند وسعى في ترجيح مذهب الاخفش ونحن نقول وضع عبدك موضع انا
الغير المقرون بالوصف ولذا صح ان يكون من نكات ذلك الوضع التمكن من الوصف بالعاصي والا فمع ضمير المتكلم
ايضا يتحقق ذلك التمكن بايراد الوصف بدلا لان المانع في مقام التفرع ذكر وصف العبودية لا جعله صفة نحو
قال السكاكي هذا اشارة الى ما يستفاد من اقرب مثال وهو وضع المظهر مكان ضمير المتكلم غير مقتض بالمسند
اليه لا يخفى انه لغو لا فائدة فيه لا في كلام المصنف ولا في كلام السكاكي لانه قد سبق منهما انفا فاذا عزمت فتوكل على
الله ولا بهذا القدر اي النقل من المتكلم الى الغيبة لا يخص بهذا القدر الذي كلامنا فيه من وضع الاسم الظاهر
موضع مثله بل قد يكون بوضع ضمير غايب موضع ضمير غايب فراجع عن هذا المقصد الى الامر العام فقال بل كل من المظاهر والمضا
والغيبة مطلقا اي واحدا كان او مثنى او مجموعا مذكرا او مؤنثا ينقل الى الخر ولذا عبر عن المتكلم والمخاطب
والغائب بالمصدر ليصح اطلاقه على الجميع وزاد المصنف قوله مطلقا تصريحا بما قصد والتنبيه على غيره ايضا من
الاطلاق عن ان يكون مقتضى المقام من غير ان يعبر عنه بعبارة اخرى كما في الامثلة السابقة حتى يصح قوله وفي
هذا النقل عند علماء المعاني التفاتا وليس المراد الاطلاق عن ان يكون معبرا بعبارة اخرى كما يستفاد من توفي
كلام الشارح المحقق لان هذا التقييد لا يستفاد من سابق الكلام بل ما ذكرنا من التقييد ومن الاطلاق عن ان يكون
في المسند اليه وما ذكره الشارح المحقق وتبعه السيد السند من ان في قوله ولا بهذا القدر اذ في تسامح اذ المراد
ولا يخص مطلق النقل بهذا القدر من النقل من المتكلم الى الغيبة غير ملتفت الى ان العبارة بعيدة عنه جدا والحمل
عليه تعسف ولا يعود اليه قابل وانما قال عند علماء المعاني مع ان بيان التسمية في علم المعاني يغني عنه لئلا يتوهم
ان التسمية اصطلاح منه حيث اشتهر خلافه بين المجاورين ولم توجد تلك عبارة الكشاف حيث قال يسمى التفاتا في علم
البيان وتوجيهه انه جرى في استعمال علم البيان على مذهب من يسمي العلوم الثلاثة بيانا لانه من علمي المعاني
والبيان فتبين بل من الثلاثة ولذا ذكر السكاكي ايضا لانه من حيث اشتماله على ايراد طرق مختلفة لايراد مقتضى
المجاز والبيان ليس لها خصوص بيان يسند عي ذكره بخصوصه في علم البيان حتى يكون سببا للتسمية ومن قال انه
من العلوم الثلاثة فلا بد له من اثبات حسن عرضي بركمن ذاتي وفيه بحث قال الشارح ما خود من التفاتا لا
من عينه الى شماله ومن شماله الى عينه قلت لانه فيه ربما ينتقل من التكلم الى الخطاب ومن الخطاب الى التكلم
باسم كقول امرء القيس في المرثية كذا ذكره العلامة في شرح المفتاح تطاول الليل بتذكير الخطاب وازكان
الشايع في خطاب النفس التانيث بدليل ولم ترقد بتذكير الخطاب بالاثمد قال الشارح والسيد في شرح المفتاح
والاثمد بفتح الهمزة وضم الميم اسم موضع ويروى بكسرهما وفي القاموس الاثمد كاحمد وتضم ميمه اراد الصنف
مزيد تصريح بان التعبير باحدى الطرق في مقام يقتضي الطريق الاخر التفات عنده فاكتفى في التمثيل بما وليصح
امرء القيس مع ان السكاكي اورد ابيات الثلاثة اذ هذا الالتفات في المصراع الاول فقط واتى من بين شواهد
السكاكي بهذا لانه بالغ السكاكي في مدح امرء القيس في هذا المقام بحيث يقر اي ان اوفق ما ذكره هذا الشعر

نسان

لة

وما ذكره الشارح المحقق من انه خصص هذا المثال من بين امثلة السكاكي لما فيه من الدلالة على ان مذهبه ان كلا
من التكلم والخطاب والغيبة اذا كان مقتضى الظاهر ايراده تعدا عنه الى الاخر فهو التفات لانه قد صرح
بان في قوله لبيك التفاتا لانه خطاب لنفسه ومقتضى الظاهر لبيني فيه ان من امثلته كثيرا يحصل من هذه
الدلالة الا ان يقال اراد انه خصص هذا المثال من بين الامثلة المشتملة على هذا البيت وحينئذ يمكن ان
يزاد في النكتة ويقال الانسب في مقام الاقتصار على مثال واحد ان يذكر مثالا وارما ذكر في القاعدة وهو
نقل الكلام من المتكلم ولا يذهب عليك انه ينبغي للشارح ان يقول لما فيه من الدلالة على ان مذهب علما المفا
عنده لا ان مذهبه كذا لانه ادعى الى ما ذكره مذهب علما المعاني لا انه مذهبه والمشهور ان الالتفات هو التعبير
عن معنى بطريق من الثلاثة بعد التعبير عنه بآخر منها وكانه حمل السكاكي قولهم بعد التعبير عنه باخر منها على
اعم من التعبير حقيقة او حكما واقتضا المقام تعبيرا في حكم التعبير ولا يخفى ان التعبير عن معنى يقتضي المقام
التعبير عنه بلفظ مذكر بلفظ مؤنث وبالعكس وكذا التعبير بمذكر بعد التعبير بمؤنث يشارك المثال المذكور
في النكتة فينبغي ان يجعل عد الالتفات ولم نظائر ارجوا ان تنقطن لها ولا تقتصر على ما القيته اليك ولو لم يثبت
انها جعلت التفاتا فجعلها ملحقات بر وصرح العلامة في شرح المفتاح غير مرة بتغيير تعريف الالتفات با
يكون التعبير الثاني على خلاف مقتضى الظاهر وادعى الشارح المحقق ان التنبيه لوجوب زيادة هذا القيد
من عنده وتعلل بانه لو لم يعتبر التعريف لدخل فيه ما ليس من الالتفات نحو انا زيدا وانتم وبحوايا ك نستعين
فانه بعد التعبير بالغيبة مع انه لا التفات الا في ايا ك نعبد فانه بعد ايا ك نعبد يقتضي الظاهر ايا ك نستعين لكن
اخرا جر عن التعريف بان يراد بقوله بعد التعبير عنه بطريق اخر تعدية بلا واسطة كما هو المتبادر ومنهم
من توهم ان في يا ايها الذين امنوا التفاتا ومقتضى الظاهر استم ويرده المازني في قول علي رضي الله عنه انا
الذي سمتني امي حيدره انه لو كان التفاتا لورد كذا اذ القياس سمتر امروعلى هذا في قوله التفا
وهذا اي التفسير المشهور اخص من تفسير السكاكي قال في الايضاح وهذا اخص من تفسير صاحب المفتاح فقول
الشارح اي الالتفات بتفسير الجمهور اخص منه بتفسير السكاكي تفسير لعبارته بغير ما يرضاه وكلام الكشاف ظاهر
في موافقة السكاكي حيث قال التفت امرؤ القيس ثلاث التفاتات في ثلاثة ابيات يعني منها نظاول ليلك
بالاثمد وبات الخلي ولم ترقد وبات وباتت له ليلة كليلة ذي العائر الارمد وذلك من بناء
جاني وخبره عن اي الاسود ويجوز ان يكون قوله مبنيا على ان الالتفات من الخطاب الى الغيبة والى
التكلم التفاتان ومن الغيبة الى التكلم التفات اخر باطراد لا انتقال من الخطاب الا الى الغيبة لانه اذا انتقل
الى الغيبة لم يبق في الخطاب حتى ينتقل منه الى التكلم وكذا تجويز ان يكون احد الالتفاتات من الالتفات
من الغيبة الى الخطاب في ذلك لان كون خطاب ذلك الى نفسه غير ظاهر فلا بينا في ذلك التجويز كون كلا
الكشاف ظاهرا فيما قال السكاكي مثال الالتفات عن التكلم الى الخطاب وما لي لا اعبد الذي فطرني واليه
ترجعون مكان ارجع فان ما عبر عنه بضمير التكلم في اعبد ابرزه بصورة الخطاب في ترجعون لانه داخل في
ترجعون والمعنى ارجع وترجعون قال الشارح المحقق فان قلت ترجعون ليس خطابا لنفسه حتى يكون المعبر
عنه واحدا قلت نعم ولكن المراد بقوله ما لي لا اعبد المخاطبون والمعنى وما لكم لا تعبدون الذي فطركم
كما يجيء في المعبر عنه في الجميع المخاطبون وغير نظر لانه لم يعبر عن المخاطبين بضمير المتكلم بل انهم المعرض بهم
بهذا الكلام من غير الدخول في العبارة ونظم التركيب ثم قال فان قلت حينئذ يكون قوله ترجعون واردا
على مقتضى الظاهر والالتفات يجب ان يكون على خلاف الظاهر قلنا لا نسلم ان قوله ترجعون على مقتضى الظ

لان الظاهر يقتضي ان لا يغير اسلوب الكلام ويجري اللاحق على نهج السابق وهذا الخطاب بمثل التكلم
في قوله لبيك اجابني وقد قطع المصنف بانه وارد على مقتضى الظاهر وزعم ان الالتفات عند السكاكي لا ينحصر
في خلاف مقتضى الظاهر وهذا مشعر بانحصاره فيه عند غير السكاكي وفيه نظر لان مثل ترجعون وجاني
في الاية والبيت التفات عند السكاكي وغيره فلو كان وارد اعلى مقتضى الظاهر لما انحصر الالتفات في خلا ف
مقتضى الظاهر عند غير السكاكي ايضا فلا يتحقق التفات بينه وبين غيره ثم الحق انه منحصر في خلاف مقتضى الظاهر وان مثل ترجعون وجاني من خلاف المقتضي على ما حققناه هذا كلامه ولو نظر في كلام المصنف
حق النظر لا يبعد عليه شيء مما ذكره لانه قال في الايضاح واما قول امرء القيس نطاول ليلك الى آخره فقال
الزمخشري فيه ثلاث التفاتات وهذا ظاهر على تفسير السكاكي لان في كل بيت التفاتا على تفسيره لا يقال الالتفا
عنده من خلاف مقتضى الظاهر فلا يكون في البيت الثالث التفات لورود ه على مقتضى الظاهر لانا نمنع انحصا
الالتفات عنده في خلاف المقتضي لما تقدم هذا الكلام ولا يخفى على الناظر انه مانع ولا زعم المانع وتقييد عدم
الانحصار بكونه عند السكاكي انما يتصور بثبوته عند غيره على القول بمفهوم المخالفة وهو انما يثبت عند قائليه
اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى ولم في كلام المصنف فائدة اخرى ظاهرة وهو ان المقصود منه رفع الاعترا
على المقدمة القائلة بان في كل بيت التفاتا عند السكاكي ثم الحق ان نظائر ترجعون على مقتضى الظاهر نظرا
الى الوضع وعلى خلافه نظرا الى الاسلوب وكلام المصنف في نفي الالتفات بناء على انه على مقتضى الظاهر مبني
على حمل خلاف مقتضى الظاهر على خلاف مقتضى ظاهر الوضع ومنع الانحصار في ذلك وهو لا ينافي اشتراط
كونه على خلاف مقتضى الظاهر بوجه ما والى الغيبة نحو انا اعطيناك الكوثر فصل لربك مكان لنا قد
كثر في الواحد من المتكلم لفظ الجمع تعظيما لرفعة شأنه لعظمة الجماعة ولم يحك ذلك في الغايب والمخاطب في الاول
القديم وانما هو استعمال المولدين كقوله باي نواحي الارض ابغي وصالكم وانتم ملوك ما المقصد كقوه
تعظيما للمخاطب كذا قالوا ولا يخفى ان جا الطلاق والجمع الغايب على الواحد كما في غير الماهدون فان الاسم
الظاهر غايب وجا الغير ما في الكشاف في سورة هود انه يجوز ان يكون المخاطب في قوله تعالى فان لم يستجيبوا
لكم المبني وحده ويكون جمع الضمير تعظيما له كما في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وما فسر في سورة
المومنين في قوله تعالى فارجعون انه رجع الضمير تعظيما كما في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم وقوله
الا فارحموني يا ارحم الله ولا يبعد ان يجعل الواحد لفظ الجمع لكونه بمنزلة جمع لما في العظمة بل لغيرها نحو قوله
لما بالغ في كثرة ضربه حتى انه كالضاربين وكمرضا للتنبيه على شدة مرضه كانه متعدد من المرضى ومن
الخطاب الى التكلم قوله اعلقه من عبدة ظلمي بك قلب مذكر او مونث لانه خطاب لنفسه اي ذهب بك في الحسان
اي طلب الحسان فهو متعلق بطلبي وقال الشارح المحقق متعلق بقوله طروب وحينئذ يناسب ان يكون التذكير
للعصر قال المرزوقي في طروب في الحسان لم طرب في طلب الحسان ونشاط في مراودتها بعيد الشباب اي زمانا
بعد الشباب قريبا منه والتصغير للقرب فيما في قوله عصر حان اي قرب مشيب لان المشيب خلف الشباب
ولهذا قيل المراد بعيد اكثر زمان الشباب اي حين كاد ينصرم زمان الشباب المشيب وقيل المراد بالمشيب
هجوم الموت يكلفني ليلي التكليف الامر بما يشق عليك كذا في القاموس فعدية بتغير بالمفعول الثاني بتقدير الباء
اي يكلفني بوصال ليلى ورويي بالتاء الفوقية جعل ليلى فاعلا قال الشارح والمفعول محذوف اي شدايده
فراقها واقول والانسب حينئذ ان يكون بين يكلفني وشطت تنافع في قوله وليها ويكون المعنى تكلفني ليلى
وحبها المفرط وليها وقد شطت اي بعدت وليها اي قربها وجوز الشارح ان يكون خطابا للقلب ويكون غير

التفات اخر من الغيبة الى الخطاب ويجوز ان يكون خطابا على طبق طحى بك فيكون الالتفات بتمامه في كلفني
وعادت عواد بيننا وخطوب قال الجوهري في في عادت اما من المعاداة كان الصوارف والخطوب صارت
تعاديهم ويجوز ان يجعل من عاد يعود اى عادت عواد وهوايق كانت تحول بيننا الى ما كانت عليه قبل هذا
والعوادي جمع عاديه وهي ما يصرف لك عن الشيء ويشغلك عليها في القاموس ولك ان تجعل عادت من المفاعلة
الناقصة اي صارت عواد حائلة بيننا وان تجعل المعادات بين العوادي في اخذ المتكلم وشغلها وما يخفى
لطف هذه النكتة على اهلها والى الغيبة حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم مكان بكم ومن الغيبة الى التكلم
والسير الذي ارسل الرياح لتسيير سحابها فسقناه مكان سقناه ولا يتوهم انه قد مر مثاله في قوله علقه حيث
عبر عنه ليلى بعدا التعبير عنه باسمها العلم بضمير المتكلم حيث قال بيننا لان التعبير عن الغايب بضمير المتكلم
مع الغير ليس خلاف مقتضى الظاهر فتامله والى الخطاب مالك يوم الدين اياك نعبد مكان اياه نعبد وهم
ومنهم من شرط في الالتفات اتحاد المخاطب في التعبيرين المختلفين وكانه دعاه اليه انه لا يوجد بدون هذه
النكتة التي صرحوا بعمومها لكل التفات ويمنع ذلك بانه يكفي فيه اتحاد السامع ويمكن دفعه بان المراد
بالمخاطب ما يعم السامع فانه في حكم المخاطب وحينئذ يتجه على ما ذكره الشارح المحقق انه اخص من
الالتفات المعتبر عند الجمهور لانه باطلاقه لا بد من اتحاد السامع عند المحل بقرينة الاتفاق على عموم
تلك النكتة المتوقفة على ذلك الاتحاد على انه لم يثبت انما هو التفات مخصوص بالسكاكي ليس التفاتا عند
لا يظهر كونه اخص مما هو الالتفات عند الجمهور ولم يثبت ذلك نعم ما ذكره في ضرام السقط ان قول ابي
العلاء هل يزجر ركم رسالة مرسل ام ليس ينفع في اولاك الوك اي في اوليك رسالة وان كان يرى غير
التفات ليس منه لان المخاطب بهل يزجر ركم بنو كنانة ويقوله اولاك انت وان كان يشعر بانه اراد بالاتحاد
المخاطب حقيقة اذ لا مانع من اتحاد السامع فيه لكن الكلام في انه هل هو تحقيق من صاحب الضرام او وهم
لعدم التنبيه لعموم المخاطب السامع وقد يطلق الالتفات على تعقيب الكلام بجملة مستقلة متلاقيه له في المعنى
على طريق المثل او الدعاء ونحوهما من المدح والذم كقوله تعالى وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا ام
وقوله ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم وقد يطلق على كلام ذكر اثنا المقصود لدفع ما اختلج في قلب السامع مما
ذكر ثم قبل اتمام المقصود كقول ابن ميادة فلا صرمة تبيد واو في الياس راحة ولا وصلة يصفو لنا انها رمه
كانه قال فلا صرمة تبيد واقيل له فما تصنع فاجاب بقوله وفي الياس راحة ووجهه اي وجه الالتفات الدالي
اليه ايا كان فهذا الوجه يعم كل التفات بل يعم وضع الظاهر موضع المضمر وعكسه والتعبير بالماضي عن المستقبل
وعكسه الى غير ذلك ان الكلام اذا انتقل من اسلوب يتوقعه السامع الى اسلوب لا يتوقعه سواء وجد المنع قبل
غير للتوقع كما في الالتفات او لم يوجد كما في ما نحن فيه السكاكي من الالتفات كان احسن تطرية قيل المسموع في
المفتاح المهموز لكن جعله السيد السند في شرح المفتاح محتملا لان يكون من طرا عليه اذا ورد عليه على ما ي
احسن ايراد او ان يكون ناقصا من طريت الثوب اذا عملت به ما جعله كانه جديد والام في قوله لنشاط
السامع اما للتقوية لنشاط مفعول التطرية بمعنى التجديد واما للتعليل فيكون غرضا من التطرية وهو
الموافق لقوله وانثر ايقاظا للاصغا اليه وقد يخص تحقيقا موافقه بلطائف اي قد يخص موافقه
ببعض اللطائف لا انه يختص كل التفات سوى هذا الوجه العام باللطيفة كما فسره به الشارح والا لا وجب ذلك
ان لا يكتفي في الالتفات بالنكتة العامة كما في الفاتحة اي في سورة الفاتحة ولك ان تريد فاتحة سورة الفاتحة
فان العبد اذا ذكر الله ولجأ احد الامرين القوى في التحريك من مجرد الذكر الحقيق بالمنع عن قلب حاضر بانه

العبد

العبد الذليل وهو سبيل جليل يحد من نفسه محركا للاقبال عليه وكالمهيج عليه صفة من تلك الصفات
العظام تقوي ذلك المحرك الى ان يؤول الامر الى خاتمتها المتضمن انه مالك الامر كله في يوم الجزاء وجر ذلك
انه اضيف مالك الى يوم الدين على طريق الاتساع والمعنى على الظرفية اي مالك في يوم الدين والمفعول محذوف
دلالة على المتعمم واورد عليه ان الحذوف المقدر كالملفوظ فكانه قيل مالك يوم الدين جميع الامور فيلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز اقول يا سارق الليلة اهل الدار شامل على هذا المجاز مع ذكر المفعول الحقيقي وتوجيهه جعل اللفظ
بدلا والجمع بين الحقيقة والمجاز غير عزيز في البدل كما في قطع زيد يده وسلب زيد ثوبه فتقول هذا القاتل المقتول
محمد وفي يزيد بمرما كان مفعولا قبل الاتساع وصار بدلا بعده فحينئذ يوجب ذلك المحرك الاقبال عليه اي على
ذلك الحقيق بالحمد والخطاب بتخصيصه بغاية الخضوع الذي هو العبادة اذ العبادة نهاية التذلل والاستعانة
في المهمات اشارة الى اختيار تقدير اياك نستعين بالاستعانة في جميع المهمات على تفسيره بالاستعانة في العبادة
والمدرج عكسه على ما بين في محله فانه للتنظير الداعي الى هذا الالتفات قوة المحرك الحاصلة من تفصيل الصفات
لا التنبيه على ان القاري ينبغي ان ياخذ في القراءة كذلك لان القرآن نزل على لسان العباد والعبد في قوله
لا يقصد ان القاري ينبغي ان يكون كذلك فنعم البيان بيان المتن حيث استقط ما في المفتاح من ان اللطيفة
هي ذلك المتنبيه ولم يتنبه له الشارح المحقق فظنه مقصرا في تقرير كلام المفتاح وقال تتميما لبيانه واللطيفة
المختصة بها موقع هذا الالتفات هو ان فيه تنبيها على ان العبد اذا اخذ في القراءة يجب ان تكون قراءته
على وجه يجد من نفسه ذلك المحرك المذكور هذا وقد ظهر لك ان اياك نستعين ليس من الالتفات في شيء لانه
مقتضى الظاهر بعد العدول الى الخطاب في اياك نعبد فلا يلتفت الى ما يوهمه سوق بيان النكتة من ان ضمير
الالتفات دعت اليه قوة محرك الاقبال وجزالة نكتة المفتاح وبراعته على ما ذكره الزمخشري لا يحتاج الى
الايضاح وهو ان الخطاب ليشعر بان المخصص بالعبادة والاستعانة هو الموصوف بالصفات وهي العلة
في التخصيص لان الخطاب لكونه بالغا في التعين مقام المشاهدة وذلك التعين انما جاء من قبيل الصفات
وذكر الشارح ان النكتة غير التنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون متوجها اليه بالكلية بحيث كانه يراه كما
يلتفت الى ما سواه هذا وينبغي ان يضم اليه وعلى ان المستعين ينبغي ان يكون كذلك ليجاب فان قلت كونه كذلك
في مقام تخصيص العبادة لا يقتضي التنبيه على وجوب كونه كذلك في مقام العبادة قلت يمكن ان يتكلف
الشارح بانه لما جعله في مقام المدح وهو عبادة كذلك نبه عليه او بانه لما جعله في سورة لا تكون الصلاة
بدونها كذلك نبه على ذلك وهذا مراده لا انه لما جعله كذلك في مقام عرض العبادة نبه على ذلك وههنا
سوانح غيبية لمن لم اهل به منها ان المراد بقوله اياك نعبد اياك نعرف كما في وما خلقت الجن والانس
الا ليعبدون اي ليعرفون فحصر المعرفة فيه بعد حصر الحمد واشار الى الشركة العامة في ذلك تنبيها
على ان حصر المعرفة في مقام مشاهدة الكثرة وذلك كمال التوحيد ولا يخفى ان المنبه على تلك المشاهدة
صيغة الخطاب ومنها انه تعالى نبه اولا على انه غايب عن كل مبتلى بعالم الحس وطريق الوصول اليه التوجه
الى تفصيل صفاته بقلب حاضر فان نهايته التفصيل حضوره عنده بحيث يسعه ان يخاطبه ويحضوره
يرى العبد ان القدر وهو ذليل عاجز فيخاطبه باظهار ذلك ومنها انه مجزوم في كل ما عناه وانه لا حول ولا قوة
الا باسره قال الشارح المحقق ولما انجر كلامه على خلاف المقتضى الظاهر اورد عدة اقسام منه وان لم يكن
من مباحث المسند اليه اقول قد مر بعد البحث في اول المرصوع في بحث خلاف مقتضى الظاهر على وجه ابخس
المسند اليه ونبه على ان بحثه غير مختص حيث قال وقد يخرج الكلام على خلافه ولم يقل وقد يخرج المسند اليه

مثلها

ره

٣٣

السيد الرضي ره في حواشي الكشاف اشار الى توجيه
اخر يتوقل

على خلافه فقوله ومن خلاف المقتضي يعني خلاف المقتضي الذي كلامنا فيه وهو مطلق خلاف المقتضي وبين
بقوله ومن على انه لا ينحصر فيما يذكر كيف وجميع المجازات خلاف مقتضى الظاهر في القاموس لقيه كتفاه
والتقاه هذا فقوله تلقى المخاطب بغير ما يترقب ما عدى الى المفعول الثاني بالباء اي جعل المخاطب متلقيا
غير ما يترقب بحمل اي بسبب حمل كلام على خلاف مراده تنبيها على انه اي ذلك المخالف اولى بالقصد وانوك
او هو الواجب ان يقصد على حسب تفاوت المقامات وكونه اولى بالنظر الى المتكلم او المخاطب وغيرهما ولا
يخفى ان المتلقي لا يتوقف على حمل كلام على خلاف مراده بل يصح ان يكون للتنبيه على ان غيره اولى بالافادة والمخا طب
بر فالحمل على خلاف المراد مؤونة لا حاجة اليها كقول القعقشري للحجاج وقد قال الحجاج ستوعد الخ اشار بقوله
وقد قال وجعله حالا الى انه قال ذلك بديهة واكد فطانته بقوله متوعدا لحيث لم يحل بينه وبينها وعيد
الحجاج لاحملنك على الادهم مثل الامير محمل على الادهم والاشهب نبه الحجاج على انه الاولى بالقصد نظرا الى
حال الامير كما اشار اليه المصنف ولو كان قصده الى انه الاولى بالقصد نظرا الى المخاطب لقال مثلي حمل على الادهم
والاشهب اي الفرس الذي غلب سواده حتى ذهب البياض والفرس الذي غلب بياضه حتى ذهب ما فيه
من السواد وضم الاشهب للتعريض على المراد بالادهم واوهم افادة انه ينبغي ان يكتفى بالادهم اي من كان مثل
الامير في السلطان الغلبة وبسطة اليد اي الكرم والثروة والمال فجدير بان يسفد قال الشارح بان يعلي
من الاصفاد لا ان يصفد من حد ضرب اي يقيد ويوثق وفي القاموس جعل كلا من الاصفاد والصفد مشتركا
بين المعنيين فلك ان تجعلهما على لفظ واحد وكلا منهما بمعنى وان تجعل كل لفظ مخالفا للاخر اما كما فعله الشارح
او على عكسه روي بامر قال اغضب الحجاج قوله وقال الادهم حديد فقال بلا توقف لان يكون حديدا خير من ان
يكون بليدا اي خير بالنسبة الى الامير وبالنسبة الى والسائل فجدير بما يتطلب في الصحاح التطلب هو الطلب مرة
بعد اخرى فالاولى بغير ما تطلب لان ذلك التلقي لا يخص بمن يبالغ في الطلب فكانه اوقعه فيحسن المناسبة بين
يترقب ويتطلب فرجح رعاية جانب اللفظ على المعنى بتنزيل سوالهم منزلة غير ما الكلام فيه كما الكلام في حمل
الكلام على خلاف المراد هل هو ضروري او لا بتنبيهها على انه الاولى بحاله اي بحال السائل او على انه الاولى بحاله
المجيب فالاولى لما كتفا بقوله على انه الاولى والمهم من غير ذكر له والفرق بين الاولى والمهم هو الفرق
بين الاهم والمهم فالمهم هو الواجب ولا يخفى ان تلقي السائل بغير ما يتطلب مندرج تحت تلقي المخاطب بغير ما
يترقب ولا تفاوت بينهما الا بحسب العبارة كقوله تعالى يسالونك عن الاهلة قل هي مواقيت للناس والحج كما ان
السوال عن حكمة تفاوت الاهلة اولى بحالهم للجواب ببيان الحكمة اولى بحال الرسول عليه السلام لانه المبعوث
لبيان امثال الشرع سالوا عن السبب في اختلاف القمر في زيادة النور ونقصانه حيث قالوا ما بال الهلال
يبدو دقيقا مثل الخيط ثم يتزايد قليلا قليلا حتى يمتلئ ويستوي ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدا فاجيبوا
ببيان الغرض من هذا الاختلاف وهو ان الاهلة بحسب ذلك الاختلاف معالم يوقت الناس امورهم من الديون
والمتاجر ومحال الديون والصوم وغير ذلك ومعالم الحج يعرف بها وقته وذلك للتنبيه على ان الاولى والاحق
بحالهم ان يسالوا عن الغرض لا عن السبب لانهم ليسوا ممن يطلعون بسهولة على ما هو من دقائق علم الهيئة ولا
يتعلق لهم به غرض هذا كلامه وفي الوجه الاول انه يلزم ان يكون في الاية بيان ان السوال عن الغرض يكون
اولى بالنسبة الى من لا يطلع بسهولة على السبب وظاهر الخطاب خلافه فان معرفتهم من نبينا صلى الله عليه وسلم مع
انهم غير مستعدين لها يكون معجزة اخرى وفي الوجه الثاني ان في معرفة سبب ذلك ظهورا كما لقدرة الله وظهور
معجزة شاهدة على صدق نبوته صلى الله عليه وسلم حيث صار وايا ببيانه عالمين بالسبب مع بعدهم عن فهمه

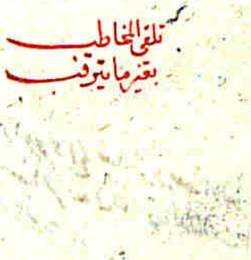
تلقي المخاطب بغير ما يترقب

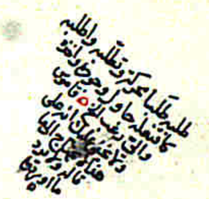
الفرق بين الاولى والمهم هو الفرق بين الاهم والمهم فالمهم هو الواجب نخ اصل

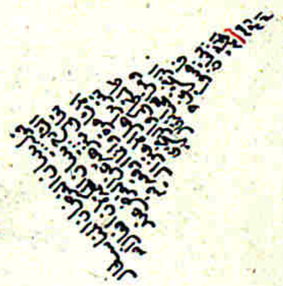

فالاولى ان يقال الاولى بحال من لا يعرف احكام الشريعة تقديم معرفة الاحكام والا ولى حين السوال عن افعاله
تعالى هو السوال عن حكمة لا عن اسبابه لان الفاعل المختار المتغني عن السبب كقوله تعالى يسالونك ماذا
ينفقون قل ما انفقتم من خير فللوالدين والاقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل ايا لوا عن بيان
ما ينفقون فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على ان المهم هو السوال عنها لان النفقة لا بعد بها الا ان
تقع موقعها وكل ما هو خير فهو صالح للانفاق فذكر هذا على سبيل التقدم دون القصد كذا في الشرح ويحتمل
ان يكون وجه كون بيان المصارف مهما لهم دون نفس النفقة ان نفقاتهم كانت على وجه لا تصور فيها الكراهة
اهل التفاخر والمباهاة فيصرفونها الى الاباعد وارباب الجاه والثروة فاجيبوا ببيان المصارف تنبيها على
ان المهم لكم في الانفاق ذلك لان خطاكم فيه لا في ما تصرفون ومنه التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي على
تحقق وقوعه وكانه اعتمد على انه تنبيه عن لم فطنة ان التعبير عن الماضي بلفظ المضارع ايضا من خلاف مقتضى
الظاهر لكن النكتة تبين في محلها فلم يتعرض لذلك لا لاختصاص خلاف مقتضى الظاهر بما ذكره بل كل مجاز كذلك
نحو يوم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض فانها فوضع فصعق مكان ففزع وبعد ان يقال
لم يمثل بالقران بل بتركيب مصنوع لم يوافق اكثره لفظ النظم ومثله في كونه خلاف مقتضى الظاهر او في النكتة
نحو ان الدين لواقع اي التعبير عن المستقبل بلفظ اسم الفاعل ونبه بقوله ومثله على تفاوت بين المثالين وكان
ذلك انه ارا اشتباه في كون المستقبل خلاف مقتضى الظاهر فيه خفاء لعدم دلالته على زمان ووجه التنبيه فيه
على تحقق الوقوع ان اسم الفاعل حقيقة فيما فيه الموصوف به في الحال اتفاقا مجاز فيما يتصف به بعد التعبير
اتفاقا واختلف فيما اتصف به قبل وانتفى كما بين في الاصول هذا اذا اريد بالدين جزا يوم البعث اما اذا
اريد الجزا مطلقا والله تعالى يجزي العباد في الدنيا ايضا فليس التعبير عن المستقبل باسم الفاعل بل عما يقتض
بزمان نحو وذلك ولا يبعد ان يقال الظاهر لمن يعلم زمان المخبر عنه بالتحقق وهو غايب عن المخاطب ان من
زمانه بخلاف ما هو حاضر بين يديه والدين كذلك فكان مقتضى الظاهر ان يقول ان الدين ليقع فلما قال
ان الدين لواقع نزل منزلة المتحقق المشاهد المخاطب يوم مجموع له الناس اي يجمع نزل منزلة الحال بعد ان
احضره وجعله مشاهدا مشارا اليه بالاشارة الحسية فان تلك الاشارة تستدعي جعل المجموع فيه في الحال فاحفظ
فانه بديع لعله رفيع واقول في كون التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي والعكس من خلاف مقتضى الظاهر مطلقا
نظر لانه اذا عبر عن مستقبل بلفظ الماضي على خلاف مقتضى الظاهر مرة ثم عبر تانيا عنه بلفظ الماضي فذلك التعبير
يقتضي الظاهر وعلى وفق الاسلوب حتى لو عبر عنه بلفظ المستقبل كان خلاف مقتضى الظاهر لكونه خلاف المايوق
واظن بك الفاية هذا التحقيق بعد ان صرت في بحث الالتفات على الموثق فتمسك بما هو الحق واسال الله التوفيق
ومن هذا تبين لك انه ربما يكون التعبير عن المستقبل بلفظ المستقبل وعن الماضي بلفظ خلاف مقتضى الظاهر ومنه
اي من خلاف مقتضى الظاهر القلب قال الشارح هو جعل احد اجزا الكلام مكان الاخر والاخر مكانه وبيتض
بقولنا في الدار زيد وضرب عمرا زيد لان المراد ما يجعل مكان الاخر ان يجعل متصفا بصفته مجردا ان يوضع هو
موضعه فدخل في جعل احد اجزا الكلام مكان الاخر ضرب زيد حيث جعل المفعول مكان الفاعل وخرج بقوله وان
مكانه ولا بد في الحكم بالقلب من داع اما للنظر لجعل النكرة مسندا اليه والمعرفة مسندا فانه اذا وقع هكذا احتمل الامرين
واما معنوي بد هو ارعاية جانب المعنى كون الجزيين في الاصل على خلاف الترتيب الواقع مثال الاول ان اول
بيت وضع للناس للذي ببكه ومثال الثاني ما اشار اليه بقوله نحو عرضت الناقة على الحوض فان الاصل فيه
عرضت الحوض على الناقة فان عرض الشي على الشي معناه اراءته اياه على ما في القاموس وارادة المحوض في

التعبير عن المستقبل بالماضي وعكسه

هكذا في النسخ الظاهر ان يقال ان الدين لواقع يوم مجموع له الناس

القلب

الشرح لان المعروض عليه يجب ان يكون لمراد ادراك ليميل الى المعروض او يرغب عنه ومنه ادخلت القلنسوة في الراس والخاتم في الاصبع قيل لان النكتة في القلب في هذه الامور ان العادة تحرك المعروض نحو المعروض عليه والمظروف نحو الظرف وههنا الامر بالعكس **وقبله السكاكي مطلقا** وجعله نفسه اعتبار الطيفا **ورده غيره مطلقا** وقال يجب ان يجتنب عنه **والحق انه ان تضمن اعتبار اللطيفا قبل كقوله** اي قول ابي ذؤيب **ومهمهين** اي مفازة **مغبرة** متلونة بالغبرة **ارجاؤه** اطرافه ونواحيه **كان لون ارضه سماؤه** اي لونها يريد ان المضاف الى السماء محذوف وذلك ان تجعل التقدير هي لونها وتجعل ضمير لونها الى الارض والمحذوف الى السما فيكون اشارة الى القلب لا الى حذف المضاف والاعتبار اللطيف فيه ما شاع في كلام المشبه الى ان استحق جعله مشبها به ويمكن تفسير قوله كان لون ارضه سماؤه بما لا يكون فيه قلب ولا حذف اي ارتفع الغبار فيها حتى اتصل بالسما بحيث صار السما متصلا بالارض اتصال اللون بالجسم كان لون الارض نفس السما **والا** اي وان لم يتضمن اعتبار اللطيفا **فرد** لان نفسه ليس اعتبار اللطيفا ولم يتعرض لرد ما يتضمن خللا في المقصود لانه غرض يتعلق به في هذا المقام لان رد ما يتضمن خللا مشترك بينه وبين غيره لا ينبغي ان يجعل من مباحث القلب ولا تعلق لرد ما قال السكاكي في التعرض له كما تعرض له الشارح من فضولات الكلام وعدم رعاية ما يليق بالمقام **كقوله** اي القطامي

يصف ناقته بالسمن * فلما ان جرى سمن عليها كما طينت بالفدن السياعا

هو كما لسحاب الطين بالتبن كذا في القاموس والاصل فيه كما طينت الفدن بالسياع وهو ان يتضمن مبالغة في وصف الناقة بالسمن واشار بقوله الى ان اللام للكتب صار اصلا في بدنها ومعروضا لسمن صار فرعا كما جعل السياع اصلا والقصر بمنزلة الطين للسياع لكنه بعيد عن الطبع لان قولنا طينت السياع بالفدن مما تسمج بعينه الاذهان وتستهجنه الاذان **احوال السند ما تركه** الترك الرد مع الدفع الى الاسقاط فالثاني يدل على سبق الثبوت دون الاول فلهذا قال الشارح في استعمال الحذف في المسند اليه والترك في المسند اشعارا بان احتياج المقام الى المسند اليه اشد فكانه كان ثابتا الا ان المحل لم يستطع لدفاع واورد عليه ان كلام هذا ينافي ما ذكره في شرح الكشاف ان قول ابن عباس رضي الله عنهما من ترك التسمية فكما ما ترك ما مر واربعة عشر اية من القرآن شكل لانه لم تكن في سورة براءة تسمية حتى يكون تاركها لا تاركا هذا على ان الترك يقتضي الثبوت وفيه ان ترك ما مر واربعة عشر اية من القرآن عبارة عن ترك قراءتها وما لم تكن التسمية اربعة عشر اية لا يكون القارئ تاركا لها تارك قراءة اربعة عشر اية وترك القراءة قد يتحقق بدون ثبوت القراءة فلا يكون ما ذكره يستلزم ثبوت المتروك لان المتروك هو القراءة ولم تكن ثابتة والاوجه ان اختلاف العبارات للتنبيه على تعدد ما يعبر به عما يقابل الذكر للنفا والالما عبر المصنف عن عدم ذكر المفعول في بحث متعلقات الفعل بالحذف **فلما مر** في حذف المسند اليه **كقوله** اي قول صابي بن الحارث البرجمي ومن يك امسى بالمدينة رحله فاساد امسى الى المكان مجازا والا لكان تجوزا في اسمي ضمير من والخبر جملة بالمدينة رحله او امسى تامة والجملة حالا من ترك الواو وكما في خرجت مع الباز ي على سواده اي لا يجوز نصب رحله على الظرفية لانه ليس مبهما قابلا للتقدير في فاني وقيار في القاموس اسم جمل صابي او فرسه وقال السيد السند وغلامر **بها الغريب** لفظ البيت خبر ومعناه تحسر عن غربته وتوجع من كربته وخبر قيار محذوف لان قوله لغريب لا يصلح ان يكون خبرا عن اني وقيار لان قيار الكونه عطفا على محل اسم ان مبتدا والعامل في خبره الابتداء لا يجوز عمل عاملين في معمول واحد سواء كانا من جنس واحد او من جنسين مختلفين لانا نقول مفرد والمفرد لا يصلح ان يكون خبر المتعدد لان المتعدد قد يخبر عنه بمفرد اذا كان بين احاده كما لاتصال التنزيلي منزلة الواحد صرح به الرضي وما قام عليه اية بينة من القرآن ولا يجوز ان يكون المحذوف خبر ان لان دخول اللام يصير ان المذكور خبر ان فالتقدير فاني وقيار بها الغريب غريب وقد عطف غريب على قوله لغريب وقيار على محل اني بضمير المتكلم بعاطف

واحد والاخبار عليه ان كان العامل واحدا فعلى هذا يكون خبر قيار معطوفا على محل خبر ان ليكون العامل فيه عاملا واحدا على لفظه حتى يكون العامل فيه ان لانه مع ذلك لا يصلح ان يكون خبر قيار ولم يثبت في محله جواز العطف على محل خبر ان فلا تعويل على هذا التوجيه وان ذكره الشارح المحقق بل التوجيه ان العاطف يعطف مجموع قيار غريب على قوله اني لغريب عطف جملة على جملة وبه قطع الكشاف في قوله تعالى ان الذين امنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى الاية لكن فيه تقديم بعض المعطوف على بعض المعطوف عليه وهل يجوز ولعله لهذا لم يتبعه الرضي وجعل ما ووالصابيون اعتراضية وبعد تجويزه تقرير قول الزمخشري ووافقه الامام المرزوقي فيه رد فعدها التقدير بان المقدم في نية التاخير وان يتجه عليه ان تقديم المعطوف على المعطوف عليه ايضا في نية التاخير مع عدم جوازه في السعة فلا بد للتقدير من نكتة قال الزمخشري التنبيه على انهم مع كونهم ابين المذكورين ضلا واشدهم غيا بتاب عليهم ان صح منهم الايمان والعمل الصالح فما الظن بغيرهم وفيه ان هذا التنبيه حاصل بالحكم عليهم بانهم بتاب عليهم وهو مدخلية للتقدير وقال الشارح المحقق نكتة التقدير في البيت التسوية بين القيار ونفسه في التاثر بالغربة اذ لو قال اني لغريب وقيار لجاز ان يتوهم ان له مزية على قيار في التاثر عن الغربة بان ثبوت الحكم اوكد واقوى فقدمه ليتاتى الاخبار عنهما دفعة تنبيها على ان قيارا مع انه ليس من ذوي العقول فهو ساوى العقلا في استحقاق الاخبار عنه بالاغتراب قصدا الى التحسر والاخفا في الغرق بين النكتتين اذ احدهما التسوية والاخرى كون البعض اولى من البعض وان بشر كلام الشارح بالاتحاد والبيت مثال الحذف المسند عن المعطوف للاحتراز عن العبث مع ضيق المقام او الحذف المسند بتمامه او الحذف مع تقدير القرينة وقوله **وكقوله نحن بما عندنا وانت بما عندك راض والراي مختلف** مثال للحذف لهذه النكتة بعينها مع كون المحذوف للمعطوف عليه او مع تاخير القرينة او مع بقا تعلق المحذوف وقد اشار الشاعر الى ترجيح جانب التعبير عن نفسه بضمير المتكلم مع الغير تعظيما لشانه **وقولك** الخطاب لغير معين لافادة العموم فيكون فيه اشارة الى نهاية شيوع الاستعمال **زيد منطلق وعمرو** مثال للاحتراز عن العبث بدون ضيق المقام كما يتفاد من الايضاح و يحتمل ان يكون من عطف جملة على جملة وان يكون من عطف مفرد بن على مفردين وفي تصحيحه دقة وهو ان المقصود تشريك المسند مع المسند في كونهما مسندين لا في كونهما مسندين للمسند اليه واحد وكذا الحال في التشريك مع المسند اليه هكذا افاده السيد السند في شرح المفتاح **وقوله خرجت فاذا زيد** لعله مثال لتخييل العدول الى قوي الدلبلين من العقل واللفظ قال الشارح المحقق هنا لما مر مع اتباع الاستعمال الوارد عليه فان قلت لم يسبق في المتن ذكر للاتباع المذكور فكيف يمثل للحذف لما مر بما هو لاتباع استعمال الوارد قلت الاتباع المذكور مندرج تحت قوله واما التخمد ذلك ونحن نظن بك انك على ثروة كافية في معرفة هذا المثال قبل ان تصير مخاطبا للنافي هذا المقام فلو اشتغلنا بما يتعلق به لتعدنا اشتغلا بفضول الكلام فاغمضنا عنه خوفا من الملام **وقوله** اي الاعشى **ان محلا وان مرتحلا** اي ان لنا في الدنيا حلولا كحلول المسافرين وارتحالا كارتحالهم الى الوطن وهو الاخرة **وان في السفر اذ مضوا مهلا** في الصحاح السفر جمع سافر كصحب وصاحب يقال سفر يسفر سفرا اي خرجت الى السفر وفي القاموس رجل سفر وقوم سفر اي ذو سفر ضد الحضري والسافر المسافر فعل لم فقوله مهلا بالتحريك اي تؤدة ووقارا وقوله اذ مضوا متعلق بالمهل وحاصل المعنى ان لنا حلولا في الدنيا قليلا وارتحالا عنها الى الوطن بعيدا لا نقطع طرفه ولا بد لنا من تهيئ اسباب كثيرة في قطع هذه المسافة فلفظ البيت خبر ومعناه تحسر على عدم التمكن في هذا القليل من تهيئ اسباب السفر الشديدين وقطع المد البعيد وفي الشرح والسفر الرفاق قد يقولون في المفرد ايضا يجمع لهم ونحن على ثروة وده لانه المهل على ما ذكرنا اظهر مما ذكره والحذف هنا لقصد الاختصار والعدول الى ما

اقوى الدليلين واتباع الاستعمال الشايع فانه كثر هذا الحذف في مثل هذا التركيب حتى قال سيبويه في كتابه باب
ان ما لا يوان ولدا وقال بعد القاهر لو استقلت ان لم يحسن الحذف او لم يجز لانها المتكفلة ببيان المترجم عنه والمضيق
المقام للحصر ومحافظة الوزن ولم يذكر الشارح الا الوجه الثاني للضيق ولقد نبه في هذا المثال على ان الخبر
الظرف مع كونه نايبا عن الخبر الحقيقي محذوف قال السيد السند ان جعلت اذا اسما غير ظرف بمعنى الوقت جملة
بدلا عن السفر اي في السفر في زمان مضيهم وان جعلته ظرفا ابدا لتمرن قولهم في السفر والمعنى واحد وغير بحث لانه
ذكر الرضي ان اذا لا يلزم الظرفية بل تكون اسما اذا اضيف اليه زمان او يكون مفعولا به وايضا المودة والوفاء
صفة السفر اي وقت مضيهم فالوجه ما ذكرنا وقوله تعالى قل لو انتم تملكون خزاين رحمة ربي جعل الشارح المحقق
سبب ايراد هذا المثال كون المسند فيه فعلا على خلاف ما تقدم فان المسند فيما اسم او جلة ونحن نقول اورده
للتنبيه على ان المحذوف فيه مجرد المسند والمسند اليه بان يكون انتم تاكيدا للفاعل المحذوف وانه يطيب
كثرة الحذف فيما ينبغي عنها قلة الحذف والتنبيه على ان الداعي الى تقرير المسند قد يكون غير تقرير المسند اليه بلا
مسند وهو هنا حرف الشرط اذ لولاه لكان الكلام انتم تملكون كما زعم الكوفيون وجوز وجوده والرد عليهم والاستشهاد
بالقرآن وقدم على قوله فصبر جميل تقديما للمنصوص على المحمل وللتنبيه على الحذف الواجب بعد الحذف الجايز لان
الداعي الى الحذف فيه يخالف الداعي المتقدم اذ الباعث فيه تحصيل الابهام اولا ثم التفسير ليتمكن في النفس فضل
تمكن والاتيان بما فيه غرابة تسر الناظرين وهو تحصيل مزيد التمكن من حذف الدال وابرازها هو في غاية
النفع في صورة العبث اذا قال ما يبدو للناظران المتكلم عابث في حذف المسند ثم الاتيان به مع زيادة هو
المسند اليه ثم يلوح عليه انه في غاية الافادة فيحلو المتكلم في عينيه كالساحر يأتي بالاشيا في غير صورها فانها
هاتين النكتتين فانهما من البدايع قال الشارح الغرض من الحذف لما حتم انه عن العبث اذ المقصود من الايمان
بهذا الظاهر تفسير المقدر فلو اظهر تم لم يحتج اليه اقول اولا فليكن هذا ايضا موجبا لايراد هذا المثال فان
العبث فيما سبق كان نفس المسند وهنا ما ذكره للتفسير وثانيا ان ما ذكره بنا في ما ذكره المصنف في الايضاح
ان التقدير لو يكون تملكون على التكرير للتاكيد فليس ذكر المفسر الموكد عبثا الا ان فيه فايدة التاكيد لكن الخوان
اصل التركيب لو تملكون لما حذف تملك بقي انتم فصار تملكون فلو ذكر المحذوف لكان التفسير عبثا وهو المطلوب
في كتب النحو ولا حاجة الى تقييد هذا العبث بقيد يجب الظاهر انه عبث صرف وهذا ايضا من اسباب ايراد
هذا المثال قال الزمخشري هذا ما يقتضيه علم الاعراب واما ما يقتضيه علم البيان فهو ان انتم تملكون فيه زيادة
على الاختصاص وان الناس هم المخصوصون بالشح المتتابع لان الفعل الاول لما سقط لاجل المفسر صار الكلام في صورة
المبتدا والخبر يعني كما ان انا سعيت في حاجتك وهو مبتدا وخبر يفيد الاختصاص فكذلك ما هو في صورة
المبتدا والخبر فاستفاد منه الشارح العلامة انه يجوز جعل انا عرفت جملة فعلية مفيدة للاختصاص بتقديم التاكيد
الذي هو الفاعل المعنوي ليصير في صورة المبتدا والخبر فجرى عليه في شرح كلام السكاكي حفظا للظاهر
مقالة ان المسند اليه فاعل معنوي قدم للتخصيص ويتم الشارح المحقق انه زاد على كلامه ما يفيد الاختصاص
جملة فعلية في صورة الاسمية عند الزمخشري فتنبه من استدلاله بهذا الكلام وقال هذا الكلام صريح في نقض
دعواه وحجة عليه لانه اذا جعل الزمخشري جعلها مفيدة للاختصاص لكونها في صورة ما يفيد الاختصاص تغير
التعجب من غفلة العلامة من كلام السكاكي من جعل رجلا عرفت مبتدا الا محالة حيث قال فتدبر ناخيره وليلا
ينتفي التخصيص الصحيح للابتدا اذ لا سبب لرسواه وقوله تعالى مرفوع خبر محتمل الامرين فصبر جميل يحتمل
الامرين بل الثلاثة ثالثها ان يكون من قبيل سلام عليك اي فصبر جميل اي فاجمل بالنصب تفسير الامرين او

فامري

فامري صوابه الواو لان منصوبا لاحتمال ان لا يكون مردادا والاحسن في جعله محذوف المسند تقديره صبر
جميل الى آخره مصدر والاصل فيه النصب وقد قرئ فصبر اجميلا والاصل فاصبر صبرا جميلا عدل الى الرفع
لافادة الدوام والثبات والشايع في العدول جعل معدولا الفعل خبرا عن المصدر كما في الحمد لله وكانه اشار
بتقديم بيان حذف المسند الى انه اجمل لان المقصود الاظهر من الكلام وهو توطين النفس على الصبر يحصل وان
ذكر الشارح المحقق لترجيح حذف المبتدا ستة اوجه ورب واحد يجدي الفا والصبر الجميل هو الذي لا شكوى
فيه الى الخلق وجعل صاحب المفتاح ذلك الحذف لتكثير الفايدة ولك ان تجعله لضيق المقام لما ترجح المتكلم
لحذفه قال صاحب المفتاح وقد يكون حذف المسند بناء على ان ذكره يخرج الكلام الى ما ليس مراد كقولك زيد
عندك امر عمرو فانك لو قلت امر عندك عمرو وتصبر امر منقطعة ويتجه عليه ان هذا لا يقتضي الحذف لامكان
ان يقال امر عمرو عندك فان امر حينئذ يصح ان تكون متصلة ورد فع بان امر هنا وان جاز كونها متصلة لكن
الظاهر فيه الانقطاع لان ايراد المفرد بعد ام اقرب الى الاتصال فمع امكان ايراد الجملة لدليل قصد الانقطاع
الا ان تكون قرينة واضحة على قصد الاتصال كقولك سواء ازيد عندك امر عمرو عندك ولا يخفى انه يتفاوت
ما ذكره ان المسند اليه قد يكون لانه لو حذف يخرج الى ما ليس مراد كما في قولك ازيد عندك امر عمرو عندك
فانه لو حذف يخرج من الانقطاع الى الاتصال والذي اراه انه اخر مقدرا في ازيد عندك امر عمرو لانه في
معنى ايهما عندك وكه يذهب عليك ان وجوب قرينة للحذف لا يخص بحذف مسند وكانه لم يذكره في المسند
اليه اما لانه ربما يحذف بلا قرينة كما اذا اقيم مقام المفعول واما لان وجوب القرينة على المحذوف مما يعرفه
العاقل الا انه لما عبر عن حذف المسند بالترك الموهم للاعراض عنه بالكلية والاستغنا عن نصب القرينة تداركه
بقوله ولا بد اي للحذف من قرينة ولذلك ان تجعل المراد وجوب القرينة للحذف ولما عبر اذ الحذف مشترك
بين دوائي فهو كاللفظ المشترك لا يفيد المعنى المراد بلا قرينة الا انه لم يفصل الا بقرينة الحذف ولا عكس اي
ليس القرينة مما لا بد لها من الحذف ولا عكس بل ربما لا يحذف مع وجود القرينة كوقوع الكلام جوابا للسوال
محققا اي مذكورا لكن الوقوع اعم من ان يكون محققا كقولك زيد في جواب من قام او مقدرا نحو ولئن سالتهم
من خلق السموات والارض ليقولن الله وهذا مراد الشارح المحقق حيث قال المسند ان هذا الكلام عند
تقرير ثبوت ما فرض من الشرط والجزا يكون جوابا عن سوال محقق يعني كونه جوابا عن هذا السوال المحقق في
الكلام انما يتحقق عند تقرير ثبوت ما فرض وهو اربة فما ذكره فلا يرد ما ذكره السيد السند من ان فيما شا
بان السوال في نظم الاية ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا وقع ذلك المقدر بان يسالهم محمد ولما كان
في الاية فرض تحققها ذكر انه يرد على طريقتهما اذا تحققا وانت تعلم ان القرينة هي ذات السوال وهي محققة في الا
وهذا هو المراد بقولهم لسوال المحقق كونها سوالا وهو المفروض المقدر فيها هذا كلامه وكيف لا والشارح لم يعن
تحققه على تقدير ثبوت ما فرض بل وقوع الكلام في جواب فان اراد بان ذات السوال قرينة انها قرينة من كون
الكلام جوابا له فباطل وقول المصنف كوقوع الكلام جوابا للسوال شاهد عليه وان اراد ان ذات السوال شرط
وقوع الكلام جوابا له قرينة فلا بد من اعتبار الوقوع وما ذكره الشارح انما هو تصوير الوقوع وبهذا اندفع
ايضا ان الشرط فرض السوال المطلق وهو يعم السوال المحقق والمقدر فكيف يلزم من تقدير ثبوته كون قولهم جوابا
لسوال المحقق هذا والاظهر ان المراد بقوله ليقولن اسم ما يعم قولهم ليقولن خلقهن اسر ان المقصود انهم يجيبون
باثبات الخلق لم تعالى سواء كان ذلك الاثبات مع ذكر الفعل او مع حذفه فالاية مثال باعتبار ما يتنزل عليه
من جواب حذف فعله لا باعتبار ان الجواب المستفاد منه لا محالة محذوف فالمسند المحذوف في هذا الو

هو ان
حذف المبتدا
اكثر من الخبر وتقدير
المبتدا ادل على تمام التصوير
وهو المناسب لمقام مدح نفسه بالصبر
وان اصله النصب وتقدير المبتدا اوفق اصله
لدلالة التجدد على قيام الصبر وبانه بوافق في المعنى قراءة
النصب وان كون المبتدا معرفة ارجح من كونه نكرة
موصوفة وان المفهوم من تقدير اجمل
اجمل من صبر غير جميل والمقصود
اجمل من الجزع تما لا يخفى

رحمه الله
تعالى

في الاكثر الفعل وربما يكون الجملة التي هي خبر المبتدا على طبق واقع الذكر فانه في الاكثر الفعل قال تعالى من يحييها العظام وهي رميم قل يحييها الذي وقال تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم وقال تعالى قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر قل الله ينجيكم وذلك لان السوال عن الفاعل المطلق فالسائل خالي الذهن عما يلقى المجيب فلا يحتاج الى تقوية الحكم فلا ينفع تقديم المسند اليه المفيد للتقوي وربما يقتضي المقام قصد التخصيص في الجواب كما في قوله قل الله ينجيكم فقدم المسند اليه فمن قال المقدر مطلقا هو الفعل وجعله الشارح مذهب جمهور النحاة غفل لكن لا كمن قال المحذوف مطلقا هو الخبر لان رعاية المطابقة امر مهم والسوال جملة اسمية ولان السوال عن الفاعل وتقديم المسوال عنه اهم والشارح المحقق ايضا غفل حيث اثبت مذهب الجمهور بان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية لانك عرفت انه مختلف والمشهور في ترجيح تقدير الفعل ان السوال عن الفاعل وان التقدير فعليه واعترض عليه الشارح بان السوال ليس عن الفاعل المعنوي اذ لا معنى لان يسال عن صدور عنه الفعل فيتوجه في تعيينه تقدير الفعل والجملة الفعلية والقرينة لا تطلب الا تقدير الفعل دون اسم الفاعل ولا تطلب تقديره عاملا في المسند اليه لانها خبر لان الاولى ان يقدر الفعل صريحا واما الخبر فيقدر ايجاد شيء مع المسند اليه فربما يتضمن هذا الايجاد صدور الفعل عنه فالقرينة فعلية واعتبر الى جعل الجواب جملة فعلية نعم يجوز ان السوال جملة اسمية فالسوال عمن يتحد مع المسند اليه عمن يصدر عنه الفعل فالقرينة اسمية لا فعلية والمقتضى عنه ما حققه السيد السند ان الجملة اسمية صورة فعلية قصدا لانها تختص فعليات غير متناهية هي اقام زيد ام قام عمرو الى ما لا يتناهى لان الاستفهام بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من لاجمال تلك الذوات وضمنت لمعنى الاستفهام فاوجب المتضمن تقديمها فصارت القرينة صورة وفي الحقيقة هي فعلية وبهذا اندفع ايضا بان الجواب بالفعلية تارك لرعاية المطابقة على ان رعاية المطابقة توهم قصد التقوية وهو لا يليق بالمقام وربما يترجح تقدير الفعل بان في تقدير الجملة زيادة حذف وتعليل للحذف اولى ورده السيد السند بان الزيادة المشتملة على فوائد لا ترد وتلك الزيادة تشتمل على تقوية الاسناد ومطابقة الجواب للسوال وهو مردود بان المقام ليس مقام التقوية والمطابقة للفعلية كما عرفت او مقدر ليس المراد المقدر في نظم الكلام بل السوال الثاني من المقام وان لا يتجه تقديره نحو قول ضرار بن نهشل في مرثية يزيد بن مزيد لبيك يزيد ضارع لخصومة اي من يذل لخصومة لانه كان ملجأ للاذلاء وظهرا للضعفا ومختبط مما تطيح الطوائح المختبط الذي ياتيك الليل للمعروف من غير وسيلة اختاعن الناس سوالة لانه كان اهل ثروة واتاه الى الاجل لاجل اهلاك المهلكات مالهم فقوله لما يتعلق مختبط لما تعلق قوله لخصومة بضارع ويكفي للظرف رائحة الفعل ولا يتوقف صحته على اعتماد اسم الفاعل والطوالح بمعنى المطيحات لانه جمع مطيحة على خلاف القياس كطوالع جمع مطلعة ولهذا جعل فاعلا للاحاطة فيطيح بمعنى الماضي عدل الى المضارع لحكاية الحال كما ذكره الشارح المحقق وهو المشهور ونحن نقول الراد بالمضارع من يضرع بعد موت يزيد وبالمختبط من يسال كذلك بعد موته لانه كان دافعا للخصومات والمهلكات فلا يكاد يقع في حياته خصومة ولا اطاحة مطيحة لما يتمول حتى يضرع احد لخصومة ويحتاج احد الى الاختباط فالمضارع بمعنى الاستقبال وما يخفى ما في هذا الاحتمال من كمال مدح يزيد لحماية الناس من الظلمة والمشهور جعل ضارع فاعلا للمحذوف كما في المثال السابق وقد نص عليه ابن الحاجب ونحن نقول الابلغ تقدير ضارع لخصومة يبكيه فيكون الكلام مفيدا للحصر تعريضا بان الظلمة التي تضرع الناس لخصومتهم في الامور هن موتة وفيه مزيد تحسر على موته ولفظ البيت امر ومعناه التفجع على موت يزيد لفوت هذه المنافع لعامة الناس وهذا من موجبات فضل هذا التركيب فاجمع مع ما ستسمع فهذا المثال للسوال المقدر كما صرح به والمسند الخبر على خلاف ما تقدم واسراعلم من المباحث النفيسة التي خلا عنه زبر الاجاد وشذ عن انظار اولي الابصار وصدورك ايها المتفطن المتخلص عن ربقة التقليد المتلذذ باصناف جديد بعد جديد

هو

هو ان السوال الناشي من ذكر لبيك من المامور بالبكا فالمقام يستحق حذف المسند اليه اي المامور ضارع وكان تقدير من يبكيه كلو نر في قوة من يمتثل امرك وقدر الزمخشري ليبك ضارع قال السيد السند هو انسب بالمعنى وبيكيرات بالسوال المقدر وكان وجه الانسبية بالمعنى ان المقام مقام تعيين المامور ولما كان هذا البيت مثالا على تقدير جعل لبيك مبنيا للمفعول ولما احتمال البناء للفاعل والمحتمل لا يصلح شاهدا ما لم يرجح جانب الشهادة فضلا عن ان يكون مرجوحا لكون الحذف خلاف الاصل لم يربدًا من الترجيح وقال وفضله اي فضل اعتبار الحذف في البيت ونظايره على خلافه وهو عدم اعتبار الحذف بجعل لبيك مبنيا للفاعل ويزيد مفعولا وضارع فاعلا الامر بتكرير الاسناد اي بذكره مرتين فقوله اجمالا ثم تفصيلا تفصيل للذكر المفهمي لا للتكرير فلا يلزم تكرير الاجمال والتفصيل مع انه خلاف الواقع وقدره الشارح بتكرير الاسناد بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا والاسناد الاجمالي لكونه لا نر يحصل مرة من الفعل المجهول الدال على ان هناك باكيا ومرة من السوال الدال عليه واشتماله على تكرار الاسناد يوجب تمكينه الاسناد في نفس المخاطب وكونه نايبا مناب الجمل الثلاث وكون اللفظ اجمع للفوايد مما يناسب ويرجح الجزا ترجح عليه وبهذا اندفع ان من جهات الفضل الذي ذكره السكاكي كونه اجمع للفوايد وما وجه لترك المصنف اياه نعم قصور النظر عايد الى من اقتصر في بيان ترجيح تكرير الاسناد على كونه موجبا لتمكين في النفس هذا ونحن نقول ويتكرير اتباع البكا على يزيد وهو انسب بالمرثية وبوقوع لخ يزيد غير فضله وقد اشار بما قدمنا الى ان الكلام ليس في خصوص البيت والا ولى ولوقوع لخ يزيد مسند اليه فان المسند اليه راجح من المسند والمسند من الفضلة ويكون معرفة الفاعل لحصول نكتة غير مترقبة لا يخفى انه بنا في كونه جوابا للسوال المقدر لان السايل مترقب للجواب قوله لان اول الكلام غير مطمع في ذكره فيه انه ان اراد انه غير مطمع بالذات فسلم لكنه لا يكفي في كونها نكتة غير مترقبة وان اراد انه غير مطمع اصلا فممنوع لانه يفضي الى السوال المطمع والا ولى لان اول الكلام موتي عن ذكره لان ايراد الفعل المجهول علامة الاجتناب عن الذكر بالجملة وحاصل الترجيح انه نكتة غير مترقبة وغير المترقبة نكتة غير مشوبة بالم الانتظار وتعب الطلب فهي لذة صرفة فكون المذكور هذه المعدة ناقض فيها المصنف والشارح انفسهما حيث ذكر المصنف في بحث التشبيه ان تنزيل الشيء بعد طلبه الذوق بمنزلة الشارح المحقق ولعارض ان ينفصل نحو ليبك يزيد ضارع بنصب يزيد ضارع على خلاف لسلامته عن الحذف وباتيانها على ايهام الجمع بين المتناقضين من حيث الظاهر لان نصب يزيد وجعله فضلة يوهم ان الاهتمام مربوط بالفاعل وبان في الطالع اول الكلام في ذكر الفاعل مع تقدم المفعول تشويقا اليه فيكون حصوله اوقع واعز هذا كلامه وفيه بحث من وجوه هي ان ايهام الجمع بين المتنافيين موجود في خلافه ايضا حيث حذف الفاعل وذكر فضله ان الاهتمام به وبه اهتمام وان ليس بين الفعل والفاعل فصل موجب للتشويق لانه فصل قليل وبان الحذف لنكتة وان لا يترجح على الذكر فلا ترجح وقد جعله السكاكي من المرجحات حيث قال ناب هذه الجملة مناب الثلاث وليس هذا الا بالحذف على ان مرثية يزيد تستدعي النكتة المذكورة في المتن فلا يعارضه السلامة عن الحذف ولا ايهام الجمع بين المتنافيين فان قلت لم لم يترجح الذكر على الحذف لما صح ما سيأتي من ترجيح ولكم في القصاص حيوة على قولهم القتل انفى للقتل لسلامته عن الحذف قلت الترجيح بان الفايدة الحاصلة عنه بموتر المقدر يحصل من الاية بدون المقدر بوجه ما ربية في رجحانه وما نحن فيه ليس من هذا القبيل وقال السيد السند ان وصف لم القتل انفى للقتل لعدم وضوح قرينة الحذف لان الحذف مرجوح بالنسبة الى الذكر وفيه انه اخفا في ان المراد ان القتل انفى من تركه واما اذكره فلا مر ولما لم يقبل فيما مر واما الخوف لان صح منه قوله او ان يتعين كونه اسما او فعلا بلا خفا وتعين كونه اسما او فعلا ليس مقصودا لذاته بل ليصير وسيلة الى ان يتعين ان القصد الى الثبوت او القيد

ذكر السند

وفي المفتاح والايضاح او كونه ظرفا فيورث احتمال الثبوت والتجدد وفيه امر مع حذف في خبر الظرف فانها
الاحتمال يتحقق لان تعين كونه اسما او فعلا بالذكر فالحق ان الاحتمال المطلوب مزيحا بحذف المسند
وهو متعلق الخبر الظرف لا ذكر المسند المجازي اعني الظرف فاسقاطه اصلح من اثباته وللثاني ان تجعل من كلام
الذكر ان يتعين كونه مفردا او جملة ويرد عليهما انهما داخلان فيما مر لان الصور تين للاحتياج
لضعف التعويل على القرينة لان قرينة الحذف تعين المحذوف فيتعين كونه اسما او فعلا او مفردا او
جملة وجعل المفتاح من نكات الذكر الدلالة على قصد التعجيب من المسند اليه نحو زيد يقاوم الاسد عند
قيام القرينة على المسند واورد عليه المصنف في الايضاح ان الدلالة على قصد التعجيب منه انما هو للمسند
سواء ذكر او حذف لقرينة فانه اذا علم بالقرينة فعند قصد التعجيب كما اذا علم بالذكر ودفعه الشارح بان
القرينة لا تدل الا على نفس المسند لا قصد التعجيب وقصد التعجيب انما يستفاد من الذكر المستغني عنه ولا يخفى
انه لين شيء لانه لا مناسبة للذكر لقصد التعجيب انما هو يستفاد من نفس المسند وقال السيد السند في شرح
المفتاح انه جعل الذكر لقصد التعجيب فذكره حيث قال او للدلالة على قصد التعجيب بذكره لان التعجيب بذكره
اقوى فاذا قصد الدلالة على هذا التعجيب لا بد من الذكر ومن كون التعجيب بالذكر اقوى خفاء ونحن نقول كانه
اراد ان ذكر المسند عند قيام القرينة على المسند لان في الذكر خصوصية تفيد التعجيب منه ولو حذف لا يستفاد
تلك الخصوصية كما اذا قيل لمن الشجاع فيجاب بان زيدا يقاوم الاسد فلو قيل زيد لا يستفاد الا زيد شجاع ولا
تعجب فيه فاذا افيد شجاعته بهذا اللفظ افاد ذلك ان يجعل النكتة التعجيب نفسه ومن الدواعي الى ذكر المسند التعجيب
بالمسند انه على صناعة مجيبة قد فاق فيه المتكلم فالاولى ان يطلق التعجيب ولا يقيد من المسند اليه ليتناول ما
افراده اقول فلكونه لا صلاحية لا مقتضى للعدول عنه فلكونه غير سببي مع افادة تقوي الحكم لم يقبل مع عدم افادة
نفس التركيب تقوي الحكم وفي المفتاح ولم يكن المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم وقد قيل احترز بنفس التركيب
عن نحو ان زيدا قايم وعرفت عرفت فان فيه تقوي الحكم لا من نفس التركيب بل من التكرير ومن اداة التاكيد لانه
اراد مع افادة الخبر تقوي الحكم كما يتبادر من السياق والسباق ولا شك ان مناط افادة التقوي هو الخبر وان التقوي
انما يحصل بتضمنه الاسناد اذ بتضمنه الاسناد يتكرر له الاسناد وكانه اراد بالافادة المعتد بها لانها المتبادرة والا
فقد اثبت لزيد قايم تقوي الحكم قريبا من تقوي زيد قام فقول الشارح انه ليس بمعتد به هو قريب من زيد قام
في اعتبار التقوي محل نظر واغا لم يقل مع عدم قصد التقوي كما يقتضيه عبارة المفتاح لان عدم القصد علة لعدم
الافادة وعدم الافادة علة للافراد وقال الشارح قصد بذلك سلب الافادة لا عن المقارنة بالقصد وغيرها ليخرج صورة
ايراد الخبر جملة لقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك ورجل جاءني وما انا قلت فان فيها افادة التقوي مع عدم
التقوي اذ القصد الى التخصيص لا انه لزم التقوي من غير قصد ضرورة تكرر الاسناد ولا يخفى انه بعيد عن القصد اذ
المتبادر من الافادة والدلالة فيما بينهم ما يقارن القصد على انه مع تقييد الافادة بالمعتد بها لئلا يخرج زيد قايم
لا جل الجهل التوجيه والخروج عن العبارة لا يسد خلل الضابط لورود قال هو اسم احد لا محالة حتى تعلق الشارح
لدفعه بانه اعتمد على اشتهارا مره ولو اعتمد بالاشتهار لما اثبتنا ان الخبر جملة في صورة قصد التخصيص
تقديم المسند اليه في بحث تقدير المسند اليه وقد عرا عن عبارة المفتاح فهي اذا كان فعليا الى قولنا غير سببي لتباسب
الباعثان للافراد في كونهما عدميين تناسب باعثا الكون جملة في كونهما وجوديين لان الفعلي شاع في تجلي
ما قصده من المنسوب الى الفعل المقابل للاسم فاحترز عن لفظ هو ظاهر في خلاف ما قصد به ولان في الاقتصار على
ايراد السببي تسهيلا على المتعلم لاغنائه عن معرفة مفهوم الفعل وغيره تعريض بالسكاكي الى ان تصوير المقصود لم يكن موقوفا

على

على احداث اصطلاحين لم يكونا في كلام القوم وكان يكفي اصطلاح السببي وقال الشارح المحقق وجر العدول ان
المصنف زعم صدق ما عرف به صاحب المفتاح الفعلي على كل مسند لانه قد فسره بما يكون مفهومه محكوما به بالثبوت
للمسند اليه او بالانتفاء عنه ولا يخفى ان كل مسند كذلك ضرورة ان الاسناد حكم بثبوت الشيء للشيء او بنفيه عنه ولا
يخفى انه لا يوجب العدول عن الفعلي بل عن تعريفه الى تعريف منطبق على ما سوى السببي الا ان يقال امر تيسير له
تحصيل مفهوم ومر وفيه بعد انه اشكل عليه توضيح مفهوم السببي وتنقيحه حتى اكتفى في بيانه بالتمثيل كما ذكره ذلك
المحقق فينبغي ان يذكر المعلي ويتبينه بالتمثيل هذا وما يجب ان ينبه عليه ان كلام السكاكي في بيان مفهوم السببي
غير منقح وتلقي مفهوم الفعلي منقح لا غبار عليه ومع ذلك تحير فيه اراكما الفحول وطال كلامهم فيما لم يعد شيئا من المعقول
والشارح العلامة والشارح المحقق والسيد السند قد اجالوا في ميدان اصطياده واطالوا ولم ارض بان اقص
عليك ما ذكروا فانه ليس مما يسمع من القصص وكيف ينسب اليهم ما لا يليق بشأنهم ولهم في قسمة المعارف على الخصوص
ونحن نأتي لك بما يظهر لك معنى الفعلي والسببي فان زيدا ضرب حكم فيه بثبوت الضرب لزيد ونزيد ما ضرب حكم فيه
بنفي الضرب عنه بخلاف زيد ضرب ابوه فانه لم يحكم فيه بثبوت ضرب ابوه لزيد بل بثبوت امر يدل عليه ذلك المذكور
وهو كان بحيث ضرب ابوه فالمسند السببي يسمى مسندا لانه يدل على المسند الحقيقي والمسند السببي ما اسند فيه شيء الى
ما هو متعلق بالمسند اليه وصار ذلك سببا لاسناد امر حاصل بالقياس عليه الى المسند اليه نحو زيد ابوه منطلق فان ابوه
منطلق اسند فيه شيء الى متعلق زيد وصار ذلك سببا لاسناد كون زيد بحيث ابوه منطلق ح ابوه اليه وعلى هذا يلزم ان يكون
منطلق ابوه في زيد منطلق ابوه مسندا سببيا ولا يضر ضابطه الافراد ان كون المسند سببيا يقتضي كونه جملة لانه يتبادر
من الاسم ربطه الى ما قبله بخلاف الجملة والفعل فهو هم زيد منطلق ابوه ربط الانطلاق الى زيد بعد سماع ما بعده
بخلاف زيد ابوه منطلق او انطلق ابوه فانه لا يكون سببيا يقتضي الجملة ولا بد معه من نكته للافراد وعلى هذا اليس نحو زيد
ضربت بعمرو نزيد كرت سرج فرسه فعليا ولا سببيا وان جعله الشارح المحقق سببيا ان تعريف المفتاح للسببي
صريح في انه ليس سببيا ويخرج نحو المفتاح للكونه فعليا ويدخل في قول المصنف للكونه غير سببي فالعدول مفسد فان
قلت ما حققته وان كان كلاما محصلا منقحا لكن يخالف ما ذكره المفتاح لانه قال ويكون المسند جملة اذا كان سببيا
وهو ان يكون مفهوم مع الحكم عليه بالثبوت لما هو مبني عليه او بالانتفاء عنه مطلوب التعلق بغير ما هو مبني
عليه تعلق اثبات لنوع ما كقولك زيد ابوه انطلق او منطلق او يكون المسند فعلا يتبدئ في الاسناد الى ما بعده
بالاثبات او بالنفي فيطلب تعليقه على ما قبله بنوع اثبات او نفي لكون ما بعده لسبب ما قبله لنحو عمرو ضرب اخوه
لسببا متصلا بالفعل لنحو زيد ضارب اخوه او مضروب او كبر بسر نظلعك عليه هذا كلامه وقد صرح بكون زيد
منطلق ابوه غير داخل في المسند السببي قلت قد قدمنا لك ان كلامه في بيان السببي غير منقح وهو كما ترى في غاية
التعقيد وفي صرح في قسم النحو ان زيدا الكبر ابوه نعت سببي ومن الواضح ان الفرق بين النعت والخبر في ذلك بعيد
عن الاعتبار واذا انحصر السببي في الجملة فلا يصير الجملة لانه ما لم يترجح زيد ابوه ينطلق على
زيد ينطلق ابوه لا يتاتى للمبلغ ايراده بمجرد كونه سببيا والا كان ما ال التعليل ان ايراده جملة لكونه جملة مخصوصة
ينبغي ان يكون السببي اعم من الجملة ويكون السببية تقيضة الجملة فلا بد من تاويل كلامه فنحن نأوله بانه عرف الجملة
السببية لا مطلق السببي ولذا قال لا سببا متصلا بالفعل الخ والسر الذي نطلعك عليه ان اسم الفاعل لكونه بمنزلة
الضمير لا يكون مع فاعله جملة وليس قولنا لا سببا متصلا بالفعل لاخراج المتصل بالفعل عن المسند السببي كما يوهمه
السند وقال انما اخرجه عن المسند السببي ليصلح كون المسند سببا لنكته لا يراد جملة فانك عرفت ان حصر السببي في الجملة
يخرج السببية عن صلاحية كونها نكته لايراد المسند جملة ولا ينبغي ان يصلحها لذلك وبالجملة يرد على السكاكي خروج

ويضبط بهذه النكتة للافراد
ما قول المسند الفعلي كما ذكره
المفتاح ما يكون مفهوم
محكوما بثبوته للمسند
اليه الا او بالانتفاء
عنه بخلاف
السببي
صح

كما اصل
وفي مفهوم

صح اصل
خال عن الضمير
ريح

لخوزيد ما سنطلق ابوه عن المسند السببي او عن الجملة السببية مع انه جملة سببية لانكتة لايراد ها جملة سوى كونها سببية
الا ان يتكلف ويقال المراد بالفعل اعم من الفعل حقيقة او حكما واسم الفاعل بعد النفي والاستفهام في حكم الفعل ولذا صار
مع مرفوعه جملة وما اورده السيد السند على السكاكي انه ليس زيد ينطلق ابوه فعليا عنده فيلزم خروج عن ضابطة الافراد
لا يخرج عنه افراد بل ذكر نكتة الافراد يدعي الافراد ولا عليه ان لا يتعرض لنكتة تدعي افراد منطلق في زيد ينطلق
ابوه وبما حققناه لك صرت من لا يشبه عليك ان هذا المثال ليس مسندا فعليا وان ادعاه الشارح العلامة واستدل عليه
بان المسند فيه منطلق وحده لان اسم الفاعل مع فاعله ليس بجملة فالمحكوم به هنا مفرد لان دعواه مما لا يلتفت اليه بعد
تحقيق الحق لما قال الشارح المحقق ان هذا خبط ظاهر لان اللازم مما ذكر ان لا يكون منطلق ابوه جملة ولم يلزم ان لا يكون
المسند هو منطلق وحده لعدم استلزام الافراد ذلك لان الافراد بمعنى ان لا يكون جملة لا الكون جملة مركبا وهل هذا
الا غلط من اشتراك اللفظ ان ما ذكره خبط بين على قلة التامل وعدم التثبت للحافظ عن التزلل اذ منع استلا
ان عدم كون اسم الفاعل جملة لجعله بتنزلة المجاني عن الضمير والحاقه بالجامد كما صرح به السكاكي وهذا بوجب الحاق
فاعله بالعدم واعتباره وحده فلا فرق في الاعتبارين بين زيد منطلق وبين زيد ينطلق ابوه فكما ان الاول مسند فعلي
عنده فكذلك الثاني والمراد بالسببي لخوزيد ابوه منطلق اي لا ينطلق كما هو عبارة السكاكي لانه بعيد عن الاعتبا
اذ ليس ينطلق مسند زيد حتى يجعل مسندا سببيا بل هو مسند الاب وهو ليس مسندا سببيا له واختار في التمثيل ابوه م
ينطلق دون انطلق ابوه لان كما لا يشارك ابوه ابوه ينطلق مع ينطلق ابوه في المعنى توهم انه كمنطلق ابوه ليس مسندا
سببيا فهو واجبي بالتوضيح وهذا مبني على زعم ان زيد ينطلق ابوه ليس سببيا وقد عرفت ما هو الحق فلا تتجاوز
وبعضهم بنا على اشتهار هذا الظن ومنا بعد له صرف كلام السكاكي عن ظاهره ولم يحمل قوله لو ان يكون المسند فعلا
تتمم لتعريف المسند السببي بل جعله نكتة اخرى لكون المسند جملة وجعله عطفا على قوله اذا كان المسند سببيا اذ لو
لم يصرف لزم حمل ينطلق ابوه غير سببي وانطلق ابوه سببيا وهذا لا يحكم لا يرضى به عاقل فضلا عن السكاكي والشارح
المحقق حكم بانه سهو ولا يخفى على من له معرفة بسياق الكلام اذ لا وجه حينئذ لتعسر اذا بقوله لو ان يكون مع انه يوجب
الالباس ولهذا القايل ان يقول لكلام المفتاح شحون بالتعقيد فلا مساغ لا ستكناب الوجه البعيد اذا كان هو المفيد
للمعنى المسدد بل نعم لو دفع التحكم لحق القول بانه التحكم ومما يعجبني انه قال السيد السند انه لو كان مراد المفتاح ما ذكره
لاحتاج في ضابطة افراد المسند الى قيد ثالث يخرج به نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند ههنا ليس فعليا
كما تحققته وليس المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد اخر وكيف لا وقد خرج انطلق ابوه عن
ضابطة الافراد بقوله لكونه فعليا نعم يحتاج المصنف الى قيد اخر وكما يفوه شارح عبارة المفتاح احتياج المصنف واما
كونه ط الضمير رجوعه الى المسند والاولى رجوعه الى المسند المخبر لان الفعل والاسم من اقسامه كما ان الجملة الاسمية والفعلية
من اقسام الجملة وقد قال واسميتها وفعليتها اي الجملة ولم يقل واسميته وفعليته اي المسند فيما بعد فعلا فللتقييد
اي لتقييد طرفي الاسناد كما هو المشهور وان كان للتامل فيه مجال اذ يحتمل ان يكون الزمان قيد النسبة فانه لا تفاوت
بيان الواقع بتقييد الاسناد وتقييد الحدث والمصدر فاحد والتفاوت في النظر والملاحظة وكان الوجدان
يساعد تقييد النسبة وكانه دعاهم الى جعله قيد الحدث ان العدول من المصدر الى الفعل لتقييد المصدر كما ان للنسبة
المفادة بهيئة الفعل قيد لم يناسب ان يكون الزمان ايضا قيدا لم ولقد وقع عبارة المصنف على فوق المصلحة حيث
لم يقل التقييد باحد الازمنة الثلثة وانما لم يفصلها لاشتهارها وهي الماضي والحال والمستقبل على صيغة اسم الفاعل
كالماضي او اسم المفعول وكلاهما المنقول الموافق المفعول لان الزمان يتقبل كما تستقبله ومفهومات الثلثة بديهية
يعرفها كل احد واوضحها المفتاح بقوله والمراد بالزمان الماضي ما وجد قبل زمانك الذي انت فيه وبالمستقبل ما يوجد

فعلية المسند

قب

وجوده

وجوده وبزمان الحال اجزاء من الطرفين يعقب بعضها بعضا من غير فرط مهلة وتراخ والحاكم بذلك هو العرف لا غير
هذا واراد بقوله والحاكم بذلك ان الحاكم بذلك البيان هو العرف فالعرف يعين الزمان الذي اثبت فيه رما هو
قبله وما هو بعده وعدم فرط المهلة والتراخي وتخصيصه بعدم فرط المهلة والتراخي كما فعله السيد السند هاهنا
سندكم والمناقشة بان في ذلك البيان جعل الزمان الماضي في زمان قبل زمانك فيلزم ان يكون للزمان زمان
وان تترتب الشيء انما يكون لشيء بعد زمان الترتب فيلزم ان يكون لزمان المستقبل زمان مما فشترفي تعريفه هو
للتنبيه على انها واهية اذ المراد بقبل مجرد التقدم وبالترتب مجرد التاخير كما لا يخفى ولم يكتف بكون زمان
الحال زمانا انت فيه وقال في بيانه احترازا من الطرفين تنبيها على تحقيق حقيقة الزمان وان اجزاءه لا يتم
بعض اجزاء الحال تنقضي كالماضي وبعضها تترقب كالمستقبل ولو العرف لم يكن لك زمان حال والشارح
عين الزمان الذي انت فيه بزمان تكلمك ولم يزد هذا البيان الا تضييق دايرة الحال لا يخص زمان التكلم
بل ربما يكون زمان فعل من افعال الخرو لما كان شان البديهي انه لا يزيد التكلم فيه الا التزلزل رايتا صرف
العبارة كثير من الخواطر على اخصر وجه احترز به عن كون زيد منطلقا وينبغي ان يؤخر عن قوله مع افادة
التجدد ليتعلق بافادة التجدد والتقييد على سبيل التنازع اذ يمكن كل منهما بالاسم بضميمة القرينة فترجيح
الفعل بكل منهما على الاسم لان تقييده باحد الازمنة يتوقف على القرينة لاشتراكه قلت لم حصل التقييد بدون القرينة
باحد الازمنة بمقتضى الوضع لا محالة وانما يحتاج الى القرينة لتعيين المراد فان قلت فما الفائدة في ايراد فعل
والمسند وحرف عن القرينة الا ان القرينة ههنا لتعيين المراد وفي الاسم للتقييد قلت فايد ترتب التدريج في التعيين
وذلك موجب لمزيد التقرير بنى انه يظهر مناقاة التقييد بالقرينة العقلية التقييد على اخصر وجه اذ القرينة
العقلية لم تتدرج موجبات الاطناب وكيف لا واحيان الحذف لا يعقل بدون القرينة والصواب فللتقييد
المسند باحد الازمنة الثلثة وانما نفيد الفعل التجدد لانه اعتبر في جعل الزمان جزء مفهومه ان يكون الحدث
حادثا تجدد وتنزلان الزمان المقارن بالحدث يوذن بذلك فلنزهما وا في جعل الزمان جزأ لمفهوم الفعل هذا
الا يذان لا ان مقارنة الزمان تستدعي الحدوث اذ الصفات القديمة كلها مقارنة للزمان ولهذا صح كان اسم
عليما حكيما فاستعمال الفعل في الامور الثابتة كعلم اسم ويعلم اسم يحاذ ووضع الفعل لمقارنة الحدث الزمان
على وجه الحدوث لحدوثه فالمراد بالتجدد للحدوث واما التجدد بمعنى حدوثه شيا فشيا فالزمان وكثيرا ما
يقصد بصيغة المضارع فهو ليس معتبرا في مفهوم الفعل وانما يفهم من خصوص الفعل او اقتضاء المقام قال الشا
المحقق افادة الفعل التجدد لان التجدد من لوازم الزمان الذي هو جزء مفهوم الفعل وتجدد الجزء يستلزم
تجدد الكل واورد عليه السيد السند ان التجدد الذي قصد بايراد الفعل ليس تجدد الكل بل التجدد الذي هو
الحدث ولا يلزم من تجدد الكل تجدد كل جزء حتى يلزم ذلك لانه في علم اسم مجموع المعنى متجدد لدخول الزمان
في مفهومه وليس المعنى متجددا او يمكن دفعه بان مراده ان تجدد جزء مفهوم اللفظ بحسب عرف الوضع يقتضي
تجدد كل جزء فيكون ما ذكره مجملا ما ذكرناه مفصلا على طبق ما فصله السيد السند ومما ينبغي ان ينبه عليه
ان هذه النكتة انما ترجح الفعل على الاسم فيما اذا لم يكن للفعل اسم يراد فرد وامابعد وامهمل وامتالهما فلا يرجح
بهذه النكتة على الاسم لانه ينفي مهيات وفروعها وامتالها غناءها الا ان يقال هذه الاسماء الخوتية بعد وجودها
في هذا الغن في عداد الافعال يرشدك اليه ما سياتي في جعل زيد يريد من امثلة الامر ومن الدواعي الى
جعل المسند فعلا انشاء المدح او الذم او التعجب او الدنو ونحو ذلك من الموضوع لها افعال كقوله اي قول طرفة بن تميم
العنبري أَوَكُلَّما اي كلما جئت عكاظ وكلما وَرَدَتْ عكاظ متسوق للعرب كانوا يجتمعون فيه فيتناشدون

التقييد

لحد اصل
تجدد الحدث

ح

ويتفاخرون وكان يقع فيرالوقايع قبيلةٌ بعثوا الى تعزيتهم بيتين اي يتفرس الوجوه ويتاملها يحدث منه ذلك التوسم شيأ فشيأ ويصير عنه النظر لحظة فلحظة يعني ان لكل قبيلة على حيالها فتى وهم واعكاظ طلبني الكافل يامرهم ولا يخفى ان هذا المثال يستدعي ان يراد بالتجرد التقيد شيأ فشيأ على طبق الزمان لا مجرد الحدوث لكن الغالب في الفعل قصد الاول فهو النكتة السابقة واما حملنا عبارة تر عليه لانه الانسب بالتعرض والبيان وايضا قوله واما كونه اسما فلا افادة عدمها يقتضي ايراد التجرد بهذا المعنى ان اراده هذا التجرد بمعنى المقتضي شيأ فشيأ لا يقتضي ايراد الاسم فالمثال لا يطابق الممثل وهذا الخبط انما وقع من اللهم والمفتاح لم يمثل بما هو صريح في قصد التجرد بهذا المعنى ومما يقتضي كونه فعلا ان المقام مقام طلب الفعل نحو اضرب او الترك نحو لا تضرب او انه لابد من ادخال حرف الشرط على المسند والتخصيص او الاستفهام او ما يتضمن الاستفهام او الشرط فاحفظ فانه من البدايع واما كونه اي كون المسند المفرد اسما فلافادة عدمها الظاهر انه راجع الى التقييد وافادة التجرد لكنه ظاهر الفساد اذ عدم التقييد وعدم الافادة لا يكون منقوضا بالافادة للبليغ بل المقصود عدم التقييد وعدم التجرد فينبغي ان يحمل الضمير عبارة عنهما وقد صرح المصنف في الايضاح بالثاني حيث قال واما كونه اسما فلافادة عدم التقييد والتجرد فقول الشارح المحقق اي عدم التقييد المذكور وافادة التجرد ليس كما ينبغي ومما يقتضي الاسم افادتها على الخصوص وجبر لان المقام مقام الاطناب كما يقول زيد قائم فيما مضى او فيما يستقبل والنكتة العامة لكونه اسما عدم التقييد وعدم افادة التجدد بقرينة القرائن وهما يكتفى بمطلق الثبوت والاولى ما ذكره المفتاح من قوله واما الحالة المقتضية لكونه اسما فهي اذا لم يكن المراد افادة التجدد والاختصاص باحد الامرين فتعين افادة الفعل لاغراض تتعلق بذلك والاختصاص المنطوق له واما كونه اسما فلعدمهما اي لعدم التقييد وافادة التجدد على خصوص وجبر سواء انتفى التقييد او ثبت على الخصوص وجبر ولما اعتراض الشارح المحقق عليه بانه يخالف ما حققه الشيخ من ان الاسم لا بد له على اكثر من ثبوت شيء لشيء وكما لا بد له على زمان ما لا بد له على الدوام فمندفع بان المصنف لم يقصد ان الاسم ينفي التقييد والتجدد بل قصد ان الداعي اليه ان المقصود عدم التقييد والتجدد والفعل ينافيه والاسم يجامعه فيصح ذلك الافادة مع الاسم بقرينة القرائن ولا يصح مع الفعل هذا فان قلت هل يصح افادة عدم التجدد والحدوث باسم الفاعل كما دل عليه قوله لا يالف الدرهم المضروب صرتنا لكن يمر عليها وهو منطوق وقد ذكر ابن الحاجب في تعريف اسم الفاعل ما اشتق من فعل لمن قام به الحدوث قلت هذا مبني على عدم الالتفات الى ما ذكره ابن الحاجب وترجيح ما يستفاد من المفتاح بان زيدا عالم يستفاد منه الثبوت صريحا بناء على ان الاسم صفة كان او غير صفة للدلالة على الثبوت وتابيده بما ذكره الشيخ عبد القاهر بجعل المدار في الصفة المشبهة واسم الفاعل في عداد واحد وسمى الجميع اسم الفاعل لكن يشكل ذلك بما قالوا انه يقال حاسن لمن حدث حسنه وحسن لمن ثبت حسنه ويوول بانهم اراد وا ان اسم الفاعل لما كان جاريا على لفظ الفعل جاز ان يقصد به الحدوث بقرينة بخلاف الصفة المشبهة فيقصد به وضعا مطلق الثبوت وبقرينة الدوام ولا يقصد الحدوث اصلا واعلم ان في اضافة الصرة الى ضمير المتكلم مع الغير نكتة دقيقة وهي ان صرتا مشتركة بينه وبين غيره والمشهور نصب صرتنا على انه مفعول لا يالف والاحسن نصب الدرهم المضروب ليكون عدم الالفة من جانب صرتنا ولو اكتفى في التمثيل بكون المسند فعلا واسما بهذا المثال لكفاه لان يمر عليها كيتوسم الملفق من جانب صرتنا ولا يخفى ان قوله وهو منطوق حال لازمة اما تقييد الفعل بزمان ما او بالمعنى المصدري او الفعل وجعل ذكره للكونه اصلا بمنزلة ذكر شبهه الفعل ايضا كما هو عادة ائمة العربية بمفعول اراد به احد المفاعيل الخمسة ونحوه اراد به

الحال والتمييز دون المستثنى لانه اما مستثنى من الفاعل فهو من تتمته او من المفعول به او من غيره من المفاعيل او الحال فالحال كذلك فلا معنى لتقييد الفعل به وان ذكره الشارح المحقق ولك ان تجعل ونحوه مرفوعا معطوفا على تقييد الفعل وتريد به نحو تقييد الفعل بمفعول من تقييد المشبه والتقييد بغير المفعول ثم في كون التقييد بالمفعول به لتربية الفائدة نظر بل يتوقف فهم الفعل المتعدي عليه كتوقفه على الفاعل وعدم تقييده يخرج الى الخواص عن مقتضى وضعه ثم المراد بالمفعول ما لم يقم مقام الفاعل اذ التقييد بما قام مقامه لاصل الفائدة للتاكيد ولا يخفى ان التقييد بمفعول لا يشمل ذكر المفعول المطلق للتاكيد الا ان يتكلف في التقييد بما يعم صورة التقييد لتربية الفائدة وتقويتها لان ازدياد التقييد يوجب ازدياد الخصوص وهو يوجب ازدياد البعد الموجب لقوة الفائدة كذا ذكره الشارح المحقق وهو لا يشمل المفعول المطلق للتاكيد والمراد لدى الداعي الى الفائدة ليلا يرد قوله واما تركه فلما مر منها ولا يخفى ان بحث تقييد المسند بمفعول ونحوه من مباحث متعلقات الفعل والبحث عنها من قبيل وضع الشيء في غير محله وان تقييد المسند لا ينحصر في تقييد الفعل بل منه ايضا غلام رجل وغلام عاقل وان في رفع نحوه رفعه فاغتنمه ولا تحرم نفعه ولما كان يتوهم ان الافعال الناقصة وفروعها مقيدات بشبه المفعول من اخبارها ويتجه في تربية الفائدة فيها اذ الفائدة لما تم فاعلها بل الفائدة في خبرها واسمها والتربية في تتمة كان نبه على حقيقة الامر ودفع بر التوهم فقال والمقيد في نحو كان زيد منطلقا هو منطلقا لا كان اي نحو كان وغيره نظرا لانه ليس فيه تقييد المسند بل المسند كان الزمان المفاد من كان قيد المسند المفهوم منه لا قيد الا منطلاق بلا ريبة ولم يدخل في نحو كان زيد منطلقا كون زيد منطلقا ولا زيد كائن منطلقا اذ لا تقييد فيه بل لا بد له الكون والكائن الا على اصل النسبة بخلاف كان فان في فروعها تقييدا لا محالة ان في الاخوات تقييدين تقييدا بالزمان وتقييدا بخصوص النسبة التقييدية مصادرها والفروع لم تعتبرها الا الزمان وجعل التقييد دائرا على كون كان بمنزلة الظرف كما فعله الشارح المحقق لا يبني شروع هذه الافعال ولا يذهب عليك ان التقييد بكان لا يخص الفعل والمشتقات والمصادر بل يشمل الجوامد نحو كان زيد انسانا ورفع نحو ينفعك في هذا المقام ايضا واما تركه اي ترك تقييد الفعل بمفعول ونحوه فلما مر منها اي من التربية جعل التفا المقتضي ايضا من المانع ويعلم من بيان ترك تقييد الفعل ترك تقييد الخبر بكان واخواتها كما علم من بيان فائدة تقييد الفعل فائدة تقييد خبر كان بكان قال الشارح كقد العلم بالمقيدات او عدم الاحتياج اليها الظهور انحصار المطلق في المقيد او لعدم تعلق غرض بالمقيد او لعلم السامع بالقيد فان قلت فاذا كان الاخبار بان المطلق ايضا معلوم حين معرفة القيد فلما يمكن ان يعرف المخاطب انه جاء رجل في هذا الوقت ولا يعرف انه زيد فاذا قلت جاء زيد يعرف مجيء زيد في هذا الوقت مستغنيا عن بيان هذا القيد ثم قال او خوفا لفقد الفرصة او عدم ارتياح ان يطلع السامع او غيره يعني باخبار السامع اياه او خوفا ان يتصور المخاطب ان المتكلم بكثار يعني ان يصدق بذلك والا فتصوره كونه بكثار لا يضر ضرر التصديق بل ربما يتفرع عليه ما يصغى الى كلامه او قادر على العلم فيولد منه عداوة وما اشبه ذلك واما تقييده اي الفعل وما يشبهه بالشرط نحو ان تكرمني اكرمك وان تضربني فانا ضارب وغير ان التقييد في قولك ان كان زيد بالامس فانا اخ له ليس للفعل ولا الشبيه بل للنسبة فالشرط قيد الجزاء لا المسند وبالجملة جعل الشرط قيدا يقتضي ان يكون الكلام التام هو الجزاء ويكون الشرط قيدا له اما مجموعه او المسند وهو المنطوق لجعل الاسناد الميرزخواصي اصل الاسم والحصر الكلام في الاسم من اسمين او فعل واسم الا انه يخالف ما ذهب اليه المتزانيون ان كلا من الشرط والجزاء خرج عن التمام بدخول اداة الشرط على الجملتين والجزاء محكوم به والشرط محكوم عليه والنسبة المحكوم بها بينهما وليس شيأ من نسبتي الشرط

على الجملتين والمراد بالحكوم به والشرط المحكوم عليه والنسبة المحكوم بها بينهما وليس شيئا من نسبي الشرط والجزاء
قال السيد السند ليس كون الشرط قيد الجزاء الا ما ذكره السكاكي وفي كلام النحاة بر متهم حيث قالوا كلم الجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني اشارة الى ان المقصود هو الارتباط بين الشرط والجزا فينبغي ان تحفظ
هذه الاشارة ونجعل مذهب عامتهم ما يوافق الميزانيين وكيف لا ولو كان الحكم في الجزا كما ذكره السكاكي لكان كثير من الشرطيات
المعمولة في الحرف كواذب وهو محال اذ يتحقق شرطه فيكون قولك ان جئتني اكرمك كاذبا اذا لم يجئ المخاطب مع انه
لا يكذبه العرف وذلك لان انتفاء قيد الحكم يوجب كذبه وقد مر ما عرفت من انه يحتمل السكاكي ان حصر الحكم في
القسمين يقتضيه اقتضاء بينا وجعل الاسناد الميرزاخواص الاسم ظاهر غير واللازم كذب القضايا التي شروطها
غير متحققة لانه يجوز ان يكون المراد بالجزا في قولك ان جئتني اكرمك اي بحيث اكرمك على تقدير مجيئك وفي
قولك ان كان زيد حمارا فهو حيوان انه كائن بحيث يكون حيوانا على تقدير الحمارية وفي قولك ان كان الآن طلوع
الشمس كان النهار موجودا انه يكون النهار بحيث يتصف بالوجود على تقدير طلوع الشمس الآن وعلى هذا القياس
واشارة قولهم كلم المجازاة تدل على سببية الاول ومسببية الثاني الى ان المقصود الارتباط بينهما غير رد بل
هو كقولهم في الظرفية اي لظرفيته مجرورة لغيره ولم نظر ايرا عتصى ولم يقصد بشيء ان المقصود الارتباط بينهما
فان قلت اذا دار الامر بين ما قال الميزانيون وبين ما قال النحويون فهل يعتبر كل منهما مسلكا لاهل البلاغة ليحمل
الراجح مسلكا وايهما ارجح قلت الارجح تقليل المسالك تسهيلا على اهل المخاطب والاصطلاح ولعل الارجح ما اختاره
النحاة لئلا يخرج الجزا عن مقتضاه كما خرج الشرط او مقتضى التركيب ان يكون كلاما تاما وايضا هو اقرب بالضبط
اذ فيه تقليل اقسام التركيب الكلام ولو اعتبره الميزانيون كما اعتبره النحاة لامتنعنا عن كثير من مباحث القضايا
والاقيسة فكن حافظا لهذه المباحث النفيسة ومثل الشارح المحقق للتقييد بالشرط بقولك اكرمك ان تكرمني وان
تكرمني اكرمك ولم يقصد بذلك ان التقييد كما يكون للجزا المذكور يكون للمحذوف لان النحاة جعلوا اكرمك ان
تكرمني محذوف الجزا لعدم صحة تقدير الجزا على الشرط بل قصد ان الشرط كما يكون قيدا للجزا المتقدم يكون قيدا للجزا
المتاخر فان علما المعاني لا يجعلون المتقدم على الشرط داخلا على الجزا بل يجعلونه نفس الجزا كما صرح به الشارح نفسه
في بحث الامكان والامتناع والمساواة وقال حذف جزا الشرط في مثل هذا التركيب كحذف المستثنى منه في المستثنى المفرغ
لرعاية امر لفظي لا يعتبره علما هذا الفن فان قلت لو جعل اكرمك ان تكرمني من تقدير الجزا على الشرط كان فيه نحالفة
القانون النحوي المشهور فلا يكون بليغا لانتفاء الفصاحة قلت لا شبهة في وقوع هذه الشبهة ولا يدفع الا بتخصيص
قولهم بخالفة القانون النحوي المشهور بما لو لم يرجع اليه امر لفظي ثم تركون الشرط قيدا للجزا بتبينه الشارح المحقق
بان قولك ان جئتني اكرمتك بمعنى اكرمك وقت مجيئك وليس كذلك بل انه قيد الجزا الانه بمنزلة اكرمك على تقدير
مجيئك وكيف ولو لم يكن كذلك لكان اذا جيئني اكرمني من التقييد بالظرف كما بالشرط لان اذا ظرف مصرح وله
حيثيتان ظرفية وتعليق فاعتبار الظرفية تقييد بمفعول ونحوه واعتبار التعليق تقييد بالشرط ومن مرجحات
اعتبار النحوي انه على مذهبهم لا يحتاج قولهم ان تكرمني فاكرم زيدا الى تاويل لانه اما الطلب اكرام مقيد بتقدير
اكرامه واما التقييد طلب اكرام بتقدير اكرام على اختلاف بين الشافعية والحنفية وعلى مذهب الميزانيين
لا بد من تاويل الانشا بالخبر ليمكن الحكم بين الشرط والجزا فلاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين اداته من التفصيل
اي بما ذكر مفصلا وقد بين ذلك التفصيل في علم النحو والا ولى الاقتصار على قوله من التفصيل في علم النحو فيه
تعريض للسكاكي بانه اتى بتطويل حيث اتى بتفصيل في علم النحو واشارة الى وجوب استظهار تفصيله واختيار اداته
ليشمل الحروف والاسماء ولا يخفى ان المحوال الى علم النحو لو كفى معرفة ما بين اداته في معرفة الاعتبارات وما ذكر

لا يفيد الا توقف معرفة الاعتبارات على معرفة التفصيل ولا يفيد معرفتها بمعرفته فالاولى فلاعتبارات تعرف
بمعرفة ادواته من التفصيل ولا يذهب عليك ان التقييد بمعمول ونحوه ايضا لاعتبارات لا يعرف الا بمعرفة
ما بين المفاعيل وما بين اشباهها من التفاوت وقد فصل في النحو ولا اختصاص لما ذكره بالشرط وقد
عرفت وجه التقصير ان كنت ذا تنبه في سماع ما القي اليك لكن لا بد هنا من النظر في ان اذا ولو ان
لها اعتبارات لا تنفي معرفة التفاوت بينها على ما فصل في النحو لمعرفة تلك الاعتبارات والتفاوت بين اذا ه
وان لا ينفيها قول النحاة ان اذا تتضمن معنى ان لانهم لم يقصدوا الا تضمنه اصل معنى ان دون خصوصيات
ولا بد من النظر في ما وضع ايضا لان احدهما للعاقل والاخر لغير العاقل وفي استعمال احدهما مكان الاخر اعتبا
لطيفة محتاجة الى البيان وتقديم ان على اذا مع ان مفهوم عدي ومفهوم اذا وجودي لانه الاصل في الشرط
فان واذا للشرط اي لتعليق امر بغيره في الاستقبال لكن اصل عدم الجزم من المتكلم بارادة التصديق لقولهم الغا
انها تستعمل للمعاني المستعملة المشكوكة بوقوع الشرط اولا او وقوعه اذا الشرط قد يكون سببا واصل اذا الجزم فاستعمال
ان في عدم الجزم واستعمال اذا في الجزم على الاصل لا يستدعي نكتة سوى اعتبار كون ذلك الاصل واذا عرفت
ان المراد بالجزم المقدر بق ونظيره ما في تعريف القضية بالقول الجازم الموضوع للتصديق والتكذيب فان الجزم
فسر بمعنى التصديق وذكر وقوع الشرط لا بخصوصه لظهور ان الشرط ربما يكون سببا فلا يريد ان يبين انه لا يشمل
ما اذا كان الشرط سببا وانه لا يفيد انه ليس الظرف وقوعه لان وانه موقع لاذا نعم في عبارته اغلاق ما فان قلت كما
ان اصل ان عدم الجزم بوقوع الشرط او لا وقوعه كذلك الاصل فيه عدم الجزم بنقيض الشرط فلم لا يتعرض له قلت
لانه لم يذكر الا ما عدل فيه عن عدم الجزم بالوقوع او عن عدم الجزم بالا وقوع ولم يذكر ما عدل فيه عن عدم الجزم
بنقيض الشرط وقال الشارح المحقق لانه بصدد الفرق بين ان واذا واو عدم الجزم بالنقيض مشترك بينهما وفيه
بحث لان عدم الجزم بالنقيض في ان بمعنى الشك فيه وعدم الجزم بالنقيض في اذا بمعنى الانكار فلا اشتراك بل
الفرق باعتباره ايضا قائم وما سوى اذا من اسما الشرط لم يفارق ان فلذا خص الفرق بان واذا ولم يتعرض لما
سواها قال الرضي في بحث كلم المجازاة وجب ابهام كلمات الشرط لانها كلها تجزم لتضمنها معنى ان التي هي الاصل
فلا تستعمل في الامر المتيقن المقطوع به لانه لا يقال ان غربت الشمس وطلعت فعل الجزم في اسما الشرط كاحتمال الوقوع
والعدم في الشرط الواقع بعد ان لانه نوع عموم ايضا والشرط بعد هذه الاسما كالشرط بعد ان في احتمال الوقوع
والعدم هذا ولذلك المذكور من الامرين وهو كون الاصل في ان عدم الجزم بوقوع الشرط والاصل في اذا الوقوع
كان النادر موقعا اما تمييز فيكون بمعنى النادر الوقوع وحينئذ قوله لان متعلق بكان واما خبر لكان اي
كان للحكم النادر محل وقوع ان والمراد كونه لان حقيقة وتحولا لانه لندرته اما مشكوك فيكون موقع ان حقيقة
واما مجزوم به فهو لكونه ملحقا بالمشكوك موقع ان لا يقال كيف يكون النادر موقعا لان حقيقة والندرة ترجح
جانب العدم لانا نقول المراد بالنادر ما عم من النادر بالمطلق والنادر بالنسبة كما يدل عليه ما سياتي وغلبها
من التغليب او الغلبة لفظ الماضي اي اللفظ الدال بالوضع على الزمان الماضي سواء كان لفظ الماضي اي الفاعل
مع لم ولذا قال لفظ الماضي ولم يقل الماضي لئلا يتبادر منه الفعل الماضي فان قلت عرف لفظ الماضي بما
فسرت به لفظ الماضي فلا يترجح على الماضي قلت ارجحت بالوضع اعم من الوضع التركيبي فكان شاملا للمفرد
والمعتبر في التعريف الوضع الافرادي فخرج عنه لم يضرب مع اذا لانه ناسب بالجزم بالوقوع لان الواقع فيما
مضى احق به ويستفاد مما ذكر ان لفظ المستقبل غلب مع ان ان الكثير حاله وقوعا مع اذا فخرفا اذا جاء نعم
المسنة اي قوم موسى جبس المسنة قالوا الناهز اي لاجلنا هذا لغير يا يعني لا سبب لهذه المسنة الا نحن

وان تصبهم سيئة اي بلية يطيروا بموسى ويقولوا هذه بشامة موسى ومن معه من المؤمنين ويسبحدو
هم والاظهر ان المراد بمن معه هرون والمطير بموسى ومن معه لتنزيل موسى ومن معه منزلة الفال الردي
اذ المتطير المتشاءم بالفال الردي على ما في القاموس ولا يخفى ان اللام في لنا للتعليل لا للاختصاص لانه يقتضي
يطيروا بموسى ومن معه فتفسير الشارح قوله لنا هذه بانه مختصة بنا محل نظر وانما حصروا سببية الحسنة في
انتسهم دون سببية السيئة في موسى ومن معه ولم يقولوا موسى ومن معه يطيرون والاد قا حصر الشامة
في موسى ومن معه غلاف السببية للحسنة فان الله تعالى يرزق كل بر وفاجر وينعم على كل صالح وطالح ولما
كثرت الحسنة وغلبت على السيئة ولم يراع في التمثيل ترتيب المثل لان الاية سيقت
مع اذا في جانب الحسنة لان كذا في الايضاح والاظهر انما صح تمثيل المجيء باذا مع الماضي للقطع بوقوعه وجاءت
المناسبة بقوله واذا اجاتهم الحسنة لان المراد الحسنة المطلقة لا المقيدة التي هي فرد من افرادها نوعا كان
او جنسا ولذا عرفت تعريف الجنس وهو لا يدل على اطلاقها الا ان الجنس الكثير الافراد كالواجب الوقوع للكثرته
واتساعه في الانواع الكثيرة وفيه تعريض بالسكاكي حيث قال وبهذا عرفت تعريف العهد او الجنس والعهد
اقتضى لحق البلاغة ووجهه ان العهد بنا في الاطلاق فضلا عن ان يكون اقتضى لحق البلاغة ولعري ان هذا
من مطارح الانظار ومسارح الافكار ولقد اطال فيه الشارح المحقق وزاد عليه ما زاد السيد السند المدقق ولم
لا نرضى بان نورد كلما تهم المستجلبة لمزيد الاطلاع بعد ان هدينا الى وجه كلامهم وثمرنا لكمة مرامهم ننهدي
بذلك الهدايات ونغنيك بالدرايات عن كثرة الروايات فنقول المراد بالحسنة المطلقة ولا اراد تها طريان افرادها الواقع
الغير المحقق من احد وهو الذي ذكره المصنف والثاني ان يراد بالحسنة ما يطلق عليه الحسنة فيجمع لفظ الحسنة
بين الجنس وكل فرد فيعرف تعريف العهد بنا على ان الجنس الذي هو حصة من هذا المفهوم لتعينها بكثرتها واتساعها
صار كالمعهود المذكور في التقرر في ذهن السامع ويراد بهذا الاعتبار من لفظ الحسنة ولا شك انه اقتضى لحق البلاغة
حيث جعل تعيينه لكثرتها نصب العين ورجح في التعيين على كل فرد من افرادها مع ان المتوقع ايهامها وتعين الفرد
اذ الفردية انما تحصل بالتعيين والسيئة نادرة بالنسبة اليها اي الحسنة قال المصنف اي اني في جانب السيئة
بلفظ المضارع مع ان ويخ بنهناك على وجه اخر ولهذا انكرت تنبيها على ان الجنس لقلة افرادها لم يخرج عن
الابهام ولم تتحقق المعرفة المقتضي للتعيين وقال الشارح المحقق ذكرت للتقليل وما ذكرنا انسب والاحسن البلغ
ان يقال الاريد بالسيئة سيئة حقيرة اي انا صابتهم سيئة حقيرة يتطير وا فضلا عن اكثر وهذا كما يقال ان
خسر فلان فلسا يراه مني وهذا الذي ذكره من مجيء اذا مع الماضي في الكثير وان مع المضارع في النادر هو
مقتضى الظاهر ولا يمنع استعمال اذا في النادر مع التنكير او التعريف لتكثير فلا يشكل عليك قوله تعالى واذا مس الانسان
ضر دعوا ربهم وقوله تعالى واذا مسه الشر فذو دعاء عريض ان استحقاق الانسان لكل ضر اقتضى ان يكون مباشرة
لقدر يسير كما يدل عليه لفظ المس كما المقطوع به وان ابتلاء الانسان المتكبر المعرض بالشر المتعين لكونه نصب العين بالنسبة
اليه يجب ان يكون مقطوعا به اذ ضمير اذا مسه الشر لذلك الانسان المدلول عليه بقوله واذا انعمنا على الانسان
اعرض ونأى بجانبه ولا منافاة بين جعل المس منها للمباشرة القليلة ومنع دلالته على قلة فاعله بدليل قوله تع
لمسكم فيما اخذتم عذاب عظيم فما ذكره السيد السند ان جعل الشارح المس منبئا عن القلة هنا بنا في ما ذكره
سابقا من انه لا دلالة للفظ المس على القلة والدليل المذكور ليس بشئ وقد يتعلل ان في الجزم عبارة المفتاح والايضاح
في مقام الجزم وهو الصواب لان ان لم تستعمل في الجزم فقوله في الجزم مصدر حينئذ اي في وقت الجزم وهو انسب
في تقدير المقام كما فعله الشارح والمراد بالجزم بوقوع الشرط اولا وقوعه كما في شرح المفتاح وان قيده الايضاح

لعله
ص السيئة

بالوقوع

82

بالوقوع وتبعه الشارح المحقق في تحريره تجاهلا لاقتضاء المقام التجاهل كقولك لمن يسألك هل زيد في الدار وانت
تعلم انه فيها ان كان فيها اخبرك فتتجاهل لتعلم هل مصلحة زيد في الاخبار او تعلم انه ليس فيها فتقول ان كنت
كان فيها اخبرك لئلا يرجح السائل على الفور ويتنظر ساعة لعل زيدا يحضر او لعدم جزم المخاطب كقولك لمن
يكذبك اي ينسبك الى الكذب دايما ويعدك من الكاذبين ان صدقت فاذا انفعل او قد مر عن عبارة المفتاح
لمن يكذبك فيما تخبره ان صدقت فقل لي ماذا تفعل لانه ربما يفيد النسبة الى الكذب في قولك الي اليوم وحينئذ ان
صدقت يجب ان يؤول بان ظهر صدقي وظهور الصدق يحتمل ان يكون مشكوكا للمتكلم ولا يكون فيه خلاف
مقتضى الظاهر بخلاف صدقه فانه يعلم جزما فالمثال بظاهره ينطبق على ما ذكره لا على ما في المفتاح لكن ايراد
عبارة المفتاح في الايضاح بعينه يشعر بانه لم يعد ما ذكره بل اختصر عبارته وقوله فماذا تفعل للتعجيز
لا تقدر على ما يدفع مجالتك والمثال يحتمل التجاهل للملاءمة وقطع المنازعة وعدم جزم المخاطب فلذلك اكتفى
به الا ان عدم تنبيهه على كونه محتملا كما نبه عليه في قوله تعالى وان كنتم في ريب مما يشعر بانه خصه بالثاني
لكانه لذلك خصه الشارح المحقق في الشرح بالثاني وان جعله في شرح المفتاح لهما فان قلت جزم المخاطب بالملا
وقوع والموافقة معه تقتضي استعمال لو لا اختصاص ان بالمشكوك قلت نزل جزمه بالملاوقوع منزلة الشك تنبيها
على ان الجزم بالملاوقوع مما لا يليق والغاية غير الشك وقد اشكل ذلك على الشارح المحقق في استعمال ان فيما نزل
منزلة المحال واجاب عنه بهذا الجواب وغفلته عن توجه الاشكال بعينه هنا من العجاب على انه يمكن ان تقال
استعير ان لغرض دون لو لان ان اقرب مما هو المقصود لعدم دلالته على انتفاء الثاني لانتفاء الاول فلو ان
كان انسب من جهة دلالته على انتفاء الشرط لكنه بعيد من جهة دلالته على انتفاء الجزاء فلان ترجيح من هذا الوجه
ومن النكت البديعة جعل معارضة اعتقاد المتكلم والمخاطب موريا للشك كما يورث تعارض الدليلين الشك
في المدعوى ومنها العدول الى الشك لان القطع غير لائق وقوله ان صدقت فاذا انفعل محتمل الكل او تنزيله
اي المخاطب العالم بوقوع الشرط اولا وقوعه وتخصيصه بوقوع الشرط كما في الشرح غير ظاهر منزلة الجاهل
لمخالفته مقتضى العلم كقولك لمن يؤدي اباه ان كان ابالك فلا تؤذه لان مقتضى العلم بالابوة عدم الايذاء
ولك ان تجعل تكملة التنزيل حريا على موجب الجهل بفرق بين المتباينين ذو الفضل ومن لك الوقيقة منزلة
المتكلم علمه منزلة الجهل تنبيها على ان ما يشاهده مما يخالف العلم بجهله كما في المثال المذكور فان مشاهدة ايذاء
الابن تدعوه الى الحكم بانه ليس ابنا له او التوبيخ وتعبير المخاطب على وقوع الشرط منه او اعتقاده اياه هو
وتصوير ان المقام لاشتماله على ما يقلع الشرط عن اصله لا يصلح ذلك المقام الا لغرضه اي لغرض الشرط
ولما جعل الشرط مقلوعا عن صلته بقالع في المقام استشعر انه لا يصح استعمال ان المنافي للقلع فان مقامه
مقام التردد فذكر لدفعه نظير امثوريا معلوم المحال فقال كما يفرض المحال او اغراض تسوي بينه وبين
المحال في الاستحالة من قصد الالزام والابطال وغير ذلك مما تقطن العقل فيه المحال فان قلت فيه تطويل
المسافة تلاطايل اذ يحصل الغرض بجعل القالع سببا لتنزيله منزلة المشكوك ولا وجه لجعله منزلا منزلة
الباطل ثم السير منه الى جعله بمنزلة المشكوك قلت اجاب عنه السيد السند بمنع انتفاء الطايل اذ فيه مبالغة في
التوبيخ يقتضيها المقام ونحن نجيب بان القالع لحكم عليه بالبطلان فقطع المسافة الطويلة لقوة هذا
المقاصر فاذا بلغ مرتبة الباطل يترجح عليه بالتنزيل الى مقام المشكوك فخوا فتضرب عنكم الذكر صفحا
اي نهملكم فنضرب عنكم القران وما فيه من الامر والنهي والوعد والوعيد اعراضا او للاعراض اي نمنعكم
ان كنتم قوما مسرفين في من قراه بالكسر فان الشرط وهو كونهم مسرفين اي مشركين مقطوع به لكن جعي

لعل
الكبراء

لعله
انهملكم

بلفظ ان يقصد التوبيخ على الاسراف وتصوير ان الاسراف من العاقل في هذا المقام يجب ان لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير لاشتمال المقام على الآيات الدالة على ان الاسراف مما لا ينبغي ان يصدر عن العاقل اصلا ولا استعمالا اذا في مقام التوبيخ مناسبة عظيمة لوقوع لعلها تكون كعسى عند البليغ اذ في اشعارها بتحقق وقوع الامر الذي هو عاد تاكيدا للتوبيخ وربما يتحقق التصوير بدون التوبيخ كما في قولك ان كان فلان اباك فلا توذه لان فيه اشتمال المقام على صدور الاباء من المخاطب يقلع الشرط عن اصله لكن لا توبيخ على وقوع الشرط وانما قال فيمن قراءه بالكسر اتباعا لمذهب البصري والا فالكوفي يجعل ان المفتوحة كانه للشرط والبصري يجعله في تقدير لان ويحذف الجار من ان قياسا ولا يخفى ان توفيق القراءتين يستدعي ان يجعل المكسور لمجرد السببية بتجريدها عن الشك او تغليب غير المتصف به اي بالشرط على المتصف

التغليب

وهو ظاهر قول المفتاح واما التغليب غير المرتاب بين ممن خوطبوا على مرتابيهم وقد صرح المصنف في الايضاح بان المراد بغير المرتاب ظاهره لا غير معلوم الارتياب حيث قال فانه كان فيهم من يعرف الحق وانما ينكر عنادا فلا يصح حمل قوله غير المتصف على غير معلوم الاتصاف ليكون المعنى او تغليب غير المقطوع بانتفاء بالشرط على المقطوع به كما ذكره الشارح وتبعه السيد السند لدفع اشكال اظنه وارد اولا هذا وهو ان تغليب غير المتصف به على المتصف به لجعل الشرط قطعي اللاوقوع بالنسبة الى الجميع فلا يصح بذلك استعمال ان بل يصير المقام مقام لو بل يجب ايتاؤه على ظاهره ودفع الاشكال بانه لو غلب المتصف على غير المتصف لصار المقام مقاما اذا ففي العكس يصير المقام مقام ان او لو ولكل منهما مرجح من وجه على الاخر كما بينهما علي فتعارف في مقام تغليب غير المتصف على المتصف استعارة ان نعم يمكن حمل عبارة المفتاح على ما حملاه لكن عنه مندوحة عما ذكرنا فكن معنا ولا تكن في ريب واجتنب من ريبة فانه اقبح عيب وقد طال في هذا المقام كلام الشارح المحقق والسيد السند في توزيف ما قيل في الدفع وهو اضعف من كل ضعيف فلم نرض بان نمزج به هذا البحث الشريف وطوينا على غره اذ ليس نفعه كضره وقوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا يحتملهما لكن على الاول الخطاب لمجرد المرتابين لانهم الموبخون على الريب وعلى الثاني الخطاب لمجرد من المرتابين وغير المرتابين والتغليب يجري في فنون اي انواع كثيرة جريان المتمم في الاقسام والمقصود انه انواع كثيرة ونبه باطلاق الانواع على انها لم تدخل تحت الضبط والحصر والوظيفة غير ذكر عدة منه ليتمكن الطالب من اعتباره لكن ينبغي ان يعلم انه تغليب الاكثر على الاقل والاشرف على الاحسن الا ان يكون لفظا الاعلى اقل او كان مؤنثا مع تذكير الادنى فيغلب ما لفظه اخف كالعمرين او يكون مذكرا كالقمرين ويغلب المتكلم على المخاطب والغائب من غير عكس وان كان الغائب اكثر او اشرف من المخاطب والمخاطب اكثر او اشرف من المتكلم منها تغليب الذكور على الاناث قال الشارح المحقق وذلك يكون ان يجري على الذكور والاناث صفة مشتركة المعنى بينهم على طريقة اجراء المذكر خاصة كقوله تعالى وكانت من القانتين عدت الانثى من الذكور القانتين لحكم التغليب لان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث والقانتات كانت من القانتات هذا كلامه ولا يخفى انا اجرا الصفة على الذكور والاناث على طريقة اجرائه على الذكور خاصة هي التعبير عن مجموع هي الذكور القانتون وقانتة او القانتات بالقانتين اذ لا بد من شمول القانتين لمريم حتى يصح جعلها منهم لحكم التبعية وحينئذ لا يصح قوله على طبق المفتاح والايضاح عدت الانثى من الذكور وقانتة او الاناث وان اول تلك العبارة بان المعنى جعلت بمنزلة الذكر في التعبير بلفظ يختص بالذكر كما اول السيد السند في شرح المفتاح فلا توجيه لقوله كانت من القانتات لان المراد انه من جملة مجموع من القانتين ومريم والقانتة

وليس

وليس القياس غير القانتات والتحقيق ان التغليب في الآية يتصور على وجهين احدهما ان يراد بالقانتين القانتين والقانتات تغليبا وثانيهما ان يراد بالقانتين الذكور ويجعل مريم قانتا تغليبا لوصفها الذي لا يكون الا للرجال الكمل على صفات الانوثة ويجعل بذلك الاعتبار ذكرا تعد من القانتين فحينئذ لا تغليب ولا تجوز في القانتين اذ المراد بالذكور المصرف وهما يستدعي جعلها بمنزلة الذكور انه تقبل تحريرها مع انه لم يكن المحرر الا الذكور وهذا هو معنى قول المفتاح عدت الانثى من الذكور لحكم التغليب وبهذا الاعتبار يصح ان القياس كانت من القانتات لكن اول كلام الشارح يابى عنه وهكذا الحال في قوله تعالى واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس حيث قال المفتاح عد ابليس من الملائكة لحكم التغليب عد الانثى من الذكور يعني غلب صفة عبادتهم وما به يشبه الملائكة على صفات الجن فجعل من الملائكة كما عبر بالملائكة عن ابليس والملائكة لتغليب الافراد الكثيرة على واحد مقهور فيهم وقد نبه عليه بقوله عد الانثى من الذكور اشارة الى الانثى السابقة في كلامه ولما حمله الشارح المحقق والسيد السند على غير معناه احتاجا الى تاويل بعيد لقوله عد الانثى من الذكور يعني هذا اللفظ اشبه تغليب الذكور على الاناث في كون كل منهما استعمال اللفظ في غير الموضوع هو له ولا يخفى انه لا فائدة في هذا الكلام على انه لم يعين المفتاح على ان عد الانثى مجاز وقد سبق على عد الانثى تغليب آخر وذكر بعد هذا التغليب تغليبا آخر ولم ينبه في شئ منها على كونه مجازا فلا بد من داع على تخصيص هذا المقام بالتنبيه نعم لا ينكر صحة التغليب في الآية باعتبار ما ذكروه انما النزاع في كونه مراد المفتاح واعلم ان الشارح المحقق قال ويحتمل ان لا يكون من قوله تعالى وكانت من القانتات للتبعيض بل الابتدا الغاية اي كانت ناشئة من القوم القانتين لانها من اعقاب هارون اخي موسى واقول لا يخفى ان الانسب حينئذ ايضا ان يكون في القانتين تغليبا ليكون وصفها بصلاح آبائها وامهاتها ومنها تغليب جهة الخطاب على الغيبة بان يجتمع في شئ هما آن الجهتان فيغلب الخطاب على الغيبة لحو قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون فان القوم نخاطب من حيث المعنى لحمله على المخاطب غائب من حيث اللفظ فجعل وصفه على صيغة المخاطب ومنه انت وزيد فعلتما فغلب فيه خطاب المعطوف عليه على غيبة المعطوف قال الشارح المحقق ومنها تغليب المتكلم على المخاطب او الغايب نحو انا وانت فعلنا وانا وزيد ضربنا وفيه نظر لان ضمير المتكلم مع الغير موضوع لمتكلم معه غيره سواء كان غايبا او مخاطبا فهو في المثالين على حقيقته ولا تغليب فالمثال المطابق لتغليب المتكلم على الغايب نحن جاز فعل على صيغة المتكلم مع الغير وجعل المفتاح من امثلة التغليب قوله تعالى لنخرجنك يا شعيب والذين امنوا معك من قريتنا او لتعودن في ملتنا اتباعا عليه فغلب صيغة العود التي هي لاصحاب الميرة والا وجبر انه غلب دخول اصحابه في ملتهم على دخوله وعبر عن الجميع بالعود ولا يبعد ان يستغنى عن التغليب بان يجعل شعيب داخلا في ملتهم لحكم ازاطفال اهل الكفر اذا لم يكن احد ابويهم مسلما داخلة في ملتهم وملحقة بهم او كان ذلك القول منهم باعتقاد انه كان في ملتهم قبل نبوته ومنها تغليب المعقلا على غيرهم كما قالوا في الحمد لرب العالمين ونحن نقول العالمين اريد بهم العقلا وتربية غير العقلا لمصلحة العقلا فهو مندرج في تربيتهم ولا يبعد ان يكون تغليب المذكر على المؤنث من شعب تغليب العاقل على غيره ومنها بوان ونحوه لم يقل ابا وبنين عطفا على المثال السابق وفصله عنه تنبيها على التفاوت بينه وبين السابقين فان السابقين مما للفرد المغلوب حق في اللفظ قبل التغليب وانما غلب لما هو زايد على جوهر اللفظ من الهيئة وهذا مما ليس للفرد المغلوب نصيب في اللفظ اصلا وانما الحق جوهره ومادته لمحض التغليب وبهذا ظهر ان بين المثالين السابقين شدة اتصال اقتضت عدم الفصل بينهما وتوهم ان الفصل بين الواو والثالث فصل بين

الخطاب

الغيبة

المتناسبين ليس بشئ والمراد بنحوه مرفوعا كم ان قمران وانما عبر بلفظ عم لانه اخف وبلفظ الكم لانه مذكر كما مر

متعين وان كان الموبخ اخف كذا في الشرح ولا يبعد ان يقال تعين المذكر في القمرين ايضا لكون القمر اخف من الشمس فانه في تقدير شمسه ولك ان تجعل وغوغ بحورا او لا تخفى المراد منه حينئذ على نحوك ووجه تثنية الاب مع انه حينئذ ليس له قدر مشترك مما بحث عنه في محله على ان عدم القدر المشترك في ابوين ودونه ممنوع لجواز ان يكون التغليب بتغليب صفات الابوة في الام على صفات الامومة وجعلها من افراد الاب ادعاء وهما يجتمع فيه تغليبان تغليب العاقل على غير العاقل والمخاطب على الغايب قوله تعالى جعل لكم من انفسكم ازواجا وجاعل الانعام ازواجا يذرؤكم فيه فان قوله يذرؤكم خطاب لمن خوطب بقوله خلق لكم من انفسكم وللانعام عند القوم وان زيفه الشارح المحقق وخصه كالخطابين السابقين ففيه تغليب المخاطب على الغايب وتغليب العقلاء على غير العقلاء لان لفظكم مختص بالعقلاء وتعقبه السيد السند بان اجتماع التغليبين مقتضى الخطاب سوا فيه لفظكم ولكن اذا الخطاب لا يكون الا للعقلاء ويدفعه ان خطاب غير العاقل انما يتوجه على التغليب اذ لا تغليب في ياجبال ويا سما ويا ارض وانما يتعين التغليب للفظكم فلذا تمسك الشارح في اثبات تغليب العقلاء على غيرهم بالخطاب بلفظكم ولم يكتف بمجرد الخطاب ومنها تغليب الموجود على ما لم يوجد واسناد ما يخص الوجود الى المجموع ومثل له الشارح المحقق بقوله تعالى والذين يوفون بعهد الله ان الله فان المراد المنزل كله اقول يحتمل النظر توجيها اخر لعله اوفق ولا تغليب فيه وهو ان المراد بحي الانزال واستقبال الايمان كون الانزال قبل الايمان ولا يتوقف فلاح المسلم الا على الايمان بعد الانزال لا يجب عليه الايمان قبل الانزال ولما كان المظنة بالفظن المحصل ان يتفطن بهم ولكن لنكت داعية الى ايراد اذا في غير مقام القطع من سماع نكت يراد ان في مقام الجزم لم يشتغل الى تفصيلها وتوثق يمكنه من تحصيلها وفي نفسي بريد رجاء ان تهتدي بها **وللوبها** قال الشارح تعليل لقوله لان كان كل قدم ليثبت الحكم من اول الامر معللا فيكون لما استقر ولا يكون لما يذكر تعليله بعده هذا وفيه ان في وضع المدعوي اولا وتعليلها بعد حصولها بعد انتظار وطلب ويكون ذلك الحصول اتم ويمكن دفعه بان في القا الدليل من غير شعور بالمدعوي مزيد شوق بالمدعوي وحصولها بعد انتظار والتحقيق انه دليل على قوله وان واذا للاستقبال وبيان المقر لقوله كان كل والمتعارف في ايراد مثل هذا التعليل توسطه بين ما هو ان له وبين ما هو لم قرر له والتالي فيروين قرا او ولذلك الا انه لما بعد المشار اليه صرح بذكره ولا يخفى انه ليس اول تعليل قدم على المعلل في هذا الكتاب فليت شعري لم اخر التعرض له الى ههنا **لتعليق امر** هو الجزا **بغيره** وهو الشرط **في الاستقبال** اي التعليق بالتعليق بشهادة قوله فيما سبق فان واذا الشرط في الاستقبال فان الشرط هنا لك بمعنى تعليق امر بامر ربما رده الشارح بان من ان التعليق في الحال مدفوع بان التعليق جعل الشئ معلقا والجعل في الحال والمعلقية في الاستقبال وتعلق الظرف بالمعلق لا بالجعل والشارح جعله بغيره وفيه تكلف تقدير المتعلق اي كائنا في الاستقبال ولقد عدل عن عبارة المفتاح تعليق حصول امر بحصول ما لغيره حاصل ان ما ذكره مشترك بينهما وبين لو **كان كل** من **جليي كل تعليقية** اي امرا حادثا غير ثابت **استقبالية** غير قابلة لان يتقيد بزمان الحال والماضي ولو تقيدت كان خروجا من وضعها الذي نحن في بيانه فلا يرد ان اذا استعمال الان مع كان في الماضي نحو وان كنتم في ريب لانه لتحوزه ولذا قيل ان ههنا بمعنى اذ وكذا ينبغي ان يطرد استعمال اذا مع كان في الماضي وان لم يذكروه لعدم الفرق الا بان ان اقوى في الشرط وكذا ان الوصلية المذكورة مع الواو وكثيرا وبدونها بقلة فانه لمجرد المربوط ولا يخرج الماضي الى الاستقبال ولا يذكر لها جزاء لفهم

مر لم يكن المتراخف عنه اخر وجعوا عنه بتحتي بسطه كما سبقه الكشاري وغيره تحقيقه بعلم من سوائح الصرف والاعراب بظهور المعاني سيما عند التصغير وانعالي تقدير سيما ان التعبير بالفظ المتلفظ به تامل

مر وتعقبه السيد الخ تعقبه بما فيه ما فيه كما يعلم بالمراجعة

مر ولا يجب لما مموع لا يجب الاجزاء ما سينزل

مر انه اجاب ق بانه اذا قدم المعلول فالتطلب للعلة فالامكنة لها الانها المنتظرة وكلامنا في المعلول ولم يذكر بعد انتظاره تامل

عوى

مر لان الشاهد لا ينسخ الوزن ولا يعارض الشرط فان ما بين ذا الشرط غير مذكور

مر لا يجعل عليه ولا بالتعلق بما عطف عليه لان ما بعد الواو لا يعمل فيما قبلها فافهم

مر اذا اخر

على كان اذا اجاب حل

زيد وان كثر ماله بخيل والاستعمال الدائم الماضي كثير الم انه مجاز شايع **ولا يخالف** على لفظ الخبر المجهول كما هو المنزل اي لا يخالف المتكلم **ذلك لفظا الا لنكتة** لان ظاهر الحال رعاية الموافقة بين اللفظ والمعنى فلا يعدل عنها ما لم يكن ما يوجب العدول عن الظاهر ولك ان تجعل خبرا معروفا على صيغة المخاطب واو الغايبة اي لا يخالف كل من جلتي كل لفظا وفيه وان تجعله امرا بهو لا ومعروفا باحد الوجهين وفيه والنكتة امر يستحصل بدقة النظر حتى يحتاج الى التامل يجعل صاحبها ناكتا اي ضاربا راس اصبعه على الارض ولا يخفى حسن موقعها في هذا المقام لان المراد غير ظاهر الحال ولا يمكن المخالفة بجعل الشرط اسمية لكنه اطلق جواز المخالفة لنكتة اعتمادا على ظهورها **وجوب فعلية الشرط** وكانه لم يقيد الفعلية بالخبرية ذهابا الى الجواز انشائية للجزا بلا تاويل الى الخبر كما صرح به الشارح المحقق فجعل الجزا انشا ليس من قبيل مخالفة اللفظ للمعنى لنكتة وههنا بحث شريف ينبغي فوته وهو انه هل يصح كون الطلب جزا بلا تاويل او لا كما ادعاه السيد السند وادعى ان الوجدان الصحيح يحكم بان الانشا لا يقبل الارتباط بالشرط بدون التاويل الى الخبر فكما جعلوا شرطية معتملة للصدق والكذب وان جعل الجزا انشا والحق ان الشرط في قولك ان جاءك زيد فاكرمه مثلا قيد المطلوب لا الطلب والطلب تعلق بالاكرام المقيد وكيف لا والطلب في الطلبي كالاخبار في الخبري كما ان القيد في ضرب زيد اغدا لم يتعلق بالاخبار بل بالمخبر عنه فكذلك في الطلبي والشرطية التي جزاؤها انشا لا تحتمل الصدق والكذب نعم لو كان المقصود بالافادة في الشرطية النسبة بين الوكبين على خلاف ما ذهب اليه المفتاح وتبعه المصنف كان الامر على ما ذكره السيد السند فكان هذا الاختلاف يتفرع على الاختلاف في النسبة التامة في الشرطية في انها بين الوكبين او في الجزاء وكما لا يجوز جعل الشرط اسمية لا يصح جعلها طلبية ونحوها وان اولت الى الخبرية لان اداة الشرط تمنع جعلها هي الطلب المؤول ونحوه والاسمية شرط بلا اداة ولا يساعده الاستعمال بناء على ان مناسبة الاداة بالفعلية الخبرية اشد فلم يرضوا بنقوضها وما ذكره الشارح المحقق من ان قوله لفظا اشارة الى ان للجملتين ان جعلت كلتاهما الناس جاءك فانا جاءٍ فانهم لا يقولون بالحذف والتفسير بل يجوزون دخول ان على الاسمية كابراز غير **الحاصل في معرض الحاصل لقوة الاسباب** المراد بالجمع المحلى باللام الجنس ليشمل ما لا سبب واحد ولهذا ترك وصفه بالمتاخذة في وقوعه كما في المفتاح فحوان اشتد بنا كذا **او كون الوضع** او لكون دفعا للتوهم عطف على ابراز غير الحاصل كما وقع للبعض **ما هو للوقوع** اي لتحقيق الوقوع كما لو اقع فالكون تامة والمعنى لكون ما هو شبيه للوقوع كالواقع فالكون ناقصة كقوله افائن مت **او التفاؤل** من السامع **او اظهار الرغبة في وقوعه** من المتكلم **فوان ظفرت بين العاتبة** على صيغة المتكلم مثال لاظهار الرغبة وعلى صيغة المخاطب مثال لهما اقول او للرغبة وما ذكره بيانا للغلبة اظهار الرغبة للابراز في معرض الحاصل انسب ببيان غلبة نفس الرغبة لاظهار الخوف من وقوعه فان الخايف من شئ يكثر تصوره اياه حذرا عنه فزعا غير الميل حاصلا ولا يخفى ان قوله لان ظفرت ربما يقع مع الاسباب المتاخذة وربما يتعين وقوعه فلا يبعد ان يجعل في المتن مثالا للكل لانا نتبعنا ما يلوح من الايضاح واما وجه تخصيصه فلما مر بين الاخيرين **فان الطالب اذا عظمت رغبته** الظاهر اذا رغب او اظهار عظمة الرغبة **في حصول امر كثير** من الكثرة او الخطار **تصوره** اي الطالب **اياه** اي حصول ذلك الامر وفي الشرح اي ذلك الامر وما ذكرنا انسب معنا وما ذكره انسب لفظا **فربما يخيل** ذلك الامر الميل اي الى ذلك الطالب **حاصلا** فيعبر عنه لاجله بالماضي

مر لم يجز ان غير الحاصل في معرض الحاصل

مر لان الشرط لا يجوز دخول ان على الاسمية فيه ان الذي حكاه الفناري عن الاخفش وابن مالك انما هو جواز دخول ان على الاسمية شرطا او ان لم يجز لان ما ذكرناه

وعليه اي على الامر لاظهار الرغبة وفي الشرح اي على اظهار الرغبة ورد قوله تعالى ولا تكفروا هو اه
فتبايتكم على البقاء اي المباغاة ان اردن تحصنا اي لصيرورة عفافا واما قال او وعليه لتفاوت بينهما
لان الله تعالى منزه عن الرغبة والمراد هنا لازمها وهو كمال الرضى به وايضا الامر يجري فيه البيان الذي
وقوله هذا يشعر بان البيان كان لاظهار الرغبة وجوبه اشكال لتقييد النهي عن الاكراه على البقاء بارادة
التحصن مما يطلب من القياسين قال السكاكي وللتعريض بعد ذكر قوة الاسباب وكونها هو الموقوع
كالواقع لا بعد الامور الاربعة كما توهمه العبارة لانه ذكر التفاوت في وقوعه بعد التوقع
وكانه نسب هذا القول الى السكاكي مع ان الجميع مذكور في المفتاح لانه لم يجد هذا الوجه في كلام غيره
بخلاف الوجوه الاخر وقال الشارح المحقق اشار بهذا الى ما فيه من الضعف والخفاء وبعده انه لم يبين في
الايضاح لا ضعفا ولا خفاء ولو علم فيه ضعفا او خفاء لما اهمله وكان الضعف الذي اشار اليه ان التعريض
لاسناده الى من يقع منه الفعل ولا دخل للمضي فيه ويدفعه ان ذلك لاسناده لا يفيد وقوع الشرك من غير
المسند اليه لو لم تكن صيغة الماضي بل انه سيقع على ان الامكان الذاتي يكفي للاسناد بحسب الغرض وان
صيغة الماضي لان اللام الموطئة لا تكون في الاستقبال الا مع الماضي فهو اتباع لاستعمال الواجب وبدفعه
لا تنافي بين المقتضيات حتى يمنع الاجتماع نحو لئن اشركت ليحبطن عملك والخطاب لمن اوحي اليه كما يدل عليه
قوله تعالى ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لان الامر في قول الشارح المحقق الخطاب لمن اوحي عليه السلام
وعدم اشراكه مقطوع به لكن جيء بلفظ الماضي ليدل اشراك في معرض الحاصل على سبيل الفرض والتقدير
تعريضا بمن صدر عنهم الاشراك منظورا فيه والاولى والخطاب لمن اوحي اليه ونظيره في التعريض مع ما بينهما
من التفاوت لفظا فان احدهما شرط دون الاخر واحدهما ابراز في معرض الحاصل دون الاخر وذلك لا يوافقه
لئن اشركت ليس محض تعريض بل للمخاطب منه نصيب لان هذا الكلام في حقه متحقق بخلاف ما لي لا اعبد
الذي فانه محض التعريض وما لي لا اعبد الذي فطرني اي وما لكم لا تعبدون الذي فطركم بدليل
واليه ترجعون لم يلتفت في الاستدلال الى ان المتكلم ليس تارك العبادة لان ذلك لا يوجب التعريض بل يحتمل
ان يكون تنزيلا لعبادته منزلة العدم ولوم نفسه على ترك العبادة المحاصلة ولا يحتمل ان يكون واليه ترجعون
تغليبا ويكون في معنى واليه رجوع الكل لانك عرفت انه لا يصح تغليب المخاطب على المتكلم وان كثر ووجه حسن
اي التعريض المطلق وحسن هذا التعريض وخصوص ما ذكره يوافق الثاني في اذ لا يجري في قوله لئن اشركت اذ
لا يصح حينئذ لا يريد المتكلم الا ما يريد لنفسه ولو قال الا ما يريد لمن يحبه لكان وافيا والاولى الماسوع او جعل
قوله لنفسه على سبيل التمثيل اسماع المخاطبين الحق الاولى المطلوب لجواز ان يكون المتكلم مبطلا يريد ان
تروج باطله واسماعه على وجه لا يزيد غضبهم اما فاعل يزيد او مفعوله وجزم الشارح بالثاني لا يحتاج
الاول الى تقدير الرابط او على وجه لا يجعلهم غضابا او وجه يوجب رضاهم حيث يرون منه مشفقا مودبا
وهو اي ذلك الوجه ترك التصريح بنسبتهم والالطف عبارة المفتاح وهو ترك المواجهة بالتصريح الى ما خره
فاعرفه الى الباطل ويعين على قبوله لكونه ادخل في ايهام النصح والشفقة وحيث لا يريد المتكلم لهم الا ما
يريد لنفسه قال السكاكي ويسمى هذا النوع من الكلام المنصف يعني المفيد للانصاف وهو التسوية وعدم
نسبة على غيرك في امر ينازع المخاطب فيه واصله من الانصاف اي اعطاء النصف قال الشارح وتسمى الاستدراج ايضا
لاستدراجه المخصم الى الاذعان والقبول ويقولون انه محادعة في الاقوال كالمخادعة في الافعال واعلم انه لا
يكون من نكت ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل كون ما هو للوقوع كالواقع بل كون الشيء واضح اللزوم لما

التعريض

ثم

اجاب عنه الشارح

المنصف والاستدراج

في

85

في نفسه او بالنظر الى لازم آخر فيستعار الماضي لمحققه من حيث اللزوم لما في نفسه كما في قوله تعالى ان يثقفوكم
اي ان يصادفوكم او ياخذوكم او يظفروا بكم على ما في القاموس حيث قال ثقفه كسمعه صادفه او
اخذه او ظفر به فلا يصح تفسيره بيجدوكم مشركوا مكة ويظفروا بكم على ما في الشرح يكونوا لكم اعداء
خالصي العداوة على ما تفيد صيغة المعدو من المبالغة ويبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم بالسوء اي
القتل والضرب والشتم وودوا لو تكفرون اي تمنوا ارتدادكم عن دينكم حيث قال التعبير بالماضي
لان لزوم وداد تهم ان يردوكم كفار المصادفتهم والظفر بهم لا محتمل من الشبهة ما يحتمله لزوم
الاولين لهما اعني كونهم اعداء وبسطهم الايدي والالسن اليهم لانها واضحة اللزوم بالنسبة اليهما ان
وداد تهم للكفر المومنين ثابتة البتة ولا احب اليهم من كفرهم لكونه اضر الاشياء بالمومنين وانفعها
للمشركين لاحسام مادة المخاصمة وارتفاع المقاتلة والمشاجرة بخلاف العداوة وبسط الايدي والالسن اليهم
فانه يجوز ان ينتفيا لدى المصادفة بتذكير ما بينهم من القرابة والمعارفة وبما نشأ واعليه من قولهم اذا
ملكت فاسجح اي احسن العفو واما انتفاء وداد تهم كفرهم بان يسلم المشركون وان كان محتملا لكن يخفى انه
ابعد واخفى ولا يخفى ان كلامه صريح في انه جعل الجزاء متعددا الا المجموع من حيث المجموع وحينئذ يوجه
عليه ما اورده المصنف على توجيه الكشاف لمضي ودوا وسعر فان شاء الله تعالى وهو انه لا فائدة
لتقييد وداد تهم بالظفر او المصادفة وهو امر مستمر لا يخص باحد النقيضين وفرع عليه ان الاولى ان يجعل
ودوا عطفا على مجموع الشرط والجزاء حتى لا يتقيد بالظفر وارد عليه الشارح المحقق انه يتجه مثله على
قوله يكونوا لكم اعداء اذ عداوتهم ثابتة ظفروا او لم يظفروا ولا يتمكن فيه هذا التوجيه فالوجه ان المراد
اظهار الوداد واجراء مقتضياته وكذا في الكون اعداء ونحن نقول اولا ان العداوة بعد الظفر وودادهم
غير بين لانهم يكونون حينئذ حكاما وشبيا لهم ولا يكونون لهم اعدادا بشا نهم فيجوز ان لا يكونوا متمنين لكفرهم
فيحتاج الى الاخبار بخلاف الوداد قبل الظفر وان في حتبه ارتكاب مكاره ومشاق لا تكاد تحتمل فيكونون معرضين
عن ذلك الوداد واعلم انه قد اشار المصنف بقوله كما برازه دون ان يقول او لا نخالف ذلك لفظا الا ابراز
الحان للمخالفة ربما تكون نكتة اخرى وهي اما ما ذكرها المفتاح عوضا لقوله كما برازه غير الحاصل في معرض
الحاصل حيث قال وابراز المقدر في معرض الملفوظ به لانضباعة الكلام الى ما معناه كما في قولك ان كرمتني
الان فقد اكرمتك امس مرادا بها ان تعتد باكرامك فاعتد باكرامي اياك امس واما ما ذكره الكشاف في
قوله تعالى ان يثقفوكم الابر حيث قال الماضي وان كان يجري في باب الشرط مجرى المضارع في علم الاعراب
فان فيه نكتة كانه قيل ودوا قبل كل شيء كفركم وارتدادكم يعني انهم يريدون بكم مضارة الدين والدنيا
جميعا من قتل النفوس وتمزيق الاعراض وحرمكم كفارا اسبق المضار عندهم وادلها على انهم ان الدين عزيز عليكم
منار واحكم لا تكم يزالون يهادنونكم والعدو اهون شيء عنده ان يقصد اعز شيء عند صاحبه هذا كلام قال
المصنف وهو حسن وفيه دقيق ومن تقول لا يختلج في وهمك انه يستحق حينئذ ان يكون او لجزاء في الشرطية لانا نقول
قد سلك في الذكر طريقا الترقي الى الاقوى فالاقوى وهو من شعب البلاغة كما لا يخفى ولو للشرط اي لتعليق
حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط فرضا في الماضي مع القطع بانتفاء الشرط لم يقل بانتفاء ان هذا
الشرط فرضا الاولى ان الشرطية دون معنى قصد بالشرط الاول قال المصنف فيلزم انتفاء الجزاء كانتفاء الاكرام
في قولك لو جيتني لاكرمتك ولذلك قيل هي امتناع الشيء لامتناع غيره هذا الكلام يعني به لامتناع الجزاء
لامتناع الشرط واشار بذلك الكلام الى ان ليس مرتبا لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط بل هو العكس وضمن تعليق

يعني هذا ما كتبه المتن واما الشرح فيه بالاخر تفسيرا لها

وداد تهم تعليق على التقطع

يعني هذا ما كتبه المتن واما الشرح فيه بالاخر تفسيرا لها

مجتمع

هذا الكلام على الاستعمال المشهور اي لم يصدر عنه عصيان الا للخوف فيكون من قبيل تاكيد المدح بما يشبه الذم
او لا عصيان له الا للخوف المفرط فيكون فيه رده الى ما بين الخوف والرجاء فانه افضل فيعد عن ترك الاولى
منه بالعصيان مبالغة في براءته عن العصيان ثم نقول تعليق الشئ بشئ لكون تعلقه بغيره اولى لا يتبادر
قصد الاستمرار كما قالوا بل يكفي فيه قصد ثبوت الجزاء عند ثبوت الشرط بن فنقول الوضربتني امير لضربته
فتقصد وجود ضربك على تقدير وجود الغير بطريق الاولى ولا يلزم منه استمرار ضربك ولا يلزم انه
لو ضربك السلطان لضربته ولا يبعد ان يقصد في ذلك الاستعمال المبالغة في لزوم الجزاء للشرط بن
غير قصد لاستمراره فيقصد في المثال المذكور ان عدم العصيان لازم لخوف صهيب بادعاء لزوم عدمه
من غير قصد لزوم مستمر او يقصد بتعليق التشفيع الجزاء كما تقول لمن يظن بك انك اثنيت عليه لاكرامك
اياه انا اهنتني اثنيت عليك يعني ثنائي لمحض محبتك ومعرفتي حقوقك لا لما ظننته من اكرامك فان
الاكرام كالاهانة في السببية قال الشارح المحقق ويستعمل لو الاستقبالية في لو لم يخف الله لم يعصه فقال
لو لا اكرامك لا اثنيت عليك فيقصد استمرار الاثناء وذلك لان لو لا في معنى لو الداخلة على النفي ولا يخفى
ان لو اتبع الكسائي لما استقرب مذهب الرضي وهو ان تقدير لو لا زيد لو لا وجد زيد لالتزام دخول لو على
الفعل اذ لو لا هي لو دخل على ان يقول ان لو لا هي لو الداخلة على النفي ولو اختار مذهب البصريين في
انها بإبرامها فهي لا تدل على التلازم بل على ان وجود ما بعد لو لا مانع من تحقق جوابه فلا يتصور افادته
ان جوابه مع ثبوت ما بعده متحقق بطريق الاولى ومن هذا تحققت ان نزاع الكسائي مع البصريين ليس
من تعيين المقدر بعد لو لا بل في المراد بتركيب فيه لو لا الامتناعية ايضا ومنهم من تصدى بجعل امثال
لو لم يخف الله لم يعصه جاريا على حقيقة لو فجعل الجزاء المقيد اي عدم العصيان المترتب على عدم الخوف لا
يلزم من انتفائه انتفاء عدم العصيان فلكن عدم العصيان المترتب على الخوف ورده الشارح المحقق بان
الارتباط بالشرط غير معتبر في مفهوم الجزاء والا لكان التقييد بالشرط تكرارا وبان الوجدان الصحيح حاكم
بعدم اعتبار التقييد بالشرط في قولك لو حبتني لاكرمتك وبان المنفي نفس الاكرام لا الاكرام المرتبط وبخن
نساعده بالوكان التقييد بالشرط معتبرا في الجزاء لكان رفع المقدم مستلزما لرفع التالي وقد اجمع العقلاء بان
رفع المقدم لا ينتج ولكان وضع التالي ينتج الوضع المقدم مع انه خلاف مجمع عليه ويزيف الكل بان المدعى ان
الجزاء مقيد في امثال هذا التركيب بمقتضى وضع لو وحكم الوجدان فيما ادعي اليه والتجنب عن التكرار غير
الضروري لا يوجب عدم اعتبار التقييد فيما نحن فيه ولا يلزم من اعتبار التقيد في عدة شرطيات انتاج الرفع
والوضع المذكورين لانه انما تحقق اللزوم من خصوص المادة نعم يرد التقييد ان المقصود من قولنا نعم العبد
صهيب لو لم يخف الله لم يعصه نعم العصيان مطلقا ومع التقييد لا يحصل هذا المقصود وكذا المقصود في
قولك لو اهنتني لا كرمتك ثبوت الاكرام مطلقا ولا يحصل بالتقييد وقال الشيخ ابن الحاجب تكلف تعيين الجزاء
بالشرط في الجزاء المنفي بما لا يسمع فان النفي يقبل العموم والتقييد بنا فيه ورده الشارح بان النفي لو كان مقيدا
بالارتباط بالشرط لم يكن عاما ولما فالاثبات ايضا يصير عاما بورود نفي عليه فلا يقبل التقييد في النفي
لانه نبا في عموم النفي ايضا ففيه مزيد تكلف ليس في تقييد المثبت وحينئذ لا يتجه ما ذكره الشارح نعم يدفع استبعاد
ان التقييد لو كان منافيا لعموم النفي لما صح تقييد الجزاء المنفي بالشرط اذ ليس ما يعبر في الجزاء الا التقييد بالشرط وهو
المصرح به وقد جعل الرضي من قبيل لو لم يخف الله لم يعصه قوله تعالى ولو اسمعهم لتولوا وان تولى مستعم لهم
اسمعهم الله ولو لم يسمعهم بدليل ما قبله وهو ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم وان من لم يعلم الله فيه خيرا فهو

حصول مفهوم الجزاء بحصول مفهوم الشرط مع القطع بانتفاء الشرط ويلزم منه انتفاء الجزاء وقال السيد السند انه
انتفاء الشرط ايضا ليس صريح معنى بل اما لما اذا معناه فرض مفهوم الشرط وتقديره في الماضي
الماضي يتدعي انتفاؤه وفيما ذكره السيد نظر اذ معنى اداة الشرط التقدير الشامل للمحقق والمقدر كما صرح
به في بعض تصانيفه فلا يفيد انتفاء المقدر وفيما ذكره المصنف ما ذكره الشيخ ابن الحاجب ان القطع بانتفاء
الشرط لا يستلزم القطع بانتفاء الجزاء لان الشرط سبب وانتفاء السبب لا يستلزم انتفاء المسبب وقال الرضي الاولى ان
الشرط ملزوم وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم وبالجملة قال كثير من النحويين ان الحق انه لانتفاء الاول
لانتفاء الثاني لا نه يستدل بانتفاء الجزاء على امتناع الشرط دون العكس وقال الشارح المحقق ليس معنى قولهم لو
لامتناع الثاني لامتناع الاول الا استدلال بامتناع الاول على امتناع الثاني حتى يرد ما اورد بل معناه ان لو
لانتفاء الجزاء في الواقع بسبب انتفاء الشرط فمعناها سببية انتفاء مفهوم الشرط في الخارج لانتفاء الجزاء فاعتراض الشيخ
ابن الحاجب واشياعه انما هو على ما فهموه من كلام القوم وقد غلطوا فيه غلطا ظاهرا بخلاف ما هو الصحيح
وفيه انه حينئذ يكون لو حرف تعليل ونفي لتعليق وانما يكون حرف الشرط لو كان للتعليق ويكون السببية لا نفسها
المقصود فلا يخفى ما ذكره في دفع اشياء الشيخ ابن الحاجب فقال السيد السند في شرح المفتاح ان سببيه انتفاء
الشرط لانتفاء الجزاء لا زم معناها فانها موضوعة للتعليق وحصول امر في الماضي بحصول امر آخر مقدر فيه وما
كان حصول مقدر في الماضي كان منتفيا قطعا فيلزم لاجل انتفائه انتفاء ما علق به ايضا ويتجه عليه ما
عرفت انتفاء المعلق لاجل انتفاء ما علق به لغير ما ذكره الشيخ بن الحاجب فالوجه انها موضوعة للتعليق امر
مقطوع بانتفائه لحصول امر في الماضي فيعلم منه انتفاء الشرط وسببيته لانتفاء الجزاء لا نه علم من التعليق
سببية الشرط ومن انتفائه انتفاء الشرط لان انتفاء المسبب يستلزم انتفاء كل سبب وسببية انتفاء الشرط لانتفاء
لانا انتفاء المسبب يكون مسببا عن انتفاء السبب وان ليس لازما لم تلازما فالصواب ان لو لتعليق امر بغيره في
الماضي مع القطع بانتفاء الجزاء فيلزم انتفاء الشرط لا ما ذكره المصنف فان قلت لا يصح ما ذكرته في قوله
تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وفي قوله صلى الله عليه وسلم في جواب من سأله عن حياة المتصدق عليه
السلام لو كان حيا لزرني قلت الاستعمال الكثير في لو كونه لانتفاء الثاني لانتفاء الاول وقد يجيء لمجرد التعليق
والربط مع انتفاء الجزاء من غير دلالة على ان انتفاء الثاني لانتفاء الاول في الواقع فيستعملونها في مقام الاستدلال
بانتفاء الجزاء على انتفاء الشرط فهي حينئذ لانتفاء الاول لانتفاء الثاني وهذا الذي صار عرفا لارباب المعقول حتى
قال الشارح المحقق هذا الاستعمال قاعدة ارباب المعقول والآية الكريمة واردة على قاعدتهم يعني على استعمال
عرفي صار قاعدة لارباب المعقول لا ان القرآن نزل على قواعدهم حتى يرد ما اعترض به السيد السند ان فيه
بعدا جدا لان القرآن لم ينزل على اوضاع ارباب المعقول ونحن نقول كيف يتصور هذا ولم تكن المعقولات
حين نزول القرآن مدونة بالعربي فلم يكن عرف لهم بالعربي لكن فهما ذكره الشارح المحقق من ان لو عند ارباب
المعقول لمجرد الدلالة على الملزوم ولهذا صح عندهم استثناء عين المقدم نحو لو كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
لكن الشمس لكنها طالعة نظرا لانه بنا في ما قالوا ان في لو اغناء عن استثناء نقيض التالي وفي لما عن وضع المقدم
والوجه ما ذكرناه وقد تستعمل لو بمعنى ان وجعل المبرد نحيا ساقيتعمل كان في التلازم بين شيئين بحسب ان
اللازم اولى بكونه لازما لنقيض ذلك الشرط فيلزم ذلك الاستمرار وفي هذا المعنى ليس للجزاء فعلية استقبالية
في ان ولا ماضوية في لو وجعل منه قوله عليه الصلوة والسلام كما ذكره الشارح وقول عمر رضي الله عنه على ما في
الرضي وصوبه السيد السند في شرح المفتاح نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه ونحن نقول اجل جعل

هذا

ستقبلا ابدا وتعقبه الشارح المحقق بان التولي بدون الاسماع غير متصور لان التولي هو الاعراض عن الشيء وعدم الالتفات له ولا يتصور بدون الاسماع فلو في الاية على حقيقتها او ورد على السبب المسبب اراد دخل في مقام المذمة لانتفاء التولي لعدم الاسماع وانما الذم في مجرد كونهم بحيث انا سمعوا التولوا فيكون ذكر انتفاء التولي غير مناسب لمقام الذم وكان اللائق ان اسمعوا التولوا ويمكن دفعه بان ذكره للاشعار بان عدم توليهم لعدم الاسماع فلا فضل لهم فيه وهذا مناسب بمقام المذمة ولما اجابوا الشارح الى ذكر الاية الكريمة ففيه بحث شريف نذكره لك وهو انه استدل على بعض ان نظم الاية قياسا اقترانيا على هيئة الشكل الاول بديهي الانتاج ينتج لو علم الله فيهم خيرا لتولوا والنتيجة ظاهرة الكذب وليس من فساد الصورة فتعين ان يكون احدى مقدمتيه كاذبة تعالى الله عن ذلك واجاب عنه بعض تارة بمنع كلية المقدمة الثانية وتارة بمنع كونها لزومية ومحصله منع كونه قياسا لظهور انتفاء الشرائط فكيف يتوهم قياسا منه تعالى فاتر شرائط الانتاج وتارة بمنع كذب النتيجة لان علم الله فيهم خير لمحال والمحال جاز ان يستلزم المحال وزيف الشارح المحقق هذه الاجوبة تارة بانه لا يصلح ان يكون قياسا اقترانيا لان لو تستعمل في فصيح الكلام في القياس الاستثنائي دون غيره وتارة بانه كيف يتوهم انه قياس اهمل فيه شرائطه الانتاج ولا يخفى انه خروج عن التوجيه لا يليق بشانه وقال الحق في الجواب ان قوله لو علم الله فيهم خيرا على اصل معنى لو والمقصود انتفاء الاسماع لانتفاء علم الخير فيهم وقوله ولو اسمعهم لتولوا ابتداء كلام اما لافادة دوام التولي على ما ذكر واما لافادة انتفاء التولي لعدم الاسماع اذ لا تولي بدون الاسماع وفيه بحث لانه الاشكال بحاله اذ لو كان هاتان الشرطيتان حقين لكان استلزام علم الله للاسماع واستلزام الاسماع التولي ثابتين ويلتئم منهما قياس اقتراني هكذا ان علم الله فيهم لاسمعهم وان اسمعهم لتولوا والنتيجة ان علم الله فيهم خير لا اسمعهم من كذب احدى الشرطيتين ولا مدفع له الا بان لا نسلم قوله ولو علم الله فيهم خيرا لاسمعهم بانه لو علم صاحب خير وفطرة سليمة كما فسروه بل نفسر بانه لو علم الله فيهم خيرا بالنسبة اليهم كاسمعهم ذلك الخير وكا يملم مع علمه بانه لا ينفعهم الاسماع ليكون حجة عليهم ويحمل لو بمعنى ان فانه قياس عند المبرد وجملة لا شك في بحيئه بقلة ونحو اطلبوا العلم ولو بالصين واني اياهي بكم الامم ولو بالسقط ويكون قوله ولو اسمعهم لتولوا بمعنى ان اسمعهم فلا خفا حينئذ في صدق لو علم الله فيهم لتولوا ولا مانع عن جعله في النظم الكريم قياسا اقترانيا الا ما ذكره الشارح من ان لو مختص بالقياس الاستثنائي وفي فصيح الكلام لكنه ذكر في شرح مختصر ابن الحاجب انه في الغالب في الاستثنائي وحينئذ لا يدفع ايضا ما اورده الشارح من ان انتفاء التولي لخير فكيف ينفي علم الله الخير فيهم لانه اذا كان لو بمعنى ان لا يكون فيها نفي العلم ولا بد فيدفع بما دفع الشارح نفسه من ان انتفاء التولي لعدم الاسماع ليس خيرا لكن عدم قتل المسلم لعدم القدرة ليس خيرا لانه يريد فوهما اشتهر من ان من النحو ان لا تقدر فيلزم عدم الثبوت اي عدم الاستمرار والمقصود بالنفي اسمية شيء من جملتيها والمضي عطف على العدم فجملتيها وليس المراد بعدم الثبوت الانتفاء كما ظنه السيد السند لان كون لو لامتناع افاد ذلك بلا خفا والمقصود ههنا بيان انه يلزم جعل النفي في الجملتين على طبق المعنى ولا يعدل عنه الى النكتة كما سبق في ان واذا وكانوا واقعة في هذا الظن انه لو كان المراد بعدم الثبوت عدم الاستمرار لغنى عن ذكره قوله والمضي في جملتيها ولا يعدل عن المعلية والمضي الى النكتة لكن لا يعدل في الشرط الما الى المضارع للزوم اداة الشرط الفعل ولا يعدل في جزائها ايضا الى الاسمية بخلاف ان قال الرضي ولا يكون جواب لو اسمية بخلاف جواب ان لان الاسمية صريحة في ثبوت مضمونها واستقراره ومضمون جواب لو منتف فمنع لما قوله تعالى ولو انهم امنوا واتقوا المثوبة من عند الله خير فلتقدير القسم وذهب جار الله الى ان الاسمية في الاية

جواب

جواب لو قال انما جعل جوابها اسمية دلالة على استقرار مضمون الجزاء هذا كلام مر وكان المصنف والمفتاح لا يتعرضا للعدول عن عدم الثبوت للتردد فيه او ايثارا لما اختاره الرضي وقال الشارح لم يتعرضا لها نظاهر يريدان وجهه وهو الدلالة على الاستمرار ظاهر بخلاف وجوه العدول عن المضي فان فيها دقة وخفاء

لها

على المضارع في نحو لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم في القاموس العنت محركة الفساد والاثم والهلاك ودخول المشقة على الانسان وفسره الشارح بقوله لوقعتم في الجهد والهلاك والظاهر او الهلاك ويحتمل غيرها والاسم لقصد استمرار الفعل فيما مضى وقتا فوقتا اي الاستمرار المتجدد والمراد بالفعل الفعل الذي دخل عليه لو لكن ينبغي ان يراد بالاستمرار اعم من استمرار الوجود فيكون النفي المستفاد من لو داخلا على الاستمرار رفعا له ومن استمرار العدم فيكون النفي المستفاد نفيا لاصل الفعل ويكون الاستمرار المستفاد من المضارع وارد اعلى النفي والظاهر من دخول النفي الاول ولكن الثاني ايضا نظائر من جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين استمرار كفرهم وجعل وما انا بظلام للعبيد للمبالغة في نفي الظلم لنفي المبالغة فيه وجعل ما زيد اضرب اختصاص زيد بنفي وقوع الضرب عليه فدخول لو على المضارع لاستمرار انتفائه كقولهم لو تحسن الي لشكرت فان انتفاء الشكر انما هو لانتفاء استمرار الاحسان لا لانتفاء استمرار الاحسان واما في هذه الاية فذهب جار الله الى ان المعنى او استمر عليه الصلوة والسلام على اطاعتكم لوقعتم في الجهد والهلاك ورجحه السيد السند بان الوقوع في الجهد والهلاك انما يلزم من الاستمرار على اطاعتهم لا من خلاف قاعدة الايالة واستكاس لامر السيادة لا نزيكون حينئذ تابعا مستمرا لاحكامهم متبوعا واما موافقته اياهم في بعض ما يرون فغير مستجلب قلوبهم واستمالتهم بل معرة وذهب المفتاح الى انه من قبيل لو تحسن الي لشكرت وبالغ فيه حتى ادعى حصره فيه وكانه اصاب لان المطلوب بالاية موافقته عليه الصلوة والسلام لهم في بعض الامور فليس اطاعتهم له بل اطاعته اياهم حيث يكون مامورا بالموافقة فان قلت ما فائدة قوله في كثير من الامر قلت التنبيه على مشاورتهم في الهلاك لانهم كثيرا ما كانوا يحملون رايه على الصواب فلو اطاعهم في كثير من الامور وقعوا في اختلاف يوجب المشقة او الهلاك ففي عدم اطاعته توحيد امرهم وتشتيتهم في واحد ينفعهم وتوحيد كلمتهم وهو ملاك التمدن والتعاون كما في قوله تعالى يستهزئ بهم حيث عدل هو مقتضى الظاهر من ايراد الجملة الاسمية الصرفة فانه في مقابلة قولهم انما نحن مستهزؤن الى ايراد جملة اسمية خبرها فعل مضارع قصدا الى استمرار استهزائهم وقتا فوقتا ويحتمل ان يكون ايراد الفعل المقوية الحكم وفي نحو ولو ترى اي دخول لها على المضارع في نحو ولو يرى مما لم يقصد به الاستمرار والخطاب لمحمد عليه الصلوة والسلام او عام اذ وقفوا اي حبسوا او اطلعوا او اقيموا من وقفته بمعنى اقمته او حبسته او اطلعته عليه على ما في الفائق على النار لتنزيل اي لتنزيل المضارع منزلة الماضي في الدلالة على التحقق لصدوره عنهم لا خلاف في اخباره على لفظ المصدر او الجمع او لقوة الاسباب من كثرة المعاصي مثلا او لصدورهم في شان من لا يجوز كذب الحكم في حقه نحو لو تحب اهنك فان صحبة الابن واجب التحقق فورود الخاطب بمنزلة المتحقق في الماضي لصدورهم عنه لا خلاف في اخباره وفيه بحث لان اخبار الصادق يدل على تحققه لا محالة واما فرض المخبر الصادق فلا يدل على تحققه ويمكن التفصي عنه بانه من فرض المرؤية انما هو بالنسبة الى المخاطب واما اصل المرؤية فامر متحقق لا على وجه الفرض فكانه قيل ترى اهل النار موقوفين على النار وان ترى انت لترى امرا عجيبا فدخول المضارع ترى بمنزلة الماضي في تحقق اصل المرؤية الذي يشعر به قوله ولو ترى ومن هذا تمكنت عن التفصي عن بحث اخر يوجد ايضا الى المتفطن وهو ان تنزيل المضارع منزلة الماضي في التحقق بنا في دخول لما الدالة على

يوس

الامتناع فلك ان تقول الامتناع باعتبار الاسناد الى المخاطب والتحقق لاصل الفعل فذكر لو للاشعار بان الرؤية
بمثابة من الهول يظن معها انه ممتنع من المخاطب هكذا حققه المقام ولا يلتفت الى ما يأتي به الشارح المحقق حيث قال
فهذا مستقبل في التحقيق وما مضى بحسب التاويل كانه قد قبل قد انقضى هذا الامر ولكنك ما رايته ولو رايته لرايت
امرا عجيبا هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه رد على تنزيل المرئي منزلة المتحقق لصدوره عمن لا خلاف في
اخباره ولو دخل على الرؤية ولا يلزم من كون ما فرض رويته كالمتحقق كون الرؤية كذلك تامل ولا تذهل
وبالتقليد عن التحقيق لا تغفل وذلك ان تقول المضارع على مقتضى الظاهر لانه استقبالي ودخول لو ممكن ان للانشاء
باستبعاد تحققه لانه كالممتنع وهذا الدخول لا ينافي عدم دخول لو الا على الماضي على ما هو الاصل ان ذلك في
لو المستعملة فيما وضعت له اما فيما اذا استعملت بمعنى ان فان العدول حينئذ ليس في ايراد المضارع بل في ايراد لو
كما في ربما يود الذين كفروا فانه نزل فيه بود منزلة ود حتى صح دخول ربما عليه ولا فرق بما لا تدخل الا على المضارع
ولا تدخل من الافعال الا على الماضي لانه لتقليل ما وقع في الماضي خلافا لمن زعم انها في على ومن تبعه فانه ذكر في غير ما يضاح
وقوع المحال والاستقبال بعدها وخلافا للكوفيين فانهم جعلوا ربما يود بتقدير ربما كان يود وقال بعض المحققين
ما في ربما يود موصوف فتراي رب شيء يود الذين كفروا قد تحقق وثبت ثم بين ذلك بقوله لو كانوا مسلمين راي هم
يودون لو كانوا مسلمين والمراد محققه في وهمهم وما يخفى ما فيه من التكلف ولا يخفى ان توضيح التنزيل فيما
هو بصدده بهذه الاية مع كثرة الاختلاف فيها توضيح بما هو اخفى ولو قال وشذ ربما يود لكان اولى ومعنى
التقليل مع كثرته وجداتهم انه بمنزلة قليل الوقوع نفعه اذ رب الف لا يعدل واحدا وقيل فيه تنبيه على ان ربما
افاقتهم التي يتمنون فيها قليل وقال ابن الحاجب رب مستعار للتحقير وتشبيها بقد التي للتقليل واستعار للتحقيق
او لاستحضار الصورة يعني في نحو ولو ترى اذ المراد بالرؤية الاستمرار قد يكون دخولها على المضارع لاستحضار الصورة
وذلك فيما كان فعلا ماضيا وزمانا مستقبلا اذ صرح الرضي بانه لم يحيء في كلامهم تنزيل الامر الاستقبالي
موضع الحال كما جاء تنزيل الامر الماضوي منزلته لكنه ذكر في المفتاح هذه النكتة في ترى ويود وافقد المصنف
في الايضاح فعبارة المتن تصلح للانطباق على المذهبين كما قال الله تعالى الذي ارسل الرياح فتثير سحابا
فسقناه جاء المضارع بين الماضيين استحضار تلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الباهرة
لان في التعبير بالمضارع الموضوع للحال تصوير الماضي بصورة الحال الحاضرين يراي المخاطب وفي هذا
التصوير جعله محيلا له ناظرا له بعين الخيال نظر البصير فيما يشاهده وبين اختيار ذلك في الاثارة دون اخواتها
بان في اثارة السحاب على الكيفيات المخصوصة الى ان انطباقه على وجه السماء قدرة غالبة بل بينه على ان
التصوير بصورة الحال لا يكون الا امر بديع يحير فيه الناظر ويشغله بجامعه ولا يخفى عليك ان في التنظير
على ما هو تفسير المتن بمقتضى الايضاح والمفتاح بحثا اذ التنظير ماضوي لا كلام فيه فلا فرق فيه فافهم استقبالي
يدعي الرضي عدم وجوده في كلامهم وقد يكون دخول لو على المضارع لكونه مستقبلا بالنظر الى ما قبله كما
تقول لقد اصابتني حوادث لو تبقى الى الان لما بقي مني اثر جاء بالمضارع لان البقاء بعد الاصابة وقال الشارح المحقق
فيه بالمضارع لانه لا يعمل لنظائرها تصويرها بصورة المتحقق وفيه تكلف لا يخفى وما ذكرناه ظاهر ولك ان تقول
جاء بالمضارع لقصد استمرار البقاء وقد يكون الدخول لكونها للتمني فان لو التمني يدخل على المضارع والماضي تبعا
للتمني بجامع انها للانشاء والتمني للامور المستقبلة واما تنكيره اورد المفتاح هذا البحث عقيب قوله واما كون
المسند اسما للعلم ان المراد تنكير الاسم والمصنف اعتمد على ان التنكير والتعريف من خواص الاسم قال السيد السند في
حواشي شرح المفتاح وصف الجملة بالتنكير باعتبار الاسم الماخوذ من معناها فلارادة عدم الحصر والعهد لكان

التنكير

التنكير لارادة عدم الحصر والعهد لكان انحصار الكتابة في زيد او كون زيد كاتبا معهودا سببا لكذب زيد كاتب
في الجملة ولم يكذب احد هذا التركيب لواحد منهما فالصواب فلعدم ارادة الحصر والعهد وهو المطابق لما في
المفتاح او كان المسند اليه معرفة لكن المراد بالمسند وصف غير معهود ولا مقصود الانحصار وبعد فيه نظر فانه
ربما ينكر مع ارادة الحصر فتقول ما زيد الا كاتب الا ان يراد عدم ارادة الحصر بنفس المسند وفي صورة التعريف قصد
الحصر بنفس المسند لان الحصر لزم من كون المسند معرفا وان جاز تعريفه مرة لامر اخر والعهد بمعنى المعهودية
سواء كانت باداة او بجوهر اللفظ فلا يرد ان عدم العهد بجامع التعريف لان ذلك لعل العهد على ما هو من معاني
اللام نعم يتجه ان ذكر العهد يغني عن ذكر عدم الحصر لان الحصر فرع العهد فاذا انتفى انتفى لكن الامر فيه هين
واورد عليه السيد في المفتاح ان عدم قصد الحصر والعهد لا يكون مقتضيا للتنكير انما يكون مقتضيا لو كان
تعريف الجنس ملتزما للحصر وليس كذلك بل انما يفيد الحصر في المقام الخطابي فلا بد لاتمام المقتضي من قيد
اخر وهو ان لا يكون تعريف الجنس مقصودا وقد اندفع بما قررنا العهد على انه يمكن تخصيص النكتة بالمقام
الخطابي وقد ترك وجهي تنكيرهما المفتاح احدهما انه يخبر بالمرئي عن نكرة فتقول لمن قال لك ان رجلا جاءك
تصدقه بقولك وقائيهما انه يخبر عن نكرة فلا بد من تنكير المسند لامتناع الاخبار بالمعرفة عن نكرة لشاهد السمع
او عقلا كمن قال هو ولم يساعده العقل الا ان يقال جعل الامتناع عقليا بناء على ان التنكير محكم بالامتناع لاجل
مناسبات عقلية والا فمن اين يعرف ان ليس قام بزيد حكما على قايم بزيد ولم يرد بالامتناع العقلي عدم تجويز
العقل حتى يحكم بفساد الدعوى بيننا وبان ما ذكر في توجيهه من ان الاصل في المسند اليه التعريف وفي المسند
التنكير ومخالفة اصلين مستغنى عن الاصل لا يثبت الامتناع وانما تركهما لانهما من مباحث علم آخر وجعله
من دواخل البلاغة تكلف فعد المصنف ذكرهما من تطويلات المفتاح والشارح المحقق ظن ان ترك الاول والتخريج
تحت ارادة عدم الحصر والعهد وهو سهو بين اذ قصد رعاية حكاية خبر الذي على ما كان في كلام المخبرين
عين قصد عدم الحصر والعهد ولان المحكي يجوز ان يكون تنويه للتخصيص او التحقير فادخال الحكاية تحت مجرد
بيان هذه النكتة ظاهر الفساد نحو زيد كاتب وعمرو شاعر وكانه اشار بتكثير مثاله الى ان اكثر من غيره او للتفخيم
نحو هدى للمتقين اي هو او ذلك الكتاب هدى للمتقين او للتحقير قال الشارح نحو ما زيد شيا والظاهر
ان تحقيره انما تستفاد من نفي شيئيته والوجه ان تنكيره ليعم النفي ومثال التنكير للتحقير ما زيد شيا الا شيا والو
قال بدل قوله او للتفخيم او للتحقير او لما مر في تنكير المسند اليه لكان اخصر واجيد واما تخصيصه بالاضافة
او الوصف لا يخفى ان تسمية المضاف مع المضاف اليه والموصوف مع الصفة مركبا تقييديا يقتضي ان يقال انما
تقييده بالاضافة او الوصف الا انهم اراد وا ان التخصيص في الاضافة والوصف والتقييد في المفرد ونحوه اطلاقا
والسيد نقل تكلفا اخر اجر عن مجرد الاصطلاح فقال التقييد الفعل بمفعول ونحوه بعد الاسناد وتخصيص
الاسم بالاضافة او الوصف قبل الاسناد فاريد التنبيه على الفرق بتخصيص كل باسم واما تخصيص احد
الاسمين باحد المعنيين فلان الفعل بحسب اصل وضعه مطلوق غير عامة فينا سبه قاما الاسم فقد يكون
فيه ما يدل على العموم والشمول في اصل الوضع فينا سبه التخصيص وهذا القدر في الترجمان كاف واما
المشقات فهي باعتبار العمل في حكم الفعل وتابعة له ونعم الوجه ما نقله الشارح من ان التخصيص عندهم
عبارة عن نقص الشيوع والفعل انما يدل على الحدث المطلق الغير المقيدة بالوحدة اي الطبيعة المطلقة والحال
مقيدة والوصف يحكي للاسم الشيوع فيخصصه هذا وتخصيصه ان الطبيعة المطلقة يلاحظها العقل من حيث
انها واحدة فيكثرها بالتقييد والشيوع قبل الكثرة بخلاف الاسم لانه يدل على الطبيعة المقيدة بالوحدة الثا

موسى وقد اندفع الى ما يجاب عنه ما اعترض به الفناري حيث
ذكر الاعتراض ولم ينسبه للسيد ولم يجب عنه

فيه نظر بالنظر للمركب التقييدي

التقييد

يقة

بين كثيرين فبالاضافة او الوصف بنقص الشيوع الذي يشاهده العقل حين سماع الاسم فيناسب وصف المفعل
بالتقييد والمضاف والموصوف بالتخصيص وقد خفي تخصيصه على الشارح فتمه وهما متمسكا بانه اراد بالشيوع
الشمول والعموم فالنكرة في الايجاب ليس كذلك وان اراد احتمال الصدق على كل فرد نيرض ففي الفعل ايضا شيوع
فان جاز يحتمل بحيثيات كثيرة ومنشأ ذلك عدم الفرق بين الشيوع في الواقع وبين كون شيوع في نظر
العقل عند فهم من اللفظ وهنا نقول انما عدل عن التقييد الى التخصيص ليخص بحثه بالنكرات على ما يقتضيه مقا
لقوله واما تعريفه فلو قال واما تقييده بالاضافة او الوصف لكان شاملا للاضافة الى المعرفة والوصف بها
فلما قال واما تخصيصه خص بالنكرة اذ التخصيص في النكرات والتوضيح في المعارف بقي انه لا وجه لبيان الو
المخصص دون غيره حتى يكاد يحكم بان قوله او الوصف عطف على تخصيصه الا ان يبرره ان عبارة المفتاح او بالو
ولكان تجعله عدولا عنها فلا تكون الفائدة اتم اي فلصيرورة الفائدة اتم وقد يكون التخصيص لتوقف الفا
عليه كما اذا كان المخاطب يعلم ان زيدا غلام وكا يعرف انه غلام لعمرو فتقول لزيد غلام عمرو ولا يبعد ان تقا
لم يتعرض له لانه ليس زيدا على اصل المراد كما مر قيده المفتاح بقوله في فصل تعريف المسند اليه واطلاقه المص
ليعود الى ما هو اقرب من بحث تقييد الفعل وانه لم يذكر شيئا في تعريف المسند اليه بخلاف المفتاح واما تركه
اي ترك التخصيص فظاهرها سبق من ترك تقييد المسند لما مر في عن ترتيبة الفائدة وكان الاخصر ان يقول
واما تخصيصه بالاضافة او الوصف فظاهرها سبق واما تعريفه فلا فادة السامع كما دفع في اثنا بيان
النكتة شبهة انه لا فائدة في الحكم على الشيء بالمعرفة لانه من قبيل افادة المعلوم حيث اشار الى ان المفاد بالحك
ليس المسند بل حكاية بين المسند والمسند اليه فلا افادة لا تتوقف على الجهل بالمسند اليه ولو كان
الحكم ايضا معلوما يتأتى الافادة للازم الحكم ولا خفا في ان المقصود بالافادة الحكم بمعنى وقوع النسبة او لا
وقوعها الايقاع والانتزاع كما تفيده تعدية الحكم بقوله على امر معلوم له ففيه مسامحة والمراد متعلق حكم
كذلك وتقدير المتعول يعم وجعل حكما مفعولا له لا يخص به الابصر حديد وعن فهم المتعلق بعيد باحدى طرق
التعريف اذ لا يجتمع اثنان منها بآخر لو اكتفى به او مثله لكفى قال الشارح اشار بقوله آخر الى وجوب مغايرة المسند
والمسند اليه بحسب المفهوم ولا ينتقض بنحو انا ابو النجم وشعري شعري فان الخبر مؤول فابو النجم بمعنى المشهور الدائر
على الالسنة وشعري شعري على ما ذكره الشارح بتقدير شعري الان مثل شعري السابق وعلى ما يمكن انه بمعنى الكامل
لان اضافة الشعر اليه تشعر بالكمال والمعنى كل شعر لي مثل شعر آخر لي يريد ان اشعاري متماثلة غير متفاوتة وهذا
اية التمكن في الشعر وعدم التلون ولا كمال فوقه ولا باس بالاتحاد في اللفظ فتقول عيني عين تريد بالثاني النوع
وتقول هو هو عند اختلاف المرجعين ولا باس بالترادف عند اختلافي المقصود بنحو الليث الاسد تريد بالاول ما وضع
له هذا اللفظ وبالثاني مفهوم الاسد بعينه ولو قال على مفهوم بآخر لكان اخصر حيث كان يشعر بان المغايرة في الفهم
المفهوم لا في الخارج والمراد بالمماثلة مجرد كونه معلوما باحدى طرق التعريف ولو تركه لكان احسن لاشعاره بالمماثلة
المعرف بالمعرف في المماثلة في مرتبة التعريف ولو حمل المماثلة على المماثلة في التحقق بان يتحدا في الوجود لكان
افيد وقد افاد انه يجب عند تعريف المسند اليه اختيارا لغير مذهب سيبويه فانه يجوز الاخبار
بالمعرفة عن النكرة المتضمنة للاستفهام او افعل التفضيل في جملة هي صفة نحو مررت برجل افضل منه ابوه فان
افضل عنده مبتدا خبر عند غيره وافاد ايضا انه لا يجب ترجيح المسند اليه في التعريف وساواته مع المسند في
كما يجب في المنعوت اولا زم حكم كذلك اي حكم موصوف بما ذكر هو المراد وفي صحة تشبيه كذلك خفا اذ هذا
الحكم عين ما سبق فالظاهر الاخصر او لازمه بذكر المضمر وذلك اذا كان المخاطب عالما بالحكم وما ينبغي ان يعلم

ان

مر اذ التخصيص الخ قد
ان هذا انما لذ بالنظر
بحث وهو ان المسند اليه
اذا جعل بحيث يقتضي
للحالة وما يحل المتعرف
فتعدد مع الوصف المخصص يقتضي
الموضع فليراجع

ان الاطلاق الذي يفيده هذا البيان ليس صحيحا لانه وان كان لا مانع من ترجيح واحد من المسند والمسند اليه على
الآخر في مرتبة التعريف لكن ليس لك ان تجعل اي المعرفتين شئت مسندا اليه والآخر مسندا اليه اضابطة ذكرها
المفتاح وتبعها المصنف في الايضاح فقال وتفسير هذا اي بيان ما ذكر في وجه تعريف المسند انه قد يكون للشيء
صفتان من صفات التعريف ويكون السامع عالما بانتصاف بواحد اهما دون الاخرى فاذا اريدت ان تخبره انه متصف
بالاخرى تعمد الى اللفظ الدال على الاولى وتجعله مبتدا وتجعل الى اللفظ الدال على الثانية وتجعله خبرا فيفيد السامع
ما كان يجهله من انتصافه بالثانية ثم قال واذا لم يعرف ان لزيد اخا اصلا فلا يقال لاخوك زيد لامتناع الحكم
بالمعين على من لا يعرفه المخاطب اصلا وانما يقال ذلك اذا عرف المخاطب ان له اخا واريد تعيينه له هذا فاذا ثبت
كما لا يصح الاخبار بالمعرفة عن النكرة لا يصح بمعرفة مفيدة للتعيين عن معرفة لم تدل على معين بل تدل على مبهم وانما
صورة في المضاف لانه لا يجري في ذي اللام والموصول بل الظهور ان المقصود انه لا يخبر بمعين عن مبهم وان كان
معرفة اذ لا حاصل له لكن يمكن ان يخبر عن نفس الجنس او الجنس المستغرق بالمعين مبالغة وهذا الذي اراده حيث
قال وان اردت تعيين جنس الطلق قلت الطلق زيد هذا زيد في كلامه وا وهم تقويته الشارح انه اجري في ذلك
على ما قيل ان تعريف المسند ان كان بغير الاضافة يجب معلومية المسند اليه والمسند وان كان بها لا يجب الا معلومية
المسند اليه مع انه يأبى اطلاق المكتاب وههنا بحث وهو ان الضابطة لا تتناول زيد اخوك وانه ليس هنا لك صفتان
وكانه اراد بالصفتين ما يعم الاسم لانه كالصفة في المعين وان الضابط قاصر لانه لم يفصل ما اذا عرف كلا من
الصفتين للذات ولم يعرف ان لذات متحدة فيهما كما اذا عرف المخاطب ان له اخا وعرف زيدا بعينه ولم يعرف ان زيدا
واخاه متحدان فتريد ان تفيده ذلك الاتحاد فانت حينئذ بالخيار فاجعل ايهما شئت مسندا اليه ومن هذا القبيل
قوله تعالى اولئك هم المفلحون فانه قد عرف المخاطب موصوفين بصفات المحال انفا وسمع ان جماعتهم المفلحون
فافاد انهما المتحدان نعم هنا يجب جعل اولئك مسندا اليه لتفيد تعليق الحكم بالصفات لان الحكم بالاتحاد يقتضي
ذلك ولهذا مثله صاحب الكشاف بزيد التائب لمن سمع انه تاب احد فكان كالمتحير انه من هو يريد انه يعرف
زيدا بعينه وعمرا ولا يعرف انه متحد مع ايهما فتقول زيد التائب ولذلك ان تقول التائب زيد وليس تمثيله بمن عرف
تائبا وهو طالب لتعيينه للاتحاد المعلومين حتى يقال ان الواجب حينئذ التائب زيد كما اعترض به الشارح المحقق
عليه وقد اطنب السيد السند في الرد عليه واطال في اثبات الواجب زيد التائب وقد عرفت انه ليس بواجب شيء منهما لك
الخيار على ان لنا ان نرد على الشارح باختيار ان الواجب التائب زيد الا انه قدم الخبر تنبيها على ان تقديم المبتدا
في ما اذا كان المبتدا والخبر معرفتين ليس بواجب عند وجود القرينة على تعيين المبتدا وان اطلق النحاة وجوب التقديم
قال صاحب المفتاح بعد هذا الضابط واذا انا ملك ما تلوناه عليك اعترك على معنى قولنا النحويين لا يجوز تقديم الخبر على
المبتدا اذا كانا معرفتين معا بل انهما اذا تقدمت فهو المبتدا واعترض عليه السند السند بان بحث النحويين انما يخص
المتكلم البليغ والوجوب لهذا انما يتعلق بنظر البليغ فيجب ان يكون الوجوب الذي نظر هم فيه لمعنى يستوي فيه البليغ
وغير البليغ وهو التباس المحكوم عليه بالمحكوم به ونحن نقول تقديم المبتدا لهذا الغرض على الخبر يجب بعد دخول
كان ايضا والنحوي لا يوجبه فعلم ان ليس نظر النحوي على هذا المعنى نحو زيد اخوك وعمرو المنطلق انا عتبك
تعريف العهد او الجنس جعله الشارح متعلقا بالمثال وتوطئة لقوله والثاني قد يفيد قصر الجنس ولك ان تجعله
متعلقا بهما لانه كما ان اللام تكون للعهد والجنس كذلك الاضافة لكن صرح الرضي بان هذا العهد اصل وضع
الاضافة وان كثر استعمالها في غيره وقال السيد السند ان الاصل في المعرف باللام ايضا ذلك وعكسهما عطف
على ما اضيف اليه نحو اي ونحو اخوك زيد والمنطلق عمرو وفيه مع تكثير الامثلة التنبيه على ان قوله والثا

في بعيد نظر فليراجع

ذفعه بان الحكم في المعرفة الغير المقيد بالوحدة فينصرف الى اتحاد الطبيعة فلا ينكر فان الحكم فيه بالاتحاد
الجنس المقيد بالوحدة فيفيد اتحاد حصته فلا يفيد الحصر ثم هذا القصر حقيقي او ادعائي ولم يبين انه يكون لرد
الخطا او لدفع التردد كما هو شان القصر الاضافي وكانه لم يوجد الا كذلك قال الشارح المحقق انما خص حكم
القصر بتعريف الجنس لان القصر يكون في الدائرين العموم والخصوص والمعهود يفيد تساوي المبتدا والخبر فلا
يصدق احدهما بدون الآخر ومثل هذا الاختصاص لا يقال له القصر في الاصطلاح وفيه نظر اذ المعهود يصح
ان يكون نوعا فتقول لزيد المنطلق مريدا النوع الفلاني من المنطلق فلا يفيد التساوي مع المبتدا ويكون
دائرا بين العموم والخصوص على انه يتجه عليه ما ذكره السيد السند من ان هذا الدائر في الاقصر الافراد
ولا يمنع قصر المتعينين والقلب ويمكن دفع ما ذكره بان بناءه على ان القصر لتعريف المسند والمسند اليه لا
يكون الا حقيقيا او ادعائيا والاولى ان يقال تخصيص القصر بتعريف الجنس لانه فرع قصد الاستغراق على ما
يقتضيه بيان المفتاح **وقيل** قائله الامام الرازي **الاسم متعين للابتدا** الاولى للاسناد اليه ليندرج فيه
معمولا النواسخ ويعم قوله الخبرية بظاهرها **لدلالته على الذات والصفة الخبرية لدلالتها على امر**
نسبي طالب للارتباط بالغير فيتحتم جعلها مربوطة الا مربوطا اليها وفيه رد لقول النحاة بان المعرفة اذا
قدمت فهي مبتدأة دفعا للالتباس بانه لا التباس في معرفتين احداهما اسم والاخرى صفة والتحقيق على ما
الفن ان ايتهما كانت معلومة فهي مبتدأة وايتهما كانت كالمستخبر عنها فهي الخبر **ورد** هذا الحكم **بان المعنى** اما كمري
او على المشهور **الشخص الذي له الصفة** لان اللام موصولية ومعناه شخص تعين بالصلة وفيه انه لا يطرد في
قولنا الحسن لزيد بل لان الصفة المبتدأة بها موصوف مقدر لا محالة او موولة بذات لها صفة وفيها ان
ذلك لا يدفع قول الامام ان المكون صفة قرينة على كونها خبرا فلا يتعين المقدر او المعلوم بالابتدا وقوله
صاحب هذا الاسم لا حاجة اليه لانه اذا جعل الصفة دالة على الذات لم يترجح كون الاسم مبتدا فلا حاجة
الى جعل الاسم في معنى الصفة نعم لو اشترط في الخبر كونه مشتقا او مؤولا بما هو مذهب الكوفي احتيج اليه
لكنه غير صحيح والصحيح ما عليه البصريون وقال الشارح هذا التاويل باعتبار خصوص المثال بجعل المنطلق
اشارة الى الشخص بعينه فلا يفيد حمل زيد عليه فينبغي ان يكون المقصود بزيد تعيين اسمه لمن لا يعرف اسمه
والسيد السند قال التاويل ان الجزئي الحقيقي لا يحمل كما صرح به المنطقيون وعلى التقديرين فقوله صاحب هذا
الاسم في خصوص هذا المثال لا يجري في قولنا المنطلق الانسان وما مدخله في الرد ففيه حزازة ولعل
من قال لا حاجة اليه اراد نفي الحاجة اليه في الرد لا انه لا نفع له اصلا واما اورد صاحب هذا الاسم بتقدير
المضاف ابتاويل العلم بمسمى به كما هو المشهور لئلا يصير نكرة فيخرج عما نحن فيه من كون المسند والمسند اليه
معرفتين **واما كونه جملة** المسند في الجملة الخبرية لا يكون الا جملة خبرية وهل يجب ان يكون خبرية مطلقا
او لا اختلف فيه فكثير من النحاة ذهبوا الى وجوبها واستدلوا عليها تارة بان الخبر هو الذي يحتمل الصدق والكذب
وكانهم اراد وا ان النحاة نقلوا اسم الخبر مما يحتمل الصدق والكذب الى ما هو مدار احتمالهما من طرفي
الجملة اي المسند فالخبر ليس اسما للمسند لم يزد مدخليته في ذلك الاحتمال فهذا تمسك برعاية مناسبة
الاسم ومثله غير عزيز في العلوم النقلية حتى الفقه ولا يخفى على من له دربة في النقليات واما كونه غلطا
من اشتراك لفظ الخبر بين المركب التام ومسند الجملة الاسمية فبعيد جدا وان ركن اليه الشارح المحقق والسيد
السند حتى قال لا خفاء فيما ذكره الشارح من انه غلط من الاشتراك وتارة بان الخبر يجب ان يكون ثابتا للمسند
والانشا ليس بثابت في نفسه فلا يكون ثابتا لغيره ورده الشارح بان الخبر يجب ان يكون مسندا الى غيره والانشا

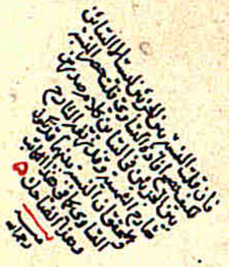

ب

اي اعتبار تعريف الجنس اعم من ان يكون في المسند او المسند اليه ورد لقوله او كالاسم متعين الى آخره اجمالا
وتوطئة لذكره **قد يفيد قصر الجنس على شيء تحقيقا** قال الشارح اي قصرا محققا مطابقا للواقع وما بالغة
غير وفيه ان المبالغة ليس في القصر بل في النسبة بواسطة القصر وانه لا يلزم في القصر الحقيقي ان يكون مطابقا
للواقع بل يكفي ان يكون عن اعتقاد ظنا كان او جهلا او يقينا فالاولى جعل تحقيقا مفعولا لاجله اي قصرا
للتحقيق وافادة الواقع نحو زيد الامير مثل زيد للقصر تحقيقا لان وحدة الامارة اقرب من وحدة الشجاعة **او مبالغة**
اي للمبالغة لافادة الواقع ثم في جعل تحقيقا او مبالغة قيدا للقصر انه يلزم ان يكون التحقيق هو المبالغة مع انه
تعريف الجنس وليس كذلك اذ ليس مفاده الا القصر واما بناؤه على المبالغة او التحقيق فيما يستفاد من المقام ويمكن
توجيهه بان يراد بالافادة الافادة بمعونة القرينة **لكمال فيه** في الايضاح لكمال معناه في المحكوم عليه وهذا يفيد
ان جعل ضمير كمال للجنس وضمير فيه للشيء ولو عكس لتم الشيء لكن جعل الضميرين على ترتيب المرجعين اقرب الى الفهم
نحو عمرو الشجاع والقصر للحقيقي اعم من ان يكون مبنيا على الاستغراق الحقيقي او العرفي نحو زيد الامير يعتمد ان
يراد به كل الامير فيفيد قصر الامير مطلقا لكنه كاذب ومثال الصادق ما ذكره المفتاح على ذهب المعتزلي
اي اسر العالم الذات اي عالم بذاته لا بالعلم ومن قبيل زيد الامير انت الحبيب قال الشيخ ليس معناه انك الكامل
في المحبوبية حتى انه لا محبة في الدنيا الا انت به حبيب كما في انت الشجاع ولا ان احدا لم يحبك احد مثل يحبني
لك حتى ان سائر المحبات في جنبها غير محبة بل معناه ان المحبة مني بجملتها مقصورة عليك وليس لغيرك حظ في
محبة مني وسماه الشارح لدقته نكتة وما وجه كونه نكتة الا انه مبني على الاستغراق العرفي ولم يتنبه السيد
السند له فقال بعد تقسيم الشارح الجنس الى المطلق كما في الامثلة المذكورة والمقيدة بوصف او حال او ظرف
او مفعول او غير ذلك وليس ما ذكره الشيخ الا الجنس المقيد فانه في تقدير انت الحبيب الى آخره لجعل ما ذكره
الشيخ نكتة منفردة بل هو من دواخل التقسيم ولا يخفى ما ذكره ان كونه نكتة بناء على انه جنس مطلق فيرد فقه وهو
اعتبار الاستغراق العرفي نعم زيد الامير ايضا منه وكانه لم يتنبه له الشارح وانما قال قد يفيد قصر الجنس بمعونة
اقتضاء المقام الاستغراق وهو المقام الخطابي دون الاستدلالي فالمنطلق زيد يفيد القصر لانه بمعنى كل منطلق
فاذا زيد كان كل منطلق زيدا فالحصر المنطلق في زيد وكذا زيد المنطلق بمعنى زيد كل منطلق فاذا كان زيد كل
منطلق بحصر المنطلق في زيد يكشف عن ذلك كلام المفتاح وبهذا المعنى ما في الايضاح حيث قال ثم التعريف لا
الجنس قد لا يفيد قصر المعرف على ما حكم عليه به كقول الخنساء **اذا قبح البكاء على قتيل ... رايت بكاءك الحسن الجميلا**
في مرثية اخيها صخر فانه ليس المقام طالبا اعتبار رايت بكاءك كل حسن جميل بل يطلب اثبات الحسن الجميل له اذ تكفل
الشرط سلب الحسن عن كل ما عداه والمراد بقتيل كل قتيل لقوله تعالى علمت كل نفس ثم تعريف الجنس بالام يطلب نكتة
لو لا يفيد القصر لما يلفق بك الا يكون اختيار اللمرجوح وهو تعريف الخبر اذا لاصل فيه التنكير وما جعل نكتة وجعل
عليه الشارح البيت ما نقله عن الشيخ في قوله احسان ثم **وان سنام المجد من آل هاشم ... بنو بنت مخزوم ووالدك العبد**
من ان معنى التعريف فيه ان يثبت العبودية له ثم يجعله ظاهر الامر فيها معروفا بها ولك ان تجعل النكتة فيه ان
تجعل الخبر لتفخيمه او خساسته نصب العين حاضرا في الاذهان واما تعريف المسند اليه فينتفي عن زيد امر زيد
على المتعين لان الاصل فيه التعريف وربما تكلف الشارح بان المعرف بلام الحقيقة ايضا يفيد القصر انه يحكم باتحاد
الجنس مع المسند او المسند اليه واتحاد الجنس يوجب القصر اذ يتجاوز احد المتحدين الآخر واورد على نفسه ان زيدا
قائم ايضا حاكم باتحاد الجنس فيفيد القصر وربما بانه حاكم بالاتحاد الفردي دون الجنسي فليس اللازم الا عدم التجاوز
عن فرد ما من الجنس لا الجنس نفسه فلا اتحاد مع هذا المفهوم يستلزم حصر هذا المفهوم وهو في قوة حصر الجنس ويمكن

لا يقتضي الثبوت كما في زيد عندك وإلا كان ترده ايضا بان الخبر قد يكون مساويا عن غيره وما ليس بثابت لا يأبى سلبه عن غيره وبان الثابت لغيره لا يقتضي الثبوت في نفسه واورد السيد السند استدلاله لهم بان المراد ان الخبر يجب ملاحظة ثبوته لغيره سواء اعتقد او شك فيه او رفع وما ليس بثابت في نفسه لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره ورفع انه تام وفرع عليه انه يجب تاويل المنشاء وقع خبرا بالخبر ورده انا لا نسلم ان ما ليس بثابت لا يمكن ملاحظة ثبوته لغيره بل كما يلاحظ الثبوت للمردد فيه وللرفع يلاحظ للطلب فيلاحظ ثبوت الضرب للمخاطب في اضرب ويطلبه فليلاحظ ثبوت الضرب كذلك في زيد اضربه وما يحتمل ان يرد صدقا امكان ملاحظة ثبوت الخبر للطلب قولنا اكرم فانك لا تحظ ثبوت القايم للمخاطب للطلب والاريبة في صحة ان يقال عندك فكذا في صحة زيد هل ابوه قايم فانك تلاحظ نسبة ابوه قايم الى زيد وتشك فيه وتستفهم عنه واما ما ذكره توضيح عدم صحة جعل الانشاء والطلب اعم بالمنشئ فلا يكون حالا للمبتدا الا باعتبار تعلقه به او استحقاقه له فلا بد من ملاحظة هذه الحيثية معه وملاحظة هذه الحيثية تجعل خبرا فغير اولا انه يصح ان يكون المبتدا نفس الطالب كما في قولنا انا اقتل نفسي وثانيا ان المبتدا ليس الطلب بل المطلوب ليتعلق الطلب به بتقدير ربطه وان اقتضا ملاحظة الحيثية صيره خبرا او لا هو المسئلة والحق ان خبر المبتدا يصح انشاء وكذا اخبار النواسخ الا الافعال الناقصة وافعال المقاربة فللتقوي

وسبب التقوي بكون الخبر جملة على ما في المفتاح هو ان للمبتدا لكونه مبتدا يتدعى ان يسند اليه شيء فاذا جاء بعده ما يصلح ان يسند الى ذلك المبتدا صار فرد ذلك المبتدا الى نفسه سواء كان خاليا عن الضمير او متضمنا له فينعقد بينهما حكم بهذا الاعتبار متضمنا للضمير والمعتد به بان لا يكون الخبر وعده مشابها بالخالي عنه كما مر صار فرد ذلك الضمير الى المبتدا ثانيا فيكتسي الحكم قوة اقول لو قال هو ان المسند اليه لكونه مسندا اليه يتدعى ان يسند اليه شيء لكان اعم واوضح ثم المستفاد من كلامهم ان السامع اذا لا يصرف الجملة الصالحة الى المبتدا مع قطع النظر عن اسناد ضمير ثانيا يعتبر اليه باعتبار اسناد ضمير والا ظاهر انه يصرف الضمير اولا لان كونه صالحا للصرف اليه بملاحظة الضمير ثم يصرف المبتدا الى نفسه لكونه صالحا قال الشارح المحقق فعلى ما ذكره المفتاح لا تقوي في زيد ضربته لان الضمير لم يصرف الى زيد ثانيا وفيه بحث لان زيدا صرف ضربته الى نفسه باعتبار انه مضروب فيتكرر هذا الصرف بالضمير ووجه التقوي على ما نقل عن دلائل الاعجاز ان الاسم لا يؤتى معرى عن العوامل الا بحديث قد بني اسناده فاذا قلت زيد فقد اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه فهو اتوطئة له وتقدمة للاعلام به فاذا قلت قام دخل في قلبه دخول المانوس وهذا اشد للثبوت وامنع عن الشبهة والشك وبالجملة ليس الاعلام بالشيء بغته مثل الاعلام به بعد التنبيه عليه والتقدمة فلان ذلك يجري مجرى تاكيد الاعلام في التقوي والاحكام فيدخل فيه نحو زيد مررت به وزيد مر به مؤول بما يعمل كلام السكاكي على ما يشمله كما فعلنا لا على وجه لخرج كما وهم الشارح لكن في قوله امنع عن الشبهة والشك مدخول بان المقدمة تشبه الملوح لجنس الخبر فكما اعتبر تقديم الملوح موجبا للشك ينبغي ان يعتبر تقديم المبتدا موجبا له وقال السيد السند لا تعويل على ما ذكره الشيخ لان هذا التقوي بعينه متحقق في كل خبر ومؤخر فلا يصلح لكونه داعيا الى العلم ويمكن دفعه بان ليس تعريف الاسم عن العامل الا في الخبر الفعل لان التعريف تقتضي تحقق العامل وانما يتحقق في زيد انسان وزيد قايم ما يصلح للفعل في زيد حتى يكون في تقدير عرف عليه تعريف لما عن العامل بخلاف زيد قائم فانه في تقدير زيد قام تعريف له عن عمل قام وانما خص التقدمة والتوطئة بالتعرية لان فيه رد ولا عن العامل الا تقوي في التوطئة واما قائم فليس لزيد طريق ثبوت في الكلام الا بجعله مبتدا ءحقه التقديم وبخر تقوية الحكم في الخبر الجملة لان الجملة اثبتة لا ترتبط بشيء الا بمجرد اعتمال السامع فيتمكن في نفس السامع استناد

وجه التقوي على قول الشيخ

توجهه واشغاله بها بخلاف المفرد لكنه يقتضي ان يكون في الجملة السببية ايضا تقوي الحكم ونحن لا نتحاشى عنه فليكن لا يراد ها جملة جهتان او لكونه سببيا كما مر اي مثل مثالا مرجحا قال والمراد بالسببي مثل زيد ابوه قايم قوله كما مر حوالة المثال على سابق الكلام وفسره الشارح المحقق بقوله من ان افراده لكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم ولا يخفى ما فيه من التعسف ومن نكات ايراد المسند جملة كون المسند اليه ضمير شان وقصد التخصيص نحو انا سعيت في حاجتك ولا وصمة في اهاها الا عدم استيفاء النكات ولكن في اهاها في بيان نكتة الافراد شدة الوصمة واسميتها وفعليتها وشرطيتها العامر لان جعل الجملة التي وقعت خبرا اسمية لما دعا الى جعل مسندها اسما صار تا اسمية بالضرورة فلذا اجاء الى هي الاسمية بل الى جعل مسندها اسما وهكذا فعليتها وشرطيتها هكذا ينبغي ان يفهم هذا المقام فانه من خصايص الخواص لا كما يفهم العوام من ان الاسمية لافادة عدم التجدد وعدم التقييد باحد الازمنة والفعلية لافادة التجدد والتقييد باحد الازمنة على الحصر وجر وكونها شرطية للاعتبارات الحاصلة في اختلاف ادوات الشرط ولك ان تجعل ضمير اسميتها ونظيرتها الى مطلق الجملة فيحصل المقصود في ضمن حصول ما هو اعم وهكذا قوله وظرفيتها لاختصار الفعلية ويقتضي الاختصار ترك الفعلية والتحقيق انه ليس لظرفية الجملة نكتة داعية اليها بالذات انما يصير ظرفية بالضرورة ولما مر مرارا في حذف المسند تامل ثم التحقيق الحقيق باختيار مهرة هذا الفن ان ليس الخبر الظرف جملة اذ ليس فيه تقدير شيء فضلا عن الفعل انما القول بالحذف لداع لفظي هو وجوب التعلق للظرف من غير ان يدعو اليه رعاية المعنى في التقدير بترك داعي المعنى لصلحة قواعد اللفظ ولهذا تراهم يجعلون قولك فانك كالليل الذي هو مدرك من المساواة والمدرك بالظرفية المعنى المصدري وجرى فيه على المجاز باستعمال الظرف فيما يشمل المنصوب بتقدير في والجار والمجرور وحقيقته المنصوب بتقدير في صرح به الرضي ولو حملت على الحقيقة لفصرت عن تناول مثل زيد في الدار ولا يرضى به محصل والمراد بالضمير في قوله اذ هي اي الظرفية الجملة الظرفية فيشير استخدام او ارجاع الى المفهوم بالالتزام مقدرة بالفعل الاولى مقدرة بالجملة كما هو المشهور وكانه ظنها غير صحيحة لما راى ان تغيير الفعل انتقل الى الظرف ولذا صارت جملة ظرفية فليس المقدر الا الفعل ومنشاؤه عدم الفرق بين قولنا مقدرة بجملة وبين قولنا المقدر جملة فان الموصول بالبا معناه المؤولة بالجملة فيفرع عليه عدم تنبيهه لعدم صحة مقدرة بالفعل اذ الجملة لم تؤول بالفعل بل قدر الفعل والصحيح ان اذا المقدرة فعل وانما قال على الاصح لان تقدير الفعل مذهب جمهور النحاة ومذهب البعض ان المقدر اسم فاعل فليس الخبر الظرف حينئذ جملة فالمراد بقوله اذ هي ذات الجملة الظرفية الجملة الظرفية الملحوظة بوصف كونها جملة حتى يلزم كونها جملة ظرفية على غير الاصح ايضا هذا ولك ان تجعل المقدرة على صيغة اسم الفاعل فتكون هي راجعة الى الظرفية المذكورة صريحا ويكون المعنى اذ كون الجملة ظرفا سبب لتقدير الفعل فعبر عن سبب التقدير باسم الفاعل ومثله غير عزيز ولا مستبعد في تمييز واما تاخيره فلان ذكر المسند اليه اهم كما مر ولان الاصل في المسند التاخير ولان ضمير الى المسند اليه نحو زيد في داره فانه يترجح على في داره زيد واما تقديمه فلتخصيصه بالمسند اليه اي قصر المسند اليه على المسند وكان الظاهر ان يقول فلكون ذكره اهم لم يفتقر على بيان تقديم المسند اليه الا انه تفنن بجلي ذكر العلة ووضع علة العلة مكانه ومن جهات التقديم اشتمال المسند اليه على ضمير يعود الى شيء في الدار صاحبها فانه لا يجوز ان يعود صاحبها في الدار لكونه ظرفا والمبتدا نكرة محضة وتضمنه الاستفهام مع افراده لا مطلقا كما ذكره الشارح وكونه خبرا عن ان والمصنف لا يذكر امثالها لانها مفروغ عنها في النحو وان كان لذكرها في هذا العلم مزيد فايدة

هذا تقدير متعلق الظرف الواقع خبرا وعادة الامر لتنظير ما سيذكر من الاستثنا المفرغ المحذوف المراد استثنا المحذوفات

القراءة المشهورة لفلا ينفيد ثبوت الريب في سائر كتب الله سواء جعل القصر حقيقيا او اضافيا لانه تقول
فليكن نفي الريب بالاضافة الى كتاب السحر والشعوذة لا الى نفوذ المتخصص بهذا الكتاب من بين كتب الله
يجعل المنتمي مبادرة الى سائر الكتب وههنا بحث شريف وهو انهم جعلوا معنى ذلك الكتاب اثر الكتاب
الكامل في الهداية بحيث صار محل ان يحصر فيه الكتاب لتنزيل سائر الكتب معه منزلة العدم وجعلوا الاشارة
فيه تاكيدا للحكم السابق ونفيا للتوهم انه مما يمري جزافا كما سياتي في بحث الفصل والوصل فمعنى لا ريب
فيه انه لا ريب فيه باعتبار كماله في الهداية الى هذه الدرجة فاذا لم يتكن سائر الكتب في هذه الدرجة فالمانع
من افادة الريب فيها بهذا الاعتبار ويمكن ان يدفع بانه لا ريب فيها بهذا الاعتبار ايضا لتحريفها بانها ليست
تلك المثابة ولو كانت محل الريب لكان ذلك الكتاب ايضا محل الريب فافهم **او التنبيه من اول الامر على**
انه خبر لا نعت وايد التقديم في الخبر النكرة بمنزلة ضمير الفصل في الخبر المعرفة وهذا في مقام يمكن فيه ان يعرف
الخبر من النعت وتتبع القرينة وفي مقام لا يمكن ان يعرف فيه الا بالتقديم فالتقديم ليعلم انه خبر لا ليعلم
من اول الامر ولك ان تقول لفظ التنبيه مغن عن قوله من اول الامر لان التنبيه انما يستعمل فيما يمكن العلم
بدونه والمراد بالخبر اعم من الخبر في الاصل والحال المشتمل المفعول الثاني من باب علمت وكان الاوضح ليعلم انه
مسند والمتقدم لذلك التنبيه انما ينتفع مع انه مع التقديم يحتمل الحال عن المبتدا لان الحال عن المبتدا لا يكثر
فلا يعارض احتمال الخبر ولا يوجب الالتباس **كقوله** حسان في مدح افضل كل من ملك وانسان **لهم**
لا منتهى لكبارها وهمة الصغرى اجل من الدهر اي لا يسعه الدهر ولا يخفى ان حسن النظام يقتضي
جعل قوله وهمة الصغرى في سلك قوله لا منتهى وخلوه من ضميرهم يابا الا ان يقدر الضمير اي وهمته
الصغرى منها اي من همم ولك ان تجعل من موجبات التقدير التحرز عن الفصل بين المبتدا والخبر بما
سيما الطويل وتجعل البيت منزلا منزلة قوله لا منتهى لكبارها لئلا يبعد الخبر عن المبتدا قال الشارح هذا
التقدير انما هو في الخبر الظرف لانه لو قدم غيره يلتبس الخبر بالمبتدا فيكون من قبيل الاتي من ورطة الى
اخرى فلا يقدم في رجل قايم لرفع الالتباس بالصفة لانك لو قلت قايم رجل الالتباس بالمبتدا وجاز بالبدل
منه وتوجيهه ما ذكره انه قد يصح الاخبار عن النكرة المحضة وذلك ان كان مفيد نحو كوكب الشرق ساعة
والا فكيف يتوهم كون قايم مبتدا **او التفاؤل** اي لفظ الخبر مما يتفاءل به المخاطب فيقدم اهتماما بالتفاؤل
او لان العادة التفاؤل بما يؤول معناه بالوجود فيقدم لئلا يفوت التفاؤل بالوقوع في اول التكلم او التطير
نحو تبت يدى ابي لهب **او التشويق الى ذكر المسند اليه كقوله** اي قول محمد بن وهيب في المعتصم
باسد المكنى بابي اسحق **ثلاثة تشرق الدنيا** فاعل تشرق **ببهجتها** والجملة صفة ثلاثة عبر عن نور
الكوكبين بالبهجة اي الحسن تغليبا لحسن ابي اسحق على حسنها ووسط ذكر ابي اسحق اشعارا بانهم
ان خير الامور اوسطها **شمس الضحى وابو اسحق والقمر** اضافة الشمس الى الضحى طلبا لتقييد القمر
بكونه بدرا لانه فائه لضيق الشعر واعتمادا على انه يتبطن الفطن بالتقييد من تقييد الشمس قال الشارح
في شرح المفتاح الاولى ان يكون التقدير ثلاثة لنا ثلاثة ويكون شمس الضحى بدلا عن الثلاثة ومن حق هذه الكلمة
تطويل الخبر وقد جا بدونه كقوله وكانا ان ليالي الحياة فمن زمانا اوآخرها واولها دخان وهما جعلا الكلام
سبب التقدير ان يكون المراد من الجملة افادة التجدد فيقدم غير المسند على المسند اليه ولما كان زيد قام بنا
قام زيد في افادة التجدد كما صرح به ومع ذلك لم يقدم على زيد مع انه مسند اليه لقام كضميره لاعتماد الضمير
والمرجع احتاج الى تقييد المسند اليه بان يكون فاعلا للمسند لانه مبتدا الا ترى في بيان هذا القيد بكلام

لوصف

اجاب عنه القزي بقوله ولا يعتد ان هذا ضعيف جدا لان هذا التاويل ضعفه النحاة الذهن الى ان يكون العزف الاصلي مدح الناظر نفسه كما لا يخفى التامل

اجاب عنه القزي بعد النقل عما ذكره ابن الدهان بانه قد جوز النحاة الابتدا بالنكرة اذا كانت موصوفة او دخلت من الموصوف كما قالوا في قولهم ضعيف عاند اي رجل ضعيف والمثال سكن اما بتكون ما هذا التفسير اي شخص فاجر رجل فيما يلي

ولك

ويجيء في هذا العلم اتباع الاستعمال الواجب **نحو فيها** اي في خمور الجنة **غول** في القاموس الغول الصداع والكر
والشقة **بخلاف خمور الدنيا** يرد عليه انه اذا كان تقديم المسند في الامر للحصر يفيد نفي حصر الغول في خمور
الجنة لا نفي الغول عنها واورد عليه ايضا ان تقديم المسند يفيد القصر في خمور الجنة والمسند ليس ايا ما بل
مجموع الظرف المركب من الجار وضمير خمور الجنة ويمكن دفع الثاني بان شدة اتصال الجار والمجرور يسوغ
اسناد ما للمجرور الى المجموع حتى ساغ انه يقال الجار والمجرور في محل النصب لكن الشارح المحقق لم تلتفت اليه لينه
جواب جدلي واجاب عنه بما يندفع به الاول ايضا بان جعل النفي جزءا من المسند تاف ومن المسند اليه اخرى فتا
المراد ان الغول مقصور على عدم الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى عدم الحصول في خمور الدنيا او ان عدم
الغول مقصور على الحصول في خمور الجنة لا يتجاوزه الى الحصول في خمور الدنيا ويرد على الثاني انه تركيب جار الفعل
بين حرف النفي والغول مع التركيب بينهما بالمسند واورد عليه السيد السند ايضا انه يقتضي جواز ان يكون النفي
في ما انا قلت جزءا من المسند فلم يكن فرق بين ما انا قلت وانا ما قلت وقد بالغ في الفرق بينهما كما هو الحق
ويمكن ان ينازع فيه بان جواز الفصل بالظرف مع اشتهار التوسع بما لا يتوسع في غيره لا يقتضي جوازه بغيره
ويرد على الوجهين ان كون لا جزءا من احد الطرفين خلاف ما تحكم به الفطرة السليمة بل هو بين
قبيل الفصل بين لا النفي الجنس واسمه بخبره فلذا وجب الرفع والتكرير وهذا كله بنا على قصر النظير
على ظاهر ما ذكره الشارح المحقق وتحقيقه ان النفي اذا دخل على ما قيد قيدا فربما يرجع النفي الى القيد
ويصير القيد قيدا للمنفي ولم يغير نظيره الى ترى انه جعل قوله تعالى وما هم بمؤمنين لاستمرار النفي مع ان
النفي دخل على المستقبل وقوله وما انا بظلام للعبيد جعل للمبالغة في نفي الظلم مع انه دخل على ما يفيد
المبالغة في الظلم فلعل الشارح جعل لا فيها غولا لتقييد النفي بالحصر الذي كان في يد خوله وجعل ما الحصر
النفي في خمور الجنة احد الامرين حصر عدم الغول فيها او حصر الغول في الانتفاء وبهذا اندفع كلما
القيناه اليك من الواردات انفا فاغتنم وبيد فع ما ذكره السيد السند ايضا بان ما انا قلت وان
صار بهذا المعنى في معنى انا ما قلت لكنه تعارف استعمال القول لغير المتكلم لا لرد النفي الواقع
لغيره كما في صريح انا ما قلت فلا يتوهم بهذا ما عتي ليبانه من الفرق بين ما انا قلت وانا ما قلت قال
السيد السند والحق في الجواب ان لا فيها غول نظير ما انا قلت فان ملاك الظرف النفي المتراخ في غول بانه
وقع الخطا او الشك في محله فانا نفي محلية خمور الاخرة فلم تثبت محليته ما يقابلها من خمور الدنيا وايده بها
من الكشاف وانت لا ترتاب بعد ما مهدناه لك ان هذا غير خارج مما ذكره الشارح قد مهدت بعون الله
لك روضة فلا تبرح عني من دعائك ايها الشارح اذ قد بقي في الدنيا وانا السابح الطالح لعل الله يدرك
ببركة دعائك عملي الفاسد بالصالح فان قلت قد جعل البعض قولهم تعالى لكم دينكم من قصر الصفة على
الموصوف فهلا جاز تقدير المسند لذلك فيكون عبارة المتن محتملة للامرين بان يكون الباء داخلة في صلة
التخصيص على المقصور او المقصور عليه قلت قد سماه المصنف توهما من البعض على انه يحتمل ان ذلك البعض
جعل اللام في لكم للاختصاص فجعل معنى لكم دينكم مختص بكم وجعل التقديم للاهتمام لئلا يكون للمنفي
تخصيص الاختصاص فاستفاد الاختصاص من اللام وجعله تخصيص المدين بصاحبه وحكم بانه من قصر الصفة
على الموصوف لان المدين صفة صاحبه **ولهذا لم يتقدم الظرف في لا ريب فيه** فيه انه لا مجال للتقديم الظرف
في لا ريب فيه لانه يجب التكرير ولم يقصد الى متعدد في هذا النظم ليتاتى التكرير الا ان يقال قصده بلا ريب
فيه القراءة المشهورة من رفع الريب لجعل لا بمعنى ليس الا انا لناظر في الكشاف في لكم دينكم ولا يرد على

القراءة

مرر فعل ما ادعى القزي انه ما اجاب به مرتين بنا على ان التقديم قد يفيد قصر المسند على المسند اليه مما لا يعتد به الا اذا ثبت من النقات اسمى وانى له

قال المحقق التفتازاني في سورة البقرة عند قوله تعالى تلك امة لها ما كسبت ولكم ما كسبتم الاية ما نصه
كلا الكشاف هذا يشعر بان لها ما كسبت ولكم ما كسبتم من قصر المسند على المسند اليه اي لها
كسبها لا لكم غيرها ولكم كسبكم لا لكم غيركم
وهذا ما قيل في لكم دينكم اي لا لاحد غيركم
اي لا لنا كم اسهل وقال ايضا في موضع نقال لنا
اعمالنا ولكم اعمالكم لا يتعرض صاحب الكشاف
لبيان الاختصاص مع انه الظاهر اي لنا
اعمالنا لا اعمالكم وبالعكس اولنا اعمالنا لا لكم وبالعكس انتهى فحرر الوحيص

مغلق صار معترك الآراء ولو تقلبها لصارت فصولا ولصار ماسخ لي فيها ابوابا ويُعدّ كل ذلك فضولا ولم
فتركتها الى احب لا مثالها خوفا ولا لامر مما لم يلتفت اليها السند المسدد ولم يلتبث في هذا الموقف وليفيد
المتفطن في السلوك بمثل هذا المسالك العارف فقال الشارح ان المصنف ترك هذا المستقصى لان فيه خللا وقبه
ان خلل البيان لا يوجب ترك المقصود ولا يقتضي الا تبديل الا البيان المجود فاقول انما تركه لان التقديم
ليس لافادة التجدد بل لكون المسند اليه فاعلا وذلك لا يخص بمقام التجدد بل فاعل كل مسند يستلزم المتاخر
لاتباع الاستعمال الوارد فهذا التقديم مما فرغ عنه في العلم الآخر وقد عرفت ان دأب المصنف عدم التعرض
تنبيه اي هذا تنبيه اي يذكر فيه ما لم يذكر ليبلغه المتفطن بنفسه كثير مما ذكر في هذا الباب والذي
قبله يعني احوال المسند اليه ولو قال كثيرها ما ذكر في المسند والمسند اليه لكان اخصر واوضح واشار الى ان ما
ذكره في احوال الاسناد لا يجري كثير منه في غيره وقد اشار الى ما يجري منه في غيره في باب احوال الاسناد
حيث قال غير مختص بالخبر والمراد بما ذكر في هذا الباب والذي قبله ما ذكر في كل منهما والمراد بقوله غير مختص
بهما غير مختص بشيء منهما فيفيد جريان كثير مما ذكر في كل منهما في الاخر كما يفيد جريانه في غيرهما كالذكر والحذف
وغيرهما من التعريف والتنكير وغير ذلك والفطن اذا التفت اعتبار ذلك فيهما اذ تنبه على انه لا بد للفائق من
الفطانة واتقان الاصل لانه انما يتيسر له تخصيص ما هو المعتبر في الاصل وكما يمكن ذلك بدون الاتقان والفطانة
لا يخفى عليه اعتباره في غيرهما من المفاعيل والملحقات بها والمضافين اليه وانما قال كثيرها لانه ربما يكون منها
ما لا يجري في الغير كضمير الفصل فانه يختص بالمسند اليه والفعلية فانه يختص بالمسند وقيل الغالب ذلك لانه لو قال
وجميع ما ذكر لافاد ان كلا مما ذكر يجري في كل غير مع ان التعريف لا يجري في الحال والتمييز في المضاف اليه فقال
الشارح المحقق وهذا لبيان شيء لان قولنا جميع ما ذكر في البابين غير مختص بهما لا يقتضي جريان شيء من المذكور
في كل منهما بغاير البابين فصار معنى جريان كل منهما فيه اذ ينافي لعدم الاختصاص بالبابين ثبوته في واحد مما
بغايرهما اقول يريد ذلك القائل ان المصنف قصد ان كثيرا مما يجري في كل غير لا يناسب اللائق في مقام التعليم
فاختار الكثير على الجميع لعينه صدف ما قصده في حق الجميع واسر تعالى العلم الهمي ندعوك بنهاية التضرع والابتهال
ونسالك درايته خير مستقلات الافعال وحذف عامة مفاعيلها عن انظارنا بقرائن الاخلاص في الاعمال
والتوفيق لتقديم الاهم فالاهم فيما انعمت علينا من الاجمال ولعدم التعدي عن طلب رضاك وتنزيله
منزلة اللازم من الامال احوال متعلقات الفعل على صيغة اسم المفعول على ما في الرضي وكاثر في عرف العربية
مختص بما سوى الفاعل ولهذا قال بلبسه دون تعلقه ان الفاعل والمفعول من الملابسات لا من المتعلقات
والمراد بر جميع احوال متعلقات الفعل ان وضع الباب لها الا انه اقتصر على ذكر البعض للاستغناء عن ذكر الباقي
بما سبق في غير هذا الباب لظهور جريانه فيه كما نبه عليه وتفسيره ببعض احوال المتعلقات حيث لم يذكر الا المفعول
كما ذكره الشارح المحقق وهم وكيف لا ولو لم يكن المراد جميع الاحوال لم ينحصر الفن في الابواب الثمانية والبعض
الذي يفصل هنا لا ينتفسر على ما اشير اليه اجمالا كما وهم الشارح اذ لم يذكر في السابق الحذف لتنزيل المتعدي منزلة
اللازم المفعول كالمفعول مع الفاعل التركيب من قبيل زيد قائم كعمرو قاعدا وفي مثله يتقدم العامل
المعنوي فقوله مع المفعول حال من ضمير في قوله كالمفعول والعامل فيه الكاف لتضمنه معنى التشبيه وقوله مع الفاعل
حال من الفعل حال من المفعول والعامل فيه معنى الفعل ايضا اعني الكاف والاصل الفعل والمفعول قيد ودخول
مع شاع على المشبوع وكاثر اشار الى ان كلا مما فيه قيل تنوسط فايدته على التقديم كان التقديم هو الاصل في نظر المبلغ وان
سمي فضلة في علم اخر فان الغرض من ذكره معه اي ذكر المفعول مع واحد منهما على طبق السابق واذكر واحدا منهما

مع

مع الفعل قال الشارح في شرح هذا هو الحق يعرف بالتامل واوضح السند المسند بوجوه ثلاثة احدها ان الكلام
في احوال متعلقات الفعل من ذكرها وحذفها وغيرهما لا في احوال الفعل وغيرها فيرد ان هذا توطئة لحال يتعلقا
الفعل لا بيان حالها وثانيها ان كلا واحد من الفاعل والمفعول قيد للفعل دون العكس والقيد احق بالمغايرة
الاصل وفيه ان الفعل والفاعل طرفا النسبة وليس شيء منهما اصلا لاحدهما على انك عرفت استحقاق الفعل
للمغايرة وثالثها ان قوله فاذا لم يذكر متعلق بالمفعول دون الفعل وغير ظاهر محتمل كما لا يخفى وكانه تنبه الشارح
لاحتمال الكلام للوجهين فسوى بينهما في المختصر ونحن اقتفيناه على هذا الاثر والمراد بذكره معه اعم من الذكر
لفظا او تقديرا الان كون الغرض افادة التلبس لا يخص الذكر لفظا والاولى ان جعله معه افادة تلبسه مرتبا
او اثباتا لا افادة وقوعه نفيا او اثباتا مطلقا اي من غير بيان تلبسه بالفاعل او المفعول كما فهم الشارح المحقق
وحينئذ قوله لا افادة وقوعه مطلقا عار عن الفائدة اذ كل احد يعلم انه مع ذكر شيء منهما لا يكون الغرض افادة
الوقوع فقط من غير تلبس بالفاعل فالاولى حذف قوله مطلقا تاكيد للنفي اي لا افادة وقوعه اصلا اذ مناط
الفائدة هو القيد والاصل مع القيد مسلم مفروغ عنه لكن قوله مطلقا في ما بعد يؤيد ما ذكره الشارح والخفي
ان الغرض من ذكر الفاعل والمفعول لا ينحصر في افادة التلبس بل يتوقف فهم معنى الفعل عليهما اما الفاعل
فبين واما المفعول به فلشهادة تعريف المتعدي له وهذا الكلام توطئة لبحث حذف المفعول به كما نبه عليه بقوله
فاذا لم يذكر معه اي لم يذكر واحد منهما مع الفعل او لم يذكر الفعل مع واحد منهما والوجه الثاني ان المراد
بترك المفعول وذكر الفعل والثاني ان يقيد ترك المفعول وذكر الفعل بالاخفا فان كان الغرض اثباته
لفاعله او نفيه عنه مطلقا فينزل منزلة اللازم ما لم يذكر مفعوله به وترك ما اذا كان غير المذكور الفاعل فانه قد يقدر
في المعنى مرة من انه لا يقدر الفاعل بل ينوب المفعول منابه وتغير صيغة الفعل على انه من احوال المسند اليه واعلم
ان شرح هذا المقام على هذا الوجه من خصائصنا والشارح جعل ضمير ذكره الى كل فرد احد منهما وله ان يخفى انه لبس
قد اشتمل كلا بين المشبه والمشبه به بل القدر المشترك واحد منهما وانه ليس الغرض من الذكر مع كل منهما افادة
التلبس بكل منهما بل لواحد منهما وجعل ضمير فاذا لم يذكر الى المفعول به وهو خلاف السوق والمراد بالاطلاق
نظرا الى اطلاق السابق على ما شرحه الشارح ان لا تقيد بالمفعول به لكن شرحه المصنف في الايضاح بالاطلاق عن
المفعول غاما كان او خاصا والاطلاق عن عموم نفس الفعل بارادة جميع افراده او عن خصوصه بارادة جميع انواعه
وغير ان التنزيل منزلة اللازم لا يتوقف على الاطلاق بهذا المعنى فان للكل ان تقول فلان يعطي كل احد عطاء كذا
نزل منزلة اللازم لم يقل جعل لازما لانه في معنى المتعدي الى ان يعطي بمعنى ينعل الا عطاء الا انه لما كان المفعول
داخلا في معناه لم يحتج الى ذكره منصوبا فصار كاللازم في انه لا يطلب منصوبا لان القرينة بواسطة القرينة
كالمذكور فان الغرض من الفعل افادة تلبسه به لا وقوع مفهومه مطلقا وهو ضربان اي المنزل منزلة اللا
نوعان لانه اما ان يجعل الفعل طلقا كناية عنه اي عن ذلك الفعل متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه
اي على ذلك المفعول قرينة ولا بد للمعنى المكني ايضا من قرينة ولو جعل ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق
بمفعول مخصوص لم تفت بيان قرينة لكن يلزم خلو الجملة عن ضمير موصوفها اي مفعول مخصوص الا ان يجعل ما
بعد حال عن قوله عنه بتقدير قد او قول والاقتصار على المحاذير يشعر بضعف صحة التجويز ولم يقم عليه دليل ولا دليل
على نفي جعله كناية عن فعل متعلق بمفعول عام فتقول فلان يعطي بمعنى يعطي كل احد ان العطاء اخاصه وهو مثله
لا بخصوص احد او قوله تعالى واسر يدعوا الى دار السلام يحتمل انه بمعنى يوجد منه الدعوة ودعوته ملزومة
لدعوة كل احد لتقرر عموم لطفه او لا يجعل كذلك الثاني كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين

الباب الرابع
يبحث متعلقات الفعل

قوله لم يحتمل لان انه اذا اراد ان
القائل منحصر في الاحوال المذكورة
في هذه الابواب الثمانية التي
اشتمل عليها هذه المقدمة
فهو مسلم لكن كيف يسلم هذا
الحصر لمن يستقرئ هذا
الكتاب بل والاغراض عملوا حاشية صاحب
المفتاح من ان بعض قواعده
لم تبرز في الخارج الى الآن ولهذا
لم يحط به الاعلام الشهود
فكلام الشارح المحقق بجد الاضافة في هذه
الترجمة بل وفي غيرها على البعض
ظاهر والا يلزم عليه انه ترجم
لشيء ولم يتكلم عليه وهو كما ترى
وقوله اي الذي ذكره في هذه الابواب
ليس عليه الا الحذف
للتنزيل بل ليس من احوال المتعلقات
بل هو من احوال المتعلقة التي
معها اذ المفروض انه غير مقدر

قوله لبيان المشبه

قوله وفيه ان المبهمة الخ اي للمبهم

قوله فلشهادة الخ اي اجاب عنه بما

قوله اي لم يذكر الفعل مع واحد اي فاذا لم يذكر المفعول
بل متعلقه الى الفعل او الفاعل او المفعول به
قوله او لم يذكر الفعل مع الخ اي فاذا لم يذكر الفعل
قوله وهو خلاف السوق والمراد الخ اي
قوله نظرا الى اطلاق السابق اي
قوله ان لا تقيد اي ان لا تقيد ترك المفعول
قوله لكن شرحه المصنف اي
قوله على ان للكل ان تقول اي
قوله نزل منزلة اللازم اي
قوله لم يقل جعل لازما اي
قوله لانه في معنى المتعدي اي
قوله لانه اما ان يجعل الفعل الخ اي
قوله ولا بد للمعنى المكني اي
قوله ولو جعل ضمير عليه راجعا الى الفعل المتعلق
قوله لكن يلزم خلو الجملة اي
قوله الا ان يجعل حالا اي
قوله بعد حال عن قوله عنه اي
قوله ولم يقم عليه دليل ولا دليل اي
قوله على نفي جعله كناية اي
قوله فتقول فلان يعطي بمعنى اي
قوله او لا يجعل كذلك الثاني اي
قوله كقوله تعالى قل هل يستوي الذين يعلمون والذين

لا يعلمون مثال للاثبات والنفي على ترتيبهما وقد مر على الاول ليتقدم عدم الجعل على الجعل والحقيقة على المجاز
ولتعرف شاهده ولا ستتباعه ما ذكر كلام السكاكي في معرفته مزيد دقة النظر وقد حاز ها المصنف فلم مزيد احتاج
بذكره وقال الشارح لانه اكثر وقوعا قال السكاكي مخالفا لعبد القاهر حيث لم يعتبر فيه ان يكون لمجرد اثبات
الفعل او نفيه ولم يقل بافادة التعميم على ما في الايضاح وليس هذا كلام السكاكي بعينه بل هو مما استنبطه
المصنف مما ذكره لحسن ظن به وخرج من عبارته لنقصان مدلوله او عبارته او القصد الى نفس الفعل بتنزيل
المتعدي منزلة اللازم ذهابا الى نحو فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة
بالطريق المذكور في افادة اللام للاستغراق وحمل المصنف الطريق المذكور على ما ذكره في بحث لام الاستغراق
من ان كون الحكم استغراقا او غير استغراق الى مقتضى المقام فاذا كان خطابيا مثل المؤمن غرّ كريم والمنافق
خبّ لئيم حمل المعرف باللام مفردا كان او جمعا على الاستغراق بعلة ايهام ان القصد الى فرد دون آخر يخرق
الحقيقة فيما يعود الى ترجيح احد المتباينين وانه يخفى ان كلام السكاكي يفيد اختصاص التنزيل بمقام التعميم
للادعاء والمبالغة ورأي المصنف انه قد يكون لمجرد افادة الثبوت او النفي كما في هذه الآية وقد يكون لافادة
العموم على الحقيقة من دون قصد المبالغة والادعاء فيرجع الى قوله ثم بيني بعد كون الغرض مجرد الاثبات
او النفي ان كان المقام خطابيا بالفتح كما نقل عن بعض تلامذة الشارح المحقق ممن يوثق به انه منسوب
الى الخطابة بالفتح مصدر خطب اي انشأ الخطبة سمي الظني خطابيا لان الخطب تعاريب الظنون ولا
استدلاليا يطلب فيه اليقين فافاد ذلك اي الثبوت او النفي مطلقا كون الغرض ثبوته للفاعل او نفيه
عنه مطلقا كما في الشرح فافهم مع التعميد فعا للتحكم اي الترجيح بلا مرجح في الحمل او في الارادة فان قلت
لم يتعرض لمقام تخييل الخطابي والتبييني من الجدليات والمهليات قلت حق ذلك ويتعدى ان يحمل الاستدلالي
على ما يستدل عليه لا على ما يطلب فيه اليقين كما زعم الشارح لكنه لا يقابل الخطابي الذي يستدل عليه
بالخطابة ويحتاج الى تكلف ارادة استدلال غير الخطابة وتقديره انه لا يخص افادة التعميم بالمقام الخطابي
فانه ربما يقتضي البرهان التعميم نحو خلق الله فانه في تقدير يفعل الخلق ويوجد هذه الحقيقة والبرهان
دل على انه يفعل كل خلق فيحمل في ذلك المقام البرهاني على التعميم ولا اشكال لا تخلو عن صعوبة لكن ذلك
بعون الله وهو ان المقام الخطابي ما يكتفى فيه بالظن من كلام المخاطب وتفيع ظنه انه افاده والمقام
الاستدلالي ما يطلب فيه ما افاده المخاطب بلا شبهة سواء كان المفاد مما يمكن ان يقام عليه البرهان او
يكون من الظنون فتامل ووجه افادة التنزيل للعموم في المقام الخطابي ان يعطى في معنى يفعل الاعطاء
فهو مما يتضمن معرفا باللام يدعوه المقام الخطابي الى الاستغراق فيحمل عليه اما استغراق المفرد فيكون
بمعنى كل اعطاء واما الاستغراق الجمع لان المصدر سيتوي فيه المفرد والجمع فيكون بمعنى جميع الاعطاءات
وقال الشارح العلامة الطريق المذكورة هو ما ذكر من كون اللام للاستغراق مفيدا للمبالغة في آخر بحث
لام الاستغراق حيث قال ان حاتم الجواد يفيد الانحصار مبالغة لعدم مطابقة حقيقة الانحصار ولم يرد به
الا انه قال في بيانه ان معنى قولنا فلان يعطي هو لا غيره يوجد حقيقة الاعطاء لا غيرها وقال الشارح
هذه فرية بلا مرية لانه وان افيد بحصل يعطي وهو يفعل كل اعطاء لانه يعطي لا غيره لكن لا امر يقتضي
لا غيرها ويمكن دفعه بانه استفاد قوله لا غيرها من قصد الاستمرار من المضارع فاذا استمر اعطاؤه فلا
فعل لغيره ولا يخفى ان هذا الحصر فيما يزيد في المبالغة في الاعطاء وهنا بحث اورده الشارح المحقق
وهو ان افادة التعميم بنا في كون الغرض افادة الثبوت او النفي مطلقا بمعنى فسره الشارح به واجاب

بان

بان المفاد اعم من الغرض والمقصود ورد السيد السند بان الخارج عن القصد لا يعد من الخواص ولا
يعتد به وهو مدفوع بان ما لا يعتد ما لا يتعلق به الغرض اصلا لا ما لا يكون غرضا من حاق الكلام
ونظير ذلك ما قد سبق ان كون المسند اليه موصولا يكون للايماء الى وجه بناء الخبر ثم انه ربما يحمل ذكره
الى التعريض بالتعظيم لشانه والتعميم من المعاني العرضية الغير المنافية لعدم الغرضية من نفس الكلام
وكذلك الاستغراق فان المعرف يستعمل في الماهية المعينة واعتبار الفرد مدلول القرينة على ان لك
ان تريد بافادة التعميم ان ما يفيده من الثبوت المطلق او النفي المطلق في قوة العام وبمنزلته وانت خبير
عنه ومثل هذا الايراد بانه ليس افادة تعديتها اذ لم يجعل التعميم من الدواعي الى التنزيل بل جعل الداعي
اليه في قوة التعميم وكشف عن حال ذلك الداعي مزيد كشف فتامل ثم تحمل فتجعل واجاب عنه في شرح المفتاح
وجعله الظهر بان التعميم مدلول الفعل بمعونة المقام الخطابي وفيه انه حينئذ يكون كناية عن ثبوت الفعل
العام فيناسب جعله مع الضرب الثاني والاول من الضربين كقول البحتري ابي عبادة الشاعر وهذه
النسبة الى البحتر بالضم ابو حي من طي لا جدّ ابن بدّول بن بحتر انه شاعر جاهلي في المعتز بالله
على صيغة اسم فاعل يقال اعتز فلان عد نفسه عزيزة اي من عزّ اسر او على صيغة المفعول اي المعز
باعزاز الله اياه والثاني انسب شجوا اي حزنا حساده وغيظ عداه جمع عدو وان يرى مبصر ويسمع
واع الامر الوقف على المنقوص بلا اعادة ما حذف بسبب التنوين ولزاله تكتبا ليا في قاض على المشهور
اي ان يكون ذو رشد وتوفيق يبصر بالبصر محاسنه وبالسمع اخباره الظاهرة الدالة على اتخاذ
الامامة دون غيره ممن لم يتصف بها فلا جدوا الى منازعة الامامة مفعول ثان للمنازعة سبيلا منصوبا
الوجدان الاولى ترك هذا التفريع فان الحاسد يغيظ ويحزن بمجرد كمالات المحسود وان كان بعيدا منه
والحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم واستغنى به عن تقدير المفعول ليدل به على ان العالم يلزم
المتعلق فيه بهذا الخاص فلا حاجة الى تقييده به في افادته ولو قدر المفعول لفات هذا القصد الذي فيه
من المبالغة في المدح ما لا يخفى كما لا يخفى ما في كلام الشاعر انهم يغيظون من ان يكون لهم بصر وسمع
ويتمنون عماهم وصممهم لئلا يدركوا محاسنه وان محاسنه وان كانت امورا معنوية صارت في الظهور
بما لا يخفى على الابصار وتتعلق به الانظار ونحن نقول قد يجعل الفعل المنزل كناية عن متعلق باكثر من
مخصوص والاحسن ان يجعل منه اي من ان يكون ذو رشد فيدرك محاسنه واخباره المذكورة ويدرك
عندها لهم وههنا اشكال قوي لم يسبق ممن سبق فيه دوي وهو انه اذا جعل كناية عن المتعلق مخصوص
خرج عن ان يكون الغرض منه اثباته او نفيه مطلقا نعم لو لم يجعل كناية وجعل معنى معترضا لاستقام والا
عطف للشرطية على الشرطية التي وقعت جزآ للقول فان لم يذكر معه وقوله والا تقدير انتفاء ما ذكر في شرط
المعطوف عليه اي ان لم يكن الغرض في اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا وذلك اما بان يعتبر تعلقه بمفعول
او يعتبر في الفعل عموم او خصوص على ما يقتضيه ما نقل من تفسير الاطلاق من المص وحينئذ لا يترتب
عليه قوله وجب التقدير اي تقدير المفعول به لان الخصوص المذكور لا يبرر بالتقدير بالمفعول به وهذا اما
لا يقتضي ان لا يعتبر في الاطلاق الا الاطلاق من المفعول به واعتبار الشارح في هذه الشرطية محذوفا
وهو ليدل قصد تعلقه بمفعول بحسب القرائن اي بسبب القرائن وجمع القرائن نظرا الى المواد والمراد
بعض القرائن اختياره على قوله بحسب القرينة اشارة الى كثرة القرائن كما صرح بها في بحث الايجاز
حيث قال واما لتراي الحذف كثيرة وفصل بعضها ولا يخفى الاحق بكونه مقام التفصيل او المقام

احتيج ضمير البيرو قيد الحذف ههنا بحسب القرائن ولم يقيد حذف المسند اليه والمسند مع ان الجميع سواء
منه اشارة الى ان الحاجة الى رعاية القرينة ههنا اشد اذ الكلام يتم بدونه متعلق الفعل فلا يمكن
المخاطب لفهمه ما لم يضطره الفاهم البتة بخلاف المسند والمسند اليه فانه لا يعرض عن فهم شيء منهما وان
عبر سال المتكلم وعبر عن الحذف في مقام الايجاب بالتقدير وفي مقام بيان النكتة بالحذف ان التقدير
الحذف مع المنة والواجب هو المنة لا الاسقاط والداعي الى النكتة الحذف لا المنة فناسب في الاول
عبارة الدال على المنة لينصرف اليها الواجب وفي الثاني ما يخلو عن المنة لتعلق النكتة بما هو خلاف الاصل
من الترك والفرق بين مقام التنزيل والتقدير من نفايس امور النظر والتدبر حتى يتحير النحوي ويرجح فيه
بعض العقول على بعض العقول ومما رجح فيه المصنف الشيخ والزمخشري على ما في المفتاح وعلى ما ذكر الشارح
المحقق قوله تعالى ولما ورد ماء مدين وجد عليه امة من الناس يسقون ووجد من دونهم امرأتين تذودان
حيث ذهب الشيخ والمفتاح الى ان المراد يقع منهن السقي ومنهما الذود لان ترجم موسى عليهما الذود هما وسقي الغنم
لا السقي لغنم المواشي وذودها الغنم اذ لا مدخل في الترجم لكون المستقى المباركون المذود والغنم فلو قيد الفعلان
بهما لاوهم خلاف المقصود وجعل المفتاح في تقدير يسقون مواشيهم وتذودان غنمهما وادعى ان الكلام ينصب على
تلك الارادة قال الشارح هذا اقرب الى التحقيق لان ملاك الترجم انهما تذودان غنمهما حتى لو كان تذودان غنم
الغير لم يكن المقام مقام الترجم وكذا حال السقي لانهم لو يسقون مواشي غيرهم لم يكن الامر كذلك ويمكن تقرير الشيخ
بان الترجم لصدور الذود للظلم عليهما والسقي للتعدي سواء كان الذود لغنمهما او لغنم غيرهما والسقي لمواشيهم
او مواشي غيرهم حتى لو كان ذلك لرعاية النوبة لم يكن موجب الترجم ثم اي بعد القرينة لا بد من نكتة **الحذف لما**
للبيان اي الابهام **بعد الابهام** اي الاخفاء **كما في فعل المشيئة** اي كما شاع في فعل المشيئة ولم يقل في المشيئة ليعلم
انه لا يخص بلفظها بل يوجد كلما وجد الفعل سواء ذكر بلفظها او بلفظ الارادة او غيرك فانه يحذف مفعولها في اكثر
لدلالة المجزا عليه ولا ينبغي ان يخصص ذلك بالشرط كما يوهم بيان الشارح اذ لا فرق المتفطن بين قولك بمشيئة هذا كم
اجمعين وبين المثال المذكور في الحذف لنكتة **ما لم يكن تعلقه غريبا** يوهم ان كون الحذف للبيان بعد الابهام
مقيد بذلك الوقت حتى لو كان غرابة في تعلقه لم يكن الحذف لذلك وليس مرادا بل المقيد بعدم الحذف فانه تنتفي النكتة
حينئذ على الحذف لان الغرابة تعارض القرينة فلا يلتفت الذهن الى المحذوف فيجر في المفعول الغريب الحذف لقلة
الالتباس واخفى انه كما ان الحذف في فعل المشيئة مقيد بنفي غرابة التعلق بالمفعول المحذوف كذلك الحذف مطلقا مقيد
به فينبغي ان يقول تحذف المفعول ما لم يكن تعلق الفعل به غريبا **نحو فلو شاء** اي هدايتكم **لهداكم اجمعين**
مثال لعدم الغرابة او لحذف فعل المشيئة او للحذف للبيان بعد الابهام وقد مر ان التفسير بعد الابهام يوجب مزيد
تقرير وتمكين في النفس بخلاف ما لو ظهر انه متعلق بالمثال اي عدم غرابة التعلق مثل فلو شاء لهداكم اجمعين نحو
قول الخنساء في مرثية ابنه ووصف نفسه بشدة الحزن والصبر على مصيبته **ولو شئت ان ابكي دما لبكيته**
عليه ولكن ساحة الصبر اوسع ومنها واعدد ذه ذخرا لكل ملمة، وسهم المنايا بالذخائر مولع، فان تعلق المشيئة
ببكاء الدم غريب فلا يصح فيه حذف مفعول المشيئة ولا حذف مفعول لانه مما لا يسرع حذفه فتوجه عليه
انه كيف حذف ذلك الشاعر البليغ من مفعول المشيئة في مقام غرابة التعلق به وما جعله ملتبسا انه فعه بقوله
واما قوله فلم يبق مني الشوق غير تفكري، فلو شئت ان ابكي بكيت تفكرا فليس منه اي ليس مما تعلق فعل المشيئة
فيه بمفعول غريب حتى يكون حذف مفعوله لما لبسا اذ ليس المتعدد ولو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا اذ البلاغة
في مقام المبالغة في انه لم يبق فيه غير التفكر ان يقول لو شئت البكا بكا اي شيء لبكيت تفكرا الا ان يقول وان ثبت

ان

ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا لما قال الشارح في انه لا يترتب على قوله فلم يبق مني الشوق الى آخره لان بكا التفكر ليس
سوى الاسف والكمد والقدرة عليه لا تتوقف على ان لا يبقى غير التفكر بخلاف عدم القدرة على البكا الحقيقي حيث
يحصل منه بدل الدمع التفكر فانه ربما يتوقف على ان لا يبقى غير التفكر لظهور ترتبه لان غير التفكر وان ليس الا
الكمد والحزن من العين لا يمكن الا اذا لم يكن بين فيه دمع بل انه كمن بين المعنيين فليس الاشتباه الا مجرد التشهي على المعنى
المرجوح ومثله لا يكاد يليق لدفع الاشتباه فكيف الاشتباه ولا يخفى ذلك على اهل الانتباه ولعمري حل هذا المقام
على هذا الوجه من المنظار الجري بان يوصى باعتنائه الكرام وتدخره منه اقوام من النحول بعدا لقوام رأيه
يهدي من يشا بالطف والهامه لكن كلام الايضاح يشعر بان معنى قوله ليس منه انه ليس مما يصلح ان يكون
المجزا فيه تفسير المفعول المشيئة فيكون اشارة الى ما قال الشيخ في دلائل الاعجاز واورده المصنف في الايضاح
لتوضيح قوله **ان المراد بالاول البكا الحقيقي** حيث قال لانه لم يرد ان يقول لو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا
بل اراد ان يقول انا في الخجل فلم يبق مني غير خواطر تجول في حتى لو شئت البكا ضربت جفوني وعصرت
عيني لسال منها دمع لم اجده ولخرج منها بدل الدمع التفكر فالمراد بالبكا في الاول الحقيقي وفي الثاني غير
الحقيقي فلا يصلح تفسير الاول والعجبان الشارح مع تذكره لكلام الشيخ في هذا المقام ولما في الايضاح قرر
قوله فليس منه بقوله اي مما ترك فيه حذف مفعول المشيئة بناء على غرابة تعلقها به على ما يسبق الى الوهم ووقع
فيه صاحب الضرام ومنهم من جعل قوله واما قوله ناظرا الى قوله كما في فعل المشيئة لا الى قوله فخلاف وجعل
المراد منه ان حذف مفعول ابكي ليس للبيان بعد الابهام بل لامر آخر لان قوله لبكيت تفكرا لا يصلح بيانا للمفعول
ابكي لانه ليس التفكر مما يرده المتامل في سابق الكلام والمتدبر فيه لانه ليس مما يتدا وله الالسن في هذا المقام
فقول الشارح انه ناشيء من سوء التامل وقلة المتدبر ليس بذاك **واما الدفع توهم ارادة غير المراد ابتدا**
اما قيد للدفع اي الدفع قبل حدوثه فان التوهم في حز اللحم انما يحدث بعد سماعه او قيد للتوهم اي
لدفع توهم يحدث في ابتدا الكلام فاريد منع حدوثه وان كان يدفع آخر الكلام وبالجملة المناسب البليغ
لمنع توهم ارادة غير المراد لان الدفع للحادث والمنع لما هو بصدد الحدوث ومع ذكر المنع لا حاجة الى
قوله ابتدا فهو اخصر ايضا **كقوله** اي البحتري **وكم ذدت** دفعت **عني من تحامل حادث** في الشرح كم خبرية
مميزها من تحامل حادث فصل بينهما بفعل متعد فزيد من لئلا يلتبس بمفعول ذلك المتعدي لانه اذا
فصل بين كم الخبرية ومميزها يكون منصوبا لامتناع اضافة المميز وما ذكره موافق لقول النحاة و
فيه انه انما يندفع به الالتباس على مذهب غير الاخفش والكوفيين فانهم لما جوزوا زيادة من مطلقا
لا يعلم انه زيد على المفعول او التمييز وبعد يعلم ان الضابطه لزيادة من ليس مجرد عدم الايجاب بل هو
او كون المزيد فيه تمييزا لكم الخبرية فصل بينه وبين كم بفعل متعد ونحن نقول يحتمل ان تكون كما استفهامية
محذوفة التمييز اي كم مرة او زمانا وتكون زيادة من في المفعول لان الكلام غير موجب والاستفهام
لادعا الجهل بعدده لكثرته مبالغة في الكثرة وفيه الاستغنا عن الفصل بين كم ومميزه **وسورة ايا ما حزن**
الى العظم اي قطع اللحم الى العظم **اذ لو ذكر اللحم لربما يوهم قبل ذكر ما بعده** اي ما بعد اللحم ان الحز
لم ينته الى العظم بل كان في بعض اللحم كذا في الايضاح ونحن نقول التوهم فيما اذا لم يبلغ العظم اولم
ينته المبرد اجاد ونزه وعبارة الممن يحتمل ان يكون المعنى حز زن كل شيء الى العظم من الجلد والعصب
واللحم فالحذف للتعميم **واما لانه اريد ذكره ثانيا** جعل الذكر ثانيا على ان المقدر كالمذكور **على وجه تضمين**
ايقاع الفعل على صريح لفظه اي المفعول المعين بصريح لفظه شاع المتسامح بتنزيل الملفظ منزلة المعنى

موسسه غير موجود هل هو موجود ان الذود لا يكون
الضمير الا اذا كان كذلك ورد عليه ان التنوين
الدال على الزيادة شائع في الكل ولو ان توقف فيه
كما يوهمه ذلك فتوقف سبب الى الكل والمراد ان كان
الكل لانه يلزم عليه الذود لا يستقيم فهو هنا ليس بمعنى
الكل فتامل

ربعكسه لا يشمل الحذف في مثل عرفت وعرفني زيدا لانه لم يسبق ذكره ثانيا على وجه تيقن من ايقاع الفعل
على صريح لفظه بل اسناد الفعل الى صريح لفظه فالاولى على وجه تيقن من تلبس الفعل بصريح لفظه اظهارا
لهما العناية بوقوعه عليه الاولى تتلبسه بهرو وجه الاظهار ان في الضمير خفاء ما ومعرضا للغفلة
فلما حفظ عن الخفاء ظهر كمال العناية به كقول المتحري قد طلبنا فلم نجدك في السودد اي السؤدد
والمجد والمكارم جمع مكرمة بضم الراء وفتح الميم شاذ وهذا المثال انما هو على مذهب البصريين والا
فمثلا مفعول قد طلبنا ووجه الحذف على ما هو المشهور الاحتراز عن الاضمار قبل الذكر في الغفلة وعن
الاظهار كان كلا منهما خلاف الاستعمال الوارد ويجوز ان يكون السبب للحذف ترك مواجهة الممدوح
بطلب مثل له اذ ظاهره التجويز فان ما لا يجوز للعاقل وجوده لا يطلب قال الشارح وايضا في هذا
الحذف بيان بعد الابهام وفيه ان البيان لمزيد التقرير والتمكين ولا يناسب تقرير طلب المثل في ذهن
الممدوح ويجوز ان يكون السبب دفع توهم السامع انه وجد لم مثلا وقلقه منه واما للتعميم في المتعلق
مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يولم اي كل احد واعترض عليه الشارح بان المفيد للتعميم هو
المقدر العام المعلوم بالقرينة فالحذف لمجرد الاختصار والاعتراض قوي وان شنع عليه السيد السند بان
منشاء عدم التمييز بين ما يكون العلم بتقديره عاما مع قطع النظر عن الحذف وبين ما يكون الموصل الى تقدير
عاما الحذف فانه لما حذف يستدل على تقديره غير عام والمقام خطابي يوجب التحكم فههنا الحذف للتعميم
لانه ما لم يحذف لا يمكن التوصل الى تقديره عاما بالمقام الخطابي وفي القسم الاول لمجرد الاختصار فان مام
ذكره كلام معجب اذ لا يعقل حصول القول بحذف العام للتخصيص ولا يكون الحذف قرينة على تعيين العام اذ
القرينة هو المقام الخطابي الدال على ان المقدر عام الا ان الحذف شرط للتمسك بر في معرفة العموم وما
من قرينة على تقدير العام الا وهي كذلك فاحسن التامل ونحن نقول وبالله التوفيق قال الملخص في الايضاح
واما للقصد الى التعميم في المفعول والامتناع عن ان يقصره السامع على ما يذكر معه دون غيره مع عدم
كقولك قد كان منك ما يؤلم اي ما الشرط في مثله ان يؤلم كل احد وكل انسان هذا ويستفيد منه المنطقي
ان حذف الخاص للدلالة على ان تعلق هذا الفعل لا يختص بهذا الخاص بل يعمه وغيره وانما خص المتلقي
بمقتضى المقام لا للاختصاص وكيف لا وقد قال الامتناع في ان يقصره السامع على ما يذكر معه دون
غيره فعلم ان المحذوف الذي كان يذكر معه لم يكن عاما وكان بحيث لو ذكر اوهم الاختصاص فقولك اي
كل احد ليس بيانا للمقدر بل للتعميم الذي افيد بحذف الخاص والتقدير ما يولمني وايلامه لا يختص بي
فافيد عدم الاختصاص بتغيير الكلام عن صورة التخصيص مع اعتباره في التقدير وبينه تفاوت بين
هذا المثال وما لا يتبع قولك وعليه واسرعوا الى دار السلام فان التعميم المستفاد من السابق للمبالغة وهنا
للحقيقة فان الله تعالى يدعو العباد كلهم لانه يحبه منهم الا السعداء فالمقدر يدعوكم والمخاطب امته
محمد عليه السلام حذف المفعول افادة لعموم دعوة الله لكل انسان ولا يخفى عليك ان شرح هذا المقام على هذا
الوجه من نفايس الكلام وليس التنبيه لك على عظم قدرها حضني اياه من الانعام في كل حين وان لا ان يكون
في مقام الامتنان بل اني اخاف على ما القي اليك من ان يكون مصداقا للمثل السائر ان الشيء اذا كثر هان واما
لمجرد الاختصار وفي بعض النسخ عند قيام قرينة واعترض عليه بانه مستغنى عنه بقوله وجب التقدير بحسب القرائن
واعترض الشارح بانه تذكره لما سبق وغيره بان المعنى عند قيام قرينة على ان الغرض مجرد الاختصار فكذلك
الشارح بانه لا يخص مجرد الاختصار بل يشترك فيه جميع الاقسام وينبغي عليه ان تذكر ما سبق ايضا لا يخص مجرد

الاختصار

حذف المفعول للاختصار

حذف المفعول للتعميم

مراد المصنف ان الحذف لمجرد الاختصار انما يحسن عند قيام القرينة من غير حاجة الى اقامتها فان هذا الحذف
لتقليل مؤونة الافادة عند ضيق المقام فلا فحش مما مر بين في الحذف تخفيف مؤونة الذكر من غير حاجة الى مؤونة
اخرى نحو اصغيت اليه اي اذني فان التنبيه الى الماخوذ من الاصغاء القرينة قائمة مع ذكر الفعل
وعليه قوله تعالى ربي انظر الينك اي ذاتك فان الجزاء قرينة على ان المعمول ذاتك والتفاوت بين القرينتين
لا يخفى قال وعليه واما للرعاية على الفاصلة عدى الرعاية بعلى لتضمين معنى المحافظة نحو قوله تعالى والضحى
والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى اي ما قلاك وما مزجة بين هذا وقول الكشاف ان الحذف للاختصار
وظهور المحذوف اذ لا تزاحم في النكات والاولى بالاعتبار في هذا المقام ما ذكره صاحب الكشاف اذ الحذف للرعاية
على الفاصلة لا مدخل له في البلاغة لانه لتحصيل الفاصلة التي هي من المحسنات البديعية فذكره في علم المعاني
انما يصح على سبيل الاستطراد وربما يدعو رعاية الفاصلة الى الذكر واما الاستبعاد ذكره كقولها عايشة رضي
الله عنها ما رايت منه عليه الصلاة والسلام ولا رأى مني اي العورة والاحسن ان الحذف لتاكيد ستر العورة
حتى انه يستر لفظها على السامع واما للكثرة اخرى قد عرفت منها واحدة اخرى وتركت مزيد التفصيل انك
ممن يدري وما ذكره الشارح المحقق ما رعى في قوله تعالى لتنذر بها ثمودا اي لتنذر الذين كفروا ممن كان هو
الغرض ذكر المنذر به لا غير وفيه ان حذف المنذر ههنا للتنزيل بالنسبة الى المنذر لانه ليس المقصود الا للمنذرين فهو
بمعزل مما نحن فيه وتقدير مفعوله لم يقل وتقدير مع ان المقام مقام ليصح ضمير عليه فافهم ونحوه اي نحو المفعول
والظاهر دخول الظرف والجار والمجرور فيه لانه تحمل المفعول الى الآن على المفعول به يريد عود الى حمل هنا
عليه والمراد بنحوه الفضلات لا شبه الفعل اذ لو كانه لقيل ومفعول نحوه عليها ولا يذهب عليك ان ما ذكرون
التاكيد لا يجري في الكل اذ لا يقال قاما جيئ وحده وقد نبه بذكر نحوه على ان البعض السابق ايضا لم يخص بالمفعول به
بل يتوقع فيه منك التحري والمقايسة وهكذا كان دابه فربما يصرح بنحوه وتارة يعتمد على فهم مخاطبه اذ مباحث
هذا الفن مما للقياس فيه مساغ وليس حمل امره السماع كما في النحو ومما ترك فيه الوصية بالمقايسة قوله لرد الخطا
في التعيين فانه لا ينحصر التقدير فيه بل يكون لنحوه من رد خطا المخاطب في اعتقاد الشركة او لانه ترد ده لكن
قوله بعد ولذلك الى آخره كان داعيا الى ذكره لانه يجب ادخاله في المثال المبين لسبب التقليل فاعتراض الشارح عليه
بانه كان عليه ان يذكره متجه واعتذار السيد السند بان المصنف لم يذكر رد الخطا في الاشتراك وما يتعلق به
من التاكيد بوحده اعتمادا على المقايسة بما سبق ضعيف اوجبه الغفلة عن التعليل لكن اعتراضه بان فائدة التقد
في الانشا نحو زيدا اضربه او اضربه فان اعتبار رد الخطا فيه تكلف ضعيف جدا لان كلامه في الابواب السابقة على
الانشا في الخبر يدلك عليه ما ذكره في باب الانشا حيث قال تنبيه الانشا كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب
السابقة للخمسة فليعتبره الناظر وما يعجب قوله لا زال الاحسن ان يقول بدل لرد الخطا لافادة الاختصاص اذ
افادة الاختصاص ايضا لا يجري في الانشا لانه تكلف لانها افادة ثبوت شيء لشيء ونفيه عن غيره ولا يقبله الانشا
كقولك زيدا عرفت لمن اعتقد انك عرفت انسانا وانه غير زيد وهو مصيب في اعتقاد انك عرفت انسانا
وغلطه في التعيين انه غير زيد وتقول لتاكيده اي تاكيد هذا التقدير لا لتاكيد رد الخطا لان المؤكد في المتعارف
هو المفيد الاول بلا مفاده الا ترى انك تجعل زيدا في جاءني زيد الثاني في تاكيد الاول فلا يغرنك قول الشارح المحقق
اي تاكيد هذا الرد لا غيره اي تقول لاجل ايراد المؤكد هذا اللفظ لا انك تقول لايراد التاكيد زيدا عرفت لا غير
كما ذكره الشارح ولعل غرضه تعيين محل لا غيره في المركب ولذلك اي وان التقدير لرد الخطا في التعيين وكره
مما زاد على اصل اعتقاد المخاطب لا يقال ما زيدا اضربت ولا غيره لانه يوجب التناقض فان ما زيدا ضربت اثبت

حذف المفعول للرعاية على الفاصلة

ضربك لغيره ونفاه ولاغيره ولا ما زيدا ضربت ولكن اكرمته فان لكن للردّ الى الصواب ولا خطأ في اعتقاده
الضرب حتى يرد الى الاكرام بل في مفعول عدم الضرب فالواجب فيه ولكن هو وقال الشارح الا ان يقوم قرينة
على ان التقديم ليس للحصر قلت لا يكفي قوله ولاغيره وقوله ولكن اكرمته قرينة على ذلك واما نحو زيدا عرفته
فتاكيد ان قدر المفسر قبل المنصوب اما الا نه في قوة عرفت زيدا عرفته ففيه تكرار مفيد للتاكيد واما الا زفيه
ابهاما قبل التفسير وفيه مزيد التقرير والا فتخصيص اقتصر على التخصيص لانه لازم للتقديم غالبا فترك التاكيد
مع التقديم هنا لقلته منزلة العدم وقوله واما نحو زيدا عرفته مرتبط بقوله كقولك زيدا عرفت وفي قوة واما
زيدا عرفته محتمل للامرين ويرد على الكشاف حيث جزم بانه للتخصيص وقال هو اوكد في افادة التخصيص
من اياك نعبد ولا يبعد ان يكون في عبارة المصنف اشارة اليه حيث جعله عين التخصيص مبالغة فيكما
في التخصيص ولا يخفى ان التاكيد في زيدا عرفته ايضا ابلغ منه في عرفت زيدا عرفته وان لم يذكره
احد منهم فليكن في جعله نفس التاكيد ايضا اشارة اليه ثم خفي وجه كونه اوكد في افادة الاختصاص على
زعمة الخواص اذ لا يخفى ان في ذكر المفسر خلوّ عن قصد الاختصاص فليس فيه الا تكرار الا ثبات والجاء هم اعضاء الاشكال الى التاويل بجعل تاكيد الاختصاص على تاكيده باعتبار جزئه الثبوتي وهذا
في المقام احسن المقال ونحن نقول بتوفيق الله الملك المتعال وجه كونه آكد في افادة الاختصاص بفهم اجمالا
ثم تفصيلا ولا يخفى تاكيد في التفصيل بعد الاجمال ولا فرق بين زيدا عرفته مع قرينة قصد الاختصاص
وبينه بدونها في التفصيل والاجمال وفي بعض النسخ واما نحو قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فالنصب
فيمن قرأ بالنصب فلا يفيد الا التخصيص قد عرفت انه مبني على الغالب في تنزيل القليل منزلة العدم
ويتجه عليه بعد ان هذا الحصر فاسد لثباته وسلبه أما الاول فلتبوّء المقام عن قصد التخصيص
اذ ليس المقصود انا هديناهم دون غيرهم ردّا لخطاء المخاطب بل الغرض اثبات اصل الهداية لهم ثم
الاخبار عن سوء صنيعهم الا ترى انه اذا جاءك زيد وعمرو ثم سالك سائل ما فعلت بهما فتقول اما زيدا
فاكرمته واما عمرا فاهنته وليس في هذا حصر وتخصيص لانه لم يكن عارفا بثبوت اصل الاكرام
والاهانة كذا ذكره الشارح وافقه السيد السند وفيه نظر لان المقام لا ينبو عن قصد القصد الحقيقي
بل يابا عنه فيكون المعنى انا هديناهم دون غيرهم اي اصطفيناهم من بين الاقوام
بالهداية فلم يعرفوا حقه واضاعوه وهذا ادل على سوء صنيعهم واما ما ذكره في المثال فلا ينافي الحصر
لان بناءه على الغالب واما الثاني فلان التخصيص لا ينفك عن التاكيد حتى قال الشارح المحقق انه ليس
الحصر الا تاكيدا على تاكيد وقد بين لتقديم ما في حيز الفا بعدا اما فواما لان التخصيص منها وهي الفصل
بين اما والفا والمعوض عن المحذوف بعد اما والفا والفا السببية متوسطة اذ لا يقع في ابتداء الكلام
وفي رعاية ما تعارف في كلامهم من شغل حيز ما التزم حذف شيء آخر ويمكن دفعه بتكلف ان الحصر بالنظر
الى المجرد التاكيد وكذلك اشارة الى قولك زيدا عرفت فلذا اتى بما هو للبعيد بزيد مررت فانه للردّ
الخطاء في تعيين المرور به وكذلك يوم الجمعة سرت الى غير ذلك ومع دخول اما ليس الا التخصيص والتخصيص
لازم للتقدير غالبا اي لتقدير المعمول على الفعل وشبهه لا المطلق التقدير اذ لا يصح في بعض تقادير المحذوف
على بعض كما سيظهر عليك ولا في تقدير المسند اليه اذ التخصيص والتقوي سوا في نحو هو يابى يصح به
الشارح المحقق في بحث القصر من شرح المفتاح ووافقه السيد السند في شرح المفتاح وهو ظاهر كلام عبد
القاهر في بحث المسند اليه كما مرّ وكان الاخصر الاعذب والتقدير للتخصيص غالبا اذ في تقييد اللزوم بالفا

جوازه كما نبه اراد الاشارة الى توجيه قول المفتاح والتخصيص لازم للتقديم وقد يكون لمجرد الاهتمام او
التبرك او الاستلذاذ او موافقة كلام السامع او ضرورة الشعر او رعاية الفاصلة او السجع وما اشبه ذلك
ولهذا يقال في اياك نعبد واياك نستعين معناه نخصك بالعبادة فان قلت تقدير ما قدم فيه المعمول
بالاختصاص لا يتوقف على لزوم التقديم غالبا حتى يظهر كونه لهذا قلت تقديره به مع وجود غيره من النكات
كالتبرك ورعاية الفاصلة في المثالين وموافقة اياي فاعبدون في اياك نعبد من غير طلب قرينة يدل
على انها اللازم غالبا وفيه ردّ لما قال ابن الحاجب من ان التقدير في نحو الله احدُ واياك نعبد للاهتمام
ولا دليل على كونه للحصر ويفيد في الجميع اي في جميع صور تقدير متعلقات الفعل وذا التخصيص بعد تلك
التخصيص اهتماما بالتقدير وفيه انه اوجز لتخصيص الاهتمام بما سوى التخصيص اذ لا ينفك التقديم
عن الاهتمام لانهم انما يقدمون الاهم والكلب وفيه ايضا الى ما قال الشيخ عبد القاهر انا لم نجد شيئا يجري مجرى
الاصل في التقديم غير العناية والاهتمام لكن ينبغي ان يفسر وجه الاهتمام ويبين له معنى ولا يقتدي كثير
من الناس في ظنهم كفاية انه قدم للاهتمام وقد فصلناه لك تفصيلا في بحث المسند اليه فالمراد بالاهتمام
الاهتمام المسند الى الامر فهذا الكلام ايضاح للتقييد بقوله غالبا ولهذا اي للاهتمام يقدر المحذوف في
بسم الله مؤخرا والا ولى ولهذا ايضا لئلا يوهم اختصاص تقدير المؤخر بنكتة الاهتمام لانه للمجموع الامرين
من التخصيص والاهتمام وليس المقصود من قوله ولهذا الاستشهاد على ما سبق كما يتبادر الى الوهم حتى
يرد ان تقدير المؤخر فيما لا يرد على ان التقدير يفيد في الجميع اهتماما بالمقدم ووجه اهتمام بسم الله ان
واورد على كون اسم الله اهم فالايراد على قوله ولهذا يقدر المؤخر او ورد على كون الاهتمام من مقتضا
التقديم فالايراد على قوله المذكور او على قوله ويفيد في الجميع المؤخر وهناك احتمال في غاية الدقة
وهو انه عطف على يقدر اي ولكون التقدير مفيدا للاهتمام لا محالة اورد على نظم القرآن اقرا باسم ربك
واجيب بهذين الجوابين فيكون قوله ولهذا للامور الثلاثة اقرأ باسم ربك لانه انما يصح تقدير اقرا
ان لم يكن الاهتمام موجبا للتقدير او لم يكن اسم الله اهم واجيب بان الاهم غير القراءة وذلك لانا
كون اسم الله اهم في بسم الله ان الفعل فيه ليس اهم من اسم الله لعدم عروض ما يجعله اهم من اسم
الله تعالى ويعارض الجهة الذاتية فيه للاهمية ويترجح عليها كما في اقرا وانا في اقتضا الاهمية في بسم
الله لانه ليس هنا اهمية اسم تعالى وذلك لانها اول آية نزلت بالاتفاق واول ما يؤمر به الرسول
بالقراءة فامر القراءة اهم في هذا المقام وقول الشارح لانها اول سورة نزلت بنا الامر على واحد من
الاقوال الثلاثة ثانيها ان اول سورة نزلت هي الفاتحة وثالثها هي المدثر لكن لا خلاف في ان هذه الآية
اول آية نزلت ويتجه عليه ان القول بانها اول سورة نزلت لا يستلزم القول بانها لم تسبق هذه الآية شيء
من النزول لان الفاتحة اول سورة نزلت على قول مع الاتفاق بان هذه الآية اول ما نزلت والا ان يقال
القول بانها اول سورة نزلت لا ينفك عن القول بان جميع اجزائها متقدمة على غيرها فلك ان تجعل وجه اهمية
ان في تقدير بسم الله اهمام الاختصاص وهو لا يناسب المقام اذ ليس مقروّا آخر حتى يكون الحصر مفيدا او
ينبغي ان تقول ان معنى عبارة المتن ان الاهم من القراءة وتخصيص القراءة القراءة فلم يقدر الاسم لئلا يفيد
الامر بتخصيص القراءة مع ان الاهم الامر بالقراءة لا يفيد عن الامر وحده والداعي الى هذا من الاحتياج عن جعل الامر
بالقراءة اهم من اسم الله ليس بسديد اذ لا مانع من كون غير اسم الله اهم منه لعارض وبانه اي باسم ربك
متعلق باقرا الثاني ومعنى الاول اوجد القراءة اي طلب ثبوت القراءة للقاعلين من غير تقييد بشيء بخلاف الثاني

هذا اشاره لردّ كلام السيد

فان بمعناه او حمل القراءة باستعانته اسم اسم ولم يرد ان الاول منزل منزلة اللازم دون الثاني يتوهم ان الباء في باسم ربك زائدة للدلالة على التكرير والدوام كما في اخذت الخطام كما ظنه الشارح فاعترض انه بعيد وقال والاحسن ان الباء للاستعانة ويمكن ان يقال اراد الشارح ان الاحسن في توجيه عبارة الجواب ذلك فتامل واعترض السيد السند على هذا الجواب بانه لما بين ان طلب تخصيص القراءة بسم اسم لانها بسم كونها والية نزلت فلا يصح تعلقها بما قرا الثاني لان المطلوب حينئذ يكون ذلك والشارح لما جعل اسم اسم متعلقا بما قرا الاول تضاعف الاشكال وهذا الاشكال لا يتجه لان الامر بالقراءة حصل بقوله اقرا فبعد بنا سب ان يطلب تخصيص القراءة ولو بوجه فانما يتجه لو جعل وجه اهمية القراءة ان في تقديم اسم اسرا بهام الاختصاص وقد عرفت توجيها آخر فتقول لا اعتداد باتمام طلب التخصيص لان المقام ينفيه فتقديم لمجرد كونها مهما للتبرك به والاستلذاذ بذكره فعبر يرد على جعل بسم الله متعلقا بالاول لانه لا يكون القاري مستعينا في قراءة السورة باسم الله تقديم بعض معمولا لتر اي الفعل على بعض لان اصل التقديم او اصل الاخر التاخير بل لرعاية الاصليين كالفاعل في ضرب زيد عمرا فان اصله التقديم على المفعول لكونه عمدة وكون الفعل فضلة ولشدة اتصاله بالفعل والمفعول الاول ونحو اعطيت زيدا درهما اي المفعول الاول لافعال بيان منعولها الثاني للمفعول الاول لما فيه من معنى الفاعلية وهو انه عاط اي آخذ للعطا قبل الاصل تقديم المفعول المطلق ثم المفعول به بلا واسطة ثم بحرف الجر ثم المجرور ثم الوا المفعول فيه الزمان ثم المكان ثم المفعول معه والاصل ان يذكر الحال عقيب صاحبها والتابع عقيب المتبوع وان يقدم المعد على التاكيد والتاكيد على البدل او البيان وهما ستان هذا وقد عرف من هذا الترتيب انه لو اتصل باحدها ضمير المتاخر عل يلزم الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة او لا فضربت بعصاه زيدا ليس فيها ذلك الاضمار لان زيدا مقدم رتبة وضربت صاحبها بالعصا فيه اضمار قبل الذكر لان المفعول به بواسطة مؤخر لفظا ورتبة فان قلت تقييد المفعول الاول بباب اعطيت حشو مفسد اذ الاصل في كل مفعول اول التقديم على الثاني قلت تقديم المفعول الاول من باب علمت من قبيل تقديم المسند اليه على المسند وليس مما نحن فيه نعم تقديم المفعول الاول من باب اعلمت مما نحن فيه لكنه ملحق بالمفعول الاول من باب اعطيت قال ابن الحاجب وهذه اي المفاعيل المتعدية الى الثلاثة مفعولها الاول كمفعولي اعطيت فهو مندرج في نحو اعطيت زيدا درهما نحو قتل الخارجي فلان في القاموس الخارجي رجل يسود بنفسه من غير ان يكون له قديم وارادته في هذا الكلام غير ظاهرة والمتبادر من الايضاح ان المراد من خرج على السلطان حيث قال كالذي اذا خرج رجل على السلطان وعاث في البلاد وكثر به الاذى فقتل واردت ان تخبر بقتله فتقول قتل الخارجي فلان اذ ليس للناس فائدة في معرفة قاتله وانما الذي يريد ان هو وقوع القتل عليه ليخلصوا من شره او لان في التاخير اي للتاخير اخلالا ببيان المعنى متصورا وشد ذبعني المقصود وهو اثبب وكانه قال ببيان المراد ما سبق كان تقديما للمقتضي وهذا وما بعده تقديم المانع عن التاخير ويندرج في الاخلال ببيان المعنى وجوبا تقديم فصلت في النحو في انتفاء الاعراب لفظا والقرينة في الفاعل والمفعول ووقوع الفاعل والمفعول بعدالها او معناها ونظائرها في باب المبتدا والخبر والفاعل والمفعول تذكروا الاخلال ببيان المعنى كما يكون لظهور احتمال في التاخير واضح يصرف النفس عن فهم المقصود بان لا يلتفت اليه او يصير مترددا كذلك يكون باحتمال تعلقه بغير ما علق به لفظا وان لا يظهر له معنى فيشوش فهم السامع ويوجب تامله فيه وبكثرة معرضا حتمال تحصيل معنى لم ومنه قوله تعالى وقال الملاء من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الاخرة واترفناهم في الحياة الدنيا بتقديم قوله من قومه على الوصف وحقه التاخير كان الوصف من تمة الموصوف وحق الحال ان

تاتي

تاتي بعد تمام صاحبها الا نرى اخر لا احتمل ان يكون من صلة الدنيا على ما ذكره صاحب المفتاح فانه ليس الاحتمال الاعجب للفظ من غير تامل في المعنى اذ لا معنى لحيوة الدنيا من قوم نوح وبهذا اندفع اعتراض المصنف على المفتاح بان تعلق بالدنيا من قوم غير معقول وان شهد له الشارح المحقق بانه حق وان كان مناقشة في المثال وجعل الشارح اياه مناقشة في المثال اثر الاهمال لانه مناز عة في جعل نكتة في الاية الكريمة ويحتمل ان يكون الذين كفروا بدل بعض من قومه فلا يكون هناك تقديم شيء على شيء وقال رجل ومن غير مثال التقديم لان الاصل في التقديم ان لا مقتضي للعدول عن الوصف المفرد تقدم على المركب كما بين في محله وعلى هذا لا يبعد ان يقال قدم من ال فرعون على قوله يكتم ايمانه لانه يحتمل للافراد ويحتمل الافراد ينبغي ان يكون مقدما على الجملة المصرحة الا ترى انه يجعل ابن في ابن زيد في حكم المفرد في وجوب التقديم على المبتدا مع انه جملة لكونها غير صريحة فانه لو اخر من ال فرعون عن يكتم ايمانه لفهم غير المقصود واشار الى الاول بقوله لتوهم انه من صلة يكتم والاولى صلة يكتم لانه ليس لكم صلات حتى يكون التبعيض في موقعه والى الثاني بقوله فلم يفهم انه منهم ويحتمل ان يكون التقديم لتحصيل صنعة التوجيه وهو ايراد اللفظ محتملا للوجهين ولا يذهب عليك ان التحرز عن الاخلال ببيان المعنى يجري في تقديم الفضلة على الفعل ايضا كقولك ازيدا ضربت لانك لو قلت اضربت زيدا انقلب الى الاستفهام عن الفعل والمراد الاستفهام عن المفعول او بالتناسب عطف على قوله ببيان المعنى اي المتقدم ان في التاخير اخلالا بالتناسب كرعاية الفاصلة نحو فاوجس في نفسه خيفة موسى فان فواصل الآي على الالف فقدم الجار والمجرور والمفعول على الفاعل لذلك وقدم الجار والمجرور على المفعول ليتصل الفاعل بالمفعول ولم يتعرض للتقديم الذي يكون المتكلم ملجأ اليه مضطرا كما في وجر الحبيب انما من حيث قدم فيه المفعول على الفاعل لان تقديم المسند اليه على الفعل ملجئ اليه لانه امر داخل في البلاغة التي يشتهل اليك في صدر الآمال على خير ما يسعد ختم الآجال ونسالك قلب وجوهنا الى التوجيه الى افرادك بالعبادة ما عبدت والتوفيق لتعيينك على ما ينبغي في المشاهد عند شهود كل موجود يا واجب الوجود ويا غاية كل مقصود وايدنا بقهر التقديم على امرك في كل ما هو اهم وادر قنا القيام بالنفي والاثبات في مقام الخطاب الحق على الوجه الاتم القصر قالوا هو في اللغة الحبس ومنا سبته بالمعنى الاصطلاحي ظاهرة اقول في القاموس القصر اختلاط الظلام وفيه بعد ان يكون الفعل منه لان في القصر اصطلاحيا اختلاط الحكم الا بالسلبي وفي الاصطلاح على ما عرفه الشارح المحقق في شرح المفتاح جعل بعض اجزاء الكلام مخصوصا ببعض بحيث لا يتجاوزه ولا يكون انتسابه الى اخر ولا يخفى انه لا يصدق على اختص زيد بالقيام فانه لا تخصيص فيه لجزء من اجزاء الكلام بالآخر لانه لم يخص الفاعلية لزيد بالقيام ولا مفعولية القيام لزيد وان لزم اختصاص القيام بزيد لانه ليس اختصاص جزء لجزء بل اختصاص صفة بموصوف فلا من حيث الجزئية للكلام فتقييد السيد السند التعريف بقوله بطريق معهود في شرح المفتاح احترازا عن قولنا اختص القيام بزيد كما اوضحه في حواشيه على شرحه محل تامل نعم لو جعل القصر مقصورا على الطرفين لاحتيج الى التقييد لاخراج ضمير الفصل وتعريف المسند اليه وتعريف المسند وهو حقيقي وغير حقيقي اي مجازي لان حقيقة التخصيص اثبات شيء لشيء وسلب جميع ما عداه فاستعمال في تخصيص شيء بشيء او سلبه عن بعض ما عداه بطريق المجاز وفيه ان القصر المدعائي حينئذ يجب ان يدخل في غير الحقيقي مع ان الاثبات لشيء والسلب عن جميع ما عداه ادعاء داخل في القصر الحقيقي فلذا جعله الشارح مقابلا للاضافي وفيه ان القصر

مطلقا اضافي والحقيقي بالاضافة الى جميع ما عدا الشيء وغير الحقيقي الحقيقي بالاضافة الى بعضه فالحقيقي
باي معنى يعتبر لا يخلو عن شوب الا ان يدعى انه اصطلاحي من العموم فترجح المناقشة الى وجه التسمية
ويكون هينا فاختيار السيد السند التوجيه الاول ورده على الشارح التوجيه الثاني ليس بذاك فان ذلك
تقسيم القصر الى الحقيقي والمجازي يستلزم استعمال القصر في المعنى الحقيقي والمجازي معا قلت المراد بالحقيقي
ما يكون حقيقة بالنسبة الى اللغة وكذا بالمجازي والا فالقصر المستقيم لم معنى اصطلاحي يندرج فيه كلام
القسمين حقيقة وكلاهما اي من الحقيقي وغير الحقيقي نوعان قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة
على الموصوف قال الشارح الفرق بينهما واضح فان معنى الاول ان الموصوف ليس لغير ذلك الصفة كذلك
الصفة يجوز ان تكون حاصلة لموصوف آخر ومعنى الثاني ان تلك الصفة ليست الا لذلك الموصوف لكن يجوز
ان يكون لذلك الموصوف صفات اخر هذا وفيه بحث لانه انما يستفاد في شيء من القصور من جواز الاشتراك فيه
المقصور عليه بل يحتمل امتناع الاشتراك فليس الجواز مدلول القصر وايضا لا موجب لافراد الموصوف وجميع
الصفة وقال السيد السند وجه الانحصار فيهما ان القصر انما يتصور بين شيئين بينهما نسبة فاما ان يكون
قصرا للمنسوب اليه وهو المراد بقصر الموصوف على الصفة واما ان يكون قصرا للمنسوب على المنسوب اليه
وهو المراد بقصر الصفة على الموصوف وفيه ان قولنا ما ضرب زيد الا عمرا فيه قصر الفاعل على المفعول مع انها
نسبة هي فاعلية زيد لعمرو وفزيد منسوب الى عمرو وقد قصر باعتبار هذه النسبة على عمرو مع ان زيدا ليس صفة
معنوية لعمرو فلا يصح هذا التوجيه للانحصار والمراد المعنوية لا اللغت لما ذكر الصفة في بحث المسند اليه
بمعنى النعت حيث قال واما وصفا يراد الصفة احتاج هنا الى التنبيه على نفي ارادة تلك المذكورة
يتبادر الذهن اليه ولم يقل المراد المعنوية لان المذكور بالذات في الكتاب سابقا الصفة الموجبة
بما شاءه الصفة هنا باللغت ولا بد هنا من تنبيه آخر وهو ان المراد بالصفة المعنوية اعم مما يستنبط
من الكلام ومما هو مصرح به حيث وصف بمصرحا لتينا ول ما ضربت الا زيدا ولا في الدار الا في غرفة الدار
ليس المفعول في الكلام موصوفا ولا الفعل المذكور وصفا له بل يستنبط وصف هو المضروبية ويجعل المفعول
في قال الكلام موصوفا به والصفة المعنوية تقال على ما قام بالغير وعلى ما اجريه على الغير ويجعل الغير فرد
له وذلك بجعله حالا او خبرا او نعتا والا فالظهر ان المراد الثاني ولو اريد الاول لم يكن المقصور عليه في ما
الباب الا ساجا وما زيدا الا اخوك ساجا واخوك بل الكون ساجا وهو خلاف المشهور وتاويل عسر مندوحة
وهذا كما يقال وصف المحمول واما حمله ماذا على ذات بهيمة باعتبار معنى هو المقصود فبعيدا ذا لم يشتهر
وصفها بالمعنونية ولا يصح في كثير من مواد القصر الا بتكلفا وتعسف ولو لم يكن تعريف اللغت على ما ينبغي
وما يتعلق بتعريفها لهم لم من التقض والابرام مما يعد عقلا الا نام من فضول الكلام لذكرت ما يتعجب عنه
او لو الاحلام والاول من الحقيقي نحو ما زيد الا كاتب اذا اريد انه لا يتصف بغيرها اي بغير الكتابة وتا
الضمير لانها صفة واكتفى عن تعريفه بالتمثيل اشارة الى وضوحه بخلاف غير الحقيقي وقيد بمثال هذا القسم
دون قسيمه لعرفة القيد في مثال قسيمه بالمقايسة وهو لا يكاد يوجد مبالغة في نفي وجوده والمراد
اما نفي وجوده في نفس الامر حتى يكون نفيا الصدق هذا القصر فلا بد في تقسيم الحقيقي اليه من ان يكتفي للتقسيم
بوجود الكاذب بعد على انه كلام في وجود الادعائي منه واما نفي لوجوده في ما بين التراكيب فح معنى
قوله لتعذر الاحاطة الظهور تعذر الاحاطة بصفات الشيء ظهورا لا يخفى على احد فلا يأتي بهذا القصر
عاقل لتعذر امكان الغلط فيه ولا التغليط وحينئذ التعويل في التقسيم على ما يتصدى المبالغة ووجه تعذر

الاحاطة

الكثيرة وخفاء الكثير بحيث لا يعلمها الا العليم الخبير والثاني كثير يخومانا في الدار الا زيد مراده ابراد الدار
المخصوصة وههنا اشكال قوي وان لم تسمعه من قوي وهو انه لم يمكن قصر حقيقي في كل قصر اضافي فينبغي
ان يوجد قصر الموصوف على الصفة بهذا الاعتبار كثيرا فيقول في ما زيد الا قائم ما زيد شيئا قائما فتعتقده
الا قائما وقد يقصد به المتبادر عوده الى الثاني لكونه اقرب ولان التقليل الظاهر فيه يقتضيه اذ كون
الادعائي في مطلق الحقيقي قليلا وليس للقسم الاول منه الا ادعائيا ثانيا والثاني ايضا يكون ادعائيا حتى
فلذا اختار الشارح عوده الى الثاني اعتمادا على معرفة امكان قصد المبالغة في الاول ايضا هذا اذا لم يتوقف
المجاز على صحة المعنى الحقيقي اما اذا توقف عليه فيتعين العود الى الثاني المبالغة لعدم الاعتداد بغير
المذكور او لكمال الاعتداد بالمذكور ودعوى نقصانه والثاني في بيان مدح المذكور وبيان نهايته كما هو الواقع
بين للحقيقي الادعائي والاضافي في موارد الاستعمال ودقيق كثيرا ما يلتبس احد القصرين بالاخر فليتامل المامع
الذكي للتلخيط ولا يقول ان الفرق بين مفهوم الادعائي والاضافي خفي كما فسر به السيد السند دعوى الشارح دقة
الفرق بينهما وهذا غير مخفي ومن البدايع الدقيقة المستخرجة بعونة الفطرة الرفيعة انه قد يقصد المبالغة
بالقصر الاضافي فيقال لمن اعتقد ضرب زيد وعمرو ما ضرب الا زيدا اعتقادا بالتنزيل ضرب عمرو منزلة
العدم هذا والحق ان الحمل على ما المغير ولا ولا اي قصر الموصوف على الصفة من غير الحقيقي تخصيص امر بصفة
دون صفة اخرى او مكانه اي صفة اخرى والثاني اي قصر الصفة على الموصوف من غير الحقيقي تخصيص صفة
بامر دون آخر او مكانه ومعنى دون آخر فهو حال عن الامر او الفاعل المحذوف والتخصيص وهو
في الاصل ادني مكان من الشيء يقال هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا ثم للتفاوت في الاحوال فقيل زيد
دون عمرو في الشرف ثم استعمل في كل الجاوز حدا الى الحد وتخطى حكم الى حكم كذا قيل وعليه ان تكون الاستعارة للتجاوز
عن اصل معناه لا من التفاوت في الاحوال وبالجملة نصبه على الظرفية وان لم يتوقف كما هو شان الظروف اللازمة
الظرفية لامتناع الانتقال عن الظرفية يلزم نصبها ومن لم تقطع بينكر بالنصب مع فاعليته فاياك وان تجعل هو
نصبه على الحالية وبالجملة فهو يقتضي تجاوز ما حصر عما اضيف اليه في عامله ويجعل تعلقه ما حصر مخصوصا
بصاحبه وينفي الاشتراك بينه وبين ما اضيف اليه فقولك ما جاءني زيد دون عمرو تقتضي تجاوز زيد عن عمرو في
تعلق المجيء به وينفي اشتراك التعلق بينهما اذا تمهد هذا فنقول نفي المتعريفين اشكال قوي لا يزيله الا تعسف
تخصيص خص نسبته بشيء دون آخر فيكون في القصر الاضافي في اثبات التخصيص لامر ونفيه عن آخر وهي البين
فساده ولو جوز المتجوز بالتخصيص عن الاثبات فيكون معنى قصر الموصوف على الصفة مثلا اثبات امر لصفة
دون اخرى يكون مجرد اثبات الصفة قصر الان قوله او دون اخرى لا يفيد سلب صفة اخرى بل لا يفيد الا عدم
اثبات صفة اخرى وهو متحقق مع المسكوت عنها وكذا الحال في قوله او مكانها واعترض عليه الشارح المحقق
بانه يصدق على القصر الحقيقي لان المراد بقوله [illegible] والمتعددة والا لم يكن التعريف جامعا
لخروج قصر اضافي اعتبر فيه الاضافة الى متعددة كقولك زيد كاتب شاعر وما منعهم ان اعتقاد الشركة للثلاثة
او العكس ويؤيده ان المفتاح قيد التعريف بما خرج الحقيقي حيث قال او لم يكن في تعريف المتاخرين
تمييز له عن القصر الحقيقي اذ لا يعتبر فيه اعتقاد السامع وواقفه السيد السند حيث قال لو لم يكن في تعريف المتاخرين
قوله عند السامع لجعلته شاملا للقصر الحقيقي كمن فعل عمرا هذا المعنى وجعله شاملا لغير الحقيقي وعرض بالمفتاح
والحق الاشكال الشارح الى ان قال هو تعريف بالاعم اذ ليس المقصود منه التمييز عن الحقيقي بل تعريف القسم
الى قصر الافراد والقلب والمتعين عليه وهذا مع ضعفه كما لا يخفى لشيء عجاب لا يليق بمحاصل فضلا عن محاصل

ذوي الالباب وهو ان المصنف صرح في الايضاح بان السكاكي اهل القصر الحقيقي فلو كان عنده ان التعريف شامل
لما حكم بالاهمال فان قلت قد ذكرت ان في تعريف السكاكي ما يخرجه فلذا لم يحكم بشموله قلت لو كان يعلم ان هذا
القيد لا خراجه لما استطاع عن تعريفه وليس تقصد التعريف بالامر ويمكن ان يجاب عنه بان مكانها اي صفة اخرى
تقتضي ان يراد بصفة اخرى صفة ثابتة حتى يتعقل لها مكان ولا يمكن ان يراد الثابتة في نفس الامر فالمراد الثابتة
في اعتقاد المتكلم وذلك يدعو الى ان يراد باخرى في قوله دون اخرى ايضا الصفة الثابتة في اعتقاد المتكلم
لانه مرجع الضمير في مكانها ولهذا استطاع المصنف قول السكاكي عند السامع عن تعريفه اعتمادا على انشاء الذهن
السليم من باقي التعريف ولما لم يقيد السكاكي القصر في مقام التعريف بهذا التعريف بغير الحقيقي وكان كلامه
موهما ان يعرف مطلق القصر وتنبه المصنف انه تعريف لغير الحقيقي وعرف غير الحقيقي بما استشعر ان يقال
تعريفه غير مانع لانه تعريف لمطلق القصر حيث عرف السكاكي به مطلق القصر فدفعه في الايضاح بان
السكاكي اهمل القصر الحقيقي دفعا لما يتجه عليه لا تعرضا بما لا باس باهماله مما يتعلق به غرض كلي
في البلاغة وطعن الشارح اعتراضا على السكاكي ودفعه بانه داخل في تعريفه فكيف يكون تعريفه غير مانع
عرف ما فيه فكل منهما يتجه لما يتضمنه التعريف من التنويع ضربان فالاضرب المراد بقصر تخصيص امر
بصفة دون اخرى وتخصيص امر بصفة مكان اخرى والمخاطب بالاول من ضربي كل من اعتقادهم
الشركة هكذا اتفقت كلمتهم وينبغي ان يصح خطاب من يعتقد المسند اليه بالمقصور عليه ويجوز اتصافه
بالغير فيقصر قطعا لتجويز الشركة وجعل المفتاح من تسايا عنده داخلا في المخاطب بالاول لانه نزيد
اثبات الصفة لموصوف دون اخر ممن جوز المخاطب اتصافه بها لامكان من جعله متصفا بل جوز اتصاف
كل منهما فليس لاحدهما مكان متميز عن مكان الآخر حتى يعقل جعل احدهما مكان الآخر قال الشارح وهو الحق
لكمال وضوح فساد ما ذكره المصنف ورجح كونه هفوة منه على ان تكلف التصحيح كلامه لانه لا يمكن تصحيحه
الا بتكلفات لا يطيقها اللسان وتضيق عنها الاذان فارجع الى الشرح اذا اشتهيت البيان ونحن نقول يوفق
المستعان قد خالف المصنف المفتاح في جعل قصر التعيين تحت قوله مكان آخر ومكان اخرى لا تحت قوله
دون اخرى لجامع بين قصر القلب وبينه هو انهما لمن اعتقد الاتصاف بالنظر الى احد الامرين بالنظر
اليهما وبانهما لمن اعتقد المخاطب العكس ببيانه ان مخاطب قصر التعيين في طلب التعيين في موضع الخطأ في التعيين
وعلى تقدير خطائه في التعيين يرده القصر الى العكس فقصر التعيين لرد الخطأ بالقوة كما ان قصر القلب
لرد هذا الخطأ بالفعل ولا فرق بين خطأين يردهما الا بانه في قصر التعيين بالقوة وفي قصر القلب بالفعل
فظهر ان الخلو مع المصنف ولا هفوة منه فظهر كون قصر التعين لرد الخطأ وانا شكاع الى النحول نبني
قصر افراد لقطع الشركة المعتقدة على ما حققه المصنف ولقطع الشركة المعتقدة او بحسب التجويز على ما
المفتاح وبالثاني من يعتقد العكس اي عكس الحكم الذي اشتمل على القصر وسمي قصر قلب لان الغرض منه قلب
ما عند المخاطب هكذا كلمتهم وينبغي ان يجوز ان يكون المخاطب بهمز اعتقد ثبوت الحكم لمن نفاه وجوز
ثبوته للآخر فتثبته للآخر وتنفيه عمن اثبته له لقلب الحكم او تساويا عنده وسمي قصر تعيين لانه يقطع
الاحتمال الذي عند المخاطب قال الشارح هذا التقسيم لا يجري في القلب الحقيقي اذ العاقل لا يعتقد اتصاف
امر بجميع الصفات ولا اتصاف بجميع الصفات غير صفة واحدة ولا يتردد ايضا بين ذلك وكذا لا يعتقد
اشتراك صفتين بين جميع الامور ولا ثبوتها لجميع غير واحد ولا يتردد ايضا بين الجميع وغير نظرا لان القصر
الحقيقي يصح ان يكون لرد اعتقاد ان في الدار زيدا مع انسان فيقال في رده ما في الدار الا زيد لانه لا بد

لنفي

لنفي انسان ما من عموم النفي كما لا يخفى لصحة قولنا ما في البلد من علمائه الا زيد لمن اعتقد ان جميع علمائه
في البلد او يرد د المسند بين علمائه او يحمل المسند لما سوى زيد من علمائه على انه لا مانع من ذلك اعتقاد
الشركة بالقصر الحقيقي فيكون قصر افراد وقلب اعتقاده بر فيكون قصر قلب والتعيين بر لكن
نعم لا يجب ان يكون المخاطب واحدا من هؤلاء بل يحتمل ان يكون خالي الذهن ومن يدانيه قصر القلب ما
تريد بر الشركة فكان كالجامع بين القصر ونقيضه اذ القصر قد يكون لقطع الشركة ولا يكون للشركة
فيكون الكلام معه كالجامع بين المتنافيين وفيه السحر الواضح الذي يوجب الحسن والزين كقوله
تعالى وارسلناك للناس رسولا فانه قدم للناس للتخصيص وقصر القلب وذلك انما يتحقق بجعل
الناس للاستغراقي اي لجميع الناس لا لبعضهم ردا لاعتقاد من ادعى انه نبي العرب فقط فصار بذلك
القصر بر التي منتقلا عن الخصوص الى العموم وهذا من دقايق القصر وشرط قصر الموصوف على الصفة افراد
عدم تنافي الوصفين قال المصنف في الايضاح ليتصور اعتقاد المخاطب اجتماعهما وهذا التعليل يدل على ان
المراد عدم ظهور تنافي الوصفين اذ يصح اعتقاد لاجتماع المتنافيين ممن نحن عليه تنافيهما ونحن نقول وهكذا
ينبغي ان يشترط عدم تلازمهما ليصح اعتقاد المتكلم والمخاطب الانفراد وقلبا تحقق تنافيهما اي تنافي الوصفين
ليكون اثبات المخاطب المنفية في كلام المتكلم مشعرا بانتفاء غيرها هكذا في الايضاح من غير خفاء وان وضوح البعض
ان مراده ليكون اثبات المتكلم فيه ما اثبته في كلامه مشعرا بانتفاء غيرها وبالجملة فيه نظر لان معرفة انتفاء ما
لا يتوقف على هذا بل يحصل في كلام المتكلم بالقصر في كلام المخاطب يمكن بطرق غير محصورة لا تخفى وايضا يخرج
حينئذ ما ذيد الاشاعر لمن اعتقد انه كاتب لا شاعر عن اقسام القصر على انه شبهة في انه قصر قلب كما صرح به
صاحب المفتاح ومنهم من قال مراده تنافي الوصفين في اعتقاد المخاطب وهذا عجب كيف لا وقد غفل عن قوله وقصر
التعيين اعم لانه ان اراد التنافي في اعتقاد المخاطب اعتقاده سلب احدهما وايجاب الاخر فلا يوجد معه قصر التعيين
وان اراد عدم اجتماع اعتقادهما فلا يوجد قصر التعيين مع قصر الافراد واعجب منه ان الشارح المحقق غفل
عن فساد كلامه من هذا الوجه وتشبث في ابطال المرتارة بانه حينئذ يكون شرطا ضايعا لاغنا معرفة ان قصر القلب
هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس عنه وتارة بانه صرح صاحب المفتاح بان المخاطب يجب ان يعتقد العكس فلا
يصح قول المصنف انه لم يشترط في قصر القلب تنافي الوصفين ولا يذهب عليك انه لا حجر لتخصيص الشرط
بقصر الموصوف على الصفة لانه لو تم الاشتراط ينبغي ان يكون شرط قصر الصفة على الموصوف ايضا في الافراد
عدم تنافي الوصفين في الوصف فيقال لا يصح القصر افرادا في ما افضل البلد الا زيد لانه يجتمع الموصوفان
في وصف الافضلية بل يصح ذلك لو قصر قلبا وكانه لم يتصد التخصيص بما ذكره بل اعول على ظهور المقايسة وقصر
التعيين كانه لم يقل وقصر التعيين منه اعم لاجل الحكم على الاعم والتنبيه على ان الحكم السابق ايضا لا يخص في المراد
بالاعمية الاعمية بحسب التحقيق بمعنى ان كلما يصلح لاحدهما يصلح للتعيين وربما يصلح للتعيين ما لا يصلح للا
وربما يصلح له ما لا يصلح للقلب كما صرح به في الايضاح لكن عبارته حيث قال كلما يصلح ان يكون مثالا لقصر
الافراد وقصر القلب يصلح ان يكون مثالا لقصر التعيين من غير عكس غير صحيح لظهور صدق كلما يصلح مثالا
لقصر التعيين يصلح مثالا لاحدهما لكن مراده ما ذكرنا وفي قوله وشرط قصر الموصوف على الصفة افراد عدم تنافي
الوصفين وقلبا تحقق تنافيهما العطف على عاملين مختلفين من غير تقدير المجرور وهو معتبر مرجوحة وللقصر طرق
كانه نبه بترك وصف الطرق بالاربعة على وفق المفتاح والعدول عن قوله اولها وثانيها الى منها ومنها ان الطرق
لا تنحصر اذ منها ضمير الفصل وتعريف المسند والمسند اليه بلام الجنس ولم يذكرهما هنا لان كلامنا في الطرق العامة

منها العطف

مخصوصان بالمسند والمسند اليه منها العطف كانه شاع العطف في هذا البحث في العطف بلا وبل ونح
النفي في المعطوف عليه فلذا اطلق والا فليس غيرهما سوي لكن من طرق القصر ولكن ليس من طرق القا
لاختصاصها بقصر القلب وقال السيد السند في شرح المفتاح عدم ذكره لسبقه في بحث العطف وكانه
اكتفى في كون الطريق من الطرق العامة بان لا يقتصر على طرفين مخصوصين كالمسند والمسند اليه وكانه
نبه بتكرار المثال على انه لا يتجاوزهما الا بالاكتفا بهما والا لكان الاكتفا بالا ايضا مقتضيا لعدم تجاوز
النفي والاستثنا الا كقولك في قصره اي قصر الموصوف على الصفة افراد ازيد شاعر لا كاتب او ما
زيد كاتبا بل شاعر وقلبا زيد قائم لا قاعد وما زيد قائما بل قاعدا وليس زيد قائما بل قاعدا وفي
قصرها ما زيد شاعرا لا عمرو وما عمرو شاعرا بل زيد ويصح ان يقال ما شاعر الا عمرو بل زيد لكنه يجب حينئذ
رفع الاسمين لبطلان عملها بتقدير الخبر كذا في الشرح وذليله قاصر واطلاق دعواه للقصر فاسد اما
الاول فلان رفع الاسمين ليس لبطلان عملها اذ كان زيد مبتدا والصفة خبره اما اذا كان الصفة
مبتدا وما بعده فاعلا فليس رفع الاسمين لبطلان عملها بتقدير الخبر بل لانه لا عمل لها اذا دخل على
المبتدا والخبر واما الثاني فلان صحته انما تتم لو لم يكن عمرا فاعلا اذ حينئذ لا يصح لانه يبطل النفي فيما بعد
بل فيلزم عمل الصفة من غير اعتماد وكانه اراد ويصح ان يقال ما شاعر عمرو بل زيد بتقدير الخبر على ما مر
واما ما ذكره العلامة في شرح المفتاح من انه لا يجوز تقدير خبر ما على اسمه مع العمل ويدونه ايضا فخلاف
المجموع عليه قال الشارح لما لم يكن في قصر الموصوف على الصفة مثال الا افراد صالحا للقلب لتنافي شرطيها
عند المصنف فرد لكل مثالا في جميع الطرق نجلا في قصر الصفة فانه لا طلاقه عن الشرط يكفي لتسليمه مثال
فلذا النفي ولما كان قصر التعيين اعم فجميع الامثلة تصلح له فلم يتعرض لههنا وهذا كلام قوي يزيف ما ذكر
انه ترك المصنف اشتراط قصر الصفة مع عدم التفاوت بينه وبين قصر الموصوف اعتمادا على الكلية
فكانه لتقنيته لعدم التفاوت وكانه اراد الشارح انه افرد في الاكثر والا فهو لم يفرد في التقدير وههنا
بحث شريف لا يحق الا لمراجل كريم نلقيه اليك يا لهام ملك عظيم وهو ان قولك زيد شاعر لا كاتب القائل
لمخاطب يعلم الاول فيخلو عن الثاني فائدة الخبر اذ من البين ليس مقصودك افادة انك عالم به بل
مقصودك تسليم ما اعتقده ولم يعد فائدة للخبر وثانيهما منكر وقد خلا عن المؤكدات وان زيدا قائم لا قاعد
القائل منكرين بلا تاكيد ويمكن ان يقال القصد بالاول افادة العلم بان التسليم معناه الموافقة مع الخبر
في العلم والثاني تاكد بانه القاه مقررا بتسليم بعض المدعوى وكانه قال اني اخبر مع تصفح وتحقيق فاوافق
فيما اعلم واخالف فيما هو منكر واما زيد قائم لا قاعد فقد تاكد فيه لا قاعد فقط لذكره من اثبات القيام وتاكيد
الحكم بالقيام ينفي المقعود بعد تقرير ان احدهما واقع ومن هذا اندفع قولهم لا قاعد لعلوم انه انضم باثبات القيا
وجه قصر الشارح المحقق بان ذكره للتنبيه على ان المخاطب يعتقد العكس وهو د الاثبات حال عن الفائدة
ولا يذهب عليك ان طريق العطف مخصوص بغير الحقيقي لا يجري فيه قصر حقيقي ومنها اي من الطرق النفي والاستثنا
او الاستثنا مطلقا اذ الاستثنا من الايجاب ليس للقصر فيه الى الحصر بل الى تصحيح الحكم الايجابي فهو بمنزلة تقييد
طرف الحكم فكما ان جاني الرجال العالم ليس قصرا كذلك جاني الرجال الجهال ليس قصرا وهذا بخلاف الاستثنا من
النفي فان المقصود من نحو ما جاني الا زيد قصر الحكم على زيد لا تحصيل الحكم والا لقيل جاني زيد فتامل وقال
السيد السند في حواشي شرح على المفتاح ولعل السر في ذلك ان المستثنى اذا كان جزئيا للمستثنى منه كان في
المنع من النفي نحو ما جاني الا زيد وما يؤول اليه المنتزع المذكور اذا صرح فيه بالمقدر نحو ما جاني احد الا

زيد

١٠١

زيد حسن ان يعتبر اعتقاد المخاطب للشركة او للعكس او تردده في ذلك الجزئي وما يقابلها من الجزئيات الاخر ولما
اذا كان المستثنى جزأ من المستثنى منه كما في قولك جاني القوم الا زيدا وقولك قرأت الا يوم كذا فانه لا يحسن فيه
ذلك الاعتبار كما يشهد به الذوق السليم وغيره ان فيما ذكره دعاوي غير بينة ولا مبينة ويوجبان لا يكون ما مثالا
القوم الا زيد للقصر ولا يفيد عدم كون جاني كل رجل الا زيد لقصر اكقولك في قصره افرادا ما زيد الا شاعر
وقلبا ما زيد الا قائم وفي قصرها افرادا وقلبا ما شاعر الا زيد والكل يصلح مثالا للتعيين والتفاوت بالقا
وفي هذا المثال تحقيق دقيق يخص بالتنبيه لم من جد نظره في ادراك اسرار العربية وهو ان ليس التقدير ما احد
شاعر الا زيد لانه يجب نصب شاعر لان قصد النفي بالا لا يوجب ابطال عمل ما الا فيما بعد الا الا ترى ما زيد شيئا
الا شيء ولا ما شاعر احدا الا زيد على ان يكون زيد فاعلا لانه يشكل عمل شاعر في زيد لانه لما بطل نصبه فيما بعد الا
لم يبق معتمدا على النفي فيما بعد الا فتعين ان يكون المقدر مبتدأ مؤخرا ولعلك تنظر في تحقيق ما ذكرناه في شرح
الكافية في انتفاض نفيها ولا بالا فيفعك في هذا المقام نفعا تاما ومنها اي من الطرق انما حذف من عبارة المتا
المضاف اذ غير ومنها استعمال انما الظن به انه حشو يتوهم ان دلالته بالوضع كما وهم البعض لكن ارادته
المفتاح ان الطريق ما يسلكه السالك ويشتغل به وذلك استعمال انما فانه فعل يشتغل به كما خوانه انما نفس انما كقولك
في قصره افرادا انما ازيد كاتب وقلبا انما ازيد قائم وفي قصرها افرادا وقلبا انما قائم زيد قال الشارح المحقق
انه الشيخ لم يوافق المفتاح في صوم طريق العطف وانما اقسام التصريل قال انها لقصر القلب وما نقل عن الشيخ
في بيانه لا يدل الا على ان المتبادر من انما قصر القلب اذا اطلق من غير تقييد بنحو وحده مما يشعر بقطع الشركة او ما
بقطع التردد ومن قولك بلا شبهة او بلا تردد او قطعا ومن البين ان ما ذكره انما يستقيم مع اطلاق العطف حتى
قيل جاني زيد لا عمرو ايضا لكان لقطع الشركة فلا منافشة مع السكاكي في الحكم بل في المثال حيث فات سنر التعيين وانما
السيد السند فيما ذكره في الحاشية من المتبادر من النفي والاستثنا قطع الشركة فما ذكره انما يتم لو لم يكن انما بمعنى ما والا
كما اشتهر بل بمعنى العطف ونحن نقول الحمل كلام الشيخ مبني على ان المتبادر من التعطية التعطية من كل وجه وذلك
في قصر القلب فما ذكره من تبادر قصر القلب جار في الجميع وتشبيهه انما بالعطف كلام على سبيل التمثيل لتضمنه معنى ما والا
علة لكون انما من طرق القصر وكان الاولى ان يقدم على هذه الدعوى ودليله بيان وجه كون النفي والاستثنا مفيدا القصر
نذكره بعد ذلك كما فصل فرفت لترتيب الكلام والتقدير ايضا من طرق القصر لتضمنه معنى ما والا ولهذا فسر الشارح المحقق
شرها هرنا ناب بما هر ناب الا اثر فتخصيص انما بالذكر لتخصيص بلا مخصص الا ان يقال خصه بالتعليل للاشا
الى ما ذكره بعض المحصولين من ان وجه افادته القصر ان مانا فية وان للاثبات ولا يرجع النفي والاثبات الى ما يقبل
والآخر الى ما عداه وانما رده لكونه تكلفا بعيدا عن الاختيار وليس تخصيصه بالتعليل لها ان بعض المحصولين انكر وا كونه
للقصر تمسكا بقول النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وبقوله انما الولاء لمن اعتق على ما تقدم الرضي في بحث وجوب
تقدير الفاعل ان كون التقدير ايضا مفيدا للقصر مما خالف فيه الشيخ ابن الحاجب على ما مر وقد استدراك على نفسه
بما والا بما وجه ثالثة اشار الى الاول بقوله لقول المفسرين وكانه استدلال باجماعهم فان قلت التفسير مستمد من هذا النفي
فكيف يتمسك صاحب هذا النفي بقول اصحاب التفسير فيما ادعاه وهو من جهتهم في تصحيح دعاويهم قلت التمسك بقولهم
من حيث انهم اصحاب التفسير لا انهم عينوا مكانا قالوا فيه ذلك فالوجه في الحقيقة اثنان قول ائمة العربية واستعمال القرآن
انما حرم عليكم الميتة بالنصب معناه ما حرم عليكم الا الميتة وايؤيد قولهم بقوله وهو المطابق لقراءة الرفع اذ القرا
بعضها مشهورة لبعض فاذا كان قراءة الرفع مفيدا لحصر المحرم في الميتة ينبغي ان يكون المراد في قراءة النصب ايضا الحصر فلو
لم يكن انما للحصر لكان النظم موقوفا على الاداة المخصوصة مع ارادته تعالى عن ذلك ولما اكتفى بقوله لقراءة الرفع من غير تعرض

منتقط

منها انما

من النفي والاستثنا قطع الشركة

منها النفي والاستثنا

تبادر منه ان حرم على الحالة التي كانت لم في قراءة النصب وهو البناء للفاعل وهو المراد اذ في قراءة البناء للمفعول يحتمل ان تكون المنة مرفوع حرم فلا يكون فيه دليل على كون انما للحصر وجرى ارادة الحصر في قراءة الرفع ما بينته المفتاح ان ما موصولة اذ لا محال لكونها كافة والا لم يصح رفع المنة الا بتقدير انما حرم الله عليكم منة هو المنة ولا يجوز حذف موصوف الجملة في مثله كما بين في محله والمنة خبره فهو مثل المنطلق زيد اذ اللام في اسم الفاعل موصولة وقد عرفت انه يفيد قصر الجنس وبهذا اندفع ما توهم من قلة التتبع وعدم التنبه ان قراءة الرفع تفيد قصر المنة على ما حرم وقراءة النصب عكسه فكيف يتطابقان فان قلت التأييد ليس بقوي اذ لا يلزم الحصر تعريف المسند اليه تعريفا جنسيا بل قد يفيده قلت انما يحتمل عدم افادته اذا ظهر له فائدة اخرى وهذا لم يظهر واشار الى الثاني بقوله ولقول النحاة انما لاثبات ما يذكر بعده وللنفي ما سواه اي سواء كان ما يقابله اذا نحو انما المنفي بعد انما ليس جميع ما سوى المذكور ولو قوبل الواو ونفي ما يقابله لكان واضحا واظن ان مراد هم الاشارة الى ان الشبه يجب ان يكون مذكورا بعده والمنفي غير مذكور لا الى تعيين المنفي ولا يخفى ان قول النحاة اشبه بقول الاصوليين من ان قيد لاثبات ما ذكر بعده وما النفي ما سوى المذكور فذكره لاثبات تضمن انما معنى ما والا في مقام رد ان يكون ان وما محل نظر نعم يتم ما ذكره الشارح في شرح المفتاح من الاستدلال بعموم النكرة بعدها كما في قولهم عليه السلام انما الامر مرئي ما نوى فانه يدل على ورود النفي عليه على ما ذكره بعده وذلك انما يتحقق لتضمن المثبت الكون ما للنفي وكذا ما ذكره في هذا الشرح من الاستدلال بجعل الصفة في انما قابلا بواو العطف على ما صرح به بعض النحاة نعم يتجه على قول هذا البعض انه كيف يعمل الصفة ولم يعتمد المنفي حين العمل في بواو العطف انتفاض النفي معنى الى الاثبات الى الثالث بقوله ولصحة انفصال الضمير معه اي مع انما في مقام لا يصح الفصل بدون انما مع انه لا يصور في مواقع صحة انفصال الضمير معه الا فصل الضمير من عامله لغرض فيقال انما يقوم في الدار انا ولو لا ان انا في المعنى بعد الا لوجب ان يقال انما القوم في الدار وكانه قال لصحة انفصال الضمير ولم يقل لوجوب انفصال الضمير معه مع انه اراد على المطلوب لتردده في الوجوب لان الضمير معه ذو وجهين الاتصال بحسب الظاهر والانفصال في المعنى فالقياس ان يجوز الفعل بالوجهين وقال الشارح في شرح المفتاح الظاهر وجوب الفصل اذ لو قيل انما اقوم لكان المعنى ما انا الا اقوم وانما يعلم كون الفاعل المقصور عليه لو قيل انما اقوم انا وفيه بحث لان الجزء الاخير في انما اقوم هو الفاعل والمسند وكانه وقع فيه من كلام الشيخ حيث قال لو قال انما اذافع عن احسابهم لم يكن المقصور عليه المتكلم بل قوله عن احسابهم ولكن ما قاله الشيخ لا لانه لو اضمر المتكلم في الفعل لم يكن جزء اخيرا ويصير الجزء الاخير المتعلق وقال السيد السند لا كلام في وجوب الانفصال اذا كان المتقدم متعلقا انما الكلام في مثل انما اقوم وهو محل التوقف هذا قول كلام النحاة فحكم بوجوب الانفصال فافهم حكموا بانه لا يجوز المتصل الا لتعذر المتصل وعدوا منه الفصل لغرض وينبغي ان يعم الفصل المعنوي والمتقدم ليشمل هذا البيت فالبيت عندهم من مواضع تعذر الاتصال والظاهر ان ما دخل قول النحاة اشعار فيها اشعار بالقصر لا نفصال الضمير فلا معنى لجعله وجها ثالثا فان قلت صحة انفصال الضمير معه ليس الا لكون الضمير مستثنى في المعنى والاصوليون لا ينكرون بل يجعلون ان للاثبات وما للنفي لتحصيل معنى القصر فمعنى انما اذافع عن احسابهم انا عندهم ايضا ما اذافع الا انا فكيف يصير حجة عليهم قلت وجعل ان للاثبات وما للنفي لا يقع الضمير بعد معنى لا يكون التقدير انا ادافع عن احسابهم وما يدافع غيري ويكون من الالتفات القصر ولا يخفى انه لا يقع حينئذ الضمير بعد معنى لا خلاف ما قاله النحويون قال الفرزدق وانا الذائد الحامي الذمار وهو المعهود في الاساس هو الحامي لما يذمار اذا حمى ما لو لم يحمه لزم عليه الذود وهو الطرد

من حماه وحريمه وانما يدافع عن احسابهم اي لقومه العار انا او مثلي فلولا مراد انه لا يدافع عن احسابهم الا انا لقال انما ادافع عن احسابهم انا او مثلي بتأكيد ضمير الفاعل ليصح العطف عليه وبهذا اندفع انه لم لا يجوز ان يكون الانفصال للضرورة على انه يجوز للضرورة الاخراج عن الاصل وانما الجائز هو الرد الى الاصل والاصل في الضمائر الاتصال فاسند يدافع الى انا اما لاشتراك المتكلم والمخاطب والمتكلم المنفصلين واما لانه في الحقيقة مسند الى مستثنى منه غايب نقل على ما يجيء بيانه بين انما ومعنى النفي والاستثناء دعت الى وضعها له وهو ان التأكيد وما يراد للتأكيد فني الجمع بينهما تأكيد على تأكيد كما ان في القصر ذلك قال الشارح وجهه ان قولك جاءني القوم لا عمرو لم يرد المجيء بينهما بعد اثبات المجيء لزيد صريحا وهو تأكيد للاثبات المطلق المسلم الثبوت وفي قولك لا عمرو اثبات المجيء لهما لزيد ثانيا لان المجيء لهما كان مسلم الثبوت لاحدهما فاذا نفيته عن عمرو فقد اثبته لزيد ضرورة فقد جاء تأكيد بعد تأكيد لنفس الحكم او تأكيد لخصوص الحكم بعد تأكيد لنفس الحكم هذا ولا يخفى عليك ان يتصور في مثال المخصوص واما في ما جاءني زيد بل عمرو فالاثبات الصريح تأكيد للاثبات الضمني الحاصل من قولك ما جاءني زيد وانه لا حاجة الى هذا المتكلف لان الاثبات الضمني اثبات مؤكد لا برهاني فقد جاء التأكيد على التأكيد باجتماع اثبات برهاني واثبات صريح ثم قال الشارح وجب ان يعلم ان هذه مناسبة ذكرت لوضع انما متضمنا معنى ما والا فلا يلزم اطرادها حتى يكون كلام فيه تأكيد على تأكيد مثل قولك ان زيدا القائم وفيه نظر لان التأكيد اما لرد الانكار واما لدفع التردد وكل منهما يستلزم القصر فني الاول قصر القلب وفي الثاني قصر التعيين وان لم يفد التأكيد على التأكيد قصرا اصطلاحا ولم يجعل من طرق القصر فتأمل نعم هذا لا يخص التأكيد على التأكيد بل يحصل مع مجرد التأكيد ومنها التقديم اي تقديم ما حقه التاخير كخبر المبتدا ومعمولا ما الفعل اذا قصر في نحو انا قصدت زيدا وانا تميمي وههنا اشكال وهو ان تكلم بان حق المسند اليه في انا كنت مهمك التاخير دون انا تميمي لانا نقول حق مبتدا الجملة الفعلية المغير المسببة ان لا يجعل مبتدا لان الاصل في الاسناد ان لا يتكرر والاصل في الجملة ان تستقل ولا ترتبط بالغير فالاصل ان يقال كنت انا مهمك فانا كنت مهمك من قبيل تقديم ما حقه التاخير غايته انه مع التقديم مبتدا ومع التاخير تأكيد لكنه يشكل عليه انا تميمي فانه يفيد القصر فكيف يحكم بان حقه التاخير ولبس في انا تميمي حقه التاخير لانه ان يقال الصفة مع النفي بمنزلة الفعل ولذا يعمل وكان الاحسن لما وفق بدا بان لا يكني في تمثيل قصر الموصوف على الصفة بقوله كقولك في قصر تميمي انا وان كان يصلح لاعتبار مقابلا لسلب التميمي فيكون قصر قلب ولاعتباره مقابلا للقيسية كما اعتبره المفتاح فيكون قصر افراد اذ لا منافاة بين النسبة الى قبيلتين فان النسبة تكون بالنسب والولاء وقد تنبه لان فانه الاحسن فعدل عنه في الايضاح ومثل القصر الموصوف بقوله لرشاء هو وقائم هو وفي قصر انا كنت مهمك فمن اعتقد شركة الغير او انفراده او تردده واعلم ان قولك ما تميمي انا هل تحتمل ان يكون من قبيل تقديم ما حقه التاخير وان يكون من قبيل تقديم ما حقه التقديم واستخبر ذلك من تذكر الوجهين في انا تميمي زيد ان بلغك خبر من المبتدا ولست عارفا عن نحوه وهذه الطرق الاربعة تتفق من وجه وهو ان الخاطب معها يلزم ان يكون حاكما محكوما عليه بالصواب وخطاء وانت تطلب بها تحقيق صوابه وفي نفي خطائه تحقق في قصر القلب كون الموصوف على احد الوصفين او كون الوصف لاحد الموصوفين وهو صوابه وتنفي تعيين حكم وهو خطاؤه وتحقق في قصر الافراد حكمك في بعض وهو صوابه وتنفيه عن البعض وهو خطاؤه وتختلف من وجوه كذا في المفتاح ولما كان ما ذكره في بيان الاتفاق مستفنى عنه بما مر من تعيين المخاطب في اقسام القصر ومع ذلك

لم يكن صحيحا اذ لا يلزم كون المخاطب على خطاء بل اللازم كونه على شك او خطأ استظهر المصنف ونعما هو الا انه قصر المتعين في شاك يعتقد ان غاية الامر الشك ولا سبيل الى اعتقاد لزوم الخطأ في اعتقاد الوقف وفي غيره بل لمن لم يعتقد الوقف ولم يجوز سبيل الخروج عن الشك **فذلكة الرابع** اي التقديم قد مر في البيان على خلاف المفتاح كما نبه اد خل في البلاغة **بالنحوي** كسلمى وخمر وعشر وهو مفهوم الكلام ومذهب يعني يرشد الى القصر خصوصية المفهوم لحسب البيان مع التقديم ويخص به ذوق دون ذوق حتى حرم عن دركه بعض من له كعب عالي في درك المدقايق العقلية والنقلية وانكره ابن الحاجب وكان اخر يقول لمن يباله عن فاعل تقديم وقع في الكلام امنر فاعل يختار بفعل ما يشاء ولعلك تقول كان هذا حكم في مبادي الاستعمال والافقد شاع قصد القصر في مقام التقديم بحيث صار موضوعا بالغلبة للقصر وربما يوجد دلالة القرائن المخالفة اذا اخطأ في قيد من قيود الكلام يقتضي الاهتمام برد المخطأ فيه تقديمه **والباقية** بالجر عطف على الرابع **بالوضع** عطف على قوله بالنحوي عطف على معمولي عاملين مختلفين والمجرور مقدم اي بالوضع لمعان يحصل منه القصر فان حرف النفي وضع للنفي وحرف الاستثنا للاخراج عن حكم النفي ويلزم من اجتماعهما قصر وهكذا غيره والمقصود في الفن احوال تلك الثلاثة من قصرها افرادا او قلبا او تعيينا وهي انما استفيد بحسب المقام دون ما يستفاد منها بالوضع وقوله **والاصل في الاول النفي على المثبت والمنفي** اشارة الى وجه اخر من الوجوه وقد اشار الى كيفية النص عليهما بقوله كما مر من تقديم النفي في العطف بل وتقديم الا في العطف بلا وليس المراد منه مجرد حواله المثال كما يتبادر من ظاهر المقال **فلا يترك** النص عليها الا لنكتة منها **كراهة الاطناب** وربما يتوهم السجع ولا يخفى ان النص المفصل على ولي الالباب وربما يدعوا الى ترك النص رجحان الاختصار وكراهة المساواة ولا يبعد ادخال المساواة تحت الاطناب بقرينة **كما اذا قيل زيد يعلم النحو والتصريف والعروض او زيد يعلم النحو وبكر وعمرو** اذ لا يخفى ان النص بالمثبت والمنفي فيهما اكمل ت الاطناب **فتقول فيهما زيد يعلم النحو لا غير** او تقول في الاول زيد يعلم العلمين لا العروض وفي الثاني هم الرجلان يعلمان النحو لا عمرو وربما يكون زيد يعلم النحو لا غير نصا على المثبت والمنفي كما اذا قصد القصر الحقيقي ولذا قيده بقوله اذا قيل فاعرفه وحذف المضاف اليه من غير اماره غاية الاجتناب عن الاطناب ولا غير مبني على الضم تشبيها بالغايات لحذف المضاف اليه مع كونه منويا اي لا غيره بمعنى لا غيره بعينه غير زيد او لا غير النحو وهذا على تقدير كونها النفي الجنس كما في بعض كتب النحو اي لا غيره عالما او معلوما لزم فليس من طرق القصر او نحوه والمراد بنحوه لا غير لا من عداه ولا سواه ولا عالما آخر والمستفاد من الايضاح ان المراد به ما في المفتاح من نحو ليس غير وليس الا ويتجه عليه انه ليس من طرق العطف بل النفي والاستثنا واجاب عنه الشارح بان المعدول عن الاصل يوضع بمحل مقام النص على المنفي قد يكون مع حفظ العطف وقد يكون بترك العطف وايراد ما يؤدي مؤداه ووصفه بالدقة ووصي بالتامل وفيه انه ليس مما كان الاصل فيه النص على المثبت والمنفي بل طريق الاستثنا الذي الاصل فيه النص على المثبت فقط فالاصل فيه مرعي وليس مما نحن فيه **وفي الباقية** من الطرق والا ولى ترك في ليكون العطف على معمولي عاملين مختلفين مع تقدير المجرور واما مجموع الجار والمجرور فهو منصوب **النص على المثبت فقط** الاقتصار على المثبت في النفي والاستثنا واجب كما ستعرف فلا يصح في جعله ان الاصل فيه ذلك وقد يتكرر النص على المثبت في النفي والاستثنا المزيد تقريره لداع وذلك في ليس غير وليس الا تقول زيد يعلم النحو ليس الا والداعي في قصر القلب ظاهر لان الجزء المثبت منكر للمخاطب فلا انفع من التقرير وهكذا في قصر التعيين

لان الجزء المثبوتي مشكوك فيه واما في قصر الافراد فالمبالغة في الانصاف ومزيد اظهار انه لمخالفة مع الصواب وانما المخالفة في ما تحقق خطاه وهذا ادخل في قبول المخاطب نفي الشركة فاحفظ فانه من ودايعنا واجمع مزيدا يعنا واشار الى ثالث من وجوه المختلف بقوله **والنفي** يعني بلا العاطفة بقرينة دليله لا بقرينة انه لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم ليس هو بقاعد ذكره الشارح لان تلك القرينة بمعزل عن الاعتبار مع وجود ما ذكرنا وانما لم يقل والاول **لا يجامع الثاني** كما في المفتاح لان الحكم مختص بلا كذا في الشرح يريد ان المدعى مخصوص بقرينة دليله لا انه يجامع بل الثاني حتى ينافش فيه لظهور امتناع ما زيد الا قائم بل قاعد على ان الحكم هو الفرق بين الثاني والاخيرين وكما لا يصح ما زيد الا قائم بل قاعد وتميمي انا بل قيسي نعم يتجه ان المعدول اليه لا يترجح لان الحكم كما لا يعم الاول باسره لا يعم النفي ع وكما يتخصص النفي بالقرينة يتخصص الاول على ان في المعدول الى النفي ايهاما ما نه اختار ما ذكره الشيخ من ان النفي فيما يجي فيه النفي يتقدم مرارة نحو ما جاني في زيد وانما جاني في عمرو وبتا خر اخرى نحو انما جاز زيد لا عمرو وانما انت مذكر لست عليهم بمسيطر فانه يدل على ان النفي الذي يخص فيه عم من النفي بلا العاطفة الثابت يرد كلام الشيخ قال تعالى ما انت بمسمع من في القبور ان انت الا نذير وكان المناسب ان يقول ولا لا جامع الا يعني النفي والاستثنا فلا يقال ما زيد الا قائم بل قاعد وما يقوم الا زيد لا عمر وكما قد يقع في تراكيب المصنفين لكن لا يمكن ان يستشهد بهم وان كثر في المحاورات فان عبارة ليست مما يستشهد بها فنفي الجامعة فيها في كلام العرب العربا والمهمرة المبلغا وما ذكره من تعليل منا سبة اقتضت نفي الجامعة وما ينبغي ان ننظر فيه نظر من يسلك في المزلقة ما يكاد يشبه بالجمع بين لا والنفي والاستثنا وهو ما يوكد بها النفي والاستثنا وهو في صورة العطف بلا وهو جملة مستقلة جي بها للتاكيد ليس الا ومن قول الكشاف وما هي الا شهوات لا غير فانه لم يقصد عطف الغير على شهوات بل جعل لا غير جملة مستقلة تاكيدا للقصر واراد بها غير الشهوات موجودة فكانه قيل ما هي الا شهوات ما هي الا شهوات ومن قوله ما لها ان ذلك لا نفيه الا شبهة في الاسلام فان قوله لا شبهة في الاسلام نفي جنس والمعنى لا شبهة في الاسلام كاينة الكذب القصر السابق وكيف لا يتم هذا وقد عد الشارح المحقق من الجمع الذي يقع في كلام المصنفين واوضح برد دعوى انه مما يكثر في الكشاف ويكاد ان يجتري باظهار الوقوع فيه ولا تخاف **ان شرط المنفي بلا** العاطفة كما فيها الشيخ في كلام الايجاز وصاحب المفتاح **ان لا يكون منفيا قبلها بغيرها** اي منفيا شيا صريحا كما هو المتبادر بغيرها هذا احتراز مفسدة انه يوهم انه يجوز في العطف بلا ان يكون قبلها منفي بلا حتى يصح ان يقال جاني زيد لا عمرو بل بكر مع انه صرح بمنعه الرضي واوجب ان يقال جاني زيد لا عمرو ولا بكر قال فخرج لا مع الواو عن العاطفة الى الزائدة وبين هذا الشرط الشارح المحقق والسيد السند بما ذكر في تعيين ما وضع له احيث قال النحاة انها وضعت لنفي ما اوجب للمتبوع وكان مرادهم نفيها او وجب للمتبوع عما بعدها او نفي ما بعدها عما اوجب للمتبوع او نفي المتعلق بما بعدها بعد التعلق بالمتبوع ليشمل جاني زيد لا عمرو وزيد قايم لا قاعد وضربت زيدا لا عمرا لما انهم تساهلوا في البيان واكتفوا بذكر المعنى في العطف على السند اليه واعتمدوا على القاينة لظهور المحال بعد هذا القدر من البيان وقال السيد السند نفي ما اوجب للمتبوع في جاني زيد لا عمرو ظاهر وفي زيد شاعر لا منجم هو كون الشي مسندا حيث يجي عن المخبر بعد الجاية وفي ان وضع لا ليس لهذا النفي وهذا لازم وضعه على المراد بما اوجب للمتبوع حينئذ ينبغي ان يكون كون مسند السير فيه كون زيد شاعرا لا منجما في الظهور والخفا وقال الشارح المحقق انما نفي في زيد قايم لا قاعد هو زيد حيث اوجب للقيام وقد نفي عن المعدود ولا يخفى انه في غاية البعد وهذا الامر قع

في البين فلنرجع الى ما كنا فيه فنحصل بيانه انه لما وضع لنفي ما اوجب للمتبوع ينبغي ان لا يكون المنفي بها منفيا قبلها
ففي قولك ما زيد الا قائم قد نفيت عن زيد كل صفة غير القيام فاذا قلت لا قاعد فقد نفيت بها ما كان منفيا قبلها
وفيه ان وضع لا لا يقتضي الا ان يكون المنفي بها ثابتا للمتبوع بالتفصيل المذكور واما انه لا يكون منفيا بغيره فلا يقتضي
غاية ما في الباب ان يتكرر النفي وذلك لا ينافي مقتضى وضع لا ولا شك ان الايجاب للمتبوع في ما جاني الا عمرو محقق
غاية ان النفي عما بعده لا ايضا قد تحقق فيكون ذكره لا عمرو تكرارا فالوجه ان النفي الصريح يوجب تكرارا صريحا
النفي الضمني فانه ليس بتلك الثابتة فاحترز عن الاول دون الثاني والاظهر ان النفي لا يجامع التقديم الذي للقصر
بل يحمل انما على التاكيد كما هو اصل وضع ان المؤكدة بما ومنه انما زيدا ضربت فان انما فيه للقصر كقول ابي الطيب انما الذة
ذكرناها ونحمل التقديم على مجرد الاهتمام فلذا اجاز الجمع بين التقديم ولا وانما ولا والنفي والاستثنا نص في القصر
فيلغو العطف معه فلذا لا يجامعه **ويجامع** النفي بلا العاطفة **الاخيرين** اي انما والتقديم **فيقال انما انا تميمي لا قيسي**
وهو يأتيني لا عمرو ومن العجائب تمثيل السكاكي بقوله وهو يأتيني وقد انكر كون التقديم فيه للتخصيص كما عرفت
واعجب منه ان الشارح المحقق اعترض عليه بان الاولى التمثيل بزيدا ضربت لانه شائع في التخصيص بخلاف هو يأتيني
فان التخصيص والتقوي فيه سواء والسيد السند وافقه وكان هذا المقام مغفلة لم يلم فيه قائله **لان المنفي فيهما**
غير مصرح به بل صريحهما الاثبات ويلزمهما النفي بخلاف النفي والاستثنا فان نفيه مصرح به وان لم يكن التقوي مصرحا
به **كما يقال امتنع زيد عن المجي لا عمرو** فكما جاز هذا التركيب مع عدم جواز لم يجي زيد لا عمرو والفرق بين النفي المصرح به
وغير المصرح به جاز مجامعة النفي للخيرين دون الثاني فلا يرد انه لا يصلح نظيرا لما سبق لان المنفي بلا ليس منفيا
قبلها فيه بخلاف ما سبق والواقع في هذا القصر عبارة المفتاح حيث قال ووجه صحة مجامعة لا العاطفة انما مع
امتناع مجامعتها لما ولا عين وجه صحة ان يقال امتنع عن المجي زيد لا عمرو مع ان يقال ما جاني زيد لا عمرو وهو كون
معنى النفي في انما وفي قولك امتنع عن المجي زيد ضمنيا لا صريحا قال الشارح ثم ظاهر كلامهم يقتضي جواز قولنا ابى
زيد الا القيام لا القعود وقراءة الا يوم الجمعة لا سائر الايام لان النفي بلا ليس منفيا بشي من كلمات النفي اللهم الا ان
يقال التصريح بالاستثنا يشعر بان النفي ايضا في حكم المصرح اي لم يرد زيد الا القيام وما تركت القراءة الا يوم الجمعة
فيمتنع بريد انه لا يصح قوله والنفي لا يجامع الثاني لجامعته في هذين المثالين اللهم الا ان يقال الى آخره ونبحث
لان الاستثنا عن المثبت ليس الثاني انما الثاني النفي والاستثنا على انه يناسب صحة قراءة الا يوم كذا على تاويلهم
بالنفي خلاف ما نقرر في محله انه استثنا من الاثبات لا استقامة المعنى ثم قال **السكاكي** لا وجه لتقديم قول السكاكي مع
تقدم الشيخ الا ان يقال ذكر قول السكاكي للترييف بقول الشيخ والترييف انما يكون بعد الذكر **شرط مجامعته للثالث** لث
من قال التقديم شرط حسن مجامعته للثالث ليوافق كلام الشيخ لم تنقص عبارة السكاكي والتقييد بالثالث فيما بينهم
لان دلالة الرابع على القصر اضعف من الثالث لانه ليس بالوضع وفيه تنبيه على ان مجامعة النفي مع الرابع اجلى
واشيع قال الشارح المحقق لم يذكروا هذا الشرط في التقديم لا وجوبا ولا استحسانا فكان دلالته على القصر اضعف
وقد عرفت ان كونها اضعف ليس فيه بريبة **ان لا يكون الوصف مختصا بالموصوف** المراد اخلته على المقصور عليه بقرينة
المثال لا تقتضيه بل لو جعل داخلا على المقصور لصح اذ شرطه ايضا ان لا يكون الموصوف مختصا بالوصف انما الزمن زيد قائم
لا قاعد فتركه بيانه لظهور حاله بالمقايسة وقد قيد السكاكي الوصف بقوله في نفسه اي لا يكون مختصا نظرا الى نفسه
والا فلا بد من اختصاص الوصف حتى يصح القصر **نحو انما يستجيب الذين يسمعون** فان كل عاقل يعرف ان الاستجابة لا تتأتى الا
كما في شرح العلامة للمفتاح لا يكون الا ممن يسمع ويعقل واسقطه المصنف في الايضاح ايضا لان المدار على ظهور الاختصاص
سواء كان منشاؤه نفس الوصف والموصوف او غيره وغفل الشارح عما قصده فظنه اهمالا وقيده به في الشرح **قال عبد القاهر**

لا عين

154

لا يحسن المجامعة المذكورة **في** الوصف **المختص كما** اي مقدار **ما يحسن في غيره وهذا اقرب** لرجحانه عقلا ونقلا لان الشيخ اعلى
كعبا ولان شهادة المثبت اصدق من شهادة النافي اذ المحالة بالنفي متهمة لا تكاد تقبل ولا يذهب عليك انه لا
يتصور القصر في الوصف الظاهر الاختصاص الا التنزيل المخاطب منزلة المخطي والمتردد لداع ولذا كان قول عبد القاهر
انجح عقلا **واصل الثاني** اشارة الى الوجه الرابع من وجوه الاختلاف ووجه الاقتصار في ذلك الاختلاف على الثاني
والثالث انه لان الاول والرابع مستويا النسبة بالمجهول والمعلوم فوجه الاختلاف انقسام الطرق ثلاثة اقسام فلا بد
يجيء انه في هذا الوجه ليس اختلاف الطرق بل الطريقين **ان يكون ما استعمل** من الاسناد والتعليق يدل عليه فيما سبق وكل
من الاسناد والتعليق اما بقصر او بغير قصر وفسره الشارح بالحكم له **مما يجهله المخاطب وينكره** فاستعماله في قصر التعيين
على خلاف الاصل اذ لا انكار فيه ولو اكتفى بقوله ينكره لكفاه **بخلاف الثالث** فانه يجي لخبر لا يجهله المخاطب على ما في دلائل
الاعجاز قال الشارح المحقق وفيه اشكال لان المخاطب اذا كان عالما بالحكم لم يصح القصر ولا اشكال فيه لانه يصح ان
انما غالبا في ما ينزل منزلة المجهول دون النفي والاستثنا غالبا في المنكر وربما يستعمل في معلوم ينزل منزلة المجهول
كما انه ربما يستعمل انما في مجهول منزل منزلة المعلوم ومآل تنزيل المجهول منزلة المعلوم فيها تنزيل الحقيقي منزلة المجهول
الادعائي كما ان مآل تنزيل المعلوم منزلة المجهول في النفي والاستثنا تنزيل المجهول الادعائي منزلة المجهول الحقيقي ولا
يخفى كمال لطافة هذين التنزيلين ودقته واختصاصهما بمن كاد يتوجه بفطنته وهل هذا الا مما يحتوي به البلغا بخاطبه
والله يختص برحمته من يشا ووجه الشارح كلام الشيخ بحمل قوله يجي لخبر لا يجهله المخاطب على خبر من شانه ان لا يجهله
ولا ينكره حتى ان انكاره يزول بادنى تنبيه وليس مما يصر عليه فقال وهو الموافق لما في المفتاح حيث قال انما طريق
انما تسلك مع مخاطب في مقام لا يصر على خطائه او يجب عليه ان لا يصر واشار بكون بيان الشيخ موافقا لما في المفتاح
الى ان المصنف في بيانه اما في غفلة عن الموافقة او في عدول عن عبارة المفتاح مع وضوحها الى العبارة المغلقة **كقولك**
لصاحبك وقد رايت شبحا بالتحريك وقد يسكن اي شخصا كذا في الصحاح **من بعيد ما هو الا زيد اذا اعتقده غيره مصرا**
او على صيغة المجهول للعلم بفاعله اي اعتقد ذلك الشيخ **غيره** اي زيد بان يكون زيدا او عمرا او يكون عمرا **مصرا**
هذا الاعتقاد فالمثال يحتمل القسمين فلذا اكتفى به لا لانه يختص بقصر القلب بحيث قال اذا توهمه غير زيد ويصر على
انكار ان يكون اياه فالمصنف اسقط قوله ويصر على انكار ان يكون اياه لتكثير الفائدة لا لمجرد تقليل اللفظ ولم يقل اذا
اعتقد غيره او تردد لانه مخصوص بالمنكر كما سبق **وقد ينزل المعلوم منزلة المجهول** المنكر **لاعتبار مناسب فيستعمل له**
اي لذلك المعلوم كذا في الشرح ويحتمل التعليل اي لاجل هذا التنزيل **الثاني افرادا** اي لا افرادا وحال كونه قصر افراد
والى الثاني ذهب الشارح ولا بد من حذف مضاف اخر اي طريق قصر افراد لان الثاني طريق القصر لا نفسه فالوجه هو
الاول **نحو وما محمد الا رسول اي مقصور على الرسالة لا يتعداها الى التبري من الهلاك** لو جعل القصر بالنظر الى
استعظامهم هلاكه واستبعاده لاستغنى عن التنزيل ويكون على مقتضى الظاهر **نزل استعظامهم هلاكه منزلة انكارهم**
اياه فلزم تنزيل علمهم منزلة الجهل فلا يرد ان الملائم لدعوى تنزيل المعلوم منزلة المجهول ذكر تنزيل علمهم منزلة الجهل
لا تنزيل استعظامهم منزلة الجهل قال الشارح والاعتبار المناسب الاشعار بعظم هذا الامر في نفوسهم وشدة حرصهم
على بقا النبي صلى الله عليه وسلم فيما بينهم حتى كانهم ينكرون هلاكه ونحن نقول الاعتبار المناسب التنبيه على بقائه
الاستعظام حتى لحق بالجهل في الفساد وتحذيرهم عنه لاجل حذرهم عن الجهل فالاقرب عندي انه قصر قلب اي وما محمد الا
رسول لا الرب لان استعظامهم هلاكه منزلة دعوى الوهية لان البقا مختص بالله وكل شي هالك الا وجهه واعتقاد
الالوهية تنافي اعتقاد الرسالة **او قلبا** عديل لقوله افرادا **نحو ان انتم الا بشر مثلنا** تريدون ان تصدونا عما كان يعبد
اباؤنا فاتونا بسلطان مبين فان المخاطبين بهذا الكلام وهم الرسل لم يكونوا جاهلين منكرين لكونهم بشرا لكنهم

نزلوا منزلة المنكرين لاعتقاد النافيلين ان الرسول لا يكون الا بشرا مع اصرار المخاطبين على دعوى الرسالة فقالوا
منزلة من يعتقد رسالته وينكر بشريته وقلبوا الحكم فقالوا الستم رسلا ولكنكم بشر وفائدة تنزيلهم منزلة المنكر للبشرية
المبالغة في المنافاة بين الرسالة والبشرية قال السيد السند فرق بين هذا المثال والمثال السابق فان المنشأ في التنزيل
فيه هو حال المتكلم والمخاطب وفي السابق حال المخاطب فقط هذا ولا يخفى انه وهم لان المنشأ في التنزيل مطلقا مخالفة
المتكلم لما عليه المخاطب الا انه في السابق على مطابق للواقع وههنا غير مطابق وناتيك ببحث شريف تطنه موهبة ترف
لطيف وهو انما جعلوه تنزيلا يحتمل ان يكون على مقتضى الظاهر ويكون الكلام من قبيل الكنايات فيكون انتم الا بشر
بمعنى انتم لا غير رسلا لاستلزام البشرية نفي الرسالة فذكر البشرية واريد انتفاء الرسالة ففي الكلام قصر قلب بعد
تنزيل وانما اختار المصنف من غير تمثيل ان انتم الا بشر مثلنا تريدون ان تصدونا الاية دون ان انتم الا بشر
مثلنا وما انزل الرحمن من شيء لانه كان في الاول اشكال يحتاج الى الدفع وهو انه يلزم ان يكون قولهم للرسل انا نحن
الا بشر تسليما لذلك القصر واعترافا بانتفاء رسالتهم فاجاب عنه بقوله وقولهم ان نحن الا بشر مثلكم من غير اداة
الخصم اي الجدلي معرض عدم المغايرة في المملوك ومن قبيل تسليم المقدمة ناظرا للانصاف ليعثر اي ليتزلزل
الخصم من العثار وهو المزلة لا من العثور وهو الوقوف حيث يراد تبكيته اي اسكاته والزامه لا التسليم انتفاء
الرسالة وفيه ان تسليم القصر تسليم البشرية وانتفاء الرسالة ايضا وفيه العثار في يد الخصم لا عثاره فيجاب بان المراد ومنه نحن بشر مثلكم والنفي والاستثناء لغو لم يقصد به معنى وانما ذكر لمجرد موافقة الخصم في العبارة
ولا يخفى ان الجواب حينئذ ان المراد بالنفي والاستثناء مجرد اثبات البشرية ولا مدخل فيه لكونه في عبارة الخصم
على ان ذلك بعيد من النظم بل لا يليق بالاعتدة لان الموافقة للخصم في عبارة يكون صريحا في تسليم دعواه بغير حق
البلاغة فالوجه ان يقال ان القائلين اعتقدوا ان المرسل يكون ملكا لا بشرا فنزلوا الرسل في دعوى رسالتهم
منزلة من يعتقد ملكيته وينكر بشريته فقيل لهم ان انتم الا بشر مثلنا وقلبوا حكمهم وعكسوه بمعنى ان انتم
الا بشر لا ملك فقولهم ان نحن الا بشر ليس فيه انتفاء الرسالة بل تسليم المقدمة المجاراة والزامهم بقوله ولكن
الله يمن على من يشاء من عباده بمعنى انتفاء الملكية وثبوت البشرية لا يستلزم انتفاء الرسالة وههنا بحث شريف
آخر وهو ان قولهم للكفار فاتوا بسلطان مبين يدل على انهم كانوا يكرون رسالة البشر فالوجه ان يقال انهم اعتقدوا
ان الرسل ادعوا فضلا وامتيازا عنهم استحقوا بذلك النبوة فقالوا لهم ان انتم الا بشر مثلنا لا يستحق امتيازا ونون
البشرية الى امتياز حتى تستحقوا الرسالة وحينئذ وصف البشرية بالمماثلة مقتضى المقام فقولهم ان نحن الا بشر
مثلكم تسليم لهذه مقدمتهم وقولهم ولكن الله يمن على من يشاء من عباده منع لطلب الرسالة الامتياز الذي هو فضل من
الله يؤتيه من يشاء من عباده وكقولك عطف على قولك كقولك لصاحبك انما هو اخوك فلن يعلم ذلك ويقو
ظاهر هذه العبارة على ما قرر بنا على بيان الشيخ من ان انما انما تستعمل لامر يحسب المتكلم انه يعلمه عن المخاطب
به كما ترى حينئذ يكون المعنى لمن يكون من شانه ان يعلم ذلك وتقريره وحينئذ لا وجه لقوله وانت تريد ان
ترفقه لان الخطاب حينئذ لا افادة له للترفيق ولذا قال الشارح معترضا على المصنف الاولى ان يكون
هذا المثال من قبيل التنزيل منزلة المجهول والمراد بالترفيق جعله رفيقا مشفقا بالعاما ما يعلمه اسرع
تجده في كتب اللغة وانما وجدنا ترفق له اذا رفق قليه له وتقول او تريد الاخبار برفقه على المخاطب انا
كان منكرا الرفق عليه ولو جعل قوله ترفقه للنسبة اي تريد ان تنسبه للرفق لكان المراد هذه النكتة
فهي من محتملات عبارته لكن ما في المفتاح هو الاول وقد ينزل المجهول منزلة المعلوم لداع ما ظهوره
اي ادعاء انه مما يجب ان يعلم ويسعى في تحصيله فكل من يخاطب بمثله فهو عالم مريد ومحبز لمقدمات معرفته

ر ح ٥ مرزا جان

ل

ه ٢ الظهور

مولانا الوجيه حفظه الله ف

ه

ر ح

ه

فنسمع الدال الثالث نحو قوله تعالى حكاية عن اليهود انما نحن مصلحون زادوا ان كونهم مصلحين لكمال ظهو
معلوم للمخاطب او لكون معرفة المصلح امرا واجبا لم يرض احد من نفسه بالجهل بها صلاحهم ولذلك
الادعاء المستلزم لكمال الانكار حالا انهم هم المفسدون للرد عليهم موكدا بما ترى اي بما تعلم محققا
او بما تبصره لكمال ظهوره على حسب انكارهم من تصدير الكلام بحرف التنبيه الموجب لكمال العناية
بشفهيم وبان واسمية الجملة وبضمير الفصل الذي للتاكيد عندما يفيد الحصر وبتعريف المسند المفيد
لحصر الافساد فيهم ادعاء والحصر تاكيد على تاكيد وادعاء حصر الفساد فيهم تاكيد آخر هذا وهناك تاكيد
آخر لم يشر اليه المصنف وهو توبيخهم وتقريعهم بقولهم ولكن لا يشعرون وجعله داخلا في قولهم ما ترى
كما يشعر به كلام الشارح بعيد عن السوق وباباه بيان الايضاح ومزية انما على العطف المشارك للفرق في
الدلالة على القصر بحسب الوضع فلا يرد ان تلك المزية مشتركة بين التقديم وانما الكلام بحسبه ان ما عليه
المزية لا ينحصر في العطف بل منه النفي والاستثنا انه يعقل منه الحكمان معا كما هو مقتضى القصر ظ القصر
امرا جمالي لا ترتيب في تعقله بين الحكمين فهو مفهوم انما ومترتب على تعقل الحكمين في العطف تفصيلا فالعطف
مع انما من حاق العبارة وفي العطف لازم مفهوم العبارة وفي المرخ ان المزية في ذلك انه ينهم القصر
من اول الامر ولا يذهب الوهم الى خلافه واحسن مواقعها التعريض اي الاشارة الى معنى غير مفهوم من
حاق العبارة بقوله انما يتذكر اولوا الالباب فانه تعريض بان الكفار من فرط جهلهم كالبهائم فطمع النظم
كطمعه منها ففيه تعريض بطامع النظر فيهم وبما لا ينبغي ان يصدر منهم من الطمع وبالكفار وبكونهم كالبهائم
هذا مقتضى سوق كلام المصنف والمطابق لما ذكره في الايضاح وهو احسن مما ذكره الشيخ في دلائل الاعجاز
من ان المقصود منه ذم الكفار وان يقال انهم من فرط جهلهم كالبهائم وكون احسن مواقعها التعريض فيه
ما والا لان الخاطب بزعمه لا يجعل الحكم بخلاف النفي والاستثنا فيكفي في حسن موقع النفي والاستثنا افادة عدم
بخلاف انما فانه لا اعتداد معه بحمل الكلام وانما مناط الفائدة ما يتوسل به اليه فان قلت فلا موقع لتعليم
الا التعريض قلت من مواقعه افادة تلازم مفادة الخبر ثم اشار بكلمة ثم الى البعد بين البحثين والانتقال
من بحث الى بحث فهو بمنزلة الفصل والباب المقصور كما يقع بين المبتدا والخبر كما مر وقد سبق مثله كثيرة يقع
بين الفعل والفاعل ومنه انما يتذكر اولوا الالباب والمقصود الحاق المبتدا بهم والخبر بهما في الكثرة دفعا
لتوهم قلتها او عدم حصرها كثيرا مثلهما ولم يات من الفعل والفاعل الا بواحد ولم يات من غيرهما بشيء ولعل
التوهم انما يكون بين الفاعل والمفعول والفعل والفاعل اذ ليس احدهما صفة والاخر موصوفا حتى يكون
في قصر الصفة على الموصوف او العكس والمراد بالفعل ما يعم شبه الفعل كما شاع وللشارح ان يدرج شبه الفعل
في قوله وغيرهما اي غير الفعل والفاعل قال الشارح كالفاعل والمفعول والمفعولين من باب اعطيت وذي الحال
والحال والفعل سوى المفعول معه والعامل يرجع الى قصر الفعل مقيدا بما عد مقصودا في المقصور عليه ولذا القصر
القصر في قصر الصفة على الموصوف والعكس هذا وكما يظهر الفرق بين ضرب زيد الا عمرا وبين ما ضرب زيد
الا في الدار حتى يصح جعل القصر في الاول بين زيد وعمرو وفي الثاني بين ضرب وفي الدار بل القصر في
الثاني ايضا في الظاهر بين زيد وفي الدار وعند التحقيق بين الفعل المقيد بالفاعل والظرف فمعنى الاستثنا
يوخر المقصور عليه عن المقصور مع اداة الاستثنا وقل تقديمهما دون تقديم احدهما بان تقول في ما جاءني الا
زيد ما جاءني الا اياي زيد لان القصر فيما يلي الا ينعكس للقصر او بان تقول ما جاءني زيد الا انه لا فائدة لا يعني
لها اصلا بحالهما اي كائنين بحالهما الذي قبل التقديم من اتصال المقصور عليه بالاداة وتقديم الاداة عليه

ل

له

نسخة ولا يظهر فيه رد على التم وجاء به عند مرزا جان

ه

واحترز بزيد عما اذا لم يكونا بالهما بان تقدم المقصور عليه على الاداة فتقول في ما جاءني الا زيد الا اياي الا ان التقديم فيه كثير بل لانه لم يجوز اصلا لان القصر انما يكون فيما يلي الا فيعكس المقصود نحو ما ضرب الا عمرا زيد وما ضرب الا زيد عمرا والدليل على وقوع هذا التقديم قول الشاعر ١ الشهير باقوم الاكارها ما باب الامير ولا دفاع للحاجب ١ وقوله كان لم يعيث حتى سواك ولم يقم ١ على احد الا عليك المواجع ١ استدل به قصر الصفة قبل تمامها في المثالين المذكورين من ان المقصور ضرب زيد في عمرو لا مطلق الضرب فيفي المقدم ايهام غير المقصود اولا وينبغي ان نعلم ان ما ضرب الا عمرا زيد اضعف من ما ضرب الا زيد عمرا لان فيه رعاية الاصل من تقديم الفاعل وفي ما ضرب الا عمرا زيد خلاف الاصل ولا يخفى ان قوله الشهي الى آخره من قصر الموصوف على الصفة فانه من قبيل قصر المتكلم وقت الاشهى افراد نفسه قصر الموصوف على الصفة قبل تمامها لان وقت الاشهى باب الامير ودفاع للحاجب من تتمة المقصور فالتعليل قاصر ويمكن ان يعلل الحكم بان المقصور ينزل منزلة امر واحد والفصل بين اجزائه كالفصل بين اجزاء الكلمة وبعض النحاة منع التقديم بحجة انها ايضا وجعل ما ضرب الا عمرا زيدا كلا من تقدير ضرب زيد في جواب من ضرب ولا يخفى انه تكلف وقال المصنف هذا التقدير باطل لانه يفيد الحصر في الفاعل ايضا ومنع البعض ان المقدر خال عن اداة القصر وقال الشارح المحقق ان السؤال المقدر يقتضي الجواب باستبقاء الضارب حتى لو ضرب زيد عمرو وقلت في جواب من ضرب عمرا زيد لم يتم الجواب فقال نعم يمكن التزام القصرين في هذه الصورة والتزام انه لا تقديم للمفعول مع الا على الفاعل الا اذا اريد القصران هذا وتقول ان ايراد المصنف لا يقتصر على هذا المقام بل يتجه على مواضع متعددة فيما جاهير النحاة ما زيد يعطي عمرا الا درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاء درهما في جواب ما اعطاء ما زيد عمرا الا درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاء درهما في جواب ما اعطاء وما زيد يعطي غلام عمرو الا درهما في جواب ما اعطى ولا يمكن التزام الحصر فيه اذ لم يرد ولا على الكسائي قوله بات المنصوب مفعول المقدر دون الفعل المقدر بانه يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيدا اضرب الناس عمرا اي في تقدير يضرب عمرا في جواب من يضرب ومنها قولهم في لبيك يزيد ضارع انه في تقدير يبكيه ضارع في جواب من يبكيه ومن البين ان ليس المعنى على انه يبكيه الاضارع ولو التزمنا القصرين في ما ضرب الا عمرا زيد على ما ذهب بعض النحاة لم تكن المخالفة بين الكسائي وذلك البعض في مجرد توجيه النصب بل في معنى التركيب وحينئذ يرجح قول الكسائي ومن تبعه لانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد بالتركيب والبعض اقرب بالغفلة من امر بلزم بهم القصر تقدير السؤال فالتحقيق ان السؤال عن مقتضى الحصر لو لم يكن مقدرا نافيا من الكلام فانك في تقدير من يبكيه مثلا في البيت قاصد تعيين الفاعل المتروك لا سائلا عن عموم البكاء فانك تريد من يبكي البكاء الذي قصدت الامر به بقولك لبيك فتامل ٩ وجر الجميع اي السبب في افادة النفي والاستثناء القصر او طرق الجميع وطريقة فيها في الجميع اي في جميع صور القصر من ما هو بين المبتدا والخبر والفعل والفاعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف بين ١٠ وانما راجع الى النفي والاستثناء او الى العطف فزيد ما ضربت الا عمرا وزيدا ضربت لا غيره واقتصر على البيان في المفرغ لان البيان فيه بجعله مرددا الى غير مفرغ فاذا بين فكما نبين غير المفرغ ايضا ان النفي في الاستثناء المفرغ وهو الذي ترك فيه المستثنى منه ففرغ الفعل الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى كذا قالوا فوصف بالمفرغ وصف بحال المتعلق اي مفرغ العامل او على الحذف والايصال اي المفرغ له ونحن نقول هو الذي فرغ عن اعرابه بشغل باعراب المستثنى منه والا ولى ان يقولوا ففرغ العامل الذي قبل الا وشغل عنه بالمستثنى ليشمل ما اذا لا قابل الا ولى ففرغ عامل المستثنى منه وشغل عنه بالمستثنى ليشمل ايضا ما قاسم الا اذا في ان العامل بعد الا لا ان العامل المعنوي

ع

مع المبتدا والخبر فتامل ٩ بعد الا الاولى ترك ليشمل المستثنى المفرغ بغير ويستغني عن قوله وغير كالا الى آخره ١٠ يتوجه الى مقدر وهو مستثنى منه للا يلزم النفي من غير منفي عنه ١ عام ليتناول المستثنى منه وغيره وللا يلزم التخصيص من غير مخصص فنقول القول بتقدير المستثنى بنافي ما يجيء في بحث الايجاز والاطناب من ان قوله تعالى كما لخبيق الكذر السيئ الا باهله من امثلة المساواة وما وجهه الشارح من ان تقدير المستثنى منه اعتبار لخصوصية ادعاها اليه امر لفظي هو بمعزل عن نظر صاحب المعاني ان اراد بالمقدر في هذه العبارة ما ينسابق الذهن اليه ويرجح اليه تفصيل المعنى من غير تقدير في نظم الكلام فتامل ٩ مناسب للمعنى في جنسه بان تقدر في ما ضرب الا زيد لا احيوانا ولا شيئا حتى لا ينافي القصر مجيء حمار وفي ما اعطيته الا جيدا ثوبا حتى لا ينافيه اعطاء ادرهم فالمراد بالجنس ما يعد في العرف جنسا وبغير اللائق المشارك للمستثنى فيه انه من جنسه لا انه من جنس زيد مع انه حيوان ويقرب مما يفهم من قولهم الجنس الى الجنس يميل فمن فسره بما لا يصدق على المستثنى فقد بعد ٩ وفي صفته اي كونه فاعلا او منعوتا الى غير ذلك ولا يخفى ان في قوله في جنسه مسامحة لان المقدر بيان ان يكون جنس المستثنى لا مشاركه في الجنس فلا تصح المناسبة في جنسه كما صحت في صفته فالمراد مناسب له في كونه جنسه وان القصر لا يتوقف على تقدير ذلك المناسب بل لو قدر اعم الاشياء لحصل القصر ايضا المستثنى فيما ذكر فيفي المستثنى منه نحو ما جاءني احد الا زيد ليس مناسبا له في صفته مع افادته القصر وان في بيان وجه القصر تحقيق حقيقة القصر وبيان مقداره ما توجب اليه النفي وهو امر مهم لا تنبغي الغفلة عنه ٩ فاذا اوجب منه اي من ذلك العام شيئا بالا لشيئا او اوجب لشيء منه بالا كما في جاءني الا زيد فانه لم يوجب من العام شيئا بالا وجب لشيء منه حالا القصر ضرورة بقاء ما عدا ذلك على ما كان عليه من تعلق النفي به وفي انما يوخر المقصور عليه لو قال ابدا الا مستغنى عن قوله ولا يجوز تقديم على غيره اما من التجويز وهو الانسب بقوله لم يوخر واما من الجواز للالتباس اي بالتباس المقصور عليه بغيره من لزوم القصر قبل التمام فان قلت مع تقدير المقصور عليه ينعكس المعنى بالالتباس ايضا المقصور تعين غير المقصود قلت لو سلم فالمراد انه لو جاز تقديم المقصور لزم الالتباس وتعين غير المقصود بعد ايجاب تاخير المقصور وغيره في صورة جمع لا مع انما الالتباس مع التقدير فلو قيل انما ضرب عمرا زيد لا بكر الا يلتبس قال الشارح وههنا نقول لوجود تقدير المقصور مع انما كما في قولنا انما زيد ضارب فانه لقصر الضرب على زيد كما قال ابو الطيب شعر اساميا لم تزده معرفة ٩ وانما الذة ذكرناها ٩ اي ما ذكرناها الالذة ويمكن الجواب بمنع ان انما للقصر انما القصر المتقدم هذا وغيره ان في الحكم بان انما في هذا التركيب لا تصرفيه وفي انما جاءني زيد لا عمرو للقصر حكاه وغيره كالا في افادة القصرين اي قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف باقسامهما ولك ان تريد بالقصرين القصر بين المبتدا والخبر والقصر بين غيرهما وهو اقرب وفي امتناع مجامعته ١ قد تبع المفتاح في تقضيه وجر الشبه والاولى الاقتصار على قوله وغيرها كالا اذ فيه تكثير المعنى بتقليل اللفظ لانه يفيد المشاركة في جميع الحكام الا التي منك الايجاد والانشاءات الذي تفعل ما تشاء ١ لا تبتهل ولا تلتجئ الا اليك ١ ولا تنمي الندا برفع الحاجة الا اليك ١ انت المستغني في معرفتك ان نستفهمك ١ وانت المنزه عن ان يكون شيء منك في حيز الالهام ١ فما اخير امورنا ١ وانعم علينا ببشرح صدورنا ١ ووفقنا بالاجتناب عن المناهي ١ وارزقنا بمعرفتك حقا يقينا الاشياء كما هي ١ يا كريم امرت الذي تختبئ راجيا ١ ولا تحرم منادي يا ولا مناجيا ١ الانشاء اي هذا باب الانشاء وقوله ان يكون ابتدا الكلام كالا يخفى على ذوي الافهام وقد سبق في اول الفن بيان ان الانشاء الخبر والتمني في قوله وانما اعتبر التمني منها التمني بمعنى كلام مريد على التمني فقوله والملفظ الموضوع لم ليت ضميره راجع الى التمني بمعنى الحالة التي تعتري المتكلم والمراد ان اللفظ الموضوع لتحصيل هذا المعنى على ان اللام للغرض وعلى هذا التياس غير التمني وقد يقال الالفاظ

قوله وقال المعم الخ ينبغي ان يراجع كلام الايضاح للمصنف ليعلم هذا فانه من وقف على كلام المطول على ان هذا الكلام فيه من الحكاية عن المصنف قال الذي هو المطول انما هو فيما اذا قدم المرفوع واخر المنصوب واصير عامل المنصوب حالة يمكن عليه بالقوة واعترضه المصنف بانه يقتضي التخصيص بين الفاعل والمفعول مع انه يقتضي خلافه وخطا من ظن ذلك وجه بيانه ان قال انا نلتزم اقتضاء التقدم للفاعل والمفعول جميعا وتسليم صحة هذا الكلام (وهو ما اذا قدم المرفوع واخر المنصوب واصير عامل المقام) ونذكر ان ايراد القصرين فيها واما اذا اريد القصران فيصح هذا الكلام المذكور وتحقيق اعلم ان القصر اخطاري التلقي عند المخاطب اخطاري التلقي عن المطول حيث قال فقال بمكن التزام القصر في هذه الصورة والتزام انه لا تقديم المفعول مع الا على الفاعل الا اذا اريد القصران هذا وتقول ان ايراد المصنف لا يقتصر على هذا المقام بل يتجه على مواضع متعددة فيما جاهير النحاة ما زيد يعطي عمرا الا درهما فانهم جعلوه في تقدير اعطاء درهما في جواب ما اعطاء وما زيد يعطي غلام عمرو الا درهما في جواب ما اعطى ولا يمكن التزام الحصر فيه اذ لم يرد ولا على الكسائي قوله بات المنصوب مفعول المقدر دون الفعل المقدر بانه يفوت الحصر ومنها قولهم ان زيدا اضرب الناس عمرا اي في تقدير يضرب عمرا في جواب من يضرب ومنها قولهم في لبيك يزيد ضارع انه في تقدير يبكيه ضارع في جواب من يبكيه ومن البين ان ليس المعنى على انه يبكيه الاضارع ولو التزمنا القصرين في ما ضرب الا عمرا زيد على ما ذهب بعض النحاة لم تكن المخالفة بين الكسائي وذلك البعض في مجرد توجيه النصب بل في معنى التركيب وحينئذ يرجح قول الكسائي ومن تبعه لانهم لم يقولوا بذلك الا بعد تحقيق المراد بالتركيب والبعض اقرب بالغفلة من امر بلزم بهم القصر تقدير السؤال فالتحقيق ان السؤال عن مقتضى الحصر لو لم يكن مقدرا نافيا من الكلام فانك في تقدير من يبكيه مثلا في البيت قاصد تعيين الفاعل المتروك لا سائلا عن عموم البكاء فانك تريد من يبكي البكاء الذي قصدت الامر به بقولك لبيك فتامل ٩ وجر الجميع اي السبب في افادة النفي والاستثناء القصر او طرق الجميع وطريقة فيها في الجميع اي في جميع صور القصر من ما هو بين المبتدا والخبر والفعل والفاعل الى غير ذلك وانما اقتصر على بيان الوجه في النفي والاستثناء لان وجه القصر في العطف بين ١٠ وانما راجع الى النفي والاستثناء او الى العطف فزيد ما ضربت الا عمرا وزيدا ضربت لا غيره واقتصر على البيان في المفرغ لان البيان فيه بجعله مرددا الى غير مفرغ فاذا بين فكما نبين غير المفرغ ايضا ان النفي في الاستثناء المفرغ

قوله من قصر الموصوف الخ جوز السيد ان يكون قصر الصفة على الموصوف ايضا للواقع وعلى تقدير ان تكون من قصر الموصوف على الصفة ابدى السيد احتمالين وحقق بعض الفضلاء ان الاخير منهما مستغنى عنه وذكر وجها للشارح

شعر

بياض في الاصل

ع

مطلب تقدير المستثنى منه اعتبار لخصوص ادعاها اليه امر لفظي وهو مثله

مطلب تقدير المستثنى منه اعتبار لخصوص ادعاها اليه امر لفظي وهو مثله

مرر لم ساسا به صوت تبديل المشاكلة

مرر لم ساسا به الى المراد ان

تقول انما ضرب زيد عمرا

ع

الالتباس

من فضله

بمعنى القا الكلام الخبري كما اخبار وهو بمعزل عن هذا المقام وان ظن الشارح انه المرام وكيف كما وقد عرفت من
اول الفن الاول ان الانشا الذي اعتبر في التنبيه هو قسم الكلام والتمني والاستفهام مثلا لم يات بمعنى القا
الكلام المفيد للتمني مثلا حتى يجعل الانشا بهذا المعنى منقسما اليها وما دعا الشارح الميرمن تصحيح مثل قوله واللفظ
الموضوع لم ليت لم يدر عه بحق وان القا الكلام للتمني ليس الموضوع لم ليت كما ان نفس الكلام ليس كذلك ان كان طلبا
جعل الطلب كالخبر اسما للكلام استدعى مطلوبا غير حاصل وقت الطلب لم يقل وقته لان الطلب السابق بمعنى الكلام
وهذا الطلب بمعنى آخر وهو محبة حصول الشئ على وجه يقتضي السعي في حصوله لوعلما نع من الاستحالة او البعد
كما في التمني وذلك الاستدعا لم نر له معنى لطلب الحاصل وقت الطلب سواكان تمنيا او غيره ففي غير التمني يجب ان يكون
حصوله بعد الطلب كما في قولك ليت زيدا يخرج او لم يخرج وان قلت ربما يطلب شئ حاصل وقت الطلب لعدم العلم
بحصوله والصحيح ان يقال اريد بمستدعى مطلوبا غير معلوم الحصول وقت الطلب قلت المراد بصحة استدعاء الطلب استدعاء
نفسه او المراد عدم الحصول في زعم المتكلم فاذ المريوجد شرط الطلب وصحة تحيل الكلام من يوثق به على معنى مناسب
لذلك الطلب واعلم ان لقوله استدعى مطلوبا احتمالين احدهما وهو الاظهر انه يتوقف على عدم حصول المطلوب
وثانيهما انه يطلب من المطلوب منه مطلوبا غير حاصل وقت الطلب ولم يذكر لقوله ان كان طلبا ما هو قسيمه
لان المقصود بالنظر هو الطلب لكثرة مباحثه ووفور فوايده واصالته بخلاف قسيمه فانه في الاكثر
اخبار وضعت موضع الانشا كصيغ العقود وافعال المدح وفعلا التعجب وعسى والتم واما جعل بعض
افعال المقاربة للانشا كما ذكره الشارح فلا يصح اذ كاد زيد يخرج يحتمل الصدق والكذب وكذا طفق
زيد يخرج وكذا رب رجل لقيته وكم رجل ضربته وان كان كم لانشا التكثير في حيز الخبر وربه لانشاء
التقليل فيه لكن لا يخرج به الكلام عن احتمال الصدق والكذب ولا يتعرى الانشا منه الى النسبة فعد الشا ح
اياها من الانشا ليس كما ينبغي لان انشاها ليس بما نحن فيه ولعل الانشا الترجي لجعل الكلام انشائيا وانواعه
كثيرة لم يرد بالكثير ما ينبو عنه صيغة جمع القلة فانها على ما ذكره المصنف خمسة ومنها التمني واللفظ
الموضوع له ليت ولا يشترط امكان المتمنى لا يشترط امكان المطلوب في شئ من اقسام الطلب بل يكفي زعم
امكانه في ما سوى التمني ولا يشترط فيه زعم الامكان ايضا بل يصح مع العلم بامتناعه وقد عرفت توجيه
مثله فتذكر والمراد بالامكان ان كان الامكان الذاتي ففي كلا م قوله لعل ليت الشباب يعود علي
بحث لان في امتناع عود الشباب نظرا وان اريد الامكان العادي تنفي الامكان المذكور قاصرا نكا يشترط ح
الامكان الذاتي ايضا بل يصح تمني المستحيل بالذات وكما لا يشترط الامكان لا يشترط الامتناع وخص الامكان
بالتمني لا نر يتبادر الى الوهم الى شتراط امكانه لما تقرر انه لا يصح طلب المحال وعدم تميز الوهم بين طلب على
وجه التمني وطلب لا على هذا الوجه في المتناع انه يجب في تمني الممكن ان لا يكون لك طمع والا كان ترجيا
وفيه بحث لانه طلب في الترجي وانما هو طمع وترقب فاذا كان طلب المرجو على سبيل المحبة كان تمنى وترج
فاذا اتى بليت فقد افاد التمني ون الترجي واذا اتى لعل فقد افاد الترجي وقد يتمنى بهل كانه
المناسب ايراده في المعاني المجازية للاستفهام لما انه لما تعذر ذكر لو ولعل هنالك ناسب ذكرهما هنا
استيفا للالفاظ المجازية للتمني فنحو هل لي من شفيع حيث يعلم ان لا شفيع قرينة صارفة عن ارادته
الحقيقة اذ لا سبيل الى الاستفهام عن وجود الشئ مع العلم بنقيضه اتى بها التوقف التجوز عليها لاخذها في
مفهوم المجاز ولا تصلح قرينة معينة كما ان العلم بعدم الشفيع لا يوجب الحمل على التمني لجواز ان يكون للاستبعاد
او لاظهار رشدة افتقاره الى الشفيع وترك هنا ذكر القرينة المعينة لعدم توقف المجاز عليها وانما يتوقف

عليها

عليها صحته ولم يهملها صاحب المفتاح والعدول الى الهل لكمال العناية بالتمني حتى ينزل منزلة ما لا يترجى
بانتفائه ومنه قوله تعالى هل لنا من شفعا فيشفعوا الماحكاية عن الكفار ولا يخص ذلك بهل بل يكون بالهمزة
ايضا كقوله الا سبيل الى خمر فاشربها والا سبيل الى نصر بن حجاج وقد صرح بر ابن الحاجب وورثه
عن الجزولي وسيبويه فالاولى وقول تمني تعرف الاستفهام وقد يتمنى بلو نحو لو تاتيني فتحدثني بالنصب
اراد بقوله بالنصب نصب القرينة الصارفة عن الحقيقة فان المضارع بعد الفا انما ينصب بعد الاشيا
الستة واما القرينة المعينة للتمني فهو ان استعارة لو للتمني من بين الستة قد شاعت دون غيره
والعلاقة كون كل منهما لتصوير غير الواقع واقعا ولعل القرينة المعينة ان المناسب لمقام التمني كما
ذكره الشارح لا نر يحمل المقام التحسر على انتفا الاتيان فتكون لو مستعارة للنفي وانما يعدل في التمني
الى لو اشعارا بامتناعه والامتناع في المثال المذكور يحمل ان يكون باعتبار الاتيان وان يكون باعتبار
المتحدث وقيل لو مصدرية مختصة بما بعد فعل فيه معنى التمني نحو ود والو تدهن اي ان تدهن وكثيرا ما
يستغنى باختصاصها بما بعد فعل التمني عن ذكره قبلها فقوله لو ياتيني بتقدير ود ان ياتيني قال
المكا كي كان حروف التقديم في الماضي والتخصيص في المضارع وقيل التخصيص في المضارع يستلزم التسد
على فوته في الماضي او على عدم فعله قبل المحض في الماضي يوجب التخصيص على فعله في المستقبل فيي لا تنفك
عن تقديم وتخصيص وهو هلا ولا يطلب القاهر عكس قراءة هبالك ونستعين في ابالك ونستعين
ولولا ولوما ما خوذة منهما مركبتين مع لا وما المزيدتين جعلهما مركبتين مع ما تغليب لهما لان لا
وانما جعل المأخذ هو لو مع انها ولا ايضا من الاجزا لان المدار في الاخذ هما وانما زيدتا تبعا لهما
كما يظهر من قوله لتضمنهما معنى التمني اي جعل زيادة ما ولا علامة لارادة التمني فيهما مع احدهما لا
يتفكان عنه فزيادتهما لالتزام التمني اياهما وليس المقصود مجرد رد حروف التخصيص الى هل ولو حتى
يكون خارجا عن نظر الفن متعلقا بعلم الاشتقاق بل المقصود التنبيه على ان التمني المقصود بهما قد
يجعل ذريعة الى امر آخر وهذا من اسرار هذا الفن لا يرتضي الا المجتهد فيه ان يقوله مثله ويرشد اليه هذا
المقصد قوله ليتولد تعليل للتضمن منه اي التمني في الماضي التند يم نحو هلا اكرمت زيدا وفي
المضارع التحضيض نحو هلا تقوم فان قلت التمني طلب الشئ على سبيل المحبة وهو يستلزم الشئ لو جب
ندامة المخاطب على تركه او حرصه على فعله فكيف يتوسل به الى التحضيض والتند يم قلت التمني لا لنفسه بل
للشفقة على المخاطب فوجب ذلك بلا خفا ولله در معرفة المصنف زيد في مقاصد المفتاح ولطف تنبيهه
لكلا مه حيث لخص كلا مه في هذا الموضع على هذا الوجه وهو في خفا الدرة الا ترعليه بحيث يكاد ينكر صحته فتامل
ولهذا اشتغل الشارح بتصحيحه وحق اعتمدنا على ذكا الناظر في كلا مه المتا هل للنظر فيه ومعرفة مرامه
ونحن نقول الاحسن ان يجعل لا وما ايضا من ما لم مدخل في التند يم والتخصيص ولا يجعل الا مجردا مارة على
قصد التمني بهما مع انه لم يتبين مناسبة لهما بكونهما علامتين وجمهة لاختيارهما دون غيرهما وذلك بان
يقال اما ولا للنفي تحسرا على ما فات وما سيفوت كانه قال ليتك فعلت ما فعلت ولبتك تفعل ما تفعل وقد
يتمنى بلعل فيعطى حكم ليت لا اختصاص لم بلعل بل هو مشترك بين هل ولو ولبت نحو لعلي احج من حيث صر
اي اقصدك فاز ورك بالنصب بعد المرجوا اي لبعد ما من شانه ان يترجى عن المرجو باستعمال لعل كما يتمنى
وان لم تكن لعل مستعملة في التمني بل في الترجي عن الحصول وقال السيد السند ان المراد المرجو بلعل والمتمنى
التمني به جعل المترجى به في حكم المتمنى ولا يخفى انه بعيد والاقرب ان يتمنى بلعل لقرب المتمنى من الحصول

فكانه قريب من الرجاء ولا يبعد ان يقال استعمال الفعل في المثال المذكور كان المقصد مرجوّ والزيادة بعيدة لانه ليس ببعيد القاصد فالحكم مناسب بليت ومناسبة بلعل فروعي الجهتان باستعمال الفعل ونصبا زوك ولظني بك فطنة لا تماشى من التأدّ فانيق تحتويها من لم كعب على وعنها اي من انواع الطلب الاستفهام وهو كلام يدل على طلب فهم ما اتصل به اداة الطلب فلا يصدق على افهم فان المطلوب به ليس طلب فهم ما اتصلت به لان اداة الطلب صيغة الامر وقد اتصل بالفهم وليس المطلوب به طلب فهم الفهم بخلاف ان قايم فان المطلوب به طلب فهم مضمون زيد قائم وسمي استفهاما لذلك وهذا الطلب على خلاف طلب التأثر على الفاعل فان العلم في علمني طلوب المتكلم وهو اثر المعلم لكن يطلب فعل المعلم الذي هو التعليم ليترتب عليه الاثر وكذا في اضرب زيدا المطلوب مضروبية زيد ويطلب من الفاعل التأثير ليترتب عليه الاثر وفي ازيدا قايم يطلب نفس حصول قيام زيد في العقل لان الاداة اتصل بقيام زيد بخلاف علمني فان الاداة فيه متصلة بالتعليم والالفاظ الموضوعة له اي لغرض تحصيل الاستفهام وهو الفارق بينه وبين الامر المتمني المطابق للاخبار الهمزة قدمها لانها الاصل والبواقي متفرعة عليها كما تقرر في موضعه وهل عقب الهمزة بها لكمال مناسبتها وعقبها بقوله وما ومن لذلك فكان الاستجمع كان معهما واي كم وكيف واين واني ومتى وايان لبعضها لطلب التصديق اي ايقاع النسبة وانتزاعها او بعضها لطلب التصور اي ادراك اسواها او بعضها ايهما قال الشارح ولكون الاعم اهم قدمه فقال فالهمزة ونقول تقديمها هنا ليكون التفصيل على طبق الاجمال فاجعل ما ذكر في سلك ما ذكرناه في مقام الاجمال ولو حتى القول بان في التاخير آفات لطلب التصديق تقدم وجبر لتقديم على التصور فادركه ان كنت من اهل التدبر وهناك وجه آخر هو انه ليس طلب التصور الا كلام ظاهري كطلب التصديق ويخفق له انفا اسر تعالى ونبخبك من التحير كقولك اقام زيد تقدم الفعلية لان الاستفهام احق بها او ازيد قايم والمريتقرر زيد وازيد ليس بقايم وما معنى مقام يتفهم عن الايجاب الا ويسعه الاستفهام عن السلب ويرجح احدهما على الاخر غيبة المتكلم به والاهتمام بتوجهه او التصور كقولك في طلب تصور المسند اليه ادبر في الانا ام عمر فانك تعلم ان في الانا شيأ والمطلوب تعيينه وفي طلب تصور المسند في الخابية دبس ام في الزق فانك تعلم ان الدبس محكوم عليه بالكينونة في احدهما والمطلوب التعيين قال السيد السند كون الاستفهام لطلب التصور كلام ظاهري مبني على التوسع لوجهين احدهما ان المجيب اسوال ادبر في الانا ام عمر اليس بمتردد في تصور الطرفين شيأ وثانيهما ان الجواب المطابق هو التصديق بثبوت احدهما والثاني لا يمتنع عن طلب الآخر فلم تتم حصر الجواب ونحن نقول مطلوب البليغ بتركيب الخبر افادة النسبة الخارجية بين تحولي موضوع واحضارها او تصويرها في مختلفة فانه ترجيح طريق على طريق لا قتضاء المقام فما يتعلق بهما من خصوصياتها التحصيل تصويرها ليكون التصديق بالنسبة على وجه يقتضيه المقام والتصديق بالثبوت لاحد الامرين هو التصديق بالثبوت للعين باختلاف الموضوع فيجب المقامين وتعيين الموضوع في احدهما ليحصل تصور الطرف على وجه فيه خصوصية لتكون فايدة الخبر لازمة للمجيب بالتعيين عن سؤال ادبر في الانا ام عمر بحمل ذات الموضوع متصورا باحدهما لتكون حكمة اتم فالمطابق بالنسبة الى تعيين طرف حكم من العموم الى الخصوص ليصير تصديقا تصورا تم فليس تردد التصديق في نظر البليغ وازا قتضاء الذهني والمطابق في المطلوب ليس التصديق بل تبديل التصور وتغيير المتصور ويلزم من تبديله ولا يلزم من توجه الطالب الى شيء توجهه الى لازمه فجعل بعض كلمات الاستفهام لطلب التصور لكونه سؤالا عن مفرد من مفردات الخبر ليس بشيء على الموسع وليس المقصود بالجواب الا تصوير هذا الطرف ليكون التصديق بالنسبة اتم سواء كان التصديق بالاتم تصديقا آخر او عين الاول وازا ملت حق التامل لا تجد فرقا بين قول المجيب عن الاستفهام المذكور بقولك زيد بن قولك من

اول

فطانة

القواعل

كيف

وهو انضباط مفهوم التصور لتحصل مفهوم التصديق

ام عمر

مبيانه

الطلب

اول الامر في الخابية شيء اي دبس فكان النظر في التغيير ليس الى تحصيل تصديق بل الى تحصيل تصور الشيء بخصوصه وكذلك جواب السؤال لتحصيل تصور الموضوع المبهم بخصوص المدبس لا اظنك في ريبة مما اوضحناه للامع مزيد التشييد ان لم يكن بين بصرك الحديد ومشاهدة الحق غشاوة التقليد ومنه التوفيق والتأييد ولهذا اي لكون الهمزة لطلب التصور لم يقبح ازيد قايم كما قبح هل زيد قايم لان قبح هل زيد قايم لايهامه طلب التصور مع انه لم يجئ له وذلك لان الاستفهام بالفعل اولى فيوهم ازا يلا الاسم للدلالة على انه المسؤل عنه وذلك لايهامه ان يقدر في زيد قايم واعمرا عرفت كما قبح هل عمرا عرفت قال الشارح المحقق وذلك لان التقدير يستدعي حصول التعلق بنفس الفعل فيكون هل لطلب حصول الحاصل وهو محال بخلاف الهمزة فانها تكون لطلب التصور وتعيين الفاعل او المفعول وهذا ظاهر في عمرا عرفت واما في ازيد قام فلا اذ لو سلم ان تقدير المرفوع يستدعي التصديق بنفس الفعل حتى لا يصح السؤال عن التصديق غايته انه محتمل لذلك على مذهب عبد القاهر فيجوز ان يكون ازيد قام لطلب التصديق ويكون تقديم زيد للاهتمام ونحوه ويدل على هذا انه علل قبح هل زيد قام بان هل معنى قد وانه يختص بطلب التصديق كما يجيء وهذا انما يتجه على ما علل به القبح دون ما علمناه بيد ان زيد قام وان لم يتجه كون التقدير للتخصيص حتى يكون مع التصديق باصل الحكم بل لا يصح عند السكاكي لكن ازيد قام يستدعي ان يكون التصديق حاصلا باصل الحكم ويكون تقديم زيد لتعلق السؤال به والهمزة للاستفهام بالفعل اولى ولذا لم يقل لم يتبع ازيد قايم لكن العلة في قبح هل زيدا عرفت عند السكاكي والمصنف ما ذكره لا ما ذكرناه وكان الاولى ان يقول ولهذا لم يمتنع ازيد قام امعمرو ولم يقبح الى آخره والمسؤل عنه اي بالهمزة هو ما يليها كالفعل في اضربت زيدا ام اكرمته واما مجرد اضربت زيدا فان المطلوب فيه التصديق والمتبادر ان الواقع بعدها الجملة اذ ليس تقديم الفعل لتعلق الاستفهام به بل على ما هو الاصل فيه والفاعل في انت ضربت زيدا اذ لو كان السؤال عن صدور الضرب عن الفاعل القيل اضربت اذ لا فائدة في ذكرات ولان الاستفهام بالفعل اولى والمفعول في ازيدا ضربت المفعول يعم الخمسة الا المفعول معه فانه لا يتقدم على عامله والاستفهام عن المفعول المطلق المحدود نحو اجلسة بفتح الجيم او كرها مع التصديق باصل الفعل متجه واما عن الجهم فلا نحو اجلوسا جلست وكذا الحال نحو اراكبا جئت وخبر كان نحو اقائما كان زيد واما البواقي فلا يتصور فيها ان تلي الهمزة ولا يخفى على من له دربة في نحوه وهل لطلب التصديق الاولى لطلب الايجاب قال الرضي هل لا تدخل على انا في اصلا قلت كانه لزيادة اصالة انه في الاصل بمعنى قد وقد لا تدخل على انا في فحسبك اي اذا عرفت انه لطلب التصديق فحسبك هي فحسب مبتدا لكن فتحة ليس بناء لانه يبنى بعد حذف المضاف اليه على الضم وقالوا القصر على طلب التصديق وان كان ليس من طوقه على الجملتين نحو هل قام زيد وهل عمرو قاعد اعتنى بتكرير المثال دفعا لتوهم التخصيص بالفعلية من كون هل في الاصل بمعنى قد وكون هذا الاصل مرعيا في المنع عن الدخول على انا في والدخول على اسمه خبرها فعلا واثباتا باختيار هل عمرو قاعد على عمرو قعد الى قبحه ولو مثل بهل زيد قايم لكان الاشارة اولى ولهذا امتنع هل زيد قام ام عمرو اي استعمالها مع ام المتصلة لانه يكون حينئذ لطلب التصور لوجوب حصول التصديق مع ام المتصلة مع ابهام يطلب بالاستفهام تعيين هذا المبهم ومنه يعرف من منع الفاء ايرادها مع ام المتصلة وقبح هل زيد اضرب ام عمرو لان التقدير يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل في الايضاح لما تقدم اشاريه الى ان تقديم المفعول للتخصيص ولا يخفى ان التخصيص يستدعي ثبوت الحكم وخطأ المخاطب في قيد من قيود الملام قال الشارح واعلم انه يمتنع ايضا ان يكون زيدا ضربت من قبيل حذف العامل والتفسير لكن التفسير قبيح بدون الاشتغال بالضمير هذا ولا يخفى ان هل زيدا ضربت على هذا ليس ممتنعا للقبح بل هو دائر بين ان يكون قبيحا او ممتنعا الا ان يقال المدار بين الامتناع

يقع

معام

اي هذا

المعرفة

ويتدرج

ب

والفتح متعين للفتح ثم قال الشارح وقيل لم يمتنع لاحتمال ان يكون للتقديم لمجرد الاهتمام به من غير التخصيص وفيه نظر لانه لا وجه حينئذ لتتبعه سوى ان الغالب في التقديم هو الاختصاص وهذا يوجب ان يتبع وجه التجيب ابتنى على قصد الاهتمام دون الاختصاص ولا قائل بهذا وغير انه اذا كان احتمال الاهتمام دافعا للفتح فلا يتبع الحكم بفتح هل زيدا ضربت ويختل كلام المصنف فتمام كلام المصنف يتسدد على ان يكون احتمال الاهتمام مجامعا للفتح فيصح ان يجعل وجها لحكمه بالفتح دون الامتناع وانه فرق بين وجه للتجيب أعني وبين قولنا هل زيدا ضربت فان في الثاني يلزم التناقض فان غلبة الاختصاص فيه يوجب الحكم بعلم المتكلم باصل الحكم وهل عكس جهلي فلا قائل في الاول على ان في الثاني حمل المخاطب على جواب آخر خطأ هو اليقين بخلاف الاول فانه يريد هنا الى جواب **دون ضربته** اي لم يقبح هل زيدا ضربته **لجواز تقديم المفعول قبل زيد** جوازا غير مرجوح وانما قيدنا بالجواز لانه الفارق بين زيدا ضربت وزيدا ضربته اذ الجواز مشترك قال الشارح بل التقديم قبل زيد راجح لان الاصل تقديم العامل قلنا لكن الاستفهام بالفعل اولى وجوازهل زيدا ضربته مما يشهد له كلام بن الحاجب حيث جعل النصب مختارا بعد حرف الاستفهام في المضمر على شريطة التفسير لكن الرضي حكم بعدم جواز حذف فعل هل المختار وايضا يرد على قوله دون ضربته ان انتفاء هذا الوجه للقبح لا يوجب عدم قبحه لان انتفاء علة مخصوصة لا يوجب انتفاء المعلول مالم يتم دليل على انحصار العلة فيه **وجعل السكاكي قبح هل رجل عرف لذلك** اي لان التقديم يتسدعي حصول التقدم بنفس الفعل لما سبق من ان اعتبار التقديم والتاخير في رجل عرف واجب وان اصله عرف رجل على انه مبتدا والضمير كما في قوله تعالى واسروا النجوى الذين ظلموا وفيه بحث لان اعتبار التقديم والتاخير فيه كما ترى سبب لكون المبتدا نكرة وهو منتف مع حرف الاستفهام لانه يصح وقوع نكرة بعد حرف الاستفهام مبتدا صرح به الرضي قال الشارح المحقق وانما لم يحكم بالامتناع لاحتمال ان يكون رجل فاعل فعل محذوف وفيه ان الحكم بالقبح على هذا تكلف لانه ليس فيه قبح عدم اشتغال الفعل بالضمير على ان فيه مجاة عن تكلفات اوردها السكاكي **ويلزم** اي السكاكي **ان لا يقبح هل زيد عرف** لانه لم يجعل للتخصيص كما عرفت واللازم باطل باتفاق النحاة وفيه انه هل يأبى السكاكي بخالفة النحاة معه وانه قد يقبح طردا للباب قال الشارح ان انتفاء علة مخصوصة لا يستلزم انتفاء الحكم نعم هذا الوجه لا يستلزم قبحه وفرق بين عدم الاستلزام واستلزام العدم ويمكن دفع الحمل بان مراد المصنف يلزم السكاكي ان لا يقبح اهل رجل عرف لهذا الوجه يعني يلزمه ان لا يكون وجها جاريا في جميع مواد القبح والمقصود ترجيح وجه الغير باطراد وارده لا ابطال وجهه وابطال الحكم بشيء لا يستلزم ابطال وجه **بخلاف غيره** اي غير السكاكي **فيهما** اي قبح هل رجل عرف وهل زيد عرف **بان هل بمعنى قد في الاصل والاصل اول** وقد جاء على الاصل في قوله اهل عرفت الدار بالغريين **وترك الهمزة فيها لكثرة وقوعها في الاستفهام** وقد يقع في الخبر كقوله تعالى هل اتى على الانسان اي قد اتى فلما التزم ترك الهمزة نابت منابها في الاستفهام وقد من امور لا تنفك عن الفعل المذكور فكذا ما هو بمعناه فبقي بعد صدر ورة بمعنى الاستفهام مع على اصله فلم يفارق الفعل الا بالحذف ولا بالفصل في كلام فيه فعل فعلا فعل فيه تسك عنر لما تجده فان قلت ما الفرق بين هل ومتى حتى جعلوا الثاني متضمن معنى الهمزة والاول لم يجعلوا بمعناها قلت لم ير ضوابط يقينا معنى قد فيه لئلا يوجب امتناع دخوله على الجملة الاسمية وكان اختصاص هل بطلب المصدق ايضا نشأ من كونه في الاصل بمعنى قد الذي هو لتحقيق النسبة او تقليلها ولا اتصال له بالمفردات **وهي** اي كلمة هل **تخصص المضارع بالاستقبال** قال الشارح لحكم الوضع كالسين وسوف هذا وفيه انه لو كان لحكم الوضع لكان مخصصا للماضي ايضا بالاستقبال مع انه ليس كذلك قال الله تعالى فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا الا ان يقال الوضع هل للمستقبل فاذا دخل للفعل المضي

لا يلزم من تخصيصه بالمستقبل خروج شيء من وضعه بخلاف ما اذا دخل على الماضي فانه لا بد اما من خروج الماضي الى الاستقبال او التقييد بالحال فان قلت كونه لحكم الوضع مختصا بالمستقبل يمنع دخوله على الحال اذا كان مستعملا في معناه وهو هنا للانكار دون الاستفهام اذ لا معنى للاستفهام عن الضرب حال التكلم قلت المتزم لهذا المقتفي للوضع حين دخوله على المضارع وجعل الرضي امتناع المثال لامتناع كون هل مستعملا في الانكار وقد وهم البعض من تخصيصه المضارع بالمستقبل انه لا يدخل الا على المستقبل وقد عرفت فساده **ولاختصاص المقدر بها** اي بالاداة دخل على المقدر **وتخصيصها المضارع بالاستقبال** هو المقصور عليه فتدرج العبارة بين استعمالي التخصيص **كان لها مزيد اختصاص** اي ارتباط فانهم **مما كونه زمانيا اظهر كالفعل** الا ظهر من الفعل ولم تقل مزيد اختصاص بالفعل ليظهر وجه مزيد الاختصاص قال المصنف اما الثاني فظاهر وا وضح الشارح واما اقتضاء الثاني اي تخصيصها المضارع بالاستقبال الذي فظاهر اذ المضارع انما كون فعلا وكانه عرض بالمختاج حيث قال ولا تستدعائه التخصيص بالاستقبال لا يحتمل ذلك وانت تعلم ان احتمال الاستقبال انما يكون لصفات الذوات لا لنفس الذوات لان الذوات من حيث هي هي ذوات فيما مضى وفي الحال والاستقبال تسلزم ذلك مزيد اختصاص لفعل دون الهمزة بما كونه زمانيا اظهر كالافعال هذا وجبر المواخذة عليه انه توضيح للواضح بالحقيقة ان التخصيص بالمستقبل انما هو للمضارع وهو فعل وهذا لا يرد لان التخصيص بالمستقبل لا يعم غيره وهو المضارع والجملة الاسمية تكونها مخصصة للمضارع بالمستقبل لا يقتضي مزيد الاختصاص انما يقتضيه لو كان التخصيص مختصا بالمضارع فلا بد من اثبات ان الاختصاص بالمستقبل لم مزيد خصوصية بالمضارع حتى يتضح المطلوب ولا بد في بيانه مما ذكره السكاكي كما سيتضح لك ثم قال المصنف واما الثاني فلان الفعل لا يكون الا صفة والتصديق حكمه بالثبوت او الانتفاء والنفي والثبوت انما يتوجهان الى الصفات لا الذوات واحال السكاكي معرفة توجه النفي الى الصفة دون الذات الى علوم اخر واختلفت الآراء في تتبع هذا الكلام وبيان المراد بالذات والصفة فمنهم من اراد بالاجسام والعوارض ومنهم من اراد بالحقايق والعوارض والمراد بالعلوم الطبيعي والثاني علم الكلام وفي تفصيلها لبس الا وصمة ذوي الاحلام فطوينا هما على غرهما وان كنت تشتهيهما فعليك نحو شفي لبس السيد السند على الشرح فليكن ما لنا عليهما من التعديل والجرح في ساحة الطرح والاطراح ولما اضطر السيد السند في تتبعه ادعى ان الذات والصفة معنى يتعرية الكلام وان لم تثبت في السنة ائمة هذا هو الانام وهو ان المراد بالذات المستقل بالمفهومية وبالصفة ما لم يستقل ويكون معنى حرفيا وهو في النفي والاثبات النسبة الرابطة وحينئذ صح قول المصنف والفعل لا يكون الا صفة بخلاف الاسماء فانها ذوات لانها وضعت لمعان مستقلة صالحة ان يحكم عليها وبها ونحن نقول عنر سند وحنر اذ المراد بالصفة المحمول لان المراد بالوصف ابدا ما نر ملحوظ على وجه الثبوت للغير وبالذات الموضوع لانر ملحوظ على وجه يتثبت له الغير كما هو شأن الذوات ومن تأول وحمل الاول على ما حقق في حقيقة النفي والاثبات علم انهما يتوجهان الى المحمولات وتتعلقان بالموضوعات فانت في زيد قائم اثبت القائم لزيد لا زيدا شيء وفي ما زيد قائما نفيتا القائم عن زيد لا زيدا عن شيء والفعل لا يكون الا صفة لانر اعتبر الحدث فيه مسندا ابدا بخلاف الاسم فانر ربما يكون صفة وربما لا يكون ذاتا فلم مزيد اختصاص بالفعل بل اخذا لكونر للتصديق ولكونر للتخصيص بالمستقبل لان التخصيص في المضارع اطوع لانر رفع لاحتمال المراد والمستقبل مدلول لم فلا يخالف الاسم فلم يشعر بر كلام الشارح من حصر الاسم في الذوات ليس كما ينبغي فان قلت النفي والاثبات انما يعمل الجملة فكيف يحكم

هذا ما ظفرت به من تقرير شيخنا العلامة الشيخ عبد الرحمن الكزبري الدمشقي رحمه الله تعالى ورضي عنه

انهما لا يتعلقان الا بالصفات قلت لا تغفل عما سمعته من تخصيص السكاكي والمصنف الحاكم في الرشيدية بالجزأين قلت حق في تلك العلوم انها راجعة الى المحمولية فلا تنازع عنا للغفلات وما ينبغي على ان زمانية المستقبل اظهر من غيره من الافعال الا ان حقها ان يمر على نظر البصيرة متماشيا مع الزمان متجردا بتجريده على حسب اعداد الآن وهذا هو السر في اختصاصه بالاستمرار التجددي ولهذا اي لان لها مزيد اختصاص بالفعل كان فهل انتم شاكرون ازاد على طلب الشكر علم منه ان الاستفهام يكون بمعنى المطلب كما علم سابقا انه يكون بمعنى التمني فلما علما لم يتعرض لهما فيما يجيء من بيان المعاني المجازية من فهل تشكرون وفهل انتم تشكرون مع ان انتم فاعل فعل محذوف وغير تاكيد للتكرير وليس انتم تشكرون جملة اسمية لما عرفت من فتح هل زيد قام فما ذكره السيد السند في شرح المفتاح سوا كان انتم تشكرون اسمية او فعلية بكرة ليس كما ينبغي لان انتم تشكرون ساقط عن درجة الاعتبار في مقام الترجيح وقد عرفت ان فهل انتم تشكرون مما رده الرضي لان ابرازا ما سيتجدد في معرض الثابت لم يقل ابرازا المتجدد لان ابرازا ما سيتجدد رما ينبغي اظهر كما نبهناك عليه او على تمام العناية بحصوله من عدم الابراز وان اكد الف تاكيد وغير خفي ومن اوانتم شاكرون وان كان للثبوت لكن هل ازيد عالم للفعل دون الهمزة فتركه معه ازيد على ذلك المقام لان تركه مع الهمزة ولهذا لا يحسن هل زيد منطلق الا من البليغ اذ الظاهر هل ينطلق زيد وهل زيد ينطلق بتقدير الفعل ما بعد ولا تنكتة لا يحسن ومعرفة النكتة لا تكون الا للبليغ وغير نظرا ذا معرفة نكتة الاقتدار على تاليف كل كلام بليغ فتامل وكان ينبغي ان يقول لا يحسن الا من البليغ مع البليغ اذ كما لا يحسن من غير البليغ لا يحسن من البليغ مع غير البليغ وكما لا يحسن هل زيد منطلق الا منه لا يحسن ازيد منطلق لانه يدعوا الى الفعل وان كان دعوته دون دعوة هل الا ان نقصان الحسن مهما اقل فكانه للتنبيه على هذا خص الحكم بها والا حسن بيان المفتاح حيث قال والخطب مع الهمزة في ازيد منطلق اهون وكان منشا ترك المصنف اياه الغفلة وهي اي هل قسمان بسيطة ولا يخفى ان هذا التقسيم لا يخص هل لان الهمزة الطالبة للتصديق ايضا قسمان الا ان ترى الاصطلاح بتسمية هل بسيطة ومركبة فلهذا خص بها التقسيم واعتمد على ان الطالب بعد معرفة هل مستغن في الهمزة عن التقسيم وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء اي يخرج عنه قولنا هل المركب موجودة ومركبة وبحتة وهي التي يطلب بها وجود شيء لشيء كقولنا هل المركب دائما موجود وجود شيء لشيء نفيا او اثباتا وكذا المراد بوجود الشيء فقولنا هل الحركة لا موجودة بسيط وهل الحركة دائما مركبة كذا في الشرح اقول قد سمعت ان هل لا تدخل النفي فهذا التقسيم فاسد وان اراد بالنفي العدول فالمحمول في قولنا الحركة لا موجودة غير الوجود فقد اعتبر غير الوجود امران فهي مركبة ثم اقول جعل هل الحركة دائما من هل المركبة كلام ظاهري اذ المحمول في غير الوجود والدوام جهة القضية لا ان الجهة والمحمول ادخلا بعبارة واحدة والاعتبار بالمعنى قال الشارح المحقق قد اخذ في البسيطة شيآن الوجود وغيره وفي المركبة ثلاثة اشيا المحمول والموضوع والوجود اقول هذا كلام ظاهري خال عن التحصيل اذ المعتبر في كل قضية سوى الوجود الرابطي امران فلا ينحقق ما لم يحمل الوجود ان تكون بسيطة بالنسبة الى ما لم يحمل عليه الوجود والقول بان المحمول لما كان كالنسبة من جنس الوجود فكانها امر واحد تكلف جدا وكانه من هنا وهم من قال في قضية محمولها الوجود لا نسبته في القضية ولا تركيب الا من الموضوع والمحمول لان الوجود يرتبط فلا يحتاج الى عنا رابط ولذلك يقال زيد هست ولا يقال هست است والحق بالاعتبار ان البساطة دايرة على ان مطلوب هل البسيطة

ليس الا مشتملا على التصديق بوجود الشيء بخلاف المركبة فانه مشتمل على التصديق بوجود الشيء ووجود شيء لشيء لان ثبوت شيء لشيء اذا كان غير الوجود فرع ثبوته لكنه انما يتم لو لم يكن ثبوت الوجود ايضا فرع ثبوت الشيء كما هو الظاهر ويكون الحق انه مستلزم وجود الشيء وان كان بهذا الوجود المحمولي فافهم متاملا تما متلا وافيا والباقي من الفاظ الاستفهام لطلب التصور الا ولى ان يقول الحسب قال الشارح وتختلف من جهة ان المطلوب بكل منها يتصور بشيء آخر وهذا لا يصح في حق اني فانه لا يطلب بها الا ما يطلب بكيف واين كما سيظهر فيطلب بما شرح الاسم اي شرح مفهوم وانما لم اي معنى وضع فحق الجواب ايراد مفرد اشهر افراد مفهوم الاسم امر مجمل فاذا اجيب بمركب دخل في الجواب تفصيل ليس من ورد واخل السؤال عنه فاذا لم يوجد مفرد اشهر عد الى المركب والمراد بالاسم ما يقابل المسمى اذ شرح المفهوم لا يخص بالمقابل للفعل والحرف ولا يبعد ان يقال لا يمكن ان يجاب بمفهوم الحرف بعينه عن السؤال عما انه ليس قابلا للحكم به ولا بمفهوم الفعل انه وان تحكم به لكن على انه علة لا على انه مسؤل عنها سؤالا عن مفهوم اسم منطبق على مفهومها فيقال ما معنى من وما معنى ضرب فيجاب بانه الابتدا او الضرب المقترن بالماضي فلذا اكتفوا بقولهم شرح الاسم كقولنا ما الغضنفر فيجاب بما يعينه ولو ببلغة اخرى وما الشارح للاسم بالمباحث اللغوية انسب او ماهية المسمى الاولى او حقيقة المسمى ان الحقيقة الماهية الموجودة والفرق بين هل البسيطة وما الطالبة لمفصل الماهية اعتباري ولا يخرج عن البيان ما زيد بحيث يجاب بالانسان ولا ما الانسان والفرس حيث يجاب بالحيوان لانه سؤال عن حقيقة المسمى وتقع هل البسيطة الطالبة للوجود في الترتيب بينهما فالمحتاج الى السؤال عن مفهوم الاسم ووجوده او تفصيل حقيقته لا بد ان يسال اولا عن مفهومه اجمالا ولو يسال بعد الاجمال عن تفصيله قبل السؤال عن وجوده لكان حسنا اذ يكون فراغ من سؤال ثم استعمال يا خرفان قلت بل الاحسن ان يسال اولا تفصيلا لان فيه قصر المسافة قلت لعل المعرفة الاجمالية له تغني عن التفصيل البتة او بعد معرفته اجمالا يتجه السؤال عن الوجود ولا يصح تقديم السؤال عن الوجود على السؤال عن الخصوص لان بعد التصديق بوجوده بخصوصه لا مجال للسؤال عن الخصوص وهذا مراد من قال ما الشارحة للمفهوم اجمالا مقدم على هل البسيطة قطعا واما الشارحة للمفهوم تفصيلا فالاولى تقديمها فلا يرد عليه انه يكفي في الشارحة تفصيلا للسؤال عن الوجود بل الواجب تقديم احد الامرين وبعد معرفة الوجود يتجه السؤال عن الحقيقة اي الماهية من الوجود اذ ربما تتاوى الماهية بالقياس الى الاسم والماهية بالقياس الى الوجود فرب ماهية بالقياس الى الاسم هي عرضية للموجود ورب ماهية للموجود هي عرضية ماهية الاسم لان ماهية الاسم ما اعتبر هو الوضع في وضع الاسم فربما كان عرضيا للموجود نعم قد يتفقان فان قلت فاذا اتفقا فلا معنى للسؤال عنها بعد معرفة الوجود اذا عرف قبل مطلب هل بديهة او بالتفصيل قلت ربما لم يعرف السائل الاتحاد فيسال لغير ما يجاب الجواب بايراد الحد بل قد يكون الجواب التنبيه على الاتفاق فان قلت فاذا اجاز ان يكون الحد الاسمي بيانا حقيقيا او بالعكس فكيف مع ما ذكره الشيخ في الشفا ان الحدود التي توضع في اول التعاليم قبل اقامة البرهان حدود بحسب الاسم وبعد اثبات الوجود تصير حدودا بحسب الحقيقة قلت حكم الشيخ على الحدود الحقيقية التي ذكرت اثبات الوجود لا على المطلق والانسب بالعلوم الحكمية ما الشارحة لحقيقة المسمى كما يقال كما تقع هل البسيطة بين هاتين تقع ما الشارحة بين هل المركبة وهل البسيطة فانه ما لم يعرف ان اللفظ منقول او مرتجل لا يستقيم بيان خصوص اجمالا او تفصيلا على ما قيل وذلك يطلب هل المركبة فكما ان لهل البسيطة تقدما على هل المركبة كذلك لها تقدم على البسيطة بل الا تقدم المطلق كما نقول انما نسال عن خصوص المفهوم بعد ان وجد اللفظ مستعملا في المراد وحصل العلم بان له مفهوما فلا يستعمل هل في طلب ان له مفهوما فلذا لم يلتفتوا اليه ولم يتعرضوا له

من الشارحة الاقسام

وفيه نظر وبايان عن المستقبل فى ايان الحج وايان نحج وقد خصه بالتمثيل البيته بالمثال على انه سيأتى عن الرضى مثل سال ايان يوم القيمة وانى تستعمل تارة اى مرة بعد مرة على ما فى الصحاح فى التقييد بتارة كما التقييد بكثيرا بمعنى كيف ويجب ان يكون بعده فعل نحو فاتوا حرثكم انى شئتم ولا يقال انى زيد بمعنى كيف زيد ولجئ بمعنى متى ايضا وهو كما جاء بمعنى كيف قال الرضى وفسر الايتر بالمعانى الثلاثة واخرى اى تارة اخرى ولا يناسب وصف مرة بعد مرة باخرى نكانها استعملت بمعنى مرة بمعنى من اين اخوانى لك هذا ذهب جماعة الى انها فى معنى من اين واخرون الى انها فى معنى اين وبين مدرة فلذا قال ابن معنى من اين ليمكن تطبيقه على اى مذهب يراد فمن قال انها بمعنى اين فقد خرج عن المصلحة ويلزمه ان يجعل من اتى لك كما فى قولهم من اين عشرون لنا من اين يجئ بحث شريف خفى عن البصائر لانه لطيف وهو انه ليس شئ مما ذكر ويذكر من مباحث الاستفهام مما يتعلق بين المعانى فان حقايقه وظايف لغوية ومجازاته من مباحث البيان وفروع قواعد المجاز نعم انه يتفرع على حقايقه مزايا نتوقف معرفتها على معرفة الحقايق لكن لم يذكر شيأ منها وينبغى ان يقول واما الاستفهام فلاعتبارات لا تعرف الا بمعرفة ما بين اداته من التفصيل وقد بين ذلك فى النحو كما قالم فى بيانا عتبارات تقييد المسند بالشرط اذ الفرق بينهما تحكم ثم ان هذه الكلمات على طبق الايضاح اذ الداعى الى تاكيد الحكم كثيرا ما تستعمل فى غير الاستفهام منه الخبر ومنه الانشا وهو ارادة غير الاستفهام من هذه المزايا من قبيل الاستعارة التمثيلية فتكون هذه الكلمات مستعملة فى معانيها او من قبيل التجوز فى تلك الكلمات كما صرح به المصنف لا سبيل الى تعيين احد الامرين بل الامر متوطن فى موطن الاحتمال ولذا بنيته المفتاح على الابهام فقال وكثيرا ما يتولد من هذه الكلمات معان بمعونة قراين الاحوال وبعد كون التجوز فى تلك الكلمات هل وقع التجوز فيها بالاصالة او فى متعلقاتها اصالة وفيها تبعا كما اعتبر والى استعمال الحروف فى اشتراك العلة بين الاستعارة والمجاز المرسل وكانه الى هذا اشار الشارح المحقق حيث قال وتحقيق كيفية هذا المجاز وبيان انه من اى نوع من انواعه مما لم يحم احد حوله وعرض به المصنف حيث قال بالتجوز فى تلك الكلمات بانه امر من عنده والعالمون قد توقفوا وحمل السيد السند كلامه على استصفا بيان علاقة المجاز فيها وبيان كيفية المناسبة المجوزة له وقال متبجحا ونحن نذكر فى هذه المواضع ما يتضح به وجه المجاز فيها ونسعين به فيما عداها ثم استعمالها فى تلك بمعونة القراين والعلاقات اذ لو فات شئ منها خرج عن استعمالك عن حيز الملفظ والسداد الى مهزلة العنف والفساد وهل المستعمل بمجرد تقليد العرب من غير اطلاع على السبب هو مصيب او كلامه معيب يشبه ان يكون على الصواب كما يشهد من جميع اهل اللغة جميع المجازات من كل باب كالاستبطاء نحو كم دعوتك اريد به الاستبطاء اللازم للاستفهام عن عدد دعائه اياه لان الاستفهام يستلزم الجهل المستلزم لاستكثاره عادة او ادعاء لان القليل منه يكون معلوما عادة والاستكثار يستلزم الاستبطاء عادة او ادعاء كذا قاله السيد السند والاقرب ان الاستفهام المذكور يستلزم عرض الكثرة وهو يستلزم الاستبطاء والتعجب نحو مالى لا ارى الهدهد اريد التعجب من ان الاستفهام عن سبب عدم رويته يستلزم قلة وقوعه والجهل بسببه اذ لا يستفهم عادة عن سبب ما يكثر وقوعه وقلة الوقوع والجهل بالسبب يستلزم التعجب لانه بكيفية نفسانية نابعة ادراك الامور الغليلة الوقوع الكثيرة الاسباب وفى هذا المثال احتمال الحقيقة ومآل اليه الكشاف والتنبيه على الضلال نحو ان تذهبون اريد بهم المسامعون ضلالهم فقد استعمل فى الاخبار والمؤكد عن الضلال ووجهه ان الاستفهام مبنى على التجاهل المبنى عن كمال البعد هذا المذهب عن الاختيار لا يمكن العثور انه من اى مذهب فيفيد الحكم بضلالهم حكما

وعن العارض المشخص لذوى العلم الاظهر ان المطلوب بمن المشخص من ذوى العلم كقولنا من فى الدار فيجاب بزيد فاذا لم يكن الجواب بالمشخص يعد الى فهوم كلى منحصر فى الشخص وليس الاتيان بمن لتفهم منه كما يستفاد من كلام الشرح لان المفهوم الكلى يفيد التشخص كقولنا من فى الدار فيجاب بزيد وفيه بحث لانا نعلم ان السائل يعرف شخص زيد ويريد الكون فى الدار بينه وبين غيره وانما يطلب تصديقا خاصا فهو كالفهرة وامر فى سؤال المتردد بين الاشخاص فى الكون فى الدار السكاكى يسال بها عن الجنس سواء كان من غير ذوى العلم او منه تقول ما عندك اى اى اجناس الاشيا عندك وجواب كتاب او نحوه وهذا سؤال عن الجنس اجمالا وقد يسال عنه تفصيلا فيقال اما الكلم فيجاب بلفظ موضع لمعنى مفرد وهذا سؤال عن الجنس مع قطع النظر عن انه مسمى الاسم وقد يسال عنه من حيث هو كذلك كما سمعت وكما يقال ما الانسان فيقال البشر فلم يرد المصنف بما ذكر على ما ذكره السكاكى الا تفصيلا لما اندرج فى بيانه او عن الوصف ما زيد وجواب الكريم واما اذا اجيب بانسان فقد سال عن الجنس ونحوه وفى الحديث سيروا فقد سبق المفردون قيل ما المفردون يا رسول الله قال الذاكرون الله كثيرا والذاكرات وسيال عن الجنس من ذوى العلم تقول من جبريل ابشر هو ام ملك ام جنى وغير نظرا الى ان السؤال عن الجنس وانه لا يصح الا كذا بالجنس فى الجواب كذا فى الايضاح ويرده قوله شعرا تولوا وانا ربى فقلت من انتم فقالوا الجن قلت عموا ظلاما ويمكن ان يجاب بانه ليس جوابا بل تلقى الخاطب السائل بغير ما يطلبه تنبيها على انه المهم له لانه ظنهم انا سى فطلبوا تعيينهم فنبههم على انه لا يمكن لكم تعيينا وانما غايته التعريف لنا عند كم تعيين جنسنا وهنالك نظر اقوى وهو انه لو كان السؤال عن الجنس لما صح لمن قال لك جانى انسان من هو مع شيوع السؤال عمن جهل جنسه وهو بعض تلك الامثلة بمن هو وسيال بايى عما يميز احد المشاركين فى امر يعمهما او احد المشاركين او المشاركات واحترز به عن المشاركين فى مال او دار فانه لا يسال بايى عما يميز هما مما لم يحصل تحت ما يعمهما ولو كان مفهوم المشاركين فى هذا المال ولم يتنبه له السيد السند لما قال فى شرح المفتاح هو لتاكيد التشارك وابدين معرفة ما يعم فى موضع موضح من مظانه فمن قولك جانى زيد وعمرو ولا ادرى ايهما تقدم الامر الجانى اى لا ادرى اى الجانيين تقدم قال الشارح قيل النزاع اضيف الى ما يشار اليه كقولهم ايهم يفعل كذا فجوابه اسم متضمن للاشارة الحسية او اسم علم واذا اضيف الى كلى فجوابه بكلى يميز عما عداه وفيه نظر لان الضمير اذا رجع الى جماعة فيهم ما يس ثوب ابيض فاذا قيل اى ثوب ابيض فى محفة فعل من لم ثوب ابيض واذا قيل اى انسان فعل كذا يصح ان يقال زيد فلا يعلم ما صحة هذا القول وههنا بحث ذكرناه لك من ان فى الدار فقد ذكر وبكم عن العدد وفى الرضى عن العدد المعين هذا فلا يصح ان يجاب عن قولك كم رجلا فى البلد بالوف نعوسل يبنى اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة الاية ليست على حقيقة الاستفهام فلا ينبغى التمثيل بها الان المقام مقام بيان المعانى الحقيقية كما لا يخفى قيل غير كم من اية بينة زيدت من لانها تزاد للفصل بينه وبين منصوبه الفعل المتعدى الفاصل بين كم ومميزه وانكره الرضى زيادة فى مميز كم الاستفهامية وقال العراجده فى نظم ولا نثر ولكنها من كتب النحو ومن لطايف الشرح انه قال فى مقابلته واقول لسل بنى اسرائيل كم اتيناهم من اية بينة وسيدفع كلام الشارح بانه تحمل الاية كم الخبرية على ما ذكره الزمخشرى فلا يتم تمسكا عليه ونحن نقول يجاز ان تكون من زايدة فى المفعول الثانى كم مصدرا اى كم مرة اتيناهم اية بينة وبكيف عن الحال اى الصفة فهو ابدا سوال عن المسند وعن الحال مثال الاول واكيف زيد ومثال الثانى فى كيف تقوم زيد اى على اى حال يقوم اقاعدا او قائما او لا يتوهم انه سوال عن الظرف كما لا يتوهم من الظروف لانه ليس منها وانما عد منها توسعا كما بين فى محله وبابين عن المكان وهو لازم الظرفية فاما ان يسال به عن المسند فحاشا زيد واما عن الظرف فحاشا ومن اين تبى وسكن ومن اين تجى وبمتى عن الزمان فمتى تخرج والزمان باطلاقه قد يتناول الحال وقول الشارح فى شرحه ماضيا كان او مستقبلا شيء بالتخصيص ويقتضى عدم صحة قولك الآن فى جواب متى تسافر

وفيه

موكدا في الغاية وفيه مع ذلك الاحتراز عن مواجهتهم بالتصريح بالضلال وادخل في النصح ولعل هذا التوجيه
اقرب مما ذكره السيد السند من ان الاستفهام عن الشيء يستلزم تنبيه المخاطب عليه وتوجيه ذهنه التفاتا
سلك طريقا واضح الضلالة نزعمك كان ذلك غفلة منه عن الالتفات الى ذلك الطريق فانبه عليه ووجه
ذهنه اليه تنبيه لضلاله فالاستفهام عن ذلك الطريق يستلزم توجيه ذهنه اليه المستلزم للتنبيه على
كونه ضلالا وفي استعمال الاستفهام دون التصريح بكونه طريق ضلال لطف ما فان احدهما ان كونه ضلالا امر
واضح يكفي في العلم به مجرد الالتفات اليه والثاني ايهام ان المخاطب اعلم بذلك الطريق من المتكلم حيث يحتاج
الى السؤال عنه والوعيد كقولك لمن يسيء الادب اليك ادب فلانا اذا علم ذلك وانت تعلم انه يعلم ذلك
اريد به انه سيؤدب فوق تاديب فلان لان الاستفهام مرتب على ان اساءة ادبه صار سببا للشك في ان ما فعل
بفلان كان تاديبا له ويستلزم ذلك ان يفعل به فوق ذلك ليتعين الغير ولعل هذا اقرب مما ذكره السيد السند
ان هذا الاستفهام يستلزم تنبيه المخاطب على حد اساءة الادب الصادرة عن غيره وهذا التنبيه يستلزم وعيده
على مساءته الادب وفي العدول عن الاستفهام عن الاثبات بان يقول ادبت فلانا الى الاستفهام عن النفي ايهام
ان المخاطب اعتقد نفي التاديب فلذلك اقدم على الاساءة وفيه من المبالغة لما يخفى هذا قلت وفي اختياره
على ادبك احضار صورة تاديبه المهيب وتذكير قدر يتركلن لا بد في ذلك من كون تاديبه الواقع هائلا
والمخاطب مثل من ادب اود ونحو ليظهر جريان قدر يته في حقه والتقرير اي حمل المخاطب على الاقرار فانه
الاستفهام مجاز المخاطب على افادة ما يعلم فهو افادة مستلزمة للاقرار وقد يجيء التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت
وهو الاستعمال المشهور لكن الشارح والسيد السند حكما بان المراد هنا هو الاول ولا قاطع لمن فيه ان يصح ان
يكون الاستفهام ليتقرر به الحكم المعلوم للمتكلم في ذهن المخاطب كان الاستفهام يريد عي توجيه الميرا وحفا
والجواب بم ولكن هذا على خلاف ذكرمنك وان لم نجز التقرير عليه في هذا المقام لرسوخك في التقليد تأمل والتقرير
به الهمزة اي بشرط ان يلي الهمزة ما حمل المخاطب على الاقرار او ما يثبت المخاطب فيه كما مر من التفصيل في حقيقة
الاستفهام وجعل الشيخ وتبعه كثيرون قولهم تعالى انت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم من امثلة التقرير قال
الشيخ لم نجد لهم ذلك وهم يريدون ان تقرر لهم تكسير الاصنام قد كان ولكن تقرر بانه منه كان وكيف وقد اشار
الزمخشري الى الفعل في قولهم انت فعلت هذا وقال عليه السلام بل فعله كبيرهم هذا ولو كان التقرير بالفعل كان
الجواب فعلت او لم افعل هذا وكان لم يكف في كونه لتقرير الفاعل بالا لم الهمزة لما ذكر الشيخ انه اذا كان التقرير
للتخصيص يكون الانكار راجعا لصلة الحكم لا لما ولي الهمزة وفيه نظر ومنهم من زاد في القرينة انا الغرض من الحمل
على الاقرار كان مواخذته به وهي كما تترتب على الاقرار بالفعل بل بانه كان منه وليس بشيء لان الحمل على الاقرار
بالفعل فيما اذا كان وقوع شيء من الفاعل مسلما ولم يكن معينا فتقرر الفاعل بانه كان الشيء الفلاني ينفع في
غرض المواخذة واعترض المصنف بانه لا صارف للاية عن الحمل على حقيقة الاستفهام اذ ليس في السياق ما يدل
على انهم كانوا عالمين بان ابراهيم عليه السلام هو الذي كان كسر الاصنام واجيب عنه اولا بمنع انتفاء الدال
في السياق اذ يكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما رجعوا واكسر الاصنام قالوا
من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم قالوا فاتوا به على اعين الناس
لعلهم يشهدون قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم ان كانوا ينطقون
فرجعوا الى انفسهم فقالوا انكم انتم الظالمون ثم نكسوا على رؤسهم لقد علمت ما هؤلاء ينطقون قال افتعبدون
من دون الله ما لا ينفعكم شيئا ولا يضركم اف لكم ولما تعبدون من دون الله افلا تعقلون قالوا حرقوه وانصروا
ءالهتكم ان كنتم فاعلين قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وارادوا به كيدا فجعلناهم الاخسرين
ونجيناه ولوطا الى الارض التي باركنا فيها للعالمين ووهبنا له اسحاق ويعقوب نافلة وكلا جعلنا صالحين
وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة وكانوا لنا عابدين
فهذه الآيات الكريمة تدل على ان ابراهيم عليه السلام هو الذي كسر الاصنام واجيب عنه اولا بمنع انتفاء الدال
في السياق اذ يكفي فيه حلفه بقوله تالله لاكيدن اصنامكم بعد ان تولوا مدبرين ثم لما رجعوا واكسر الاصنام قالوا
من فعل هذا بالهتنا انه لمن الظالمين قالوا سمعنا فتى يذكرهم يقال له ابراهيم قالوا فاتوا به على اعين الناس
لعلهم يشهدون قالوا ءانت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا فاسئلوهم ان كانوا ينطقون
فرجعوا الى انفسهم فقالوا انكم انتم الظالمون ثم نكسوا على رؤسهم لقد علمت ما هؤلاء ينطقون قال افتعبدون
من دون الله ما لا ينفعكم شيئا ولا يضركم اف لكم ولما تعبدون من دون الله افلا تعقلون قالوا حرقوه وانصروا
ءالهتكم ان كنتم فاعلين قلنا يا نار كوني بردا وسلاما على ابراهيم وارادوا به كيدا فجعلناهم الاخسرين
ونجيناه ولوطا الى الارض التي باركنا فيها للعالمين ووهبنا له اسحاق ويعقوب نافلة وكلا جعلنا صالحين
وجعلناهم ائمة يهدون بامرنا واوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلوة وايتاء الزكوة وكانوا لنا عابدين

والسيد

والسيد السند الى هذا الجواب وفيه بحث لان الكفار اعتقدوا اصنامهم اجل من ان يكيدهم ابراهيم عليه
السلام بنفسه فلعلهم حملوا كيده اصنامهم على هوة ربه الى ان يكيدهم وجوزوا ان يكون الكبير منها
ابراهيم فيكون التقدير فعله من فعله وجوزوا ان يكون بامره او جنود ارسلها الهمزة عاشرة فيكون
قصر افراد واما ما روي فلعله لم يثبت عند المحدث ولو كان ثابتا لما احتاجوا الى اقراره بل كان ينبغي
لهم تاديبه بالشاهد المشاهد وانما خص اشتراط الا بالهمزة مع ان هل ايضا للتقرير ما يليه لانه
لا يتفاوت المولى لها بل يليها ابدا للجملة بتمامها وانما يتفاوت المولى للهمزة فعلم بتعين من بيان الشرط
بخلاف الهمزة وكذا الاستفهام الانكاري لانها عنده للمولى لها والانكار كذلك اي هو
بالا لان المنكر للهمزة فقوله كذلك اما تشبيه بالتقرير يا وتشبيه بما مر من غير الهمزة اما الانكار فنفي مدلول
كلمة الاستفهام او انكار نفس الحكم اذا كانت هل ولما ظنك الاستغنيا عن التفصيل في التعشير والذي يجب
التنبيه عليه ان ماذا ومن ذا وكيف هنا للانكار نفس الفعل الا ان المنكر ولا مدلولها ويتوسل به الى انكار
الفعل على ابلغ وجه فاذا قلت ماذا يضرك لو فعلت كذا نفيت به الضرر مطلقا بنفي شيء يضر لا بنفيه
بتصوير الضرر بدون الضار وكذا كيف تؤدي اباك نفي الاداب بنفي الكيفية مطلقا اذ لا يتصور تحقق
الشيء بدون كيفية فنهي عن قبيل ما يجيء من نحو ان يداضربت امرءا ومما جعل الانكار الفعل قوله شعر
أيقتلني والمشرفي مضاجعي قال الشارح فانه ذكر ما تعامن القتل فلو كان انكار الفاعل وانه ليس ممن
يتصور منه القتل على ما سبق الى الوهم لما احتاج الى ذلك ونقول كذلك لو كان انكار المفعول فانه
ليس ممن يتصور منه قتله وفيه نظر لجواز ان يكون انكار الفاعل وانه ليس ممن يتصور منه القتل في هذه الحالة
لعدم مقاومته مع المشرفي او انكار المفعول وانه ليس ممن يتصور قتله وهو مع المشرفي ومنه قوله تعالى اتتخذ اصنا
الهة فان المنكر هو نفس الاتخاذ لا الهية فلذا وليت الفعل الهمزة كذا في الشرح وفيه انه حينئذ ينبغي تقدير لا
اذ لا يتكرر نفس الاتخاذ ولا اتخاذ الاصنام لانه مانع من اتخاذها حطبا وعكن ان يجاب بان اتخاذ الاصنام
لا لمجرد الالهية بل اتخاذها انبياء واعوانا او شفعاء ايضا منكر فالاتخاذ المعلق بها فلذا وليت لا اتخاذ السيد
بها الهمزة فان قلت قد جعل صاحب المفتاح افانت تكره الناس افانت تسمع الصم من قبيل انكار المكره دون
الفاعل هو امرا ولي الفاعل الهمزة فلم يتعين الانكار يتعلق بها او لي الهمزة وعلل الشارح نفي كون الانكار
للفاعل بان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعتد اشتراكه في ذلك ولا انفراده به فلا يكون التقرير فيه للتخصيص
بل لتقوية الحكم المنكر وفيه بحث لان اعتقاد الاشتراك باطل فلا وجه لانكار الذي هو لرد الاشتراك فلا وجه
لذكر الاشتراك في هذا التعليل ويمكن دفعه بان انكار التخصيص بانكار فاعلية المخاطب ليس انكار التخصيص
مثبتا للاشتراك وهذا الكلام وقع في البين فلترجع الى ما كان فيه قلت اذا كان التقرير لتقوية الحكم للتخصيص
كان ما يلي الهمزة الحكم كله الفاعل والعلاقة بين الاستفهام والانكار يعني نفي الملابسة ان ما لا ينبغي ان يصدق
العاقل بوقوعه في الماضي والمستقبل ويشك فيه والشك يستدعي الاستفهام فاذا قيد بالاستفهام انه مما لا ينبغي
وكذا بين الاستفهام والانكار يعني التكذيب ان المخاذب وان ادعاه احد لا ينبغي ان يصدق به غاية الامر
الشك فيه فاذا استفهم ان غاية الامر فيها الشك دون الدعوى وقال السيد السند انكار الشيء معناه كراهته
والنفرة عن وقوعه في احد الازمنة وادعاء انه مما لا ينبغي ان يقع يستلزم عدم التوجه الذهن السير المستدعي للجهل
بالمنفي الى الاستفهام عنه او نقول الاستفهام عنه يستلزم الجهل به المستلزم لعدم توجه الذهن السير المناسب
للكراهة والنفرة عنه وادعاء انه مما لا ينبغي ان يكون واضحا وقس على هذا حال الانكار بمعنى التكذيب هذا ومنه

لم يقل لغو البر الله كافٍ عبده ردّ الوهم انه ليس منه حيث قيل انه للتقرير وبين مراد القايل تقرير اللدفع اي
الله كافٍ لان انكار النفي نفي له ونفي النفي يستلزم الاثبات وهذا اي كون التقرير يستلزم الانكار مراد من قال
ان الهمزة فيه للتقرير بما دخله النفي وهو الله كافٍ لا بالنفي وهو ليس اسم بمعنى كافٍ عبده فان شئت جعلت الهمزة
الداخلة على النفي للتقرير وان شئت جعلتها للانكار وكلاهما حسن ولا سبيل في شيء منهما الى الانكار كما ذكره
الشارح ولا يخفى عليك انه كما ان انكار النفي اثبات انكار الاثبات نفي فيصح ان يجعل الانكار كما داخلا في التقرير فلا
معنى لمن جعل التقرير مقابلا للانكار ان يجعل الانكار كلها للتقرير ويمكن ان يدفع بان التقرير يتصور في
بعض صور الانكار وهو ما يعترف فيه المخاطب بالحق من نقيض المنكر فيحل الاقرار بما يعرف ويعترف به وما
في صورة لا يعترف به فهو للانكار المحض ولهذا قوبل التقرير بالانكار وان يتحقق في بعض صور الانكار في
قول هذا مراد من قال الهمزة فيه للتقرير بما دخله النفي ايما لم يقل احد بذلك بل قيل الهمزة فيه للتقرير وفسره
المصنف بالتقرير بما دخله النفي لا بالنفي يظهر ذلك من الايضاح حيث قال بعد قوله للتقرير اي التقرير بما دخله
النفي لا للتقرير بالانتفاء وكانه اسقط قوله اي للتقرير بين المتن بهو امن الناسخ قال الشارح ولما كان مقتضى قوله
والانكار كذلك ان لا يكون المنكر الا بلى لهمزة بنه على ذلك بقوله ولا لانكار الفعل صورة اخرى يعني لما بلى فيها الفعل
الهمزة ويخن نقول ينطوي تحت ذلك التنبيه حل ما اشكل على السكاكي وتكلف لتصحيحه سيظهر لك في اثناء ما نحن
بصدده وتقدير المسند المقصور اي صورة اخرى مختصة بانكار الفعل تعم عليه في الايضاح وكانه اراد الاختصاص
بالنظر الى انكار الفاعل وغيره اذ جريان صورة اخرى في التقرير ايضا ظاهر فانه اذا اعتقد المخاطب الفعل في بعض
المفاعيل واستفهم عنه لتقرير الفعل الممكن متجها فيقول الفاعلي بغير اسم فيكون اقرار المخاطب اقرارا بالفعل بل في
حقيقة الاستفهام ايضا وهي ازيدا ضربت ام عمرا لقوله لمن يردد الضرب بينهما من غير ان تعتقد على صيغة الخطاب
دون الغيبة والا لكان للغوا لانه لازم المتردد بالهمزة ولفات شرط اعتقاد المتكلم ايضا مع انه لابد منه اذ لا
يلزم من انكار المفعولية انكار الفعل بدونه تعلقه بغيرهما وكذا الفاعل ايضا فجواز ضربك ام عمرو وغيرهما
نحو في الليل كان هذا امر في النهار والمدار على انحصار الفعل في الملابس المنكر سواء كان واحدا او متعددا مترددا
قال في الايضاح وكذا قوله تعالى آآلله اذن لكم اذ من المعلوم ان المعنى على انكار ان يكون قد كان من الله اذن
فيما قالوه من غير ان يكون هذا الاذن قد كان من الله اصلا فوه الى الله ان اللفظ اخرج مخرجه اذا كان
الامر كذلك ليكون اشد نفيا لذلك وابطل له فانه اذا نفي الفعل عما جعل فاعلا لم يكن للكلام ولا فاعل لغيره لزم
نفيه من اصله هذا وفيه رد على السكاكي حيث جعل الكلام لنفي اصل الفعل وجعل ما يلي الهمزة مجموع الكلام
الفاعل لجعل المتقدم على التقوي دون التخصيص ووجه الرد ان انكار فاعليه الفاعل المخصص يستلزم انكار اصل
الفعل الا ترى صورة الرد في المثل فيما لا يحتمل التقوي وبهذا عرفت وجه التعرض للموجود والا نكار اما للتوبيخ
اي ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي مر كان نحو اعصيت ربك او ما ينبغي ان يكون اي ان يحدث ويتحقق
في المستقبل كذا في الشرح ولا وجه للتخصيص ان للتوبيخ على الحال يحتمل نحو اتعصي ربك والتكذيب في الماضي وقد
نبه عليه بقوله اي لم يكن نحو افاصفاكم وبكم بالبنين او في المستقبل كذا في الشرح والاظهر ان قوله او لا يكون
اعم من الحال والمستقبل وان كان نحو انلزمكموها للمستقبل والتوبيخ يحتمل ان يكون غير مختص بزمان من الازمنة
نحو اعاصفا انت ربك اي لا ينبغي في زمان وكذا التكذيب نحو ربنا متعدد اي لم يكن ولا يكون او التهكم نحو
اصلواتك تامرك ان نترك ما يعبد اباؤنا فان غير تهكما بر او بالصلوة والتحقير نحو من هذا ولهذا جوز بهذا
والتهويل كقراءة ابن عباس رضي الله عنهما ولقد نجينا بني اسرائيل من العذاب المهين من فرعون بلفظ الاستفهام

ورفع

ورفع فرعون والغرض من التهويل اظهار شدة العذاب الذي نجاهم منه تعظيما للنعمة بالنجاة وايجابا للمزيد للشكر
عليها ولهذا اي للتهويل والاستفهام قال ائن كان عاليا من المسرفين تربية للتهويل وفيه تاييد لهذه القراءة
والاستبعاد نحو اني لهم الذكرى كما دل عليه قوله وقد جاءهم رسول مبين ثم تولوا عنه وبعد ما سمعت ظهر
من علاقات المجاز للاستفهام تمكنت من تخييل وجوه لم تسمع فلذا تركنا المرؤ ونفسه فكلمة الاستفهام اذا استمع
حملها على الحقيقة فافهم منها ما يناسب المقام مما سمعت او تودبك البر الفطرة السليمة عن السقام وكلاهما
اذا لم يمتنع على الحقيقة لكن دلتك القرينة على ما يتوسل البر بالحقيقة فتمسك بالكناية على حسب الدرايه
فان ساحة الفكر هنا رحيبة والفطرة السليمة فيما استحسنه مصيبه ولست مقتصرا على الجمع والطاعه
اذ للعقل فيه كمال البراعة ومنها الامر اي من انواع الانشاء والامر عبارة عن كلام تامر اذا على طلب الفعل
على سبيل الاستعلاء وضعا او ورد عليه لا بضرب فانه لطلب الكف عن الضرب اذ عدم الضرب لا يطلب لانه
غير مقدور ويزيد لدفعه تقييد الفعل بغير الكف او ورد بعد كف ويزيد لدفعه تقييد الكف بكونه عن
المشتق منه بل للكف مطلقا ولا يخفى ان تقييد الفعل بالمشتق منه يغني عن تقييده بغير الكف عن المشتق منه
وان تقييد طلب الفعل بغيره لا بان يقال الامر طلب فعل بغيره على جهة الاستعلاء ابعد عن التكلف وادفع للنقض
وربما يجاب عن الاول بالتناقض بالنهي بمنع كون الطلب الفعل انه لطلب معنى حرفي ملحوظ بتبعية الغير وهو كما
وضع من الفعل قال الشارح لما اختلف في ان صيغة الامر لما اذا وضعت لقيل الوجوب وقيل للندب وقيل لهما
وقيل للقدر المشترك بينهما وقيل بالوقف وقيل بالتحكم منها وللاباحة وقيل للاذن المشترك بين الثلاثة وللكل
على انها حقيقة في الوجوب ولما لم يكن شيء من اد المتهم مفيدة للقطع اشار الى ما هو اظهر لقوة امارته
فقال والاظهر وما جعله الاظهر هو الوجوب عند السيد السند لان الامر استعلاء مختص بالوجوب والندب
المشترك بين الوجوب والندب عند الشارح ولحق نقول لما اختلف في رويد ونظايره فقيل موضوعة
للفظ الامر وقيل لمدلوله لكن وضعا ثانيا واشتهر ان لام الامر اللام المطلوب بها الفعل ولم يكن وضع
رويد لفظ الامر مرظاهرا اذ المتبادر خلافه قال والاظهر ان صيغة من المقترنة باللام نحو ليضرب زيد
ونحو قوله تعالى فلتفرحوا على صيغة الخطاب وغيره نحو اكرم عمرا واضرب بكرا موضوعة لطلب الفعل
استعلاء اي طلبا مستعلا في الصحاح استعلى الرجل اي علا واستعلاه اي علاه وظاهر العبارة اشتراط
العلو كما هو مذهب المعتزلة لا طلب العلو واعد الطالب نفسه عاليا كما هو مذهب ابي الحسين لكنهم قصدا
بالاستعلاء طلب العلو والعد عاليا حتى قال الشارح في هذا المقام سواء كان عاليا في نفسه او لا في نفسه
يكون نزل على طريق طلب العلو وعد نفسه عاليا وكان على صيغة الاستعلاء بهذا المعنى من مصنوعات المتصنعين
قال الشارح وفي هذا اشارة الى ان اقسام صيغة الامر ثلاثة الاول المقترنة باللام وتختص بالفاعل غير
المخاطب والثاني ما يصح ان يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة والثالث اسم
دل على طلب الفعل وهو عند النحاة من اسماء الافعال والاول نظر لغلبة استعمالها في حقيقة الامر اعني طلب
الفعل على سبيل الاستعلاء سماها النحويون امرا سواء استعمل في حقيقة الامر او في غيرها حتى ان لفظا فعل
في قولنا اللهم اغفر لي امر عندهم واما الثالث فلما كان اسما لم يسموه امرا تمييزا بين المبابين وفيما ذكره
ابحاث احدها ان اختصاص المقترنة باللام بالفاعل غير المخاطب مسلم عند قوله فلتفرحوا الا ان يقال الصيغة
بالشاذ وبصيغ الجمهور للمخاطب الا ان يقال العلم بدلالة عجمي الامر للغايب بضرب المخاطب وفيه ان الظاهر ان الامر
المخاطب بان يكون بحيث يقع عليه الضرب فالاولى ان يجعل المجموع تحت قوله لمحض زيد وثانيها ان النحاة

لم تسم المقترنة باللام امرا بل مضارعا مجزوما والامر عندهم لیس الا ما حذف منه حرف المضارعة قال الرضي النحاة یسمون الامر مركبا مما یصح ان یطلب به الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة ستوا الطلب على وجه الاستعلاء وهو المسمى بالامر عندهم اصوليين او لم یطلب كذلك فالصواب سماها الصریح على ما في المفتاح وما لمثلها ان تسمية غیر الامر امرا من الاخص للنحاة بل یعم جمیع امیة اللغة یدل علیه ما سنذكره من كلام المفتاح ویشعر به قول المصنف وقد یستعمل لغیره فتامل لتبادر الفهم عند سماعها الى ذلك وهل المتبادر عند سماع المقترنة باللام من الصیغة او من اللام فیه تامل قال صاحب المفتاح واتفاقا یمة اللغة على اضافة نحو قم ولیقم الى لام یقولونهم صیغة الامر ومثال لام الامر ولام الامر دون ان یقولوا صیغة الام باحتر او لام الام باحتر مثلا یحمد ذلك وانما جعلته مثالا لام الامر دلیلا لاحتمال ان تكون الاضافة لتفسیر المبادر لا لكونها حقیقة فیه لكن الظاهر الاضافة الى الموضوع له ولم یلتفت المیر المصنف لضعفه عند وحیث قال في الایضاح وفیه نظر لا یخفى على المتامل والنظر اما ما ذكرنا وفیه انه لم یخرجه عن الامداد وانما یبطله عن دد رجحت كونه دلیلا واما ما ذكره الشارح من منع كون الاضافة فراجع الى لام الامر بمعنى طلب الفعل استعلاء بدلیل بعضى كلي یصدق على نحو قم ولیقم واضافة الصیغة من اضافة العام الى الخاص واضافة اللازم من اضافة الداخل الى المدخول بدلیل استعلامهم ذلك في مقابلة صیغة الماضي والمضارع وفیه انها امر على ان ما رایناها هو استعمال الماضي والمضارع في مقابلة صیغة الامر وقد تستعمل لغیره اي لغیر طلب الفعل استعلاء لعلاقة بینه وبین فعل الامر بحسب القرائن فان قامت قرینة على منع ارادة معنى الامر جاز ولم یكن ایرادا ولا یخفى علیك ان مباحث الامر كالاستفهام لیس من فنون المعاني ولیس منه الا نكات العدول عن الحقیقة الى المتجوز به الامر وما اشر لها فیما ذكره وذلك الغیر اما غیر الطلب واما الطلب لا مع الاستعلاء كما اول الشارح بقوله كالا باحتر نحو اجالس الحسن او ابن سیرین فانه اشهر هذا المثال في الا باحتر وتره غیر ظاهر لانه بالندب اشبه اذ لا یتوهم منع مجالسته احتى یحتاج الى الا باحتر والعلاقة بین الایجاب والا باحتر انه الایجاب لا ینفك عن الحث في التعبیر عنها بالایجاب كما ان المیا لغة وترك الندب ربما یشعر بان المستحب داخلا فیما وضع له صیغة الامر وجعله من قبیل طلب الفعل استعلاء والتهدید اي التخویف وفي الصحاح مع دهوة والانذار الا بلاغ مع التخویف والعلاقة بین الایجاب والتهدید ان ایجاب ما یوجب العقوبة ربما في وقوع العقوبة ولا یلتفت الى ما توهم عبارة المفتاح من ان الا باحتر والتهدید فیهما الطلب نحو اعملوا ما شئتم والتعجیز نحو فاتوا بسورة من مثله اذ لیس المطلوب اتیانهم بسورة لكونه محالا كذا في الشرح ولا یتم لا ینفع الاتیان في دفع الریب المطلوب بالامر بل ینبه العجز البهم والمناسبة بین الایجاب والتعجیز ان الایجاب یوجب السعي في المامور به والسعي فیر یظهر العجز والتخییر نحو كونوا قردة خاسئین ذلیلین والاهانة نحو كونوا حجارة او حدیدا ویعرف المتخیر من الاهانة بان في التخییر لا ینفك الامر عن الانقیاد وفي الاهانة لا یتحقق المامور به والتسویة نحو اصبروا او لا تصبروا والفرق بینه وبین الا باحتر انه في مقام توهم حظر المخاطب احدهما والثاني في مقام توهم المنع عن الفعل والعلاقة بین الایجاب والتسویة انا ایجاب احد الامرین یوجب تسویتهما في الایجاب فاریدبر التسویة والتفویض نحو الا ایها اللیل الطویل الا انجلي واخرة بصبح وما الاصباح منك بامثل انث الخطاب لنا ویل اللیل یا لیلة والمیلاء فان الثلاثة معنى علي ما في القاموس او بتا ویلة یا للیلة لان المراد بالجنس الواحدة وفي الصحاح لیل ولیلة كتمر وتمرة وجمعه على لیال بزیادة الیا على خلاف القیاس ونظیره اهل واهالي وقیل اصله لیلة كما ان تصغیر لیلیز هذا

وحینئذ

وحینئذ الاشكال في تذكیر الطویل ولا یبعد ان یقال الیا زائدة لما هو اصل اذ الضرورة ترد الكلمة الى اصلها ولا یصح ان یكون اشباع الكسرة كما امتنع لانه لم یكتب الیا الحاصلة من الاشباع وانما حمل على التمني لامتناع حقیقة الامر لان الانجلا لیس مقدورا له ولا یبعد ان یجعل من ظرافة الشعر جعل اللیل عنیدا لانه ان صح متعصب یجري على التجلا بالنفع للشاعر فلا یخالفه باعتقاده بان الانجلا انفع له فتقول له الخالي یصح فانك اخطات ولیس الاصباح اي الصبح منك بامثل اي افضل فلا تتجاوز عادتك لاعتقادك الخطا ووجه عدم فضل الصباح انه تفاوت في شدة هموفرین المظلم والمضيء وان عینه ترى النهار كالیل مظلما لازدحام الهموم والاشارة الى القسم الثاني من غیر الموضوع له اما من التمني ان كان الطلب المفهوم في مفهوم الامر الملزم من التمني ویكون المیز قیدا للاستعلاء واما من الدعا ان كان الطلب مقیدا بما یتبدى المكان واختار الشارح الثاني ولا یتم الا بدعوى ان المتبادر من هذا الطلب قال الشارح انما حمل على التمني دون الترجي لان الشاعر لا یستطیع لتلك اللیلة الطاعة له في الانجلا والمكان تقول البلدة هو موه واضطر ابن یتمنى انجلاءه في اثنائه وذلك الانجلا یستحیل والدعا نحو یا غفر لي فانه طلب الفعل على سبیل التضرع والالتماس كقولك لمن یساویك رتبة لاجاجة الى هذا القید وكانه اراد مثل الملتفت علیه افعل بدون الاستعلاء اذ مع الاستعلاء امر وما بعد من قید اخر هذا قال الشارح وقد یقال في الالتماس فیما یكون مع نوع من التضرع الا الى حد الدعا فلیتامل فیه ینبغي ان یقید تعریف الدعا بمزید التضرع ثم الامر حقیقة الفور جمع الكاكي الامر والنهي في هذا الكلام لانهما الظاهر من الطلب فیكون كذلك الدعا والالتماس والتعلیل لاثبات الدعوى وتصویر عبارة السكاكي لانه الاظهر غیره الى الظاهر لیكون نظره حال عن شائبة تسلیم الظهور وبنیه السكاكي على ذلك الظهور بالنظر في حال اخوبهما الاستفهام والندا فانه لا ریبة في الفور فیهما وما یوضح كونه للفور ان الطالب لا یرضى بفعل المطلوب الا ضرورة وان الامر مهروب عنه ولتبادر الفهم عند الامر بشيء بعد الامر بخلافه الى تعیین الامر الاول دون الجمع واراده التراخي وهذا على اطلاقه لا یصح لانه اذا كان بالعطف یتبادر الى الفهم الى الجمع والتراخي كما یقال قم واقعدوا وثم اقعدوا وفا قعد ویحتمل ان یكون داخلا في قولهم وفیه نظر اي في قولهم حمل الفور على النظر نیر راجع الى المنظر في دلیله او في كل من دلیله نظر لكون الظهور بمن الطلب بلا قرینة ممنوعا وكذا ابا بلا قرینة بل الحال مقتفا وتم بالنسبة الى المقامات والسكاكي دلیل اخر لم یذكره وكان حقه ان یذكر لیتم نظره وهو استحسان العقلا تادیب الخادم اذا اخر الامتثال ومنها اي من انواع الطلب النهي وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء ولعلك تتفطن بما یتعلق به توجیهها ودفعا ان كان لا مزید لك ولم حرف واحد في الاخصر ولیزه الجازم وحدها والاولى ولم صیغة واحدة نحو قولك لا تفعل لیعلم ان لیس لم صیغة اخرى كما ان لیس لم حرف اخر ولعله احترز بتقیید الجزم بقوله في نحو قولك لا تفعل عن المؤكد وصیغة جمعي المونث فانها لم تجزم فیها لكونها مبنیات وبنیه بتقدیر الظرف في قولهم ولم حرف واحد على حصره الجازم في النهي وهو كالامر لو اكتفي به لافاد معناه الحقیقي والمجازي برمته بلا خفا ولم یحتج الى تطویل قوله في الاستعلاء وقد یستعمل في غیر طلب الكف كما هو مذهب البعض او الترك كما هو البعض فانهما اختلفوا في ان مقتضى النهي كف النفس عن الفعل او الاشتغال عن الضد او ترك الفعل وهو نفس لا تفعل قال الشارح المحقق والمذهبان متقاربان یعني لا ثمرة للخلاف ویدفعه ما ذكره السید السند ان الخلاف مبني على الاختلاف في كون عدم الفعل مقدورا والاوجز للاختصار على قوله كالتهدید كقولك لعبدك لا تمتثل امرك لامتثال امري ومثال التسویة من النهي

ويجب ان يبين ان حقه الفور لئلا يتوهم انه كالامر في منع الفور فيه بمقتضى الوضع وقال السكاكي ان كان الطلب بالامر والنهي راجعا الى قطع الواقع كقولك للساكن تحرك لا تسكن فالاشبه الفورية وان كان راجعا الى اتصال الواقع كقولك في الامر المتحرك تحرك وفي النهي له لا تسكن فالاشبه الاستمرار وقد يستعمل الامر والنهي لطلب الدوام والثبات على ما كان المخاطب عليه من الفعل او الترك نحو اهدنا الصراط المستقيم ولا تحسبن الله غافلا اي دم واثبت على ذلك كذا في الشرح والاولى على ما كان المامور عليه ليشمل نحو ليهنك الصراط المستقيم وهل هذا المعنى سوى ما ذكره السكاكي من الاستمرار حتى يذكر معه كما فعل الشارح فيه خفا وهذه الاربعة يعني التمني والاستفهام والامر والنهي يجوز تقدير الشرط بعدها مع انه لا بد من ذكر هذا التقدير لان تقدير الشرط قد ينفك عن تقدير اداته نحو ائتني اكرمك مجزوما بانعدام ظهران خيرا ولو قال ائتني اكرمك جزم فالشرط بدون تقدير الشرط وهذا الشرط ان يقدر باسره ولا يجوز التقدير مع ذكر جزء فلا يقال اكرمني اياي اكرمك بذكر مفعول الشرط والشرط المقدر على طبق هذه الاربعة فكل قيد يزاد في الشرط يذكر في الطلب فيقال عند ارادة ان تكرمني قاعدا اكرمني قاعدا وعند ارادة ان تكرمني في الدار اكرمني في الدار وهكذا والمراد جواز تقدير الشرط مطلقا لان هذه الاربعة قد ان تخلو في الحذف في غير قانه يصح اطلاق الحذف فيراد به توجد القرينة وقد لا توجد فالضابط فيه وجود القرينة والضابط في هذه الاربعة وجود احدهما لانه يستغنى بالحذف سمعا عن القرينة بل العدم انفكاكها عن القرينة فليس مقابلا لقولهم وهذه الاربعة الى آخره باعتبار وجود القرينة وعدمها كما يوهمه ظاهر عبارتهم وتحقيق القرينة مع الاربعة بما قيل من ان الطلب لكونه فعلا اختياريا لا بد له من حامل عليه وذلك الحامل هو اما المطلوب للمقصود لذاته ولما تعذر اذ الكلام مقصود الغير وهو الاكثر لان اكثر الاشياء يطلب لغيره غالبا فاذا سمع الطلب يتوقع بيان سببه بحسب الخارج لمطلوبه المذكور حامل حامل على هذا الطلب بتصوره وهذا هو العلة الغائية التي قالوا في شانها او الفكر اخرا لعمل فاذا جاء بعد الاربعة ما يصلح سببا للطلب لتفرعه على المطلوب جعل سببا له وهذا معنى الشرط والجزاء فتقدير الشرط اظهار للسببية المقصودة واما قيل ان كلام لا بد فيه من حامل للمتكلم عليه في قاعدة التكلم فان التكلم في الكلام الخبري لافادة مضمونه وفي الطلبي للمطلوب المتحقق بما هو مقصود لذاته قليلا وبما هو مقصود لغيره غالبا فاذا ذكر ذلك الغير بعد ما فيه معنى الطلب فهم افادة ترتبه على المطلوب وهذا معنى الشرط والجزاء ولا يخفى ما في هذا الوجه عن الاول لان الاول مبني على ان الطلب فعل اختياري لا بد له من حامل عليه سواء كان ما يفيد طلبا او غيره والسيد السند ظن انهما وجه واحد وخطأ الشارح المحقق حيث جعلهما وجهين فجواز تقدير الشرط بشرطين الترفع المذكور وقصد السببية وكانه رد عليه بالامثلة ولا يذهب عليك ان حذف الشرط من مباحث المعاني ليس له تعلق بهذا المقام والبحث عنه هنا من فضول الكلام كقولك ليت لي مالا انفقه اياي ان ارزقه الا ولي اياي ان يكن لي لانه المفهوم من الطلب واين بيتك ازرك اياي ان تعرفنيه الا ظهر اي ان اعرفه لان السبب هو المعرفة سواء كان بتعريف المخاطب او بدونه لا يقال وهذا التقدير لا يعم كل انسان فانه لا يجري في قولك انكرمني اكرمك فانه لا يصح التقدير ان تعرفني اوان اعرف اكرامك اكرمك بل ان تكرمني اكرمك لانا نقول بين ما بعد الطلب والمطلوب والمطلوب في الاستفهام التفهم فلو لم يتفرع المذكور بعد الاستفهام على التفهم لا يقدر الشرط وان تفرع على المفهوم واكرمني اكرمك اياي ان تكرمني ولا تشتمني يكرخيرا لك اياي ان لا تشتم واما العرض كقولك الا تنزل تصب خيرا فهو لما من الاستفهام بريما انه لا حاجة الى عد العرض بعد عد الاستفهام لدخوله تحت الاستفهام

هكذا

هكذا يستفاد من كلام الشارح المحقق والسيد السند وغيرهما والمراد بالاستفهام ما يكون على حقيقته اذ لا تقدير الشرط بعد غير العرض من المولدات فلا يغني ذكره الاستفهام عن ذكره فالاولى ان يقال المراد ان العرض في المتن محمول على اصله وان لا يشاركه في اقتضاء الشرط وبيان المفتاح ملائم لهذا المعنى جدا حيث قال وهذه الابواب الاربعة تشترك في الاعانة على تقدير الشرط بعدها واما العرض فليس بابا على حدة وانما هو من مولدات الاستفهام نعم يتجه ان العرض ايضا يعين على تقدير الشرط لانه لا بد لعرض النزول من فائدة فاذا ذكر ما يصلح فائدة للنزول بحمل افادة مترتبة عليه فلا حاجة الى جعله محمولا على اصله ولما كان المقصود النزول لا النفي فالمذكور في الحقيقة الاثبات فلذا يقدر الشرط مثبتا مع انه يجب التقدير بقرينة الامور الاربعة من حيث تلك الامور الاربعة ان مثبتا اثبت وان منفيا نفى فلا يجوز لا تكفر تدخل النار عند الجمهور خلافا للكسائي وعن ظن ان الخلاف بينه وبين الجمهور اذ هم لا يجوزون تقدير المخالف للاربعة لقرينتها وهو يجوز مع القرينة وقيل تقدير المثبت بعد النهي اقرب من تقدير المنفي بعد الامر لمشاكلة النفي على الاثبات دون العكس فاسلم تدخل النار ابعد من لا تكفر تدخل النار وفيه ان الامر بالشيء يتضمن النهي عن ضده فالامر بالشيء ايضا يشتمل على ذكر عدمه بهذا الاعتبار ويجوز في غيرها اي تقدير الشرط في غير المواضع الخمسة نحو ائتني واحسن الي ومن دونه اولياءه فانه هو الولي اي ان اراد واولى بالحق الاظهر ان الشرط المقدر ان اراد واولى بالاتخاذ فتوله هو الولي مع القصر وتنزيل غيره منزلة العدم لانحصار الولي بالحق والظاهر انه قصر قلب بدليل ام اتخذوا من دونه اولياء اي يتجاوزون اسره فانه ظاهر في ترك اسره واتخاذ غيره ولياً لكن الشارح جعله قصر افراد وقد يمنع وجود القرينة في المثال المذكور لصحة تفرع فانه هو الولي واجاب عنه الشارح المحقق بانه ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك الشيء اذ لا يخفى على ذي طبع حسن قولنا لا تضرب زيدا فهو اخوك بخلاف لا تضرب زيدا فهو اخوك استفهام انكار وانما حسن بالواو والحالية والجواب بعيد عن التحصيل اما اولا فلان ما ذكر في بيان ان ليس كل ما فيه معنى الشيء حكمه حكم ذلك الشيء مما لا يفيد لان معنى اتضرب زيدا ليس معنى النهي بل ينافي الملابسة فالشرط المقدر بعده ان لا يلبق ان تضرب زيدا فهو اخوك بخلاف النهي فان الشرط المقدر بعده ان لا تضرب زيدا فهو اخوك ولا خفا في ان نفي الضرب يصير سببا لبقاء الاخوة دون نفي ملابسة الضرب فانه يجامع الضرب ولا يبقى معه الاخوة واما ثانيا فلان النفي المذكور غير حق لان ما فيه معنى الشيء حكمه الذي يقتضيه المعنى حكم ذلك الشيء بلا شبهة واما ثالثا فلان ورود منع القرينة لا يتوقف على ان يكون حكم ما فيه معنى الشيء حكم ذلك الشيء بالحالة بل يكفيه جواز ان يكون كذلك وههنا بحث وهو انه مامر ان تقدير هذه الاربعة ان اريد به جواز تقدير الشرط بعدها باعتبار معانيها الحقيقية يدخل الدعاء والالتماس في تولد ويجوز في غيرها القرينة مع انها في سلك الامر لان النحاة جعلوا المقدر في جواب الامر والنهي وههنا يتملما عند هم وان اريد به انه يجوز الشرط بعدها باعتبار جميع معانيها فباطل ومنها اي من انواع الطلب النداء اي الكلام المستعمل في الاقبال وبيان حقيقته لغوية ومجازاته بيانية ونكات اختياد الحقيقة او مجاز من مجازاته وظيفة هذا العلم وقد خلا عنه هذا البحث وقد تستعمل صيغته اي صيغة يختص بهذا الكلام وتسمية هيئة الكلام صيغة غير شايعة وكانه لكون النداء بمنزلة مفرد من مفردات المنادى لم في انه الغرض من ذكره اطلق اسم الصيغة عليه في غير معناه اي معنى المنادى الموضوع اما مع بقاء النداء بان ينقل من قسم الى قسم كاستعمال المنادى البعيد لمنادى القريب وبالعكس واما مع الخروج عن النداء مطلقا كما مثلين المذكورين ومنه ما ذكر للتنبيه على ان المنادى حاضر في القلب لا يغيب عنه نحو يا

محمد

اسكان نعمان الاراك يتقنوا، بانكم في ربع قلبي سكان، فجعله مستعملا في ندا البعيد كما فعله الشارح بعيد ومنه المستعمل في التحسر والتوجع ومنه التذبة ومنه التوله والتحير ومنه الاستغاثة ومنه التعجب وجعل قوله في غير معناه مخصوصا بالقسم الثاني كما فعله الشارح لا داعي اليه كما لا اعرف في قولك لمن اقبل عليك يا مظلوم فانه ليس للطلب الا قبال لكونه حاصلا وانما الغرض اقباله على زيادة التظلم وبث التذكر ولذا لا يذكر له المنادى له والاختصاص في قولهم انا افعل كذا ايتها الرجل ملتزم الحذف لحرف النداء والشائع فيه اي وقد يجر عنهم الى مضاف او علم او معرف باللام وفي كون المعرف باللام منادى لنفسه وللام وفي كون العلم منادى لنفسه دون اللام على الضم مزيد تكلف ولذا انكر النداء في الاول ابن الحاجب وللتفصيل كتب النحو وتنال الغاية منه لو نلت شرحا على الكافية ولما كان الاختصاص مع تعلقه عن معناه الاصلي منقولا الى المحاسن في الاعراب دون الاغراض خصه بقوله اي مختصا من بين الرجال بانسبها على انه تمكن في موضع الحال ثم الخبر قد يقع موقع الانشا طلبيا كان كالامثلة المذكورة او غيره كالخبر الذي يذكر للمدح او الذم او التحسر او التعجب اما التفاؤل بابرازه في صورة الحاصل او لاظهار الحرص في وقوعه حتى كانه تخيل المبرد حاصلا كما مر من قوله ان ظروف نحسن العاقبة فهو المرام فهو تطير والد بصيغة الماضي من التبليغ لتحملهما معا بان يتصدها معا او على سبيل البدل بان يتصد احدهما والظاهر ان المرجا من يعرف هذين التكتين تحتملهما سواء كان بليغا او لا وحمل التبليغ عليه بعيد او للاحتراز عن صورة الامر لئلا يؤدي الى سوء الادب والاولى وللاحتراز عن صورة الاستعلاء المشمل الاحتراز عن صورة النهي ايضا وفيه ان الدعا بصيغة الماضي يحتمله ايضا فلم خص الاحتمال بما سبق وذلك الترجيح بان صيغة الماضي لم يدخل له في الاحتراز عن صورة الامر والمعدول مجال اذ النكتة لا يجب ان ترجح الشيء على جميع الاغيار ولك ان تقول يكفي هذا القدر من الفرق نكتة لتخصيص الاحتمال بالسابقين تامل او لحمل المخاطب على المطلوب بان يكون ممن لا يجب ان يكذب من التكذيب اي ينسب الى الكذب الطالب فانك اذا جئت بالخبر مع ارادة الطلب ينسب الطالب الى الكذب نظرا الى الظاهر اللفظ كذا قيل ولا يخفى انه تكلف والاحق الادق ان في التعبير عن ايقاعي غرادعوى ان المخاطب يبادر الى الاجابة لا محالة حتى يسعى ان يعبر عن الطلب عنه بالخبر فلو لم يعتثل الصرت في هذه الدعوى التي تضمنها التعبير بالخبر كاذبا فالمراد بالخبر في هذه الصور مجاز استعمالها في غيرما وضع له وتحتمل بعضها الكناية هذا وضمير ان اللفظ لا يكون متعلقا للمجاز والكناية لانه ان وجدت القرينة المانعة عن ارادة الحقيقة فمجاز بلا شبهة والا فكناية كذلك

تنبيه الانشا كالخبر في كثير مما ذكر في الابواب الخمسة السابقة لانه في الجميع فان التاكيد في الانشا ليس للشك او الانكار من المخاطب وترك التاكيد لخلوه عن الاتباع والانتزاع بل لانه بعيد عن المقام الا ترى حسن منه فليعتبره اي فليتفكر الناظر على الخبر وجعل الشارح ضمير فليعتبره الى الكثير اي فليعتبر ذلك الكثير الناظر في الانشا التي مضت علينا بفصل الخطاب واحسن الينا بعرفة فصل الكتاب واجبت اسئولته المحاوج احسن جواب فنسالك بيانا به وصل الطلاب الى الصواب وتبيانا به كمال الانقطاع عن الجهل والخطا والاضطراب الهمنا ياعم علينا باحوال الهداية بتنبيه يجزيل الثواب واكرمنا بالتوفيق لما يحل بنا تبعيدا عن سبيل العقاب **الفصل والوصل** اورد قوله الفصل والوصل على طبق ما ذكره في الابواب الثمانية تاليا للثالث تقدم الفصل لانه للاصل والوصل طارئ عليه والوجه ما ذكرنا وهذا وجه التقدم في التفصيل لا في هذا المقام كما لا يخفى على من يعرف المقام **الوصل عطف بعض الجمل على بعض** تقدم تعريف الجملة

على عكس ذكرهما وعلى خلاف المفتاح لانه وجودي سابق على العدمي في المعرفة ولا يبعد ان يقال تقدم الفصل تارة ويوخر اخرى لئلا يتوهم بالتزام تقديم احدهما ان له مزية في باب البلاغة على الاخر وعبارتهم شعرة بان الفصل والوصل يختصان اصطلاحا بالجمل والمقتضيات لهما جاريتان في المفردات ايضا فلا يلتفت التخصيص اصطلاحا ونحن نفهم من عبارة المفتاح عدم اختصاصهما بالجمل اصلا في الجمل حيث قال العدول عن العطف عن غير موضعه في الجمل هو الاصل في هذا الفن وان جعله السيد السند على ان المراد ان بحث الحال خارج عن الاصل متفرع على الفصل والوصل وبالجملة لا تقصر على رعاية جهات العطف وتركه فيما بين الجمل واحفظها في المفردات ايضا لئلا تكون بمعزل عن البلاغة وكيف نظن ان عطف الجمل التي هي اخبار لمبتداء او احوال لصاحبها وصفات لموصوف وتركه مبنيان على احوال دون ما في المفردات كذلك وقد وافقني في ذلك السيد السند حيث تكلم في وجه الفصل والوصل بين مفردات في خطبة شرح المطالع وقد اختار المحقق على الحلام ليشمل ما لا محل من الاعراب والصلة بلا كلام ولم يقل عطف جملة على جملة ليشمل عطف جملتين على جملتين فانه ربما لا يتناسب جمل اربع مترتبة بحيث يعطف كل على ما قبلها بل يتناسب الاثنتان الاوليان والاثنتان الاخريان بعطف في كل اثنتين اولا ويعطف الاخريان على الاوليان لان مجموع الاخريين يناسب مجموع الاوليين ونظيره في المفردات هو الاول والاخر والظاهر والباطن فانه عطف اما الاخر على الاول والباطن على الظاهر بجامع التضاد ثم عطف مجموع الظاهر والباطن على مجموع الاول والاخر لتناسب بين المجموعين باعتبار اجزائهما والمراد بالجمل ما فوق الواحد ليشمل عطف احدى الجملتين على الاخرى وحمل الجمل على جمل تكون في العالم لا يليق بالمعالم **والفصل تركه** اي ترك عطف بعض الجمل على بعض ومن شان العطف اذ لا يقال الفصل في ترك عطف الجملة الحالية على جملة قبلها اذ ليس من شان الحال العطف عليها هي قيد لم ثم انه ترتب على التعريف بيان الاحكام اشارة الى ان معرفة الحكم بعد معرفة الشيء فقال **فاذا اتت** ورتب العطف ثلاث مراتب مرتبتان منها قريبتا التناول ومرتبة بعيدة على طبق ما في المفتاح الا انه جعل المرتبة الاولى ما لا محل للجملة من الاعراب والمفتاح ما يكون العطف فيه بغير الواو والحق مع المفتاح لان العطف بغير الواو لا يطلب شركا فهو اقرب تناولا على الاطلاق وما لا محل له من الاعراب يجمع فيه حين العطف بغير الواو وجهتا قرب وانتفاء على جعل احدى المرتبتين بالجملة ما لا محل من الاعراب ولا يختص فيه اذ الوصل في جملة اتت بعد جملة هي صلة موصول اسمي او حرفي وقصد تشريك الثانية للاولى عطفت على الاولى كالاتية بعد ما له محل من الاعراب بلا تفاوت فتقول الذي ضرب وقتل وعجبت من ان ضربت واكرمت فنحن نقول اذا اتت **جملة بعد جملة فاما ان يكون لها محل من الاعراب او صلة** اولا ولقد ضمن بيانه وجوب تقديم المعطوف عليه **وعلى الاول ان قصد تشريكها الثانية لها في حكمه** اي في حكم الاعراب بان تكون مشاركة للاولى في جهة الاعراب ويكون اعرابها في جهة واحدة وليس الخبر الثاني والحال الثانية والصفة الثانية مشاركة للاول في الاخبارية المتعددة ونظائرها مع انه تترك العطف **عطفت عليها كالمفرد** اي كعطف المفرد على المفرد وفي هذا التشبيه اشعار بوجه حسن العطف اي كما ان العطف في مقام قصد تشريك المفرد مقبول كذلك في هذه الجملة ان وقعت الجملة التي لها محل من الاعراب وافقت موقع المفرد ولما كان عطف المفرد على المفرد يشترط في قبوله للمتبوع ان يقع على التشبيه قوله **فشرط كونه مقبولا بالواو ونحوه** مما لا يدل على ما طبق الجمع وهل هي متحققة في كلام العرب لم توجد على سبيل الحقيقة ولا مانع من التصوير كما قيل ان ثم في قوله شعر عدل ووصف وتانيث ومعرفة

مولد ولا مانع لرجم محمد عليه الصلاة والسلام

ومجمة ثم ترجم ثم تركيب بمعنى الواو لضرورة الشعر وكما قال الكوفيون ان او في قوله تعالى الى مائة الف او يزيدون بمعنى الواو وكما قال المصنف في التذنيب ليس الايضاح لان الفاجئ بمعنى الواو وجعل ولقد مر على اللئيم يسبني فمضيت ثمة قلت لا يعنيني واستشهد عليه بخبر عبد الله بن عتيك فان اردته فارجع اليه وتؤيد ان ذكر اخيه لمراعاة ما في معناه فجوز ان تقال فيما بعد ان قصد ربطها بما على معنى عاطف سوى الواو فالمراد بالواو والواو المستعمل في معناه الحقيقي حتى يدخل الواو بمعنى او في غير الواو ولما لم يعلم وجود العاطف بمعنى الواو وتجوز في كلام البلغا كم يسال المفتاح بالاحتمال ولم يذكر قوله ونحوه وقد صعب ذكره حتى جرى منصوبا عطفا على مفعولا ومجرورا عطفا على الضمير المجرور على المذهب الكوفي ونصر المنصوب بمعنى المقبول من المستعن والقريب من الطبع وهو كما ترى وفسر المجرور بنحو عطف الجملة من عطف المفرد ولا اظنك في ريبة مما الهمناه ولا يخفى ان هذا الاشتراط على مذهب من لم يجعل الواو للترتيب ان يكون بينهما جهة جامعة فهذا الوصل انما يتيسر بعد معرفة الجهة الجامعة كالقسم الثالث لما ان في القسم الثالث مؤخرا لا بد من ضبطها لم تشترط في هذا القسم من عدم كمال الاتصال وكمال الانقطاع وشبه احدهما فاذا عد قريب التناول دون الثالث لحوز زيد يكتب اي ينشئ التركيز اسمعت من الثقات وينشعر من حجر نصر وكرم بمعنى يقول الشعر كذا في القاموس لما بين الكتابة والشعر من المناسبة او يعطي ويمنع لما بينهما من التضاد ولهذا اي لكون شرط قبول عطف الجملة بالواو وجود الجامع لا كون شرط قبول العطف بالواو وبغرد انما وجعلت اذا الشرط في المفرد مسلما حتى فرع عليه اشتراط القبول في الجملة ولاحتى تعليل اشتراط المفرد بعد تسليم فان قلت فلا تتم الدليلية لانه من عطف المفرد على المفرد قلت ان المفتوحة بعد العلم في حكم المكسورة لكون ما بعدها تنزل منزلة مفعولي علمت فلو لم يكن وجود الجامع شرطا في الجملة ايضا لم يعب على الشاعر لجعل المعطوف والمعطوف عليه بمنزلة الجملة عيب علي اي تمام قوله زعمت هواك اي الحبيبة يا نفس عفا الفداة اي اندرس في غداة الهجر كما عفا عنها اي عن الملوي وهو موضع طلال في اللوى ورسوم لها اي ليس الامر كان عمته الذي هو عالم ان اللوى صبر اي مر في الصحاح الصبر كالكف هو الدواء المر ولا يسكن الا للضرورة هذا في نظر اذ لغات كثيرة لا تخص الشعر وان ابا الحسين كريم لا زلت عن سنن الوداد ولا غرت نفي على الف سوالك فحوه جواب القسم كالبيت الاخر مؤكدا وهو جواب القسم كما ذكره الشارح وعيب البلغا على ابي تمام بفوت الجامع بين المعطوف والمعطوف عليه اذ لا مناسبة بين مرارة اللوى وكرم ابي الحسين دليل تام على الاعتراض وان امكن الجواب عنه بان مراد ابي تمام ان مرارة اللوى وكرم ابي الحسين مما لا يعلم الا الله كما يتبادر اليه العرف من حوالة علم الشيء الى الله وفيه كمال المبالغة في عظمة الشيء بحيث لا تدركه العقول فالجامع بينهما انهما مما لا يحيط بهما علم احد فتامل لها اي وان لم يقصد تشريك الثانية للاولى في حكم اعرابها فصلت الاولى ان فصلت بوصلت وعطفت بلم تعطف نحو واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم انما نحن مستهزؤن الله يستهزئ بهم لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم الاولى لم يعطف الله يستهزئ بهم على انا معكم انما نحن مستهزؤن لئلا يوهم ان كلامه من مجرد انا معكم لا في المجموع كما وهمه الشارح والسيد السند وغيرهما لان ما حكاه الله كما هو المجموع وقصد تعلق القول به لا كل من قوله انا معكم وقوله انما نحن مستهزؤن فلا ينصب بالقول الا المجموع كما انه لو قيل قال زيد الا المجموع دين فتى هزم لكانت كلا من انا معكم وانما نحن مستهزؤن جملة لا محل لها من الاعراب وقد وجه الفصل عن كلمتهما ليس قصد عدم التشريك في حكم الاعراب بان العطف عليه عطف على ما هو جزء كلمة وهو بنا لا عتب داخل في قوله وعلى الثاني وليس الفصل فيه بشيء مما ضبط بل لما ذكرنا فهو مضم منه عفوا عنه بوسمتهم فاحفظ بعد

ما

ما فرت به ولا تتبع اهما لهم فانه ليس لما بزل ما يزهو او اسده بن يزف من يشاء وقوله لانه ليس من قولهم علة لمحذوف كانه قيل لم يقصد تشريكه لانا معكم لانه ليس من قولهم قال الشارح وانما قال على انا معكم دون انما نحن مستهزؤن لئلا يوهم بيان لانا معكم فحكمه حكمه وقد عرفت ما فيه وانكر السيد السند كونه بيانا الوضوح انا معكم وعفا يرتهما في المعنى وجعل الحق كونه تاكيدا لان معنى انا معكم الثبات على اليهودية وانا نحن مستهزؤن تحقير ضد اليهود يرد ويدفع الما به ودفع نقيض الشيء تاكيد له او لان انا معكم المعية قلبا وهو يستلزم مخالفة اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم معنى والموافقة صورة وهو الاستهزاء فيؤكده انما نحن مستهزؤن او جعله استيانا في جواب ما بالكم ان صح انكم معنا وانتم تفوتون اهل الاسلام قال وعلى اي تقدير لا يصح عطفه على انا نحن مستهزؤن لانه ليس مقولا لهم ولا يصح كونه تاكيدا او تتمة للجواب من سوء الهم ومن المباحث النفيسة التي ما حققت الى الآن ان فصل الله يستهزئ بهم من قوله انا معكم لا ينبغي ان يكون من هذا الفن لانه للاحتراز عن ضعف التاليف لان عدم التشريك هنا المتلا نسب اصل المعنى بناء على ان قاعدة العطف فيما بين النحاة صحة التشريك والتمثيل بما خال عن التحصيل وسالما فمن فيه زيد ضرب ذهب لم يعطف ذهب على ضرب مع انه يصح اصل المعنى في قصد التشريك ولا يخالف قاعدة النحو المشهورة لما لا يشارك الحكم السابق في القصر وعلى الثاني اي على تقدير ان لا يكون للاولى محل من الاعراب ان قصد ربطها على معنى عاطف لم تقبل على عاطف سوى الواو وادرج المعنى ليدخل فيه الواو وبمعنى او وحتى ثم وبمعنى الواو وعطفت به لا بد من اشتراط ان لا يكون للاولى حكم الجري في الثانية فتامل نحو دخل زيد فخرج عمرو او ثم خرج عمرو اذا قصد التعقيب او المهلة الصواب اذا قصد التعقيب بلا مهلة او المهلة والفاء الذي يقصد به عطف جملة لا محل لها من الاعراب بما سوى الواو وما سوى لا وحتى فانها مختصان بالمفردات الا انه يعطف بلا المضارع على المضارع فيقال اقوم ولا اقعد لمضارعته الاسم كذا في الرضي وقال السيد السند ان وجه اختصاص حتى بالمفردات امتناع وجود شرطها وهو كون ما بعدها جزءا مما قبلها اضعفا او قوى وللتحقيق له في الجمل اصلا وضبطه بحث لانهم ذكروا في قوله تعالى امدكم بما تعلمون امدكم بانعام وبنين وجنات وعيون ان الثانية بدل البعض من الاولى لدخولها فيها ثم قال وظاهر كلام المفتاح يشعر بوقوع حتى في عطف الجمل حيث قال في بحث العطف ولا بد في حتى من المدرج حتى ينبئ عنه قوله ع وكنت فتى من جند ابليس فارتقى ع اي الحال حتى صار ابليس من جندي ع اذ الظاهر انه مثال لحتى العاطفة وحينئذ يجعل الشرط المذكور مخصوصا بحتى العاطفة للمفردات هذا وفيه انك عرفت انه يجري في الجمل وتفصيله في البيت انه اندرج في ارتقى الحال حتى صار كذا وكذا فيصح حتى صار ابليس من جندي وانما قال الظاهر لانه يجوز ان يكون نظير الا فادة تدرج حتى العاطفة ولا في المفتاح غير نظير ولعل قوله ولا بد في حتى على حتى مطلقا سائغ ومعنى البيت على ما هو المشهور انه صار عتيا يقتدي ابليس مترقيا في الزراية الى ان تبعه ابليس متابعة للجندي للسلطان فنبه تذييرا بركاب الصغائر فانه يفضي الى الجراءة على الكبائر الجبائر ويحتمل ان يكون المراد اني صرت بالتوبة الى ان انقاد لي ابليس ولا نزاحمني في المطاعم فنبه ترغيب في العبادة والجد فيها وانذار للخوف من تسويل النفس وغليل الشيطان فانه يندفع بالثبات على الخير وانما شاع العطف بما سوى الواو وحتى ولا لان لها معنى محصلا وفائدة يعتد بها بخلاف الواو وانما لم يفيد الا اشتراك الجملتين في التحقق ولا توجب للنفس الى الاشتراك في التحقق بعد معرفة تحققها الا نزليس معنى يجب للنفس وانما يجيبها ويحملها طالبا له بشرائط لا يتيسر معرفتها الا لاوحدي بعد اوحدي فلذا ترى المهرة يوجون لحصر البلاغة فيما لغة في كونه مدارا لها لا تقول لو لم تعطف الجملتان لا وهم ان الجملة الثانية رجوع عن الاولى لانا نقول الكلام فيه العطف في مقام التوهم وهو عطف لدفع الابهام وسيأتي تظيره لكن لا يغني عن الشرائط في مقام لا يجاب الفيء للابهام

صح ان يجوز عطفه نفس المضارع على مثله وان لم يكن في حكم الجامد اما مسوغ واما اصله كما يحمل من الاعراب نحو زيد يضرب لا يضرب فان مقتضاه امتناع يضرب زيد لا يضرب وهو مستقبل جدي

عتاد

نسخة

ولا يصلح ان يكون

نسخة

خنيث

لوضوح الامر من غير شائبة الابهام ولعل لم نفصل لك معاني ما سوى الواو مع ان العطف لا يتأتى الا بعد ذكرها لان المتكفل لها علم آخر وقد فصلناه لك قبل ان تاتي هذا المقام في شرح الكافيه بلا مزيد عليه والا اي وان لم يقصد ربط الثانية بالاولى على معنى عاطف سوى الواو فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية من تقييد بحال او ظرف او غير ذلك فالفصل متعين كما في الايضاح لانه قال الملازمة ممنوعة لانه قال الكافي ان هذا القطع يأتي اما على وجه الاحتياط وذلك اذا كان يوجد قبل الكلام السابق كلام غير مشتمل على مانع من العطف عليه لكن المقام مقام احتياط فيقطع لذلك واما على وجه الوجوب وذلك اذا كان لا يوجد لا ما تقول فان كان للاولى حكم لم يقصد اعطاؤها للثانية ولم يسبق الاولى ما يصح العطف عليه بقرينة انه يأتي بيان هذا القسم وهو الذي جعله كالمنقطعة وسمي الفصل لانقطاعا نحو واذا خلوا الاية لم يعطف الله يستهزئ بهم على ما قبلها والثلاثيا ركه في الاختصاص اي في اختصاصه باعتبار حكم المتكلم لا باعتبار مفهومه بالظرف لما مر من ان المفعول ونحوه مقيدات للحكم فلا يرد انا لا نسلم وجوب المشاركة في الاختصاص بالظرف لما مر من ان التقديم يفيد التخصيص لانا لا نسلم ان تقديم الشرط يفيد التخصيص وانما يفيده ظرف لم نتبين ما يوجب صدر الكلام وانك عرفت ان المراد اختصاص الحكم لا مضمون الجملة والقيد يخصص حكم المتكلم لا محالة وعرفت ان ما مر ليس معناه كون التقديم للتخصيص بل كون الظرف للتقييد فان قلت عبارة الايضاح لا تساعد ما ذكرت لانه قال الثلاثيا ركه في الاختصاص بالظرف المتقدم فان وصف الظرف بالمتقدم يشعر بان للتقديم مدخلا في المشاركة في الاختصاص والتقييد بالظرف لا مدخل لتقديمه قلت قيده به لان العطف على المقيد انما يفيد المشاركة في القيد المتقدم دون المتوسط والمتاخر يدل عليه كلام الشارح المحقق واعلم ان في الاية ثلاثة امثلة لانه لا ريبة في صحة عطف الله يستهزئ بهم على مجموع الشرط وجزائه اذ عطف غير الشرطية على الشرطية وبالعكس كثير والجامع ايضا متحقق اذ هو تقاولهم بعد المقالات بناسب الاستهزاء بل غير المستهزأ والمسند اليه في كل منهما مسند بالاخر ان استهزاؤهم بالمؤمنين في احكام اسر تعالى استهزاء بهم تعالى فوجب ترك العطف عليه ان توهم يوهم عطفها على الجزاء الثالث لدفع الوهم وهو حينئذ مثال للفصل لتكون كالمنقطعة وكان المصنف غفل عنه فاقتصر على جعله مثالا للتشبيه للتفصيل دون الثالث قال الشارح المحقق فان قلت اذا عطف شيء على جواب الشرط فهو على ضربين احدهما ان يستقل بالجزائية نحو ان تاتني فانا عطاك واكسك والثاني ان يكون المعطوف بحيث يتوقف على المعطوف عليه ويكون الشرط سببا فيه بواسطة كونه سببا في المعطوف عليه كقولك ان جاءني الامير استاذنت وخرجت اي اذا جاءني استاذنت واذا استاذنت خرجت فلم لا يجوز ان يكون عطف الله يستهزئ بهم على ما قالوا من هذا القبيل قلت لانه حينئذ يصير المعنى واذا قالوا استهزئ الله بهم وهذا غير مستقيم لان المعنى استهزاء الله بهم انما هو على نفس استهزائهم واراداتهم اياه لعلمي اخبارهم عن انفسهم بانا مستهزؤن بزيد لدلالة انهم لو قالوا ذلك لاخبروا عن انفسهم والتسليم عن شرهم لم يكن عليهم مؤاخذة كذا في دلائل الاعجاز قلت اولا دليل الشيخ مدخول لان المراد بالقول القول عن اعتقاد كما لا يخفى فترتيب الاستهزاء على هذا القول المخصوص لا على القول المطلق ولا يتم ذكره دليلا على عدم ترتب الاستهزاء على القول المخصوص وثانيا انه اورد على الشيخ ان العطف على جواب الشرط لاحتمال الثالث وهو ان لا يستقل بالجزائية بل يكون الجواب مجموع الشرط والجزاء ويدفعه ان العطف حينئذ ليس على الجزاء بل العطف مقدم على الجعل جزاء وثالثا ان اختصاص الاستهزاء بوقت الخلو بحاله بعد ان القول مختص بوقت الخلو والاستهزاء بوقت القول او المختص بالمختص بالشيء مختص به والامر من ذلك كله ان منع كون العطف موجبا للتقييد مما لا يضر لان المقصود بيان نكته للفصل لجعل المراد من

الاية

الاية ما لا يستقيم معه الوصل وهو ان المراد استهزاء الله تعالى مطلقا ولو عطف على الجزاء لفات الاطلاق لا فادته الاختصاص بوقت الخلو فالمناقشة بانه يحتمل الاختصاص بوقت القول مما لا يضر في تعين الفصل لان العطف يفيد الاختصاص باحد الطرفين لا محالة على ان الاظهر الاشيع الاحتمال الاول وان المعنى لم يتعين الظرف وان يتبادر من وقت الخلو وكان مهابة الشيخ شغلت المحققين عن مشاهدة ضعف كلامه والله تعالى يختص من يشاء بانعامه والا عطف على قوله فان كان للاولى اي ان لم يكن للاولى حكم لم يقصد اعطاؤه للثانية وذلك بان لا يكون لها حكم زايد على مفهوم الجملة او يكون ذلك الحكم قصد اعطاؤه للثانية ايضا فان قلت مع قصد العطف كيف يصح الفصل ويفوت الحكم قلت لا ينحصر الاعطاء في حكم العطف فليصرح بالحكم في المعطوف فان قلت من الممتنع ان لا يكون للاولى حكم زايد على مفهوم الجملة اذ الكلام البليغ لا يخلو عن معنى مراد قلت المراد حكم زايد على مفهوم الجملة يمكن اعطاؤها بالعطف فان كان بينهما اي بين الجملتين كمال الانقطاع بلا ايهام من الاقسام العقلية كمال الانقطاع مع ايهام وشبه كمال الانقطاع معه ولم يتعرضوا لهما فكانهما لم توجدا او كمال الاتصال او شبه احدهما فكذلك يتعين الفصل وفيه انه مع شبه كمال الانقطاع لا يتعين الفصل بل الفصل اولى للاحتياط على ما سمعته مما نقلناه من المفتاح الا ان يقال فرق بين المتعين والواجب والاولى ايضا متعين عند البليغ والا اي وان لم يكن بينهما واحد من الثلاثة وذلك بان يكون توسط بين الكمالين او ايهام مع كمال الانقطاع فالوصل متعين اما في الاول فلتحقق المناسبة والمغايرة واما في الثاني فللضرورة ووجه تعين الفصل مع شبه كمال الانقطاع عدم المناسبة لان المناسبة مع المانع عن رعايتها كالمعدم ومع كمال الانقطاع بلا ايهام ظاهر ومع كمال الاتصال عدم المغايرة المحوجة الى العاطف في الربط لربط الجواب بالسؤال من غير عاطف والعطف يحتاج الى مغايرة بحوجة الى العاطف في الربط فالمقامات ستة اخذ المصنف في تفصيلها على ترتيب ادنى السير التقسيم لكن لم يتعرض في القسم الاول لعدم الايهام لانه مستغن عن البيان واكتفى بقوله اما كمال الانقطاع فلاختلافهما خبرا وانشا اي في الخبرية والانشائية والاولى لخبرية او انشائية ولو اكتفى بقوله خبرا وانشا لكفاه لان اختلاف الجملتين في الخبرية ان يكون احدها خبرا دون الاخرى والجملة اذا لم تكن خبرا فلا محالة تكون انشا وكذا الانشائية لفظا ومعنى وهو مصدران للاختلاف اي اختلفا لفظا او معنى بان يكون احدهما خبرا لفظا ومعنى والاخرى انشا كذلك وهو الشايع او يكون احدهما خبرا لفظا انشا معنى والاخرى كذلك وهو مما لا يعثر عليه نحو وقال رايدهم ارسوا نزاولها فكل حتف امرئ يجري بمقدار الرائد الذي يتقدم القوم للطلب للماء والمحال وارسوا من ارسيت السفينة حبستها بالمرساة والمراد امرهم بحبس انفسهم في مكانهم عن الذهاب نزاولها اي نحاول الحرب ونغالبها وكون الارساء حبس السفينة او هو البعض ان الضمير للسفينة ومنهم من جعلها للحرب والوجه الاول كما يشهد به تتمة البيت ومعنى قوله كل حتف امرء الى آخره ان اي حتف يرد على المرء بتقدير الله تعالى سواء كان حتف انفه او موتا آخر فلا يزيد الثاني في الجبن ولا الاول في الاقدام وفوت بين وبين حتف كل امرء وكان الشارح غفل فقال في تقدير معنى البيت فان موت كل نفس يجري بمقدار الله تعالى وقدر تقدره الجبن يجيبه ولا الاقدام يرد بريده والمثال هو المحكي لا من حيث انه في الحكاية فان الفصل لحفظ المحكي كما كان كما هو مقتضى الحكاية للاختلاف خبرا وانشا وانما الفصل لذلك في كلام الرائد ولم يعطف الرايد نزاولها على ما سوسوا لاختلاف الجملتين خبرا وانشا لفظا ومعنى ولئن عد صحة جملة مثالا

من حيث انه في الحكاية ان المحتمل الفصل بين جملتين لا محل لهما من الاعراب وهما في كلام الحاكي في محل
النصب بالقول كما ذكره السند لان المقول مجموعهما وهو المنصوب ولا نصيب لشيء من الجزئين في النصب
وبهذا اتضاف ضعف ما ذكره الشارح المحقق من انه مثال لمجرد الاختلاف لا لاختلاف جملتين لا محل لهما
من الاعراب اذ الجملتان هنا منصوبتا المحل ولا تزاحم بين كمال الانقطاع وشبه كمال الاتصال فلا يرد ان
تزاولها اما تعلل للطلبية كما قيل او للاستيناف كما في اسلم تدخل الجنة فموجب لسؤال مقدر اي ما
بالك تامرنا بالارتسام فليس للفصل لكمال الانقطاع بل لشبه كمال الاتصال كما نقول اي اقيموا في حال من
اولة الحرب ولا تخافوا الخسف فان خسف كل امرئ بمقدار ولا يخفى ان الامر بالاقامة في حال المزاولة لا تفيد
تاكيد المزاولة فكذلك ليس الفصل للاختلاف فالمذكور اذ الحال لا تعطف على الجملة المقيدة بها حتى يكون تركه
فصلا مبنيا على نكتة واعلم ان الاختلاف خبرا وانشاء لا يمنع العطف فيما له محل من الاعراب كما هو ظاهر
بيان المتن حيث لم يشترط فيما لا محل له من الاعراب عدم الاختلاف وقد وقع في التنزيل وقالوا احسبنا الله
ونعم الوكيل وصرح العلامة الزمخشري بجوازه في سورة نوح او معنى اي فقط واما الاختلاف لفظا فقط فليس
فليس من موجبات الفصل كما ستعرف نحو فلان رحمه الله اي ليرحمه الله ففصل رحمه الله عما قبله لاختلافهما
خبرا وانشاء معنى ويحتمل ان يكون الفصل للتنبيه على الاختلاف وهذا موجب سالخ فاحفظه او لانه عطف على
قوله لاختلافهما لا جامع بينهما كما سيأتي من ان المعتبر الجامع باعتبار المسند اليه والمسند جميعا او ان الجامع
اي شيء هو واما كمال الانصال فتنزيل الجملة الثانية منزلة تابع من التوابع سوى المعطف لكنهم لم يتعرضوا
لكون الثانية بمنزلة المعت للاولى وبنى الشارح عليه ان المعت دال على بعض احوال المتبوع وهذا
المعنى هو المحقق لها في الجمل وشيد السيد السند بنيانه بانه يستلزم كون الجملة من حيث هي جملة محكوما عليها او
ان تقول ومحكوما بها والجملة من حيث هي جملة لا تصلح لشيء منهما ونحن نقول ليس التنزيل الا مقتضيا لنوع مناسبة
ولا يقتضي رعاية خصوص صاحب المنزلة في المنزل واذا لم يصح التنزيل منزلة البدل ان البدل يقصد بالنسبة
والجملة من حيث هي جملة لا تصلح لذلك على ان الجملة ربما تقع على حال جملة كان تقول زيد قايم علمت فتفصل علمت
عن زيد قايم لانه يريد على انه معلوم فيكون بمنزلة المعت فلكون الثانية مؤكدة للاولى او افقر اللفظ والمعنى
نحو زيد قايم زيد قايم وقعد زيد قعد زيد وكانهم لم يتعرضوا له لظهوره او مخالفة اللفظ متقاربة المعنى
جدا فهو بمنزلة التاكيد بالتكرير او مخالفة المعنى مقررة للاولى فهو بمنزلة التاكيد المعنوي كما سيفصلها وكلا
لرفع توهم او غلط كالتاكيد نحو لا ريب فيه بالنسبة الى ذلك الكتاب على تقدير كونهما جملتين لا محل لهما من
الاعراب وهو المختار كما بين في محله فانه لما ابو لغ في وصفه ببلوغ غير متعلق بوصف المدرجة القصوى في نحو
لجعل متعلق ببولغ المستراد لذلك المشعر بكمال العناية بتميزه وبعد درجته لعظمته عن الافهام وتقريب الخبر
بالام الدال على حصر الكتاب فيه وهو يقتضي جعل غيره من الكتب لنقصانه بالنسبة اليه كانه ليس كتابا
والشيخ لم يجعل ذلك مبتدا بل جعله في تقدير هو ذلك الكتاب وجعله مع ما قبله بمنزلة هو ذلك
الكتاب على ما في دلايل الاعجاز وكانه تخاشى عن تنزيل كتب اسم بمنزلة العدم لما فيه من سوء الادب وجعل
لا ريب فيه بمنزلة التاكيد اللفظي لان دعوى عدم الريب في كمال الهداية بمنزلة الهداية يقينا جاز جواب
لما ان يتوهم السامع قبل التامل في كلمات الكتاب انه ما يرتاب به اي مما يتفوه به جزافا في مثله بغير علم
يقال بلا تامل ولا يخفى انه كما يرد عن كونه غلطا لان القول بلا تامل في عرض الغلط دون التجوز وجعله
بمنزلة رجاني زيد نفسه ليتدرعي ان لا يدفع به الغلط على ما ذهب اليه الشارح المحقق والسيد السند لكن خالفنا

وشيدنا

وشيدنا صحة دفع الغلط به في بحث التاكيد وايضا الحكم المؤكد به مجاز عن المحال حقيقة في نفي غيره من الاحكام
والتاكيد المعنوي يدفع التجوز فلا يصح اتيانه المجاز لما يوجب كونه حقيقة على خلاف المقصود ودفع المجاز
انما يتحقق لو اريد بلا ريب فيه نفي الريب في المال اما لو اريد نفي الريب في كونه مرتابا عندا سلم كما هو المشهور
المتعارف فلا يندفع به المجاز فان لم يغيره من الكتب يشاركه في ذلك المنفي فاتبعه اي ذلك الكتاب اتباعا اي لا
ريب فيه نفيا لذلك التوهم فوزان فعل اي عدله من وازنه بمعنى عادله تقول هو وزنه وزنته ووزان كذا في
القاموس تعلم ان وزان نفسه في تجاذبين نفسه يريد به لفظ الوزان اذ يقال هو وزانه او وزان نحو او وزان نحو على ما
عرفت ولا يصلح قول الشارح في المختصر اي وزان لا ريب فيه مع ذلك الكتاب ووزان نفسه مع زيد فلا يكون
الوزان زيدا كما توهم اذ لا يوازن لا ريب فيه متبوعه بل ما يعرف به حاله من نظيره الواضح المال وهو هدى للمتقين
عطف على قوله لا ريب فيه واشارة الى جملة مؤكدة متقاربة المعنى لسابقتها منزلة منزلة التكرير فان معناه
انه اي الكتاب في الهداية متعلق بما بعده بالغ في درجة لا يدرك كنهها اي نهايتها حتى كانه هداية محضة
الا ولى حتى ان هداية محضة اذ في حمل الشيء على الشيء في مقام المبالغة دعوى الاتحاد من غير شائبة تردد فالاولى
هداية عظيمة محضة لان تنوين هدى للتعظيم فالمبالغة في جعل الهدى المنون خبر المبتدا بمعنى البلوغ تلك الدرجة
معنى التنوين وكون الهداية المحضة معنى التعيين كما يستفاد من الشرح لان التنوين لا يفيد تعظيم الهادي في البلد
المبالغ فيه تمام مستندا الى حمل الهدى المنون عليه وجعله عين الهدى المعظم وهذا معنى خلق الكتاب ان
معناه كما مر الكتاب الكامل والمراد بكماله كماله في الهداية ان الكتب السماوية بعضها اي بعد درجاتها او بسببها
في درجات الكمال لا بحسب غيرها فتقدير الجار والمجرور للحصر مبالغة في الاعتناء بشان هذا التفاوت فلا يرد
منع الحصر بسند انه قد تتفاوت بحار النظم وبلاغة القرآن فانه فاق الكتب باعجازه والشارح دفع المنع بان هذا
التفاوت ايضا داخل في الهداية لانه ارشاد الى المقصد ودليل عليه وانما يدفع به لو كان الهدى مساويا لذلك
ان تجعل هدى للمتقين في تقدير فيه هدى المتقين مريدا به حصر الهداية بكونها فيه فيكون كذلك الكتاب
في حصر الهداية ويكون المماثلة اتم وبالتاكيد اللفظي اقرب فوزان نفسه وزان الثاني في تجاذبين زيد الاولى في قولنا
وزان زيد قايم في زيد قايم زيد قايم الا انه اراد رعاية المناسبة بين وزاني فسمى الجملة المؤكدة قال السيد
السند اذ كان كل من لا ريب فيه وهدى للمتقين تاكيدا لذلك الكتاب فلا يظهر وجه لفصل احدى المتعين
من لا ريب فيه اذ المتبع عطف المؤكد على المؤكد لا عطف تاكيد على تاكيد بل العطف فيه انسب وكانه لهذا الرجح
الزمخشري الى هذا الاحتمال الذي اختاره المفتاح والمصنف وجعل لا ريب فيه تاكيد ذلك الكتاب وهدى للمتقين
تاكيد لا ريب فيه وحينئذ فصل الجملة متعين بلا اشكال هذا ونقول واسم المستعان وبالكبوة من اشبع الفرسان في
ما هو المستوي من الميدان ولو لا فضل اسر فالانسان هو الانسان انما عدل المفتاح عن توجيه الزمخشري لانه لا
يوجد لتاكيد التاكيد نظير في المفردات عند الجمهور فانهم نصوا على ان التاكيدات المجتمعة كلها للمؤكد كالصفات
المتتالية لموصوف نعم ابن برهان على ان التاكيد بعد التاكيد تاكيد للتاكيد وهي المقيس عليه للجمل وكان الزمخشري
تبع مذهب ابن برهان وكما لا يعطف المؤكد على المؤكد لا يعطف تاكيد على تاكيد فلا بقاء لجاني العموم كما توهم
على انه يكفي في فصل التاكيد عن التاكيد ايهام العطف على المؤكد هذا ولكن زيد في اسباب الفصل ما غفل عنه
وهو كون الجملتين المتواليتين تاكيد بن لشيء فاحفظه وانظمه مع ما ذكروا او بدل منها عطف على قوله مؤكدة
للاولى اي القسم الثاني من كمال الانصال بان تكون الجملة الثانية بدلا من الاولى ابدلت منزلة الاولى لانها تجيب
وافية بتمام المراد وان وقف ببعض منه بخلاف الثانية فانها وافية به او لكون الثانية كثير الوافية بتمام

قوله اما لو اريد الخ قال السيد في شرح المفتاح
قال ابو عبيدة قال الفرزدق
نسب الى الفرزدق
زيد م

المراد لكونها مجملة او خفي الدلالة بخلاف الثانية فانها واضحة لا تشبه غير الوافية لكونها منفصلة او واضحة
الدلالة هكذا ينبغي ان يفهم المراد لا كما ذكره الشارح من ان البدل مطلقا يجب ان يكون وافيا لا يشبه غير الوافي
اذ واف يشبه غير الوافي في بعض الجملة بدلا عما لا يفي والمقام يقتضي اعتنائه بشانه اي بشان تمام المراد وحمل الضمير
راجعا الى المراد يوجب فوت تمام المراد قال الشارح لان الغرض من الابدال ان يكون الكلام وافيا بتمام المراد
وهذا انما يكون فيما يعتنى بشانه اقول لا بد في كل الكلام ان يكون وافيا بتمام المراد والبلاغة تناقض فوت
المراد فكون الكلام مقتضيا للاعتناء بشانه لم يعتبر لايراد ما ينافي بتمام المراد بل لايراد ما ينافي به من المبدل منه
فانه مع وجود البدل يشبه ان يكون البدل اغيا مهروبا عنه للبليغ فاشار الى وجه ايراده بان المقام يقتضي
بشان تمام المراد فيزكر اولا غير الوافي لتصير النفس الابية لتمامه متشوقة اليه فيتمكن في نفس المخاطب حين ذكره
فضل تمكن لنكتة النكتة هي المقام والعبارة تشعر بانها غير فالاولى وهو اي المقام كونه الى آخره وكانه اراد
بالمقام ما يتعارف من الحال بل كان المتكلم كونه مطلوبا في نفسه الاولى ترك قوله في نفسه فانه بالفي كونه مطلوبا
سواء كان مطلوبا في نفسه او ذريعة الى غيره او قطعيا هاتلا لو ذكر اول مرة من غير سبق البدل به لم يحط به
الذهن ويذهل عن ضبطه لفظا عنه او عجيبا يمنع التعجب منه حزنه في اول السماع من عزر تقدمة وتوطئة او
لطيفا لا يتمكن في البصيرة للطافته بدون الكد في طلبه وتعلقه زمانا فتنزل الثانية من الاولى منزلة الابداع
البعض او الاشتمال ويسمى في هذا الفن بدلا وبيانا المصنف ناظرا الى انه لم يعتبر بدل الكل وكلام المفتاح كالصريح
عنه ومن امثلة المفتاح للبدل قوله تعالى بل قالوا مثل ما قال الاولون قالوا أئذا متنا وكنا ترابا وعظاما
أئنا لمبعوثون قال فصل قالوا أئذا متنا عن قالوا مثل ما قال الاولون لقصد البدل ومنها قوله تعالى اتبعوا
المرسلين اتبعوا من لا يسألكم اجرا وهم مهتدون قال لم يعطف اتبعوا من لا يسألكم للبدل وجزم الشارح المحقق
والسيد السند في شرحي المفتاح ان المثال الثاني في بدل الكل مع ان المصنف صرح بانه من بدل الاشتمال وجعل
المثال الاول ايضا منه لكنه قال الشارح في الشرح اقتداء بالايضاح ولم يعتبر بدل الكل لانه لا يتميز عن التاكيد الا
بان لفظه غير لفظ متبوعه وانه المقصود بالنسبة دونه بخلاف التاكيد وهذا المعنى مما لا يتحقق لم في الجمل التي
محل لها من الاعراب وايده السيد السند بان الجملة التي تعتبر مؤكدة وان ناسبت التاكيد ليفوت القصد بالنسبة
مع ان استيفاء المقصد الذي في الجملة بمنزلة المقصد بالنسبة يتحقق فيها فانا سبت بدل الكل ايضا المغايرة في اللفظ
والاتحاد في المعنى لم تجعل بدل الكل لان العمدة في البدل هو الكون مقصودا بالنسبة وفيه ان قول
فيما ذكره الشارح نظر من وجوه احدها انه لا ينحصر الامتياز عن التاكيد فيما ذكره بل منه الامتياز بان
البدل في حكم تكرير العامل نعم انه ايضا مشكل في جعل ما لا محل لها من الاعراب وثانيها انه لا يتميز عن مطلق
بان لفظها مغاير للجملة الاولى اذ من التاكيد ما يغاير لفظ المؤكد وهو التاكيد المعنوي وربما تنزل الجملة
منزلة التاكيد المعنوي كما عرفت وثالثها ان ما ذكره جار في البيان لا يتميز عن التاكيد الا لفظا غير لفظ الاول
فينبغي ان لا يعتبر وكيف ان اسقاط بدل الكل عن الاعتبار اغنا البيان عنه اولى بالاعتبار اذ التباس
البيان بالمبدل مشتهر وقد تصدى النحاة بمنزلة علامة للتمييز بينهما دون البدل والتاكيد فالتمسك في
عدم اعتباره بعدم تميزه عن التاكيد دون البيان ينبئ عن الغفلة نحو امدكم بما تعلمون امدكم
بانعام وبنين وجنات وعيون مثال للمنزل منزلة بدل البعض كما نبه عليه فان المراد التنبيه على
نعم الله تعالى والثاني او في بتاديته لان الاولى وان كانت تشمل لكن الثانية اوفى في ذلك البعض لدلالة
عليها بالتفصيل من غير احالة على علم المخاطبين المعاندين الاولى لترك المعاندين لان الاظهر ان التنبيه

ليس مخصوصا بهم بل تشمل المعترفين ليزيدوا في الشكر ويتمكنوا في الاعتراف فوزانه وزان وجهه في
اعجبني زيد وجهه لدخول الثاني في الاول كما لا يخفى لان الاول يشتمل على الاجمال والثاني اختص الاول
في غاية الدقة والحسن وهو ان ما في قوله تعالى ما تعلمون مصدرية اي امدكم بعلمكم وتمييزكم من بين
الحيوانات الشهوية بانكم من ذوي العلم امدكم بانعام منبئة على الامداد في العالم الروحاني وعلى الامداد
في العالم الجسماني ولما كان بين الامدادين من المباينة والتفاوت فصل الجملتين تنزيلا للتباين منزلة
عدم المناسب ولو جعل ما موصولة والاشبه انه من ذكر الخاص بعد العام لتشريف في نظر المخاطبين المعاندين
كما اشفعهم بها والشايع فيها عطف الخاص على العام ولما اعاد العامل استغنى به عن العاطف فهذه هي
الفصل حرية بان تجعلها نصبا لعين وان اهملوه من البين وما ينزل منزلة الاشتمال لما اشار اليه بقوله لو اول
له ارحل لا تقيمن عندنا والا اي وان لم ترحل فكن في الترو الجهر مسلما منقادا والاسلام الانقياد وفي
الرح اي كن كالمسلم من استواحا لير في الدين على خلاف المنافق المذبذبين في الملل غير المذبذبين في الخلال فان
المراد اي المقصود به والغرض من استعماله فالمراد بمعنى الغرض لما استعمل غير اللفظ كما الاظهار الكراهة
اي كما الاظهار كما الكراهة لا اقامته اي اقامة المخاطب وقوله لا تقيمن عندنا او في بناديته اي تاديبه
الغرض من الاستعمال لدلالته عليه اي على الكراهة وتذكير الضمير لعدم الاعتداد بتانيث المصدر وكما
قررنا لم يلزم كون اظهار الكراهة مما استعمل غير اللفظ مع ظهور بطلانه كما الزم على من جعل ضمير عليه كما
اظهار الكراهة بالمطابقة اي بالدلالة الواضحة التي صارت في الوضوح كالمطابقة والا فمعنى التقيين
النهي عن الاقامة وهو ليس عين الكراهة وما يوضح الكراهة قوله عندنا فانه يدل على انه لا يرضى بالمغايرة
والمصاحبة ويستجن ويتنه وقال الشارح تعارف هذا اللفظ في الكراهة الشديدة للاقامة من غير طلب الكف
عن الاقامة مع التاكيد الظاهر جدا في الكراهة الشديدة فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها الا ان
عدم الاقامة مغاير للارتحال فلا يكون تاكيدا ولا بيانا وغير داخل فيه مع ما بينهما من الملابسة والملا
ووجه كونه مثالا لجعل لها محل من الاعراب ذو عرف او بيانا اي القسم الثالث من بحث الانقطاع بان تكون
الجملة الثانية بيانا لها للاولى فتنزل منزلة عطف البيان من متبوعه في افادة الايضاح فلا تعطف عليها لئلا
يعطف موضح الشيء عليه فاما ان يذكر بعد كلمة او يدونها وبعد ان جعل المفتاح اي المخرج الجمل
لا يصح منه جعل كون الثانية بيانا للاولى من موجبات الفصل الخفائها يعني يتوقف البيان على كون الاولى خفيا
وفيه بحث لانه ربما يطلب بمزيد الايضاح دون ان الخفاء نحو فوسوس اليه الشيطان قال يا ادم هل ادلك
على شجرة الخلد وملك لا يبلى ويشبه ان تكون الاية من بدل البعض لان وسوسة الشيطان كان اكثرها ما ذكر
فاذكر بعضها قبله فان وزانه وزان عرفني بنفسي انا ابو حفص عمر الهلالي لما سبق فوزانه وكون الجملة
بيانا للاولى اعم من ان تكون بتمامها بيانا لتمام الاولى او تكون بتمامها بيانا لجزء الاولى ويكون جزء منها
بيانا لجزء الاولى فان قوله قال يا ادم بيان لوسوس اليه ولا خفاء في الشيطان وانما دخل التعقيب لوسوسة بدل
البيان وما قال الشارح المحقق من انه لو لم يقيد بقوله قال له الشيطان لم يصلح تفسيرا لقوله ووسوس لها الا ترى
القول ضلال وقال الاهم فلا بد من تقييده بالفاعل حتى يصلح تفسيرا لانه بالتقييد بالشيطان يفهم كون الوسوسة
وكونه خفيا لا يتوهم ان البيان لكي فيه كونه بقيد الوضوح مع امر مزيد عليه المبين بوضوح فيحصل من اجتماعهما
مزيد ايضاح كما تقرر في النحو وكذا ما قال السيد السند حيث قال بل لقول الا بد في الثاني من ملاحظة المقول
بالمفعول ايضا حتى يصلح بيانا للاولى والاشبه ان القول المقيد بهذا الفاعل او المفعول ليس بيانا المطلق القول

ولا الوسوسة الشيطان بل الوسوسة لادم عليه السلام فالوسوسة بالبسملة انما هي بين الجملتين دون مجرد
الفعلين فيه ضعف لانه يصح بيان المطلق بالمخصوص فيصح ان يكون القول المقيد بالمفعول بيانا للوسوسة
المطلقة والقول المقيد بالمفعول ليس جملة اذ المفعول من متعلقات المسند فلا يلزم ان تكون النسبة بينية
بين الجملتين فان قلت لو كان البيانية من موجبات القطع كيف جاء قوله تعالى يسومونكم سوء العذاب يذبحون
ابناءكم في سورة وفي اخرى ويذبحون ابناءكم قلت اريد مع الفصل بقوله يسومونكم سوء العذاب مطلقا لان
سوء كان باعتبار انفسهم او محبوبيتهم صحيح في يذبحون ابناءهم بيانا له ومع الوصل عدا بالكان وارد اعلى انفهم
وح ويذبحون ابناءكم مغاير له يستحق العطف لا للبيان وقال الشارح المحقق ربما ينزل فرد الشيء منزلة فيه
زيادة ظاهرة على باقي افراد الجنس منزلة من له جنس آخر فيعطف عليه لاجل هذه المغايرة فالعطف انما
ورد على خلاف مقتضى الظاهر ومقتضى الظاهر الفصل وانت تعرف من له الفصل واما كونها اي الثانية
كالمنقطعة عنها اي من الاولى فلكون عطفها عليها موهما العطف عليها على غيرها مما يؤدي الى فساد المعنى
وانما قيدناه بهذا لان قولنا زيد قايم وعمرو قاعد وبكر ذاهب مما يوهم فيه عطف الجملة الثانية على اي جملتين
سابقتين عطفها على الاخرى لكن لا فساد فيه ولا تفاوت المعنى فلا يأبى هذا الايهام وايضا لو كان
مطلق ايهام غير المقصود مردودا لما صح الفصل لرفع ايهام غير المقصود مع انه مع الفصل يحتمل الاستيناف
الغير المقصود والمراد بالايهام اما الاعم المحتمل الضعيفة فحينئذ يتبادر العطف على الغير والشك ويكون
معلوما بطريق الاولى واما التعبير بالايهام لكون المدلول ضعيفا ناشئا وح يشتمل الكلام الشارح المحقق
وشبه هذا بكمال الانقطاع انه يشتمل على مانع العطف كما ان المختلفين انشا وخبرا والمتفقين للتنزيل الجامع
بينهما مشتمل على مانع لكن هذا دون لان المانع في هذا خارجي بما يمكن دفعه بنصب قرينة اقول اما ذكره من
وجه الشبه مشترك بين كمال الاتصال وكمال الانقطاع ومحوج الى التمك بانه كمن اتجه له طرفان فالاولى ان
يقال وجه الشبه تغاير الجملتين مع الاشتمال على مانع العطف وفي قوله وجه الشبه ان يكون ضمنها ايهام
خلاف المقصود كما ان في عطف المختلفين خبرا وانشا ايهام اتفاقهما معنى لانه شايع وفي عطف غير المتغايرين
على الجامع ايهام الجامع والاحق ان يقال لمعارضة ايهام خلاف المقصود وجود الجامع المحقق الجامع بالقوة
وشابه الجملتان الغير المنقطعتين الجملتين بعدم الجامع ويسمى الفصل لذلك قطعا لان الجملتين كأنهما متغايرتان
لوجود المناسب والجامع فقطع لمانع فالفصل فيه كأنه قطع متصل مثالا لم ونظم سلمى ابنى ابغي لها
بدءا اراها اي في سلوك طريق لا يوصل الى المطلوب تهيما اي تحيرا وانما جعل ضلالها مظنونا مع ان
المناسب دعوى اليقين تحرزا عن دعوى اليقين في ضلالها واشعارا بان غاية المجاراة دعوى الظن او
لانه لا يروج مندعوى اليقين في مراءاة ذهنه عن مظنون سلمى يعني فصل اراها عن قوله تظن سلمى مع اتفاقهما
خبرا واتحاد المسند فيهما وتناسب المسند اليه لهما ان الاول محبوب والثاني محب فبينهما تضايف وتقارن
في الخيال لان العطف يوهم خلاف المقصود وهو عطفها اراها على ابغي وهو اقرب ولكونه كالمفرد العطف
عليه كعطف المفرد على المفرد لا يقال المناسبة بين مسند ابغي واراها وكفى ذلك في نفي الموهوم لانا نقول كفى
للمناسبة كونه متعلق الظن وغير ان اختيار الفصل على العطف لذلك انما يتمشى لو لم يكن في الفصل ايهام
ايهام خلاف المقصود ولا خفاء في احتمال كون اراها حالا عن فاعل ابغي وخبرا بعد خبر ان لان ان يقال لا
في الجملة ان لا تخرج عن الاستقلال والاصل هو الفصل فاذا سمع المانع عن المعارض الذي هو العطف يختار
الاصل مرجح المصالة وان لم يخل عن مانع كان مع العطف فليتامل في المفتاح لرعاية الوزن لانه ليس عندك

اي ليس

اي ليس في مرتبة الداعي المعنوي مع وجوده لا يسند صنع البليغ الى الامر اللفظي ويعلم منه ان من نكات الفصل رعاية
الوزن ويحتمل الاستيناف كانه قيل كيف تراها في هذا الظن فقال اراها تتحير في اودية الضلال واما كونها
اي الثانية كالمتصلة بها فلكونها اي الثانية جوابا للسؤال المقتضى الاولى فتنزل الاولى منزلته اي منزلة
السؤال لان كلمة السؤال في افادة معناه فتفصل الثانية عنها كما يفصل الجواب عن السؤال لما بينهما من الا
كذا في الشرح فقوله كالمتصلة الكاملة والا فالتنزيل يحصل الاتصال ولهذا قدر الاتصال سابقا بالكمال وكمال
الاتصال عبارة عن الاتصال الحقيقي ولم يقتصر على الاتصال وادرج لفظ الكمال لحسن مقابلة الاتصال يشبه
الاتصال لان الاتصال التنزيلي اتصال ناقص وهذا يشعر بان من موجبات كمال الاتصال كون الجملتين سؤالا
وجوابا وانما لم يعرد ذلك في تفصيل كمال الاتصال ان للجواب والسؤال احتياج الفصل فيهما الى اعتبار انهما
يكونان في كلام متكلمين فالجواب بدا ابتداء كلام غير مسبوق بما يعطف عليه فلم يحتج الى اعتبار اتصاله
بالسؤال تعلى هذا يمكن ان يكون وجه قوله فيفصل عنها كما يفصل الجواب عن السؤال انه يفصل عنها لكونه
ابتداء كلام ولكن لا يلايم ذلك جعل هذا القسم كالمتصلة بل ينبغي تسميتها كالمبتدأة والامر فيه يحين
ولك ان تقول اتصال الجواب والسؤال داخل في قولهم او بيانا لها لان الجواب بيان مبهم السؤال ويمكن
ان يجعل وجه فصل الثانية عن المنزل منزلة السؤال انه كالبيان له لانه يتبين برابها تضمنت السؤال فهم
من جعل هذا القسم كالمنقطعة وادعى ان فصل الجواب عن السؤال لكمال الانقطاع بينهما لاختلافهما خبرا
وانشا ولهذا لم يعد الجواب والسؤال من مواقع الفصل اندراجهما تحت كمال الانقطاع وليس شيء لا تناقضه
بقولك اضرب زيدا في جواب من اضرب لان الفصل فيه ليس لاختلافهما خبرا وانشا واعلم ان تنزيل الاولى
منزلة السؤال والجواب من تصرفات المصنف واما غيره فاكتفى بمجرد تضمنها للسؤال ولا تخفى ان ما اعتبره
يجعل الداعي الى الفصل اقوى فقول الشارح انه لما حاجة الى ذلك التنزيل تزييف لما هو الاحرى ورفض
لما اعتباره في نظر البليغ اولى ولا يذهب عليك ان ما ذكره السكاكي من نكات التنزيل منزلة الواقع
منزلة السؤال ولا يبعد ان يكون قصد المصنف من نقل الاشارة الى نكات ذلك التنزيل ايضا فقال
السكاكي فينزل السؤال المدلول عليه منزلة الواقع لنكتة كاعناء السامع عن ان يسال او لان لا يسمع
منه شيئا كراهة سماع كلامه او ان لا ينقطع كلامك بكلامه ولا ينفك عن اتصاله ونظامه او لقصد
الى افادة كثير بلفظ قليل الى غير ذلك والمقصود من نقل كلام السكاكي بيان انه جعل الفصل لجعل المقدر كما
ففصل الجواب عنه عن السؤال المقدر وما عن الجملة الاولى بخلاف ما اعتبره المصنف حيث نزل الجملة الثانية
منزلة السؤال فان الفصل عنها وهذا انسب بعبارة كالمتصلة بها وجعل وجه الفصل شبه كمال الاتصال
بينهما ويسمى الفصل لذلك استينافا وهذه التسمية تشعر بما ذكرنا من ان الفصل لكونه ابتداء كلام غير مسبوق
بما يعطف عليه لا لاتصاله بالسابق وكذا الجملة الثانية فالاستيناف لفظ مشترك والمحقق بالثانية انما
وهو اي الاستيناف بالمعنى الاول لان الكلام في الفصل والوصل ظاهر وان كان مرجع البحث الى اللفظ
فافهم على ثلاثة اضرب اختاره على ضربين لان المختار في تمييز المعدد جمع القلة اذا وجد ليطابق اللفظ
والمعنى والضرب النوع وتنوع الاستيناف لتنوع السؤال المقدر لان السؤال اما عن سبب الحكم مطلقا
او عن خصوص سبب في جواب اي سبب كان سواء كان سببا بحسب التصور كالتاديب للضرب او سببا بحسب
الخارج نحو قال لي كيف انت قلت عليل سهر دايم وحزن طويل اي ما سبب علتك او ما بالك اي ما
شانك عليلا اي مع اي سبب انت فانه ينشأ من صدر البيت السؤال عن سبب العلة فان العادة الشخص عن

بالاولى صح

نها

لمذكور

نتة

التيقن

سبب علة العليل ولك ان تجعل السؤال عن حاله المستدل به على سبب علته فيكون من القسم الثالث والاظهر
ان قوله سهر دايم خبر بعد خبر وصف لنفسه بالمرض والسهر الدايم والحزن الطويل وتنبيه على ان
مرضه مما لا يرجى فيه الصحة ولا يخفى ان هذا القسم يقتضي عدم التاكيد لما مر ان الكلام الابتدايي لا يؤكد
ولا وجه لاهماله هنا وبيانه في القسم الثاني واما عن سبب خاص للحكم نحو وما ابرئ نفسي ان النفس لامارة
بالسوء كانه قيل هل النفس امارة بالسوء فقيل نعم ان النفس لامارة بالسوء وهذا الضرب يقتضي تاكيد الحكم
كما مر في الايضاح في باب احوال الاسناد الخبري في الشرح من ان المخاطب اذا كان في الحكم طالبا للرجحان
تقويته بمؤكد فعلم ان المراد بالاقتضاء هنا الاستحسان لا الوجوب هذا والنكتة في التعبير بالاقتضاء ان يحسن
في باب البلاغة ذكر الواجب ولا ياتي للبليغ تركه ونحن نقول معنى قولهم كما مر انه ان كان سؤال السائل مما لا
حسن المؤكد وان كان مع الانكار وجب التوكيد بحسبه الا ان يجري الكلام على خلاف مقتضى الظاهر والظاهر
ان المثال للمنكر انكارين حيث اكد بالام وان وكان احد الانكارين انكار امر بعض المنوسر بالسوء والاخر
كون البعض كثير الامر به وهذا الكلام على طبق ما تقرر فيما بينهم ان المقدر هل النفس امارة بالسوء والحق
الثاني من الثابتين ليس الا انه ما سبب عدم تبرييك اما ان السبب انها امارة او انها منقادة لمن يامر بالسوء او
انك تخاف من المخالفين تكذيبك فما لا يحيط به البال فتقدير هل النفس امارة بالسوء تكلف والاظهر تقدير ما
سبب عدم تبرئتك الا انه اكد الجواب لانه في معرض الانكار على ما بين فالكلام مع خالي الذهن المتردد المنزل منزلة
المنكر انكارين وفي الشرح فان قلت اعبد ربك ان العبادة حق لم فهو جواب للسؤال عن سبب خاص اي هل
العبادة حق لم واذا قلت فالعبادة حق لم فهو بيان ظاهر لمطلق السبب ووصل ظاهر يعرف موضوع
للوصل واذا قلت العبادة حق لم فهو وصل خفي تقديري والاستيناف في جواب لسؤال عن مطلق السبب
اي لم يامرنا بالعبادة لم وهذا ابلغ الوصلين وقواهما تفاوت هذه الثلاثة بحسب تفاوت المقامات
وكان مراده بوصل ظاهر يعرف موضوع للوصل الظاهر ظاهرا الوصل الذي نحن فيه لان الفاء في قوله
فالعبادة حق له للتعليل اما عاطفة ولا يخفى ان الاول ايضا وصل خفي تقديري لا تفاوت بينه وبين الثاني
في ذلك واما عن غيرهما اما مطلقا فلا يقتضي تاكيدا واما عن غير خاص فيقتضي التاكيد على ما مر وكما
اكتفى بانسياق الذهن من تقسيم السبب اليه ومع ذلك اشار الى القسمين بالمثالين الا انه اورد من الخاص
مثالا لا يقتضي التاكيد وكان ينبغي ان ياتي بمثال يقتضي التاكيد وستعرف حقيقة الحال في المثال الثاني
نحو قالوا سلاما قال سلام اي فما زاد قال ابراهيم فاجاب بانه حياهم بتحية احسن من تحيتهم بان
تحيتهم عاريه عن الثبات والدوام لفعليتها وتحيته دالة على سبيتها وقولهم زعم اكثر استعماله في
الاعتقاد الباطل وقد يستعمل في الحق على ما في القاموس العواذل اي الجماعات العواذل اما الرجال كما هو
ظاهر صدقوا او الرجال والنساء صدقوا تغليبا انني في غمرة اي شدة صدقوا فالزعم استعمل في الاعتقاد
الحق قال الشارح ولما كان مظنة ان يتوهم ان غمرته مما استكنت عما هو شان اكثر الغمرات والمناسب استد
بقوله ولكن غمرتي لا تتجلى فعلم قولهم صدقوا انما قبل للكونه استينافا فاجابوا السؤال عن غير السبب كانه قيل لم
اصدقوا في هذا الزعم ام كذبوا فقيل صدقوا هذا وهكذا في المفتاح فح وجه عدم التاكيد ان السؤال
عن التصور والتصور لا يطلب التاكيد وناقش الميرزاهد في كون الهمزة ام مسؤلا عنه التصور وكان ينبغي
الظاهر التاكيد وقد حققنا انه طالب التصور فتذكر لكن تقول اذا دار الكلام بين النفي والاثبات يسعى
للسؤال بالهمزة وام اذا لا معنى لاظهار حصول المتصدي وباحدهما لا نسلم مشروع عنه بعرفه كل احد الا ترى انه لا يقال

ازيد

ان يزيد قايم ام لم يقم والمتعارف في مثله السؤال عن جانب يهتم به فيقال اصدقوا وحينئذ يجب التاكيد للانكار
فيريد ويكون ترك التاكيد لان ظهور حاله يدفع التردد والشك والاوجه ان المراد زعم العواذل انني
في غمرة تنكشف لان المحذور لدفع الغمرة فلو ازعم العواذل الا انكشاف لم يتحقق فالزعم حينئذ في معنى المتهور
ولما كان زعمهم موكبا سالانهم هم صدقوا فاجاب بانهم صدقوا في كونه في الغمرة وقولهم ولكن غمرتي
لا تتجلى اشارة الى كذبهم في اعتقاده الا بخلاف هكذا ينبغي ان يحقق المقام وهذا شامن ليس في رتبة التقليد
في غاية الاستحكام وايضا نبه به على ان تقسيم مستانف وليس من دواخل التقسيم السابق وبنى عليه قوله
منه على انه لم يقصد فيما حصر الاقسام اذ منه ما ياتي بصفته التي لا يترتب عليه الحكم ومنه ما ياتي
باسم مع الوصف الذي يترتب عليه الحكم لا بقوله الاول داخل فيما ياتي على صفته والثاني فيما ياتي
باعادة الاسم لان المراد بالوصف ما يترتب عليه الحكم وبالاسم مجرد الاسم بقرينة قوله وهذا ابلغ منه
ولم يتوقف الاقسام لان بعض ما يتقي ملحق بالاول والبعض ملحق بالثاني في الاحكام الحاقا بينا لا
يخفى على ذوي الافهام ما ياتي باعادة اسم المراد بالاسم ما يقابل الصفة اي لفظة الاعلم ذات في
غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود ما استوف اي ابتدئ عنه وكان عن بمعنى من والمراد
بمفعوله الذي بلا واسطة هنا الكلام حذف على ما قال الشارح لظهور المرام والمفعول بواسطة نائب
عن الفاعل وليس التقدير اوقع الاستيناف عنه فيكون من قبيل جعل بين العمر والتزوان كما يوهمه كلام
الشارح لانه لا داعي اليه بل نقول مفعوله الاول ضمير مستتر يرجع الى ما مرجع اليه ضمير منه اي ما استوفى
الاستيناف منه اذ مفعوله الاول يكون للحديث والاستيناف حديث نحو احسنت على صيغة الخطاب على
ما ذكره الشارح المحقق ومنع ذلك جعل السؤال المقدر لهذا اذا احسن اليه اما على صيغة المتكلم او المبني
للمجهول فيكون المخاطب سائلا عن سبب احسانه مع انه اعلم بسبب ما فعله فيحتاج توجيه سؤاله الى ان
يجعل منبها على النسيان او امتحان المخبر هل يعرف السبب اولا وهو بعيد وليس لك ان تقرر الحال بين
قبل العامل دون المخاطب لانه ربما يأباه قوله صدقتك وكان الواجب صدقت التقديم فلذا قال السيد السند
فالواجب ان يكون السؤال المقدر هل هو حقيق بالاحسان لانه اذا اخبر باحسانه انحة السؤال عن انه
هل وقع موقعه او لا وح يجب التاكيد فقيل صدقتك التقديم حقيق بالاحسان مؤكد بتعليل الحكم بان
هذا الكلام لا يجري في زيد حقيق بالاحسان فلا بد فيه من تنزيل السائل منزلة غيره لما تقتضيه المعاملة وقد
عليه ايضا انه اعلم بانه صدقتك التقديم فيكون اعلم بانه حقيق فلا بد من البناء على النسيان او الامتحان
ولك ان تجعل احسنت على صيغة المتكلم فيكون السؤال عن المخاطب للغير المحسن فنبه بلا خفا الى ان زيدا
زيد حقيق بالاحسان ومنه ما يبنى على صفته عدل عن عبارة المصنف ومنه ما ياتي باعادة صفته لان
المراد بالاعادة في عبارته ذكر صفته عبر عنه بالاعادة بطريق المشاكلة لقوله في تحته اعادة اسم
فاحترز عن خفا البيان لكنه جعل البيان قاصرا لان البيان لا يشمل ما خير المسند اليه بظاهره فيخرج
عنه احسنت الى زيد يقتضي صدقتك التقديم الاحسان نحو احسنت الى زيد صدقتك التقديم اهل لذلك
وهذا اي الاستيناف المبني على الصفة ابلغ لاشتماله على بيان سبب الحكم الذي في الجواب وفرق بين بيان
سبب الحكم وبيان سبب الحكم المتضمن للسؤال فان قولنا زيد حقيق بالاحسان بيان لسبب الاحسان الى
زيد مع انه لا يشتمل على سبب استحقاقه للاحسان وبهذا ظهر ضعف ما قاله الشارح انه كان السؤال في الاستيناف
عن السبب فالجواب لا محالة يشتمل على بيانه فلا يترجح جواب على جواب بالاشتمال عليه اذ المحل يشتمل عليه وان

لصفته

كان من غيره فلا معنى لاشتماله على بيان السبب وقد اجاب بانه اذا اثبت لشئ حكم ثم قدر سؤال عن سببه واريد
ان يجاب بان سبب ذلك انه مستحق لهذا الحكم واهل له فهذا الجواب يكون تارة باعادة اسم ذلك الشئ فيفيد
ان سبب الحكم كونه حقيقا به وتارة باعادة صفته فيفيد ان سبب استحقاقه لهذا الحكم هو وصفه والوصف وليس
يجري هذا في سائر صور الاستيناف فليتامل هذا الكلام ولا يخفى ان جواب محض التعجب الناشئ عن السبب مع
انها يجريان في الجميع ولو لذلك لا ينبغي ان يذكرها قبل السؤال عن غيرهما ويخصهما بما يكون الجواب بالاستفا
مع انه تجري في غيره كما يقال احسنت الى زيد يدفع اعدائي او كامل الشجاعة يدفع اعدائي والشارح المحقق
جعل الاظهر ان اسم الاشارة اشير به الى الصفة من قبيل الثاني لانه في معنى الصفة وان كانا سما ولهذا اصح
الحكم على الثاني لكونه ابلغ من الاول مطلقا لكن الضمير الراجع الى الصفة ليس كالصفة لما عرفت من الفرق
بين اسم الاشارة في احضار الموصوف وبين الضمير ولا حاجة للجبر الى التذكير وقد يحذف بعد الاستيناف
الاظهر وقد يحذف بعض الاستيناف لانه لا يخفى الحذف صدره نحو قوله تعالى تسبح له فيها الغدو والاصال
رجال لانه تقديره يسبحه رجال في جواب من يسبحه فيها كما اشار اليه بقوله كانه قيل من يسبحه ولا يخفى ان الجار
ليس الصدر فقط بل المفعول والظرف ايضا وعليه نبه بر على التفاوت بين المثالين وهو كون المحذوف في
احدهما المسند وفي الاخر المسند اليه وكون الحذف في الاول اجايزا وفي الثاني واجبا ولم وجه آخر يكشف عنه
قوله على قوله نعم الرجل زيد على قول اي قول من يجعل في تقدير هو زيد بناء على قول من يجعله مبتدا نعم الرجل
وقد يحذف كله اما مع قيام شئ مقامه نحو قول الخماسي بحوا بني اسد زعمتم ان اخوتكم قريش المراد بالاخوة
في الشرف والنسب لهم الف مع القبائل الاربعة ضمهم قبيلة في رحلتهم المعروفتين في التجارة رحلة الشتاء ورحلة
الصيف يتجرون بامنين مكرمين وليس لكم الا ف اي موالفه كالقتال بمعنى المقاتلة والمراد نفي مطلق الموالفة
عنهم فتفسير الشارح بقوله اي موالفة في الرحلتين المعروفتين ليس كما ينبغي وبعده ع اولئك اوتوا جوعا وخافوا
وقد جاءت بنو اسد وخافوا اه وهو يدل على ما ذكرنا من ان المراد نفي مطلق الموالفة وافهم كانهم قالوا لا عدا
في هذا الزعم فاجيب بكذبتم وافهم ما يدل على كذبهم مقامه وجوز المصنف كون نعم جوابا للسؤال الاخر كانه لما
اجيبوا بكذبتم سئل عن سبب تكذيبهم فاجيبوا بقوله لهم الف فعلى الجملة استينافا فان قال الشارح فان قلت في
الوجه الاول لا بد من جعل لهم الف جوابا للسؤال عن سبب الكذب واجاب بانه يحتمل ان يكون تاكيدا للكذب
اوبيانا فالوجه مبني على احد الاحتمالين فافترقا الوجهان وقد عرفت ان ذلك من قامة العلة مقام التي
وهو اولى مما ذكره كما لا يخفى وذلك ان تجعل الزعم متضمنا معنى الكذب وتجعل المقدر سؤالا عن سبب الكذب فلا
يكون استينافا فاحفظ وفاه ولو قيل بالتقدير فتقدير ما علامة كذبنا هو الجدير او بدون ذلك اي بدون قيام
شئ مقامه نحو فنعم الماهدون زاي نحن على قول الاولى اي هم نحن على قول اذ تقدير نحن متفق انما الاختلاف
في تقدير مبتدا للاولى او الاولى للقول الثاني يتوهم من تنكير قول مخالفته للقول السابق واما الوصل لدفع الايهام
فكقولهم لا وابيك ابنة فقولهم لا اخبار لرد خبر سابق فهو خبر وايدك الله جملة انشائية دعائية فيها
كمال الانقطاع وانما عطفوه مع كمال الانقطاع لدفع الايهام كان لا يدرك الله ظاهر في الدعاء على المخاطب فنبه النحاة
عنه فنبه بالعطف على ان الجملة مستقلة ودفع الايهام علة مشتركة بين الفصل والوصل ايقاعا الا الداخل على
الماضي يلزمه التكرير فلا ايهام مع عدم التكرير كما نقول ذلك اذا لم يرتد خل في الدعا كما تقرر في محله وقد
يعطف للتوسط مع دفع الايهام كما اذا قيل لك هل اضرب زيدا فتقول لا وايدك الله فان لا هنا انشائية بمنزلة
لا تضرب فالعطف للتوسط ولدفع الايهام فلا تزاحم ولك ان تعطف مع عدم الجامع لدفع ايهام الرجوع عن الحكم

السابق

السابق فتقول فلان يكتب وينعل فتعطف لئلا يوهم ترك العطف ان يتعدد الجوع واضراب عن يكتب قال الشارح
لارادة الكلام السابق فكانه قيل هل امر كذلك فقيل لا قلت جعل ارادة السابق لا يتدعي تقدير استفهام ثم الواو في
مثل هذا التركيب هل هي للعطف حتى يكون فيه الوصل او زائدة لدفع الوهم كما زيد في ربنا والك الحمد في
رواية على ما في الصحاح مع انه لا ابهام او واو اعتراضية والجملة الدعائية معترضة كما في قوله ع ان المنايا
وبلغتها الى فيه تردد وفي ثبوت الوصل لدفع الابهام توقف فتامل واما للتوسط اي اما الوصل للتوسط
وجزاؤه فان تفقتا واقتا مر عقادا ثنا عشر في المكرر منها اربعة والمحصل ثمانية ومعرفة معنى الوصل لدفع
الابهام ومعنى الوصل للتوسط فاذا اتفقتا اي الجملتان خبرا وانشا لفظا ومعنى او معنى فقط وهو ستة اقسام
ليس لتعيين التوسط بل لتقسيمه ثلاثة اقسام لتاتي باحد ثلاثة لها فلا يرد انه تعيين بلا معين اذ يخرج فيه
مواقع الفصل من كون الجملتين المذكورتين فيما بينهما كمال الانقطاع او كمال الاتصال او شبه احدهما ولا بد
من قيود ليتم التعيين فقول الشارح لا بد من التقييد بوجود الجامع الا انه ترك القيد اعتمادا على ما سبق من
انه مع عدم الجامع بينهما كمال الانقطاع فيرتفع الابهام فالاتفاق فيه لفظا ومعنى في الخبرية مع الاختلاف
في الفعلية والاسمية كقوله تعالى يخادعون الله وهو خادعهم مع الاتفاق فيهما مثل نحو قوله تعالى ان الابرار
لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم في الانشائية مثل قوله تعالى كلوا واشربوا ولا تسرفوا وكانه لم يمثل لان
المختلفتين في الاسمية والفعلية لعدم وجدانه والاتفاق معنى لم يذكر له الا مثالا محتملا للتسمين منا فيا
السنة وبين الاحتمالين فكانه مثل مثالين وبنبه على انه من مثال الاحتمال الاتفاق معنى فقط ومثال الكمل
لا صريح باعادة الجار فقال او كقوله تعالى واذ اخذنا ميثاق بني اسرائيل لا تعبدون الا الله وبالوالدين
احسانا وذي القربى واليتامى والمساكين وقولوا للناس حسنا فعطف قوله على لا تعبدون مع اختلافها
خبرا وانشا لفظا لاتفاقهما معنى لان لا تعبدون بتمعنى نهيا عن لما عرف للمبالغة في النهي كانه سوبع للاشتا
فتخبر عنه ولا بد لقوله بالوالدين من متعلق اشار اليه بقوله اي لا تعبدوا او احسنوا بمعنى احسنوا اليهم
عطفه على لا تعبدون بمعنى لا تعبدوا فيكون مثالا للمتفقين لفظا ومعنى ولقوله واحسنوا تقدير الماهو
الظاهر فيكون مثالا للمختلفين لفظا متفقين معنى ويكون في قوله وقولوا تكرارا لهذا المثال
لو كان معطوفا على لا تعبدون وتمثيل للقسم الثالث لو كان معطوفا على احسنوا ومنه قوله تعالى في
سورة الصف وبشر المومنين عطفا على قوله تعالى في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا هل ادلكم
على تجارة تنجيكم من عذاب اليم تومنون بالله ورسوله لانه بمعنى امنوا على ما في الكشاف وذلك لان
المتعارف في الدلالة والتعليم الامر بالخبر وكانه عدل الى لفظ الخبر للتنبيه على ان المراد استمرار الايمان
لكن المفتاح اشار الى تزييفه وبينه المصنف في الايضاح او بان فعل مخاطبا خر غير مرضي والمخاطب
بتومنون خاصر بدليل يا ايها الذين امنوا وبالثاني هو النبي صلى الله عليه وسلم وقيده الشارح بانه اذا
لم يصرح بالنداء كما في الاية فلا يقال قم واقعد بدون يا زيد ويا عمرو وقال المبرد قيل لانه تبيح وقيل غير
جايز وثانيا بان تومنون بيان لما قبله بطريق الاستيناف كانهم قالوا كيف نفعل قال تومنون اي
امنوا فلا يصح عطف بشر عليه لانا نسلم ان المخاطب بالاول المومنون خاصة بل النبي وامته والنبي ايضا
يجب عليه الايمان برسالة نفسه على انه يجوز ان يكون المراد برسوله كل من ارسله فتكون التجارة العامة الايما
والمخاصة بالرسول التبشير وان الانذار لا يصلح للعطف مع تعدد المخاطب الا برفع الالتباس والالتباس
في الاية مرتفعة بتعيين الرسول للتبشير فكانه قيل بشر يا محمد وكفى شاهدا على جوازه عدم تعاشي الحلا

تمام البحث عما يوجب فصل المتعاطفان

ل

ن

عنه ولعم مؤيدا انهم لم يجعلوا من جهات الفصل امتياز كل فعل عن الآخر مخاطب مع انتفاء التنافي
المفتاح بشرعطفا على قل بحذف وا قبل يا ايها الذين امنوا وحذف القول سيما في القرآن في غاية الكثرة
وجعل المصنف تقديرا بشرا قرب مما اعتبره ولما لم يكن ما ذكره على ما اعتبر السكاكي سوى انه
بينهما والجامع بينهما يجب ان يكون باعتبار المسند اليهما في الجملتين والمسندين كذلك جميعا نحو
يشعر كتب نصر زيد وكتب للمناسبة الظاهرة بين الشعر والكتابة وتقارنهما في خيال السامعين ويعطي ويمنع
لتضاد الاعطاء والمنع وانما اعتبر الجامع بين الجملتين باعتبار هما دون الجامع بين المسندين والمسند اليهما
لانه ربما يتحد المسندان او المسند اليهما وفي اعتبار الجامع بينهما مزيد تكلف وفيه رد وتخطئة لما يفهم
من كلام السكاكي حيث قال العقلي بين الجملتين ان يكون بينهما التضاد في تصور مثل الاتحاد في المخبر عنه
او المخبر او في قيد من قيودهما فانه يفهم منه كفاية الجامع في متصور واحد فرده المصنف لما فهم من هذا
الموضع من كلامه انه لا يكفي في الاتحاد الا اتحاد في المسند حيث لم يجوز حقي ضيق وخاتمي ضيق مع اتحاد
المسند والجامع تتفاوت بحسب المقامات فرب جامع في مقام لا يصلح جامعا في مقام آخر فاذا كنت في
دعوى ان الموجودات متفاوتة تقبل منك قولك الشجر طويل والنملة قصير والسماء عالية والبحر
زاخر ومجرد التشبيه يكفي جامعا للمسند اليهما ومجرد الكون مغير التفاوت في المسندين تقبل كون هذا دخرا
لك فان لهما منافع جليلة ومؤونة ضبطه قليلة وبه يندفع ما اورده المسترشد على المصنف ان التعويل على ما
ذكره السكاكي من كفاية الاتحاد في متصور فان الجامع ما يكون جامعا ولو في موضع ولا يرتفع كونه جامعا
انه يمنع من الالتفات اليه مقام وخفي ضيق وخاتمي ضيق مقبول في مقام تعداد الاشياء الضيقة المتعلقة
بالمتكلم لا يليق في مقام تعداد ضيقات العالم ووجه الدفع ان المسند اليه في الجملتين متناسبان في هذا المقام
لان النظر في المتعلق بالحكم زيد شاعر وعمرو كاتب وزيد طويل وعمرو قصير لمناسبة اي وقت مناسبة
بينهما معتبرة في المقام كما عرفت فرب كاتب اخوة او صداقة او مجرد انسانية او حيوانية او جسمية فتغيرها
بمجرد الاخوة او الصداقة وان وافق المرام يضاح تضييق للسلك المرجيب ولا يليق بمن له في معرفة المسالك عظم
النصيب بخلاف زيد شاعر وعمرو كاتب بدونها اي بدون تلك المناسبة وبخلاف زيد شاعر وعمرو طويل
مطلقا سواء كان بين المسند اليهما مناسبة معتبرة لغوات المناسبة بين الشعر والطول وقد عرفت ان فوت المنا
سبة
بين الشعر والطول مطلقا بعيد عن حيز القبول نعم في اغلب المستعملات كذلك ولا يخفى ان رعاية المناسبة
بين الفضلات ايضا مما لا بد منها وكما يستبعد العقل جميع جملتين متباعدتين في المسند والمسند اليه تستبعد
جمعهما مع تباعد قيد من قيودهما وان كان تفاوت بين الفضلة وبينهما في الركنية اذ لا يرى النظر البليغ
فريقا بينهما في جعل الجملتين متباعدتين ولا يبعد ان يقال ما سوى المسند اليه والمسند من لواحقهما فالتباعد
فيه تباعد في احدهما السكاكي الجامع بين الشيئين ذكر السكاكي الجامع بين الجملتين وعدل عنه المصنف الى الجامع
بين الشيئين لان الجامع يجب في المفردات ايضا فنبه على ان ما ذكره لا يختص بالجملتين اما عقلي بان يكون بينهما
اتحاد في التصور عدل عن عبارة السكاكي في الاتحاد في تصور لان المتبادر من كفاية الاتحاد في متصور واحد فعدل
الى المعرف ليفيد ان الجامع للاتحاد في جنس متصور فلا يفيد كفاية تصور واحد ولا بأس في ما سيجئ من اشتراط
الاتحاد في المسند والمسند اليه الا انه يجري في المفرد من المعطوفين الاتحاد في التصور اذ لا يعطف المتحدان
والمتماثلان والتضايف والتضاد في المفردات باعتبار انفسهما وفي الجمل باعتبار المسند والمسند اليه ولنفصل لك اولا
الجامع العقلي والوهمي والخيالي فانها من مزالق السالكين ولنكشف ببيان الحق المبين ولنعرض عن ضلال المتعاندين

عن مرتبة التمكين فانه طول بلا طول ليس المجرد قول فاعلم ان العقل قوة للنفس الناطقة بها تدرك المعقولات
الكلية والخيال قوة لها خزانة تصور المحسوسات والوهم قوة بها تدرك معان جزئية منتزعة عن المحسوسات
والنفس قوة اخرى تتصرف في مدركاتها تركيبا وتفكيكا تسمى مفكرة عند اعمال العقل اياها وتخيلة عند اعمال
مجرد الوهم اياها وهو المدار للفصل والوصل في المواد بالجامع العقلي ما هو سبب لاقتضاء العقل اجتماع الجملتين
عند المفكرة وبالوهمي ما لا يكون سببا الا باختيال الوهم وابرازه لها في نظر العقل في صورة ما هو سبب لاقتضاء
العقل وبالخيال ما يكون سبب تقارن امور في الخيال حتى لو خلي العقل ونفسه غافلا عن هذا التقارن لم
يستحسن جمع الجملتين فنفي الجمع بين امرين سببه التقارن في الحافظة التي هي خزانة الوهم والتقارن في خزانة
العقل وهي المبدا الفياض بل ما تعوده الالف وعادة فان الالف كما يكون سببا للجمع في الخيالات يكون سببا
للجمع بين الصور العقلية والوهمية فاختار السيد نحمل الخيال على مطلق الخزانة وقال ولما كان الخيال اصلا
في الاجتماع اذ تجتمع فيه الصور التي منها تنتزع المعاني في الجزئية والكليات اطلق الخيال على الخزائن مطلقا
والاقرب ان يجعل التقارن في غير الخيال ملحقا بالخيالي مترو كا بالمقايسة اذ خيال يستعمله البلغاء بنيا على
ان التقارن هو الخيال فاقتصر على بيانه وان اريد القصر فالجامع ان التقارن في الخزائن مطلقا في الخيالي
والملحق به والثاني اما ان يكون سببا مربنا سب للجمع ويقتضيه بحسب نفس الامر فهو العقلي والا فالوهمي
تماثل وهو في الاصطلاح الكلامي الاتحاد في النوع والتجانس في الجنس والتشابه الاتحاد في العرضي واشار الى
ان التماثل راجع في الاتحاد في التصور بقوله فان العقل بتجريده المثلين عن التشخص في الخارج يرفع التعدد
بينهما وهذا انما يفي ببيان الجامع بين قولنا زيد قائم وعمرو قاعد واما في بيان الجامع بين قولنا الرومي
والحبشي بالتجريد عن التشخص بل عن وصف الرومية والحبشية اللتين هما كليان فالجواب انه كلام على وجه
التمثيل وتصوير للمقصود فيما هو اكثر تداولا بين البلغاء ومن هذا القبيل تقييد التشخص بالخارجي لانه اما ان
والسر ان ذلك لان تجريد العقل الحاصل عن التشخص العقلي غير ممكن لان معنى التجريد عدم ملاحظة التشخص
ونسبته الى الذهني كنسبته الى الخارجي بقي ان التجانس بل التشابه ايضا يصير جامعا عقليا لان يصح كذا
والمعنى كذا في مقام بيان احكام انواع الحيوان ويصح زيد الكريم كذا في مقام بيان افراد الكريم قال الشارح
المحقق المراد بالتماثل اشتراكهما في وصف لنوع اختصاص بها ويستفاد لك ذلك في بيان التشبيه وكانه
اراد كونه اقوى او اعرف او غير ذلك مما يتفاوت اعتباره بالنظر الى الغرض من التشبيه قلت ضابط الاختصاص
هنا ان يكون نظير المقام على ذلك الوصف ولا يخفى عليك ان جعل الامرين المعتبرين في مقام العطف ولبرا
بهذا الاعتبار تصوير من الوهم للاثنين بمنزلة الواحد وابرازه في معرضه ويليق بان يجعل من الوهمي لا انه
انما يكفي التجريد عن التشخص في ارتفاع التعدد مع ان الاوصاف الكلية كالتفاوت بالحمرة والسواد ايضا موجبة
لان العقل يجوز الشركة في الوصف الكلي في الواقع لا في تجويز العقل وفيه نظر لانه لو كفى تجويز العقل دخول الكل
تحت نوع الانسان مثلا فالوجه ان العقل قد يرفع التعدد بالتجريد عن التشخص اذا كان التعدد عن قبيل
التشخص تامل او تضايف وهو كون الشيئين بحيث لا يمكن شئ منهما بدون الآخر تحققا وتعللا ولا يخفى ان سبب الجمع
الامرين في المفكرة ولا يخفى ان استلزام تعقل احدهما الآخر يكفي في سببية الجمع في المفكرة فلا يحتاج الى اشتراط التضايف
فان قلت كما ان التضايف يكون في التصور يكون في التصديق فيصح ان يجعل التضايف بين نفس الجملتين جامعا
بينهما من غير ان يتوصل الى التضايف بين مسنديهما والمسند اليهما بل هو جامع اليهما اقوى وذوقا فات القوم قلت
كانهم لم يلتفتوا اليه لان الجملتين المتضايفتين كذلك يغني احدهما عن ذكر الآخر فلا يجمع بينهما البليغ فضلا ان يعتبر الوا

بينهما كما اي كتضايف بين العلة وهو ما يتوقف عليه الشيء والمعلول وهو ما يتوقف على الشيء وفي المفتاح
والسبب والمسبب وهما يرادفان العلة والمعلول فلذا استطهما لئلا يحتاج الى تخصيص العلة والمعلول بالفاعل
والمفعول او السبب والمسبب ايضا والمغايرة اوجه السبب على الاخص من العلة وهو ما يفضي الى الشيء والعلة
على ما هو عند الاصوليين والاولى كالعلة والمعلولية والاقل والاكثر ليكون احدهما من التضايف الحقيقي والآخر
من المشهوري والاقل عددا يعني قبل الآخر عند عدهما بشيء واحد بان يسقط ذلك الشيء منهما حتى يفنيا والاكثر
مايقابله وكون الاول مثالا للمتضايف بالمعقول والثاني لما يعم المحسوس والمعقول وتتم من العلة والمعلولية فانهما
معقولتان لاغير وانفسهما شاملتان بلا تفاوت او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصواب بان يكون
بينهما شبه تماثل بان يكون احدهما شبيها بفرد من الآخر كالوتي بياض وصفرة فان الوهم يبرزهما في معرض المثلين
تعليل للتمثيل او توجيه لكون هذا القسم وهميا وعلى كل الضمير يبرزهما مرجع آخر فعليك بابرازهما انكنت
من المبارزين ولذلك اي المجامع الوهمي او للابراز المذكور حسن من الحسن وفاعله المجموع او من التحسين وفاعله
ضمير الوهم الثلاثة التي في قوله ثلاثة تشرق الدنيا بهجتها شمس الضحى وابو اسحق والقمر قال الشارح
فان الوهم يبرزهما في معرض المثال ويتوهم ان هذه الثلاثة من نوع واحد وانما اختلفت بالعوارض والمشخصات
بخلاف العقل فانه يعرف ان كلا منهما من نوع على حدة وانما اشتركت في عارض هو اشتراك الدنيا بهجتها على ان
ذلك في ابي اسحق مجاز هذا وفيه نظر لانه قد تحقق المراد بالتماثل الاشتراك في وصف له نوع اختصاص بهما
لا الاشتراك في الحقيقة النوعية وهذا الوصف هنا الاضافة وهي مشتركة بين الشمس والقمر فهما مثلان حقيقة
بل نقول المراد بالاشراق حسن حال الدنيا بالنور الحسي وبالعدل الذي هو النور المعنوي عبر عن الكمال بالاشراق
تغليبا فبين الثلاثة تماثل لكونها تصلح تفاعل ولكان تجعل القدر المشترك بينهما البهجة او تضادة وهو
كون الامرين الوجوديين بحيث لا يتوقف تعقل كل منهما على تعقل الآخر ولا يمكن تواردهما على محل تواردهما على
محل واحد وحينئذ لا يصلح تمثيله بالسواد والبياض فالمراد بالتضاد ما يحتوي على هذا المعنى ما يتصف الضد
الحقيقي بطريق عموم المجاز ولك ان تتكلف في التضاد وتفسره بينهما بما يعم بين انفسهما او جزئيهما قال الشارح
التضاد هو التقابل بين امرين وجوديين يتعاقبان على محل واحد بينهما غاية الخلاف هذا والتعاقب ان يلزم الضد
المحل كالصحة والمرض وقد ذكر الامام انه يعتبر في التضاد الحقيقي كان يكون بينهما غاية الخلاف وقصره لم
يذكر اعتباره واقتصر بغاية الخلاف ولا يخفى ان تعريف التقابل على ما ذكره يبطل التمثيل بالسواد والبياض
فعليك الحمل على المشهوري كما ذكرنا او بعدم اعتبار هذا القيد في تعريف الحقيقي كالبياض والسواد والايمان
والكفر قال الشارح ان بينهما تقابل العدم والملكة لا تقابل التضاد لان الايمان هو تصديق النبي عليه
الصلوة والسلام في جميع ما علم مجيئه به بالضرورة اعني قبول النفس لذلك والاذعان له من غير جحود
واباء مع الاقرار باللسان والكفر عدم الايمان عما شانه ان يكون مؤمنا هذا بيد ان الاولى جعله من شبه
التضاد وما يتصف بهما اي بالمذكورات كالاسود والابيض والمؤمن والكافر شبه التضاد كالسماء
والارض فانهما يشبهان الاسود والابيض في الاتصاف المعقول عند تعلقهما بالمتضادين وهما غاية الارتفاع
وغاية الانحطاط وافتراقهما بدخول الاسود والابيض وخروج عنهما فالاولى ان يقول وما يشبه منهما كان
قوله وما يتصف بهما والاول والثاني الاولى هو السابق على الغير وغير المسبوق به والثاني هو المسبوق
بواحد فقط والفرق بينهما وبين الاسود والابيض بان جزء مفهومي وصفيهما دون الاسود والابيض
فان عدم المسبوقية جزء من مفهوم الاول وعدم المسبوقية بغير الواحد مفهوم الثاني وفرق الشارح

اخر

اخر وهو ان للمتضادين يجب ان يكون بينهما غاية الخلاف وليس ذلك بين الاول والثاني فانهما يختلفان
الثالث معه اكثر منه وقال السيد السند ان هذا القيد لم يعتبره الا من اعتبره الا في التضاد الحقيقي
دون التضاد المشهوري وبهذا الاعتبار انحصر المتقابل في الاقسام الاربعة وكانه اعتبر الشارح في
تعريف التضاد ليتمكن من هذا الفرق والاولى تركه والاكتفاء بالفرق الاخير هذا اقول انما اعتبره الشارح
قيد غاية الخلاف ليخرج نحو لوني بياض وصفرة عن حد التضاد ويصح جعلهما من شبه التماثل دون
التضاد كما فعله المصنف الآن يقال قد يكون للمتضادين شبه تماثل فلونا بياض وصفرة من الوهمي من
جهتين فان الوهم ينزلهما منزلة المتضايف قال الشارح فانه يخص احد الشبهين او المتضادين الآخرين
احدهما وغير انه اذا كان الامر كذلك كان التضاد وشبهه جامعا من غير الى تنزيل الوهم اياه منزلة
المتضايفين ولذلك يجد الضد اقرب خطورا بالبال مع الضد منه من غير الضد فخطور السواد مع
البياض اقرب من خطوره مع الحلاوة وههنا نظر وهو انه اذا علل تنزيل الوهم اياه منزلة المتضايف
بانه لخطور بالبال الضد مع الضد كالمتضايف مع المتضايف لا يصح تعليل كونه اقرب خطورا بالبال مع الضد
بتنزيل الوهم اياه منزلة المتضايف وكان الوجه في خطور الضد مع الضد ان العقل متوجه حين تصور
الضد الى تميزه وتعيينه او لما يتميز عنه هو الضد الآخر لان التميز عنه اكمل اعلم ان المتضايف يعقل
على تقابل فلوجهتها المتخيلة باعتبار التقابل فالجامع وهمي ولوجههما باعتبار التضايف فالجامع
عقلي او خيالي عطف على عقلي او وهمي بان يكون بين تصوريهما الصواب بينهما تقارن في الخيال
سابق على العطف اذ لا يكفي مطلق التقارن والمراد خيال المخاطب وليس التقارن بان يكون انا بتين
في الخيال اذ الصور المتقارنة والمتباعدة كلها ثابتة في الخيال معا والخيال خزانتها بل المراد تقاربها
عند التذكر والاحضار وانما يتخيلها مختلفة مكثرة جدا ولذلك اختلف الصور الثابتة في الخيال ترتيبا بمعنى
انه يترتب صورة على صورة بسرعة او ببطء والاولى اجتماعها ليشمل الصورتين الحاضرتين معا لكن التقارن بها
من غير ترتيب ووضوحا فيها ما يتذكر بادنى توجه ومنها ما يتذكر بعد توجه تام وفيه منع لجواز اختلاف
الاذكاء والاغبياء في ذلك من غير تفاوت الذكاء والغباوة ولصاحب علم المعاني الاحسن ان يجعل تحت
التعليل اي لاختلاف اسبابه يكون لصاحب علم المعاني اي لصاحب مباحث الفصل والوصل والتعبير عنه
بعلم المعاني تلويح الى ما اشتهر فيما بينهم من دعوى حصر علم البلاغة في الفصل والوصل كما سمعت ولا يليق بك
ان تظن ان كان اللائق لطالب علم المعاني فضل احتياج الى معرفة الجامع فيقع في الاعتذار بان العدول
الى الصاحب للتفاؤل للطالب لان المراد بالجامع جزئياته الواقعة في التراكيب في مقام عبارة الفصل
والوصل يرشدك اليه المعرفة فلا يجعل لاسيما المعاني فان جمعه على مجرى الالف والعادة ولا يخفى ان التأمل
فيما على الحاشية لا يكاد يحيط بها الجمهور والطاقة والشارح المحقق حمل علم المعاني على حقيقته فاحتاج
في اثبات الدعوى الى دعوى ان معظم ابواب الفصل والوصل وهو مبني على الجامع وفي الدعوى حقا
لا يدفع الايراد دعاوى ومن محسنات الوصل فيه اشعار بان المعطوف غير ما ذكر من المحسنات ايضا قال الشارح
ومن محسنات الوصل بعد تحقق المجوزات قلت الظاهر انه من المحسنات بالحسن المزاني الداخل في البلاغة
حيث ذكر في المعاني دون البديع فانه ايضا من المجوزات التي ابر للبليغ منها تناسب الجملتين في الاسمية
والفعلية لم يقل اسميتي الجملتين وفعليتهما مع انه اخصر للاشعار بوجه التحسين والفعليتين في المضي والمضارعين
في الخاتمة والاستغناء بالنيابة قال صاحب المفتاح اذا اريد مجرد نسبة الخبر الى المخبر عنه من غير

عنه

التعرض بقيد زايد كالتجدد والثبوت وغير ذلك لزم ان تراعي ذلك فتقول قام زيد وقعد عمرو وزيد قايم وعمرو قاعد وغير اشكال وهو انه كيف يجامع ايراد الماضي عدم ارادة التجدد ويدفع بان المراد مجرد ثبوت المسند الماضوي من غير زيد من الحدوث في الماضي وكذا لا ينبغي زيد قايم وقام عمرو ومع ان كليهما ماضوي للتفاوت بالاسمية والفعلية ولذا يختار النصب في قام زيد وعمرا اكرمته وزعم الشيخ بن الحاجب انه يختلف الاعتبار في المعطوف عليه هي النصب بعتبر فعليتها وفي الرفع اسميتها والجملة ذات وجهين ولذا لم يجئ النصب الى ضمير راجع الى المبتدا الا انه ليس عطفا على الخبر وتوجيه الشيخ هذا شاهد بكال دقة نظره الا انه لا بد له من بيان وجه استواء النصب مع الرفع مع غنا الرفع عن الحذف ولا يجري فيه ما ذكروه من ذكر المعطوف عليه باعتبار العطف على الخبر الا ان يقال فعليتها اولى بالاعتبار لانه باعتبار الخبر الذي هو محط الفايدة وهو اختلاف القصد بالمعطوف والمعطوف عليه فانه يمنع عن رعاية توافقهما فالملازم حينئذ عدم التناسب ويستفاد مما ذكروه ان من محسنات الوصل عدم تناسب الجملتين في الفعلية والاسمية وما شاكل ذلك فانه يقتضي الفصل ويربيه فافهم وهذا اخر مباحث الفصل والوصل ومنه الانتقال الى الفرع بعد الفراغ من الاصل فان البحث في هذا الباب عن الحال بالتبعية لا بالاستقلال يدل عليه عنوان الباب واسراعلم بالصواب

تذنيب في القاموس ذنبه يذنبه كيضرب وينصر تلاه ولم يفارقه فعلى هذا التذنيب جعل الشيء الى الشيء غير مفارق له وهل هو عربي او مصنوع اهل التدوين لم يخبر في كتب اهل اللغة وفي الفتاح ذنب عامر اذا جعل لها علاقة مر وهو ايضا يناسب المقام والذنابة بالضم التابع وفي تسمية المبحث تذنيبا الاذنابة اشارة الى ان ايراد بحث الحال في بحث الفصل والوصل في حد ذاته انما صار تابعا لاجل القوم وتصرف منهم وتنزيل لهم منزلة ما هم فيه في هذا البحث **اصل الحال المنتقلة** وهي ما لا تكون لصاحبها غالبا او دائما وبقابلها الدائمة والمؤكدة على راي وخصت المؤكدة بما تقرر مضمون الجملة الاسمية على راي وقيل ليس ذلك التقرير شرط الحال المؤكدة بل شرط وجوب حذف عاملها وكونه شرطا لها انما هو ظاهر العبارة والحق تاويلها وفي الفتاح ان الحال المطلق هي المنتقلة وما قيدها بالمؤكدة **ان تكون بغير واو** وانما قيدها بالمنتقلة لان المؤكدة يجب فيها ترك الواو نحو هو الحق لا شبهة فيه على ما صرح به الفتاح وتبعه اللباب فلا وثوق باطلاق عبارة بعض النحاة ان الحال التي هي جملة اسمية بالضمير وحده ضعيف والله ولي ان لا يقيد الحال بالمنتقلة لان اصل الحال مطلقا ذلك الا انه وجب هذا الاصل في المؤكدة لتاكد مقتضى ترك الواو وكونه مؤكدا ولا مجال للواو بين المؤكد والمؤكد ولا بنا في الوجوب والملاصقة اذ الاصل في الفاعل التقديم على معمولات الفعل ورب ما يجب تقديمه ولم نظير اذ يكون بغير واو وفي الفتاح لانها معربة بالملاصقة لا بالتبعية ولا مجال للواو وفي المعرب بالملاصقة والتحقيق فيه هو ان الاعراب بلا واو يكفي في افادة التعلق ويغني عنه هذا كلامه الا انه فيه اشار الشارح الى ان الاعراب للدلالة على المعاني الطارية على المعرب بسبب تركيبه مع العوامل فانا نجد عليه انه لا يتم في المعرب بالعامل المعنوي اذ لا تركيب فيه مع العامل ومزاد لة المحتاج ما اشار اليه بقوله **لانها في المعنى حكم على صاحبها كالخبر** لا بتلك تفيد بها ثبوت امر لصاحبها وكان يعلم المخاطب قبل سماع الحال وقولك او **وصف له** اي في المعنى وصف له **كالنعت** زيادة على المحتاج من المصنف فهي ذات وجهين لها شبه بالخبر في امر ربما يفيد حكما لا يعلم المخاطب وشبه بالنعت لدلالتها على معنى في الصاحب وكونها بحيث لو اسقط لم تختل الكلام ولم يخرج عن التمام ويرد على تلك الوجوه الثلاثة دخول الواو في الخبر في قولك ما مرح

الثر فاسي وهو عربان وفي قولهم ما من احد الا وله نفس امارة وفي اللغت كقوله تعالى سبعة وثامنهم كلبهم وقوله تعالى ما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم والجواب بعد تسليم ان من تخول الواو في هذه الامثلة كلها خبرا ووصفا ان لا ينافي اصالة عدم الواو لندورها وخروجها عن الاصل ونحن نزيدك وجها رابعا وهو ان الحال في المعنى ظرف لعامله ولا واو في الظروف ولا يرد عليه شيء من تلك الحروف **ولكن خولف** هذا الاصل **اذا كانت الحال جملة** في الجملة لانها لم تالف في جملة فعلها مضارع مثبت وتلك المخالفة تارة على سبيل الوجوب وتارة على سبيل الرجحان وتارة على سبيل التساوي قال الشارح وانما جاز كونها جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها ويصح التقييد بمضمون الجملة ونحن نقول لانها في المعنى خبر ونعت ويصح كونها جملتين **لانها** تعليل للمخالفة **من حيث هي جملة مستقلة بالافادة** تحتاج الى ما يربطها بصاحبها وايضا الاصل في الجملة الاستقلال فلا تخرج عنه الا لموجب **وكل من الضمير والواو صالح للربط والاصل الضمير بدليل المفرد** من الاحوال والخبر والنعت والصلة ويتجه عليه ان المتبادر منه ان المفردة ترتبط بصاحبها بالضمير مع انه كالجامد ترتبط بنفسها كما لا يحكم بوجدان واعتبار الضمير لانه لا بد له من فاعل ويمكن دفعه بان المواد المفردة التي مسندة الى متعلق الصاحب نحو جاز زيد قائما ابوه والمراد ان الاصل ان الضمير فقط فالعدول في الحال الى ضميمة الواو وحدها الداع وذلك لان الحال لكون ما قبلها يتم بدونها احتاجت الى من يربط وهو الواو والدالة على الربط من اول الامر ولا ينتقض بالنعت لان النعت كثيرا ما لا يتم ما قبله بدونه كما في رجل يعلم فعل كذا قال الشارح المحقق الواو اشد في الربط من الضمير لانها الموضوعة له وتوضيحه ان الكلام يذكر في المقام لغرض آخر ويلزم الربط لكن في المفتاح ان الحال في الواو والداعي الوصل بين الجمل ليس بينها كمال الاتصال وشبهه ولا كمال الانقطاع وشبهه مع وجود الجامع **فالجملة** التي تقع حالا **ان خلت عن ضمير صاحبها وجب الواو** فلا يجوز خرجت زيد وقع على الباب سواء كان اللام في قوله الباب للعهد حتى يكون في صورة يا بني اوغ والمحسن لعدم الضمير هذا مقتضى ظاهر بيانهم والقياس على الخبر الجملة تحكم ان المراد بالضمير العايد قال الشارح وجوزه البعض عند ظهور اللابسة قلت الصحاح مثله بتقدير الواو ومن مواضع وجوب الواو ما في المفتاح من نحو جاني في رجل وعلى كتفه سيف اذ لو لم يذكر الواو لالتبس بالصفة ولما اوهم هذا الكلام وجوب الواو في جاء زيد وتكلم عمرو وعتب بقوله **وكل جملة خالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال يصح ان تقع حالا عنه بالواو والمصدرة بالمضارع المثبت نحو** جاء زيد ويتكلم عمرو لما سياتي من وجوب الاتيان في المضارع الغير الحالي عن ذلك الضمير لظهور اشتراط الوجه قال الشارح المحقق ما يجوز ان ينتصب عنه حال الفاعل والمفعول المعرفان او المنكران المخصصان قلت المنكر المخصوص شرط نصبه الحال المؤخر عن صاحبها الاشرط نصب الحال مطلقا فالنكرة المحضة ايضا مما يجوز ان ينتصب عنه حال فان كان يجوز ان ينتصب عنها الحال التي هي جملة مؤخرة مع الواو وكما في المفتاح فلا يصح اخراجها ويمنع تقييد المنكرة بالمخصوصة وان لم يجز نصب الحال عنها مع تاخرها كما هو ظاهر عبارة كتب النحاة فعبارة المتن فاسدة اذ لا يجوز دخول الواو في الجملة الحالية التي صاحبها نكرة محضة لوجوب تقدمها على النكرة ولا تتقدم الحال مع الواو لانه كتقديم المعطوف على المعطوف عليه وانما لم يقل عن ضمير صاحبها لان ما يجوز ان ينتصب عنه حال اعم من صاحبها فربما يصير صاحبا بجعل اللام حالا بالواو وربما يمتنع ان يصير صاحبها بامتناع جعلها حالا كما في المصدرة بالمضارع المثبت وما وجهه

بر الشارح المحقق شاهد عن غفلة معجبة حيث قال انما لم يقل عن ضمير صاحب الحال لان خبر المبتدا هو قوله يصح
ان تقع حالا عنه بالواو وما لم يثبت هذا الحكم لم يصح اطلاق صاحب الحال عليه الا مجازا فانه يشعر بانه
يصح صاحب الحال مجازا والمصنف اجتنب عنه تحرزا عن المجوز وقد عرفت انه لا يصح تجويزا ايضا في نحو
جاء زيد ويتكلم عمرو وانما قال يجوز ان ينتصب عنه حال ولم يقل يجوز ان ينتصب عنه تلك الجملة حالا عنه
ليدخل فيه الجملة المصدرة بالمضارع المثبت حتى يصح الاستثناء لانه تجوز نصب حال عنه ونحن نقول بجواز ان
يستثنى المصدر بالماضي الخالي عن قد لفظا او تقديرا ايضا والمراد بقوله كل جملة غير دائمة بقرينة ان
الكلام في الحال المنتقلة فلا يلزم صحة وقوع الجملة الحالية الخالية عن الضمير حالا بالواو مع كونها مؤكدة
ولا اعتداد بايهام عبارته جوازه وقوع المصدرة بالمضارع المثبت حالا مع خلوها عن الضمير بلا واو ولا تدلم
يخرج الا عن الحكم بصحة وقوعها حالا بالواو لا عن صحة وقوعها حالا مطلقا لانه يدفع هذا الوهم ايجاب
الواو في الخالية عن الضمير والمراد كل جملة صح ان تقع حالا في الجملة بعني يصح من نوعها وقوعها حالا او
والا لورد الجملة الانشائية الخالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب عنه حال قال الشارح المحقق العترتب عليه
سوق الكلام ويجب عليه ان السوق يقتضي ارادة جملة صح ان تقع حالا الا ان يقع نوعها حالا الا ان
يقع نوعها حالا الا ان السوق يقتضيها الاستثنا ويتكلم عمرو وعنها والظاهر ان الحاصل تقييد
الجملة بصحة وقوعها حالا والاستثنا صرفها عن صحة وقوع نوعها حالا فتغني اشتراط صحة وقوع نوعها لكن
لا يخفى انه تكلف وكان الاخصر الاوضح ان يقول بدل قوله وكل جملة الى اخره ويمتنع دخول الواو على
المضارع المثبت لما سياتي ومما لا يصح وقوعها حالا عند النحاة الجملة الشرطية لزعمهم ان حرف الشرط الطلبه
صدر الكلام يمنع ارتباط جملتها بذي الحال بخلاف المبتدا لان اقتضاء للخبر اقوى من اقتضاء ذي الحال
فلا تقع الشرطية في موضع الحال الا اذا جعل خبرا عن ضمير ذي الحال نحو جاءني زيد وهو ان يسالني عطا وما
ذكروا منتقض بان المكسورة فان الجملة المصدرة بها تقع حالا او بالصفة فان اقتضاء الموصوف ليس اشد
من اقتضاء ذي الحال وان ادعوه بسند مزيل اشتباك النعت بالمنعوت لان مزيل الاشتباك يخفى لما ان
يقال النعت مخصوص التعلق بالمنعوت بخلاف الحال فان له تعلقا بالعامل وتعلقا بصاحبها واقتضاء التخصيص
لما اختص به اشد من الاشتراك بينه وبين غيره وما ذكر من ان المصدرة بالمضارع المثبت لا يقع حالا بالواو
وان الشرطية لا تقع حالا لمنع صرف الشرط انما يصح من غير مضارع بعد حرف شرط جوابه الذي يكون ضد الشرط
اولى بكونه ملزوما لذلك الجزا نحو اكرمك ان تشتمني فان صاحب الكشاف ذهب الى ان الواو في مثل
هذا الشرط للحال وهو خرج عن طلب الجزا بدخول الواو والحالية الا ان يكون تابعا للمجزي حيث جعل الواو
عطفا على شرط محذوف اي ان لم تشتمني وانت تشتمني واولما قيل ان الواو اعتراضية والجملة معترضة ورده
اي وان لم تحل الجملة التي تقع حالا عن ضمير صاحبها فاما ان تكون فعلية او اسمية والفعلية اما ان تكون
فعلها ماضيا او مضارعا والمضارع اما ان يكون مثبتا او منفيا فمنها ما يجب فيه الواو ومنها ما يمتنع فيها
ما يستوي فيه الامران ومنها ما يترجح فيه احدهما فاشار الى بيان ذلك واسبابه بقوله فان كانت
فعلية والفعل مضارع مثبت امتنع دخولها اي دخول الواو نحو لا تمنن تستكثر اي لا تعط والحال
انك تعده كثيرا والنهي راجع الى الحال والا فالعطا غير ممنوع لان الاصل في الحال المفردة قال الشارح
المحقق لعراقة المفرد في الاعراب وتطفل المفرد عليه بسبب وقوعها موقعه وهذا يوجب ان يكون الاصل
المفرد الغير المبنية اذ لا عراقة لها في الاعراب والحكم باعرابه لوقوعه في محل لو وقع فيه معرب لاعرب

ان

ان يبين عراقته في الحالية بالعراقة في الارتباط فان المفردة ترتبط بذيها والجملة انما ترتبط بالواو
وهي تدل على حصول صفة عارية عن شائبة النفي اذ هي الحال ان يقال جاز يد راكبا ولا تقل
ماشيا وان يقال جاز يد ماشيا لا راكبا صرح به المفتاح وقال السيد السند في شرح المفتاح يمنع عن
قولنا راكبا نظر البليغ وان لم ينازع فيه النحوي فلا يريد ان ثبوت صفة توجد مع النفي لا ان النفي
ايضا صفة الا انه صفة غير جلية غير ثابتة مقارنة ومعنى المقارنة لاتحاد زمان مفهوم عامله ومفهومه
لا اتصال زمانيهما كما هو ظاهر المقارنة لما جعلت قيدا له من عامله وهو كذلك اي المضارع المثبت
كالمفردة في جميع هذه الصفات فكما لا تدخل الواو والمفرد لا تدخله وانما جعلنا ضمير هو كذلك راجعا
الى المضارع لما في الايضاح والمضارع كذلك ودلالة المضارع تستلزم دلالة الجملة الحالية لشائعها
المفردة فلا يفيد مشابهته المضارع ولك ان تجعل ضمير هو هو راجع القسم من الفعلية التي
فعلها مضارع وتجعل قوله واما المقارنة فلكونه مضارعا في تقدير فلكون فعله فعلا مضارعا هو
وهكذا الحال في نظائره في الحمل والصرف عن ظاهره وجرد دلالة المضارع على المقارنة انه يراد على
الحال بحكم الوضع والحال مقارن لزمان عامله وهذا غلط نشا من اشتراك لفظ الحال بين ما يقابل
زمان الاستقبال وبين ما لم يكن فيه وانما ركن المصنف اليه لانه شاع في هذا المبحث هذه المغلطة فلاح
لهم انهم بنوا هذا التعليل عليه وان كان ظاهر الضعف والمفتاح مسلك اخر وهو ان المشارك للمفردة
في الدلالة على الحصول وعدم الثبوت يابى عن الواو وهو المضارع فقط اذ الماضي المثبت لمقارنته قد
لفظا او تقديرا كالمنفي فانه قد سلب الاحتمال عن الماضي قبل دخول قد عليه احتمل كل جزء من اجزاء
الماضي وقد حصره فيما يقرب الحال كما ان النفي قد جعله مستغرقا فيحتمل كل جزء والشارح قال
الاولى ان يتمسك بدلالة على المقارنة بانه يوان اسم الفاعل وبتقدير معنى لانه يشترك
بين الحال والاستقبال ونحن نقول المضارع ليشارك اسم الفاعل في الاعراب ولما جا في النظم الوارد
الواقع مع ما يظن بانه حال وجب عليه الذب عن قاعدته المهدة من امتناع دخول الواو على
المضارع المثبت فقال واما ما جا من نحو واشار بادراج لفظ النحو الى انه غير منحصر على ما ذكر
قول بعض العرب قمت واصك وجهه وقوله اي عبد الله بن همام السلولي فلما خشيت اظافير هم
اي اسلحتهم كذا في الشرح ولك ان تريد قولهم على عكس ما شاع من التعبير عن الضعف بعلم ان
الاظفار نجوت وارهنهم مالكا فقيل على حذف المبتدا اي وانا اصك وانا ارهنهم وهو بعيد
اذ لا ينبغي للبليغ ان يبتر تركيبه بالحذف في معرض الممتنع وقيل الواو اشاذ مخالف للقياس والاتفاق
ضرورة وقال عبد القاهر هي اي الواو وفيها للعطف والاصل قمت وصككت ونجوت وربضت عدل
عن لفظ الماضي الى المضارع حكاية للحال الماضية واحضارا لها في صورة الكائن المتحقق في الحال
لغرابتها وان كان الفعل مضارعا منفيا فالامران الظاهر الامران بدون الفا لكون تقدير جان
الامران في مقابلة امتنع دخولها وكانه اشار بذكر الفا الى تقدير الماضي مع قد لتحقق المناسب
لمقام المخالفة مع المفتاح حيث جعل الامرين مستويين وقد رجح المفتاح ترك الواو ولم يجعلوا
استوا الامرين الا في الظرف الذي يحتمل الاسمية والفعلية نحو رايته على كتفه سيف لانه يحتمل
تقدير سيف على كتفه وتقدير يكون على كتفه سيف كقراءة بن ذكوان كعشطان راوي ابن
عامر وا تسمعا ولا تتبعان بالتخفيف اي بتخفيف النون فان لا للنفي دون النهي فيكون اخبارا

بتا ويليها مع

فلا يصح العطف فتعين ان يكون حالا كذا في الشرح وفيه انه فليكن نفيا في معنى النهي عبر عنه بصورة الخبر هربا من الغث فيكون موافقا للقراءة المعاصرة نهيا وتاكيدا ونحو وما لنا لا نؤمن بالله اي ما نضع حال كوننا غير مؤمنين ومجموع الايتين مثال جواز الامرين والشارح جعلها مثالين للواو والتركيب بطريق اللف والنشر واعادة النحوي في قوله ونحو وما لنا يرجح نحوه واشار الى جواز الامرين بقوله لدلالته على المقارنة لكونه مضارعا دون الحصول اي الثبوت والتجدد فان كلا منهما منتف اما الثبوت فللنفي واما الحدوث فلان النفي ازلي والها اشار بقوله لكونه منفيا ومما ينبغي ان يعلم ان المنفي بلن لا يقع حالا لانها حرف استقبال كالسين ولن ونحوها وعلته النحاة بتنافي الحال والاستقبال وهذه مغالطة ظاهرة نشات من اشتراك لفظ بين بين هذا القسم من المنصوب وبين ما يقابل الاستقبال ولما كان هذا غلطا فاحشا اراد الرضي ان يبين لهم عن الغلط بان يجعل كلامهم بيان سر نحوي صان ذا بهم غير القناعة بما هو اوهن من بيت العنكبوت فقال معنى كلامهم انهم لم يرضوا بتصدير الحال بما يوهم التنافي بينه وبين الحال على انه له منافاة بمعنى اخر وقال السيد السند اشتراك لفظ الحال بين ما ينافي الاستقبال وبين الجملة الحالية الغير المنافية له لا يقتضي كراهة تصدير الجملة الحالية بلم الاستقبال فهذا وجه سبعة جدا وقد عرفت ان الكراهة لايهام التنافي وهو مما يقنع به في الاستعمال نعم هنا هذا امر اخر يتعجب من غفلة هؤلاء الفحول عنه وهو ان وضع الحال للجملة الحالية استعمال نحوي حدث بعد وضع اللغة بمدد مديدة فليفرض مجعل لايهام المناشي من قبله داعيا لاستعمال العرب وتحرزهم عما يوهم التنافي بعد هذا الوضع ولا يبعد ان يقال التحرز عند خول علم الاستقبال لانه بمنزلة اسم الفاعل الشاركته له لفظا ومعنى ولا يدخل عليه ما هو علم الاستقبال فلم يرضوا بدخوله على ما هو بمنزلته وانما رضوا بدخوله لما لانها اخر جاءت الى الماضي فلا يكون كاسم الفاعل معنى ودعم بعض النحاة ان المنفي بلفظ ما يجب ان يكون بدون لان المضارع المجرد يصلح للحال فكيف اذا انضم اليه ما يدل بظاهره على الحال وهو ما وهذا مبني على ان يكون وجه امتناع المضارع عن الواو وظهورها في الحال واما على ما ذكره المصنف فغير متجه لفوات الدلالة على الحصول بل الحدوث لا كون النفي في الحال لا ينافي الاستمرار فالجواب عما ذكروا منع كون العلة ما ذكروه كان الدلالة على الحصول قد فاتت عما ذكره الشارح وحمل ما ذكره رحمه الله على ما ذكرنا بعيد عن سوق كلامه ولا مشاحة مع من يرضى في مقام التوجيه باخراج البيان عن نقاوته والشيخ عبد القاهر نص على جواز الواو مع ما وكذا اي كالمضارع المنفي ان كان الفعل في الجملة الحالية ماضيا لفظا او معنى بان يكون مضارعا منفيا بلم او لما في جواز الامرين على السواء واستوفى امثلة الاقسام الا الملامع الواو وقال الشارح لانه لم يجئ وحكمه بجواز الامرين غير مقتض للقياس كقوله تعالى انى يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وقوله او جاءوكم حصرت صدورهم واستدل بهم من لم يوجب قد في الماضي المثبت وقوله اني يكون لي غلام ولم يمسسني بشر وقوله فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وقوله ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم مثل الذين خلوا من قبلكم اما المثبت فلدلالته على الحصول لكونه فعلا مثبتا دون المقارنة لكونه ماضيا والماضي لا يقارن الحال وفيه ما مضى من المغالطة وكذا في قوله ولهذا اي لعدم دلالته على المقارنة شرط اي الماضي المثبت ان يكون مع قد ظاهرة او مقدرة وقال الشارح التقدير شرط في الماضي المثبت ان تكون مع قد ظاهرة او مقدرة لان قد تقرب الماضي من الحال ودفع الرضي المغالطة مثل ما سمعت وتعقبه السيد بمثل ما تعقب به سابقا فتذكر ما سمعت هنا

ويشترط في الجملة الواقعة حالا خلوها عن حرف الاستقبال

الواو ٢

وما

ومما زاد الشارح في هذا المقام انه قال لو كان المعتبر هو المقارنة للحال التي هي زمان التكلم لوجب تصدير المضارع المثبت بالواو واذا كان العامل مستقبلا كقوله سيجيء الامير تتقاد الجنائب بين يديه لعدم المقارنة للمتكلم بان المضارع ههنا ليس بمعنى الحال وفيه اولا ان اللازم عدم صحة الوقوع حالا وثانيا انه بانتفاء الدلالة على المقارنة ينبغي استواء الامرين دون وجوب الواو ويمكن دفع الثاني بمزيد تكلف تركناها لمن لا يزعم عنه وقال السيد السند ان الحق ان امتناع تصدير الحال بعلم الاستقبال ووجوب قد في الماضي لان المضارع في الحال مستقبل في الحال بالنسبة الى العامل يعني في حال العامل والماضي قيد بقبل لتقريبه من الحال بالنسبة الى عامله لتقريبه بزمان العامل ولو قيد المضارع بعلم الاستقبال لاوهم الاستقبال بالنسبة الى العامل في الحال أنه كما يكون المراد بالمستقبل الاستقبال الحقيقي او بالنسبة الى ما قبله كذلك الحال والماضي هو المعتبر في الحال وهذا المقال نعم المقال لو ثبت ان المراد بصيغة المضارع ابدا معنى الحال العامل وبالماضي ما قد للتقريب من زمان العامل وهو على هذا الدعوى مجردان النحوي ادعى التزام قد فليكن الحق مع من لم يجعله ملتزما فربما يكون الحال مع قد للتقريب الماضي من زمان الحال وحينئذ تكون هي وعاملها مقترنين بالحال وما تكون على هيئتها فلا يكون مع قد هذا وقد يرد انه لما قربها قد من زمان الحال وحصل المقارنة يجب ان يمتنع الواو والا ان يقال فرق بين ما هو عارض وبين ما هو لازم تامل وان قلت قول ابي العلاء اصدقه في مرية وقد امترت معابة موسى بعد اياته التسع يشهد على اشتراط المقارنة في الحال وكذا قوله تعالى كيف تكفرون بالله وكنتم امواتا قلت يتكلف في امثالهما بتصور المقارنة تبتا ويل الحال بقولنا والقصد هذه القصة ان لا ابدا وبقولنا ومعلوم ذلك والعامل مقترن بزمان العلم واما النفي فلانه على المقارنة دون الحصول فلان لما للاستغراق اي لاستداد النفي من حين الانتفاء الى حين التكلم نحو ندم زيد ولما ينفعه الندم اي عدم نفع الندم متصل بحال التكلم مع ان الاصل استمراره اي استمرار الانتفاء المتقدم كما يستفاد من الشرح ان تجدده يؤدي الى ان الاصل استمرار النفي مطلقا فيحصل به اي بان الاصل استمراره كما في الشرح لا باستمراء لبعيد لما لانه مخصوص بغير لما بقرينة قوله الدلالة عليها عند الاطلاق لانه عند عدم التقييد بما يخرجه عن الاستمرار فيصرف اليه والفرق بين لما ولم كما بين النفي الجنسي ولا بمعنى ليس في ان مع الاول نفي في الاستغراق فلا يمكن تخصيصه فلا يقال لا رجل بل رجلان والثاني ظاهر فيه ويجيء الاثبات في البعض فكذا لا يصح لما يضرب زيدا امس بل ضرب الان ويصح لم يضرب امس بل ضرب الان بخلاف المثبت فان وضع الفعل على افادة التجدد من غير ان يكون الاصل استمراره فاذا قلت ضرب زيد لا يستفاد منه الا الضرب في جزء من اجزاء الزمان الماضي وتحقيقه اي تحقيق ان الاصل استمرار النفي ان استمرار العدم لا يفتقر الى سبب اي الى وجود سبب اذ سببه عدم السبب والا فلا بد للممكن من سبب سواء فيه وجوده وعدمه اذ ما لا يفتقر عدمه الى سبب هو الممتنع لذاته بخلاف استمرار الوجود قال الشارح ولكون الاصل استمرار العدم دون الوجود كان النهي موجبا للتكرار دون الامر وكان نفي النفي دوام الاثبات كما في نزال واخواته واورد عليه ان نفي النفي دوام نفي دوام النفي ونفي الدوام لا يقتضي الثبوت دائما فدوام الاثبات في مازال لا بد له من مقتض سوى ورود النفي وجوابه ان النفي حين ورود النفي عليه خارج عن اصله فنفي النفي دوام العدم النفي في

الجملة فيفيد دوام المنفوت وقيل تنزل منزلة النفي المدخول منزلة الثبوت في طرفي تنقيض واما
الثاني فلكونه منفيا وغير ماض عن فعل غير مرة وان كانت الجملة اسمية فالمشهور جواز
تركها لعكس ما مر اي للدلالة على المقارنة لحكم الاسناد اما على صفة غير ثابتة اما المثبت
فللثبات واما النفي فلعدم الحصول وانما لم يكتف بقوله وان دخولها اولى لاختصاص جواز
الترك بتعليل لعدم دلالتها اي الاسمية على عدم الثبوت هذا علة جواز الترك ومدار الواو
على قوله مع ظهور الاستيناف فيها فالاولى الاكتفاء به ووجه ظهور الاستيناف فيها دون
الفعلية ان الفعلية قريب من الصفة فلكونها حالا اقرب من الاسمية فحسن زيادة رابطة لدخوله
تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون في الشرح اي وانتم من اهل المعرفة او وانتم تعلمون ما بينه
وبينها من التفاوت هذا ونحن نقول هو اسم اعلم وانتم تعلمون التفاوت بينه وبينها فهل يليق
من الله تعالى الى مزيد تكرم في الرضى ان الجملة المصدرة بليس في حكم النفي بخلاف ما كان وما يكون
وقال عبد القاهر ان كان المبتدا في الجملة الاسمية ضمير ذي الحال وجب الواو وسواء كان
الخبر فعلا او اسما كما اشار اليه بقوله تخو جاءني زيد وهو يسرع او وهو مسرع ونسبه الرضي الى
الاندلسي وقال وجه الوجوب انه لا يزيد على الحال المفردة فنبه بالواو على ان القصد الى الجملة
لا الى المفرد بالتاويل كما يدعوا اليه مساواته بالمفرد قال الشيخ وذلك لان الجملة الحالية لا يترك
فيها الواو حتى تدخل في صلة العامل اي عامل الحال وينضم اليه في الاثبات وتقدير بتقدير المفرد
فيان لا يستانف بها الاثبات فترك الواو في جاءني زيد يسرع لجعله في قوة مسرعا في عدم القصد الى
اثبات فيه وهذا ما يمتنع في جاءني زيد وهو يسرع او وهو مسرع لانك اذا اعدت ذكر زيد وجئت بضمير
المنفصل المرفوع كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا في انك لم تقصد سبيلا الى ان تدخل يسرع في صلة المجيء
وتضمه اليه في الاثبات من غير استيناف فاثبات لان ذكره لا يكون حتى يقصد استيناف الخبر عنه
بانه يسرع ولانك لم تترك المبتدا بغير ضمير وجملة لغوا في البين وجرى مجرى ان تقول جاءني
زيد وعمرو يسرع بايراد جملة مخالفة للاولى في المبتدا والمسند ثم تزعم انك لم تستانف كلاما لم
تبتدئ للاسرعة اثباتا وعلى هذا فالاصل والقياس ان لا تجيء الجملة الاسمية الا مع الواو وما جاء بدونه
فسبيله سبيل الشيء الخارج عن القياس والاصل بضرب من التاويل ونوع من التشبيه وذلك ان ما هو
كالمتوجه الى شبهها وجاءني زيد حاضراه الجود والكرم بمنزلة جاءني زيد حاضر الجود والكرم بسبب تقديم
الخبر اي حاضر عنده الجود والكرم ويجوز ان يكون جميع ذلك على ارادة الواو وكما جاء الماضي على ارادة
قد هنا كذلك مع ادنى توضيح فاستفد من الكشاف ان الجملة الاسمية مطلقا يجب فيها الواو
وانوجوب في جملة مبتدؤها اسم صريح الكد حيث جعلت شبها بها وان الجملة الاسمية مطلقا لا يترك فيها
الواو الا لتاويل المفرد وقال وافقه الكشاف على ذلك وتبعه السيد السند وجعلا نقل المصنف
محتملا في تخصيص وجوب الواو بالضمير وقال السيد المحقق ان الظاهر الموضوع موضع الضمير في حكمه
فلا تفاوت بين جاءني زيد وهو يسرع او وزيد يسرع اقول لو لم يكن الحكم مختصا بالضمير لم يكن لتخصيص
الحكم بالضمير معنى فالحكم على خصوص الضمير من الشيخ ينبئ عن تخصيصه بر واما تشبيه الضمير في
استيناف الحكم بالظاهر فلان الاستيناف فيه اظهر لانه جعل السابق منقوع المنطوق حيث لم يذكر شيئا
من الضمير وايضا استيناف الحكم في جاءني زيد وعمرو يسرع اظهر من وهو يسرع فلذا جعل شبها به في استيناف

القصد

القصد الى الاثبات لكنه ابعد مما جعل فيه المبتدا اسما ظاهرا عن التاويل بالمفردة اذ عند
عدم القصد الى الاستيناف لا وجه لذكر الضمير في نحو جاءني زيد وهو يسرع دون الاكتفاء بقوله يسرع
ولذكر الظاهر وجه ولو كان في موضع الضمير لان الداعي الى محالة فلا مجال لعدم قصد الاستيناف
في المبتدا الضمير فلا بد من الواو والربط بخلاف المبتدا الظاهر فانه يحتمل الايراد لداع مع عدم
قصد الاستيناف فلا حاجة الى الواو ولتنزيله منزلة المفردة وهذا يتبين انه ليس الظاهر الموضوع
موضع الضمير مثل الضمير كما زعم السيد السند ويعلم منه ان الجملة الحالية ما يقصد بها استيناف
الاثبات وان الجملة التي في محل الاعراب لا يجب تاويلها بالمفرد ومما يستفاد من الكشاف ان الجملة
المعطوفة على الحال يجب فيها ترك الواو وكذا هو اجتماع حر في عطف لان واو الحال واو عطف في
الاصل ثم قال الشيخ معقولة كل ما ذكرا لى اخره التذييب وان جعل وهي على كفه سيف حالا كثر فيها
تركها نحو قول بشار اذا انكرتني بلدة او نكرتها خرجت مع البازي على سواد ثم قال الشيخ
الوجه في مثل هذا ان يكون الاسم فاعلا للظرف لاعتماده على ذي الحال المبتدا وينبغي ان يقدر
هنا خصوصا ان الظرف في تقدير اسم الفاعل دون الفعل اللهم الا ان يقدر فعلا ماضيا مع قد
وقد قال المصنف لعله انما اختار تقديره باسم الفاعل لرجوعه الى اصل الحال وهي المفردة ولهذا اكثر
فيها ترك الواو وانما جوز التقدير بالفعل الماضي لمجيئها بالواو قليلا وانما لم تجوز التقدير بالمضارع
لانه لو قدر به المضارع لامتنع الواو وقال الشارح المحقق وغير نظرا لانه كما ان اصل الحال الافراد
فكذا الخبر والنعت فالواجب ان يذكر هنا سببة تقتضي اختيار الافراد في الحال على الخصوص دون
الخبر والنعت ولا نا لا نسلم ان جواز التقدير بالمضارع يوجب امتناعها اذ يكفي لجوازها امكان
تقدير الماضي وجعل الجملة اسمية والحق جواز تقدير الجملة اسمية والفعلية ماضوية ومضارعية
فكثرة ترك الواو للاسمية والافراد والمضارعية ومجيء الواو لاحتمال الاسمية والماضوية هذا
ونحن نقول يمكن اتمام ما ذكره المصنف بضميمة ان المبتدا والمنعوت ادعي للخبر والنعت من ذي
الحال ولذا كان احتمال الجملة الحالية الى الرابطة اشد فاصالة الافراد فيها اكثر ومع ذلك يحتاج في
تقديرها اسمية الى خلاف اصل هو تقديم الخبر فتقدير الظرف فيها جملة يحتاج الى مزيد مؤنة فالو
تقديره مفردا ولو بجيئه قليلا بالواو ولم يقدر جملة فتقدير الفعل مع انه خلاف الاصل لتصحيح
الواو وتقدير المضارع يوجب الامتناع فلا ينبغي تقديره وتقدير الماضي مع قد يرجح على جملة
الجملة الاسمية لانه لم يجز فيه ترك الواو من غير ترجيح الذكر ومن غير ارتكاب تقديم الخبر والحسن
الترك ولقد عجب حيث ختم بحث التذييب بحسن الترك كما ختم بحث الوصل بحسن الوصل اي يحسن ترك
الواو في الجملة الاسمية تارة لدخول حرف من نواسخ المبتدا على المبتدا كقوله اي الفرزدق
فقلت عسى ان تبصر بني فانما بنو حولي الاسود الحوارد اي الغواضب من حرد اذا غضب
فقوله بنو الاسود جملة اسمية وقعت حالا من مفعول تبصر بني ولو كا دخول كان عليها لم يحسن ترك
الواو ونحو الى بمعنى في الكاف في حال من بني لما في حرف التشبيه من معنى الفعل وانما حسن ترك الواو
لانه جعل الجملة في معنى شبهها بنو الاسود الحوارد وتارة لوقوع الجملة الاسمية الحالية بعقب مفرد
الاولى مفردة لتخصيص الحال ولا يشكل نحو جاءني زيد وابوه قائم وينبغي ان يقيد الوقوع بان لا يكون
لا بطريق العطف كما ان ترك الواو فيه واجب كما نص عليه في الكشاف كقوله اي قول ابن الرومي انه

ف

ع

د

جب

يبقيك لنا سالما ۞ برداك تبجيل وتعظيم لاحتمال ان يكون برداك فاعلا لسالما ويكون تبجيل
بدلا من برداك اذ وصف العدل بالبرد النكرة من المعرفة لا يجب بل يحسن واذا سلم تبجيل الرجل وتعظيمه
فقد سلم الرجل لان سلامة التبجيل فرع السلامة فتامل وايضا انما يكون الحال الجملة عقيب الحال المفردة
ولو لم تكن الحال الجملة معمول سالما لانه حينئذ لم يتعدد الحال حتى تكون الجملة عقيب مفردة فما ذكره
الشارح من انه يجوز ان تكونا حالين متراد فتين وان يكونا متداخلتين فلعل غرضه التنبيه على ما ذكرنا
من عدم كونه منصوصا والا لكان مختلا فتامل الهي بحامدك اجل من الاحراز ۞ وغاية الاطناب فيها
نهاية الايجاز تذييل كل حامد بحامد غير ما خال عن التكميل والتتميم ۞ وكابنات الارض الى الابد في
جنب قدرتك تخصيص بعد التعميم ۞ اجتهاد المجتهد بزر في عبادتك لا يامن من الاعتراض بالتقصير ۞ ولذ
الذاكرين لاسمائك الحسنى تزيد بالتكرير ۞ بعدا لتكرير فكيف نوفي حقك يا مقال ۞ وغاية المنى
فيه الاجتناب عن الاهمال الايجاز والاطناب والمساواة قال السكاكي في اول باب الايجاز
والاطناب اما الايجاز والاطناب فلكونهما نسبيين اي من الامور النسبية التي يكون تعقلها
بالقياس الى تعلق شيء اخر فان الموجز انما يكون موجزا بالنسبة الى كلام ازيد منه وكذا المطنب
انما يكون مطنبا بالقياس الى كلام انقص منه لا يتيسر الكلام فيهما الا بترك التحقيق والتعيين يعني
لا يمكن ان يقال على التعيين ان الاتيان بهذا المقدار ايجاز وبذلك المقدار اطناب اذ رب موجز
هو مطنب بالنسبة الى كلامين والبناء على امر عرفي اي يتعارف بين اهل العرف في ادآء المقاصد من
غير رعاية بلاغة ومزية وهو تعارف الاوساط الذين يكتفون بادآء اصل المعاني على ما ينبغي اي
في كلامهم في مجرى عرفهم في تادية المعاني وربما يشتمل متعارفهم على الحذف ومع ذلك لا يسمى
اختصارا وايجازا لانه متعارفهم في عرفهم في طلب الاقبال يا زيد وهو مشتمل على الحذف وفي التعهد
اياك والاسد وامرء ونفسه وجدا وسقيا وهو لا يجد في باب البلاغة من الاوساط كذا ظاهر عبارة
المفتاح ولا يجد ايضا من البليغ معهم لانه لا يتفصل بكلامه معهم مزية سوى التجرد عن المزايا مما ينبغي
ان ينتفي عن اصوات الحيوانات ولا يذم ايضا منهم ولا من البليغ واما المتكلم بمتعارفهم اذا عرى
عن المزية فلا يجد من البليغ معهم ويذم منه مع البليغ واذا اشتمل على المزايا التي هم غافلون عنها
كما في اياك والاسد فمعهم لا يجد من البليغ ولا يذم ومع البليغ يجد لان البليغ قصد منه ما يتعلق
بالايجازات التي فيها فالايجاز المقصود باقل من عبارة المتعارف الاولى من المتعارف فلان المتعارف
هو العبارة والاطناب اداؤه باكثر منها ثم قال في اخر الباب الاختصار لكونه نسبيا يرجح
فيه اي المرجع في معرفته تارة الى ما سبق اي لكونه اقل من عبارة المتعارف وهذا التعبير اولى من
تعبير الشارح حيث قال اي الى كون عبارة المتعارف اكثر منه لان المطابق لما سبق ما ذكرناه الا ان الشارح
راعى المناسبة بقوله واخرى الى كون المقام اي ظاهر المقام خليقا بابسط مما ذكر اي مما ذكر في المتعارف
فللاختصار بعنيان احدهما كونه اقل من عبارة المتعارف وكونه اقل مما يقتضيه ظاهر المقام وهل الايجاز
كذلك لم يعلم من كلام المفتاح صريحا نعم يفهم من قوله في ذكر امثلة الايجاز ومن امثلة الاختصار انه لا
يعرف بينهما بل المتبادر من قوله ثم الاختصار لكونه من الامور النسبية في مقام تحقيق الايجاز انه لا
يفرق بين العبارتين وفيه نظر قد قصر نظر المصنف وغاب عنه امران ظاهران احدهما انهم
جعلوا نحو نعم الرجل زيد من الاطناب والاعبارة الاوساط غيره وثانيهما انه لم يخطر تعريف الايجاز ومن ثم

الاخلال

الاخلال وتعريف الاطناب عن الحشو والتطويل لان كون الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق معناه
لان كثيرا من النسبيات يعرف بتعريفات جامعة مانعة وقد عرف السكاكي بتعسر التحقيق تعسر تحقيق
مقدار الايجاز والاطناب لا تعسر تعيين مفهوميهما قال الشارح كيف وقد تبين مفهوماهما في كلام السكاكي
وفيه انه تبين بالبناء على امر عرفي على طبق ما هو انه لا تبين الا بالبناء عليه ثم البناء على المتعارف
والبسط الموصوف يرد الى الجهالة واجاب الشارح بان عرف الاوساط معلوم للبليغ وغيره وهو
متعين الايجاز والاطناب به نافع للكل واما البناء على البسط الموصوف فانما ينفع البليغ لانهم يقولون
ان كل مقام يقتضي اي مقدارا من البسط وفيه بحث لانه تعارف اوساط العرب لا يتيسر للمعين التعريف
لا ينفع الا المتتبع لغة العرب والمتصفح عام لكل محصل فهو يرد الى الجهالة الكثير من الخاطبين وان البليغ
لا يحتاج الى علم المعاني فتعريفات الفن لطالبي البلاغة لا للبلغاء فالتعريف بما يخص معرفته بالبلغاء
رد الى الجهالة نعم انما ينفع التعريف ان ماسبق في الابواب السابقة تكمل من معرفة المقامات ما
يكفي في معرفة البسط اللائق بالمقام والاقرب الى الصواب والى الفهم ان يقال المقبول من طرق التعبير
عن المراد احترازا عن غير المقبول من الاخلال والتطويل والحشو تادية اصله الاولى تادية ان
المراد بالمراد اصله بل الاولى المقبول من طرق التعبير عن اصل المراد تادية بلفظ مساو له اي لاصل
المراد او بلفظ ناقص غير وافٍ او بلفظ زايد عليه لفائدة واعتمد في معرفة ان الاول مساواة والثاني
ايجاز والثالث اطناب باشعار المفهومات بذلك كما لا يخفى وههنا بحث الاول ان اراد بالمقبول
المقبول مطلقا سواء كان من البليغ او من الاوساط فالزايد والناقص غير مقبولين من الاوساط لانهما
خروج عن طريقهم لا داع وان اراد المقبول فليس المساوي والناقص الوافي مقبولين مطلقا بل اذا
كان لداع والثاني ان قولنا جاني انسان وقولنا جاني حيوان ناطق كلاهما تادية اصل المراد بلفظ
مساو فينبغي ان لا يكون احدهما اطنابا والاخر ايجازا وبالجملة لا يشمل تعريف الايجاز ايجاز القصر
والثالث ان قولنا احمدك ونظايره مساواة بتعريف السكاكي ايجاز بتعريفه فتزاحم مع السكاكي
في نقل اصطلاح القوم مسئلة لا يسمع منه بدون سند قوي ولو قيل المراد المساوي بحسب عرف
الاوساط فتعريفه يؤول الى ما ذكره السكاكي ويرد عليه ما اورد عليه الطيبي ان الايجاز والاطناب
والمساواة مختصة بالكلام البليغ كما علم من تقسيم الفن الى الابواب الثمانية فلا يتم تعريف الايجاز
والاطناب ما لم يقيد بالبلاغة لجواز ان يكون الناقص الوافي في غير فصيح وكذا الزايد لفائدة هم
واحترز بوافٍ عن الاخلال وهو ان يكون اللفظ ناقصا عن اصل المراد غير وافٍ ببيانه وانما احتيج
عنه لتتم التعريف المشار اليه للايجاز ولئلا يكذب وصفه بالقبول وهكذا الاحتراز بقوله لفائدة
كقوله اي الحارث بن حلزة اليشكري ويشكر قبيلتان من العرب على ما في القاموس بنو يشكر بن علي
بن بكر بن وايل وبنو يشكر بن مبشر بن مصعب والعيش خير في ظلال النوك بالضم والفتح الحمق
من عاش كدا اي من عيش من عاش مكدودا متعوبا والاعذب ان يراد بالعيش والعيش كانه
صار في ظلال الجهل عين العيش وحينئذ تستفاد نعومة عيشه من جعله عين العيش ولا يكون اخلالا
اي الناعم في ظلال النوك ففيه اخلال حيث فات وصف النعومة خير من الشاف في ظلال العقل
ففيه اخلال لفوت التقييد بظلال العقل ولا يخفى انه لا يلايم تقييد العيش الشاف بكونه في ظلال
العقل للمشاكلة وقال الشارح لا اخلال اذ قد اشتهر ان عيش الجاهل لا يكون الا ناعما فاستغنى عن

ينبغي ان يقول في نسخة الشارح
اخر اثبات العقل وكانه اوقعه
في التعبير بظلال العقل

تقييد العيش في ظلال الملوك بالناعم مع ان لفظ الظلال لا يخلوا عن اشعار بم واطلاق العيش الشاق ادعاء ان العيش الشاق لا يكون الا للعاقل حتى انه لو قيد لكان المقدر تكرارا او نهاية
اي ويقوله وبقائه عن التطويل وهو كون اللفظ زايدا غير متعين فيه الزيادة نحو قوله عدي
بن الابرش يذكر عدرا بنا كفرا الحيره لجذيمة الابرش بالجيم والذال كذا في نسخة حين انتظم سلطانها
حيث كنت البر ان ملك الناس ضعيف لا تحسن في نظر الرعايا وبرا اثق بسلطتي فرايته مصلحتي
ان انكحك وتكون ملكي ايضا لك وكانت تهاب من جذيمة فاراد ان تاخذه بهذا الغدر
وتدفعه فذهب اليها من غير علم مغرورا بوعدها فاخذته وامرت بقطع راسه وترك
دمه يذهب الى ان مات وجذيمة الابرش كان ابرص فهاب العرب وصفه بالابرش فيقولون بالابرش
والمرشة بالضم في شعر الفرس نكت صغار تخالف ساير لونه والفرس ابرش وقد عت الاديم لراهشيه
التقدير المتقطع والاديم الجلد والراهشان عرقان في باطن الذراعين والضمير في راهشيه
والهي لجذيمة وفي قدوت وقولها للذيا وشيئا الكذب يرادف المين وكلا
فائدة في الجمع بينهما ولا يبعد ان يجعل ذلك حشوا مفسدا لان عطف المين يفيد المغايرة وهي
باطلة وعن الحشو المفسد كالذي في قوله اي ابي الطيب ولا فضل فيها اي في الدنيا للشجاع
والذي وصبر الفتى لولا لقا شعوب شعوب علم للشعب علم المنية سمي بها لانها تفرق الجماع
غير منصرف للعلمية والتانيث كسرت للضرورة وهل انصرفت كما قال الشارح فيه تردد لان
الجر بالكسر ليجعل الجميع مالا ينصرف باللام والاضافة مع ان البعض غير منصرف بالاتفاق مجرد
الكسر بلا تنوين لا يدل على الانصراف فالمعنى انه لا فضيلة في الدنيا للشجاعة والعطا والصبر
على الشدائد على تقدير عدم الموت وهذا يصح في الشجاعة والصبر دون العطا فان الخلود يزيد
الحاجة الى المال فيزيد فضل المعطا مع الخلود قيل المراد بالعطا بذل النفس فلا يكون حشوا مفسدا
ورده الشيخ بانه لا يفهم من لفظ الندى وبانه لا معنى لبذل النفس على تقدير عدم الموت الا ان يقال
يؤول بعدم التحرز عن الهلاك وهذا بعينه معنى الشجاعة ورد الشارح انما يتم لو كان مراد
القائل تصحيح الشعر كما يشعر به عبارة المصنف في الايضاح اما لو كان المناقشة في كونه حشوا مفسدا
فلا لانه على مقتضى رده الاول يصير تطويلا لانه ان يقال يتعين الثاني للزيادة لا يهامه مرة وينفد
لا يهامه مرة خلاف المقصود فان قلت الحشو المفسد ما يكون زائدا غير محتاج اليه في ادا المقصود ويكون
مفسدا ولا شبهة ان الشاعر قصد بترتيب عدم الفضل للندى على انتفا لقا شعوب ولا يدخل في
ادا هذا المقصود نعم انه كاذب وفرق بين الكاذب والحشو المفسد قلت هذا مشكل وغاية ما
يمكن ان يقال في دفعه ان مراده انه لا فضل لمجموع هذه الثلاثة لولا الموت لانه مع فضل الندى
لا فضل للاخرين فيصح انه لا فضل للثلاثة والمآل نفي الفضل عن الشجاعة والصبر فذكر الندى زايد مفسد
بخلاف المقصود فيكون حشوا مفسدا ويمكن ان يقال ذكره استطرادا لما جرى ذكر اثنين مما اشتهر
بالفضل على لسان جرى الثالث الذي يذكر بهما في بيان الفضايل وذكر ابن جني في تصحيح البيت ان في
الخلود وتسلسل الاحوال من اليسر الى عسر ومن سدة الى عسر ما يسكن النفوس ويسهل البوس فلا ينظم للبذل
كثير فضل والاقرب ان اجل فضايل المال واعلى ما يعقد الهمم في حرز ان يتسبب به الى دفع الهلاك
ويتوقى به عن الفنا فلولا لقا شعوب لم يكن له هذا الفضل فللتنبيه على عظم هذا الفضل نفي جنس الفضل

كانه

كانه لا فضل له سوى ذلك وغير المفسد كقوله واعلم علم اليوم والامس قبله ولكنني عن علم
ما في غد عمي وقوله قبله صفة الامس تقدير الكانين قبله وهو الوصف للتاكيد وانما صار حشوا
لانه لا فايدة للتاكيد فيه بخلاف ابصرته بعيني وسمعته باذني وضربته بيدي فانه رد على المتجوز
بالابصار والسماع عن العلم بلا شبهة وبالضرب عن الامر به ولك ان تجعل اللام للاستغراق اي
كل امس ووصفه بالقبلية من قبيل وصف الجنس بما يعم كل فرد تبيينا للعموم وتنصيصا عليه
كما ذكر في قوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طاير يطير بجناحيه المساواة تقدمها مع تاخيرها
عن الايجاز والاطناب في مقام التصوير لقلة مباحثها فاراد ان يشغل بمباحث كثيرة لاخويها بعد
الفراغ واما في مقام التصوير فراعى علوشانهما في باب البلاغة وقال الشارح قدمها لانها الاصل
والمتمس عليه وغير ان المتمس عليه للمساواة والايجاز والاطناب هو المعنى على ما اختاره المصنف
نحو قوله تعالى ولكم في القصاص حياة يا اولي الالباب وقوله اي قول النابغة يخاطب ابا قابوس
معرب كابوس النعمان بن المنذر ملك العرب فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت
ان المنتاى اسم الموضع من انتاى عنه اي بعد عنك واسع شبهه بالليل في حال سطوته وضمن
هذا التشبيه امورا احدها انه يدركه لا محالة كما هو شان الليل وانه لا يخلص اد راكه بل يشمل الجميع
وتخصيصه بر في الذكر لداع وانه وان كان في غاية البعد يصل اليه ويتجاوزه لا ينتهي بمكان
هو فيه وان لليلة سخطه نهارا لطف ولا دوام لسخطه ومن لطايف البيان انه ذكر كره مقدما
على نفسه متباعدا عنه ثم متاخرا عنه متباعدا عنه تصويرا اليه مع بعده ويتجاوزه عنه
وذكر نفسه مرتين تصويرا وتخييلا لانه يبدل صورته من هوله قال الشارح المحقق فان قيل
لا يطابق شيء من المثالين لظهور ان لا يجاز فيهما اما في الاية فلحذف المستثنى منه واما في البيت فلحذف
الخبر قلت نحن نقول ولحذف المعطوف عليه للشرط قلت اعتبار ذلك امر لفظي وزعايته للقوانين
النحوية من غير ان يتوقف عليه تاديته اصل المراد حتى لو صرح بذلك لكان اطنابا بل ربما كان
تطويلا والجملة تكون لفظ البيت والاية ناقصا عن اصل المراد مسلم على انه قد صرح كثير من النحاة
بان مثل هذا الشرط اعني الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزا هذا ولا يخفى ان ذكر المستثنى منه
اذا لم يكن لفايدة يكون حشوا وانما يشكل كون البيت مثالا للمساواة باعتبار حذف متعلق الخبر
الظرف ايضا وليس لك ان تجيب بانه زعاية لامر لفظي ولا حذف عند التحقيق لانه يرد عليه ما
سبق منهم من ان النكتة في جعل الخبر جملة ظرفية اختصار الفعلية فانه يشعر بانهم جعلوه ايجازا
الا ان يقال التحقيق انه لا حذف والتقدير لامر لفظي كما يقتضيه التمثيل بالبيت وما سبق كلام ظاهري
حتى ان ذكر الخبر الظرف يكون حشوا مفسدا للوجوب حذفه اذا لا فساد اعم من ان يكون
افسادا لقاعدة اللفظ او المعنى فما ذكره الشارح من انه لو ذكر لكان تطويلا لا وقوف عليه
والايجاز هو بان ايجاز القصر وهو ما ليس بحذف اي بمحل حذف وبسبب حذف نحو ولكم
في القصاص حياة قال صاحب المفتاح هو علم في الايجاز ووجهه انه رجح على ما هو اوجز منه
فيما بين البلغا على ما بينه المصنف فان معناه كثير ولفظه يسير واوضح المصنف كثرة معناه بقوله
في الايضاح لان المراد بان الانسان اذا علم انه متى قتل قتل كان ذلك داعيا قويا الى انه لا
يقدم على القتل فارتفع بالقتل الذي هو قصاص كثير من قتل الناس بعضهم لبعض فكان ارتفاع

القتل حيوة لهم وفيه بحث لان ما ذكره دليل على دعوى ان في القصاص حيوة والدليل لا يراد بلفظ
المدعوى حتى يقال معناها كثير باعتباره ولو كان الدليل موجبا لكثرة معنى الدعوى لكان كل
دعوى نظري اتيانا بـ او بحذف غير او رد عليه ان ما ذكره المصنف في بيان كثرة معناه نيدان
الحياة في شرع القصاص او العلم به ففيه حذف وبيد فعران معنى النظم ان القصاص منشأ الحيوة
غايته او منشئيته مبنية بان العلم به او شرعه يوجب الحيوة والمراد بنفي الحذف نفي حذف الكلمة
اذ هو المعتبر في ايجاز الحذف فلا يرد حذف يا كلمة في وفضله اي رجحان قوله ولكم في القصاص
حياة على ما كان عندهم اي في اعتقادهم او جزء كلام في هذا المعنى وهو القتل انفى للقتل
اي في معنى القصاص حيوة ونبه بلفظ عندهم على انه ليس كذلك في الواقع كما افاده ببيانه ومن
قصور تطوهم انهم لم يتنبهوا ان قولنا القتل انفى له اخصر منه لقلة اكثر في ما بينا ظرها اي اللفظ
الذي بباطنها قولهم القتل انفى للقتل منه اي من قوله ولكم في القصاص حياة وما بينا ظره منه ما نبي
لكم لكونه زايدا على معنى القتل انفى للقتل فالحروف اللازمة وقفا ووصلا في النظم عشرة وفي قولهم
اربعة عشر لها المنصرف على المطلوب الذي هو الحيوة اذا انتفى القتل ليس مطلوبا لذاته بل يطلب للحيوة
والمحصل عون على القبول وما يفيده تنكير حيوة من التعظيم وكم تخفى ما في التعظيم او النوعية في
مقام المنة على العباد بشرع القصاص من اعانة على القبول وبين وجه تعظيمه بقوله لعظم ما كانوا يعلمه
من قتل جماعة بواحد فالمعنى ولكم في هذا الجنس من الحكم الذي هو القصاص حياة عظيمة ولكان
تريد بتعظيم الحيوة الحيوة مع سلامة الاعضاء اذ القصاص يتم العضو والنفس او النوعية اي الحيوة
الحاصلة للقاتل والمقتول بالارتداع لا وجه لتخصيص النوعية بهذا الوجه والتعظيم بالوجه الاول
بل كل من الوجهين يصلح ان يكون وجها لكل منهما وفي كون التعظيم او النوعية خارجا عن المطلوب نظر
اذ المطلوب الحيوة العظيمة او نوع من الحيوة فافادة التعظيم او النوعية داخلة في النص على المطلوب
واطراده لجريان الحكم من كل قصاص فلا حذف في حكم القتل فانه لا يجري في القتل الذي ليس هو بقصاص لانه
ادعى للقتل وفيه ان مقصودهم بالقتل القتل في مقابلة القتل فيكون مطردا ويمكن دفعه بان القتل
في المقابلة يجوز ان يكون قتل جماعة لواحد نعم لو اريد قتل واحد بواحد لكان مطردا لكنه ليس مقصود هم
ويرد ان الكلام في الفضل بحسب البلاغة وعدم الاطراد دنيا في الصدق ولا دنيا في البلاغة فالاولى
وبالنص على المقصود كان مرادهم القتل في مقابلة القتل ولفظ القتل ليس نصا فيه بخلاف القصاص
فانه نص فيما قصد به وخلوه عن التكرار بخلاف قولهم فانه يشتمل على تكرار القتل والخلو من التكرار
فضيلة واورد عليه ان فيه رد العجز على الصدر وهو يوجب حسنا وقد عد الشارح بان التكرار يوجب
هو تكرار منقصة وفضيلة من حيث انه رد العجز على الصدر بحث وهو انه في الامكان ان يكون احد اللفظين
في اول الفقرة والاخر في اخرها وفي كون قولهم فقره بحث واستغنانا عن تقدير محذوف بخلاف قولهم
فانه يحتاج الى تقدير المفضل عليه قال المصنف اي القتل انفى من تركه ولا يخفى ان الترك لا ينفي القتل حتى
يصلح لان يكون مفضلا عليه فالمراد انفى من كل ما جرت العادة بتحرز به في القصاص الى متعلق فلا
يتغنى عن الحذف والجواب ما عرفته والمطابقة اي وباشتماله على صفة المطابقة وهي الجمع بين المتضادين
من القصاص والحيوة وفيه ان القتل في نفسه ايضا متضادان ومنهم من زاد في وجوه الترجيح ما
فيه من الغرابة من جعل القصاص الذي بنا في الحيوة منشأ لها ولم يلتفت اليه المصنف ولعل احترازه

ذكره

ذكره في الايضاح لانه مشترك لان في قولهم ايضا جعل القتل سببا للانتفاء ورجح ايضا بما فيه من
السلامة لسلامته من توالي الاسباب الخفيفة لتوالي محركين فيه كثير الخلاف قولهم فانه لم
يتوال المتحركان فيه الا مرة ورجح ايضا بتقديم المسند للاختصاص مبالغة ورده الشارح بان
التقديم على المبتدا المنكر لا يفيده ورده نصهم على التخصيص في قوله تعالى لا فيها غول الا انه
يقال اراد المنكر العرفي وبعد فيه انه لا تزاحم في النكات فلم لا يكون تقديم الخبر ليصح المبتدا والثاني
ايضا واجاز الخ عطف على ايجاز القصر لقلة مباحثه وعلو درجته والمجزء
اما جزء جملة فضلة كان او عمدة مفردا كان او مركبا مضاف خبر مبتدا محذوف اي هو مضاف
والجملة صفة جزء جمله وقيل بدل من جزء كلمة نحو واسال القرية اي اهل القرية او موصوف نحو
قول العرجي عبد الله بن عمر بن عثمان بن عفان الشاعر والعرج كفلس بالمهملتين والجيم منزل بطريق
مكة سمي به لتولد فيه انا ابن جلا في القاموس ابن جلا واضح الامر كابن جلا وكل رجل معروف
تتمته وطلاع الثنايا متى اضع العمامة تعرفوني طلاع الثنايا يراد به الصعوبة الامر تتهرها
بمعرفته وتجاربه وجودة رايه او قاصد معالي الامور كذا في القاموس اي انا ابن رجل جلا نقد
الموصوف باعتبار اصل التركيب والا فقد عرف ان اصل هذا التركيب بمعنى واضح الامر وجلا في الاصل
بمعنى انكشف امره لا بمعنى كشف الامور على ما جوزه الشارح كما لا يخفى عليك قال الشارح المحقق وقيل
ان الصفة اذا كانت جلية لا يحذف موصوفها الا اذا كان بعضا مما قبله ومجرورا بمن او في كقوله تعالى
ومنهم دون ذلك وما في القوم دون هذا اي رجل دون هذا وفي غيره نادر بيانه اذ الزم اضافة غير
الزمان الى الجملة فلفظ جلا ههنا علم لم يتنون لحكايته مع الضمير اذ لو جعل مجرد الفعل علما للتوزان
الوزن غير مختص ولا ما في ولان يا زيد كزيادة الفعل فيعرف هذا ولا يخفى عليك انه ايساعده ما نقل
عن القاموس وايضا لا يوافقه ما ذكره الشارح في البديع ان الشريشي ابن وشيل الا ان يجعل قوله
انا ابن جلا تشبيها بليغا او صفة نحو وكان وراهم ملك ياخذ كل سفينة غصبا اي صحيحة او نحوها
من الالفاظ المقارنة لها من سالمة وغير معيبة بدليل ما قبله وهو قوله فاردت ان اعيبها فانه يدل ان
الملك كان لا ياخذ الا الصحيحة او شرط كامر في ابواب الانشاء او جواب شرط لا يخفى انه لو كان الحكم
في جزاء الشرط وكان الشرط قيدا كاد اعليه كلام المصنف في اول بحث احوال المسند وشرحه الشارح المحقق
وافقه السيد السند في انه مذهب المفتاح والمصنف ليكان حذف جزاء الشرط من حذف الجملة وانما فيده
كما في قوله ليبق الحق فانه لا فرق بينهما في حذف وانما متعلقة اما لمجرد الاختصار كما في قوله واذا
قيل لهم اتقوا ما بين ايديكم وما خلفكم لعلكم ترحمون اي اعرضوا بدليل ما بعده وهو قوله وما
تاتيهم من اية من ايات ربهم الا كانوا عنها معرضين او للدلالة على انه شيء لا يحيط به الوصف فالنصب
قرينة تدل على خصوص محذوف وكذا فيما اشار اليه بقوله او لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن وفيه
غاية تفخيم الخبر في المرة او المساءة لانه لا يتصور شيا الا ويجوز ان يكون فوقه وفي التعيين نفي تفخيمه الى
حد او فيه ابقاء ذهن السامع على مكنه بخلاف ما لو عين فانه يعرض عنه بعد التعيين ويذهل عنه ربما
لتوطين نفسه عليه او لرجاء وقفه مما نظن ارتفاعا فان قلت هل يقدر في النظم جزاء بلا قرينة فيكون عيبا
لعدم فهم السامع فهو تكلم بما لا يفهم او لا يقدر فيكون القاء الشرط القاما لا يصح السكوت عليه قلت هذه
اشكال قوي والظن انه اذا لم ينصب قرينة على الخصوص يقدر مبهم فالتقدير افعل شيا هو الغاية في ذلك

ايجاز الحذف

الركاب لسعاب مع

مع ان الاشتقاق من اصل هذا التركيب الا ان يجعل من باب اصل هذا التركيب

مع ان حذف الجملة استشار التنبيه على الجواب حيث قال او نحوه ان كلام احتراز فهذا
جملة كما اراد بها الكلام الشارح المحقق ان الجزاء احد هذه الامور المذكورة ويعتبر
استثناء لانه اعتبارا لكونه على شرطه وهذه الامثلة كلها

مع ان حذف الجملة لا يستلزم حذف جزء الشرط

ذكره

وحذف مثل هذا الجزا للتذهب النفس كل مذهب ممكن بخصوص حتى يقر الجزا عليه ويكون بعد ذلك مثلا
في نفسه او يتوهم ان الجزاء لذلك حذف للبلاغة في علوه بتخييل ان ترك ذكره للدلالة على انه لا يحيط به الوصف
مثال قوله تعالى ولو ترى اذ وقفوا على النار وقوله تعالى حتى اذا جاؤها وفتحت ابوابها ولا اظن بك ان تقصر
في نكات حذف جواب الشرط على ما ذكر بل يرى فيه ما سمعت سابقا سر بديع للجريان كاختيار تنبيه السامع
او مقدار تنبيهه او الاحتراز عن العبث على الظاهر او تخييل العدول الى اقوى الدليلين من العقل واللفظ
او تعيينه او ادعاء تعيينه وكان تخصيص هو بالذكر للتنبيه على كرم اعتبارها في هذا الحذف ولهذا لم
يتعرض لنكتة الحذف في سائر المحذوفات او غير ذلك عطف على قوله او جواب الشرط لا مجرور بربما على
نحو لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح ح والمراد بغير ذلك المسند اليه والمسند والفعل والمفعول والجار
نحو البر الكريمين اي منه والمستثنى المستثنى منه لما عرفت انه لم يجعل حذفه موجبا للاجمال والتفات
اليه نحو بين ذراعي وجبهة الاسد ونحو يا رب ويا غلام قال الشارح نحو جواب القسم نحو والفجر وليال عشر
وجواب لما ولا شبهة في ان جواب القسم جملة فاد خالك تحت قوله او غير ذلك وهم وما ذكره في المختصر
من ان المراد بالجملة كلام مستقل لا يكون جزأ من كلام اخر ولهذا عد جواب الشرط جزء الجملة يتفق بجعل
قوله ليحق الحق من حذف الجملة لان المحذوف جزء جملة اخرى هي مجموع الجملة ومتعلقه والاظهر ان جواب
لما ادخل تحت قول المصنف او جواب شرط قال سيبويه لما ظرف بمعنى اذ يستعمل استعمال الشرط نحو كلما اي ين من
انفقوا من بعد وقاتلوا يعني المحذوف المعطوف مع حرف العطف بدليل ما بعده وهو قوله اولئك اعظم
درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا وتحتمل الاية وان لا يكون فيه حذف وتفسيره بانه لا
يستوي منكم جماعة انفقوا من قبل الفتح وهم مع اشتراكهم في الانفاق قبل الفتح متفاوتون تفاوتا فاحشا في
الانفاق والاخلاص فيه كما يفيده قوله اولئك اعظم درجة بيان انهم مع تفاوت درجاتهم اعظم درجة من الذين
انفقوا من بعد الفتح وقاتلوا واما جملة عطف على قوله اما جاز بجملة مسببة عن مذكور ليحق الحق ويبطل
الباطل اي فعل ما فعل ومنه قول ابي الطيب ه اتى الزمان بنوه في شبيبته ه فسرهم واتينا على هرم ه
اي فسانا او سبب لمذكور نحو قوله تعالى فقلنا اضرب بعصاك الحجر فانبجرت اي ان قدر فضربه
بها فيجوز ان تقدر فان ضربت بها فقد انبجرت قال الشارح فيكون المحذوف جزء جملة هو الشرط
قلت جزء من الجزاء ايضا هو كلمة قد وهذه الفا التي يطلبها محذوف تسمى فصيحة فقيل على تقدير ان
يكون المقدر الشرط وهذا ظاهر كلام الكشاف وقيل على تقدير كون المحذوف جملة مستقلة وهو ظاهر
كلام المفتاح وقيل انها فصيحة على التقديرين قال الشارح والمشهور في تمثيلها قوله ه فاما اخراسانا
اقصى ما يراد بنا ه ثم القفول فقد جئنا خراسانا ه وكانه اراد بتمثيله ما ذكره الكشاف لان المقدر فيه
الشرط كما قال في شرح المفتاح اي ان نحن ما قالوا فقد ان جبنا خراسان ويحتمل ان تقدر جملة
مستقلة اي امتثلنا ما قصدنا او فعلنا ما قصدنا فقد جئنا خراسان او غيرهما اي غير المسبب
والسبب نحو فنعم الماهدون على ما مر في بحث الاستيناف من ان التقدير هم نحن على قوله واما اكثر
من جملة نحو انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف اي الى يوسف فاستعبره الرؤيا فعلموا فاتاه وقال
له يا يوسف ومما ينبهك عليه البصيرة الوقادة ان المراد بالاكثر من جملتان او اكثر جملة وبعضها ايضا
كما يوهمه ما ذكره في بيان تقدير الاية لان الجملة وبعض جملة من اجتماع القسمين فالمقصود من التمثيل
حذف ففعلوه فاتاه وقال له ولا يخفى ان التقدير اكثر مما ذكره اذ التقدير ارسلون الى يوسف فاستعبره

من عند نفسه م

مطلب التاء الفصيحة

الرؤيا

الرؤيا واخبركم بتعبيره فعملوا الى اخره والحذف على وجهين احدهما ان لا يقام شئ مقام المحذوف
كما مر شبه كلامه بان ما مر من الامثلة كلها مما لم يقم فيه شئ مقام المحذوف وليس كذلك فان المحذوف
في قوله واسأل القرية ما قام فيه القرية مقام المحذوف فمثال القسمين مر لكن مثال القسم الثاني
مر على المصنف والثاني ان يقام شئ مقام المحذوف نحو وان يكذبوك فقد كذب رسل من قبلك
اي فلا تحزن واصبر والاظهر ان التقدير فلا يتدح في رسالتك فانه قد كذب رسل من قبلك
قال الشارح انما جعل الجزا المحذوف لان تكذيب الرسل من قبله متقدم على تكذيبه فلا يصح ان يكون
جزاء له بل هو بسبب لعدم الحزن والصبر فان البلية اذا عمت طابت ولحن نقول اذا تقدم زمانا
الجملة الحالية على زمان عاملها يجعل الصفة حالا ولا يخفى انه جار في هذا المقام ولا يخفى عليك
ان الحذف ليس نفس قيام شئ مقام المحذوف وعدمه فكيف جعلها قسيم المحذوف تسامح والتقدير
دون ان يقام وقد ذهب هذا على الشارح المحقق فلم يتعرض له وقال في قوله ومنها ان يدل
العقل تسامح وكانه على حذف مضاف واما لئلا اي اما دلالة لا بدل المحذوف منه اما للتنبيه على
اصل الحذف واما للتنبيه على خصوص المحذوف كثيرة منها ان يدل العقل عليه اي على
الحذف والمقصود الاظهر فيه مسامحة اي كون المحذوف مقصودا اظهر على تعيين المحذوف
فيه مسامحة اي على خصوص المحذوف تلك الدلالة لتحصيل تعيين المحذوف ولخفا المسامحتين
خفيتا على الشارح المحقق فلذا تكلم هما لعدم تعرضه لهما مع تعرضه لمسامحة في قوله ومنها ان يدل
وكن تابعا لئلا لغا العقل الرشيد ولا تكن في عقال التقليد كالبليد نحو حرمت عليكم الميتة
والدم ولحم الخنزير اي تناولها هو الاخذ على ما في القاموس فان العقل دال على ان الاحكام
الشرعية متعلقة بالافعال دون ما ليس في قدرة المكلفين فلا بد ههنا من محذوف يحتمل
الاكل والشرب والاستضاءة باذنها وبيعها وشرائها والمقصود الاظهر هما يعم الكل ومنها ان
يدل العقل عليها اي على الحذف وتعيين المحذوف نحو وجاء ربك اي امره او عذابه فان
العقل يدل على امتناع المجئ الحسي ويتوقف على الانتقال من مكان الى آخر وما يعذب به الرب ربما ينتقل
من مكان الى آخر كالمطر والنار وكذا ما يامره بالمجئ فالامر بمعنى ما امر والعذاب بمعنى ما
يعذب به فلا يرد ان الامر والعذاب لا بقاء لهما فكيف يتعين المحذوف لانه اشارة الى ان جاء او وقع في
مقام يدل فيه العقل على خصوص المحذوف كالعذاب يتعين ذلك المحذوف ولو وقع في مقام لا يتبين
العقل الى خصوص يتعين المقام وقد خفي فهم هذا التردد على الشارح فقال اي يدل على تعيين المحذوف
بانه احدهما وليس المراد انه يدل على تعيين الامر او تعيين العذاب فليتامل وفهم ما ذكره كان بسبب
من فهم ما ذكره المصنف فاختر ناشرح كلامه على التامل حتى مر لهم فاعرف وانصف ولا يخفى ان العقل
لا ينفي تقدير الامر او العذاب بل لا بد من زايد على العقل من الاقتران وغيره يعين شيئا ثم العقل يدل
على الحذف وتعيين المحذوف في هذا المثال بل على احد الامرين فانه ربما يجعل تمثيلا في ظهور
ايات الرب ومتعلقه كما يظهر عند مجئ السلطان فلا حذف حينئذ ومنها ان يدل العقل عليه والعادة
على التعيين نحو فذلكن الذي لمتنني فيه فان العقل دال على ان في قوله فيه مضافا محذوفا اذ لا معنى
للوم الانسان على ذات شخص لان اللوم للانتهاء عما لا ينبغي فهو ينبغي ان يكون متقدما واما تعيين
المحذوف فانه بالفتح بتقدير فيه بانه بمعنى ملاحظته انه يحتمل تقدير في حبه لقوله تعالى قد شغفها اي حبا

اصعب ما

ده

على انه اذا لم يعين
امكان يعين المحذوف
لها وتعيين المحذوف
يتبين الامر المطلوب

الرؤيا

شغاف قلبها حبا وتقدير في مراودته لقوله تراود فتاها عن نفسه وتقدير في شانه حتى يشملهما
اي الحب والمراودة والعائد على الثاني اي مراودته لان الحب المفرط لا يلام صاحبه عليه في العادة
لقهره اياه اي لغلبة الحب المفرط على صاحبه فلا يقدر على الانتهاء منه وفيه انه لا يلام عليه الشيء لا يلام
على ما يلزمه ايضا لان مغلوب الشيء مغلوب لا زمه فالاولى ان يقال لا عيب في الحب المفرط فلا تلام عليه
بل في المراودة نعين تقديرها اي ان قلت فليقدر الشان ويصرف الاضافة العهدية الى المراودة قلت
هي تعينها المراودة والدال لا يكون معتبرا الا في حق المعنى واما العبارة فموكولة الى المخاطب فليقدر
ما شاء ومنها اي مما دل له الحذف لتعين المحذوف المشروع في الفعل لان الشروع انما يدل على ان المحذوف
هو الفعل الذي شرع فيه واما الدلالة على اصل الحذف فانما هي من جهة ان الجار والمجرور لا بد لهما من فعل
يتعلق هو به كما تشهد به القوانين النحوية كذا في الشرح وفيه ان المخاطب قد لا يكون نحويا فلا معنى لطلب
الجار والمجرور فعلا متعلقا بمعرفة القوانين بل ينبغي ان يجعل الدليل عليه طلب معنى حرف الجر له بمقتضى
العقل وان تقدير الفعل للجار والمجرور لرعاية القواعد النحوية غير معتبر عند علماء الفن ولذا لم يجعل في
القصاص حيوة الجاز الحذف مع ان حرف الجر يقتضي المحذوف على قاعدة النحو وبهذا علم ان التمسك في
بطلب معنى حرف الجر تقدير الفعل ايضا ضعيف بل انما يطلب الحذف عند تمام الكلام بدونه في نحو بسم
الله الرحمن الرحيم فيقدر ما جعلت التسمية مبدأ له حتى لو قيل قرأت في بسم الله الرحمن الرحيم لا يكون
دليلا على المحذوف ومنها الاقتران اي الاقتران بعد وجود الفعل حتى يصح جعله مقابلا للشروع والا
فالشروع ايضا اقتران كقولهم للمعرس على صيغة اسم الفاعل بالرفا والبنين اي اعرست فان كون هذا الكلام
مقارنا للاعراس دل على ان المحذوف هو اعرست والبا للملابسة والمراد بالرفا الملايمة والائتلاف واصله
الاصلاح ومن ادلة الحذف وقد فاتهم دليل تعيين مقام المحذوف كما في بسم الله الرحمن الرحيم لان مقام
دعوى الاختصاص عين ان موضع التقدير بعد بسم الرحمن الرحيم لا قبله والاطناب اما بالايضاح بعد
الابهام ومنهم ما فاتهم ولم يضبطوه وهو عكس ذلك ولتسميته اجمالا بعد التفصيل لا ابهاما بعد الايضاح
اذ لا يصير ما يعقب الايضاح مبهما كقوله تعالى وصيام ثلثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة
ليرى المعنى في صورتين مختلفتين احداهما بهيئة والاخرى موضحة ولا خفاء في ان تلك الاراءة كعرض
الحسنا في لباسين وغير من توجه العقل الى المعنى ومشاهدته بعين الرغبة ما لا يخفى وقال الشارح فيها علمان
والعلمان خير من علم واحد هذا وقولهم علمان خير من علم واحد مثل يضرب في مدح المشورة والبحث كذا
المنيد الى اصل قولهم علمان خير من علم واحد ان رجلا ابتلي بسكاطريق فقال الرجل استبحث لنا طريقا فقال
اني عالم فقال ابني علمان خير من علم واحد يضرب في مدح المشورة والبحث كذا في شرح الكشاف في تفسير
تلك عشرة كاملة فقوله والعلمان الصحيح بهذا وعلمان ومن فوائد الايضاح بعد الابهام تسهيل الفهم والحفظ
اذ المبهم لو جاز ان اقرب الى الفهم وفي كل اقرب الى الفهم وفي كل من تلك الوجوه انه لا يفيد العلم بين الابهام
والموضح بل لا يفيد الا الجمع بين بيانين وبيوت وجه الايضاح بعد الابهام وانما يتكثر ذكره بعد ذلك من
قوله ولم يتمكن في النفس فضل تمكن وما يتعقبه فعليهما التعويل وانما يوجب فضل التمكن ان ورود المبهم
يوجب توجه النفس اليه والسعي في تحصيل فتبع الايضاح في ان ذلك التوجه التام فتحفظ كل الحفاظ فلا تجاوز
الى ما قاله الشارح من ان النفس جبلت على ان يكون المبين بعد الابهام اوقع واكمل لذة العلم بر قال
المصنف وذلك لانه يكون الايضاح علما ولذة عقيب الم الجهل الذي في الابهام لان الابهام علم مخلوط

بجهل

من الاعراس يعني القافي الرفاء والبنين على الاهل والمراد الثاني صح

الايضاح بعد الابهام

المحفظ والموضح اقرب الى الفهم

اوقع فيها من المبين

الخاص حتى كانه غير من جنسه اي من جنس العام تنزيلا للتغاير منزلة التغاير في الذات
يعني لما امتاز عن سائر افراد العام بما در من الاوصاف الفاضلة حصل كانه شيء اخر مغاير للعام مباين
له ولا يشمله العام وهذا بعيد عن الاعتبار ان نعطف الخاص على العام تنبيها على كمال فضله حتى كانه
ليس من جنسه تنزيلا للتغاير في الوصف منزلة التغاير في الذات نحو حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى اي الفضلى من غيرها من الصلوات من قولهم للافضل الاوسط قال الشارح هي صلوة العصر
على قول الاكثرين وفي القاموس الصلوة الوسطى المذكورة في التنزيل الفجر او الظهر او العصر او المغرب
او العشا او الوتر او الفطر او الاضحى او الضحى او الجماعة او جميع الصلوات المفروضة او الصبح والعصر معا
او صلوة غير معينة او العشا والصبح معا او صلوة الخوف او صلوة الجمعة في يومها او في سائر الايام الظهر
او المتوسطة بين الطول والقصر او كل من الخمس كان قبلها صلوتين قال بن سيدة من قال هي غير صلوة الجمعة
فقد اخطا الا ان يقوله برواية مسندة الى النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا يرد عليه شغلونا عن الصلوة
الوسطى صلوة العصر فانه لعين المراد بها في الحديث المذكور في التنزيل هذا وينبغي ان يعلم انه على تفسير
الوسطى بالمتوسطة بين الطول والقصر او بصلوة الخوف لا طناب كان المقصود الامر بالمحافظة على
الصلوة والمحافظة على وصفها ومنه قوله تعالى ولتكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون
عن المنكر واما بالتكرير لتكنة ليكون اطنابا لا تطويلا ولهذا ترى كلما ذكر اطنابا قيد بتكاثر الا انه اجمل
هنا التكنة لانه عرف سابقا بمات التاكيد الا انه قل تكون فيه التكنة غير ما سبق منه التنبيه على ما ينفي
التهمة كما في قوله تعالى وقال الذي امن يا قوم اتبعوني اهدكم سبيل الرشاد يا قوم انما هذه الحيوة الدنيا
متاع فان في تكريره يا قوم التنبيه على مزيد الشفقة ودفع تهمة عدم الشفقة ومنه زيادة الوجع والقهر في
قوله فيا قبر معنات اوا حفرة من الارض خطت للسماحة موضعا ويا قبر معن كيف واريت جوده
وقل كان منه البر والبحر مترعا ولا يبعد ان يجعل تكنة التاكيد في تكامات زيدت منه زيادة الفرح والروح
نحو جاءا اخوك اخوك وقد يكون لمجرد اختصار اللفظ ليرتبط به المتعلق ولا يلتبس بعد المتعلق عن المتعلق
اما بجر واعن رابطة كما في قوله تعالى لا يجرمن الذين هاجروا من بعد ما فتنوا ثم جاهدوا وصبروا ان ربك
من بعدها لغفور رحيم واما مع رابطة كما في قوله تعالى لا يجرمن الذين يفرحون بما اوتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب كتاكيد الانذار لتكنة من نكات عرف في التاكيد في
كلا سوف تعلمون ثم كلا سوف تعلمون ولما استشعر ان يتبعد كون الكلام تكرير الان العاطف ليتبادر
كون المراد بالثاني غير الاول قال الدفعة وفي ثم دلالة على ان الانذار الثاني ابلغ من الاول يعني ان
ثم مستعار عن التراخي الزماني الى المتدرج في درج الارتقاء من غير اعتبار التراخي والبعد بين تلك الدرج
فان قلت اذا كان الانذار الثاني ابلغ لم يكن تكريرا قلت كونه ابلغ باعتبار ما حل هاهنا مقام المنذر به
لا بانه زاد في المفهوم شيء ولعل قوله وفي ثم الى آخره بيان لما خفي من نكتة الاطناب في ذكر ثم بخلاف اما
بالا يقال من اوغل في البلاد اذا بعد واختلف في تفسيره فقيل هو ختم البيت بما يفيد نكتة ثم المعنى
بدونها لا يخفى ان تمام الكلام بدونها لم يخل بالا يقال بذلك جميع اقسام الاطناب وان تعريف الايغال
يشمل الايضاح بعد الابهام وذكر الخاص بعد العام والتكرير اذا كان ختم البيت بل غيرها اقوى من
اقسام الاطناب اذا كان كذلك كزيادة المبالغة في قولها اي قول الخنسا في مرثية اخيها صخر
وان صخرا لتاتم اي تقتدي به الهداة بذلك الاقتدا كانه علم في القاموس هو

الجبل الطويل اوعام وفي الشرح جبل مرتفع في راسه نار فان قولها في كانه علم واف بالمقصود
وهو المبالغة في هدايته وقوله في راسه نار لزيادة المبالغة في هدايته هذا اذا كان المراد
الهداية به مطلقا اما لو كان المراد الهداية في ظلم الجهل فهو ليس من الاطناب في شيء بل ابعد
منه في اصل المقصود وتحقيق اي ولتحقيق التشبيه في قوله اي امرء القيس كان عيون
الوحش حول خبائنا وارحلنا الجزع الذي لم يثقب شبه عيون وحش اصطادها واولها
بالجزع وهو بالفتح والسكون الخرز اليماني الذي فيه سواد وبياض يشبه عيون الوحش
لكنه اتى بقوله لم يثقب لتحقيق التشبيه لان غير المثقوب احق بان يجعل شبيها به لانه لا
ثقبة في العين قال الاصمعي الظبي والبقر اذا كانا حيين فعيونهما كلها سود فاذا ماتا
بدا بياضهما فاشابهت الجزع وبهذا ظهر فساد ما قيل انه اراد انه من كثرة اقامتهم ظهر فساد
ما قيل انه اراد انه من كثرة اقامتهم في المفاوز الفت الوحوش رحالهم واخبيتهم والمراد
كثرة الصيد فان قلت لا يستفاد كثرة الصيد الا ان يكون حول خبائهم وارحلهم كثيرة الجزع
وظاهر انه ليس كذلك قلت كون العيون حول الرحال والخيام يدل على الكثرة قال الشارح
المحقق ولدفع توهم غير المقصود في بيت السقط فسقيا لكاسر من فم مثل خاتمه من الدر
لم يهمم بتقبيله خال فانه لما جعل الفم كاسا ضيقا مثل خاتم من الدر وكان الكاسر غالبا ما
يكرع فيه كل احد من اهل المجلس حتى كانه يقبله دفع ذلك بان وصفه بانه لم يقبله ملك مكبر
فكيف غيره وقال السيد السند ان البيت يحتمل وجهين احدهما انه لم يكن في ثغرها خال اي
شامة تغير لونه والثاني ما ذكره ودفع توهم غير المقصود انما يتاتى على الثاني دون الاول
قلت لما شبه فمه بالخاتم والخاتم ربما يسود بالحبر ربما يتوهم ان يكون في ثغره شامة تشبه
سواد الخاتم فرفعه بذلك ولك ان تزيد به لدفع توهم ذكره الشارح اخا ام الرجال فكونه
مبالغة في نفي تقبيله لانه اذا لم يتسير ذلك لخاله فكيف بغيره وقيل لا يختص بالشعر وقيل
يختص بالشعر باخر البيت كما في القول وهل يختص في النثر باخر الفقرة ومثل لذلك بقوله
تعالى قالوا يا قومنا اتبعوا المرسلين اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون لان قوله وهم
مهتدون مما يتم المعنى بدونه لان الرسول مهتد لا محالة وذكره لزيادة الحث على الاتباع
والترغيب في الرسل اي لا تخسرون معهم شيا من دنياكم وتربحون صحة دينكم فينتظم لكم
خير الدنيا والاخرة كذا في الشرح المثال اتبعوا من لا يسالكم اجرا وهم مهتدون بكلمته لان الرسول
لا يكون الا كذلك وفيه مزيد الحث لما ذكر فتامل واما التذييل وهو تعقيب الجملة بجملة هـ
تشتمل على معناها اي معنى الجملة الاولى للتوكيد علة للتعقيب ولا يخفى انه تشمل الجملة المؤكدة
نحو ان زيدا قائم وحاز زيد حاز زيد فبينه وبين التكرير عموم من وجه وهو ضربان ضرب لم
يخرج مخرج المثل بان لم يستقل بافادة المراد بل يوقف على ما قبله كذا في الشرح ولا بد فيه من
قيود اخر نظرا الى ما فسر به الخارج مخرج المثل وهو ما يكون حكما كليا منفصلا عما قبله جاريا
مجرى الامثال في الاستقلال وفشو الاستعمال فهذا الضرب المقابل له ينبغي ان يتحقق بان
لا يستقل او يكون حكما جزئيا او كليا لم يفش استعماله وكان حسن الترتيب ان يقدم الضرب
الثاني لانه يتوفى الا ان يقال الضرب الاول اشد ارتباطا بالمقصود من الثاني فلذا

الاطناب بالتذييل

تقدم

تعقيب الجملة الجملة الثانية

تقدم لنحو ذلك جزيناهم بما كفروا وهل يجازى الا الكفور على وجه وهو ان يكون المعنى
وهل يجازى ذلك الجزاء المخصوص فيكون متعلقا بما قبله لانه تخصص في الكفور واشار
بقوله على وجه الى ان هناك وجها آخر ليس مما نحن فيه وهو ما نقله عن الزمخشري في
الايضاح من ان الجزاء عام لكل مكافاة يستعمل تارة في معنى المعاقبة وتارة في معنى الاثابة
فلما استعمل في قولهم جزيناهم بما كفروا بمعنى عاقبناهم بكفرهم قيل وهل يجازى الا
الكفور بمعنى وهل يعاقب الا الكفور قال المصنف فعلى هذا يكون من الضرب الثاني
فان قلت لو ان جزيناهم بمعنى عاقبناهم لاحتمل وهل يجازى على معنى وهل يعاقب
فيتوقف على سابقة قلت التوقف لفهم المراد فلا احتياج باعتبار دلالة اللفظ وهو لا
ينافي الاستقلال انما المنافي ان يكون نفس الحكم متوقفا على انه يتخيل انه لا يصح تخلي مطلق
المعاقبة من غير الكفور فانه المبالغة في الكفر ويكفي في المعاقبة الكفر فعلى هذا لا يدخل
النظم على انه ايضا هل يعاقب ذلك العقاب الا الكفور فعلى هذا الوجه ايضا يكون من الضرب
الاول الا ان يقال حصر العقاب ادعائي فلا يحتاج الى التقييد والاولى ان يجعل من الضرب
الاول مطلقا ويستغنى عن اعتبار الادعاء ويمكن ان يحمل الجزاء على المطلق ويخرج مخرج المثل
بان يقال لا جزاء الا للكفور واما الاثابة فمحقق فضل ان الشاكر لا يغيى عليه بما وجد عاجلا
وليس ما يسمى جزاء بارزا في معرضه من غير ان يكون على جميعة الجزاء واخرج مخرج المثل بان
تكون الجملة الثانية حكما كليا منفصلا عما قبلها جاريا مجرى الامثال في الاستقلال وفشو
الاستعمال نحو وظل جاء الحق وزهق اي اضمحل الباطل ان الباطل كان زهوقا في الايضاح وقد
اجتمع الضربان في قوله تعالى وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد افائن مت فهم الخالدون كل
نفس ذائقة الموت فقوله افان مت فهم الخالدون تذييل من الضرب الاول وقوله كل نفس
ذائقة الموت من الضرب الثاني فكل منهما تذييل على ما قبله وفي تقديره اشعار في ازالة التذييل
يطلق على الجملة الثانية ايضا ولا يبعد ان يكون التذييلان بجملة واحدة وهو ايضا اي عاد
التقسيم عود افيه تصرح بان التقسيم لمطلق التذييل لا لقسيمه كما توهمه بعض من المثالين المذكورين
او تقسيم القسم ليس بعود القسمة الاباويل يعيد من جعل تقسيم قسيم الشيء تقسيما له اما التاكيد فنحو
كهذه الاية فان زهوق الباطل منطوق واما التاكيد بمفهوم كقوله اي النابغة الذبياني ولست
بمستبق اخا لا تلمه اي لا تصلحه حال من اخا العمومه بالنفي وليس حالا عن ضمير المخاطب في لست
او مستبق لان ما يصلح عن الفاعل والمفعول فهو حال مما يتصل به الا بقرينة وليس صفة لاخا لان
المعنى على انك لست بمستبق اخا ان لا تصلح تعرف حاله وذميم خصاله والحال اقرب من معنى الوصف
بين الصفة لانه قيد للعامل دون الصفة على شعث اي تعرف حال وذميم خصال اي الرجال
المهذب اي المنقح الفعال المرضي الخصال واما بالتكميل ويسمى الاحتراس ايضا وهو التحفظ اي
به لان فيه تحفظ الكلام عن نقصان الابهام فيناسب التتميمة بالتكميل وهو ان يوتى في كلام
ان اريد بكلمة في الجزئية يشمل تكميل لا يكون جزء الكلام ويكون جملة مستقلة وان اريد الظرفية لا
يشمل ما في اخر الكلام فتامل يوهم خلاف المقصود بما بعده فهو اتى بمثالين احدهما اللواقع في الوسط
والاخر ان لا يكون قولنا زيد يقاتل شجاع شجعة الجوع ويطعم الطعام من التتميم مع انه كقولنا زيد يطعم

مع مقاساة الجوع ولا يخفى انه بعيد عن الاعتبار جدا كالمبالغة في نحو ويطعمون الطعام على حبه في
وجه من وجهين ذكرا في تاويل النظم وهو كون ضمير حبه للطعام واما على وجه اخر وهو كونه لله
فلا يكون من الاطناب لانه لتادية اصل المراد لا تقول على الوجه الاول وهو ايضا لا اصل المعنى لانه لا بد من
في ادا انهم يطعمون الطعام مع حب الاطعام لا انا نقول لولا المبالغة في الاطعام لم يكن لافادة الطعام
مع حب الطعام ووجه ولم تقصد اليه البليغ ولا يبعد ان يجعل الضمير للاطعام اي يطعمون ولا يبعد
ان يجعل الضمير للاطعام اي يطعمون الطعام بنا على حب الاطعام فيكون لافادة ان الاطعام لكون
المسا خلقا لهم فلا يكون ايضا مما نحن فيه قال الشارح المحقق وكتفصيل المدرج في قوله تعالى سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا ذكر الليل من ان الاسرا لا يكون الا بالليل للدلالة على انه اسري به في بعض الليل قال
السيد السند ان هذا وان ذكره الكشاف لكنه اعترض عليه بان البعضية المستفادة من التنكير هي
الكون في بعض الافراد لا الكون في بعض الاجزا ونحن نقول قد حقق في محله الاصول ان الظرف المتصرف
هو المعيار فلا بد ان يتوفى الظرف جميعه الا ان الا يتم ترد قولهم لا قول الكشاف الاجماع على ان الاسرا
كان في بعض الليل والث ان تقول اراد بقوله في بعض لكنه يعيد بقي ان افاد ان الاسرا كان في بعض الليل
ليس زايدا على اصل المراد واما بالاعتراض وهو ان يؤتى في اثنا الكلام او بين كلامين متصلين
معنى بجملة او اكثر لا محل لها اي المجملة او الاكثر من الاعراب لنكته سوى دفع الابهام قال
الشارح المحقق والمراد باتصال الكلامين ان يكون الكلام الثاني بيانا للاول او تاكيدا او بدلا
منه وقد فات ان يكون الثاني معطوفا على الاول كما في قوله تعالى اني وضعتها انثى والله اعلم بما
وضعت وليس الذكر كالانثى واني سميتها مريم فان ما بين قوله اني وضعتها انثى وبين قوله اني
سميتها مريم اعتراض كما اعترف به والظاهر ان الصفة المقطوعة عما تتصل معنى بالجملة التي
وكذا جواب سوال نشا من الجملة السابقة وقد دخل في التعريف تذييل وتكميل لا محل لهما من الاعرا
اذ وقعا بين جملتين متصلتين معنى ولا يخص شمول الاعتراض بعض صور التكميل بما اذا
جوز كون الاعتراض مما لا يليه جملة متصلة بما قبل الاعتراض بما يوهمه ما سياتي وينقض التعريف
بمعطوف لا محل له من الاعراب بين المعطوف والمعطوف عليه نحو قوله الذين يحملون العرش ومن حوله
يسبحون بحمد ربهم ويومنون به ويستغفرون للذين امنوا فان قوله ويومنون به جملة لا محل لها من
الاعراب وقع بين جملتين متصلتين مع انه لا يسمى اعتراضا كما لا ريبة فيه كالمتنزه في قوله تعالى
ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون فان قوله سبحانه جملة لا محل لها بتقدير اسجه
سبحانه وقعت في اثنا الكلام لان قوله ولهم ما يشتهون معمولان للجعل معطوفان على مفعوليه
اعني لله والبنات وليس به ظرفا لغوا للجعل والا لكان الجعل بمعنى الخلق والايجاد ولا قيل لانه
لكان الفاعل والمفعول ضميرين متصلين بشي واحد وذا لا يجوز في افعال القلب ورد بان هذا انما
يجوز في المفعول بواسطة نحو هزي اليك ومعنى الجعل لله البنات جعلهم مستحقا للبنات ومعنى الجعل
لانفسهم البنين استحقاقهم له ولو جعل قوله ولهم ما يشتهون حالا لم يكن تصريح بالتوبيخ لجعلهم
مستحقين لما يشتهون والدعائي قوله اي في قول عوف بن محلم بن ذهل بن ثعلبة بن يربوع ان يثلوا كبره
وضعفه ان الثمانين وبلغتها قد احوجت سمعي الى ترجمان اي الى مفسر وهو كيفعوان وزعفران
وزعبقان على ما في القاموس فقوله وبلغتها جملة اعتراضية مع الواو ولو لم يعرف الواو والاعتراضية

تكلف

الليل في بعض افراده
الاطناب بالاعتراض

ثعلبة

ولك ان تقول الشعر مختص بالناس والاية تشمل كل فاعل ولا يخفى ما في ختم المعاني بهذا البيت
من الغرابة والابتداع حيث اعترض المصنف على السكاكي وغيره لمدرجه الذي انعم علينا
نعمة البيان، فوقضا التوفية المعاني للحاضرين والغايبين من الاخوان، التي هب لنا فرقة
واحد لا تعدد فيه، بطرق مختلفة واضحة الدلالة متباعدة عن التشبيه والتمويه، وفجنا بظهور
الحقيقة عن الاطنبان بالمجاز، ولجنا بايضاح كفايات البيان عما يحول بيننا وبين المفاز،
واجعل وجوداتنا المستعارة قرابين البقائي الزلفى، ووفقنا للتيمن بسم الله الرحمن الرحيم
من الاسماء الحسنى **الفن** لغة الضرب والنوع ولكل منهما مناسبة بالمصطلح عليه
مستغنية عن التبيين **الثاني** اي ثاني الاول فانه جعل الفن الاول اثنين واثاني الفنون
الثلاثة فانه في المرتبة الثانية لان التعبير فرع ترتيب المعاني في النفس وما هو واضح
في البلاغة اصل بالنسبة الى ما هو تابع لها فلهذا اخر عن المعاني وقدم على البديع واما ما
قال السيد من انه اخر عن علم المعاني لان علم المعاني يبحث عن افادة التركيب لخواصها وعلم
البيان عن كيفية تلك الافادة فنزل منزلة المركب من المفرد والشعبة من الاصل ففيه ان علم
البيان يبحث عن الدلالات العقلية على اصل المعنى لا على الخواص على ان تاخر كيفية الافادة
عن المفرد يفيد رجحان تاخير البيان من غير حاجة الى تنزيله من المعاني منزلة المركب
من المفرد قال الشارح في المختصر قدمه الشارح على البديع للاحتياج اليه في نفس البلاغة
وتعلق البديع بالتوابع يريد انه يحتاج اليه في نفس البلاغة في الجملة لا انه لا تتم بلاغة كلام
بدون اعمال علم البيان اذ الكلام المركب من الدلالات المطابقية لا يحتاج في تحصيل بلاغته
الا الى علم المعاني اذ لا حاجة الى علم البيان للدلالات المطابقية كما تعرف وبهذا التحقيق
ظهر وجه اخر لتقديم علم المعاني اذ لا بد منه في بلاغة الكلام اصلا بخلاف علم البيان **علم**
البيان بمعنى مقابل علمي المعاني والبديع **وهو علم** اي مسايل معلومة عن الادلة او تصديقات
بها حاصلة عن الادلة او ملكة بهذه التصديقات اعني كيفية راسخة يتمكن بها من التصديق
بمسالة مسالة تفصيلا من غير حاجة الى تجشم كسب جديد وانما قيدنا معاني العلم بالحصول عن
الدليل وان اطلق الناظرون في هذا المقام لما تحقق ان من جمع مسايل العلم بالتقليد لا
يسمى عالما وتصديقاتها بها لا يسمى علما واستعمال لفظ العلم في التعريف نحل لما عرفت من اشتراكه
ويدفع بهذا الخلل من ان استعمال اللفظ المشترك في مقام يصح اي معنى يراد مما لا يعاب
لخلوه عن ضرر الاشتراك وهو فهم غير المقصود بخلاف الاشتراك فانه خلل عنه هذا الخلل لم يخل عن تخيير
السامع انه ماذا اريد **يعرف به** شاع استعمال المعرفة في ادراك الجزئيات تصورا كان او تصديقا
واستعمال العلم في ادراك الكليات كذلك فالمعنى علم يعرف به ايراد كل واحد واحد يدخل في
قصد المتكلم على ان اللام في **المعنى الواحد** للاستغراق العرفي والمراد بقوله يعرف به يعرف به
اذا لو لم يراع ولم يعرض عليه المعنى الواحد الوارد على قصد المتكلم لم يعرف ايرادا واحدا وهكذا هو الواقع
في وصف العلوم بمعرفة الجزئيات بها قال الشارح فلو عرف من ليس له الملكة بايراد معنى قولنا
زيد جواد من طرق مختلفة لم يكن عالما بعلم البيان اقول بل عرف من ليس له الملكة ايراد
كل معنى يدخل في قصد المتكلم كالعربي المتكلم بالسليقة لم يكن عالما بعلم البيان وفسر العموم

المعنى الواحد بما يدل عليه الكلام الذي روعي فيه المطابقة لمقتضى الحال واعترض عليه الشارح بانه مما لا يفهم من العبارة وكلامهم في مباحث البيان لا يساعده لان المجاز المفرد بأسره وهو من معظم مباحث البيان وكثير من امثلة الكناية انما هي مفردات ويمكن دفعه بان تخصيص المعنى الواحد بعني الكلام البليغ لا شتهارات موضوع الفن للفظ البليغ على ان وصف المعنى بالواحد لحمل ان يكون باعتبار وحدة تخصص المعنى باعتبار ترتيبه في النفس بحيث لا يصح تقديم جزء على جزء فهذا هو الوحدة المعتبرة في نظر البليغ واما المجاز المفرد وامثاله فالبحث عنه راجع الى البحث عن الكلام البليغ قال الشارح وتقييد المعنى بالواحد للدلالة على انه لو اورد معان متعددة بطرق مختلفة كذلك لم يكن ذلك من البيان في شيء ولا يخفى ان هذه الدلالة مستغنى عنها باللام المستعمل في فانه في معنى ايراد كل معنى دخل في قصد المتكلم بطرق مختلفة في وضوح الدلالة وقد احترز به عن ملكة الاقتدار على ايراد المعنى العاري عن الترتيب الذي يصير به المعنى معنى للكلام المطابق لمقتضى الحال بالطرق المذكورة فانها ليست من علم البيان وهذه الفائدة اقوى مما ذكره السيد السند من ان فيما ذكره القوم تنبيها على ان علم البيان ينبغي ان يتاخر عن علم المعاني في الاستعمال والسبب في ذلك ان رعاية مراتب الدلالة في الوضوح والخفاء على معنى ينبغي ان يكون بقدر رعاية المقتضى الحال فان هذه كالاصل في المقصود به وتلك فرع وتتمة لها فالاولى ان تراعى المطابقة اولا ثم وضوح الدلالة ثانيا وان لم يكن هذا الامر واجبا هنا ولا يخفى انه يعلم منه وجه تقديم علم المعاني على علم البيان قال الشارح وبالتغيير المذكور للمعنى الواحد قد يخرج ملكة الاقتدار على التعبير عن معنى المسد بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر واللبث والحارث على ان الاختلاف في الوضوح مما يأباه القوم في الدلالات الوضعية هذا كلامه وفيه ان تلك الملكة تخرج بالتغيير المذكور سواء كان الاتيان المذكور اولا لان المعنى الواحد متقدم في التعريف على الاقتدار عن معنى الشجاع بالفاظ مختلفة بالوضوح فانه لا يخرج له عن التعريف سواء بطرق اي في طرف واراد بالطرق التراكيب تشبيها للتراكيب بالطرق في ان المعنى يسلكها فيصل الى فهم المخاطب او في ان السامع يسلكها فيصل الى المعنى والاول انسب بسوق المعرف الا ان سلوك المعنى فريدة كما يفيده المراد وقد يملك في التعبير بالمعنى الواحد عما قصد به وهو من قبيل ذكر العام واراده الخاص بقرينة دقيقة وفي التعبير عن التراكيب بالطرق بطريق الاستعارة وفي التعبير عن الدلالة العقلية بطلق الدلالة في وجه كما سيظهر عليك ان شاء الله تعالى سلوك طريق البيان من اعتبار الدلالات المجازية وان كان الانسب بصناعة التعريف خلافه رعاية لبراعة الاستهلال وتاسيسا للدخيل في الفن قبل الاستقلال ويستفاد منه انه لا بد في البيان من ان يكون بالنسبة الى كل معنى طرق ثلاثة على ما هو معنى الجمع ولا يرد فيه المعنى الواحد الذي لخص فيه لمسند ومسند اليه ونسبة لكل منهما دال يجري فيه المجاز سيما باعتبار معنى التراكيب معتبر في هذا الفن فيحصل المركب طرق ثلاثة لا محالة ولا اشكال عليك انه وان تحقق الطرق الثلاثة بهذا الاعتبار وازيد كيف يجزم بتحقق الاختلاف في الوضوح وهو حتى جدا لانه هين على المسير لهم خلق له بتيسير ملهم كل احد ما يشاء فان الاختلاف في الوضوح والخفاء كما يكون باعتبار قرب المعنى المجازي وبعده من المعنى الحقيقي ويكون بوضوح القرينة المنصوبة وخفائها فلا محالة تتحقق المعاني المختلفة وضوحا وخفاء ولو باعتبار القرائن التي نصبها في تصرف البليغ لتقييد ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة من ارباب البلاغة كذلك الاقتدار على ايراد بطرق متساوية في الوضوح فلا معنى لادخال اللام اول تحت البيان دون

الثاني

الثاني الا ان يقال قصد تعريف البيان بخاصة شاملة للمعرف ولا يلزم منه ان يكون كل ما يفيد هذه الخاصة خارجا عن وظائف البيان مختلفة يشمل المختلفة في الكلمات التي هي اجزاء المركبات والمختلفة في وضوح الدلالة والمراد بالطرق المختلفة في الاول ليس من البيان في شيء فاخرجه بقوله في وضوح الدلالة اما لانه اراد بالدلالة الدلالة العقلية وبه حكم الشارح متمسكا بما سياتي ان الاختلاف المذكور لا يجري الا في الدلالة العقلية واما لان الاختلاف في وضوح الدلالة تخص الدلالة العقلية فلا حاجة الى تقييد الدلالة العقلية لاخراج الطرق المختلفة بالعبارة وقد وفينا بما وعدنا فلا نغفل خيال الوجه وترك في التعريف ما يقابل وضوح الدلالة اعني وخفاءها وان ذكر في المفتاح ما يفيده لعدم تطويل الترجمة بتحرير الكناية لان الاختلاف في الوضوح يستلزم الاختلاف في الخفاء عليه اي على المعنى الواحد وسياتي تتمة ما يتعلق بالتعريف ويتضح به في بيان قوله والمراد المذكور سياتي في الوضعية الاخرة فانه المحل اللائق به ولما اراد توضيح التعريف بتحقيق ان ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح م الدلالة عليه يدور على بعض اقسام الدلالة دون بعض وكان هذا التحقيق محتاجا الى تقسيم دلالة اللفظ الموضوع قال ودلالة اللفظ واكتفى بلام العهد عن التقييد بالموضوع لان اللفظ الموضوع هو الذي به يفاد ويستفاد فيما هو المعتاد وغيره خارج عن حيطة الاعتداد وفيه نظر لان دلالة الهيئة ايضا وضعية معتبرة في الافادة والاستفادة وتجري فيها اقسام المجاز فلا وجه لاسقاطه عن درجة الاعتبار في مقام التقسيم وغيره وذلك التحقيق وان يكفي في التقسيم البياني من ان دلالة اللفظ اما على الموضوع له او على غيره وتسمى الاولى وضعية والثانية عقلية الا انه اراد مزيد تفصيل وتحقيق للدلالة على غير الموضوع له ليزيا تمكين المتعلم المبتدي من معرفة العلم بهذا التعريف هذا على طبق ما جرى عليه الشارح مع زيادة تحقيق ونحن نقول بمساعدة توفيق ان لصاحب علم البيان فضل احتياج الى معرفة الدلالات اذ بها يتميز الحقيقة من المجاز ويعرف ان تحصيل المجاز باي طريق والى هذا يودي تمهيد مقدمة اوجبه صاحب المفتاح قبل الخوض في علم البيان بل نادى ولبئ شعري ما اغفلهم عنه وهنا دقيقة اخرى محوجة الى ذكر تقسيم الدلالة وتعيين ما يتعلق به التفاوت في الوضوح هي ان المتكلم بالمجاز والعدول عن الحقيقة من غير ضيق البيان فلا اعوز هذا او لم يعرف الدلالة لم يشتهر امرها فنقول هو كون الشيء بحيث متى علم من العلم به العلم بشيء اخر ولو في وقت كان المعتبر عند ائمة العربية الدلالة في الجملة بخلاف اهل البيان فان المعتبر عندهم الدلالة الكلية المفيدة بكون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء اخر ففي تعريف الدلالة في كتب العربية به مما لا يليق على انه في نفسه محتمل اذ لا يكاد يوجد دال يستلزم به العلم بالمدلول والصحيح ان يقال هو كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء اخر عند اهل العلم بالعلاقة بالجملة فالاول هو الدال والثاني هو المدلول وقد يكون الشيء دالا على شيء ومدلولا له باعتبارين كالنار والدخان فان كلا منهما دال على الاخر ومدلول له والعلاقة ان كان الوضع فالدلالة وضعية وان كان اقتضاء الطبع وجود الدال عند عروض المعنى لطبع المحدث للدال فهي طبيعية والا فعقلية كدلالة الاثر على المؤثر وكل منها ان كان الدال فيها لفظا فهي دلالة لفظية والا فغير لفظية وحصروا الدلالة الطبيعية في اللفظية منقوض بحمرة الخجل وصفرة الوجل فلا اعتداد به وان اتى به من يعتد به كل اعتداد وعرفوا الدلالة اللفظية الوضعية بفهم المعنى عند اطلاقه بالنسبة الى من هو عالم بالوضع واعترض عليه بان فهم المعنى صفة للسامع والدلالة صفة اللفظ فلا يصدق التعريف على دلالة ما فغيره البعض الى كون اللفظ بحيث لو اطلق فهم المعنى العلم

بوضعه وغيره البعض الآخر بان استصعاب الاشكال ليس بمثابة تخرج الى التغيير بل الدلالة نسبة
عارضة بين اللفظ والمعنى تابعة لاضافة اخرى هي الوضع وتلك النسبة مبدأ وصف للفظ هي كونه
بحيث يفهم منه المعنى العالم بالوضع ووصف للمعنى هو انفهامه من اللفظ للعالم به وكلا الوصفين
لازمان لتلك الاضافة فكما جاز تعريفها بالاول جاز بالثاني ورد التغيير بانه تغيير التعريف الى ما هو
الاولى وليس للاستصعاب وفيه ان الاولوية ممنوعة اذ المقدر سواء انهما لازمان للدلالة وليس شيء
منها الدلالة اذ الدلالة عارضة للطرفين وكل منهما عارض لطرف ثم ليس الجواب جوابا عند التحقيق بل
تسوية المغير والمغير اليه في عدم صحة التعريف باحدهما على ان كون الدلالة صفة للطرفين سببا
وصف للفظ من غير كونها صفة له يكذبه اشتقاق الدال منها للفظ واسنادها واضافتها الى اللفظ
فالحق ان الدلالة صفة اللفظ ولا يصدق عليها فهم السامع ولا انفهام المعنى ولكن يصدق عليها
فهم السامع منه المعنى وانفهام المعنى منه وكما ان انفهم صفة للمعنى والسامع باضافته الى احدهما
كذلك صفة للفظ يتعلق به بواسطة الجار لا تقول لا خفاء في ان فهم السامع ليس صفة للفظ ولا انفهام
المعنى فاذا قيد بقولنا من اللفظ لا يمكن ان يصير صفة للفظ لان المطلق اذا لم يكن صفة لشيء لا يمكن
ان يكون المقيد صفة له لانا نقول قوله من اللفظ فيه بحسب الصورة مغير بحسب التحقيق لان فهم
المعنى اذا قيد بقوله من اللفظ يصير بمعنى ما قام به اللفظ اي كونه بحيث يفهم منه المعنى ولم نظائر
فان الحسن صفة الوجه في قولنا زيد الحسن وجه برفع وجه ولا يمكن جعل الحسن خبرا عن زيد ولا نعتا
له فاذا قلنا زيد الحسن وجه منه صح جعله خبرا او نعتا بلا كلفة لا تغيير معنى العبارة من نسبة
الحسن الى الوجه الى نسبة الكون بحيث يحسن الوجه منه الى زيد وبهذا اندفع ما قيل ان صحة
التعريف بنفهم المعنى منه وهم اذ لا يصح صدق انفهم على الدلالة لانه صفة السامع ولا صدق
متعلقه بالمعنى او اللفظ عليها لانهما صفتان للفهم ولا صدق للمجموع المركب على المتبادر من التعريف
انه الفهم المقيد وظهر ضعف ما قيل ان لا محيص الا ان يقال تسامحوا في التعريف واعتمدوا على
ظهور عدم صحة الحمل ووجوب قصد ما يصح حمله وظهور دلالة فهم المعنى من اللفظ على كونه
بحيث يفهم منه المعنى لان كونه معنى عرفيا للوصف لا يستلزم التعلق بغيره عن مثله نعم كون اللفظ بحيث
يفهم به المعنى العالم بالوضع اوضح في المقصود فالتغيير اليه حسن وعدول الى ما هو الاولى وبقي
ان الدلالة ليست كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند الاطلاق بل كونه بحيث يفهم منه المعنى
العالم بالوضع عند حضور اللفظ عنده سواء كان بسماعه او بمشاهدة الخط الدال عليه او بتذكره
فالصحيح الاخصر ان يقال هو فهم العالم بالوضع المعنى من اللفظ والمخفي ان مطلق الدلالة الوضعية
اما على تمام ما وضع له او على جزئه او خارج عنه الا انهم خصوا هذا التقسيم بدلالة اللفظ المفرد
لان الدلالة الوضعية المغيرة للفظية على الجزء او الخارج في مقام الافادة غير مقصودة في العادة
لانه لا يستعمل الا شارة ولا العقد ولا النصب في جزء المعنى ولا لازمه وكذا اللفظ على ان اجزاء الخط
موضوعة بازاء اجزاء ما وضع له المكتوب لا محالة ولفظ التمام انما ذكره لان العادة في البيان ان يذكر
التمام في مقابلة الجزء حتى كانه لا يحسن المقابلة بدونه فمن اعترض عليه بان ذكر التمام لغو
ينبغي ان يحذف غفل عن البيان الاعرف ويسمى الاظهر ان يقول وتسمى على صيغة المتكلم ليكون منبها
على ان هذه تسمية بيانية على خلاف تسمية البيانيين وهو الذي قدمناه وليس لك ان تقول عبارته

وهم وبناء ثغيس افاد الفرق الثاني
وهو انه فرق بين فهم المعنى من
اللفظ وكون اللفظ بحيث يفهم
منه المعنى بان الملكية صفة
اللفظ وقد ثبتت لهم
فهم المعنى منه نقول لم لا يكون
فهم المعنى منه
مستندا الى ما ثبت
بسبب ذلك
فتدبر

الميزانيس

للمتكلمين

بان يكون اللفظ مشتركا بين اللازم والملزوم ولو فرضت لفظا مشتركا بين اللازم والملزوم وبين
المجموع دخل في تعريف كل من الدلالات الثلاث الاخيرات واجاب عنه الشارح بان قيد الهيئة
اي المطابقة دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له والتضمن دلالة اللفظ على
جزئه من حيث انه جزؤه والالتزام دلالة اللفظ على الخارج من حيث انه لازمه ولا باس بترك القيود
اعتمادا على شهرتها لان التعريفات امور ضمنية ولا يجب رعاية الامر الضمني بل الواجب حفظ السهم
الذي هو المقصود واختلال التعريفات لا يخل بالمقصود من التقسيم اي ضبط الاقسام لانه لا يخرج منه
بهذا الاختلال شيء من الدلالات وذكر في المختصر ان قيد الهيئة مأخوذ من تعريف الامور التي
تختلف باعتبار الاوصاف وكثيرا ما يتركون هذا القيد اعتمادا على شهرة ذلك وانسياق الذهن
اليه وفيما ذكره في الشرح من توجيه ترك القيود بحث اما اولا فلان المقصود من التقسيم تعيين الدلالة
المعتبرة في الفن والدلالة الملحوظة في التعريف كما ذهب اليه وباختلال التعريفات يختل هذا المقصود
واما ثانيا فلان التقسيم ضم القيود المتخالفة الى المقسم فاذا المراعى تخالف تلك القيود على ما ينبغي
اختل والتقسيم من التعرض بالتعريف اظهر خلل التقسيم من هذا الوجه لانه انما يتضح بالتعريف فيما
ذكره في المختصر ان قيد الهيئة المعتبرة في الامور الاضافية التقييدية التي توجب الفرق
بالاعتبار والهيئة المعتبرة في مفهوم الدلالات للتعليل وتوجب التبيين افراد الاقسام بالذات
واما ما اورج من كلام القوم من تقييد التعريفات فهو وان كان يدفع خلل التعريف لكن يختل به
ما اشتهر فيما بينهم ان تقسيم الدلالة الوضعية الى الدلالات الثلاث تقسيم عقلي لجزم العقل بحصر مفهوم
القسمة بالانحصار ولا يجوز قسما اخر كيف ودلالة اللفظ الموضوع للمجموع المتضايفين على احدهما
بواسطة انه لازم الاخر ليس دلالة على الجزء من حيث انه جزء اخر فلا يكون تضمنا ولا التزاما فليس
بخارج فخرجت القسمة عن ان تكون عقلية بل عن الصحة لانتفاء الحصر والضبط بوجه ما ويختل ايضا
ببيان اشتراط اللزوم الذهني لان اعتبار اللزوم في مفهومه يجعل هذا الاشتراط لغوا محضا فان قلت
المعتبر في مفهومه مطلق اللزوم والبيان لاشتراط اللزوم الذهني قلت يجب ان يتعين في المفهوم
اللزوم الذهني لان مطلق اللزوم لا يصلح ان يكون سببا لدلالة اللفظ على الخارج والا لكان اللازم
الخارجي مدلولا لهذا ونحن نقول دلالة اللفظ باعتبار كل وضع للفظ على انفراده اما على تمام ما وضع
له او على جزئه او على الخارج عنه اذ المعنى الموضوع باعتبار الوضع الواحد لا يمكن ان يكون الا احدها
فالحصر عقلي والتعريفات تامة والاشتراط مفيد فهذا مراد القوم في مقام التقسيم ولم يتنبه المتأخرون
فظنوا التعريفات مختلة فاصلحوها بزيادة قيود واخلوا الخلا كثيرا ولا تستبعد فان هذا ليس اول
قارورة كسرت في الاسلام وكثيرا ما ينجبر المكسور من العظام بايدي اضعف الانام اذا تأيد بانعام
الحق والاكرام ولا يجاب بان اللفظ المشترك لا تتحقق فيه دلالتان اذ تتوقف الدلالة على ارادة المتكلم
على قانون الوضع ولا يصح ارادة المعنيين معا باللفظ ولهذا لا يدل اسم الاشارة واخواته على الموضوع
له ابدا لانها وضعت لتستعمل في فرد معين ابدا على ما زعموا فلو اريد بها الموضوعة هي لها لم
يفهم اذ ليست الارادة على قانون الوضع فاللفظ ابدا يدل على معنى واحد فان كان تمام الموضوع له
فمطابقة وان كان على جزئه فتضمن وان كان على الخارج فالتزام لان توقف الدلالة على الارادة
باطل لانا قاطعون بانا اذا سمعنا اللفظ وكنا عالمين بالوضع نتعقل معناه سواء اراده اللافظ او لا

بل من حيث انه لازم جزئه

اذ المطابقة دلالة اللفظ على تمام ما
وضع له والوضع الذي اعتبر لاجل
تلك الدلالة التعهد والتلفظ على
جزء ما وضع له بذلك الوضع
والالتزام دلالة التصور على
خارج ما وضع له
واذا اخذ المسمى
باعتبار الرسم
الذي هو
سبب الدلالة
بينه وبين الذهن اي ذلك المعنى
العامة فالدلالة لتعلق الجزء
مطلقا تضمنية سواء كان
لازم جزء اخر او لا
اذ لتعقل الدلالة
على الجزء ملزوما
لاجل ان جزء
يلزم كونه
جزء الموضوع
له بل لكونه
الوضع
ره

ولا نعني بالدلالة سوى هذا اذ التوقف حق لان دلالة اللفظ الوضعية انما هو بتذكر الوضع
وبعد تذكر الوضع يصير المعنى مفهوما فالتوقف المتذكر عليه فلا معنى لفهم من اللفظ الا فهمه من حيث
ان مراد المتكلم والتفات النفس اليه لهذا الوجه نعم ان ارادة التي هي شرط اعم من الارادة بحسب
نفس الامر ومن الارادة بحسب الظاهر ومن هذا تبين ان الدلالة تتوقف على الارادة مطابقة
كانت او تضمنا او التزاما وجعل المطابقة مخصوصة به تصرف من القاصر لسوء فهمه بل لان
انتقاض بعض التعريفات ببعض الدلالات لا يتوقف على اجتماع الدلالتين اذ اللفظ المراد
به تمام ما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له يصدق على دلالته عليه انه دلالة اللفظ
على تمام ما وضع له اذا كان ذلك اللفظ مشتركا بين الكل والجزء ويكون ذلك المعنى جزءا
مع انها مطابقة ولان ارادة المعنيين باللفظ قد تتحقق على قانون الوضع كما في الكناية
فانه يراد به الموضوع له لا ينتقال الى لازمه المراد به او جزئه المراد به فان قلت توقف الدلالة
على الارادة يستدعي ان لا تجتمع المطابقة والتضمن والالتزام مثلا وقد تقرر فيما بينهم
ان التضمن والالتزام يستلزمان المطابقة وان لا يكون اللفظ الدال على معنى له جزء يتلزم
لدلالة التضمن واللفظ الدال على الملزوم دال بالالتزام بل يستدعي ان تنحصر الدلالة في
المطابقة قلت قلت يمكن التغاضي عنه بان هذا كلام اشتهر من قبل عدم التفطن لتوقف الدلالة
على الارادة على ان ما ذكرنا مبني على كون الدلالة فهم المعنى من اللفظ وصحة الاجتماع
مبنية على كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند ارادته وشرطه اي الالتزام اللزوم
الذهني لا الاعم الشامل للخارجي اذ اللزوم الخارجي لا يوجب انتقال الذهن من المسمى الى
اللازم حتى يترجح به من بين سائر الامور الخارجية للدلالة عليه ولما كان اللزوم الذهني
مشهرا بمعنى كون المسمى بحيث يستلزم الخارج بالنسبة الى جميع الاذهان وبالنسبة الى جميع
الازمان وكان اعتباره منافيا لنظر هذا الفن لخروج كثير من المعاني المجازية والكنائية
عن كونه مدلولا التزاميا حتى اختلف في اعتبار اللزوم الذهني نبه المصنف على ان
اللزوم الذهني المشهر غير معتبر وان من اعتبر اللزوم الذهني اعتبره بمعنى اخر ومن تفطن
لتفاوته بالمعنى المشهر فالنزاع لفظي ولو لاعتقاد المخاطب اذ الواجب الانتقال بعرف اي لسبب
عرف عام لانه المتبادر من اطلاق العرف او غيره اي غير العرف العام من الشرع والاصطلاح الخاص
والتأمل في القرينة وتخصيص غيره بما سوى القرينة على ما في الشرح يوجب الاحتياج الى التكلف
في قوله وشرط اللزوم الذهني اعم مما يكون على الفور ومما يكون بعد التأمل في القرينة ويوجب
عدم صحة الوصل اعني قوله ولو لاعتقاد المخاطب الى اخره لان معناه ان نقيض الشرط اولى من
ما يستلزم الجزاء والجزاء اشتراط اللزوم الذهني والاشتراط ليس باولى وعلى تقدير عدم كونه
لاعتقاد المخاطب بسبب عرفا وغيره اذ من جملة اللزوم على هذا التقدير اللزوم بعد التأمل
في القرينة وهو ليس باولى من اللزوم لاعتقاد المخاطب بعرف عام او بعرف خاص وما يجري
مجراه على ما حمل قوله او غيره عليه بخلاف ما ذكرنا فان نقيض الشرط حينئذ ليس الا اللزوم بالنظر
الى نفس المسمى وهو اولى بالاشتراط وبعد يتجه ان ليس اللزوم لنفس المسمى ولا اللزوم لاعتقاد
المخاطب بعرف او غيره شرطا للدلالة الالتزامية اذ يوجد مع كل منهما بدون الاخر فلا يصح ان

الدلالة التي كون مع

بلغ

حمله على ان المراد
باللزوم اللزوم الذهني

احدهما اولى بكونه شرطا من الاخر بل الشرط مطلق اللزوم الذهني ولا مدفع له لو لم يتحصل
بان قولم ولو لاعتقاد المخاطب موصول لجزء معنى الشرط اي يحصل الدلالة الالتزامية باللزوم
الذهني ولو لاعتقاد المخاطب بعرف او غيره قال الشارح لم نشترط في الالتزام اللزوم الذهني
لنشمل المسمى مطلقا لانه لو اشترط ذلك لخرج كثير من المعاني المجازات والكنايات عن ان يكون
مدلولا التزاميا بل لم تكن دلالة الالتزام مما يأتي فيه الوضوح والخفا قال السيد السند فيه بحث
لان لازم الشيء وان كان لازما له لكن دلالة اللفظ على لازمه اظهر من دلالته على لازم لازمه
لان الذهن ينتقل من اللفظ الى ملاحظة الملزوم اولا والى ملاحظة اللازم ثانيا فبسبب
ترتيب هذه الملاحظات ولو بالذات تتفاوت الدلالات وايضا ينتقض هذا الحكم بالدلالة المضمنية هذا فان قلت ما ذكره من الترتيب بين اللوازم انما يتم لو لم يكن تصور اللازم مما
يتوقف عليه تصور المسمى كما في المعنى يتوقف على تصور البصر واما اذا توقف فالترتيب على عكس
ذكره قلت هذا لا يضره فيما هو بصدده لانه يكفيه ترتب المعاني في الوضوح والخفا ولا حاجة له
الى ترتب ذلك ولو حفظ الترتيب المذكور الكفى تحققه في بعض اللوازم وتحقيق المقام سيأتي فانتظر
ما اريد المذكور لا يأتي اي لا يتهيأ بالوضعية ان السامع ان كان عالما بوضع الالفاظ اي بوضع
جميع الالفاظ التي هي الطرق المختلفة في الوضوح للمعنى الواحد الذي هو للكلام الذي هو بحسبه
المطابقة لمقتضى الحال لم يكن بعضها اوضح لاستوا الجميع في الدلالة والا اي وان لم يكن عالما
بوضع جميع الالفاظ سواء كان عالما بوضع البعض او لا لم يكن كل واحد دالا لانه لا بد في العلم
بوضع للجميع من العلم بوضع كل واحد وفيه بحث من وجهين احدهما ان عدم العلم لا يستلزم عدم
الدلالة لان الدلالة تكون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى عند العلم بوضعه وهذا المعنى لا ينعدم
للكلمة الموضوعة على الوضع اولا وثانيهما ان عدم كون البعض اوضح لا ينافي لشيء الترديد فانه
اذا لم يكن كل واحد دالا لم يكن بعضها اوضح لان كون الشيء اوضح في الدلالة فرع دلالة الاوضح
والواضح فلا وجه لتخصيص اللازم بالاول ويمكن دفع الاول بان المراد بالدلالة هناك
فهم المعنى ومدار وضوح الدلالة على سرعة الفهم وبطئه والثاني بانه نبه بما ذكره على
منشاء لزوم عدم كون البعض اوضح على التقدير الثاني وهو انتفاء الدلالة فكانه قال والا لم
يكن كل واحد دالا فلا يكون بعضها اوضح فان قلت العلم بوضع جميع الالفاظ لا يمكن في العلم
بالمعنى اذ لا بد من العلم بوضع الهيئة ايضا والتعرض بوضع الالفاظ لا يكفي في اثبات ان
الايراد المذكور لا يتأتى في الوضعية لجواز ان يتأتى في دلالة الهيئة قلت العلم بوضع الالفاظ
على ما بينه لا يكون بدون العلم بالهيئة اذ الهيئة جزء من اللفظ فتامل ولو قال ان كان
عالما بوضع الاشيا لم يكن بعضها اوضح لم يتجه شيء نان قلت قولم والا لم يكن كل واحد منها دالا نفي
العموم في الشرط والمراد سلب الاصل لان النفي اذا دخل على ما فيه قيد رجع اليه مع بقاء الاصل فيبقى
احتمال ان لا يكون عالما بوضع شيء من الالفاظ ولا يكون الترديد حاصرا قلت استعمل قولم والا في نفي
صدق العلم بوضع جميع الالفاظ وقولم لم يكن كل واحد دالا في رفع الايجاب الكلي وانتفاء صدق الايجاب
الكلي يكون بوجهين وهذا المعنى متعارف فيما بين ارباب الاستدلال على ان حال ما بقي ينكشف من حال
ما ذكر ولا يلتبس ويمكن ابطال الشق الثاني بان يقال والا لم يكن ما لا يعلم من طرق المعنى الواحد

لان طريقا يورد فيه المعنى ما يعلمه السامع ويحمل كلام المصنف عليه سائغ فتامل وانما قال
والا لم يكن كل واحد منها دالا ولم يقل والا لم تكن الدلالة بها على ان الشرط رفع الايجاب الكلي
ولو قال ان كان عالما بوضع كل لفظ لاستغنى عن هذا التنبيه واورد انه لو توقف فهم المعنى
على العلم لزم الدور لان العلم بالوضع موقوف على فهم المعنى لان الوضع نسبة بين اللفظ والمعنى
والعلم بالنسبة يتوقف على فهم المنتسبين واجاب عنه الشيخ في الشفا بان فهم المعنى في الحال
يتوقف على العلم بالوضع سابقا وبعض المتاخرين بان فهم المعنى من اللفظ يتوقف على
فهم المعنى في الجملة قال الشارح هذا اقرب من الاول وفي الاول نظر لان فهم المعنى في حال الاطلاق
اللفظ قد يتوقف على العلم بالمعنى فيها ينتج العلم بالمعنى في حال الاطلاق واللفظ قد يتوقف على
العلم به فيها فتامل ويمكن الدفع ايضا بان فهم المعنى من هذا اللفظ قد يتوقف على فهم المعنى
لا من هذا اللفظ وبان فهم المعنى بالوضع يتوقف على فهم المعنى لا بالوضع ولا يخفى ان هذا
الشك مع مزيد تعاهد جار منه في اشتراط مطلق العلم بالوضع في مطلق الدلالة لان العلاقة مطلقا
نسبة بين الدال والمدلول يتوقف العلم بها على العلم بهما لما بيناك في بيان اشتراط الدلالة
بالارادة وبعد يتجه انه حين اطلاق اللفظ وتذكر اللفظ فهم المعنى لم يتوقف تذكر الوضع عليه
فلا معنى لفهمه من اللفظ لانه تحصيل الحاصل فالتحقيق ان فهم المعنى من حيث انه مراد بواسطة
العلم بالوضع المتوقف على فهم المعنى لا من حيث انه مراد وتمنع الملازمة الاولى مستندا لتفاوت
بين المعاني الوضعية في حضورها عند العقل سرعة وبطوا بان يكون الانس ببعض الالفاظ
اكثر والعهد بها اقرب وتحتاج بتذكر وضع البعض ان تفكر وتامل لقلة تكرر على الحس وندرة تكرر
معناه على العقل واجاب عنه الشارح بان المراد بالاختلاف في الوضوح والخفا ان يكون ذلك بالنظر
الى نفس الدلالة وهي الالتزام كذلك لانها من حيث انها دلالة الالتزام قد تكون واضحة كما في
اللوازم القريبة وقد تكون خفية كما في اللوازم البعيدة بخلاف المطابقة فان فهم المعنى المطابقي
واجب قطعا عند العلم بالوضع والتفاوت في سرعة الحضور وبطوه انما هو من جهة سرعة تذكر السامع
للوضع وبطوه ولهذا يختلف باختلاف الاشخاص والاوقات هذا وفيه بحث لان الانتقال من المعنى
الى الخارج من شرايط الدلالة الالتزامية وتذكر الوضع من شرايط الدلالة المطابقية وجعل الاختلاف
لتفاوت الانتقال سرعة وبطوا اختلافا لذات الدلالة دون الاختلاف لتفاوت التذكر كذلك لحكم
على انه يقتضي ان لا يعتبر اختلاف الطرق في الوضوح والخفا باعتبار الدلالات الالتزامية بسبب
لزوم حاصل من التامل في القرائن فانه اختلاف لا لذات الدلالة بل من جهة سرعة التنبه للقرينة
وبطوه لاختلاف القرائن وضوحا وخفا ولذلك تختلف تلك الدلالة باختلاف الاشخاص فالوجه ان
يقال ولا يتأتى الاختلاف المذكور في الدلالات الوضعية لان المراد الاختلاف بالنسبة الى المبلغها
والاختلاف في المعاني الوضعية بسرعة التذكر وبطئه يستوي فيه العامة والخاصة على انه لا يبعد ان يقال
لا يتحقق ذلك الاختلاف في الكلام البليغ لان البلاغة بعد الفصاحة وهي لا تكون بالفاظ كثيرة الدوران
على الستهم ولا يتجه عليه ما اورد الشارح على بيانهم من ان العلم بوضع الالفاظ لا يستلزم عدم الخفا
ان العلم قد يتفاوت لانه قد يكون جازما وقد يكون غير جازم لان ذلك التفاوت ايضا مشترك بين العامة
والخاصة على ان التفاوت في العلم بالوضع لا يوجب التفاوت في الوضوح والخفا لان التفاوت في الامور

بسرعة الفهم وبطء الظن بالوضوح لا بوجب بطوء الانتقال بل ينتقل من الظن بسرعة الى المدلول
الا ان الانتقال قد يكون الى الظن فتامل فعسى ان يتجه على هذا الوجه ما اجبه على ما ذكروه من ان عدم حصر
الطرق المختلفة في الدلالة الوضعية لا يوجب استاطه عن نظر البياني فانه يكفي حصرها في جميع الدلالة
فلتكن الدلالة الوضعية واحدة من الطرق المختلفة فالوجه الذي لاياتيه الباطل من بين يديه ولا
من خلفه ان المراد بوضوح الدلالة الوضوح الذي يدفع به التعقيد المعنوي على ان الاضافة عهدية
يشار بها الى ما سبق في المقدمة من ان ما يحترز به عن التعقيد المعنوي علم البيان فلا يتاتى الاراد
المذكور المطابقية وانما خص بحث البيان تلك الطرف لان ما عداها مفروغ عنه فيما عداه من العلوم
العربية كما مر بسط منه في المقدمة ويتاتى بالعقلية لجواز ان يختلف مراتب اللزوم في الوضوح قال
المصنف انما يتاتى بالدلالة العقلية لجواز ان يكون للشيء لوازم بعضها اوضح لزوما من بعض فاراد
باللوازم ما يعم الجزء والا لم يتيسر بيانه بالدلالات العقلية مطلقا وسيلك في هذا العتاب هذا المسلك
وبعد يرد عليه ان اللازم ما لم يكن ملزوما لا ينتقل منه كما صرح هو به في غير هذا الموضع فينبغي ان يقول
لجواز ان يكون للشيء ملزومات لزوم بعضها اوضح منه للبعض وبالجملة بيانه اما في الالتزام فبان
يكون ملزوما بذاته والبعض بعرف او اصطلاح او قرينة واضحة وان يكون البعض ملزوما بلا
واسطة والبعض بواسطة لان الانتقال من الملزوم اولا الى الازم ثم الى الازم واما في التضمن
فبان دلالة لفظ الكل على الجزء اوضح من دلالة لفظ الكل على جزء الجزء لان الانتقال اولا الى
الجزء فتكون دلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه واعترض عليه الشارح بانه ينبغي ان
يكون الامر بالعكس لان فهم الجزء سابق على فهم الكل فالمفهوم من الانسان اولا هو الجسم ثم الحيوان ثم الانسان
فيتساوى الانسان والحيوان في الدلالة على الجسم لان المفهوم منهما اولا هو الجسم وليس للثاني ان يجعل الاعتراض
انه ينبغي ان يكون دلالة الانسان على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه لان دلالة الحيوان عليه اوضح من
دلالة المطابقية ودلالة الانسان عليه اوضح من الاوضح من دلالة المطابقية والاوضح من الاوضح من دلالة
المطابقية والاوضح من الاوضح من الشيء اوضح من الشيء لانا نقول الاوضح من الاوضح من دلالة المطابقية
اوضح من الدلالة المطابقية لانه من الدلالة المطابقية لشيء اخر فتامل على ان كون الامر بالعكس
ايضا مما يثبت المطلوب ولا يضر فلا طائل تحته ولا اختصاص للاشكال ببيان التضمن لانه يطرد
القول فان فهم لازم اللازم بعد فهم اللازم لجواز ان يكون فهم اللازم موقوفا على فهم لازم
اللازم واجاب بان العموم صرح جوابا بان التضمن تابع للمطابقة لان المعنى التضمني انما ينتقل الذهن
اليه من الموضوع لم فكانهم بنوا ذلك على ان التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل وكثيرا
ما يفهم الكل من غير التفات الى الاجزاء هذا واعترض عليه السيد السند بانه لو كان التضمن فهم
الجزء بعد الكل لم تكن المطابقة فيما تركب معناه متلازما للتضمن كما صرحوا به وقد فسروا قولهم التضمن
تابع للمطابقة بانه تابع له في القصد لان الواضع لم يقصد بالاصالة الا فهم المعنى المطابقي ورد
القول بالانتقال من المعنى المطابقي الى التضمني فهذا الجواب لا يطابق كلام القوم فالجواب المطابق
لقواعدهم ان يقال اللفظ اذا وضع للكل باعتبار تفاصيل اجزائه كما في الالفاظ المركبة فانا اطلق
ذلك اللفظ فهم الكل لحلول اجزائه ففهم كل جزء اجمالا تضمن لزم للمطابقة في ما تركب معناه وهو متقدم
على فهم الكل والاختلاف الذي يوجد ليس باعتبار فهم الاجزاء في ضمن ارادة الكل باعتبار فهم الجزء

في الدلالات مع

وفهم اللازم من الملزوم بلا واسطة اوضح من فهم الملزوم بواسطة

من

من حيث انه مراد بلفظ الكل ومؤدى بالدلالة التضمنية ولا يخفى ان ملاحظة الاجزاء و
الالتفات اليها بعد فهم الكل اجمالا انما هي بطريق التحليل فيتعلق اولا بالاجزاء ثم باجزاء الاجزاء
ففهم جزء الجزء متقدم على فهم الجزء لكن فهمه من حيث انه ملاحظ متاخر عن فهم الجزء
ولا شك ان فهم كونه مرادا باللفظ يتوقف على ملاحظة المتوقفة على ملاحظة الجزء فيكون
اخفى من فهم الجزء على هذا الوجه وبالجملة الاختلاف في المدلولات التضمنية وضوحا وخفاء
من حيث انها مرادة والمعتبر في هذه الفنون هو فهم المراد لا الفهم مطلقا هذا كلامه وفيه
بحث اما اولا فلان الفهم التفصيلي اذا لم يكن تضمنيا لم يكن الاختلاف في الوضوح والخفاء باعتبار
اختلافا في الدلالات العقلية لان الدلالات العقلية هو التضمن والالتزام واما ثانيا فلان
القول باستلزام المطابقة التضمن فيما تركب معناه وابطال الانتقال من الموضوع له الى الجزء
كلام اهل الميزان فلا ينافي ما ذكره الشارح في توجيه كلام ارباب البيان واما ثالثا فلان
الدلالة التفصيلية على الجزء ليست دلالة عند اهل الميزان لانها ليست دائمية بخلاف علما البيان
فان الدلالة في الجملة عندهم معتبرة فينبغي ان تكون دلالة تضمنية ويكون التضمن عندهم اعم
فيمكن توجيه كلام الشارح بانه اراد بقوله التضمن هو فهم الجزء وملاحظته بعد فهم الكل ان
التضمن المعتبر عند القوم ذلك لان المعتبر من الدلالة عندهم الدلالة على المراد ولا يخفى عليك ان الدلالة
على الجزء من حيث هو مرادا انما هو بالقرينة فاختلاف الدلالة التضمنية وضوحا وخفاء لا
يقتصر على ما ذكروه من الدلالة على الجزء الدلالة على جزء الجزء بل ربما يكون بتفاوت القرائن وضوحا
وخفاء وما ينبغي ان لا يفوت ان ما في المراد المذكور في الدلالات العقلية لا يتوقف على ما ذكروه
من المؤن حتى لو كان اللوازم الذهنية البينة والاجزاء كلها في مرتبة من الوضوح لكفى في اختلاف
مراتب الوضوح في الدلالات الالتزامية العرفية او الاصطلاحية او المبنية على التامل في القرائن
الا انهم اراد والتحقيق الحق في الغاية واورد الشارح انه خرج من تعريف البيان البحث عن الحاذ
المفرد وهو معظم مباحث البيان وكثير من اقسام الكناية لانها في المعاني الافرادية اذ قد مر ان
المراد بالمعنى الواحد معنى الكلام الذي يرعى فيه المطابقة لمقتضى الحال اعم من المطابقي والمعنى
التضمني والمعنى الالتزامي فحينئذ مباحث المجاز المفرد مثلا مقاصد بالذات لا بالتبع ثم اللفظ
المراد به اشار بكلمة ثم الى الانتقال من بحث الى آخر فانه انتقل من تعريف البيان وتحقيق التعريف
الى تعيين ما يبحث عنه في الفن واشار الى ان ما سبق مقدمة لتعيين الكناية والمجاز وانتهى
هنا بايراد اثنين من الثلاثة التي اشتهرت من مقدمات العلم اعني بيان الهيئة والموضوع
والفائدة لانه قد بين في اوايل الكتاب ان فائدة علم البيان الاحتراز عن التعقيد المعنوي لازم
يعني باللازم ما لا ينفك عما وضع له في الجملة تعقلا سواء كان داخلا او خارجا ما وضع له اولا
ما وضع هو له على ما لا يخفى على فطنك ان كنت ذا لب ان قامت قرينة على عدم ارادته يعني ما
وضع له ولم يقل ان اقيمت قرينة ليخرج ما قامت قرينة من غير قصد المتكلم لان قصد المتكلم مما يطلع
عليه فعمل التمام ليل الا قامة فمجاز والا فكناية لان الكناية هو اللفظ المراد به لازم ما وضع له
مع جواز ارادته فلا تمام قرينة على عدم ارادته لانه مع اقامة القرينة عليه لسبيل الى الجواز الا
وبهذا يتبين ذهول من قال بعدم ارادته عدم جواز ارادته لان مبنى الكناية على جواز ارادته

ف التعقلية مع ما قبلها من الدلالات

ق

ك

ل

ولعل عنه بان تفاوت الكلام في الوضوح والخفاء بتفاوت دلالة الالفاظ على ما يراد بها من المعاني الذهنية التي هي مدلولاتها بالذات وبالعرض الالتزامية التي هي مدلولاتها بالعرض وذلك ان مراتب الوضوح والخفاء في الدلالات الالتزامية بحسب مراتب اللزوم الذهني وهو كون تصور الملزوم بحيث لا يغفل عنه الذهن بعد تصور اللازم وهذا يختلف بحسب الاشخاص والاحوال والاعتبارات فيختلف بحسب ذلك مراتب الوضوح والخفاء في الدلالات الالتزامية

ق

قوله على ما لا يخفى الخ قال القاضي وسيره المحشي عنه قوله تعالى يتلونون الكتاب بالهمزة والجملة حالية من فاعل المحذوف اي ارسلنا رسولا يتلونون الكتاب حال كونهم على غير ما ينبغي له فلا حاجة فيها ارتكبه الشارح من ارجاع الضمير الى الاسم دون الفعل اصح

ك

سيرد عليه ان عرفه الشرح لا يناسب المقام

بابا على حدة ولا يسعه ما بني عليه ولا يذهب عليك ان التشبيه كما يبتني عليه شئ من المجاز يبتني عليه الاستعارة بالكناية فجعله اصلا من اصول الفن ليس لمجرد مصلحة المجاز

تعين التعرض له على حدة بخلاف ما يبتني عليه المجاز المرسل فانه لقلته اورد في بحث المجاز المرسل كما هو حق مقدمة الشئ وقد فرع المفتاح على ابتنا بعض المجاز على الاستعارة جعله بابا على حدة وتقديمه على المجاز والكناية ولذا تكلف الشارح في عبارة المصنف بحمله على التعرض قبل التعرض للمجاز ووجه تقديمه لذلك على الاستعارة ظاهر واما على المجاز المرسل لا الاستعارة جعلهما بابا واحدا ووجه تقديمه على الكناية لان المجاز متقدم عليها

فالحصر اي علم البيان المحمول على الفن الثاني من الكتاب وهو حمل على المقصود من علم البيان لان الفن مشتمل على امور سوى تلك الثلاثة من تعريف العلم وبيان ما يبحث عنه وضبط ابوابه الى غير ذلك فلذا قال في الايضاح فالحصر المقصود في التشبيه والمجاز والكناية

وذلك ان نجعل الضمير الى علم البيان المعرف فيظهر المقصود بدوا باعتبار المقصود

في الثلاثة المذكورة وكانه سمى الاقسام الثلاثة بابا سمي ما يبحث عنه فيها كما سمي ابواب المعاني باسم الاحوال على ما هو ظاهر الحال من سوق المقال ويرد على الحصر الاستعارة بالكناية على مذهب المصنف انها ليس مما يدخل في المراد بالتشبيه ههنا ولا مجاز ولا كناية واعترض السيد السند بان ما ذكره من ابتناء الاستعارة على التشبيه لا يوجب جعله من المقاصد البيانية وكثرة مباحثه لا يوجب ذلك بل يوجب جعله مقصدا على حدة بعد ثبوت كونه مقصدا قلت ما يتوقف عليه المقصود الاصلي من العلوم يجعل منها منه جعل مباحث القضايا من المنطوق بانا القياس عليه ومباحث الكليات منه لابتناء القياس عليه ومباحث الكليات منه لابتنا المعرف عليها قال السيد السند الحق ان التشبيه اصل براسه من اصول هذا الفن وفيه من النكت واللطائف البيانية ما لا يحصى وله مراتب مختلفة في الوضوح والخفاء متطابقة وحينئذ يحمل ما ذهب اليه من ان المراد المذكور ابتدا بالوضعية ولو تتبعت ما ذكره المصنف في الايضاح من عرفا التشبيه ولطائفه نقلا وتحقيقا لم يبق لك شبهة فيما ذكره وتعجبت انه مع ذلك كيف لم يتنبه ان الطرق المختلفة جارية في الالة المطابقية وان ليس التشبيه متطفلا للاستعارة لكن يجئ ان هذه اللطائف هل هي بيانية ام داخلة في المعاني لا بد لكونها من البيان من بيان ونقل السيد عن بعض الافاضل فائدة وهي انك اذا قلت وجه كالبدر لم ترد به ما هو مفهومه وضعا بل اردت انه في غاية الحسن ونهاية اللطافة لكن اراد هذا المعنى لا بتنا في ارادة المفهوم الوضعي كما في الكناية فحينئذ ينبغي ان ينحصر مقاصد علم البيان في اربعة التشبيه والاستعارة والمجاز المرسل والكناية والوجه في الضبط ان يقال اذا اريد باللفظ خلاف ما وضع فاما ان بنا في ارادة ما وضع له اولا وعلى كل تقدير فاما ان تبتني ارادته منه على المتشبه اولا فنسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز المرسل الا ان التشبيه مع كونه اصلا مقصودا مقدمة من مباحث الاستعارة فاستحق التقديم عليها من هذه الجهة التي هي الاقوى من الجهة الاخرى التي بها اخرت الكناية عن المجاز المرسل فتامل وفيه بحث اما اولا فلان عدم ارادة المفهوم الوضعي من قولنا وجه كالبدر ليس بظاهر ان المراد وجه كالبدر في جميع صفات الحسن وهو لا يتصور في المدح عن قولنا هو في غاية الحسن ونهاية اللطافة واما ثانيا

لا على ارادته وجعل المجاز والكناية تحت اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع انه قيل ان المراد بالكناية الملزوم لان ما لم يكن ملزوما لغيره لا ينتقل منه اليه فالاستعمال ابدا في اللازم وما في الشرح ان هذا مبني على ان الانتقال في المجاز والكناية من الملزوم الى اللازم وان ما ذكره السكاكي من ان المراد بالكناية الملزوم وفي المجاز اللازم لا يصح اذ دلالة اللازم من حيث انه لازم على الملزوم فيجعله عليه انه مع صحة كلام السكاكي ايضا يتم ان اللفظ مستعمل فيما في اللازم لان كون الانتقال في الكناية من التابع على ما هو مراد السكاكي باللازم لا ينافي ذلك المقدمة الحقة الحكمة بان الانتقال من الموضوع له ابدا الى اللازم بمعنى ما يمتنع انفكاكه عن الموضوع له في الجملة ثم من القرائن القاطعة على عدم ارادة الموضوع له استحالة فلعل من جوز كون المعنى الحقيقي من الكناية مستحيلا لجاز اسم لم يفرق بين المجاز والكناية بذلك ويحتمل ان تجعل الفرق بان المراد بالمجاز المتبوع وبالكناية التابع ولا يريبك في كون المجاز مطلقا مما اريد به اللازم ان بعضهما اريد به المشبه به او الجزء والكل الى غير ذلك لان جميع ذلك يرجع الى الملازم بالمعنى السابق بقي ههنا انه فات قيدان لا بد منهما وبدونهما يختل تعريف كل من المجاز والكناية احدهما اصطلاح التخاطب حتى لا ينتقض تعريف الكناية بلفظ استعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب وهو غير ما وضع له في اصطلاح آخر فانه لا يضر ههنا قرينة على عدم ارادة ذلك الموضوع له وحد المجاز بلفظ مشترك بين لازم وملزوم فانه يصدق عليه اذا استعمل في احد معنييه انه اللفظ المراد به لازم ما وضع له مع قرينة مانعة عن ارادة ما وضع له ويمكن ان يدفع بان المراد به لازم ما وضع له من حيث انه لازم ما وضع له وثانيهما قيد على وجه يصح لئلا يدخل في تعريفهما ذكر لاب وارادة الابن فانه لا يصح مع اللزوم بينهما فهو غلط واللفظ المراد به لازم ما وضع له لعلاقة لم يعتبر نوعها واللفظ المراد به لازم ما وضع له اذا جرى على اللسان سهوا او اللفظ المراد به المشبه مع عدم اراده دخل في جنس المشبه به فان ذلك غلط لا يعد من المجاز ولا الكناية

وقدم اي المجاز عليها اي الكناية لان بناءها

على جزء معناها المقصود وجر التقديم في البحث لما في التقسيم والتقديم في التقسيم لتقدم في البحث على ان مفهوم موجودي ومفهومها عدمي وانما قال لجزء معناها لانه لم يرد بالكناية المعنيان بل تجوز الارادة فتنزل الجواز منزلة الوقوع وبهذا التنزيل صار جزءا فهو كالجزء وكان المجاز من حيث هو مدلول المجاز ليس جزء مدلول الكناية من حيث هي مدلول الكناية ومن وجوه تقديمه تقدم غير انها اكثر مباحث وكثر دقايقه وكثرت مباحث ما يتوقف عليه ويبتني عليه وانه ابعد عن الحقيقة التي لا يبحث عنها في الفن بخلاف الكناية فان لم يشبها بالحقيقة فاعرفه ثم اشار بكلمة ثم الى التفاوت بين المجاز والكناية والتشبيه في ان التشبيه غير مقصود بالذات في الفن بخلافهما وقد اشار بقوله فالحصر في الثلاثة الى امر آخر وهو ضبط ابواب الفن اجمالا وهو ايضا من مقدمات الشروع منه

ما يبتني على التشبيه قال الشارح وهو الاستعارة التي كان اصلها التشبيه فذكر المشبه واريد المشبه به فصار استعارة فجعل معنى الابتنا على التشبيه ان حقيقته التشبيه ولك ان تجعلها ان علاقة المتشبيه وبالجملة يتجه ان اصل القسم الاخير من المجاز ايضا اربعة وعشرون نوعا فلو كان بيان المجاز معينا للتعرض بالاصل على حدة لوجب بقصد اخر التعرض لاصل المجاز المرسل الا ان يتكلف ويقال يريد ان منه ما يبتني على التشبيه الذي هو مباحث كثيرة ينبغي ان

بلغ
قرأت بحواشيه على التلخيص على يد مؤلفه سعد الدين التفتازاني

فلان التشبيه اذا اريد به المبالغة في كمال الشيء واريد به انه ممكن او انه على هذا المقدار من الوصف فان لم يمنع مانع من ارادة المعنى الحقيقي فهو داخل في الكنايات والا ففي المجاز المرسل فهذا الاعتبار لا يكون مقصورا ايضا على التشبيه اي هذا باب يسمى بالتشبيه فلذا قال ثانيا التشبيه ولم يات بالضمير لئلا يحوج الى تكلف في المرجع وقال الشارح يريد بالتشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي الذي تبتني عليه الاستعارة وبالثاني ما هو اعم عنى التشبيه اللغوي فلذا لم يات بالضمير لئلا يعود بظاهره الى المذكور وفيه ان الاول اعم من المبتنى عليه الاستعارة لان المبتنى عليه ما يكون وجه الشبه فيه اقوى والمذكور في هذا الا يقتصر عليه الا ان يقال المقصود بالبحث ما يبتنى عليه الاستعارة وذكر الباقي متطفل وقال اللام في التشبيه الاول للعهد وفي الثاني للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول التشبيه الاصطلاحي ايضا فاللام فيه ايضا للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم اللفظ ولم يرد هنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى اللغوي وصرف الى الاصطلاحي بلام العهد وكيف ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي والتعريف اشارة الى قسم منه وهو ما يبتنى عليه الاستعارة وهو التشبيه الاصطلاحي الذي يكون المشبه به اقوى من وجه الشبه لكن الظاهر من سوق الكلام ان المراد به ما قصد بتعريفه بقوله والمراد ههنا ما لم يكن الى آخره فتامل واما عرف مطلق التشبيه لانه جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلمة ما في تعريف التشبيه الاصطلاحي عبارة عن التشبيه ويتضمن ظهور وجه المناسبة بين المعنى الحقيقي واللغوي وبينه على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي بتشبيه لم يكن على وجه الاستعارة الى آخره ليس تعريفا للشيء بنفسه بل تعريفا للتشبيه الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي **الدلالة** مصدر قولهم دللت فلانا على كذا اذا هديته له لا يقال الدلالة بالهداية تعريف بالمعرف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب لانا نقول ليس المقصود تعريف الدلالة بل التشبيه على ان المراد بها ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ كما يتبادر في هذا المقام فان قلت لم لم تحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ واللفظ ايضا يدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت في عرف القوم والعلاقة يسمى اللفظ بالمشبه على صيغة اسم الفاعل واما يسمى به المتكلم **على مشاركة امر لامر آخر في معنى** فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو وجه الشبه والدال والمشبه هو المتكلم في الترجمان ظاهر هذا التعبير شامل لنحو قاتل زيد عمرا وجاني زيد وعمرو وما اشبه ذلك وقال السيد السند المدلول المطابقي في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين وبلزم مشاركتهما في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة اذ المتبادر من اسناد الافعال الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد وان قصد المعنى الالتزامي فتدل على المشاركة فهو داخل في التشبيه وما وقع في عبارة امة التصريف من ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والمشاركة فاسدة والمراد انه يلزمهما ذلك فتنشا الاعتراض اما ظاهر عبارة امة التصريف او عدم الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للآخر او الغفلة عن اعتبار القصد فيما يسند الى فاعل الاختيار وبما ذكرنا اندفع ما يقال انه لو اعتبر القصد في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية والالتزامية لانه لا فرق بين دلالة المتكلم ودلالة اللفظ نعم يتجه عليه ان هذه الامثلة على تقدير قصد المشاركة فيها تدل على التشابه والتشبيه يدل عليه ما سيذكره

المصنف

سرد فصولا داخل بكاد لم يذكر على ترجيح المفتاح فانه صرح بانه من اقسام التشبيه بيجوز ان يكون الضمير راجعا الى التشبيه المذكور في كلام المصنف ويكون المراد بالتشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي والثاني ما هو اعم منه ومن التشبيه اللغوي ولا يخفى ان ارادة المعنى الاعم في الموضعين لا يخلو عن تكلف في المرجع وقال الشارح يريد بالتشبيه الاول التشبيه الاصطلاحي الذي تبتني عليه الاستعارة وبالثاني ما هو اعم عنى التشبيه اللغوي فلذا لم يات بالضمير لئلا يعود بظاهره الى المذكور وفيه ان الاول اعم من المبتنى عليه الاستعارة لان المبتنى عليه ما يكون وجه الشبه فيه اقوى والمذكور في هذا الا يقتصر عليه الا ان يقال المقصود بالبحث ما يبتنى عليه الاستعارة وذكر الباقي متطفل وقال اللام في التشبيه الاول للعهد وفي الثاني للجنس وفيه انه اذا اريد بالاول التشبيه الاصطلاحي ايضا فاللام فيه ايضا للجنس لان لام العهد اشارة الى قسم من مفهوم اللفظ ولم يرد هنا قسم منه وجعل التشبيه بالمعنى اللغوي وصرف الى الاصطلاحي بلام العهد ويمكن ان يقال المراد التشبيه الاصطلاحي والتعريف اشارة الى قسم منه وهو ما يبتنى عليه الاستعارة وهو التشبيه الاصطلاحي الذي يكون المشبه به اقوى من وجه الشبه لكن الظاهر من سوق الكلام ان المراد به ما قصد بتعريفه بقوله والمراد ههنا ما لم يكن الى آخره فتامل واما عرف مطلق التشبيه لانه جنس التشبيه الاصطلاحي لان كلمة ما في تعريف التشبيه الاصطلاحي عبارة عن التشبيه ويتضمن ظهور وجه المناسبة بين المعنى الحقيقي واللغوي وبينه على ان تعريف التشبيه الاصطلاحي بتشبيه لم يكن على وجه الاستعارة الى آخره ليس تعريفا للشيء بنفسه بل تعريفا للتشبيه الاصطلاحي بالتشبيه اللغوي **الدلالة** مصدر قولهم دللت فلانا على كذا اذا هديته له لا يقال الدلالة بالهداية تعريف بالمعرف لانهم عرفوا الهداية بالدلالة على ما يوصل الى المطلوب لانا نقول ليس المقصود تعريف الدلالة بل التشبيه على ان المراد بها ليس الدلالة التي هي صفة اللفظ كما يتبادر في هذا المقام فان قلت لم لم تحمل الدلالة على ما هو صفة اللفظ واللفظ ايضا يدل على مشاركة امر لامر كالمتكلم قلت في عرف القوم والعلاقة يسمى اللفظ بالمشبه على صيغة اسم الفاعل واما يسمى به المتكلم **على مشاركة امر لامر آخر في معنى** فالامر الاول هو المشبه والثاني هو المشبه به والمعنى هو وجه الشبه والدال والمشبه هو المتكلم في الترجمان ظاهر هذا التعبير شامل لنحو قاتل زيد عمرا وجاني زيد وعمرو وما اشبه ذلك وقال السيد السند المدلول المطابقي في هذه الامثلة ثبوت المسند لكل من الامرين وبلزم مشاركتهما في المسند فالمتكلم ان قصد المعنى المطابقي فلم يدل على المشاركة اذ المتبادر من اسناد الافعال الى ذوي الاختيار ما صدر بالقصد وان قصد المعنى الالتزامي فتدل على المشاركة فهو داخل في التشبيه وما وقع في عبارة امة التصريف من ان باب فاعل وتفاعل للمشاركة والمشاركة فاسدة والمراد انه يلزمهما ذلك فتنشا الاعتراض اما ظاهر عبارة امة التصريف او عدم الفرق بين ثبوت حكم لشيئين وبين مشاركة احدهما للآخر او الغفلة عن اعتبار القصد فيما يسند الى فاعل الاختيار وبما ذكرنا اندفع ما يقال انه لو اعتبر القصد في الدلالة لم يكن للفظ دلالة على المدلولات التضمنية والالتزامية لانه لا فرق بين دلالة المتكلم ودلالة اللفظ نعم يتجه عليه ان هذه الامثلة على تقدير قصد المشاركة فيها تدل على التشابه والتشبيه يدل عليه ما سيذكره

المصنف

فيما بعد فان اريد الجمع بين امرين في شيء فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه **والمراد** هنا الاولى وهو هاهنا اي التشبيه في الاصطلاح ليعلم ان هذا بيان معنى اخر للتشبيه واما عبارته فتوهم ان معنى التشبيه هو ما سبق والمراد منه هنا قسم منه بطريق ذكر العام وارادة الخاص **ما لم يكن** اي المشبه لم يكن **على وجه الاستعارة التحقيقية** فهو رايت اسدا في الحمام **ولا على وجه الاستعارة بالكناية** فهو انشبت المنية اظفارها ولا اهمال في التعريف بترك هذين القيدين بان لا يكون على وجه التمثيل لان الاستعارة التمثيلية داخلة في التحقيقية وان توهم عبارة المصنف فيما بعد وحسن كل من الاستعارة التحقيقية والتمثيل برعاية جهات حسن التشبيه ان التمثيل يقابل التحقيقية **ولا على وجه التجريد** قيد به ليخرج تشبيه يتضمنه التجريد فيما اذا لم يكن تجريد الشيء عن نفسه لانه حينئذ لا تشبيه نحو لهم في هذه دار الخلد من جهنم وهو عين دار الخلد لا تشبيه به بخلاف نحو لقيت بزيد اسدا فانه لتجريد اسد من زيد واسد مشبه به لزيد لا عينه ففيه تشبيه مضمر في النفس فمن احتراز به عن نحو لهم في هذه دار الخلد فلم تجرد عقله عن غواشي الوهم وكان حبالة الوهم فيه تعريف التجريد بالانتزاع عن امر ذي صفة اخر مثله فيها فتوهم ان كل تجريد تشبيه فامعن النظر واستيقن مظان الخطر لئلا تقتنص عن سوء الاثر وزعموا ان اخراج التجريد من التشبيه مخالفة من المصنف مع المفتاح حيث صرحوا بجعل التجريد من التشبيه وسنذكر لك في الخاتمة تحقيقا يظهر منه ان لا خلاف بينهما والمفتاح ايضا معه في هذا التقييد وانما لم يكتف بقوله لا على وجه الاستعارة لان الاستعارة لفظ مشترك بين الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية فلا يصح ارادة معنييها في الطلاق ولعل ولم يذكر الاستعارة التخييلية لان عنده اثبات لوازم المشبه به للمشبه بطريق الجاز العقلي وليس دلالة على مشاركة امر لامر فهو لم يدخل في المراد بكلمة ما من التشبيه اللغوي حتى يحتاج الى اخراجه واما على مذهب السكاكي وهو ان الاستعارة مشترك معنوي بين الكل والتخييلية استعارة اللفظ الموهوم شبه بالمحقق فيجب الاكتفاء بقوله لم يكن على وجه الاستعارة لان في التقييد تطويلا بلا افساد اقال الشارح وينبغي ان يزاد قولنا بالكاف ونحوه لفظا او تقديرا ليخرج عنه نحو قاتل زيد عمرا وجاني زيد وعمرو وفيه انه خرج من تفسير كلامنا بالتشبيه لانه ليس تشبيها واما يجب تفسير تعريف التشبيه اللغوي ولما كان دخول نحو قولنا زيد اسد وصم بكم عمي في التعبير المذكور التشبيه مشكوكا للاختلاف في ان امثالهما استعارة او تشبيه بليغ صرح بما هو مرادهم ومذهبه فقال **فان دخل فيه نحو قولنا زيد اسد** بما حذف فيه اداة التشبيه وجعل المشبه به خبرا وما في حكمه لمشبه مذكور ونحو **قوله تعالى صم بكم عمي** مما جعل المشبه به خبرا وما جعل مع حذف الاداة خبر المشبه محذوف او جاريا مجرى الخبر من الحال والمفعول الثاني من باب علمت والصفة والمضاف اليه نحو ما هو اللجين اي ما هو اللجين ولا يذهب عليك انه يجوز ان يجعل المشبه مبتدا نحو الاسد زيد لان المتابعة في التشبيه تدور على دعوى الاتحاد وجعل المشبه به مبتدا وجعله خبرا سيان في ذلك ويقرب منه لجين الماء فلذه ولا تعرض عن الحق وان غفل عنه كثيرون وفي ايراد زيد اسد وصم بكم عمي زيادة مبالغة في كون التشبيه البليغ تشبيها لا استعارة لما ان زيدا اسد اقرب الى الاستعارة من زيد الاسد كما ستعرف في الخاتمة ولهذا اقتصر على

فانه لا نزاع دار الخلد

ثانيا في معنى ما لم يكن

التعرض بهما واختار انه ليس باستعارة لما ذكر صاحب المكشاف ان الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له ويجعل الكلام خلوا عنه صالحا لان يراد به المنقول عنه والمنقول اليه لولا دلالة الحال او نحوى الكلام على ارادة شئ منهما انه لو قطع النظر عن حال يدل على ارادة المنقول عنه وهو عدم القرينة وعن حال يدل على ارادة المنقول اليه وهو القرينة وعن نحوى المقال وتنتفى سوقة الطالب للحقيقة او المجاز لجاز ارادة اى منهما **والنظر** بحركة هو الفكر لغة اى الفكر ههنا **فى اركانه** قال الشارح اى البحث فى هذا المقصد اقول فيه تنبيه على ان التشبيه الذى هو من مقاصد هذا الفن لم تجعل نفسه موضوع مسائله بل احد اركانه والمقصود معرفة انه مبنى الاستعارة لا اركانه وبهذا علم ان البحث عن الشئ قد يكون بالحمل على اجزائه الخارجية ليحصل منه ملكة استنباط احوال محمول له عليه **وهى طرفاه ووجهه واداته** اطلق الاركان على تلك الاربعة مع ان التشبيه الدلالة المخصوصة وتلك الاربعة خارجة عنه كالغرض لانها داخلة فى مفهومه او كانها اركان اللفظ الدال على التشبيه تنزيلا للدال منزلة المدلول فهذا حاب ايمة العربية والدال على التشبيه وان ليس الا واحدا منها لكنه كثيرا ما يكون حرفا كالكاف المؤدى معناه الا بمعونة الطرفين والوجه كما هو شان الحروف فجعل الدال المجموع المشتمل على الاربعة ولذا كثر اطلاق التشبيه على الكلام الدال على المشاركة المذكورة نحو قولنا زيد كالاسد فى الشجاعة واياك وان تجعل ضمير اركانه الى التشبيه بمعنى الكلام المذكور او الى مفهوم التشبيه بطريق الاستخدام وضمير الغرض منه واقسامه الى التشبيه بمعنى الدلالة المذكورة باعتبار افرادها وبهذا الطريق فانه بعيد عن فهم المتعلم والتعليم ولا يليق بمقام التفهيم ولا يرضى به البيان السليم والاداة للتشبيه بل هو اداة دالة لربط الطرفين بالاخر فى تمام التشبيه والمراد بها اما معنى الكاف ونحوه فيلازم المقصود بطريقه ووجهه واما نفس اللفظ الدال التنزيلا للدال منزلة المذكور قال الشارح قدم البحث عن طرفيه يعنى من الاركان لاصالتهما ان وجه الشبه قائم بهما والاداة انما لبيان الشبه بينهما ولان ذكر احد الطرفين واجب لبنيه فخلاف الوجه والاداة هذا كلامه وفيه انه يقال فى جواب هل زيد كالاسد نعم فيحذف الطرفان الا ان يقال المحذوف بقرينة كالمذكور ولا يحذف الطرفان بلا قرينة فخلاف الوجه والاداة فانهما لم يحذفا بقرينة فى مجانى اسد ونحن نقول قدم البحث عن طرفيه لان البحث عن التشبيه لانه مبنى الاستعارة التى هى احد طرفى التشبيه فاهتمام صاحب البيان بالطرف فى الطرف الاعلى وهذا هو الوجه الاجل وان خفى الى الآن ولا يبعد ان يقال قدم البحث عن الطرف فى طرف فتامل **وفى الغرض منه وفى اقسامه** قال المصنف فى الايضاح وفى تقسيمه بهذه الاعتبارات وبهذا علم وجه تاخير اقسامه **طرفان اما حسيان** اى منسوبان الى الحس وهو منحصر فى الحس الظاهر عند المتكلمين وعليه بنا التقسيم **كالخل** المشهور بالفتح ويوافقه اعجام الصحاح لكن فى القاموس الخذان والخذتان بالضم ما جاوز موخر العينين الى منتهى المشرق او اللذان يكتنفان الانف عن يمين وشمال او من لدن المحجر الى اللحيين مذكر **والورد** فى القاموس ورد كل شجر نوره وغلب عليه المحوج يريد الورد الاحمر **والصوت الضعيف** اى الذى لا يسمع الا عن قريب **والهمس** فى الشرح هو الصوت الذى لا خفى حتى كانه لا يخرج عن فضاء الفم لكن فى القاموس هو الصوت الخفى وكل خفى واخفى مما يكون من صوت القدم **والنكهة** اى رنح الفم او النفس الخارج من الفم الى انفاطهر والاخير هو الملايم بالعنبر والاول هو الملايم برنح العنبر **والريق** اى ماء الفم **والخمر** وهو ما اسكر

من

هذا عبارة من يحمل الترعلى ان ما مر ليس باستعارة ظاهرة وانا اشكل علينا نظيرين قوله لولا دلالة الحال وهو ى المقال لانه كالاتصال مع القرينة ارادة المنقول عنه وقد ارادوا المنقول عنه وقيل توجد ان يصح ارادة القرينة ارادة المنقول اليه ويرد ان نفصل الامر وفيه انه تصح ارادة عنه مع توجد الزينة ان يراد المنقول عنه فلا يفى بتمثيل العلامة بقوله لولا دلالة الحال الخ اذ المراد اشبه الحال الخ فتامل

والاولى تقديم الاركان على الغرض عن صنع البيان

من عصير العنب او عام ورجح العموم بانها حرمت وما بالمدينة خمر عنب وما كان شرابهم الا البسر والتمر **والجلد الناعم** اى اللين **والحرير** قال الشارح المحقق وهذا كله مما فيه نوع تسامح اذ فى الصوت الضعيف والهمس والنكهة وذلك لان المدرك بالبصر انما هو لون الخد والورد وبالشم رائحة العنبر وبالذوق طعم الريق والخمر وباللمس ملامسة الجلد الناعم والحرير ولينها لا نفس هذه الاشياء لكونها اجساما لكنه قد مر فى العرف انه يقال ابصرت الورد وشممت العنبر من جرة علم او نصر وذقت الخمر ولمست الحرير من حد ضرب او نصر هذا كلامه واجاز السيد السند فى شرح المفتاح ان يكون مبنيا على العرف ولا يكون تسامحا فان قلت مع ورود العرف كيف جزم الشارح بالتسامح ورجح السيد كونه تسامحا قلت لان السكاكى جرى فى هذا المقام على اصطلاحات والظاهر ان المصنف بنى الامر على العرف لانه لو لم يكن كذلك لاصلح هذا التسامح الذى وقع فى المفتاح كما اصلح تسامحا اخر وهو انه مثل للطرفين بالخد عند التشبيه بالورد وهكذا الى اخره لا مثله ولا يذهب عليك ان النكهة ايضا مع التسامح على احد الوجهين وان هذه الامثلة مما طرفاه حسيان سواء جعل تشبيه الكلى بالكلى او الجزئى بالجزئى فالعمل مشتمل على التسامح لان الكلى ليس حسيا قال فى المفتاح كالريق اذا اشبه بالخمر على زعم القوم قال السيد فى شرحه يريد القوم المولدين شربها وفيه دفع لما يقال من ان طعم الخمر مكروه فليس لها لذة طعم هذا ولك ان تقول المراد على زعم القوم الغساق فانهم يثبتون للريق لذة مطعم والمشبه انما اراد زعم علما البيان حيث جعلوا التشبيه فى لذة الطعم واشار الى ان الاشبه ان تشبيه الريق بالخمر ليس فى الطعم بل فى التذاذ وجانى وهو فالمشبه لذة النفس بالريق والمشبه به لذة النفس بالخمر الحسى من الطرفين حسيا **او عقليان** عطف على قوله حسيان **كالعلم والحياة** فى المختصر نقلا عن المفتاح والايضاح ان وجه التشبيه بينهما كونهما جهتى ادراك قال والمراد بالعلم ههنا ملكة يتمكن بها على ادراكات جزئية لا نفس الادراك ولا يخفى انه جهة وطريق الى الادراك كالحياة هذا كلامه ولا يخفى ان الملكة كما هو سبب بالاضافة الى ادراكات جزئية هى صور الجزئيات ولذا وصفت بالجزئية كذلك هى سبب لادراكات كلية هى صارت سببا لحصول الملكة فان الادراكات اذا تكررت وترسخت تصير ملكة والملكة سبب لحصول الادراك ثانيا فلا يخفى ان الادراك ايضا سبب للادراك فلا صحة لنفى اراحة نفس الادراك على ان سببية ادراك الادراك غنى عن الكسب وبالجملة هو مدح العلم بانه كالحياة يميز صاحبه عن الميت والجماد ولك ان تجعل وجه الشبه كونهما سببى انتفاع بالموافق فانه لا انتفاع بدون العلم كما انه لا انتفاع بدون الحياة ولك ان تريد بالادراك الوصول الى الشئ فيكون معنى كونهما جهتى ادراك جهتى وصول الى الشئ يئول الى الاوجز من الاول وجز تنبه ولا تغفل فان ملاك العلم التنبه والغفلة التحير والتاوه **او مختلفان** بان يكون المشبه عقليا والمشبه به حسيا والعكس فنبه على الاول بقوله **كالمنية** وهو الموت وفسر بعدم الحياة عما من شانه وقال السيد الاظهر انه عدم الحياة عما اتصف بها ويؤيد الاول قوله تعالى كنتم امواتا فاحياكم **والسبع** بفتح الباء وضمها وسكونها المفترس من الحيوان وعلى الثانى بقوله **والعطر وخلق كريم** اما باضافة الخلق الى الكريم كما فى الروح لكن لا بتقدير رجل كريم كما فيه اذ لا وجه للتخصيص بل بتقدير شخص كريم او اقامة بالوصف فيكون من قبيل عدية راضية فالعطر وهو الطيب يشمم والخلق وهو كيفية نفسانية

يصدر عنها الافعال بسهولة من غير سبق روية عقل ونبه بتقديم الاول على كثرته كما نبه عليها المتا ح
بمثيل الاول بثلاثة امثلة وتمثيل الثاني بمثيل واحد وكان وجه قلته ان المحسوس اصل للمعقول
تنتزع منه المعقول ولذلك قيل من فقد حسا فقد فقد علما يعني المستفاد من ذلك الحس فتشبيه
المحسوس بالمعقول جعل الفرع اصلا والاصل فرعا وهو مستهجن ولذلك لو حاول محاول المبالغة
من وصف الشمس بالظهور والمسك بالطيب فقال الشمس كالحجر في الظهور والمسك كالخلوق فلان في
الطيب كان مخيفا من القول وهذا امر نحوي يعلل به الواقع ويزين به اللغة فلا تسمع فيما
يناقش به من انا لا نسلم عدم جواز جعل الفرع اصلا لجواز كون الفرع من وجه اصلا ولو سلم
فليس كل محسوس اصلا لكل معقول فليشبه محسوس بفروع محسوس آخر وما امكن ان يناقش به من
ان من المحسوس ما هو الخيالي وليس اصلا للمعقولات وان سخافة المثالين المذكورين من ان
المشبه اظهر واعرف نعم لا يتم التمسك به في عدم الجواز كما فعله من ادعاه وفي عدم الجواز الا
بعد جعل المعقول كالمحسوس كما فعله البعض غاية الامر ان جعله كالمحسوس ابلغ ولما كان المهيود
من الحسي ما ادرك بتعلق الاحساس بنفسه وبالعقلي ما لا يكون للحس الباطل مدخل فيه والمتبادر ظن
الى الوهم جعل المحسوس المخترع داخلا في المحسوس احتاج الى تفسير الحسي والعقلي فقال المراد هو
بالحسي المدرك هو او مادته باحدى الحواس جمع حاسة وهي كالقياس مشتقة من الاحساس على
خلاف القياس الحس الظاهرة تقييد الحواس بالظاهرة يشعر بالقول بالحواس الباطنة وجعل الوجدانيات
داخلة في العقلي بناسب انكارها اتباعا لمذهب المتكلمين وحمل الظاهرة على المستغنية عن البيان
وان كان دقيقا لطيفا مشارا اليه بالبنان لكنه بعيد كالمخالف للعيان فدخل فيه اي في الحسي بسبب
زيادته او مادته في تفسير الخيالي وهو المعدوم الذي يفرض مجتمعا من امور كل واحد منها مما يدرك
بالحس فان قلت لو فسر الحسي بما ادرك ادرك باحد الحواس الظاهرة لكان اقرب الى الفهم واسلم من
جعل الوهمي في قرن الخيالي انسب من جعله في قرن العقلي كما في قوله وكان نجم الشقيق وصفه بالحمرة
مبالغة في حمرته لان الافعال للمبالغة فليس وصف الشقيق به وهو ورد احمر لغوا يريد به شقائق
النعمان بضم النون اضيفت الى النعمان بمعنى الدم لانه انتهى الى ارض فيها
من الشقائق ما اتعبير فقال ما احسن هذه الشقايق احمرها وكان اول من حماها الى النعمان بالفتح وهو
واد في طريق الطايف يقال له نعمان الاراك وكانه رد الشاعر الشقايق الى المفرد لضرورة الشعر اذ لم
يوجد الشقيق بمعنى الشقايق بل الشقايق للواحد والجمع فان قلت هذا الوزن مما لا نظير له في الاحاد
قلت ذكر في القاموس انه سمي بالشقايق تشبيها له بشقيقة البرق وهي ما انتشر منه كالافق في هذا فهو في
الاصل جمع سمي به هذا الورق لانتشاره على اوراق كل ورق منه كشقيقة اذا تصوب اي مال الى السفل
او تصعد اي مال الى العلو وقيد المشبه بهذا القيد لان اوراق الشقايق ليست على هيئة العلم من غير
ميل الى السفل والعلو اعلام جمع علم وهو ما يشير فوق الرمح ياقوت نشرن على رماح جمع رمح من
زبرجد فان الاعلام الياقوتية المنشورة على الرماح الزبرجدية مما لم ير مثله حسن لان المحاسن لا
يتعلق الغير موجود مادي حاضر عند الحس على نسبة مخصوصة بعيد فيها كل حس لكن مادته التي تركب
منها كالياقوت والزبرجد وهيئة العلم والرمح والنشر مما ادرك بالحس ويمكن تفسير الشعر بما فيه
المشبه به عن كونه خياليا بان يجعل الاعلام ياقوت بمعنى اعلام كالياقوت في الحمرة فيكون تشبيها بليغا ويا د

قلت اما كون ان في قرن لو لم تتاء وتا كلمة تشبه المحسوس بالخيالي قلة تشبيهه بالوهمي كتشبيهه بالعقلي واما ان كان كذلك وهو في قرن العقلي

السر الاطلاق

بالزبرجد

خشب مخضر كالزبرجد فيكون استعارة وبالعقلي عطف على قوله بالحسي وما عداه ذلك على
قوله مدرك عطف معمولين على معمولي امر واحد اي المراد بالعقلي هو وما مادته بقيامها
باحدى الحواس الظاهرة سواء ادرك بعض مادته او لا فدخل فيه الوهمي اي ما هو غير مدرك
بها ولو ادرك لكان مدركا بها اي لو ادرك على الوجه الجزئي فلا بد ان يكون انياب
الاغوال متصورة اذ ما لم يتصور يجعله مشبها به وبهذا القيد يتميز ما يدرك بالوجدان نحو
قوله وما يدرك بالوجدان عديل له قال الشارح وبهذا القيد يتميز عن العقلي يعني به يتميز
الخاص عن العام ولو لا تميزه لا يصح الحكم بدخوله فيه وربما يقال اراد بالتميز عن العقلي الصرف
وما ذكرنا احسن فاحسن التامل واعرض عن التعقل كما في قوله اي كما شبه في قول امرء القيس
اتقتلني يريد به الرجل الذي اوعده في حب سلمى والمشرفي بفتح الراء وقال الشارح سيف منسوب
الى مشارف اليمن وجعل القاموس مشارف من الشام وانما المجرد المشارف الى المشرف لان الجمع لا
ينسب اليه ما لم يرد الى المفرد مضاجعي قال الشارح اي ملازمي وجعل المضاجعة كناية عن الملا زمة
وجعل مضاجعي مبتدا والمشرفي خبر احيث قال في تفسيره والحال ان مضاجعي سيف منسوب الى
مشارف وكلا باس بتقدير الخبر مع كونه معرفة كالمبتدا لانه يجوز فيما لا التباس فيه على ما هو التحقيق
وكلا التباس هنا لانه يعلم من استبعاد القتل انه لم يلازم ما يمنع القتل فالملائق بتعليقه بالممكن
لا يعين المشرفي به ومن الناس من توهم ان الشارح جعل الكلام قلبا واستدل ببيان نكتة القلب وليس
بات بما يفيد النفع جليا ولا يبعد ان يراد بالمضاجع حقيقته ويكون فيه اشعار بان فصل احد
قتلي لا يمكن الا في حال اضطجاعي ونومي ومسنونة قال الشارح اي سهام محدودة النصال يقال
سن السيف اذا حدده ووصف النصال بالزرقة للدلالة على صفائها هذا والانسب بقوله زرق
تفسير سن بالتحديد والصقل على ما في القاموس والخفي ان الانسب تفسير المسنونة باسنة الرماح
لان الاسنة هي الاشبه بانياب الاغوال لانها اعظم من النصال وفي كون انياب الاغوال مما لم يدرك
مادته بالحس نظر لان مادته العظم وكانه مبني على توهم انياب لا من جنس العظم لانها تفعل ما لا
يمكن العظم بل لا يعلم ان مادته اي شيء لانه لا مناسبة لها بشيء من القواطع ولا يخترع على صورة الناب
المعارف المخصوصة بل على صورة محيرة لا مناسبة لها في الجملة بصورة الناب كانياب اغوال الانيا
جمع ناب وهو السن خلف الرباعية والاغوال جمع غول وهو ساحر الجن والمنية وشيطان يأكل
الناس ودابة رايتها العرب وعرفتها وقتلها تابط شرا قال الشارح وما يجب التنبيه في هذا
المقام ان ليس المراد بالخيالات المرتسمة في الخيال المتادية اليه من طرق الحواس ولا بالوهميات المعاني
الجزئية المدركة بالوهم على ما سبق تحقيقها في بحث الفصل والوصل وذلك لان الاعلام الياقوتية
ليست مما تادت الى الخيال من الحس المشترك اذ لم يقع به احساس قط ولان انياب الاغوال ورؤس
الشياطين ليست من المعاني الجزئية بل هي صور لا نها ليست مما لا يمكن ان يدرك بالحواس الظا
هرة على تقدير وجودها وليست ايضا مما لم تحقق كصدقة زيد وعداوة عمرو بل المراد بالخيالي و
الوهمي ما اخترعه عنه القوة المتخيلة اعني القوة التي من شانها تركيب الاشياء وتفريقها والاختراع
اشياء لا حقيقة لها اما من الامور المحسوسة الموجودة كما في الخيال واما لا عن شيء بل هو اختراع على
غرار المحسوس كما في الوهمي ونحن نقول لم يسموا ما اخترعته المتخيلة من الامور العقلية الصرفة

وهما بل ادخلوه تحت العقلي مطلقا لانه لا يليقت اليه ولا يعتبر في مقام التشبيه ويمكن المواهة
ان تدفع العقل في توجهه اليه ويجعل متوجها اليه ملتفتا نحوه لان الصرف تحت سلطان العقل
لا يقبل منها الا الحق او التشبيه به ويعرض عن المخترع الصرف في اول نظره وتحجه وما ذكره الشا رح
في نفي كون الوهمي من مدركات الوهم من انه ليس له تحقق ليس بشيء لان من افراد مدركات الوهم
ما يجوز ان لا يكون له تحقق بل يكون بحيث لو ادرك بعد وجوده لا ادرك بالوهم **وما يدرك**
بالوجدان فمراده الوجداني بما يدرك بالقوى الباطنة ومدركاتها لا تخرج من صور المعاني
الجزئية المتعلقة بالمحسوس فان المدرك من القوى الباطنة اما الحس المشترك وهو لا يدرك الا
الصور واما الواهمة وهي لا تدرك الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس فليس ما يدرك بالوجدان
بعد الخيالي والوهمي الا بتعين الا المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس في كون كل ما يدرك بالقوى
الباطنية وجدانيا خفاء اذا المشهور في الوجداني ما يجده كل احد من نفسه عقليا صرفا كان
كاحوال نفسه او مدركا بواسطة قوة ما باطنة فتخصيص الداخل بالوجداني من بين سائر
مدركات القوى الباطنة تخصيص بلا مخصص **كاللذة والالم** قال الشارح المحيين فانه للمتبوع
من اطلاقهما بخلاف اللذة والالم العقليين فانهما ليسا من الوجدانيات بل من العقليات الصرفة
كالعلم والحياة وتحقيق ذلك ان اللذة ادراك ونيل لما هو عند المدرك كمال وخير من حيث هو كذلك
والالم ادراك ونيل لما هو عند المدرك افة وشر من حيث هو كذلك وكل منهما حسي وعقلي اما
الحسي فكادراك القوة العصبية او المشهور بما هو خير عندها وكمال كتكيف الذائقة بالحلو واللا مسة
باللين والباصرة بالملاحة والسامعة بصوت حسن والشامة برائحة طيبة والمتوهمة بصورة
شيء مرجوة وكذلك البواقي فهذه مستندة الى الحس واما العقلي فلا شك ان للقوة العاقلة
كمالا وهو ادراكها نفسها المجردة اليقينية وانيتها تدرك هذا الكمال وتلتذ به وهو اللذة العقلية وقس
على هذا الالم فاللذة العقلية ليست من الوجدانيات المدركة بالحواس الباطنة وكذا الالم وهو
ظاهر واما اللذة والالم الحسيان فلما كانا عبارتين عن الادراكين المذكورين والادراك ليس
مما يدرك بالحواس الظاهرة خلافا بالضرورة فيما عدا المدرك باحدى الحواس الظاهرة وليسا
من العقليات الصرفة لكونهما من الجزئيات المستندة الى الحواس بل من الوجدانيات المدركة
بالقوى الباطنة كالشبع والجوع والفرح والغم والغضب وما شاكل ذلك هذا كلامه وتتمة
تحقيق المقام ان المراد بالادراك العلم وبالنيل تحقق الكمال لمن يلتذ فان التكيف بالشيء لا
يوجب الالم واللذة من غير ادراك فلا الم ولا لذة للجماد بما ناله من الكمال والافة وادراك
الشيء من غير النيل لا يولم ولا يوجب لذة كتصور الخلاوة والمرارة وانما قال من حيث هو كذلك لان
الشيء قد يكون مولما وموجبا للذة والفرق بالحيثية وانما قال كمال لان يستلزم البراءة من القوة
الى الفعل وانما قال خير باعتبار انه مؤثر واللذة باعتبار الحصول والتاثير كذا ذكره المحقق الطوسي
في شرح الاشارات وفيما ذكره الشارح المحاث احدها ان المتبادر من اللذة والالم ما هو جسماني
لا روحاني سواء كان الادراك بالحس او بالعقل مثل نيل الذائقة الحلاوة اذا ادركت لذة جسمانية
سواء ادرك هذا النيل بوجه جزئي فيكون الادراك بالحس او ادرك بوجه كلي فيكون عقليا فقط
وثانيها ان ادراك القوة العصبية ان اريد به العلم فلا ادراك للقوة العصبية وان اريد به النيل فلا

بد من الشعور به حتى يكون له لذة والشعور به ليس حسيا كيف ونيل القوة العصبية ليس معنى جزئيا
متعلقا بالمحسوس حتى يكون ادراكه بالواهمة اذ ليس القوة العصبية من المحسوسات وثانيها ان تكيف
الواهمة بصورة شيء يرجوه مما لا يعقل لا نعني بادراك معنى جزئي متعلقا بالمحسوس والمرجو ليس موجودا
حتى يمكن تعقله على وجه جزئي بل تعقله قبل الوجود انما هو بوجه كلي فهو من مدركات العقل وهو
رابعها ان كمال القوة العاقلة لا تنحصر في الادراكات اليقينية وهو في ادراك المجردات بل الادراكات
المحسوسات ايضا كمال لها كالمظنون مثلا ومن كمالاتها الملكات الفاضلة كالشجاعة والسخاوة الى
غير ذلك نعم اجل كمالاتها تلك الادراكات وخامسها ان الادراك بالقوى الباطنة ليس من الصور
المحسوسة ولا من المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوس لان القوى غير محسوسة بل عند التحقيق ذلك هو
الادراك صفة للنفس المجردة فلا يكون ذلة حسية بمعنى كون ادراكه بالحس واعلم ان نيل ما هو خير
لا يخص نيل المدرك ما هو خير بل نيل ما تحبه المدرك ايضا من قبيل اللذة كادراك الشخص حسن
ابنه فانه لذة مع انه نيل لما هو كمال وخير له وان اللذة قد تكون بمجرد ادراك ما هو خير من غير
نيل سوى الادراك كادراك الصورة المحسنة فانه لذة ولا نيل سوى ادراكه ودعوى ان اللذة هو
بادراك هذا الادراك ليت ظاهرة وحينئذ نقول اللذة العقلية بمجرد ادراك النفس لامور
المطابقة ادراكا ثانيا من غير ان يدرك ادراكها كما ذكره الشارح فليكن سائر الادراكات كذلك لجهات
ستة يكون كل منها لذة قال السيد السند انه لا يخفى ان ايراد امثال هذه التحقيقات في امثال هذه المقامات
مما لا يجدي للمتعلم نفعا بل ربما اداه حيرة في تفاصيل هذه المعاني ودقايق العبارات فالاولى للمتعلم
العلوم ان يقتصر فيها على الامور المعرفية وما يقرب منها ولعل ذلك انما خطر منه باطلاعه على العلوم
العقلية وما ذكر فيها من الدقايق فلا بد للشارح المحقق من ان يخوض في تفصيل مرامه فليس تكليفا بما لا يطاق
حكمية واصطلاحات عقلية فلا بد للشارح المحقق من ان يخوض في تفصيل مرامه فليس تكليفا بما لا يطاق
ويشهد لذلك انه يتكلوا الشارح فيما بعد عن السكاكي ويقول لا يتفرع على امثال هذه التقسيمات احكام
متفاوتة فهي قليلة الجدوى وكان هذا ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين **ووجه**
اي وجه التشبيه **ما يشتركان** اي الطرفان **فيه** فحكم التشبيه فيؤول المعنى الى ما دل على اشتراكهما
فلا يرد نحو ما اشبهه بالاسد للجبان لانه الشجاعة ليست مشتركة بينه مع انها وجه الشبه للاسد على
مشاركتهما فيها ولا يلزم ان يكون من وجوه التشبيه في نحو كالاسد الوجود والجسمية والحيوانية
ويتجه انه يلزم ان يكون الطرفان قبل الاداة على الاشتراك فيخرج نحو ان يتجوز واخرج التعريف
نحو من قتل قتيلا ولا يخفى ان الوجه ليس اخرج الى التعريف من الطرفين كما يوهمه كلامه وما دل على
اشتراكهما في شيء قال الشارح المراد بكلمة ما معنى لم مزيد اختصاص بهما واستشهد فيه بقول الشيخ
عبد القاهر ان التشبيه الدالة على الاشتراك شيئين في وصف من اوصاف الشيء في نفسه خاصة
كالشجاعة في الاسد والنور في الشمس ولا يخفى ان الشاهد لا يدل على مزيد اختصاص بالمشبه به بل
تقول لما كان ظاهر عبارة الشيخ موهما لوجوب كون وجه الشبه خارجا عن الطرفين وكونه وصفا
ثابتا للشيء في نفسه من غير اعتبار معتبر ومختصا بالمشبه به مع ان الظاهر ان ذلك شرط كون التشبيه
مقبولا وهو غير معتبر في مفهوم وجه الشبه ولا في مفهوم التشبيه اسقط المصنف عن تعريف التشبيه ما
يعتبره في تعريف وجه الشبه ووضع موضع الوصف كلمة ما الشاملة للجنس لا خفاء وذكر قوله **تحقيقا او**

منطق لعله يتعلق

تخييلا تصريحا بان وجه الشبه لا يجب ان يكون من اوصاف الشئ في نفسه فقد يحل تعريف المصنف باعتبار
امور تجعله موافقا لكلام الشيخ عبد الرحمن طريق سلكه قال المصنف والمراد بالتخييل ان لا يكون وجه
الشبه به الا على تاويل وكانه اقتصر في البيان على ما وجده والا فمفهوم ما يثبت كان غير تخييلا اعم
ولذا قال الشارح هو ان لا يوجد في احد الطرفين او كليهما الا على سبيل التخييل والتاويل نحو ما اي وجه
الشبه في قوله يعني القاضي التنوخي المنسوب الى قبيلة تنوخ السماة بفعول من تنخ بالمكان اقام به
سموا به لانهم اجتمعوا فاقاموا في مواضعهم وهو من الجوهري فجعل النسبة الى تنوخ من قبيل تفول وكان
النجوم جمع نجم وهو الكوكب بين دجاه اي دجا الليل والمرجع في البيت السابق ودجي دجاها فانه للغير
لليلة او للنجوم فالاضافة لادنى ملابسة والدجى كالعلى جمع دجيه وهي الظلمة بنا ومعنى سنن جمع
سنه وهي في اللغة السيرة ومن الله حكمه وامره ونهيه وما سلكه النبي صلى الله عليه وسلم مع الترك
احيانا لاح اي ظهر بينهن ابتداع الابتداع الانشاء والبدعة المحدث في الدين بعد كماله والمراد بالابتداع
على ما بين وجه التشبيه احداث البدعة ولا يخفى ان طرفي البيت لا يتلاءمان فانه جعل النجوم بين
الدجى والسنن بينهن الابتداع والملائم ان تجعل النجوم بينهن الدجى والسنن بينهن الابتداع
وتحصيل الملائمة كما يمكن باعتبار القلب في الادراك يمكن باعتباره في الثاني واشار اليهما اما الى
الاول فبقوله من حصول اشياء مزقة وبيض في جوانب شئ مظلم اسود فان مفهومه ان تجعل الدجى بين
النجوم واما الى الثاني فبقوله بالسنن بين الابتداع واشار الى ترجيح الثاني بايراد تفصيله وتوضيحه
دون الاول وكان وجه الترجيح ان التاويل اذا دار بين المتقدم والمتاخر يترجح المتاخر ويكون احرى
به لئلا يكون كالعمل قبل الحاجة وكنزع الخف قبل الوصول الى الماء لكن لا يخفى ان الاول انسب بالمقام
وابلغ كيف وفيه بيان لكثرة النجوم وغلبتها على ظلام الليل لكثلبة السنن في الاسلام على البدع والنكتة
في القلب حينئذ الاشارة الى ان الواقع كون الدجى ظرفا للنجوم والمعقول بكون الدجى بين النجوم كما
هو المقصود في هذا المقام بقرينة المشبه به قول تخييلي لانه كذلك تخييل في المرئي لغلبة النجوم على
الدجى كما ان قلب سنن بين الابتداع للاشارة الى ان السنن هي الاصل حدث الذي فيها البدعة والا لزم ان
يجعل ظرفا للبدعة دون العكس وان دعت الحاجة اليه وقال الشارح هو للاشارة الى كثرة السنن حتى
كان البدعة هي التي تلمع بينها فان وجه التشبيه فيه اي في هذا التشبيه هو الهيئة الحاصلة
من حصول اشياء مزقة في جوانب شئ مظلم اسود هي الظلمات ولا يخفى ان جعل الظلمة مظلمة وان
كان لوجه من انها مظلمة بذاتها كما ان الضوء مضيء بذاته لكن جعلها اسودا وقابلة للون مما لا يجد
لها ساغ فلا يكون تلك الهيئة في المشبه ايضا الا تخييلا ولا يكون تحقيقا كما يفهم من قوله وهي غير
موجودة في المشبه به الا على طريق التخييل الا ان يقال لا يراد بالتحقيق ما ثبت في الواقع ولا ما
يجري بالتدقيق وانما هو مما يكون في المرأي لا يحوج الى تكلف واحتيال للنفس فانه كالرويا ولا يخفى
انه يرى بين النجوم امور مظلمة سود تؤول عند التحقيق بالتدقيق الى ظلمات صرفة وهو منشأ قوله
بين دجاه دون ان يقول بين امور مظلمة سود وذلك اي وجودها في المشبه على طريق التخييل الله
اي لانه وهذا اظهرهما في الرجح من جعل ذلك اشارة الى بيان وجودها في المشبه به بطريق التخييل
اي بيانه بانه الضمير للشان لما كان البدعة وكل ما جهل يحمل صاحبها كمن يمشي في الظلمة فلا
يهتدي للطريق ولا يامن ان ينال مكروها من الوقوع في مهلكة او العثور على داهية مهلكة

شبهت

شبهت جواب لما اي البدعة ونظايرها من الجهالات بها اي بالظلمة ولزم بطريق العكس انه
يشبه السنة وكل ما هو علم بالنور ووجه جعل تشبيه السنة بالنور فرع تشبيه البدعة بالظلمة
دون العكس ان العلم قد يكون مع الضلال كما في العالم اي الغير العامل والجهل لا ينفك عن الضلال
او ان التنفير عن البدعة متقدم على الترغيب في السنة فالتشبيه في البدعة اسبق او ان ظلمة الكفر
كانت سابقة قد ارتفعت بالسنة فتشبيه الجهل والبدعة يستحق ان يكون سابقا على تشبيه العلم
والسنة وجعل السكاكي كلا منهما مستقلا وشاع ذلك اي كل من التشبيهين حتى تخيل ان الثاني اي
كل ما هو علم مما له بياض واشراق قدم الثاني على خلاف ترتيب الوجود والذكر السابق لتوقف
شاهده وشرفه نحو قوله عليه السلام انتيكم بالحنيفية اي بالملة الحنيفية المنسوبة الى الحنيف اي
الثابت على الاسلام البيضاء هذا الدليل الاعلى ثبوت البياض دون الاشراق كما هو المدعى ولو
اريد بالبيضاء الشمس وجعل صفة للحنيفية بتاويلها بالمشرقة كقولك مررت بزيد الاسد اي الجري
لم يدل الا على تخييل الاشراق والاول على خلاف ذلك كقولك بين شاهدت سواد الكفر عن جبين
فلان فسار لذلك الشيوع المستلزم للتخييل المذكور تشبيه النجوم الدجي بالسنن بين الابتداع
كتشبيهها اي النجوم بين الدجى بين بياض المشيب في سواد الشباب في القبول والرواج او الاولى
موتلمه بالقاف اي لامعة بين النبات الشديد الخضرة التي ترى اسود فنبه على ان المحقق
اعم من المحقق في الواقع او في المرئي وبادي النظر كما اشرنا اليه وقد جعل صاحب المفتاح
البيت من التشبيه المقلوب على نحو وبدا الصباح كان غرته وجه الخليفة حين يمتدح
فقيل ادعا ان نور السنن صار بحيث يشبه به نور النجوم وان الابتداع فوق الظلمة في الاظلام
وليس لك ان تجعل الكاف للتشبيه وان من الحروف المشبهة بالفعل فيصير المعنى وكون النجوم
بين دجاها سنن لاح بينهن ابتداع اي كملك المسئلة فيخرج بذلك التشبيه عن كونه مقلوبا
لانه وجب زيادة ما بعد الكاف اذا دخل على ان فيقال كما ان ولا يقال كان لئلا يلتبس بكان من
الحروف المشبهة فعلم من تصوير وجه التشبيه وانه المشترك بين الطرفين فساد جعله في قوله
القليل النحو في الكلام كالملح في الطعام كون القليل مصلحا والكثير مفسدا لان المشبه اي النحو
لا يحتمل اي لا يحتمل شيا من القلة والكثرة لانه ليس موردا بينهما ويتعين فيه احدهما كيف واما
روعي في جميع اجزاء الكلام فقد حصل النحو وان اهمل في جزء فلا نحو في الكلام فوجه الشبه هنا
ان الكلام يصلح بوجوده ويفسد بعدمه بمعنى انه لا ينتفع لفوت الدلالات بل يستضر به للاشتمال
على غير المقصود كما ان لا ينتفع البدن بطعام لا ملح فيه بل يستضر به ومرض ولا يتضرر الفساد على
فوت الانتفاع بل كالا لذة لطعام لا ملح فيه لا لذة لكلام لا نحو فيه ولو سلم انه يتضرر في بعض
اجزاء الكلام تحصل النحو فالفساد بقلته لفوته في البعض كبكرة قال صاحب المفتاح ورب ما امكن
تصحيح جعله قال الشارح فكانه اراد بكثرة النحو استعمال الوجوه العربية والا فقوال الصعيفر نحو
ذلك مما يفسد به الكلام فكانه اراد بكثرة النحو ايراد الكلام محتملا لوجوه مختلفة ويحمل المطيق
على قواعد متباينة فيوجب تحير السامع لصيرورة المركب بمنزلة المفردات المشتركة وهو اي وجه
التشبيه اما غير خارج عن حقيقتها اي حقيقة شئ من الطرفين كما في تشبيه ثوب باخر في نوعها
او جنسها او فصلها او في الجنس والفصل او خارج عن حقيقة واحد منهما او المراد غير خارج عن

حقيقة المطرفين او خارج عن حقيقة كليهما ولا يخفى ان تشبيه الانسان بالفرس في الحيوانية لا
في الحيوان كما هو واب اريابا باللسان وكون الشيء حيوانا ليس جنسا فكانه اريد بالوجود الدا
على ما يوجد بالنظر الى الداخل وان قوله غير خارج ليشمل نفس الحقيقة ولدا اختاره على
الداخل وانما قدم على القسم الثاني مع كونه سببا له وعرفي في الطائف التشبيه بل لا يجري فيه
الحاق الناقص بالكامل الذي هو العمدة في باب التشبيه اذ هو مبني الاستعارة كيف وقد
تقرر انه لا تفاوت الاشياء في الذاتيات وفي الامور المشاركة فيه سواء القدم تقسيم وتقسيم الشا
وتذييله بتفصيل فلو قدم لا فضى بفصل قسيم عن اخر بفصل طويل ولا يخفى عليك ان دخول بعض
المفهومات الكلية في الاشخاص وخروج بعضها من تدقيقات الفلسفة وتحصيل التمييز بينها
بالتحليل وهم مع طول باعهم فيه معترفون بالعجز عن تمييز الحقيقة عن غيرها التعبير تمييز الجنس
عن العرض العام وتعريف الفصل عن الخاص وهم محقون فيه بل تعذر تمييز الحقيقة عن اجزائها
اذ يحتمل ان يكون تمام حقيقة الانسان الناطق والحيوان او يكون الناطق خاصة غير شاملة
ويتعذر تمييز الجنس عن فصل الجنس اذ يحتمل ان يكون جنس الانسان مجرد الحساس اما اهل العرف
واللسان فلا يعقلون من الداخل في الطرف الا الاجزاء الخارجية فالداخل عندهم في الانسان الرا
واليد والرجل وهم وان عن التشبيه في مفهوم داخل في الحقيقة وليس المشبه به عندهم الا المعاني العا
بالطرفين وليس الجنس والنوع عندهم الا الاخص والاعم فالماشي عندهم نوع المتحرك بالارادة
جلسه فامثال هذا التقسيم من تقاسيف السكاكي والبهتان العظيم حقيقة اي الخارج لا بد ان
يكون قائما بالطرفين لا بالقياس الحسي اما حسية اي مدركة بالحس الظاهر وهي الكيفيات
الجسمية اي المنسوبة الى الجسم باختصاصها به والكيفية نسبة الى كيف كالمائية الى الماء والكمية الى
كم وضعت لما يجاب به عن السؤال بكيف وخصهما المتكلمون ببعض الاحوال وكيفية فكيف من مصنوعاتهم
صرح به اهل اللغة وليس المقدار والحركة منها عندهم كما يعلم من فحصهم فتارة يقال اراد بالكيفيات
مطلق الصفات وتارة يقال اراد بالمقدار وصفه من الطول والقصر والتوسط بينهما وبالحركة
السرعة والبطؤ والتوسط وتوجيه الثاني بان في كون هذه الامور صفات حقيقية نظرا اذ ربما
طول يصير قصرا بالنسبة الى طول وربما بطؤ صار سرعة بالنسبة الى اخر ونحن نقول لو جعل قولنا الكيفيات
الحسية مثالا للصفات الحسية وقولنا مما يدرك بيانا لها واشارة الى تقسيمها المار وشيء مما يدرك
بالبصر هو في اللغة حاسة العين ونفسها وفي عرف الحكماء قوة مرتبة في العصبتين المجوفتين اللتين
تبتلقيان فيتقرقان الى العينين وفيه نظر اما لا نصدق على بصر بعض الحول فان للحول قد يكون
بتقاطع العصبتين الى العينين وقد يكون بعدم تلاقيهما فلا يصدق التعريف على بصر من لم تتلا
عصبتاه بل على بصر الاحول لما قيل ان قوله يتلاقيان فيتقرقان ينبئ عن عدم التقاطع فتفطن
ولا يخفى ان يدرك بالبصر غايته انه لا يدرك اذا لم يكن حوله نظر يا بل يكون عارضا ويرى الواحد
اثنين ويصدق على قوى احرموده عنهما من الالوان المدرك بالبصر هو اللون والضوء
وما عداهما مدرك ثانيا وبالعرض واللون مع كونه مدركا بالذات ادراكه مشروط بادراك الضوء
وكانه لم يذكر الضوء اكتفاء بذكر مدركه بالذات من التنبيه على المدرك بالذات واختار اللون
بالذكر تنبيها على انه المدرك بالذات دفعا لما يتوهم من توقف ادراكه على ادراك الضوء بانه

مدرك

مدرك بالعرض واكثر ذكر المدرك بالعرض لانه ابعد عن كونه مبصرا انتهى في توضيحه والاشكال
كالشكول جمع شكل وهي في اللغة الصورة المحسوسة والمتوهمة وفي عرف الحكمة هيئة احاطة نهاية
واحدة بالجسم او السطح كالكرة والدائرة او نهايتين كشكل نصف الكرة ونصف الدائرة او اكثر مما
لا يليق تفصيله بالمقام والمقادير هي جمع مقدار وهو في اللغة مبلغ الشيء وفي عرف الحكمة متصل
قار الذات والكم عرض يقبل التجزي لذاته ويعني بالاتصال ان يكون لاجزائه حد مشترك تتلاقى
عنده بمعنى ان كل جزء فرض فيه تكون نهايته منطبقة مع مبدا الاخر بخلاف العدد فان الاربعة اذا
قسم الى نصفين مثلا لم يكن نهاية نصف منها مبدا نصف اخر وهذا هو الاتصال الذي هو فصل الكم
المتصل بخلاف الاتصال العرضي كاتصال خط بخط فانه متصل بالعياس الى الغير لا في حد ذاته
وبهذا اندفع انه لا نهاية بسطح الكرة فلا يكون كما متصلا كان الحد هو الحد العرضي اللازم بعد
فرض القسمة لا النهاية الموجودة وذكر قار الذات لاخراج الزمان لان المراد ان تكون الاجزاء
المفروضة ثابتة وليس الزمان كذلك والحركات جمع حركة على وزن عرفة وهي لغة ضد السكون
وفي عرف المتكلمين حصول جسم في مكان بعد حصوله في مكان اخر قال الشارح يعني بمجموع
الحصولين وهذا مختص بالحركة الاينية هذا وفي التعريف انظار لا يفي بها المقام وعند الحكما
هو الخروج من القوة الى الفعل على سبيل التدريج واحترز بقوله على سبيل التدريج عن الخروج
دفعة كتبدل الصورة النارية بالهوائية فانه يسمى كونا وفسادا لا تحول الحركة من الاعراض
النسبية بالمعنى الثاني وقد بنه بايراد المثلة جوها على تنوع كل منها اما الالوان والاشكال
فظاهر واما المقادير فلانها اما اجسام تعليمية واما سطوح واما خطوط واما الحركات فلا
الى الوضعية وغيرها او الى القارة والطبيعية والارادية الى غير ذلك وما يتصل بها قال
الشارح اي بالمذكورات كالحسن والقبح والمتصف بهما الشخص باعتبار الخلقة التي هي عبارة
عن مجموع الشكل واللون ومن الضحك والبكا الحاصلين باعتبار الشكل والحركة وكالاستقامة
والانحناء والتحدب والتقعر الداخلة تحت الشكل وغير ذلك هذا وفي تحلل الحركات على كيفياتها
من سرعتها وبطوئها والحالة المتوسطة بينهما حفظا لما هو المصطلح من الكيفيات على ما هو احد
التوجيهات السابقة فلا يصح حينئذ تمثيل ما يتصل بالمذكورات بالضحك والبكا الحاصلين باعتبار
الشكل والحركة واما قوله الداخلة تحت الشكل تقييد للامور الاربعة لانها تعرض للخط فقط مع انه الشكل
لان نهايتي الخط لا يحيطان به واما ما هي الخط في قوله غير ذلك فانها ايضا مما يتصل بالمذكورات كانها
مما تتصل بالمقدار فلا يتجه ما اورده السيد عليه من ان هذه الامور للخط والشكل لا يظهر وجه انها
لما كانت داخلة تحت ما يتصل بها الا ان يقال تسامح في قوله تحت الشكل واراد بتحت ما يتصل
بالشكل الاول واورد السيد ان الاشكال مما يتصل بالمقادير فلا وجه لعدها الى الالوان لان تحسن
الشخص وقبحه مما يتصل بمجموعها او بالسمع عطف على قوله بالبصر وهو في اللغة الاذن وجمعه
الاذن يكون للواحد والجمع وفي عرف الحكمة قوة رتبت في العصب المفروش على سطح باطن الصماخين
يدرك بها الاصوات وفيه نظر لانه لا يصدق على قوة رتبت في احدى العصبتين من الاصوات
الضعيفة والقوية والتي بين بين وانما وصف الاصوات تنبيها على ان انواعها امور اعتبارية
لا تمايز بينها الا باعتبار اوصاف متفاوتة بالاضافة بخلاف الالوان واخواتها والطعوم والروا

وفي كون الاصوات باعتبار القوة والضعف والتوسط من الصفات الحقيقية نظرا لها تختلف
باختلاف المضاف اليها ولا يذهب عليك ان للاصوات ايضا امورا متصلة بها تدرك بالسمع
كحسنها وقبحها والكيفيات الحاصلة من الاعتماد على مخارج الحروف وكونها موزونة ومنثورة وفي
الطعوم والروائح تخصيص ما عد من مدركات البصر ومدركات اللمس بقوله وما يتصل بها اتفاقي
لا موجب له **او بالذوق** هو في اللغة مصدر ذاق بمعنى اختبر الطعم وفي عرف الحكمة قوة منبثة في
العصب المفروش على جرم اللسان وفيه انه يخرج عنه القوى الموجودة في بعض هذا العصب ويدخل
فيه قوى غير مدركة للطعوم موجودة فيه ويمكن دفع الاول بادخال نحو فاء النظر وادفع النظر **من الطعوم**
واصولها تسعة وطرفاها الحلاوة والمرارة وتتحذا قال لا هل اللغة الطعم الحلاوة والمرارة وما بينهما
من الحرافة والملوحة والحموضة والدوسومة والعفوصة والتبض والتفاهة والعفوصة طعم ينقبض به
ظاهر اللسان وباطنه والتبض طعم ينقبض به ظاهر اللسان والتفاهة طعم لا يحصل من ذي الطعم
بسهولة لكمال اصلابته وقد يستعمل بمعنى المقابل للطعم **او بالشم** وهو في اللغة حس الانف وفي عرف
الحكمة قوة مرتبة في زائدتي مقدم الرماغ الشبيهتين بحلمتي الثدي وفيه **من الروائح** جمع رايحة
قال الشارح لا حصر لانواعها ولا اسمائها الا من جهة الموافقة او المخالفة كرايحة طيبة او منتنة او
من جهة الاضافة الى محلها كرايحة المسك او ما يقارنها كرايحة الحلاوة هذا وكان المراد بالانواع
المفهومات المتغيرة بحسبها والا فالرايحة الطيبة ورايحة المسك ليستا نوعين مختلفين الحقيقة ولا يبعد
ان تكون رايحة الحلاوة من قبيل الاضافة الى المحل ويكون المراد رايحة ذي الحلاوة **او بالمس** هو
في اللغة المس باليد وفي عرف الحكمة قوة سارية في البدن كلها يدرك بها الملموسات قالوا لم يخل
في الكبد والرية والعظم والظفر والكلية ومعلوم ان لا يصدق التعريف على شيء من المحدود ولا يسلم
ضم الاستثنا ايضا لانه لا يصدق على لامسه عضو ويصدق على القوة الغاذية والنامية اذا اريد
بالملموس ما عليه اللمس كان قاصرا ولو اريد المدرك بالملامسة يلزم الدور ولم يراع في
ذكر الحواس الترتيب الذي راعوه اذ لعل هو الملامسة لانها يحتاج اليها الحيوان اشد حاجة
ولهذا اثر في جميع الاعضاء ولم يخل عنه حتى الخراطين الفاقد للاربعة لان التشبيه اكثر ما يقع في
المبصرات فلما قدم البصر جمع معه ما سوى الملامسة لجامع الاختصاص بعضو الراس الحاوية يقفي
ان يؤخر الرابعة من الثلاثة ليتصل بالملامسة لشدة المناسبة بينهما ولذا قال الامام الرازي
لو كثرة مباحث المبصرات لقدمنا المذوقات لتكون ذريعة للملموسات **من الحرارة والبرودة**
والرطوبة واليبوسة والخشونة والملاسة في المواقف الملاسة عند المتكلمين استواء وضع الاجزاء
وعند الحكماء هما كيفيتان ملموستان قايمتان بالجسم وفي شرح وتيل قايمتان بسطح الجسم **والصلابة**
واللين في المواقف هو عدم الصلابة عما من شانه فهو عدم ملكة وقيل كيفية بها يطبع الجسم بالغمز
وفي شرح قال الامام الرازي هما من الكيفيات الاستعدادية دون الكيفيات الملموسة وقال
الشارح وكون هذه الاربعة من الملموسات مذهب بعض الحكماء **والخفة والثقل** هو كعنب مصدر
وكعلم حاصل بالمصدر ولا يخفى ان مفهومات الامور المذكورة متشاركة فيها الصبيان وغيرهم
والاشتغال بتعريفاتها لغو وان شاعت في غير هذا الفن فتركناها كذلك **وما يتصل بها** اي هو
بالمذكورات كالبلة والجفاف وغيرهما **او عقلية** عطف على قوله حسية ويتم للخارج من قوله الشبه
بالحسي

بالحسي والعقلي لزيد اهتمام به والا فغير الخارج عنه ايضا قد يكون حسيا وقد يكون عقليا اذ المراد بالحسي
ما يكون افراد مدركة بالحس لكن لما لم يكن التشبيه به كثيرا ترور عليه الاستعارة لم يتعلق به اهتمام
يدعو الى تقسيمه وتفصيله وايضا تقسيمه الى الحسي والعقلي عايد الى الحسية الطرف وعقليته بخلاف قسم
الخارج فلم يستغن عنه بتقسيم الطرفين **كالكيفيات النفسانية** نسبة الى النفس على غير قياس كالتي
في النسبة الى الجسم والكيفية النفسانية ما يختص بذوات النفس الحيوانية وقيل ما يختص بذوات النفس
حيوانية كانت او نباتية كذا يستفاد من المواقف والاختصاص بالاضافة الى باقي الاجسام فلا اشكال في قبول
العلم المشترك بين ذوات النفس والواجب على انه قد يمنع الاشتراك لكون علمنا عرضا وحادثا ودليله
تعالى فانه قديم وليس بعرض **من الذكا** هو كالسواد سرعة الفطنة كذا في القاموس وعرف بشدة قوة للنفس
مُعِدّة لاكتساب الآراء وباخص منه بمرتبتين وهو ملكة سرعة انتاج المقدمات وسهولة استخراج النتائج
بواسطة كثرة مزاولة المقدمات كالبرق اللامع فلا يشمل الذكا اكتساب الآراء النظرية وسرعة الانتاج
وسهولة الاستخراج النظريتين وعلى الاول سؤال مشهور ذكر بعض الفضلاء الجامعين للعلوم من ان الذكا
يجامع اكتساب المراي فكيف يكون مُعِدًّا او فهمه بعض الاذكيا المتعلقين بنهاية الذكا بان منشاء الاشكال
اشتباه صور الكلمات والاشكال فظن المعد على صيغة اسم الفاعل وهو اسم مفعول اي قوة مهيئة هيأها الله
تعالى لاكتساب الآراء هذا ومن قال فليكن اسم فاعل بمعنى قوة مهيئة فقوى النفس لاكتساب الآراء وبمعنى
المعد اصطلاحا ولا نسلم ان شدة القوة يجامع اكتساب الراي بل حين الاكتساب يغير القوة والظاهر حمل
الامثلة على المعاني اللغوية ليكون تمثيلا لوجه الشبه بما يدور فيما بين البلغا فالظاهر في قوله **والعلم**
حمل العلم على اليقين فانه من افعال اليقين في اللغة اعني الاعتقاد الجازم المطابق الثابت وان كان معنا
الاخر ايضا عقلية من المعاني الثلاثة التي ذكرت في تعريفها البيان ومما هو مصطلح للحكيم من الصورة الحاصلة
من الشيء عند الذات المجردة لحصول صورة الشيء في العقل كما ذكر في الشرح لانه احد اقسام العلم اعني العلم الكا
كما حقق وليس من معاني العلم ومن ادراك الكلي او المركب في مقابلة المعرفة بمعنى ادراك الجزئي او البسيط
ومن مقابل الصناعة وهي ملكة يقتدر بها على استعمال موضوعات ما لغرض من الاغراض صادرا عن
البصيرة بحسب الامكان وقول الشارح وقد يقال العلم على ملكة يقتدر بها الى اخره كانه سهو والقلم والمقصود
بالكتابة وقد يقال العلم على مقابل الملكة يقتدر بها الى اخره **والغضب** وهو حركة للنفس مبدؤها ارادة
الانتقام **والحلم** وهو ان تكون النفس مطمئنة لا تحركها الغضب بسهولة ولا تضطرب عند ارادة المكروه
وسايز الغرايز جمع غريزة وهي الطبيعة والطبيعة السجية التي جبل عليها الانسان كالطباع او الطباع
مازكب فينا من المطعم والمشرب وغير ذلك من الاخلاق التي لا تزايلنا كذا في القاموس فعلى هذا يدل قوله
وسايز الغرايز اي باقي الغرايز على ان المثل سابقا مبادي الامور المذكورة لانها التي جبل عليها الانسان
لا انفسها ولو جرينا على تفسيرها بملكة تصدر عنها صفات فاتية على ما في الشرح لا يتجه ما
سبق على الملكات وبالجملة لا يصح حمل العلم على حصول الصورة او الاعتقاد او ادراك المركب كما يشعر به
كلام الشرح ومن سايز الغرايز الكرم والقدرة والشجاعة ومقابلاتها **واما اضافية** عطف على قوله اما
حقيقية وكاشف عن المراد به فان الحقيقي له معنيان احدهما الصفة الثابتة للشيء مع قطع النظر عن غيره
موجودة كانت او معدومة ومقابله الاضافي بمعنى الامر النسبي الثابت للشيء بالقياس الى غيره وثانيهما الموجود
ومقابله الاعتباري الذي لا تحقق له سواء كان معقولا بالقياس الى غيره او مع قطع النظر عن الاغيار وقد نبه على

بلغ شاه

ضعف عبارة المفتاح حيث جعل الحقيقي مقابلا لما هو اعتباري ونسبي لان الحقيقي ليس له معنى يقابل الا
حقيقي
اعتباري
والنسبي بمعنى ما لا يكون اعتباريا ولا نسبيا كازالة الحجاب في تشبيه المحة بالشمس واعلم ان لم يف
المصنف بما وعد في ديباجة الكتاب من حذف الحشو والتطويل والتعقيد ونبي عنه في هذا المقام لان
في هذه التقسيمات مما لا نفع له في هذا الفن بل يوجب تحير الافهام واتباع المبتدئين في الظلام حتى ان
الشارح قال كانه ابتهاج من السكاكي باطلاعه على اصطلاحات المتكلمين فهو من التطويلات المشكلة على
المبتدي نيجب حذفه لئن التزم تنقيح الكلام عن التطويل والتعقيد وكانه منع المصنف حذفه الائمة من
الافهام بانه لم يعرف اصطلاحات المتكلمين فحذفه لعدم فهمه مقاصد المفتاح في هذا المقام لكونه عاريا
عن معرفة مصطلاحات الكلام وايضا وجه التشبيه اما واحد في ذاته بمعنى انه لا جزء له والا فلا تقابل
بينه وبين المركب لانه ايضا واحد حقيقة اذ الوحدة تعرض كل شئ حقيقة نعم لو قال اما بسيط او مركب
لكان اوضح واما بمنزلة الواحد ولما كان ما هو بمنزلة الواحد عاما لان لعروض الوحدة جهات شتى
من الوحدة بالموضوع والوحدة بالحمول الى غير ذلك قيد بقوله لكونه مركبا من متعدد اما تركيبا حقيقيا
بان يكون وجه التشبيه حقيقة ملتئمة من متعدد او تركيبا اعتباريا بان يكون هيئة منتزعة انتزعها
العقل من متعدد والاعتبار عند البلغا للاعتباري بل الظاهر ان يفصل التركيب في هذا العرف بالتركيب
الاعتباري ونجعل المركب الحقيقي داخلا في الواحد على خلاف ما في المفتاح حيث قال غير الواحد اما ان يكون
في حكم الواحد لكونه اما حقيقة ملتئمة واما اوصافا مقصودا في مجموعها الى هيئة واحدة ولا يكون
في حكم الواحد وستعرف وجهه وكل منهما اي كل واحد من الواحد وما هو بمنزلته اما حقيقي او عقلي
والعقلي الذي بمنزلة الواحد اما مركب من العقليات الصرفة او من الحسي والعقلي لان المركب من الحسي
والعقلي عقلي كذا حققه الشارح المحقق والسيد السند وفيه ان تحقيق العقلي مما حصل في نفس العقل
وتحقيق الحسي ما حصل في الحس المشترك او الواهمة والمركب المذكور ليس شيئا منهما فالحق ان تقسيم ما هو
بمنزلة الواحد ايضا ثلاثي كالمتعدد واما متعدد عطف على ما بمنزلة الواحد اي وجه التشبيه اما
واحدا وغيره وغير الواحد اما بمنزلة الواحد واما متعددا بان يقصد بالتشبيه تشريك الطرفين في
كل واحد من متعدد بخلاف المركب من وجه التشبيه فان القصد فيه الى تشريكهما في مجموع الامور او في
الهيئة المنتزعة منها كذا في الشرح وكانه دعاه الى تاويل المنفصلة ذات ثلاثة اجزاء الى منفصلتين ذاتي
جزئين ان للحكم الانفصالي لا يمكن ان يتحقق الا بين امرين اذ لا يمكن ان تكون لقضية واحدة الطرفان
هذا ويمكن جعل الجزئين الاولين بمنزلة امر واحد هو غير متعدد اي وجه الشبه اما غير متعدد
واما متعدد وهل يثبت الحكم بالانفصال بين امور فظني ان الحق انه ممكن على سبيل الاجمال كالحكم به
الوجدان فان القضايا المنفصلة ذوات الاجزاء الثلاثة فصاعدا تشتمل على احكام اجمالية اذا تفكك
صارت القضية الواحدة اكثر من قضية ولا يخطر بالبال سبب متعدد مقصود بتصديقات متعددة
في الصورة الاجمالية فالداعي الى التكلف ليس الا وضع التفصيل موضع الاجمال ولا يخفى ان هذا التقسيم
يجري في الطرفين ايضا فان المشبه او المشبه به قد يكون واحدا وقد يكون بمنزلة الواحد وقد
يكون متعددا والقول بان تعدد الطرف يوجب تعدد التشبيه عرفا دون تعدد وجه الشبه لو تم
لم وجه التخصيص وقوله كذلك صفة للمتعدد واشارة الى انقسامه الى حسي وعقلي او مختلف اي بعضه
حسي وبعضه عقلي وكما ان احاد المتعدد قد تختلف كذلك اجزاء المركب كما اشرنا اليه ولم يلتفت اليه لان

المقصود

المقصود في المتعدد الآحاد دونه على عكس المركب فان المختلف فيه المركب الذي هو عقلي دون الاجزاء المختلفة
فاعتد بحال الآحاد دون الاجزاء كذا في الشرح وقد عرفت مافيه ولك ان تريد بقولك لذلك انما حسي او
عقلي واما واحدا وبمنزلة الواحد وبقوله او مختلف ان بعضه حسي وبعضه عقلي وبعضه واحدا وبعضه
بمنزلة الواحد لكن ايراد المسئلة يوافق الاول وحمل العبارة عليه اسهل والحسي اي وجه الشبه الحسي
طرفاه حسيان لا غير فالمتعدد الذي بعضه حسي دخل في هذا الحكم لان فيه وجه شبه حسيا فلم يحتج
الى تاويل الحسي بالحسي بتمامه او ببعضه كما فعله الشارح ولا الى ان يقال حكم المختلف احيل الى اشتراك العلة
لامتناع ان يدرك بالحس من غير الحسي شئ ويتجه عليه ان الحسي كما يجيء افراده حسية فيجوز ان
يدرك من الطرف الحسي والعقلي ما يصدق عليهما ودفعه ان المراد ان الشبه الخارج الحسي طرفاه حسيا
وهو امر قائم بالطرفين لكن لا بد ان يراد حسية الطرفين اعم من الحسية حقيقة او تنزيلا ليشمل نحو قوله
كان المجوم بين دجاه سنن لاح بينهن ابتداع فان وجه الشبه حسي مع ان السنن والابتداع ليست
حسية لكنها نزلت منزلة الحسي والعقلي اعم اي طرفا العقلي اعم من الحسيين او من طرفي الحسي لانهما
يكونان عقليين ومختلفين ايضا لجواز ان يدرك بالعقل من الحسي شئ بل قد تحقق في غير هذا العلم ان
النفس في مبداء الفطرة خالية عن العلوم كلها وتحصل لها المحسوسات باستعمال الحواس والمعقولات بالانتزاع من
المحسوس ولذلك يقال التشبيه بالوجه العقلي اعم اي اعم تحقيقا اذ كل طرفين يتحقق بينهما التشبيه
بوجه حسي يتحقق فيهما بوجه عقلي ولا عكس والمراد طرفا التشبيه بالوجه العقلي اعم من طرفي التشبيه
بالوجه الحسي فكل ما يصلح طرفا للثاني يصلح طرفا للاول دون العكس وفيه نظر اذ ما صح فيه التشبيه
بالوجه الحسي دون العقلي فان قيل هو مشترك فيه فهو كلي والحسي ليس كذلك فيه
تطويل ويكفي هو مشترك فيه والمشترك فيه ليس بحسي بل منافاة المشترك فيه للحسية اظهر من منافاة
ما يجوز العقل فيه الاشتراك بالنظر الى مجرد مفهومه قلنا المراد يعني المراد المصطلح عليه في لفظ الحسي
ان افراده مدركة بالحس وبهذا اندفع ما ذكره المفتاح ان جعل المشترك فيه حسيا لم يفد التحقيق
ولا يرد ما ذكره الشارح انه لا يصلح جوابا لما في المفتاح من ان التحقيق في وجه الشبه يابى ان يكون حسيا
ومراد المصنف جواب ما فيه كما يظهر من الايضاح لا انه عدل للمصنف من التحقيق الى التسامح لان التحقيق
لا يابى ان يكون وجه الشبه مما ادرك افراده بالحس الواحد الحسي شروع في تمثيل الاقسام الستة شرع
بعد التحصيل بالتقسيم فتامل وقول الشارح شروع في تعداد امثلة الاقسام حتى اذا لم يذكر على طريقة التعداد
كالجرم كونها ونظايرها واحدا بمعنى ما لا جزء له مما يطرق اليه المنع فزاك يريد هو ان الى جعل الواحد في
مقابل المركب الاعتباري الذي هو الهيئة المنتزعة ويابى له داع اخر والخفاء اي خفا الصوت من
المسموعات قال الشارح وفيه تسامح لان الخفا بين مسموع ودفعه السيد بان المراد بالخفا ما يقابل الجهر طين
الرائحة من المشمومات ولذة الطعم من المذوقات ولين الملمس من الملموسات فيما مر اي في تشبيهات
مرت من تشبيه الخد بالورد والصوت الضعيف بالهمس والنكهة بالعنبر والجلد الناعم بالحرير والعقلي
عطف على الحسي عطف صفة على صفة اي والواحد العقلي كالعوارض الغائرة هي ما اكتسب من علم او مال
والجراءة فيها لغات حيث جاءت على وزن الجرعة والشنع والكراهة والجرائر بالياء على وزن الكراهية شاذ
وهي في اللغة الشجاعة لكنها اعم من الشجاعة في عرف الحكماء لاختصاص الشجاعة بما صدر عن روية فيحقق
بالعقل قيل ولذا اختارها على الشجاعة ليصح اشتراكهما بين الرجل الشجاع والاسد عن شوب اشتباه والعدا

وجه الشبه الا ذلك فلا يمكن تشبيه المركبين الا بالاشتراك في مركب يجمعهما فلا يمكن ان يكون طرفا وجه التشبيه
الواحد مركبين هذا تنقيح كلامه ولا بد من بيان انه لا يجري هذا التقسيم في وجه الشبه المتعدد وانه لا يكون
طرفا الواحد مختلفين ايضا حتى يتم وجه التخصيص ويتبين عدم صحة الاختلاف بما ذكره من ان التشبيه في
الهيئة انما يكون باشتراك الهيئتين فيها ولا يتم عدم المجريان في المتعدد مالم يتبين انه لا يمكن تشبيه الهيئتين
المنتزعتين في هيئات متعددة تجمعها وفيه بحث وبعد تسليمه ان تشبيه الهيئتين المنتزعتين يجوز ان يكون
في غير الهيئة من كونهما حسيتين او مرتين او مرغوبتين او مكروهتين الى غير ذلك فيصح ان يكون الواحد من
وجه الشبه طرفاه مفردين ومركبين ومختلفين فان قلت اذا كان معنى التركيب ما حققته فكيف صح قول السكاكي
وجه الشبه اما واحد او امور غير واحد وغير الواحد في حكم الواحد لكونه اما حقيقة وجه الشبه او صافاه
مقصودا بها هي مجموعها الى هيئة واحدة ولا يكون في حكم الواحد يعني المتعدد قلت هذا مما استصعبه الشارح ويمكن
دفعه بانه اراد بالحقيقة الملتئمة ما تكون هيئة منتزعة من امور لا تكون اوصافا ولهذا قابلها بالاوصاف فان
قلت لا يستبعد ذلك لو لا ابى عنه ما صرح به من ان عد العرا عن الفائدة واستطابة النفس من الواحد تسامح
لان وجه التسامح ليس الا ان فيهما شايبة التركيب قلت لو سلم فلا بد ان لعله اراد التسامح في الاصطلاح بالتوسع
في التسمية بالواحد واعتباره على وجه يندرج فيه كثير من المركبات ومما يؤيده ان لا معنى للتركيب الا ذلك
جعل استعارة الفعل واستعارة الاسم المتصلة بر استعارة تبعية معدودة في المفرد دون الاستعارة التمثيلية التي هي
استعارة مركبة فيما اي في تشبيه طرفاه مفردان كما اي وجه شبه في قوله قال الشارح يعني احمر ابن الخلاج
او قيس بن الاسلت وقد يتبع فيه الايضاح لكن في القاموس الاسلت من اوعب جذع انفه والداني قيل الشارح
وقد لاح هو كلاح بمعنى بدا في الصبح هو ضوء الصباح وهو حمرة الشمس في سواد الليل الثريا تصغير ثروى
مؤنث ثروان كسكرى للمرأة المتولهة سمي بصغرها النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كما ترى اي في المرأى وهو
ماخذ قول المصنف في المرأى ولم احتمال اخر كما ترى كعنقود ملاحية العنقود معلوم والملاحية بضم الميم
وتخفيف اللام عنب ابيض طويل على ما في القاموس وينبغي ان يحمل عليه قول الشارح عنب في حبه طول وقد يشدد
اللام كما في البيت والملاحية صفة عنبة او شجرة وذلك ان جعل الاضافة بيانية حسن نورا اي اخرج نوره بالفتح
وهو الزهر الابيض او المطلق والزهر شاع في الاصفر من الهيئة بيان لما كما في قوله المحاصلة من تقارن
الصور البيض المستديرة الصغار المقادير في المرأى قيد التقارن بقوله في المرأى مستفيدا من قول الشارح كما
ترى لانه لا تقارن في الحقيقة اذ لو كان لرايتها متصلة متراكمة ولانه لا لون في الفلكيات او لا علم بلونها
ولا يعلم استدارتها وهي في الواقع كبار فما تيسر به قول الشارح انه متعلق بالصغر انها كبار في الواقع لتخصيص
بلد تخصص على الكيفية المخصوصة من كون البياض على نسبة معينة واحدة بين الانحناء وكذا الاستدارة والصغر
والتقارن وقوله الى المقدار المخصوص اما حال من الكيفية كما يشعر به عبارة الشارح وشارحي المفتاح ولا يلزم الحال
من الحال لان الكيفية في الجملة الظرفية مفعول بالواسطة فيصح نصب الحال عنها وحال من التقارن اي الهيئة
الحاصلة من التقارن منضما الى المقدار المخصوص للعنقود والثريا من الطول والعرض على ما فسر والى المقدار
المجموع من الثريا والعنقود ولا جزائه من الصور الصغار يعني ان الهيئة منتزعة عن الصفات والمقادير لا
عن مجرد المقادير ولعل احسن صاحب المفتاح حيث زاد على الشيخ قوله على الكيفية المخصوصة ولم يكيف بذكر
المقدار المخصوص كما اكتفى الشيخ مريدا بالمقدار مقدار القرب والبعد لان ارادة الكيفية بالمقدار بعيد وفي عدم
اعتبار المقدار في الهيئة نظر شديد ولعل عقل الشارح حيث نسب الى المفتاح انه سكت عن ذكر المقدار كما ان

اي الدلالة الموصلة الى المطلوب او الدلالة على ما يوصل الى المطلوب على اختلاف فيها واستطابة النفس
اضافة الى الفاعل بتال استطاب واستطيب الشيء وجده طيبا في تشبيه وجود الشيء هذا الظرف متعلق
بالظرف المتقدم الواقع خبرا عن الواحد العقلي العديم نعيل بمعنى مفعول من عدم كعلم اي فقده او
بمعنى الفاعل من عدم ككرم بمعنى انعدم والانعدام لحن في اللغة من المتكلمين ولم تثبت في اللغة انعدم
وانما تكلم به المتكلمون والعديم في اللغة الاحمق النفع فاعل العديم او نائبه بعدمه الاولى بالعدم لان
الظاهر تشبيه وجود عديم النفع بالعدم لا بعدمه ورجع الضمير الى مطلق الشيء شيء وهذا التشبيه لاول
وجه شبه عقلي ذكر وهكذا ما ياتي على ترتيب الوجوه المتقدمة وقد راعى في ترتيب الوجوه الاربعة
ما هو الباقي فقدم ما طرفاه معقولان لانه انسب بالواحد العقلي ثم ما طرفاه حسيان ثم ما المشبه فيه عقلي لان
الاصل تشبيه المعقول بالمحسوس دون العكس وقد انكر الشيخ على من يجعل هو معدوم او هو والعدم سواء
تشبيها ويقول لم تثبت للموجود هنا ما هو للمعدوم بل اريد نفي وجوده لكن هذا الحكم مبني على تشبيه
الموجود بالعدم فانهم لما شبهوا الموجود بالعدم بالعراء عن الفايدة ونزلوه منزلته صار هو معدوم لنفي
الوجود وكذا هو والعدم سواء لما شاهدا الشيخ ان الدخيل في البلاغة لا يكاد يوافقه ولا يتمكن من ان لا
يجعل هو معدوم مختصرا موجودا كالمعدوم وشيء كلا شيء ووجود تشبيه بالعدم كما ان زيدا اسد مختصرا
زيد كالاسد بالغ في ان الحق معه وقال الامر كذلك لكن ان ابيت ان لا تحمل على ظاهر قولهم موجود
كالمعدوم الى غير ذلك فلا مضايقة فيه بريد ان كلامي الى ما خلق له وتجب العمل بما روي من كلام الناس
على قدر عقولهم وبهذا استغنيت عن ان يقول المصنف ممن لا مضايقة للشيخ معه في جعل وجود تشبيه بالعدم
تشبيها فظهر ضعف ما قال الشارح ان كلام الشيخ ساقط بما حققته المصنف فان الحق معه ولا مجال لانكار
التشبيه كيف والشيخ لم ينكر التشبيه في وجود كالعدم بل في قولهم هو معدوم او هو والمعدوم سواء فان
التامل وتزيين التعقل تنفع من يعتبك احسن المنافع الذي ليس له مطال ولا دافع والرجل الشجاع نبه على معنى
الجراة فلهذا لم يقل الرجل الجري كما هو الظاهر بالاسد والعلم باي معنى اخذ وقد عرفت بالنور هو الموجد
ايا كان او شعاعه والذي يبين الاشياء والعطر بخلق كريم باضافة الخلق اليه ووصفه بالكريم وبجزم الشارح
بالاول والجزم خلاف ظر والخلق السجية والمروة والدين جايضمة ويضمتين والحمل الوحدة على البساطة يخفى
صحة التمثيل بالعراء عن الفائدة واستطابة النفس لشايبة التركيب وقد ذكر في المفتاح والايضاح من امثلة
العقلي بما طرفاه عقليان تشبيه العلم بالحياة في كونهما جمعي ادراك واتفق الشارحون بان بيان ذلك انه
المراد بالعلم الملكة التي هي بسبب تفاصيل الادراكات اذ لو اريد الادراك لم يكن للتشبيه معنى اقول المراد
بالادراك الوصول وتفاصيل الادراكات والعلوم كالحيوة جهات الوصول وهذا قريب مما قال الشارح هنا
ولو جعل وجه الشبه بين العلم والحيوة الانتفاع بهما كما ان وجه الشبه بين الجهل والموت عدم الانتفاع كان ايضا
صوابا او المركب الحسي من وجه الشبه لا يكون طرفاه الا حسيين فلا يتيسر باعتبار حسية الطرفين وتخيلهما
واختلافهما لكن يتيسر باعتبار افراد الطرف وتركيبه ولم يشر الى تقسيم الطرف الى المركب والمفرد والمختلف لعلم
يحصل في ضمن تقسيم الوجه باعتباره ولم يكيف بذلك في تقسيم الطرف الى الحسي والعقلي والمختلف تنبيها على
ان الطرف ايضا مقصود بالبحث كالوجه وليس احدهما تابعا للاخر وفي الرشح انما قسم وجه الشبه المركب هذا
التقسيم دون الواحد لان معنى تركيب وجه الشبه ان يكون هيئة منتزعة من اشياء يشترك فيه هيئة كان منتزعة
كذلك بان يجمعها تلك الهيئة والطرف المركب ما يكون هيئة منتزعة من اشياء لا معنى لتركيب الطرف وتركيب

شيخ مظلم فوجه الشبه مركب كطرفيه لكن التركيب اعجب مما يفيده بيان المصنف لانه دخل في هذا التركيب اختلاف حركات بالسرعة والبطؤ وبالجهات وبالاعوجاج والاستقامة والارتفاع والانخفاض وتلاقي تلك الامور وتداخلها وتصادم بعضها وبعضها كما هو شان تهاوي الكواكب طائفة في اثر طائفة على ما نقل من اسرار البلاغة للشيخ وانه قال به على جميع ذلك بكلمة واحدة وهو قوله تهاوي وقد عرفت وجهه وانه لو كان ماضيا لم يفد ولبس مرادهم ان عبارة البيت لاتحتمل الا تشبيه المركب بالمركب في مركب بل لا ينكر ان مثله يحتمل التشبيهات المتعددة المتفرقة والتشبيه الواحد اما تشبيه مركب بمركب كما عرفت واما تشبيه مثات النقع المقيد بالليل المقيد انما يريدون ان لا اعتداد فيما يحتمل تشبيه مركب بمركب لما سواه من الاحتمالات وانه لا ينبغي ان يلتفت الى المقصد في هذا الشعر الى تشبيه السيوف بالكواكب والمجاجر بالليل ولهذا نعاه الشيخ في هذا البيت واثبت تشبيه المركب بالمركب ولم يلتفت الى نفي تشبيه المقيد بالمقيد مع انه اسهل تشبيه المركب بالمركب بدون لظهور انه كالتشبيهات المتفرقة في حكم القاطع التشبيه المركب والعاقل تكفيه الاشارة والبليغ يكتفي بادنى تبليغ والمركب الحسي في ما اي تشبيه طرفاه مختلفان بالافراد والتركيب وهو قسمان اشار الى الاول بقوله كما مر في تشبيه الشقيق باعلام ياقوت نشرن على رماح من زبرجد ولو قال كما مر في تشبيه الشقيق وما يجيء في تشبيه نهار شمر قل شابه زهر الربا لحان مستوفيا للاقسام وهنا بحث وهو انه لا يظهر ان المقصود بالتشبيه الشقيق الا الهيئة الحاصلة من نشر اوراقه الشقيق المحمرة على ساق قائم للخضر بل الظاهر من قوله اذا تصوب او تصعد ان النظر في المشبه والمشبه به على الحركات ايضا ومن بديع المركب الحسي اي الغاية في الترف والبلاغة في القاموس البديع الغاية في كل شيء وذلك اذا كان عالما او شجاعا او شريفا ما اي وجه شبه يجيء في الهيئات والصفات التي تتبع عليها الحركة اي يتركب من تلك الهيئات كقول النحويين ولا يتأتى الكلام الا في اسمين او في فعل واسم لكن لا بد من اعتبار تغليب بان يراد بالهيئات ما يشمل الهيئات المجردة والهيئة وما يقارنها من اوصاف الجسم ليصح جعل ما يجيء فيها على قسمين اذ احد وجهيه ما جاء في الهيئة وما يقارنها من وصف الجسم والا فلا يصح قوله ويكون على وجهين احدهما ان يقترن اي يتوصل من قرنت الشيء بالشيء من حد نصر وصلته به والمراد ان يقترن في اعتبار العقل وتركيبه بالحركة غيرها من اوصاف الجسم كالشكل واللون ومع ذلك في قوله يجيء في الهيئات تسامح والمراد انه يجيء في الحركات الواقعة على الهيئات يرشد الى ذلك قوله فيما بعد من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة المتصلة مع توجه الاشراق واصل هذا الكلام ما نقل عن الشيخ في اسرار البلاغة اعلم ان ما يزداد التشبيه به حسنا ان يجيء في الهيئات التي تتبع عليها الحركات والهيئة المقصودة في التشبيه على وجهين احدهما ان تقترن بغيرها من الاوصاف والثاني ان تجرد هيئة الحركة حتى لا يراد غيرها فجعل الشيخ الهيئات طرفي التشبيه لا وجه الشبه المركب وجعل الهيئة المقصودة بالتشبيه على وجهين لا ما يجيء في الهيئات التي تتبع عليها الحركة فيرى كلامه من شائبة اضطراب ولم تخبط الى تكلف كما اي وجه شبه في قوله اي ابن المعتز وابي النجم والشمس كالمرآة في كف الاشل اي الرجل الذي في يده شلل اي يبس والشلل اليبس في اليد وذهابها والمراد هنا المرتعش لان عديم اليد او يابسها لا تكون في كفه مرآة وقول بريد السير في شرحه للمفتاح من الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق الظاهر ان يضم اليه متوجه الا انه اخره عن قوله والحركة السريعة المتصلة لانه سبب عنها وعدل عن قول المفتاح وشبه متوجه الاشراق الى قوله مع متوجه الاشراق لانه معلق اذ اضافة الشبه الى الاشراق معنى والتركيب من قبيل حب رمانك لمن لا رمان له

الشيخ سكت عن ذكر الكيفية والمصنف جمع بينهما لان الجامع بينهما المفتاح والمصنف تبعه في ذلك ولا يضر الشارح بانه لعله لم يكن في نسخته ذكر المقدار لانه شرحه في شرحه على المفتاح وجعل الكيفية المخصوصة نفيا للملاصوق والقاطع ولشدة الافتراق كما ذكره الشارح نقلا عن الشيخ وتبعه المحقق التفريف في شرحه للمفتاح مشتمل على لغو اذ لا يطوى شدة الافتراق تحت التقارن عرفا قال الشارح انما جعل الشعر من مفرد الطرفين لان قوله حين نور قيل للمشبه به لا جزؤه والمقيد لا ينافي الافراد اقول لتحقيق المركب دخول حين نورا في المشبه به ايضا لما يوجب التركيب اذ لا معنى للتركيب الا انتزاع الهيئة من عدة امور فالتحقيق يغني عن هذا التدقيق ومن الله العون والتوفيق واحكام القول والتوثيق والمركب الحسي فيما اي في تشبيه طرفاه مركبان كما اي مركب حسي في قوله اشار كأن مثارا اسم مفعول من اثار الغبار اي هيجه النقع والاضافة بيانية ولو جعل كأن للتشبيه لم يكن المحذوف من اركان التشبيه الا الوجه وان جعل للظن كان اداة التشبيه ايضا محذوفة ويكون كقولك اظن زيدا اسد فيكون ابلغ وهذا اصل معرفته لك في كل تشبيه مشتمل على كلمة كأن جليا حري بان تخزل حليا فوق رؤسنا واسيافنا منصوب معطوف على المثار بواو المقارنة كما في كل رجل وضيعته وهذا معنى قول الشيخ ان اسيافنا في حكم الصلة للمصدر لئلا يقع في التشبيه تعرف يعني انه متصل بالمثار ومنضم معه ومن تتمته وليس مستقلا في الملاحظة وذلك الاتصال نشأ من المقارنة المستفادة من العاطف ولم يرد الشيخ انه مفعول معه وعامله المثار لان النقع ليس معمولا للمثار لانه لم يعتمد حتى يكون له معمول وحذف المعتمد عليه تكلف لا يعتمد عليه ولو جعلت المثار مصدرا لكان النقع مفعوله بلا كلفة وكان اسيافنا مفعولا معه وكان هذا انسب بكلام الشيخ وبكل كلامه الشيخ ادعى له ولا عليك ان ليس الاثارة مشبهة لان المثار ايضا ليس مشبها وفي تشبيه المركب لا بالمشبه اداة التشبيه فجعل الشارح المحقق هذا الاحتمال وهما منهم ليل تهاوى قال الشارح اي يتساقط بعضها في اثر بعض وهو مضارع مؤنث حذف احدى تائيه ومن جعله ماضيا لم يؤنث لانك في الاسناد الى الظاهر المجمع الغير السالم بالخيار فتدخل بكثير من اللطائف التي قصدها الشاعر على ما ستطلع عليه في اثناء شرحه هذا واختلف في بيان الاخلال فقال بعضهم ان سقوط بعض في اثر بعض يستفاد من صيغة الحال فان الحاصل في زمان الحال شأنه ان يحصل بالتدريج واختلاف الحركات وما يتبعها بسقوط بعض في اثر بعض ولا يخفى ان الحصول التدريجي مقتضى الانطباق على زمان حالا كان او غيره وان اختلاف الحركات يجامع سقوط الجميع معا وقال بعضهم يفيده صيغة المضارع من استحضار الصورة العجيبة المستفاد من جعل الماضي في معرض الحال وقيل يفوت الاستمرار التجددي المفاد بصيغة المضارع المناسب للمقام وفي هذين القولين انه فوت لطيفة لا تذكر في اثناء شرحه لا اخلال بكثير من لطائف تذكر فيه ونحن نقول ليل تهاوى كواكبه يفيد وصف الليل بالخلو عن الكواكب فيلزم تشبيه مثار النقع والسيوف بالليل الخالي عن الكواكب بخلاف ليل تهاوى كواكبه فانه يفيد وصفه بكونه ذا كواكب يسقط بالتدريج المنطبق على وجود الليل المحكم به دائما لا تفوتها دقائق فحاوي البيان وحقائق مطاوي التبيان كواكبه اي كواكب لم تكواكبها الا ان سقوط السيوف وارتفاعها انما يكون لطائفة طائفة منها لا لواحد فواحد وهذا مفهوم الجمع الاستغراقي بمعنى كل جمع جمع واسناد المضارع الاستمراري من الهيئة بيان لما في قوله كما الحاصلة من هوي تفتح الهاء وضم تقول الا ظهر ضم الهاء ان الهوي بالضم السقوط من علو الى اسفل والهوى بالفتح اما كالهوي بالضم واما مقابل له بتخصيصه بالاصعاد كتخصيص الضم بالانحدار على ما حققه القاموس اجرام اي اجسام وقد تعارف الجرم في الجسم العلوي كما تعارف الجسم في السفلي مشرقة مستطيلة متناسبة المقادير متفرقة في جو

ولهٰذا حبُّ الرمان اذا لامتموج للاشراق لانه اضطراب موج البحر الهما يشبه التموج فحذف المشبه واراد بالتموج
الاضطراب حتى يرى الشعاع كالشعة التي تراه من الشمس كالجبال مقبلة عليك اذا نظرت اليها او المذي تراه
ممتدا كالرماح بعيد الطلوع اوما اشبهه وبالفتح لمعان اخر ينا سب المقام وتفصيلها في القاموس كانه رتهم
كيعم بان تنبسط اي يريد الانبساط تقول هممت بالشيء اذا اردته حتى يفيض اي يسيل استعار الفيض للشعاع
كما استعار التموج للاشراق للاشراق في بين اجزاء الكلام وبرعايته لغاية الانتظام من جوانب الدايرة ثم يبدو واله اي
يبدو واصلا له رائي آخر غير الاول واسناد الدرامة الى الشعاع مع دليل لاثبات الدراجة له وملاءمة له ثم يرجع
من الانبساط الذي بداه الى الانقباض كانه مجمع من الجوانب الى الوسط وهذه الهيئة انما تتسط في الشمس بعد
تحديد النظر اليها ليتبين جرمها بخلاف المرآة فانها تؤدي في بادي النظر فلذا جعلت مشبهة بها للشمس والثاني
من الوجهين ان يجرد الحركة عن غيرها ولا يلاحظ معها غيرها من اوصاف الجسم فهناك ايضا لابد من
اختلاط حركات اي امتزاجها ومزج المعقول وتركيبه اياها الى جهات مختلفة تتعلق بالحركات اي لابد ان
يتحرك بعض الجسم الى اليمين وبعضه الى الشمال مثلا او يتحرك تارة الى اليمين وتارة الى الشمال مثلا فتدبر ولا
تقصر والمكان وجر الشبه مفردا ومعنى قوله ايضا انه كما لابد من حركات لابد من كونها الى جهات مختلفة وهذا
اظهر مما ضره الشارح به من انه كما لابد من ان يقرن الحركة بغيرها لابد في الوجه الاول من ان يقرن
من اختلاط حركات مختلفة بالجهات فان قلت لا شبهة في امكان انتزاع الهيئة المركبة من حركات مختلفة بالسرعة
والبطؤ الى جهة واحدة وعن حركات الاجسام الى جهة واحدة قلت لعله اراد انه لابد لهذا التسهم من بديع التركيب
الحسي من الاختلاط المذكور فلذا لو استغنى لم يبق مركبا كما اشار اليه بقوله فحركة الرحى والسهم لا تركيب فيها
او بقي ولم يكن بديعا كما ذكرت الا انه اكتفى بذكر ما هو ابعد لزوما لانتفاء الشرط فتامل وبتويل ما ذكرنا ما قال
الشيخ كل هيئة من هيآت الجسم في حركاته اذا لم تتحرك الى جهة واحدة فمن شانها ان يعرض ويتبدل وكلما كان التفاوت
في الجهات التي تتحرك اليها ابعاض الجسم اشد كان التركيب في هيئة المتحرك اكثر بخلاف حركة المصعف
في قوله اي قول المعتز وكان البرق مصعف قارئ اسم فاعل من قرأ حذف همزته بعد قلبها يا لانكسار ما قبلها
كما قلب في بادي الراي لذلك كما ذكر في التصغير فانظبا قامرة وانفتاحا اي ينطبق انطباقا مرة بعد اخرى وينفتح انفتاحا
مرة الى ان الانطباق والانفتاح في البرق سريعان دون مصعف القاري الا ان يديم القاري عن القراءة فيجعله
منطبقا عقيب الانفتاح فالمصعف يحرك الى العلو في الانطباق والى السفل في الانفتاح ومن لطيف ذلك قول الشاعر
في صفة الرياض ثم احقت برود كالقيان تلحفت ، خضر الحرير على قوام معتدل ، ، ، ،
، ، ، انكانها والريح جاء نميلها ، تبغي المعانق ثم يمنعها الخجل ، ، ، ،
المروا سم جنس يطلق على القليل والكثير والقيان كتاب جمع قينة كرجم وهي الجارية مغنية كانت او غيرها
والتلحف اخذ الشيء لحافا والقوام القامة وحسن الطول والخجل كالفرس المتحير والدهش من الاستحياء ومقتضاه ان
يكون معتدل على وزن اسم المفعول مصدرا ميميا فيكون مبالغة في وصف القامة بالاعتدال وقد يقع التركيب
اي التركيب في الطرف كان او في الوجه والمشبه ان تجعل اللام للعهد اشارة الى التركيب البديع يؤيده انه قال في
الايضاح ومن لطيف ذلك قول ابي الطيب واشار بكلمة قد الى قلته نظرا الى التركيب في الحركات في هيئة المكوزكا
اي كتركيب في قوله اي قول ابي الطيب وهذا هو الوجه وقول الشارح كما اي كوجه الشبه الذي في قول الشاعد
سوف التركيب وبيان المصنف لعلمه مما فانه ذكر في بيانه تركيب المشبه لا وجه المشبه اذ المراد والهيئة الحاصلة
من موقع كل عضو من الكلب في اقعائه هي المشبه والهيئة الحاصلة من جلوس البدوي المصطلي وموقع كل عضو منه في

جلوسه

جلوس المشبه به وينبغي ان يجعل التركيب في هيئة السكون ايضا على وجهين احدهما ان يجرد عن غيره من
صفات الجسم كما في قوله في صفة كلب اي نعته ينبحي من الاقعاء وهو المشترك بين جلوس الكلب على استه وجلوس
الحيوان مع التساند الى ما وراءه جلوس البدوي المصطلي اسم فاعل من الاصطلاء وهو الاستدفاء بالنار
وفي تشبيهه بالبدوي المصطلي مبالغة في استدامته على الاقعاء كاستدامة البدوي المصطلي على هذا النوع من الجلوس
وفي وصفه بالاستدامة على الاقعاء ترتيبه لوصفه بجدول القوايم لانه تزول وتنضر بالاقعاء تمتدع بارنب مجدول اي
اي ثوابر محكومة الخلق يقال فلان مجدول الخلق اي محكم الخلق واصله المجدول المفتول وقوله لم تجدل اي لم
تفتل من طاقات بل خلقت محكمة مع عدم الفتل ويحتمل ان يراد بنفي الجدل نفي جهما كما يكون للكلب في غير صورة الاقعاء
من الهيئة الحاصلة اي من تركيب الهيئة الحاصلة من موقع اي من وقوع كل عضو منه وسكونه في اتعا
ومن تركيب الهيئة الحاصلة من وقوع كل عضو من البدوي المصطلي في جلوسه ومن تركيب الصدر المشترك
بين الهيئتين وثانيهما ان يقرن بالسكون غيره من اوصاف الجسم والسكنا والتلون وغيره كما في قول الشاعر في صفة فرس
، ع ، كانه عاشق قد مد صيحته ، يوم الوداع الى تودیع مرتحل ،
، ، او قائم من نعاس فيه لوثته ، مواصل لتمطيه من الكسل ،
فان المشبه والمشبه به فيه الهيئة الحاصلة من هيئة السكون في مد صيحته واصفرار الوجه الذي يكون للعاشق
والعاشق او القايم من النعاس والاسترخا الذي في القايم من النعاس ومواصلة التمطي وتراد اللطف في التشبيه
بالقايم من النعاس التمطي المواصل للتمطي لاجل الكسل فان في ملاحظة مواصلة التمطي وبيان سببه تفصيلا
في التشبيه ليس في التشبيه بالتمطي لانه امر جلي ولطف التركيب على حسب التفصيل والمركب العقلي من وجه
الشبه كمرهان مصدر جرمته كعلمه وضربه صنعه الشيء فهو مضاف الى المفعول اضافة المصدر الى مفعوله الثاني
وقوله بابلغ نافع صلة الانتفاع مع قول التعب في استصحابه متعلق بالحرمان ومرتبط به كل في قوله تعالى
مثل الذين حملوا التورية ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا جمع سفر بكسر السين اي الكتاب قال في الايضاح
فانه منتزع من امور مجموعة قرن بعضها ببعض وذلك ان رؤية من الحمار فعل مخصوص وهو الحمل وان يكون
المحمول شيئا مخصوصا وهو الاسفار التي هي اوعية العلوم وان الحمار جاهل بما فيها وكذا في جانب المشبه هذا
كلامه ولا يخفى ان الجهل في جانب المشبه تخييلي ولو جعل المرعى ان الحمار غير منتفع بها لكان مشتركا
بينه وبين اهل التورية بلا تكلف وتصرف واعلم انه قد ينتزع من متعدد اي يجعل المتعدد منتزعا منه
كان المنتزع طرفا او وجه شبه فلا ضير في ينتزع وجعل الشارح فيه ضمير وجه الشبه ويؤيده الضمير في
قوله نفع الخطا الوجوب انتزاعه من اكثر ونحن نجعل الضمير للمنتزع المفهوم من الفعل فان قلت هل حاصل
هذا التحقيق الا انه قد يقع الخطا الالتباس الشيء بغيره ووضع غيره مقامه فما الفائدة للتعرض له وما وجه
تخصيصه بالانتزاع فانه تجري في جميع التشبيهات قلت المقصود الفرق بين وجه التشبيه المركب والمتعدد بانه
في الاول لا يمكن اسقاط شيء من متعدد ذكر بخلاف الثاني فانه يدخل التشبيه الاكتفا بالبعض منه ولا يذهب
عليك ان من جهات الفرق انه لا يمكن الزيادة على المتعدد والاول بخلاف الثاني وانه يقع الخطا ايضا بان ينتزع
من متعدد ويجب الانتزاع من اقل منه وهذا انسب مما يستفاد من الايضاح ان المقصود الفرق بين التشبيه
المركب والتشبيها الجمعية بان يمكن الاسقاط في الثاني دون الاول فانه لو حذف شيء من التشبيهات الجمعية لم
يتطرق خلل الى التشبيهات البافية وان اختل الغرض من الكلام كما في زيد يصفو ويكدر فانه لو حذف يكدر كان
تشبيه زيد بالماء الصافي وان اختل الغرض من الكلام وهو وصف زيد بالتغير بخلاف التشبيه المركب فانه

المدعى

حذف شيء مما يوخذ من المركب لم يبق للتشبيه بحاله واعلم ان التشبيه بزيد يصفو او يكدر زيد ماء يصفو ويكدر فيكون من قبيل زيد اسد بل كانه اسقط الناسخ ماء فلا يرد ان زيدا يصفو استعارة بالكناية ترشيحا كما ذكره الشارح او استعارة تبعية كما ذكره السيد السند كما اذا انتزع من الشطر الاول من قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة حكى ابرقت السماء صارت ذا برق وفي القاموس والصحاح ابرقت المراة فحسنت وتزينت والنساء شالت بذنبها وتلحفت وليست بلادخ ويصح كل من الثلاثة في البيت لكن لا بد لصب قوما من تضمين معنى الاطماع ولا يخفى حسن المعنى الاخير بحيث يمنع عن الالتفات بغيره فان الغمامة هنا كالناقة المتلحفة في انها تزجى ما ليس لها وتدعي كذبا واما ما ذكره الشارح ان في الاساس ابرقت لي فلانة اذا تحسنت لك وتعرضت فالمعنى ههنا ابرقت الغمامة للقوم اي تعرضت لهم فحذف الجار واوصل الفعل فعليه ان الحذف والايصال مما يجب بناء الكلام عليه سالم يثبتا السماع وان ابرقت لي يقتضي الابراق معنى التعرض كما يفيده قوله وتعرضت واكتفاء الصحاح والقاموس في تفسير ابرقت بتزينت ولا يصح الحذف والايصال في ما يحتاج الى التضمين ان الجار قرينة التضمين والحذف اخلال بالقرينة فتامل فلما رأوها اقشعت اي تفرقت وتجلت اي انكشفت ولا بد هنا من تجريد لما عن معنى السببية وجعلها لمجرد الظرفية فانتزاع وجه الشبه من مجرد قوله كما ابرقت قوما عطاشا غمامة او جعل المشبه به منتزعا من مجرد خطا لوجوب انتزاعه من الجميع اي جميع البيت فان المراد تشبيه الحالة المذكورة في الابيات السابقة باتصال ابتداء مطمع للغمامة بانتهاء مويس قلبا دخل على المشبه به كما هو المتبادر او المراد ان المراد التشبيه للحالة المذكورة بظهور الغمامة لقوم عطاش ثم تفرقها وانكشافها في اتصال ابتدا مطمع بانتهاء مويس على ان الباء بمعنى في وهو عزيز في كلام العرب وبما ذكر ظهر ضعف ما قاله الشارح ان معنى قوله باتصال بواسطة اتصال المشترك فيه اتصال ابتدا مطمع بانتهاء مويس بان البيت مثل في ان نظهر المضطر الى التي الشديد الحاجة اليه امارة وجودة ثم بفوته ويقوى حسرته وزيادة ترح فالباء في قوله باتصال ليست هي التي تدخل في المشبه به لان هذا المعنى مشترك بين الطرفين والمشبه به ظهور الغمامة ثم انكشافها بل هي مثل الباء في قولهم التشبيه بالوجه العقلي اعم فليتامل وينبغي ان لا يخفى ايضا ان المراد ليس مجرد الانتزاع لان اتصال ابتدا مطمع بانتهاء مويس بل انتزاع اتصال ابتدا مطمع بانتهاء مويس بالتدريج بان يظهر امارة الياس ثم يصير الياس بتا للثبوت فانه ذكر انكشف فالقوم ايضا لم تحفظه عن الخطا بالكلية فياساعتصم النفس امارة بالسوء الا من عصم والمتعدد للحسي عطف على الواحد الحسي كالالوان والرائحة في تشبيه فاكهة هي الثمر كلها على الاصح ومنهم من اخرج منها القمر والعنب والرمان ستة لا بقوله فيها فاكهة ونخل ورمان دليله لا يثبت تمارد عواه مع انه جعل علما التفسير عطف النخل والرمان من قبيل عطف جبريل على الملائكة باخرى اي بفاكهة والعقلي عطف على الحسي كحدة النظر وكمال الحذر كالاحتراز واخفا السناد كالجا نز والذكر على الانثى قيل لم ير احد ذلك منه وفي المثل هو اخفى سفادا من الغراب وقيل لا سفاد لذكر بل انثاه بالمطاعمة وهو ادخال منقاره في منقارها وحكي في كمال حذره انه كان يوصي الى ولده ان يطير اذا رأى انسان الانسان توجر الى الارض مخافة ان ياخذ الحجر لضربه فقال ولده انا اطير اذا رايته لعله كان الحجر في يده في تشبيه طايرا وغيره بالغراب والمختلف عطف على الحسي والعقلي اي متعدد بعضه حسي وبعضه عقلي حسن الطلعة اي الوجه ونباهة الشان اي شرفه مصدر نبه مثلثه رواه ابن طريف في تشبيه انسان بالشمس واعلم انه قد ينتزع الشبه كالفرس والعلم كما مر المثل صرح به في القاموس كما الصحاح لكن الشارح فرق بان الشبه كالفرس بمعنى الشابه وفي كلام الصحاح اشارة اليه واراد به وجه الشبه من نفس

التضاد

التضاد اي التنافي سواء كان تضادا او تناقضا او شبه تضاد لاشتراك الضدين فيه ثم ينزل التضاد منزلة التناسب بواسطة تمليح اي اتيان بما فيه ملاحة وظرافة او تهكم اي استهزاء وسخرية وقد يجتمعان قال الامام المرزوقي في قول الحماسي انا ابن عن ابي انس وعبد عد فسل بفيطة الضحاك جسمي ان قايل هذه الابيات قد قصد بها الهزؤ والتمليح هذا والضحاك ابو انس وسل اي ابتلي بالسل فيقال للجبان ما اشبهه بالاسد وللبخيل هو حاتم فكل من المثالين يحتمل كلا منهما ولهما معا فكلام الشارح مخدوش ان كان الغرض مجرد الملاحة من غير قصد الى استهزاء فتمليح والا فتهكم محل نظر والقسمة الصحيحة ثلاثية اورد الشارح على هذه العبارة انه يستفاد منه ان وجه الشبه نفس التضاد حتى يجوز البعض مذهبا وفاده ظاهرا ذ لو قلنا للبخيل هو حاتم في التضاد لم يكن فيه تهكم ولا تمليح ولا حاجة الى قوله ثم ينزل منزلة التضاد بل لا معنى له اصلا هذا وايضا لا يفهم من قولنا هو حاتم الا انه حاتم في الجود حتى لا يتاتى لنا ان نقول المراد به هو حاتم في التضاد وايضا وجه الشبه حينئذ نفس التضاد لا ما ينتزع منه واجاب بان المراد انه ينزل احد الضدين منزلة الآخر للاشتراك في التضاد وتجعل وجه الشبه ويتجه عليه ان التنزيل حينئذ يقتضي ان يقول هو كالا فلا يصح التراخي المستفاد من كلمة ثم واجاب عنه السيد السند في حواشيه رحمه على المفتاح بان القصد الى التراخي في الرتبة اذ المعدة في التشبيه المتنزيل المذكور وما سبق كالتوطئة له ولا يخفى انه تكلف والحق ان يقال ان المراد وقد يقصد الى انتزاع وجه الشبه من نفس التضاد ثم ينزل منزلة التناسب فينتزع فان قلت بعد لم يقع ثم موقعه والحق الفا قلت كما يكون ثم للتراخي او ل المعطوف عن المعطوف عليه يكون لتراخي اخره والتنزيل منزلة التناسب اعم ايهم بالتهكم او التمليح كما اشار اليه بقوله بواسطة تمليح او تهكم فهو من تتمته فيتراخي المتنزيل باخره عن قصد الانتزاع هكذا ينبغي ان يبحث عن قايق الكلام ويوضح سرائر المقام ولا يبعد ان يقال انتزاع وجه الشبه تحصيله بتكلف واعمال نظر فالمراد انه يجعل له نفس التضاد وجه شبه واعتبارا التضاد وجه شبه تكلف لا يرتكب الا لداع فلذا اعتبر عنه بالانتزاع ثم ينزل ذلك التضاد المعتبر في مقام التشبيه منزلة التناسب بواسطة تمليح او تهكم فينزل احد الضدين منزلة الآخر ويصير وجها للشبه بالآخر فلهذا يحصل التمليح او التهكم ولا يصح التصريح بالتضاد في بيان وجه الشبه ويصح العطف بثم لان جعل التضاد وجه الشبه سابق على التنزيل وبعد التنزيل ينقلب وجه الشبه الى الضد التنزيلي منتقدا ولا في هو حاتم الى انه كالحاتم في التضاد فاذا جعل التضاد وسيلة الجمع بينهما نزل منزلة التنا فيصير بخلا كرما فيصير وجه الشبه المكرم المتنزيلي فلا يصح في مقام التصريح بوجه الشبه الا ان يقال هو حاتم في الكرم ولعل المقصود في مثال هو حاتم للبخيل انه في جانب الضد نهاية كما ان الحاتم نهاية في الجانب الآخر والتمليح في انه افاد كمال البخله في صورة كمال الكرم والتهكم في انه بالغ في كمال بخله مع ارادة انه بالغ في كرمه والشارح العلامة جعل التمليح هنا بمعنى الاشارة الى قصر او مثل او شعر نادر وجعل هو حاتم للتمليح لا التهكم ورده الشارح عليه بانه اشتباه التمليح بالتلميح وبانه لا اشارة فيه الى قصة الحاتم ورد حسن لكن الظاهر ان اعتبار التمليح في هو حاتم باعتبار الاشارة الى المثل عند الشارح العلامة لان قولنا هو حاتم بمنزلة المثل في مثال الكرم واداته اي اداة التشبيه اي الدة والاداة لغة الالة سمي بها ما يتوسل به الى التشبيه اسما كان او فعلا او حرفا وقد يعد كل البعد من قال اطلاق اداة التشبيه من خلط العربية بالفلسفة ومن فرع تسميتهم الحرف اداة على عكس تسمية المنطقيين اداة السلب حرفا كان او اسما والثاني يكون في الضرورة والسعة عند الاخفش والجزولي ولخيصه سيبويه بالفرق

ويلزم الكاف اذا دخلت على أن المفتوحة كلمة ما فيقال كما ان زيدا قايم وكما يقال كان زيدا قايم لئلا يلتبس بكلمة كان **وكأن** جمهم مع الكاف متابعة لمذهب غير الخليل من أن كأن كلمة موضوعة للتشبيه كأن في مذهبه أن كأن زيدا اسد في الاصل ان زيدا كالاسد غير صورة للجملة والمعنى على ما كان والكاف مزيدة للخبر معنى وان المفتوحة صورة رعاية لدخول الكاف عليها صورة مكسورة معنى تخلفت عنها مزيدة وفي عدها مطلقا من اداة التشبيه موافقة لما اشتهر في عبارة جمهور النحاة من انها للتشبيه وعدم الجدوى بما قال الزجاج انه للتشبيه اذا كان الخبر جامدا نحو كأن زيدا اسد وللشك اذا كان مشتقا نحو كأنك قايم لتفرده في هذا التفصيل وان قوى ما ذكره من التعليل وهو أن المشتق يعين المسمى والجامد تتصوره بما يختلج في الوهم اي كما لا يشبه الشئ نفسه لا يحمل عليه نفسه لانه مما لا يلتفت اليه نظر العقل لان وجه حمل الخبر على الاسم ممنوع واما ما يقال في دفع ما ذكره أن كأن زيدا قايم في تقدير كان زيدا شخص قايم لكن لما حذف الموصوف وجعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر صار الضمير يعود الى الاسم لا الى الموصوف المقدر نحو كانك قلت وكاني قلت مما يعجب وان رضي به الشارح وذلك لان الشخص القايم ان كان عين زيد فلا يصح التشبيه وان كان غيره فلا يصح جعل ضميره لزيد فقوله جعل الاسم بسبب التشبيه كانه الخبر يرده انه مع ذكر اداة التشبيه لا يجعل المشبه به كانه المشبه وكان موصوف الجملة لا يحذف الا بشرط فقد هناك لكن الشارح قال والحق انه قد يستعمل للظن سواء كان الخبر جامدا او مشتقا نحو كان زيدا اخوك وكانه فعل كذا وقد كثر في كلام المولدين **ومثل وما في معناه** نحو يشبه وشبه ونحو ودرج ما يشتق من المماثلة والمشاكلة والمضاهاة وما يؤدي معناها فيه يحتاج الى تحمل جعل ما في معناه اعم مما في معناه باعتبار المعنى المطابقي او التضمني والا فلا يشمل لشبه ونحوه ولم يتعرض لقوله ومثل وما في معناه عن ذكر الكاف وكان لان الحرف لا يكون في معنى الاسم والفعل لاستقلال معناهما وبه يغلب لك ان تخصص الكاف سابقا بالحرف وتدخل الكاف الاسمي في سلك ومثل وما في معناه ولا يبعد ان تجعل مزاد وات التشبيه صيغة المتفعل نحو تحلم وتصوح وتشيخ فانه في معنى صار حليما وصار صبيا وصار شيخا ولا يخفى انه لم يصر شيخا بل صار كالشيخ في صدور افعاله عنه وظهور صفاته منه **والاصل في نحو الكاف** اي الاصل في الكاف ونحوها ومثل هذه العبارة تقارب في مثل هذا المعنى والمراد بنحو الكاف ما يدخل على احد اركان التشبيه وهو ما يكون الداخل عليه مجرورا لا غير واحتر زبه عن نحو كان وتشبه وتشابه بل عن مماثل فان قولنا زيد مماثل عمرو ليس المماثل المشبه به بل المشبه وهو الضمير المستتر فيه ولذا قيدنا المجرور بقولنا لا غير اذ عمرو في المثال المذكور مجرور بالحرف نصبه وقال الشارح اراد بنحو الكاف ما يدخل على المفرد بخلاف كان وتماثل وتشابه وضيران تماثل وتشابه لا يدخل على الجملة بل على المفرد كالكاف ومثل الا ان تيكلف بانه اراد بالمفرد الواحد وتماثل وتشابه ونحوهما يدخل على المتعدد **ان يليه المشبه به** قد ذكر واحكم الكاف ونحوها واهملوا احكم كان ونحوها اذ لا يفهم من بيانهم الا ان ليس الاصل فيها ان يليها المشبه به ولا يعلم ان ولي غيره واجب او اصل او ولي المشبه به وغيره سيان فتقول يجب ان يلي كان المشبه به الخبر وتقديم الخبر على اسم الحرف في المشبهة لا يجوز في غير الظرف والمجرور هنا لا يكون ظرفا فتامل وفي الافعال واشباهها الاصل ان يليها المشبه لانه الفاعل ولا يجوز المعدول عن الاصل بتقديم المشبه به على المشبه لانه تقديم المفعول على الفاعل ثم نقول الغرض من هذا التحقيق ان ما لم نشبه به قد يقع في الصورة موقعه وذلك لا يخص الكاف ونحوها وحق البيان في هذا المقام ان يقال الاصل في الكاف ونحوها ان يليه المشبه به وفي كان ان يكون خبره

الخبر اذا كان مشتقا عين الاسم والشئ لا يشبه نفسه ووجهه ان ضمير

المشبه وفي الافعال وشبهها ان يكون منصوبا لانها المشبه بها وقد يخالف ذلك نحو **واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه** الاية وكان مثل الحيوة الدنيا ماء انزلناه الى آخر الكلام ونشبيه الحيوة الدنيا ما الى آخره بل نقول قد يقع غير المشبه ايضا في موقعه كما في قوله **وكان النجوم بين دجاها** فان النجوم ليست مشبها بها بل الهيئة وقس عليه قال الشارح المحقق المراد اعم من ان يليه المشبه به لفظا نحو زيد كالاسد او كزيد الاسد ومن ان يليه تقديرا كقوله تعالى او كصيب من السماء فيه ظلمات ورعد وبرق الاية فان التقدير او كمثل ذوي صيب فحذف ذوي بقرينة الضمير الطالب له وحذف مثل بقرينة جعله مشبها به لتلهم بشهود بان مثل الاية مما يلي الكاف المشبه به دون غيره كون المقدر كالملفوظ فيما بينهم وكلام الكشاف والانتصاف وما صرح به المصنف في الايضاح حيث قال واما قوله يا ايها الذين امنوا كونوا انصار الله كما قال عيسى ابن مريم للحواريين من انصاري الى الله فليس منه يعني من قبيل ما يلي المشبه به الكاف لان المعنى كونوا انصار الله كما كان الحواريون انصار عيسى حين قال لهم من انصاري الى الله هذا ويتبادر من عبارة الايضاح انه حذف من بين كلمة ما وقال كان للحواريون انصار عيسى حين ولا يرشد الى صحته قاعدة حذف فهو بيان الحاصل المعنى ولهذا قال لان المعنى ولم يقل لان التقدير كونوا انصار الله لكون وقت قول عيسى للحواريين ظرفا مضاف ومضاف اليه كما صرح به المفتاح واضافة الكون الى الوقت اضافة المظروف الى الظرف على نحو ضرب اليوم وهذا مما اخفى على افهام فاشتبه عليهم انه كيف يضاف الكون الى الوقت ولا يبعد ان يجعل ما في كما موصولة اي كالكون الذي قال عيسى لاجله من انصاري الى الله والا وجب ان المشبه الى نفس القول فيجعل قول عيسى بمنزلة كون الحواريين انصارا له في سرعة اجابتهم له وظاهر قوله بعد الى فمن انصار الله يقتضي ان يكون المعنى كما كان الحواريون انصار الله لا كما كان الحواريون انصار عيسى الا ان يقال تقديره فمن انصار نبي الله لا ستر عما ظاهر من انصاري الى الله ذلك **وقد يليه غيره** اي قد يلي الكاف ونحوها غير المشبه به مما يكون لا حقا في المشبه به وذلك اذا كان المشبه به هيئة منتزعة وذكر بعد الكاف بعض ما ينتزع منه الهيئة **واضرب لهم مثل الحيوة الدنيا كماء انزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض فاصبح هشيما تذروه الرياح** ولا يخفى انه يمكن الاصل في جميع ما هو من هذا القبيل بتقدير المثل والحال والشان لكنهم راوهم مستغنين عن الحذف لوجدانهما برعاية هذا الاصل فاهملوه وراعوا اصلا آخر اهم هو عدم الحذف وقد يراعونه في مقام الاستغناء عن الحذف اذا كان لا بد في المقام من حذف شئ لانه بعد الوقوع في الحذف لضرورة يهون ارتكابه فيرتكب لداع ومنه قوله تعالى وكصيب الاية ان حذف ذوي ضروري للضمائر وحذف المثل انه انسب بجعل المشبه المثل واشد ملاءمة له ولهذا التقدير لا يتدرون على التقدير بنية الا تقدير ضروري **وقد يذكر فعل ينبئ عنه** الظاهر ينبئ به او ينبئ اياه في القاموس انبأه اياه وبه وكلمة عن متعلقة بالكشف المضمن للانباء والاولى وقد يذكر ما ينبئ عن التشبيه ليتناول نحو انا عالم ان زيدا اسد وزيدا اسد حقا او بلا شبهة وكان زيدا اسد اذا كان كأن للظن وعم الا يشتبه ان ليس مقصود المصنف ان يذكر فعل يدل على نفس التشبيه فانه مستفيض كثير مثل يشبه وتشابه وتضاهى وتماثل بل المراد فعل ينبئ عن حال من احوال التشبيه على انه لا يتبادر من قولنا انباء فلان عن فلان اظهر مما من احواله كما انه افاد تصويره سماع قوله ان قرب وقوله ان بعد فما ذكره الشارح ان في كون الفعل مبنيا عن التشبيه نظر اللقطع بانه لا دلالة للعلم والحساب على التشبيه بل الدال عليه عدم صحة الحمل وتعين قصد التشبيه لاصلاح الكلام فلو قال انه

وههنا بحث شريف يتعلق بعبارة المفتاح تركته لانه في شرح المتن من فضول الكلام ويستلزم الاسآم المرجب للملال العلام لكن لما تبرك الخف بتبليغ ما افنص على من الملال العلام حتى جئت لك بهذا الحواشي في هذا المقام قال الصباغ المفتاح اوقع الشبه بين كون الحواريين انصارا لله وبين قولهم كونوا انصار الله للحواريين من انصاري الى الله وانما المراد كونوا انصارا لله مثل كون الحواريين انصارا لله في الاجابة وظاهره ان جعل المشبه به قول عيسى على حذف المضاف اعترض عليه بان كون الحواريين انصارا لله ما المشبه به قول عيسى على الحذف بل المراد تشبيه كون الحواريين انصارا لله بكونهم انصارا لله وانت خبير بان المراد تشبيه كون الحواريين من انصاري الى الله بكونهم انصارا لله فاعترض عليه بان كون المؤمنين انصارا لله واجب فكيف يشبه به ما ليس بواجب فاجيب بان المراد تشبيه كون الحواريين انصارا لله في الاجابة بكونهم انصارا لله على الوجه الذي ذكره عيسى في شان الزبير رضي الله عنه حواري من حواريي ورد في الحديث الصحيح الزبير حواري من امتي وزاده بان الحواريين هو قتن قلم اتابيح فغيرا الى المؤمنين وقال الملا لا يزيد المفتاح ان الشبه اوقع بين كون الشبه به لنصرة المؤمنين وبين كون المشبه به لنصرة الحواريين وفصل بعضهم كما هو سيرحم الله الصبارة لكن المراد هو الاول ويرد بان ظهور عدم صحة المتن كون الشبه به لنصرة المؤمنين اظهر من ان يخفى على من له ادنى ملابسة بكلام المفتاح مع انه لو فهم المشبه به كون الشبه به لنصرة الحواريين انصارا لله فلا يفهم كون المؤمنين انصارا لله بالاولى فضلا عن ان يفهم التفاوت بين كون المشبه به لنصرة المؤمنين وبين كون المشبه قول الله تعالى اي قولي عيسى للحواريين كما اجيب الا ان المراد الاول كما هو مقتضى البلاغة فالصواب الاعتذار عن الشارح بما ذكرته اولا فتدبر

ينبئ عن حال التشبيه من القرب والبعد لكان انسب ضعيف **كما في علمت زيدا اسدا ان قرب التشبيه** اي نسب الى القرب لما في العلم من الدلالة على تحقق المعقود وتحققه فيفيد مبالغة في التشبيه وان السد حيث بين بينهما الاتحاد وقال الشارح دلالة على قوة المشابهة لما في العلم من الدلالة على تحقق التشبيه وتيقنه وفيه نظر وهو انما يصح وجها لتقرب التشبيه في علمت ان زيدا كالاسد **وكما في حسبت زيدا اسدا ان بعد التشبيه** لما في الحسبان من الدلالة على الظن والتخمين فيه اشعار بان في شبهه شبهة الاتحاد فيفيد قوة المشابهة دون قوة افاده ذكر العلم وينبغي ان يعلم ان قولنا اشك ان زيدا اسد ايضا ابلغ من قولنا زيد كالاسد فان ايقاع المشابهة في الشك في الاتحاد يفيد قوة المشابهة بلا شبهة ومن نفايس سوانح هذا المقام انه قد يدخل ما ينبئ عن حال المشبه به نحو قد علمت ان غرة الصباح وجه الخليفة في كون وجه الخليفة اتم من الغرة **والغرض منه** اي من التشبيه **في الاغلب يعود الى المشبه** لان التشبيه بمنزلة القياس في ابتنائه على آخر فكان الغرض عايدا الى المشبه الذي كالمقيس وقولنا في الاغلب لما سياتي من انه قد يعود الى المشبه به فان قلت فيما سياتي على انه قليل وقولنا في الاغلب يدل على انه غالب قلت القلة بالاضافة لا تنافي الغلبة **وهو اي الغرض بيان امكانه** او وجوبه او امتناعه او توقعه فالاقتصار على الامكان من ضيق العطن في البيان فبيان الامكان **كما في قوله ع فان تفق** اي تعل الشرف **الانام** كاصحاب الخلق والجن والانس اوجميع ما على وجه الارض **وانت منهم فان المسك بعض دم الغزال** فانه اراد ان الممدوح به فرد في الخلق بحيث لم يبق بينه وبينهم مشابهة والحال انه منهم والغاية على هذا الوجه كالممتنع ان يكون من المنوع فالحجة لاثبات كونه منهم بان حاله كحال المسك فان المسك بعض دم الغزال وفرد فات الدم بحيث لم يبق لم مشابهة بها وجعل الدليل لدفع انكار كونه منهم ابلغ من جعله لدفع انكار تفوقه لان المناسب بمقام المدح هذا فافهم فيه وبدع ما اشتهر انه لدفع انكار تفوقه وهو منهم فالتشبيه معتبر في نظم البيت ومن المطويات فيه ومن مقدمات الحجة المشار اليها بقوله فان المسك بعض دم الغزال فلا يرد ان جعل البيت من قبيل التشبيه لبيان الامكان فرية بلا مرية اذ لا تشبيه فيه نعم الانسب بمقام المدح ان يجعل التشبيه لبيان الوقوع اذ الامكان كثيرا ما يعرى عن الوقوع **او حاله** عطف على امكانه **كما في تشبيه ثوب باخر في السواد** ويتجه انه هل البليغ فيما التشبيه على الاخبار عنه بالسواد فان هذا اسود او فيما يخصص من هذا كهذا في السواد ويمكن ان يقال في التشبيه يستفاد خصوصية السواد ولا يستفاد في الاخبار ولا يدخل بهذا في بيان المقدار ان بيان المقدار مسبوق بمعرفة الحال وبيان اللون في اول الامر مثلا وان كان على وجه يفيد من معرفة المقدار لا يعد من بيان المقدار وفي كلام السيد السند في شرحه للمفتاح اشعار بذلك حيث قال في شرحه قول المفتاح او لبيان مقدار حاله يعني ان حاله معلوم نيرا دو بيان مقدارها في الشدة والضعف والقلة والكثرة الى غير ذلك ومقابلة بيان الحال وما يتبعها ببيان الامكان ونظائره مع انها من الاحوال بنا على ان المبادر من الحال ما يعد الوجود **او مقدارها كما في تشبيه ثوب بالغراب في شدة** اي شدة **السواد او تقريرها** عطف على البيان اي تقرير حالها ولا يخفى ان التقرير لا يخص الحال فانه يصح ان يكون التقرير للامكان او تقرير مقدار الحال فالاولى ان يجعل ضمير تقريرها الى المذكورات وتفسير قوله او تقريرها بتقرير شيء منها **كما في تشبيه من لا يحصل من سعيه** اي قصده او عمله او كسبه **على طائل** اي فضل او غنى او سعة **بمن يرقم** من حد ينصر اي يكتب او يخطط **على الماء** وقد المفتاح الرقم بكونه في حضور المخاطب اذ التقرير فيه اقوى لاعانة المشاهدة في ذلك كما لا يخفى ولك ان تستفيده من صيغة الحال في عبارة المصنف قال الشارح السيد

رحمها الله

المثال

رحمها الله في تقرير التقرير انك تجد فيه من تقرير عدم الفائدة وتقويته شانه ما لا تجد في غيره لان الفعل الجاري امره منه في العقليات لتقدم المحسيات وفرط الالفة بها وغير ان المثال لا يخص تقرير حال غير المحسي بل يشمل تقرير بعض حسيات لا تقرر لعدم نفعها كتقرير عدم رفع الرقم على الماء **وهذه** الاغراض **الاربعة** وكذلك غرض الحاق الناقص بالكامل فقررات المصنف في ضبط الاغراض وفي بيان تقضاها ايضا وفي درجة في تقرير الحال لان الحاق الناقص بالكامل يستلزمه تكلف ومخالفته لما في المفتاح حيث جعله مقابلا له **تقتضي ان يكون وجه التشبيه في المشبه به اتم وهو به اشهر** في الصحاح الشهرة وضوح الامر وفي القاموس ظهور الامر في شنعة يعني فظاعته وبالجملة الشهرة تقتضي عموم علم الناس به وهذه الاغراض لا تطلب الا ان يكون المخاطب اعلم بحال المشبه به بل بيان الامكان والحال والمقدار لا يقتضي علم المخاطب بوجه الشبه في المشبه حتى يتضح صيغة التفضيل بل يجب في بيان الحال ان يكون المخاطب جاهلا بالمشبه وكذا في بيان الامكان والمقدار وايضا بيان هذا الشرط في هذا المقام مستغنى عنه لانه سيبينه في تقسيم التشبيه الى المقبول والمردود الا ان يقال الغرض منه هنا الاشارة الى وجه كون الغرض في الاغلب عايدا الى المشبه ووجه ابهام التشبيه المقلوب كون المشبه به اتم من المشبه قال الشارح وظاهر هذه العبارة ان كلا من الاربعة يقتضي ذلك ولا يقتضيه الا تقرير الحال لان الغرض الاتم الاشهر امثل فهو بزيادة التقرير والتقوية اجدر واما بيان المقدار فموجبان يكون وجه الشبه فيهما متفاوتا ويوجب ان يكون على نحو واحد فيهما ليتبين المقدار على ما هو عليه ولذلك قالوا لو كان وجه الشبه ادخل في السلامة عن الزيادة والنقصان كان التشبيه ادخل في القبول يعني هذا الكلام العام منهم مخصوص ببيان المقدار وكذا بيان الامكان يقتضي الاعرفية دون الاتمية كبيان الحال فانه يصح تشبيه النوء الاسود بما يساويه في بيان سواد بل المساواة احق لانها اسلم من الايهام في خلاف الواقع هذا كلامه مع توضيح ومزيد توضيح وفيه ابحاث لاجل عدم الاشارة اليها بل عدم التصريح الاول ان قولهم يقتضي جواز التفاوت في بيان المقدار كالاخفى لانه جعل الادخل في السلامة عن التفاوت ادخل في القبول ولم يجعل التفاوت عن القبول بمعزول ولك ان تركب تاويل قولهم ادخل في القبول بكونه اقرب الى القبول ولا يلزم منه اثبات القبول والثاني اذا قلت في مقام التهكم لتحقير العامة هو كظل الرمح يكون التشبيه لبيان مقدارها وله مع التفاوت بينهما وتمثلين دفعه بان المراد بعدم التفاوت عدم ادعاء او بحسب الواقع فانه في بيان المقدار ادعائي لا بد من عدم التفاوت ادعاء وفيه ان الحاق الناقص بالكامل ايضا ادعاء عدم التفاوت وبينهما فرق دقيق لا يتوجه اليه الا توفيق فاختبر فطانتك هل لك منها رفيق الثالث انه لو كان في بيان الامكان وجه الشبه في المشبه به اتم كان التشبيه في ادخال المشبه في حيز الممكن اقوى لانه اذا كان اقوى مما يستبعد تحققا كان هذا المستبعد اولى بالامكان الرابع ان في اقتضاء التقرير للامر بن نظرا اذ في تشبيه المعقول بالمحسوس تقرير حال المعقول لان الف النفس بالمحسوس اكثر وان لم يكن المحسوس اتم في وجه الشبه وقد بالغ فيه سابقا كل المبالغة وان لم نذكرها ذكره فيما لا بد منه الا ان يراد بالاتقنا او لويته وفي عبارته ارشاد اليه فان قلت لم خصص هذه الاربعة بذلك وعبارة السكاكي كالصريح بان التزيين والتشويه والاستطراف ايضا يشاركها في ذلك قلت لانها لا تقتضي الاتمية ولا الاعرفية قال الشارح كلما كان المشبه به اندر واخفى كان التشبيه بتأدية هذه الاغراض اوفى ووجه ما قال في الاستطراف ظاهر وفي التزيين والتشويه ان حسن ما لم يشتهر اكثر تأثيرا في من يشاهده واعجب وكذا قبح ما لم يشتهر فجعه لان الف النفس يسهل امر المالوف ويسكن شغفا بشوف ولما لم يظهر لها ذكرنا من الوجه انكر كثيرون ما ذكره في ما سوى الاستطراف كيف لا وقد شرط السكاكي الاعرفية

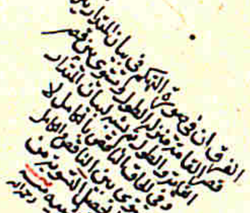

في التزيين والتشويه ولا يخفى انه لا يصير ما فعله السكاكي حجة عليه لانه حمله على المعرفية بالغرض والسيد السند حمله على المعرفية في وجه الشبه وبين وجهه بان وجه الشبه في تشبيه اسود بحلكة الظبي مثلا ليس مطلق السواد والا فلا تزيين بل هو السواد المخصوص اللطيف الذي يميل اليه الطبع ويقبله ولا شك ان حلكة الظبي بهذا اعرف وكذا الحال في التشويه وفيما ذكره بحث من وجهين احدهما ان الملازمة المشار اليها بقوله والا فلا تزيين ممنوعة لانه بمجرد التشبيه بالمزين يحصل زينة ويحصل للطبع ميلان اليه وثانيهما انه اذا اعتبر وجه الشبه السواد اللطيف فوجه الشبه في المشبه به اثر باعتبار اللطف وهذا كلام وقع في البين فلا رجع الى ما كنا فيه ونقل هذا مخالفة منه مع السكاكي واشارة الى ان ليس ما نحن بصدده عبارة معوّل بل كلامه مؤول ولولا مخافة الاسآم بعد تطويل الكلام فيما يجب في شانه الاهتمام لاتقنينا الشارح بنقل كلامه وبيان طريق تاويله مع بعده عن المقام وكونه من فضول الكلام **او تزيينه** عطف على بيان امكانه او تقريره اي تزيين المشبه عند السامع **كما في تشبيه وجه اسود بحلكة** هي شحمة العين التي تجمع السواد والبياض او هي السواد والبياض او الحدقة والمراد هنا المعنى الاول وصحة التشبيه مبنية على ما تقدم الشارح عن الاصفهاني في بحث الاطناب في شرح قوله كان عيون الوحش حول خبائنا ان عين الظبي والبقر الوحشيين انما يظهر فيها البياض والسواد بعد الموت واما حال الحياة فعيونهن سود كلها **الظبي** معلوم **وكتشبيه** صوت حسن بصوت داود **وكتشبيه** جلد ناعم بالحرير **وكتشبيه** النكهة برنح المسك **وكتشبيه** طعم البطيخ بالعسل فقولنا تزيينه عند السامع احسن من قول الشارح في غير المتن وض عليه قوله **او تشويهه** يقال شوهه الله قبّحه **كما في تشبيه وجه مجدور** يقال جُدِر وجُدِّر فهو مجدور ومجدّر اي خرج منه الجدري **بياضة** هي العذرة **جامدة** لا طراوة فيها **قد نقرتها** اي ضربتها يعني بالمنقار **الديكة** بكسر الدال وفتح الياء جمع ديك على وزن فيل وهو معلوم وقد يطلق على الذكر من جاجة **او استطرافه** اي عدّ المشبه طريفا حديثا **كما** اي كاستطراف **في تشبيه فحم** هو كثمر وتمر وكامير للجبر الطافي **فيه جمر** في القاموس الجمر النار المتقد فلا حاجة الى قوله **موقد بحر من المسك موجه الذهب لابرازه** متعلق بمفهوم ما فانه عبارة عن استطراف وبتشبيه وجعله الشارح متعلقا بمقدر اي انما استطرف المشبه في هذا التشبيه لابراز المشبه **في صورة الممتنع عادة** لا عقلا لامكان ذوبان المسك مع كثرته جدا حتى يعود بحرا **والاستطراف** المطلق كالاستطراف في المثال المذكور ولذا لم يات بالضمير لتبادر الذهن منه الى الاستطراف في المثال **وجه آخر** غير ابرازه في صورة الممتنع عادة **هو ان يكون المشبه به نادر الحضور في الذهن اما مطلقا كما مر** في تشبيه الفحم **واما عند حضور المشبه كما في** قوله اي قول ابي العتاهية في وصف البنفسج ع **ولازوردية** بكسر الزاء هو الظاهر الثابت في نسخ رواية المفتاح كذا ذكره السيد السند في شرحه **تزهوا** الكثيرة رمي على صيغة المجهول وزهها لغة قليلة والمعنى يتكبر ويفتخر **بزرقتها** لو كانت الزرقة راجحة على الحمرة عند القايل وفي التعبير عن البنفسج بلازوردية نوع اشعار اليه كان الباء في قوله بزرقتها للسببية ولو كانت مرجوحة فالباء بمعنى مع وكان البيت تعجبا عن تكبرها **بين الرياض** لا يبعد ان يتصد بر معنى علانية يعني تزهوا علانية لا على وجه الخفاء **على الخ** جمع احمر **الدواقيت** جمع ياقوت معرب من الجواهر وقد يكون احمر وغير احمر واجوده الزمانى ولم نافع كثيرة يمنع الوسواس والخفقان وضعف القلب سرا والجمود العين تعليقا ففي التكبير عليه مزيد تعجب والمراد بحمر المواقيت شقايق النعمان وفي جعلها عين الشقايق وجعل اللازورد سنوبا

اليه

اليه للبنفسج اشارة الى تفاوت الشهين لان الشقايق واوراقها شبيهة بالياقوت لونا وشكلا بخلاف البنفسج فانه لا يشبه اللازورد الا لونا وبهذا ظهر ان تفسير حمر الياقوت بالازهار الحمر دون تفسيرها بالشقايق مبني على الغفلة عن الوقايق وفيه ايضا وجه تعجب لتكرير البنفسج **كانها فوق قامات ضعفن بها** اي تشبيها لثقلها وطول قامتها فوقها نزل للتعظيم منزلة العظم والجسامة **اوراك النار في اطراف كبريت** هي حجارة يوقد بها وجا بمعنى الياقوت الاحمر والذهب ايضا فان صورة اتصال النار باطراف الكبريت لا يندر حضورها في الذهن ندرة نحو من المسك موجه الذهب لكن يندر حضورها عند حضور صورة البنفسج فيتطرف لمشاهدة عناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد وللشيخ عبد القاهر وجه آخر وهو انه اراك شبها النبات غض يرف واوراق رطبة من لهب نار في جسم يستولي عليه اليبس ومبنى الطبايع على ان الشئ اذا ظهر من موضع لم يعهد ظهوره منه كان ميل النفوس اليه اكثر ولا يذهب عليك انه يجري في تشبيه النحو فانه اراك شبها لامر موجود من امر ممتنع الوجود ولهذا الشيخ الضعيف وجوه اخر وهي انه اراك شبها بين جسم ثقيل لا يقوى لحمله قامته وبين جسم لطيف في غاية اللطافة لا يتوهم في شانه ثقل وشبها بين اوايل النار والامر الدايم وانه جعل قامات البنفسج كبريتا ونفسه اوايل النار فجعل النار مع الكبريت بمنزلة غير معنيه للكبريت او النار والكبريت ذات رايحة طيبة ويمكن ان تجعل من الابراز في صورة الممتنع عادة فان الكبريت الموقد لا تشكر في وقوع احد عادة ولا يخفى انه فات القوم من وجوه الاستطراف ابراز الشئ في صورة الممتنع عقلا فكانهم لم يلتفتوا اليه لعدم وقوعه في كلام البلغا وقد **يعود** الى الغرض **الى المشبه به** ويمكن ترجيع قسمة الغرض ثالثا الى ان يعود الغرض الى ثالث هو تحصيل العناق بين صورتين متباعدتين غاية التباعد فانه امر مستطرف جدا للطبايع جدا ورابعها ان يعود الغرض الى المشبه والمشبه به جميعا وهو جعلهما مستطرفين بجمعهما لان كلا من المتباعدين مستطرف اذا تعانقا **وهو ضربان احدهما** وهو الكثير الشايع حتى اوهم صاحب المفتاح قصر الغرض العايد الى المشبه به عليه في اول بيانه اشارة الى كثرته الى حد كانه ليس غيره وصرح بقلة الثاني ثانيا حيث قال وربما كان الغرض بيان كونه اهم ولم يلتفت المصنف اليه واقتصر على بيان احد ضربان فاختصاره هذا مخل وقد يتدارك في الايضاح حيث قال واما الثاني فيكون في الغالب **ايهام انه اتم من المشبه** في وجه الشبه **وذلك في التشبيه المقلوب** وهو ان يجعل الناقص في وجه الشبه مشبها به قصدا الى ادعاء انه زايد كذا في الشرح ولا يخفى انه تجوز ان يكون التشبيه المقلوب مبنيا على تسليم انه اتم من المشبه اذا كان بينك وبين مخاطبك نزاع في ذلك وانت جاريت معه وانه يصح التشبيه المقلوب في تشبيه للتزيين والتشويه والاستطراف لادعاء ان الزينة في المشبه به اتم او القبح اكثر او ادعاء ان المشبه به اندر واخفى ولا يظهر اختصاصه بصورة الحاق الناقص بالكامل **كقوله** اي قول محمد بن وهيب شعر **وبدا** اي ظهر **الصباح** هو اول النهار وضوءه يعني حمرة الشمس في سواد الليل **كان غرته** هو كالغرة بضمها بياض في جبهة الفرس فوق الدرهم يقال غرة الصبح لبياضه **وجه الخليفة حين يمتدح** فانه قصد ايهام ان وجه الخليفة اتم من غرة الصباح في الوضوح والبعد عن ظلمة العبوس قال المصنف وفي قوله حين يمتدح دلالة على اتصاف الممدوح بمعرفة حق المادح وبالارتياح له وكونه كاملا في الكرم والاتصاف بالمبرة والطلاقة عند استماع المدح هذا ولا يخفى ان في ايراد يمتدح مجهولا ترشيحة لطيفة لذلك يعرفه الذكي فانه يشعر بانه لا مدخل في ذلك لخصوصية مادح ثم اقول لك ايها الفطن العارف بمقدار اللطايف الخاص

الفضل للمتقدمين وهم في الثاني من ذكر في اول الكتاب

عن رقيقة التقليد المتعرف لخفايا حسن المعاني كالقايف ان الشرط جوز ان يكون تشبيها غير مقلوب بان يكون
تشبيه غرة الصباح بوجه الخليفة في سرعة انتشارها والا فحق ان سرعة انتشار الطلاقة في وجه الخليفة
اتم منها بالنسبة الى انتشار ضوء الصبح والضرب الثاني من الغرض العايد الى المشبه به بيان الاهتمام
كتشبه الحايع وجها كالبدر في الاشراق والاستدارة بالرغيف لا في مجرد الاشراق والاستدارة كما ينبئ
عنه ظاهر هذه العبارة بل في استلذاذ النفس به فان استلذاذ النفس بالرغيف ليس باعتبار استدارته وانما
فحسب ويسمى هذا النوع من الغرض اظهار المطلوب قال السكاكي لا لحسن المصير اليه الا في مقام العلم في
تسمى المطلوب يعني تيسره كما يحكى عن الصاحب ابن عباد انه قاضى بجستان دخل عليه فوجده الصاحب متفكرا
فاخذ يعدد حدا حتى قال ع وعالم يعرف بالسجزي ، واشار الى الدوة ان ينظموا على اسلوبه ففعلوا واحدا
بعد واحد الى ان انتهت النوبة الى شريف من البين فقال اشهى الى النفس من الخبز ، فامر الصاحب ان يقدم له
مايدة دقيقة ، اشهى الى النفس من الخبز تشبيه مقلوب في المآل لانه جعل زيد اعلى الخبز في المشترك بينهما وهو
كونها مشتهى للنفس هذا الذي ذكرناه من جعل احد السيئين مشبها والآخر مشبها به انما يكون اذا اريد به
الحاق الناقص في وجه الشبه كذا في الايضاح حقيقة كما في التشبيه الذي يعود الغرض منه الى المشبه او ادعاء
كما في التشبيه الذي يعود الغرض منه الى المشبه بالزايد كذلك قال الشارح وهذا الكلام محل نظر لان ما
تقدم كله ليس مما يقصد به الحاق الناقص في وجه الشبه بالزايد على ما قررنا فيما سبق هذا ويمكن ان يقال
المراد ان هذا الذي ذكر من جعل احد الطرفين مشبها والآخر مشبها به لكون احد الطرفين انم حقيقة او ادعاء
اذا اريد الى اخره فان اريد الجمع بين شيئين في امر مركبا كان او مفردا حسيا كان او عقليا واحدا كان او
متعددا وذلك تارة يكون في المتساويين في وجه الشبه وتارة يكون في المتفاوتين من غير قصد افادة التفاوت
فالاحسن ترك التشبيه الى الحكم بالتشابه هذه العبارة قاصرة والاتمم مثل قولنا تشابه دمعي اذ جرى
ومدامتي فانه ليس الحد ولا غيره من التشبيه الى الحكم بالتشابه فالاحسن ترك التشبيه الى افادة التشابه
وهذا الخلل انما وقع من قبل المصنف حيث غير عبارة المفتاح الى التشابه بقوله الى الحكم بالتشابه وخفي عليه
من تلاه الى ان وفقت بالافادة فاغتنم السعادة قال في المفتاح تنادينا عن ترجيح احد المتساويين والتنادي
عن ابهام ترجيح احد المتساويين واجب ترك التشبيه فيختل قوله فالاحسن ويبطل تجويز التشبيه
وذلك ان يجعل وجه ترجيح التشابه به حفظ السامع عن توهم زيادة المشبه به ونقص في البيان عن الانتباه من
ظاهر العبارة الحاق الا التشارك كقوله اي قول ابي اسحق الصابي تشابه دمعي اذ جرى اي كل وقت جرى
فايدة الظرف التعميم دون صيغة تسكب المفيدة للاستمرار ومدامتي للمدام المطر الدايم والخمر الدايمة
ليس تراب يستطاع ادامة شربه الا هي فمن مثل ما في الكاس عيني تسكب ، فوا قلبه ما ادري ايا الخمر اسلبت
ذكر اسبل في القاموس بمعنى ارسل وفي الصحاح بمعنى هطل فعلى الاول الباء زايدة وعلى الثاني للتعدية
فجعل الزيادة وهما مطلقا كما في المرح وهم لا يقال زيادة الباء في غير النفي والاستفهام وفي غير خبر المبتدأ سماع
ولا يثبت السماع بالبيت مع احتمال ان التعدية لانا نقول ثبت التعدية ايضا سماعية على ان من جعلها زايدة
لعلة سمع الزيادة فلا يتم الحكم بكونه وهما ما لم يثبت السماع والمحاطة بالنفي متعذرة جفوني ما من تجرى
كنت اشرب وتجوز عند قصد التشابه التشبيه ايضا لان اداة التشبيه قد تستعمل لمجرد قصد التشريك كشبه
غرة الفرس بالصبح وعكسه منحاريهل منير في عظم اكثر منه والجواز قد استفيد من قوله فالاحسن واضحا
وكانه فرض له لغرض صحته بالمثل والخفي ان البيت كما يشتمل على تمثيل الاحسن الذي هو التشابه يشتمل على تمثيل

الحايز

الحايز الذي هو التشبيه حيث اشتمل على قوله فمن مثل ما في الكاس عيني تسكب وكانه اراد التمثيل بالتشبيه
من ما احد الطرفين تاملا مع انه لم يقصد الالحاق بل التشابه بعد التمثيل له بما امر به لاحد الطرفين على
الآخر فتامل ولما فرغ عن النظر في الظرف والوجه والاداة والغرض حان النظر في تقسيمه بالاعتبارات
الاربعة فشرع فيه على ترتيب ذكر الاربعة فابتدأ بالتقسيم باعتبار طرفيه فقال وهو اي التشبيه باعتبار
طرفيه اي المشبه والمشبه به اربعة اقسام قسمة الاول ايضا اربعة اقسام والثالث والرابع قسمان يعلم
اقسامها الى القسمين من بيان تقسيم الاول الى الاقسام الاربعة فاكتفى به ولم يشر الى تقسيمها والثاني يحتمل
القسمة الى الاربعة عقلا وكانه لم يوجد ولعدم وجود سقط قسمان من القسم الثالث والرابع فالاقسام
العقلية ستة عشر حاصلة من ضرب اربع في اربع والواقعة تسعة ومن البين ان تقسيم الطرفين يستلزم تقسيم
التشبيه باعتبار الطرف وبالعكس وهكذا الحال في الوجه والاداة والغرض فالمصنف يتمم تارة الطرفين مثلا
ويترك تقسيم التشبيه باعتباره وتارة يعكس اعمالا للطريقين وتجديدا للسلوك وتفننا في البيان واما تتميم
التشبيه باعتبار الطرفين هنا مع انه علم من تقسيم الوجه المركب باعتبار الطرفين فلمزيد الاهتمام بالتشبيه
الذي وجهه مركب فانه مايه التفاضل بين البلغاء والتناضل بين الخطباء والتشبيه على الغرف بين المفرد
والمقيد وهو احوج شيء الى التامل واعمال الذكاء اما تشبيه مفرد بمفرد وهما غير مقيدين كتشبيه
الخد بالورد ولا نعني بالمقيد ما ذكر معه قيد بل ما القيد مدخل في التشبيه الا ترى انه جعل من غير
المقيد قوله تعالى هن لباس لكم وانتم لباس لهن مع ان اللباس موصوف لانه لا دخل في وجه الشبه لهذا الا ان
فانه اما حسي على ما بينه الزمخشري وهو ان كلا واحد يشتمل على صاحبه عند الاعتناق كاللباس او عقلي
كما ذكره غيره وهو ان كلا واحد منهما يصون صاحبه من الوقوع في فضيحة الفاحشة فان الفاحشة هي الزنا
وما يشتد قبحه من المذنوب وما يهجن عند واللباس يصون من كشف العورة والزنا لا ينزع لم يجرد العورة عن
اللباس لا يمكن الزنا كما ان كلا من المراة والرجل يصون صاحبه عن الوقوع في الزنا وما يتبعه في الوقوع
في المنهيات وقبايح الذنوب وشيء من الوجهين لا يتوقف على القيد على ما ذكره الشارح وفيه بحث دقيق
يتبعه تحقيق وهو ان المقصود تشبيه كل منهما باللباس في الاشتمال على صاحبه او صون صاحبه وذلك
ليس مطلق اللباس بل اللباسة فلا ضافة اللباس دخل في وجه الشبه فالاظهر ان الاية لتشبيه المقيد
بالمقيد ووجه ما قالوا انه شبه كلا منهما باللباس المطلق في الاشتمال والصيانة ثم قيد الاشتمال الى الصيانة
فتدبر وتذكر في التحقيق عصمنا الله التوفيق ومنهم من قال في الوجه الثاني مسامحة لان اللباس يصون صاحبه
عن البرد لا عن فضيحة الفاحشة لكل من الرجل والمراة وقد يظهر فساده ويمكن ان يكون وجه الشبه ان كلا
منهما يجعل صاحبه موقرا معززا في اعين الناس كاللباس فيه اشارة الى ان كلما كان الزوج اظهر وازكى
كان ادخل في التوقر كاللباس وانما قدم غير مقيد بن مع انه عدمي والمقيدان وجوديان لانه اقوى في الافراد
الذي الكلام فيه او مقيدان كقولهم لبن لا يحصل من سعيه على طايل كالواقم على الماء فان المشبه هو
الساعي المقيد بان لا يحصل من سعيه على طايل والمشبه به هو الواقم المقيد بكون رقمه على الماء وان وجه الشبه
فيه التسوية بين الفعل وعدمه وهو موقوف على اعتبار هذين المقيدين وقد نبه بهذا المثال على ان القيد يشمل
الصلة والمعمول ولا يختص بالاضافة والوصف كما هو المشهور ومن القيود الحال وقد يختلفان في التقييد وهذه
كقوله والشمس كالمراة في كف الاشل يقال الواو حالية والجملة حال عن المصراع السابق ومفعول البيتان
الصياد اصطاد والشعر كذلك فالشمس المطلقة ليست كالمراة المذكورة بل هي مقيدة بزمان مخصوص وهو الصباح

لقال التشبيه المفرد بالمقيد لكان حسنا فتامل

هذا ان لا يثبت السماع بالبيت كما هو ظاهره اما ان ثبت بغير البيت من غير النفي والاستفهام مع ان من جعل الزيادة في غير النفي وذكر الاستفهام فانما جاء ذلك متعذرا بتقدير وقوعه في حيز النفي

ليس ايضا تردد في المفعول به بل الاتفاق على تعديته بالباء وانما الكلام في جواز حذفها وعدمه

لعل الوجه في الاعتناء بالمراد هو الجمع

او العصر الا ان يقال لا مكلفي في تعيل طرف التشبيه اختصاص التشبيه بزمان مخصوص مثلا بل لا بد من اعتباره في نظم الكلام حتى يكون الطرف مقيدا او عكسه عطف على قوله كقوله اي كعكس قوله وهو المراة في كف الاشل كالشمس واما تشبيه مركب بمركب فاي تشبيه في بيت بشار الاضافة عهدية ليشار بها الى ما سبق من قوله كان مثار النقع فوق البيت وتشبيه المركب بالمركب قد يكون بحيث يمكن فيه تشبيهات متعددة بلا تكلف كما في قوله ٥ وكان اجرام النجوم لوامعا ٥ درر نثرن على بساط ازرق ٥ فانه كما يشبه الهيئة المنتزعة من اجرام النجوم اللوامع في اديم السما الصافية الزرقا بهيئة درر نثرن على بساط ازرق كذلك يشبه اجرام النجوم اللوامع بالدرر واديم السما بالبساط الازرق شبها واضحا عاريا عن التكلف لكنه اين هو عن التشبيه الذي يريك الهيئة التي تملأ القلب سرورا وعجبا من طلوع النجوم متوقدة متفرقة في اديم السما وهي زرقا زرقتها الصافية وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات الا بتكلف كما تكلف من لم يذق حلاوة التشبيه المركب في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الاية فقال شبه المنافق المستوقد نارا واظهاره الايمان بالاضاءة وانقطاع انتفاعه بانطفاء النار وقد يكون بحيث لا يمكن فيه تشبيهات متعددة ومثلوا لذلك بقوله ٥ كانما المرخ والعفار ٥ قدامه في شائع الرفعه ٥ منصرف بالليل عن دعوه ٥ قد اسرجت قدامه شمعه فانه لا يصح تشبيها المرخ بالمنصرف بالليل عن دعوة اقول وان لا يمكن تشبيه المرخ بالمنصرف عن دعوة مع الاقتصار عليه لكن يصح تشبيهه بالمنصرف عن دعوة وتشبيه المشتري قدامه بشمعة اسرجت فان المشبه رعاية الحسن وحده وحسن اخا جمع مع تشبيه آخر فيهذا عرفت ان من التشبيه المتعدد ما يقرب التشبيه الواحد المركب في التقاسم والتلاحق وعرفت انه لم يبن بين التشبيه المتعدد والتشبيه المركب وانه ليس التشبيهات المركبة في مرتبة فان ما ساغ فيه التشبيهات المتعددة ايضا بلا تكلف لم يفضل على ما ساغت فيه بتكلف لم يفضل على ما لم تسغ فيه اصلا بل ما ساغت فيه بدون اجتماعها لهذا المساغ اعلى من المحال الان وجه تعدده يشبه وجه وحدته في التقاسم والتلاحق كما يبعد ان يفصل تركيب المركب بالمركب والاجزا بالاجزا في الطلاق واحد لانه اذا جاز بادا واحد تشبيهات الاجزا المتعدد فليجز مع تلك تشبيه الهيئة ايضا واما تشبيه مفرد بمركب كما مر في تشبيه الثغر بالعلم يا قوت منشورة على رماح من زبرجد فالمشبه مفرد وهو الثغر والمشبه به مركب من عدة امور كما ترى وكذا تشبيه الشاة الجبلي بحمار اببر مشتوق الشفة والحوافر نابت على راسه شجرتا عضاه والفرق بين المركب والمقيد احوج شيء الى التامل ولهذا قال صاحب المفتاح وهذا اي الفرق بين تشبيه المفرد بالمقيد تشبيه المركب بالمركب فن لم يفضل احتاج الى سلامة الطبع وصفاء القريحة فليس الحاكم في تمييز البابين اذا التبس احدهما بالاخر سوى ذلك ولولا اشتباه المقيد بالمركب لما كان الاشتباه بين البابين بتلك المثابة وكفى شاهدا في شدة الالتباس وقوع الاختلاف بين المصنف والمفتاح حيث جعل المفتاح تشبيه الشاة الجبلي تشبيه المفرد بالمركب ولم يثبت المفتاح تشبيه المفرد بالمركب وبالعكس مع كثرة امثلتها فانه جعل المركب في الصورتين مقيدا قال الشارح وكان ما ذكره المصنف اقرب واما تشبيه مركب بمفرد كقوله اي قول ابي تمام يا صاحبي تقصيا في القاموس تقصيت في المسئلة بلغت الغاية فالتقدير في نظر بكما وفي الاساس تقصيته بلغت اقصاه ثريا وجوه الارض قابلين تتجحا كيف تصور يتصور مضارع المصور يقول يتال صوره فتصور والشارح حمله مضارعا محذوف التا اي كيف تتصور ثريا نهارا اشمسا من اشمس صار ذا شمس اي لم يبق ها غيم قد شابه اي خالط النهار زهر كقرح زهرة لكثرة وبركة الثرى كهدى جمع ربوة بالضم وجات كرجد خصها لانها انضره

تشبيه

مقابل الطاقة

واخضر

واخضر ولابها المقصودة بالنظر هذا قاله الشارح في المختصر ويمكن ان يقال خصه لانه في الطه الشمس في اول طلوعه وتشبيه اول النهار بالليل المقمر اظهر لان نور الشمس فيه اضعف فكانما هو اي ذلك النهار مقمر اي ليل ذو قمر في القاموس القمر والمقمرة ليلة فيها القمر فليس الكلام في تقدير الموصوف حتى يرد قول الشارح فيه تسامح بناء على انه في تقدير ليل مقمر ففيه شايبة تركيب على ما وجهه السيد السند وللتسامح توجيه آخر وهو ان التشبيه في البيت لا يخلو اما عن تسامح اذ شبه النهار المشمس لان الضمير المشبه راجع اليه والمقصود تشبيه الهيئة شبه النهار المشمر الذي اختلط ببرد ازهار الربوات فقصت باخضرارها من ضوء الشمس حتى صار يضرب الى السواد بالليل المقمر فالمشبه مركب والمشبه به مفرد وايضا تقسيم اخر للتشبيه باعتبار الطرفين ولا يناسب التقسيمات الاخر لانها كانت تقسيما للتشبيه واحد وهذا للتشبيهات المتعددة اذ لا يتعدد طرفا تشبيه واحد وايضا ليس من وظايف البيان بل هو من افراد اللغز والنثر الذي هو من الصنايع وكان وجه التعرض لان الملفوف ربما يلتبس بتشبيه مركب بمركب وبتعيينه فيه للمعروف وان لا التباس فيه ولا يخفى ان الملفوف والمعروف لا يختص بالطرف بل يجري في الوجه ايضا ان تعدد طرفاه اي كل من طرفيه فاما ملفوف قال المصنف وتبعه الشارح وهو ان يؤتى بالمشبهين او لا ثم بالمشبه بهما هذا وهو قاصر وجب ان يقال او بالعكس لئلا يخرج نحو كالعناب والحشف البالي قلوب الطير رطبا ويابسا قال الشارح المراد اعم من الاتيان بطريق العطف او غيره وكانه اراد به مثل قولنا كالقمرين من زهر وعمر واذا اريد تشبيه احدهما بالشمس والاخر بالقمر بقرينة كقوله اي قول امرئ القيس يصف العقاب بكثرة اصطياد الطيور كان قلوب الطير اسم جمع لطاير رطبا بعضها ويابسا بعضها لدى وكرها هو عش الطاير وان لم يكن فيه العناب هو كرمان والحشف هو كزبر ارداء التمر او الذي لا نوى له او اليابس الفاسد وكفلى الخبز اليابس البالي شبه الرطب الطري من قلوب الطير بالعناب واليابس العتيق منها بالحشف البالي اذ ليس لاجتماعها هيئة مخصوصة يعتد بها وبقصد تشبيهها قال الشيخ فضيلته في اختصار اللفظ وحسن الترتيب لا لان الجمع فائدة في غير المشبه وهذا لا يذهب عليك انه لا ضابطة في النشر على ترتيب اللف او مغروق كقوله اي قول المرقش الاكبر وهو عم ابن سعد والمرقش الاصغر عمرو بن حرملة النشر اي نشر تلك المشاور اجعتها مسك اي نشر مسك والوجوه دنانير واطراف الاكف وروي اطراف البنان فالاضافة بيانية عنم هو شجر احمر لين يشبه به بنان الجواري كذا في الصحاح وان تعدد طرفه الاول قال اعني المشبه فتشبيه التسوية لانه سوى بين المشبهين كقوله صدع هو بالضم ما بين الاذن والعين والشعر المتدلي على هذا الموضع والمراد هو الثاني الحبب حالي كلاهما كالليالي وكانه اراد احوالي فيصح انه والصدع كالليالي كل شعر من الصدغ كليل وكل حال له كليل المصراع الثاني وثغر في صفاء وداد معي كالاللي وصف دمعه بالصفا لينبي عن كثرته بكائه لانه اذا كثر جريان الماء المنبع يصفو اعن الكدر لانه يغسل المنبع ويدفع عنه الكدورات التي تمتزج بالماء بخلاف ما اذا جرى احيانا فانه يكون مكدرا بكدورات المنبع وان تعدد طرفه الثاني قال اعني المشبه به فتشبيه الجمع لانه يجمع المشبه وجوه تشبيه او تجمع لها امورا مشبهات بها كقوله اي قول العتري بات ندمانا لي حتى الصباح ٥ اغيد محمول مكان الوشاح ٥ الاغيد الناعم البدن وتذكيرات واغيد ويدعا يدل على ان الكلام في مذكر ومكان الوشاح يدل على انها محبوبة في القاموس الوشاح بالضم والكسر حلي تاتزر به المراة من لؤلؤ وجوهر منظوم ان خالف بينهما معطوف احدهما على الاخر والا دبم عرض موضع الجوهر

ورد ان ما يتزين به الاصل من اسم الفاعل انما يدل على ذات مبهمة ووصف بعض فيضفي اليه ذات ما تثبت لها البيان لا حبس فتقسم ذات ما تثبت لها التمر على ذات البيان تعيين لتلك الذات المبهمة الزائل عليها وضعا الا انه دا فاد في الوضوح له فتامل

ما حاصل المعنى

تشرُّ المرأة بين عانتها وكشحها كاغا يَبْسِمُ بسم يبسم كضرب يبسم وابتسم وتبسم وهو اقل الضحك واحسنه
عن لؤلؤ مَنضَّدٍ اي منظوم او بَرَدٍ كجبل لم يصفه بالمنظم لان الذهن يساق اليه من وصف اللؤلؤ او الغا
جمع لغوان بالضم كالغوان وهو الباذنج قال في الصحاح جمع على قاعي بحذف الالف والنون وقد كانت
الباء هذا فهمزة اقاح مفتوحة وما اشهر من كسرها سهو شبّه ثغره بثلاثة اشياء الماء او برد كلمة او تنبيها
على ان كلا مشبها به على حدة وكلمة او للتسوية لا للابهام حتى يرد انه ينبغي الواو ويوجه انه بمعنى الواو
وكيف تجعل بمعنى الواو وهو احسن من الواو الخلوه عن وصمة ابهام جعل المجموع مشبها به قال الشارح شبه
ثغره بثلاثة اشياء ثم اعترض بان في كونه من باب التشبيه نظرا لان المشبه اعني الثغر غير مذكور لفظا
ولا تقديرا الا ان لفظ كانما يدل على انه تشبيه اقول اولا هذا تشبيه بتسعة بثلاث تبسمات والمشبه مقصود
في الكلام لانه في معنى انه يبسم بسما كبسم عن هذا او ذاك او ذلك وثانيا ان تشبيه الثغر بثلاثة اشياء
ضمني لان تشبيه المبسم بالبسم عن احد الثلاثة يستلزم تشبيه الثغر باحدها وما مثل به التشبيه يتعدد
بيتُ الحريري ، يفترُّ عن لؤلؤ رطبٍ وعن برد ، وعن اقاحٍ وعن طلٍ وعن حَبَبِ قال الشارح
شبه ثغوه بخمسة ثم قال في كونه من باب التشبيه ان المشبه اعني الثغر غير مذكور لفظا ولا تقديرا اقول
التقدير يفترّ اي يضحك ضحكا حسنا عن مثل لؤلؤ اليبت فالمشبه مقدر في نظم الكلام وانما لم يجعل استعارة
مغنية عن التقدير لان استعارة امور منافية لشيء واحد في كلام واحد دعوى ثبوت امور متنافية لشيء
واحد فلا يقدم عليه عاقل فخلاف في التشبيه بالامور المتنافية وباعتبار وجهه عطف على قوله باعتبار
الطرفين يعني باعتبار وجهه له ثلاث تقسيمات اوليات الاول هو تمثيل وغير تمثيل والثاني هو مجمل
ومفصل والثالث هو قريب وبعيد فصرح بالاول بقوله اما تمثيل او غير تمثيل واراد انه تقسيم للشيء الى
نفسه وغيره لان التمثيل يراد في التشبيه ويشهد لذلك كلام الكشاف حيث يستعمل استعمال التشبيه لانه
مشترك بين مطلق التشبيه واخص منه وما هو نفس المقسم المعنى الاعم والقسم ما هو اخص فلا اشكال وبهذا
اندفع ايضا ان تعريفه بقوله وهو ما وجهه منتزع من متعدد غير منعكس لخروج بعض افراد التمثيل عنه
ولا يرد انه يشمل ما وجهه مركب حسي فلا يطرد لان الشيخ قيده في اسرار البلاغة بكونه عقليا حيث قال
التمثيل التشبيه المنتزع من امور واذا لم يكن التشبيه عقليا يقال انه يتضمن التشبيه ولا يقال ان فيه تمثيلا او
ضرب مثل واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه وان يقال ضرب الاسم مثلا لكذا يقال ضرب الله
مثلا للقرآن والحجوة للعلم هذا الما قال السيد السند في شرح المفتاح ان هذا القيد من قبل الشيخ لا ناما الكن
لا نثبت مخالفة بين الجمهور والشيخ بل لان الشيخ فسّر به التشبيه المنتزع من امور ثم نبّه على ان لفظ التمثيل
لا يجوز اطلاقه على الحسي مطلقا ويجوز اطلاقه على العقلي مطلقا ولا يخفى على الذوق السليم ان الشيخ فرق
بين كون التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه العقلي حيث جعل الاول بمعنى مقررا اياه والثاني بما قد يحمل
فيه بقوله جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه ثم اني اخاف ان تتعثر في حل عبارة الشيخ فاشرح لك تبرعا ولا
تواخذني في بسيط الكلام فاني لا افعله ترفعا فنقول يريد بقوله اذا لم يكن التشبيه عقليا انه اذا لم يكن الوجه
الدال على التشبيه وانما جا بهذا المعنى حتى جعل البعض اطلاق اركان التشبيه على الطرفين والوجه والاداة
من فروعه وحيث قال انه يتضمن التشبيه اراد به المعنى المصدري وكذا بالتمثيل في قوله ان فيه تمثيلا فلا
تشكل عليك انه ينبغي ان يقول اذا لم يكن عقليا يقال لا التشبيه ولا يطلق عليه التمثيل وكانه اراد بضرب المثل
مثلا استعارة الاسم كامرّ وستعرف تعيينه ولما استشعر المصنف الاشكال على تعريفه بانه غير مطرد لانه يدخل

فيه

فيه التشبيه بالوصف المنتزع الحقيقي مع انه ليس بتمثيل اشار الى دفعه بقوله وقيدهم السكاكي اي المنتزع من
متعدد بكونه غير حقيقي كذا فسره الشارح الضمير وفي نفسه بالوجه اي قيل الوجه بكونه غير حقيقي كما قيده
بكونه منتزعا من متعدد لانه قال السكاكي التشبيه متى كان وجهه وصفا غير حقيقي وكان منتزعا من
امور خص باسم التمثيل فقيد الوجه بقيدين ولم يقيد المنتزع من متعدد وهذا كلام وقع في البين فلنرجع
الى ما كنا فيه فنقول وجه الدفع ان هذا القيد لم يثبت في غير كلام السكاكي فجريانا في العبر ليس واقعا
المجموري ولا يبعد ان يقال اوقع السكاكي غير قول الشيخ واذا كان عقليا جاز ان يطلق اسم التمثيل عليه فيحمل
العقلي على ما هو مخترع العقل ومعتبره فقط ثم ان وجه عدول المصنف عن عبارة السكاكي من عدة امور على
طبق عبارة الشيخ الى قوله من متعدد كما نبه عليه في الايضاح حيث قال امرين او امور ظاهر كما في تشبيه
مثل اليهود بحمل الحمار فان وجه الشبه هو حرمان الانتفاع بابلغ نافع من الكد والتعب في استصحابه
فهو وصف مركب من متعدد وليس بحقيقي بل هو عايد الى التوهم كذا ذكره الشارح وهو المطابق لكلام المفتاح
فمن قال مراد المفتاح بغير الحقيقي ما يقابل الاضافي فلم ينظر في كلام المفتاح اد في نظر اما ان المراد غير
الحقيقي في كل من الطرفين او يكفي ان يكون كذلك في احد الطرفين مما لم يتضح لكن المتبادر هو الاول لانه الفرد
الكامل فليحمل عليه ما لم يصرف صارف وتقييد مثال التمثيل على بيان السكاكي واطلاقه على بيان الجمهور حمل
الشارح المحقق على ان جعل ما مر عبارة عن جنس اصلا ذكرت لوجه الشبه المركب باقسامها من مركب الطرفين
ومفردهما ومختلفهما وخالف السيد السند بدعوى ان التمثيل مخصوص بما طرفاه مركبان وادعى ان تعريفه بما
وجهه منتزع من متعدد بناء ورع المنتزع من متعدد في طرفي التشبيه لا المركب من متعدد هو اجزاؤه والا لكان
مركب من متعدد فخرج منه ما ليس طرفاه مركبين فلم يتناول ما مر الا ما تركب طرفاه ونوقش بان المصنف
رد على السكاكي جعل التمثيل على سبيل الاستعارة التحقيقية بان التمثيل يستلزم التركيب المنافي لانذراج جزئيات
الاستعارة التحقيقية المدرجة تحت الجاز المفرد وسيأتي المخالفة عن سعد بدعوة اما احد ثبت المتبادر فمسموع وانما
اختير الانتزاع على التركيب ليعلم ان المعتبر على التركيب الاعتباري والهيئة الانتزاعية لا على التركيب
الحقيقي وليتناول المركب من متعدد هو اجزاؤه ومن متعدد في الطرف وكذا سدرة المصنف على السكاكي
ضعيف لانه يجوز كون التمثيل على سبيل الاستعارة كذلك وقد وجد في كلام السكاكي تخصيص الاستعارة والتمثيلية
بالمركب ولا يلزم منه تخصيص التمثيل بمعنى التشبيه بالوجه المركب بطرفاه مركبان نعم جعل الشارح في تعريف
الجاز المركب باللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي تشبيه التمثيل احترازا عن الاستعارة في المفرد فاولم يتبين
التمثيل بما طرفاه مركبان كيف يحترز به عنه وبين كلاميه تنافر لكن لا يوجب ذلك فساد كلامه هنالك بل
ينبغي ان يحمل ما سياتي على ان الاحتراز باراده تشبيه تمثيل خاص اذ لا بد اما من تقييد اللفظ المستعمل بالمركب
او تقييد تشبيه التمثيل بقيد والفصل بالتخصيص اولى من العكس ثم نقول لو كان التمثيل مخصوصا بما طرفاه مركبان
لانتقض تعريف الجاز المركب باستعارة لفظ مركب لمعنى مفرد شبه معناه بمعنى المركب بوجه شبه مركب اذ
قد سبق ان التشبيه بهذا الوجه في المفرد مركب واما غير تمثيل وهو ما لا يكون منتزعا عن متعدد
عند غير السكاكي ويعلم منه غير التمثيل على مذهب السكاكي وهو ما لم ينتزع من متعدد او كان وصفا حقيقيا
والمراد بالوصف الحقيقي ما يكون ما انتزع عنه اوصافا حقيقة والا فالهيئة الانتزاعية امور اعتبارية على ما مر
لكن هذا اولى من جعل وهو بخلافه مرارا لغير التمثيل على المذهبين كما تقدم عبارة الشارح لانه يخرج الاستعارة
بعيدة ومن جعل ضمير بخلافه راجعا الى ما يطلق عليه التمثيل وجعل غير تمثيل بمعنى ما يطلق عليه غير تمثيل بل جعل قوله

معنيي

اما تمثيل ايضا فباعتبار التوزيع بجعل كل مما يستفاد من قوله وهو بخلافه لاحد معنيين غير التمثيل
ولما فرغ من القسم الاول شرع في القسم الثاني بقوله وايضا التشبيه اما مجمل وهو ما لم يذكر وجهه
ولما يستتبعه ولما كان المجمل تشبيهان عقبه بهما وفصل بينه وبين قسيمه والانسب بمقام التعليم تقديم
المفصل لانه وجودي ولانه يندفع به طول الفصل بين القسيمين بتقديمه وكانه نظر الى ان المجمل المجمل انما
اي فمن المجمل ظاهر ينفهمه اي يفهم وجهه كل احد كخوزي يد اسد ومنه خفي لا يدركه اي لا يدرك وجهه
الا الخاصة سواء ادركه بالبديهية او بالتامل في التقسيم للتشبيه وتسميته بالنظر والخفي تسمية له بحال
الوجه وجوز الشارح كونه تفصيلا للوجه بارجاع الضمير الى الوجه وياباه كون قوله وايضا منه تقسيما
للتشبيه قطعا وان يلزمه ان ما ذكر عقيب القسم الثاني من قوله وقد يتسامح بذكر ما يستتبعه مكانه تفصيل
للوجه وكلام فيه كقول بعضهم هي الامنارية فاطمة بنت الخرشب حين مدحت بنيها اللهم وهم ربيع
الكامل وعمارة الوهاب وقيس الحفاظ وانس الفوارس فالتفت حين سئلت ايهم افضل هم كالحلقة المفرغة
لا يدري اين طرفاها كذا ذكره جار الله وقال عبد القاهر انه قول من وصف بني المهلب للحجاج لما سال
عنهم ايتهم لبذا اشجع والاتنافي بينهما بل هما يجتمعان على الصدق توارد او بطريق اخذ المتاخر عن المتقدم
ولا يخفى ان المراد بالمعنى الخفي في حد ذاته فلا يخرجه عن الخفاء عروض ما يوجب ظهوره كما في هذا الكلام
فان وصف الحلقة اظهر وجها الشبه فلا اختصاص لهذا التقسيم بالمجمل بل يجري في المفصل ايضا وكانه
خصه به للتنبيه على انه مع خفا التشبيه لحذف الوجه والمراد بطرفاها الاعلى والاسفل للملكان
للافضل والادنى واذا لم يعلم الادنى والاعلى لم يعلم الوسط وايضا جملة معترضة بين المعطوف والمعطوف
عليه تقديره آخر تقسيم للمجمل ايضا اي عاد عودا وفايدة التنبيه على انه استينافي تقسيم للمجمل وليس
تقسيما للخفي اذ ذكر الوصف المشعر بوجه الشبه انسب بالخفي ومنه يعلم ان المعترضة قد تدخل بين العاطف
والمعطوف واما ما قال الشارح انا اخترنا منه ومنه دون اما واما للاستعارة بانه من تقسيمات المجمل
دون مطلق التشبيه فليس مما يعتد به لانه لا مجال لتوهم انه لتقسيم مطلق التشبيه اذ لا معنى لتوسط
تقسيم بين قسمي تقسيم بل الوجه انه لا حصر فيما ذكره اذ يحتمل قسم آخر هو ما ذكر فيه وصف المشبه فقط فانه لم
يات باداة الحصر ولم تجعل التقسيم ربما عيا لعدم النظر فيه في كلامهم ولا يخفى جريان هذا التقسيم في المفصل
وكانه لم يتعرض له لانه لم يوجد اذ لا معنى لايراد ما يشعر بوجه الشبه مع ذكره او لان ذكره في المجمل لدفع
توهم انه ليس التقسيم مجملا مع ما يشعر بالوجه ولاداعي لذكره في المفصل منه اي من المجمل ما لم يذكر
فيه وصف احد الطرفين اي وصف يذكر له من حيث انه طرف وهو وصف يشعر بوجه الشبه فخرج
ج نحو زيد الفاضل لان زيدا لا يثبت له الفضل من حيث انه مشبه بالاسد وبما ذكرنا حققنا ان قولهم
هكذا ينبغي ان يفهم لا مجرد ما ذكره الشارح ان المراد بالوصف وصف يشعر بالوجه ثم قال هكذا ينبغي
ان يفهم وانما قدم المدحي وهو ما لم يذكر الى آخره على ما هو وجودي في الجملة وقدمناه وجودي
في الجملة على الوجودي الصرف مع ان حق التعليم يقتضي العكس حفظا للاقسام عن وقوع فاصلة بينها
ولو بالمثال ومنه ما ذكر فيه وصف المشبه به وحده لم يذكر مثاله لانه ذكر انفا ما هو مثاله المركب منه
ما ذكر فيه وصفهما اي وصف المشبه والمشبه به كلهما كقوله اي قول ابي تمام في الحسن بن سهل
ستصبح العيس لي والليل عندك ليلى كثير ذكر الرضى في ساعة الغضب
العيس بالكسر الابل البيض يخالط بياضها شقرة وهو اعيس وهي عيسا اي سيد خلني الابل والسير

في

والسير في الليل صباحا عندك فتى صرفت عنه اي اعرضت عنه فلم تصرف من حد ضرب مواهيه
عني دعاوده ظني فلم تخب، كالغيث هو المطر او الذي عرضه يزيد ان جيدته وافاك ريقه
اي اوله او افضله والموافاة الاتيان وان ترحلت عنه لج الحجاج المخصومة في الطلب وصف
النتى بكثرة المواهب اعرضت عنها او لم تعرض والغيث بانه يصيب جيبه او ترحلت عنه وهذا
الوصفان مشعران بوجه الشبه اي الافاضة في حالتي الطلب وعدمه وحالتي الاقبال والاعراض
واما مفصل عديل اما مجمل وهو ما ذكر وجهه لما كان في هذا التعريف تسامح لجعل ما ذكر مما يتبع
وجهه مكان الوجه داخلا فما ذكر وجهه وكان ذلك تسامح سببا على تسامح آخر نبه على هذا التسامح
منشاه اخراجا للتعريف عن الابهام الذي هو غاية بعيدة عن الاتقان والاحكام فقال وقد يتسامح بذكر
ما يستتبعه اي وجه الشبه مكانه والشارح جعل هذا اشارة الى التقسيم بعد التعريف يعني المفصل
قسمان ما ذكر فيه وجه الشبه حقيقة وما ذكر فيه وجه الشبه تسامحا كقولهم للكلام الفصيح الى الفتح
وكلام المفتاح فيه كالصريح او البليغ والثاني هو المشبه لانه احق بالتشبيه بالعسل هو كالعسل في
الحلاوة وشاع هذا التسامح الى ان صار كالحقيقة مهجورة حتى لو قيل الكلام الفصيح كالعسل لا يفهم القصد
الى انه مثل العسل في ميل الطبع اليه ولا يحمل المقدر ذلك بل لو سئل عن وجه الشبه لاجاب بالحلاوة
فان الجامع فيه لازمها وهو ميل الطبع اي مجبور وروحه كذا فسره السيد السند في شرح المفتاح وانما جعل الجامع
ميل الطبع لانه المشترك بين العسل والكلام لان الحلاوة التي هي من خواص المطعومات ولا يبعد ان يجعل وجه
الشبه نفس الحلاوة ويجعل تسميته في المشبه على سبيل التخييل كما في تشبيه السنة بالنجم والبدعة بالظلمة
قال السكاكي وهذا التسامح لا يكون الا حيث يكون التشبيه في وصف اعتباري كميل الطبع وانما لم يجعل
ريشه ان يكون تركهم التحقيق في وجه الشبه حيث قسموه الى حسي وعقلي مع انه في التحقيق لا يكون
الا عقليا كما مر من تسامحهم هذا ويحتمل ان يكون قصده ان تسامحهم ناشئ من تسامح البلغاء من وضع المستتبع
مكان وجه الشبه فيقولون الكلام البليغ كالعسل في الحلاوة وزيد كالغراب في سواده اي سواد الغرا ب
او سواد جناحي زيد وقد يقال زيد كالغراب في سواده فلما وضع البلغاء الحسي الملزوم لوجه الشبه العقلي
مكانه نزل اعلما البيان الكلي الذي هو وجه الشبه منزلة جزئيا تم تصوره الحسي وعقلي ويحتمل ان يكون
تصدره الى ان تسامحهم الاول من قبيل هذا التسامح من تنزيل غير وجه الشبه منزلته فانهم نزلوا المجرى
منزلة وجه الشبه الكلي فتصوره الى الحسي والعقلي والشارح العلامة جرى على الاول لكن لم يسلك
في تحقيقه مسلك السداد والشارح اعتمد على الثاني لكن لم يات في بيانه بما عليه الاعتماد ومن آثاره
الاهتداء والرشاد ولا يخفى عليك انه نشا من هذا التسامح ايضا التسامح في عد هذا التشبيه مفصلا والتسامح
في التعريف على ما عرفت بقي ههنا بحث وهو ان ذكر الحلاوة في مقام ميل الطبع من قبيل ذكر الملزوم
واريد اللازم وسلوك طريق المجاز ليس تسامحا وايضا تقسيم ثالث للتشبيه باعتبار وجهه وهو انه
اما قريب مبتذل اي غير مصون من احد بل يعطى كل احد وبناله بمجرد توجهه والمبتذل لعدم الصانة
وهو ما ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به من غير بدو فيق نظر لظهوره وجهه في بادي الرأي اي في ظا
الرأي فان جعل من بدا يبدو فالامر ظاهر لفظا ومعنى وان جعل من بدا مهموزا فوجه حذف الهمزة
انها قلبت ياء لانكسار ما قبلها ذكره القاضي في تفسير قوله تعالى بادي الرأي في سورة هود ووجه
جعل اول الرأي ظاهرة تنزيل اول الرأي منزلة ظاهر الشيء الذي يبدو اولا ولك ان تجعله حينئذ

او اداته مع حذف المسند ودونه واربع فيها مبالغة في التشبيه هي ما حذف وجهه او اداته مع حذف المسند ودونه واثنتان لا مبالغة فيهما هما ما ذكر وجهه او اداته مع حذف المسند او ذكره وفرق الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح المفتاح بان المبالغة في الاول اقوى وجعله من مقتضيات كلام المفتاح وفي الترجيح بان الثاني اقوى واختاره تمثيل كل قسم باحدهما خاصة على سبيل الاتفاق وهذا مما لا صنعة **او مطلقا** عطف على قوله عند حضور المشبه **لتكرره على الحس** ولكونه لازما لما يتكرر على الحس وغيره ذلك **كالشمس بالمرآة المجلوة في الاستعارة والاستعارة** فان في وجه الشبه تفصيلا لكن المرآة غالب الحضور في الذهن مطلقا **لمعارضة كل من القرب والتكرر المفصل الاخص الاوضح لمعارضة غلبة الحضور التفصيل واما بعيد غريب** عطف على قوله اما قريب مبتذل **وهو بخلافه** اي بخلاف القريب اي ما لا ينتقل اليه في بادي النظر من المشبه الى المشبه به لظهور وجهه في بادي الراي **لعدم الظهور المعهود** وهو الظهور في بادي الراي سواء ينتقل فيه في المشبه الى المشبه به في بادي الراي لكون المشبه به لازما ذهنيا لا الظهور وجهه اولا ينتقل منه اليه كذلك اصلا والمصنف فسر قوله وهو بخلافه بانه ما لا ينتقل فيه من المشبه الى المشبه به الا بعد فكر وتدقيق نظر وافقه الشارح ويرد عليه التشبيه الغريب الذي المشبه به فيه لازم ذهني للمشبه الا ان يكلف فتامل **اما لكثرة التفصيل كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل** فان وجه التشبيه فيه هيئة مشتملة على كثرة تفصيل كما سبق **او ندور حضور المشبه به اما عند حضور المشبه** قد عرفت وجه التر بينه وبين الندور مطلقا فتذكر المناسبة كما مر من تشبيه البنفسج بنار الكبريت **واما مطلقا لكونه وهميا كاناب الاغوال او مركبا خياليا** كما علم مما قوت منثورة على رماح من تبر جد **او عقليا** عطف على قوله خياليا اي على قوله مركبا خياليا والا لاكتفى بقوله او مركبا فتدبر فانه لطيف دقيق والظاهر ان المركب العقلي اذا كان قليل التفصيل ليس نادر الحضور **كما مر** متعلق بقوله مطلقا وتمثيل له بجميع اقسام السابقة ولا يخفى ان كلامه هنا يدل على ان ندور حضور المشبه به مطلقا موجب لغرابة الوجه سواء كان الوجه جليا اولا وكلامه سابقا يدل على ان كونه جليا مطلقا موجب لظهور وجهه بينهما تنافٍ والتحقيق ان التشبيه القريب المبتذل ما يكون وجهه ظاهرا لكون مركبا جليا او قليل التفصيل مع غلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه مطلقا والغريب البعيد ما يكون وجهه خفيا لكثرة تفصيله او لتفصيل ما مع ندور حضور المشبه به عند حضور المشبه او مطلقا **او لعلة تكرره على الحس** او عدم تكرره عليه او عدم تعلق الحس به كالعرش والكرسي ودار الثواب والعقاب واستغنى بذكر علة التكرر عنهما لانها اولى بعلية الندور مطلقا ولك ان تجعل علة التكرر كناية عن عدم كثرته وتجعل النفي شاملا للجميع **كقوله والشمس كالمرآة في كف الاشل** لم يقل كما مر في نظائره لان ما مر كثير فليس بتر ولا يحصل ما هو المقصود من التمثيل وهو التعرف بينه وبين نظائره ان ما مر ممثل به نظائره فيما سبق بعنوان ذكرها فلا فرق فان مثالا فيما مر لم يكن لعلة التكرر بل لاعتبارات اخر وانما كان ندور المشبه به سببا لحقا وجه الشبه لانه فرع الطرفين والجامع بينهما فتعقله بعد تعقل الطرفين كذا في الشرح فان قلت ما سبق من ان ظهور الوجه في بادي الراي سبب للانتقال من المشبه الى المشبه به من غير تدقيق نظر يستدعي ان يكون تعقل الوجه قبل تعقل المشبه به وبنا في هذا البيان قلت تعقل الوجه موقوف على ذات الطرفين وسبب للانتقال من المشبه الى المشبه به من حيث هو مشبه به فلا تنافي **فالغرابة فيه** اي في المثال المذكور **من وجهين** كثرة التفصيل وندور حضور المشبه به مطلقا لعلة تكرر على الحس والمقصود منه التنبيه على ان التردد فيما بين الى

بمعنى اول الامر ولك ان تهمز كما في قراءة من قرأ بادئ الراي بالهمز وجعل الغاء في تقديره في الاثر قلت حذوت بادي الراي على حذف مضافين ولك ان تجعله ظرفا تنزيليا فيستغني عن حذف المضاف ولا يتحقق المعرف بتشبيه يكون المشبه به لازما ذهنيا للمشبه مع خفاء وجهه لانه ليس انتقالا لظهور وجهه في بادي الراي وقوله لظهور وجهه قيل للتعريف وتحقيقه ان يكون المشبه بحيث اذا نظر العقل فيه ظهر المفهوم الكلي الذي هو مشترك بينه وبين المشبه به من غير تدقيق نظر والتفات النفس الى المشبه به من غير توقف ولم يكتف بما ظهر وجهه في بادي الراي لانه يتبادر منه الظهور بعد التشبيه واحضار الطرفين وهو لا يكفي في الابتذال بل لا بد ان يكون انتقال من المشبه الى المشبه به لظهور وجهه مجرد ملاحظة المشبه **اما لكونه امورا جملية لا تفصيل فيه فان الجملة اسبق الى النفس** من التفصيل وذلك لان التفصيل تحليل البر جمل وفتح امور مجملة للجملة اسبق الى النفس ولان النفس مجبولة على درك المجمل وحفظ المجمل حتى ان التفصيل كانه خروج عن جبلتها ولان المجمل احب عندها لانه الذي يبقى لها بعد التفصيل فكان التفصيل وسيلة الى تحصيل مجمل على ما ينبغي لا ترى ان التعريفات التي هي تفاصيل وسائل معرفات هي مجملات حتى اذا حصل المجمل اعرض النفس عن التعريف والتفصيل هذا ما خطر بالبال في تفصيل هذا الاجمال ولعله تعليل لما ذكره الشارح المحقق في هذا المقال حيث قال الا ترى ان ادراك الانسان من حيث انه شيء وجسم وحيوان اسهل واقدم من ادراكه من حيث انه جسم حساس متحرك بالارادة ناطق وان المفصل يشتمل على المجمل وشيء آخر فلهذا كان العلم اعرف من الخاص على ان في قوله كان العام اعرف من الخاص نظرا لان العام ربما يكون مفصلا كالجسم النامي الحساس المتحرك بالارادة والخاص مجملا كالانسان وقال المصنف الا ترى ان الرؤية لا تصل في اول الامر الى ما تدركه على التفصيل الا بعد لحظة ثم التفصيل ولذلك قيل للنظرة الاولى حمقاء وفلان لم يتم النظر وكذا سائر الحواس فانه يدرك من تفاصيل الاصوات والطعوم في المرة الثانية ما لم يدرك في الاولى وفيه بحث وذلك لان ذلك ليس لاجمال فان الاجمال بعد التفصيل في غاية المثابرة لا تزداد في النظرة الاولى ولا يحصل احكام النظر بالقلة اصلا **او قليل التفصيل مع غلبة حضور المشبه به في الذهن اما عند حضور المشبه لقرب المناسبة** بين المشبه والمشبه به بفيل قد تكون غلبة الحضور اتفاقا لا لقرب المناسبة ولا يخفى ان غلبة حضور المشبه عند حضور المشبه به جامع غلبة حضور المشبه به مطلقا فلا تقابل بينه وبين قوله مطلقا الا ان يقيد الغلبة عند حضور المشبه به بقيد فقط لكن لا يساعد المثال او يجعل التردد لمنع الخلو **كتشبيه الجرة الصغير بالكوز في المقدار والشكل** اذا اعتبر التركيب واما اذا لم يعتبر فهو ايضا امر جملي يشهد له ما سياتي من ان كلما كان التركيب من امور اكثر كان التشبيه ابعد حيث لم يقل كلما كان التعدد اكثر كان التشبيه ابعد وفيه بحث كان الظاهر ان تعدد وجه الشبه ايضا من اسباب البعد والغرابة ويرد ان الجرة الصغيرة كثير الحضور مطلقا في الذهن فلا وجه لجعله مما غلب حضوره عند حضور المشبه به لا مطلقا والجواب ان كلا من الجرة والشمس مما يغلب حضور الكوز والمرآة عند حضوره فيصح التمثيل لغلبة حضور المشبه به عند حضور المشبه بما يتهاثت وان كلا من المرآة والكوز مما يغلب حضوره مطلقا لتكرره على الحس فكذلك يصح التمثيل لغلبة حضور المشبه بما يتهاثت **ولا قوة لغيره** فلا يتجه ما عرفت من لزوم كونها اقوى بعد المرتبة الاولى مع انه ينافي قوله ولا قوة لغيره ونفي القوة عن غير المذكورين من الامرين يفيد ثبوت المبالغة فيه ولا مبالغة مع ذكر الوجه والاداة ذكر المسند او لا ففي قوة المبالغة بنفيها فاعلم الكلام في ان ادات التشبيه باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية اثنتان فيهما من مزيد مبالغة في التشبيه هما ما حذف وجهه

منع الخلو فلا مانع من الاجتماع والمراد بالتفصيل ان ينظر في اكثر من وصف ويتبع ذلك النظر على
وجوه اعرفها اي اشهر الوجوه واغلبها ينقسم الى قسمين احدهما انه تاخذ بعضا بما لاحظته
وتدع بعضا لا بمعنى ان تسقطه عن النظر وتعرض عنه بالكلية والا فلا يكون المعتبر في التشبيه
الا البعض الماخوذ فان كان واحدا فيكون وجه شبه واحدا تفصيل فيه وان كان متعددا كان
وجه الشبه امورا نظر فيها واعتبر الجميع ويكون ملاحظة ما تركنه كالعدم في باب التشبيه بل بمعنى
ان تعتبر عدمه وتجعله داخلا في وجه الشبه وتجعل الوجه هيئة ملتئمة من وجود بعض وعدم
بعض فان قلت فاذا كان المشبه به مما لم ينعدم فيه ذلك الوصف فكيف تشبه به في الهيئة الملتئمة
من الوجود والعدم قلت المشبه به انما يشبه به بعد التجريد عن الوصف وبعد اعتبار انتصافه بعدمه
فالمشبه به حينئذ امر وهمي فان قلت فيكون وجه الشبه امورا نظر فيها في اكثر من وصف واعتبر الجميع
فليس هناك الا قسم واحد قلت نعم كذلك عند التحقيق الا انه قسم نظرا الى بادي الراي وميز بين
القسمين لان في القسم الاول مزيد دقة وفضيلة اعتماد ولذا قدمه كما في قوله اي قول امرئ القيس
حملت ردينيا اي رمحا ردينيا يقال رمح ردينيّ وقناة ردينية ورمح ردينية امرأة السميدع زعموا انها
زوجان كانا يقومان القنا بخط هجر فيقال رمح ردينيّ وقناة ردينية ورمح سميدعيّ وقناة سميدعية
كان سناه سنا ضوء البرق واللهب لهب كالفرس والفلس اشتعال النار اذا خلص من الدخان كذا في
القاموس فحينئذ يلغو قوله لم يتصل بدخان وفي حواشي السيد السند انه شعلة نار يعلوها دخان
لم يتصل بدخان فتدا خل السناه مجردا عن الدخان لا ينقدح في التشبيه المقصود ولا يتم وجه الشبه
بدون اعتبار عدمه ونقل عن ابي الحسن ان هذا من تشبيه الشيء بالشيء صورة ولونا وهيئة وحركة ونحن
نقول يحتمل المشبه في كثرة التاثير وسرعته ايضا ومن غرابة المشبه ولطفه هنا ان يعتبر كون البيان
متصلا بالحسب ككون اللهب كذلك في الاغلب والثاني ان يعتبر المجموع كما مر في تشبيه الثريا في النجم
جعل اقسام الاعرف الاغلب ثلاثة ثالثها ان تنظر الى خاصة الجنس كما في عين الديك حيث شبهها ببعض
من المنار فانك لا تقصد فيه الى نفس الحمرة بل الى ما يثير في كاجرة ثم قال فما جعلت هذه القسمة في التفصيل
موضوعة الا على الاغلب الاعرف كان دقائق التفصيل لا تكاد تضبط وكان المصنف عدل عنه ولم ينظم الثالث
في سلك تقسيم الاعرف لما رآه مكثورا بالقسمين المذكورين وكلما كان التركيب من امور اكثر كان
التشبيه ابعد لكون تفاصيله اكثر فلو قال وكلما كان التفصيل اكثر كان اوضح واخصر ومن العلم
في ذلك قوله تعالى انما مثل الحيوة الدنيا الاية فانها عشر جمل متداخلة وقد انتزع الشبه من مجموعها
والمشبه البليغ ما كان من هذا الضرب لم تقل منه لان الظاهر من الضمير عوده الى ما كان تركيبه من
امور كثيرة فلهذا اضرب عنه الى الظاهر فان قلت البلاغة لا يوصف بها الا الكلام والمتكلم والتشبيه
ليس شيئا منهما فكيف وصف بها ولو حمل على الكلام الذي فيه التشبيه فالبلاغة باعتبار المطابقة مقتضى
الحال لا باعتبار كون الشيء غريبا او قريبا فربما كان الخطاب مع مخاطب يستغرب تشبيها قريبا فلا يكون
التشبيه المغرب بليغا قلت المراد بالتشبيه البليغ ما يكون صاحبه بليغا معدودا من البلغاء يعني التشبيه
المخصوص بالبليغ المعتبر عنده الغريب البعيد دون القريب المبتذل والبليغ بمعنى الواصل الى درجة
القبول من البلوغ بمعنى الوصول وكلاهما تكلف لكن لا بد منه ومن قولهم المجاز والكناية ابلغ من الحقيقة
والصريح لغرابته لا الى حد الخفا المردود والمحدود في التعقيد والمعاني الغريبة اعلى رتبة لعدم خشية

الثريا

الكثير

الشرآء فيه قرب شريف تبين زفي عرض الخفي لخسة الشرآء فيه وان نيل الشيء بعد طلبه الذي حتى انه
يضرب لما تصل اليه بعد الطلب ببرد المآ على الظماء ولا تنافي بينه وبين ما يستعلونه من ان حصول
نعمة غير مترقبة اللذ فان الطلب لا ينافي الحصول الغير المترقب فانه يكن حصول المطلوب قبل وقته
او من غير وضع يطلب منه ويترقب منه فاذا اجتمع الطلب وعدم الترقب فقد بلغ الدرجة العليا من اللذة
وقد يتصرف في التشبيه القريب بما يجعله قريبا قال وهو على وجوه منها ان يكون كقوله اي قول امرئ
الطيب يعني في ان يجعل التشبيه مبنيا على اثبات امر للمشبه به ليس له كعدم الحيآ للثمر في هذا البيت
لم يبق هذا الوجه شمر نهارنا اي لم ير ولم يبصره الا بوجه لم ير فيه حيآء لان رؤية عظيم القدر بعد
التجاوز عن حد الادب خلاف الحيآ كالثمر قد تجاوز حدها في دعوى المشابهة فالتشبيه ضمني وكني
وجوز الشارح كون تلقي بمعنى عارض لم تلق هذا الوجه شمر نهارنا فيكون التشبيه صريحا وتكون الملاقاة
منبئة عن التشبيه وفي البيت وجوه اخر لا يبعد ان تجعل موجبة للغرابة احدها جعل التشبيه مقلوبا وهو
يخرج التشبيه عن الابتذال والغرابة وثانيها جعل التشبيه مكنيا وضمنيا وثالثها ما تضمن جعل التشبيه ضمنيا
من ان الشاعر يستحي من بيان دعوى مشابهة الثمر مريحي فيجعله مكنيا ولو جعل هذا الوجه فاعل لم يلق
اشارة الى الثمر وشمر نهارنا كناية عن الممدوح مفعولا لقوله لم يلق لكان فيه تصرف في غاية اللطف حيث
عزل الثمر عن كونه شمر النهار وجعل كون المحبوب شمر النهار امرا مقررا ومثله قول الاخر شعر
ان السحاب لتستحي اذا نظرت ... الى يديك فما سئته بما فيها
ومن لطايف هذا التشبيه ان اثبات الحيا للسحاب يستتبع كون المطر عرقا وجبر السحاب بان الحيا يوجب
عرق الوجه واسحاب قطرات العرق ومنها ما يكون مثل قوله يعني في تعليق التشبيه بما يعرض تعليقا
صريحا او غير صريح نحو هو بدر يسكن الارض فانه في قوة لو كان البدر يسكن الارض عزمآئه جمع عزم بالضم
من العزم وهو ارادة الفعل مع القطع عليه مثل النجوم ثواقبا من ثقب بمعنى خرق اي نوافذ في الامور
كالنجم الذي يخرق الظلمة وينفذ فيها قال الشارح اي لو امعا وكانه جعله من ثقبت النار اي اتقدت
لو لم تكن الثاقبات افول اي غروب ويسمى هذا التشبيه التشبيه المشروط وهو التشبيه الذي يشتد
فيه المشبه او المشبه به او كلاهما بشرط وجودي او عدمي او مختلف يدل عليه بصريح اللفظ او بسياق الكلام
ومنها ما يكون كقوله في دعوى قلة المشابهة وبيان كون المشبه به في الدرجات العالية ومتباعدا
عن المشبه ع في طلعة البدر شيء من محاسنها وللقضيب نصيب من تثنيها اي من تمايلها وتعطفها
ومنها ما يكون بجمع التشبيهات كقوله كانما يبسم البيت باعتبار اداته اما مؤكد وهو ما حذف اداته
في جعل زيد في جواب من قال من يشبه الشمس اي يشبهها زيد مؤكدا نظرا لان حذف الاداة على هذا الوجه
لا يشعر بان للمشبه عين المشبه به رأسا والوجه ان يفرق بين الحذف والتقدير وتجعل الحذف كناية عن الترك بالكلية
بحيث لا يكون مقدرا في نظم الكلام وتجعل الكلام خلوا عنها مشعرا بان للمشبه عين المشبه به رأسا في الواقع حسب
الظاهر فعلى هذا اذا كان مثل وهي تمر مر السحاب في تقدير مثل مر السحاب بالقرينة تشبيه مرسل
وبدعوى ان مرور الجبال عين السحاب تشبيه مؤكد فاعرفه فانه من عوارف الفياض وازهار روض من
الرياض التي لا يفتح بابها الا للعارف المرتاض اهداه لك خالصا عن شوب طمع الاعواض والاغراض ومنه
اي قريب من هذا المثال فنبه بكلمة منه على التفاوت بينهما بان المشبه به وضع في الاول موضع اداة
التشبيه وهنا لم يوضع موضعه بل بعد الحذف نقل عن مكانه وجعل مضافا الى المشبه او نقول في الاول يجب

قبه

سلم وفي المثال ه بين

نداك ح

نقل التشبيه باعتبار اداته

يمكن تقدير ادات التشبيه وفي الثاني نحث لا يمكن اذ لا يصح ان يقال مثل الجبين المآ وحمل منه بعضهم على التشبيه المؤكد اي بعض منه كما ذهب اليه الشارح لا يفيد التفاوت بين المثالين افادة واضحة فاحفظه وتأمل به امثاله خمود والرمح تعبث بالغصون اي تميلها ميلا رفيقا لا عنيفا فيه مدح للرمح بالاعتدال وهو الرمح المطلوب كما جاء في خبر الآثار انه صلى الله عليه وسلم اذا رأى رمحا كان يقول اللهم اجعلها رياحا واجعلها رماحا والواو حالية وقوله وقد جرى اما عطف حال على حال واما تعقيب حال بحال مترادفة او متداخلة دهنى الاصيل اي ذهب لوقت الاصيل اي الوقت بعد العصر وهو شعاع الشمس فيه لانه مصفر ويوصف بالاصفرار فالذهب مستعار لشعاع الشمس بقرينة الاضافة الى الاصيل فجعل من قبيل الجين المآ كما نقله الشارح لا خلاف الجين المآ بل هو الاصيل الجاري عليه لكونه مرموزا بها فلن متيقظا فان خطابنا مع اليقظان لا مع الغافل على الجين المآ اصله ماء كالجين وهو المقصود بالتمثيل والجين هو الفضة الخالصة يشبه بها المآ في البياض والصفاء مرسل قسيم للمؤكد وهو بخلافه وهو ما قصد افادته لفظا او تقديرا لعدم تقيده بالتأكيد المستفاد من اجراء المشبه به على المشبه فان قلت ان زيدا كالاسد يشتمل على تأكيد التشبيه كيف يجعل مرسلا قلت اعتبر في المؤكد والمرسل التأكيد بالنظر الى نفس اركان التشبيه مع قطع النظر عما هو خارج عما يفيد التشبيه كما مر فلا مسئلة المذكورة للتشبيه المذكور فيها اداته ولك ان تريد جميع ما مر من المسائل من اول الكتاب الى هنا فانها تشبيه القاعدة بالجزئي بذكر اداة التشبيه ارجوا منك التعيين في هذا التوجيه والا فان لا تقصد في التشبيه كما هو ثمرة التقليد ونتيجة الابتلا بالتسديد والتشبيه باعتبار الغرض ينقسم الى قسمين لانه اما مقبول وهو الوافي باداته اي الغرض كان يكون المشبه به اعرف شئ الاولى اعرف الطرفين بوجه التشبيه في بيان الحال او انم شئ الاولى واتمهما الظاهر الواقف به اي وجه الشبه في الحاق الناقص بالكامل وفي التقرير ايضا او مسلم الحكم فيه معروفه عند المخاطب ينبغي تعميم ايضا به كما لا يخفى فلو اخر عن قوله في بيان الامكان لامكن تعلقه بالاقسام الثلاثة من غير بعد في بيان الامكان فيه ان يكون كونه مسلم الامكان معروفا كافيا واعلم ان صاحب المفتاح جعل هذا الحكم مشتركا بين بيان الامكان والترجيح والتسوية والحق معه فلا وجه للعدول نعم هل يجب ان يكون المشبه به اعرف بوجه التعبير في الترجيح والتسوية فيه تردد نشأ من ان وجه الشبه هل هو الوصف الحسن او القبيح او مطلق الوصف فعلى الاول نعم وعلى الثاني لا او مردود وهو بخلافه والتسمية بالمردود والمقبول بالنظر الى وجه الشبه فقط مجرد اصطلاح والا فكلما انتفى شرط من شرائط التشبيه باعتبار الوجه او الطرف فمردود ولكن بعد الاصطلاح على جعل نهايات شرط الوجه او الطرف مقبولا لافادة الغرض الا ان يقال الوفا بالغرض امر يوجد بدون اجتماع شرائط التشبيه مطلقا خاتمة جعل تقسيم التشبيه بحسب القوة والضعف منفردا عن سائر التقسيمات بحيث لا مدخل فيه لخصوص الطرف ولا الوجه والاداة والمجموع ولم يقدمه على التقسيم بحسب الغرض مع انه مدخل للغرض فيه لان شدة المناسبة بالاستبعاد في تضمنه المبالغة في التشبيه دعت الى ان لا يفصل بينه وبين الاستعارة مهما امكن وخص البيان بالقوة وعدمها باعتبار ذكر الاركان وتركها لان القوة باعتبار قوة المشبه به نحو زيد كالاسد ونحو كالبدر حسان وباعتبار الاداة نحو كان زيدا اسد فان فيه مبالغة ليست في زيد كالاسد لانه بمنزلة ان زيدا كالاسد ولهذا ترى بعض اعيار النحو يقول كان زيدا اسد يعني ان زيدا كالاسد وكان مركبة من ان المكسورة وكاف التشبيه الداخل على خبرها وباعتبار وجه الشبه نحو زيد كالاسد في كمال الشجاعة فانه اقوى من قولنا في الشجاعة يستوي فيها العامة والخاصة ويخرج عن عهدتها

عارف

عارف متن اللغة والنحو انما المتعلق بفننا القوة الحاصلة باعتبار حذف بعض الاركان فلهذا خص البيا
لكن لا بد من تحقيق معنى حذف نبه عليه قوة المبالغة فانه اخفى في خلال بيان المفتاح ولم ينكشف في نور المصباح الى طلوع هذا الاصباح حتى ظن به ان المراد بما يقابل المذكور ولا بد من ذلك فان المسافة بين اللفظ به والمقدر في نظم الكلام في قوة الافادة قليلة قد حكم به المفتاح في اثنا هذا البحث ولهذا ساغ التقدير بل شاع في مقام الافادة فلا يعرف عاقل بين قولنا زيد كالاسد في الشجاعة وبين قولنا زيد في جواب من يقول من يشبه اسدا في الشجاعة في قوة المبالغة وبين قولنا اسد في جواب من يقول اي شئ يشبهه زيد في الشجاعة بل المراد بحذف الاداة والوجه تركهما وطيهما عن نظم البيان فالمقدر هنا داخل في المذكور فان مدار المبالغة في زيد اسد في الشجاعة على دعوى الاتحاد وهو لا يجامع التقدير في النظم ومدارها في زيد كالاسد على ادعاء عموم وجه الشبه وهو لا يجامع تقدير الوجه لكن المراد بحذف المشبه حذفه من اللفظ نهو بالمعنى المقابل للذكر وهذا الذي سنر الحق عن عبارة المفتاح واخفاه عن الفحول وابعده عن الاذهان حيث قارن حذف المشبه بهذا المعنى بحذف الوجه والاداة بمعنى اخر فذهب حذف المشبه حذفهما اليس ابرز في معرض الانظار فاختفى المقصود في خبايا الاستعارة هذا وجعل صاحب المفتاح حاصل مراتب التشبيه ثمانية وفسره المصنف بحاصل مراتبه في القوة والضعف في المبالغة باعتبار ذكر الاركان كلها او بعضها او الخفي ما ذكر فيه جميع الاركان لا مبالغة فيه فضلا عن ضعف المبالغة فالاولى اطلاق المراتب بهذا الاعتبار ليقع المصنف فيه نفي المفتاح القوة عن هذه المرتبة دون اصل المبالغة لكن لا بد من بنائه على نفي المبالغة وضبط الشارح المراتب الثمانية بان المشبه به مذكور قطعا حينئذ فاما ان يكون المشبه مذكورا او محذوفا وعلى التقديرين فوجه الشبه اما مذكور او متروك وعلى التقادير الاربعة فالاداة اما مذكورة او متروكة واورد على وجوب كون المشبه به مذكورا جواز حذفه في جواب من يشبه الاسد حيث يجاب بقولنا زيد بلا ريبة فيزيد المراتب ويرد ايضا ان هذا من قبيل حذف الوجه والاداة لا المبالغة في تشبيهه ولنا عن كونه في اعلا مراتب التشبيه لكن الوارد يندفع بما حققناه دون ما اورد واجاب عنه الشارح والسيد في شرحيهما للمفتاح بمنع كونه تشبيها بل هو تعيين المشبه وبعد التسليم بمنع وقوعه في كلام البلغا ولا يخفى انه اذا لم يكن هذا تشبيها لم يكن في جواب من قال اخبارا بل تعيينا للقايم وما معنى منع الوقوع في كلام البلغا لانه حذف فيما شأنه ان لا يوقف وقوع مثله في كلام البلغا على السماع بل الجواب انه نادر به القياس الى سائر المراتب فلذا لم يلتفت اليه وان الجواب في حكم السؤال ومطابق له فحكمه ظاهر في بيان المراتب الثمانية ولوازمها بوجوب ذكر المشبه به ما يشمل التقدير فانه المقابل لحذف الاداة والوجه بمعنى حقق لكان جوابا سواء وذلك في ضبط المراتب الثمانية ان الوجه والاداة اما مذكوران معا او ليس شئ منهما مذكورا او المذكور الوجه فقط او الاداة وعلى التقادير الاربعة فاما ان يذكر المشبه او لم يذكر فقول المصنف اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار ذكر الاركان او بعضها اشارة الى المراتب الثمانية وقوله باعتبار متعلق بمعنى الفعل المستفاد من اضافة المراتب الى التشبيه فانه في معنى مراتب ثبتت للتشبيه وقال الشارح انه متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق الكلام لان اعلى المراتب انما يكون بالنظر الى عدة مراتب مختلفة كأنه قيل اعلى المراتب في قوة المبالغة اذا اعتبر اختلاف المراتب كلها او بعضها وما ذكرنا اقصر طريقا فاقتصر عليه ومن البين انه لا مبالغة باعتبار ذكر جميع الاركان فضلا عن قوة المبالغة ولن جعل الكلام آيلا الى ان اعلى مراتب التشبيه في قوة المبالغة باعتبار احد المذكورين كذا وكذا وذا لا يتوقف على ان يكون لكل من

ب

تسليم

ان مثلكم

باعتبار ذكر الاركان نسخ

الذكرين نسخ

الانتقال عنها الى قصد التشبيه الى سزيد تامل لان الدعوى التي ينتقل منها الى التشبيه غير مقصودة بل
امر مفروغ عنه فيحتاج الانتقال عنها الى تدقيق النظر واحضارها ثم نقل عن اسرار ان اطلاق الاستعارة في
زيد اسد لا يحسن لانه يخيل بدء دخول اداة التشبيه من غير التغيير لصورة الكلام فيقال زيد كالاسد بخلاف
ما اذا كان المشبه به نكرة نحو زيد اسد فانه لا يحسن زيد كاسد والا لكان من قبيل قياس حال زيد الى المجهول
وهو اسد مما اذ المراد باسد فرد ما وله هذا يحسن كان زيد اسد لان المراد بالخبر المفهوم فالتشبيه بالفرد
لا بفرد ما فليس كالتشبيه بالمجهول وانما يحسن دخول الكاف بتغيير صورتيه ونقل النكرة الى المعرفة بان تقول
زيد كالاسد فاطلاق اسم الاستعارة هنا لا يبعد ويقرب الاطلاق مزيد قرب بان تكون النكرة موصوفة بصفة
لا تلايم المشبه به نحو فلان بدر يسكن الارض وتمس كالثعب فان لتعذر ارادة المتشبه فيه مزيد غموض ويحتاج الى
كثرة التغيير كان تقول هو كالبدر الا انه يسكن الارض وكالثعب الا انه لا يغيب وقد يكون في الصفات والصلات
التي تجي في هذا القبيل ما يحول تقدير ارادة التشبيه فيه فيئتد استحقاقه لاسم الاستعارة ويزيد قربه منها كقوله

ع اسد دم الاسد الهزبر خضابه ٭ موت فريض الموت منه يرعل ٭ فانه لا سبيل الى ان يقال المعنى
انه كالاسد وكالموت لما في ذلك من التناقض لان تشبيهه بجنس السبع المعروف دليل على انه دونه واراه
مثله وجعل دم الهزبر الذي هو اقوى الجنس خضاب يده دليل على انه فوقه وكذا في الموت وكذا يلزم
ان يثبت للاسد المعروف ما ليس له فظهر انه انما اريد ان يثبت من الممدوح اسدا له هذه الصفة العجيبة
التي لم تعرف للاسد فهو مبني على تخييل انه زاد في جنس البدر واحدا له تلك الصفة فليس الكلام موضوعا
لاثبات التشبيه بينهما بل لاثبات تلك الصفة فالكلام فيه مبني على ان كون الممدوح اسدا امر تقرر ثبوته
وانما العمل في اثبات الصفة الغريبة فحصول هذا النوع من الكلام انك تدعي حدوث شيء هو من الجنس
المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها فلم يكن لتعذير التشبيه فيه معنى هذا وفيه نظر
من وجوه اما اولا فلان المقصود من زيد اسد المبالغة في تشبيه زيد بهذا الجنس بادعاء انه فرد منه فلا
يتدعي جعله تشبيها حسن اداة التشبيه او امكانه بل يكفي فيه الانتقال منه الى المبالغة في التشبيه والقصد
اليه ولهما ثانيا فلان نحو فلان بدر يسكن الارض حسن فيه دخول الكاف من غير كثرة تغيير الصورة
كان يقال فلان مثل البدر يسكن الارض فيجعل يسكن الارض صفة مثل المضاف الى البدر وجعله وصفا
للبدر حين حذف لكون البدر قائما مقامه واما ثالثا فلان نحو اسد دم الاسد الهزبر خضابه ليس
المقصود منه ادعاء حدوث شيء هو من الجنس المذكور الا انه اختص بصفة عجيبة لم يتوهم جوازها بل
المقصود منه التشبيه بما ادعي حدوثه على الوجه المذكور والمفهوم من التشبيه كون الممدوح مثل هذا
الفرد الذي هو اقوى الافراد او دونه ولا يناقض ذلك كون هذا الفرد المشبه به اقوى الجنس بان
يكون دمه ما يتعارف كونه اقوى الجنس خضاب يده نعم المشبه امر خيالي لا تحقق له فقد اتاح مما ذكرنا
ان الحق ما عليه ظاهر كلام المصنف من جعل امثال زيد اسد تشبيها مطلقا ولا يقدح فيه ما ذكره
المصنف واما ما ذكره الشارح في بحث الاستعارة من انا لا نسلم ان قولنا زيد اسد يجب ان ينصرف
الى معنى قولنا زيد كالاسد لعدم صحة حمل الاسد لعدم توقف صحة الكلام عليه فلقائل ان يقول في تقدير
زيد رجل شجاع بان يكون الاسد مستعارا للرجل الشجاع بقرينة حمله على زيد فليس بشيء لانه لا يتكر
امكان جعل الاسد في المثال المذكور استعارة انما يتكر كونه استعارة مع كون التشبيه بين زيد والاسد
لان الاستعارة ذكر المشبه او تقديره ولا خفاء في انه على ما ذكره ليس زيد شبيها بل المشبه الرجل الشجاع

الذكرين مدخل في ذلك فليكن ذكر جميع الاركان مما لا مدخل له في هذا المحكم تكلف جدا فقوله باعتبار يتعلق
لمفهوم اضافة المراتب الى المتشبيه كما حققنا الى قوة المبالغة كما يتبادر وهو هنا غير مراد فاعترض بما ذكرناك وان حذف
احدهما من مراتب قوة التشبيه لا من اعلى مراتبها لا يزال قوة لما دونه من المراتب كما حكم به بل ليس من مراتب
قوة المبالغة ايضا لا من ليس فيما دونه من مراتب قوة المبالغة بل من مراتب المبالغة فليرجع فيها
ايضا الى المراتب في قوة المبالغة بل الى المراتب في المبالغة ولو قال واعلى مراتب التشبيه في المبالغة لم
يبعد هذا حذف وجهه واداته معا فقط بدون حذف شيء من المسند والمسند اليه وفسره الشارح بقوله
اي بدون حذف المسند وليس ايضا وجه لا يخفى على من اليه وجه الكلام او مع حذف المشبه مع اعتباره في
نظم الكلام اذ لو اعرض عنه وترك بالكلية لترقي من التشبيه الى الاستعارة ثم الى الاعلى وبعد هذه المرتبة
على ان ثم للمتراخي في الرتبة هذا هو المتبادر واليه جرى بيان الشارح وقد عرفت ما فيه ولك ان تقول
بان بعد هذه المرتبة الاعلى حذف احدهما كذلك اي فقط او مع حذف المشبه بقرينة قوله وكا قوة لغيره
فلا يبعد ما عرفت من لزوم كونهما اعلى بعد المرتبة الاولى مع امر بناني في قوله وكا قوة لغيره ونفي القوة عن
غير المذكورين من الامرين يفيد ثبوت المبالغة فيه ولا سبيل الغ مع ذكر الوجه والاداة ذكر المسند اولا
فنفي قوة المبالغة بنفيها فحاصل الكلام ان مراتب التشبيه باعتبار ذكر الاركان او بعضها ثمانية اثنتان
فيهما مزيد مبالغة في التشبيه هما ما حذف وجهه واداته مع حذف المسند وبدونه واربع فيهما مبالغة
في التشبيه هي ما حذف وجهه او اداته مع حذف المسند وبدونه واثنتان لا مبالغة فيهما هما ما ذكر
وجهه واداته مع حذف المسند او ذكره وفرق الشارح بين حذف الوجه والاداة في شرح المفتاح بان
المبالغة في الاول اقوى وجعله من مقتضيات كلام المفتاح ووجهه ان في حذف الاداة جعل المشبه عين المشبه به
بخلاف حذف الوجه فقط اذ ليس فيه الا عموم وجه المشبه وفيه نظر لان التركيبة في جميع الامور ايضا تنفي المغايرة
وتوجب الاتحاد لا يقال ذكر الاداة يوجب المغايرة لانا نقول لم لا يجوز ايضا توجب المغايرة ويمكن ان يقال
تكفي المغايرة بحسب التعقل في صحة الحمل وزال التشبيه فعموم الوجه المستفاد من ذكر الوجه يقتضي عدم المبالغة
الاتحادية ووجه الشارح كون الصورتين الاولين اقوى من الاربع المتوسطة بان المبالغة اما بعموم
وجه المشبه او بجعل المشبه به عين المشبه فما اشتمل عليهما فهو اقوى مما اشتمل على احدهما وتوجيهه عندي
بان الاقوى في المبالغة دعوى الاتحاد فاذا المريد ان ما يخل بها يبقى على مقتضاها والا فينزل عن المرتبة
دونه ففي حذف الوجه والاداة تحقق الاتحاد بلا شائبة فتور وفي حذف الاداة فقط اختل دعوى الاتحاد
بذكر الوجه المنبئ عن المغايرة وقد جرى المصنف في هذا البيان على ما عليه المحققون وربما الشيخ في
اسرار البلاغة من ان نحو زيد اسد بحذف زيد وتقديره لقرينة واما اذا سبب فيه المشبه به الى المشبه
او اضيف اليه نحو لجين الماء تشبيه لا استعارة كما ذهب اليه البعض وهذا نزاع لفظي مبني على جعل الاستعارة
اسما لذكر المشبه به مع خلو الكلام عن المشبه على وجه ينبئ عن التشبيه او اسم لذكر المشبه به جاريا على
المشبه مع حذف كلمة التشبيه على ما ذكره الشارح والاوجه انه مبني على انه هل يكفي في الاستعارة دعوى
ان المشبه من جنس المشبه به ومن افراده او هي عبارة عن كون دعوى انه من جنسه مفروغا عنها مسلمة للتعبير
عنه باسم المشبه به فعلى الاول امثال زيد اسد استعارة وعلى الثاني في تشبيه زيد بهذا الجنس فيها بادني
تامل لان الدعوى تشعر بالمبالغة في التشبيه لظهور كذب الحقيقة فيصار اليها بخلاف صورة التعبير فانها تحتاج

الانتقال

وهو ليس بمذكور في نظم الكلام ولا بمقدر فالاظهر ان الخواص على استعارة لان تعلق الجار بحينئذ
اوضع لانه في معنى يجري وان امكن التعلق به حين قصد التشبيه ايضا المتضمن معنى الاجتراء الكونه وجه
الشبه وقد جعل السكاكي الخولعية من زيد اسدا تشبيها والمصنف اخرجه من تعريف التشبيه باشتراط
ان لا يكون على وجه التجريد ولم يجعله احدا استعارة وانما خالف السكاكي فيه لان الاتيان باسم المشبه به
ليس لاثبات التشبيه اذ لم يقصد الدلالة على المشاركة وانما التشبيه مكنون في الضمير لا يظهر الا بعد تامل
ولم يجعل الاستعارة بالكناية لانه لم يجر اسم المشبه به على المشبه باستعارة فيه ولا باثبات معناه له وهذا
النزاع لفظي راجع الى تفسير التشبيه كذا يستفاد من الشرح ونحن نقول في لعيتة من زيد اسدا تجريد اسد من زيد
بجعل زيد اسدا وهذا الجعل يتضمن تشبيه زيد بالاسد حتى صار اسدا بالغا غاية المعنى حتى تجرد عنه اسد لكن
هذا التشبيه مكنون في الضمير خفي لان دعوى اسديته مفروغ عنها منزلة منزلة امر متقرر لا يثبت له شائبة
خفاء لا يجعل السكاكي هذا من المصطلح وكذلك يتضمن التشبيه تجريد عنه اذ لا يخفى ان التجرد عنه لا يكون الا شبه
اسد فينصرف الكلام الى تجريد التشبيه نعم في افادة التشبيه تحكم رد العقل الى التشبيه منزلة تحمل الاسد على الشبه
فهو الذي سماه السكاكي تشبيها ولا ينبغي ان يتنازع فيه المصنف معه وكيف لا وهو ايضا في تقدير المشبه والا
كانه قيل لعيتة من زيد رجلا كالاسد ولا تفاوت في ذلك بينه وبين زيد اسد **الحقيقة والمجاز** قوله المجاز
عديل لقوله التشبيه بعد قوله فانحصر في الثلاثة يعني انحصر المقصود من البيان في التشبيه والمجاز والكنا
فينبغي ان يتصور على ذكر المجاز لانه المقصود الثاني من البيان الا انه ذكر الحقيقة تنبيها على ان بحث المجاز يستتبع
التعرض للحقيقة لانها ضد له والاشياء انما تتبين باضدادها فهذا اختصار لقول المفتاح الاصل الثاني
من علمي البيان في المجاز ويتضمن التعرض للحقيقة هذا وقدم الحقيقة لان مدار المجاز الحقيقة وهو الموضوع له اصل
لما هو مدار المجاز اعني الملازم الموضوع له وسميت بالحقيقة الماخوذة اما من حق بمعنى ثبت فتكون فعيلا بمعنى
فاعل او من حق بمعنى علم فتكون فعيلا بمعنى مفعول والتاء على الوجهين للتانيث عند صاحب المفتاح اما على
الاول فظاهر لان فعيلا بمعنى فاعل يذكر ويؤنث سوا اجري على موصوف مذكر او مؤنث كامرأة ظريفة
واما على الثاني فلان الحقيقة تقدر منقولة من الوصف المؤنث محذوف وما يقال ان فعيلا بمعنى مفعول انما يستوي
فيه المذكر والمؤنث مخصوص بما اذا كان موصوفه مذكورا اما اذا كان محذوفا فيؤنث للمؤنث للالتباس والتا
للنقل مطلقا عند الجمهور لان الوصف اذا نقل من الوصفية الى الاسمية يلحق به التاء علامة للنقل كما في الذبيحة
وجعل الشارح توجيه المفتاح تكلفا مستغنى عنه بما ذكره الجمهور ولعله تفصيل نظر المصنف عليه في الايضاح وقال
السيد دعاه البيان الاصل في التاء التانيث ونحن نقول الاصل في النقل النقل بالغلبة فالظاهر انه استعمل التسمية
في الكلمة بعد وقوعه الموصوف حتى صارت اسما لها ولا يخفى ان الحقيقة اللازمة على توجيه المفتاح مغنية عن
الحقيقة المتعدية لاستغنائها عن تقدير هو او صفا الموثث محذوف بخلاف توجيه القوم فان الالتزام للتعدية
فيه سيان وسمي المجاز بالمصدر المبني مبالغة في جوازه عن مكانه الاصلي حتى كانه عين الجواز حيث نصب قرينة
مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف الكناية فانها وان جازت مكانها الاصلي لكن لا بالكلية فاحفظه فانه وجه
بديع ينفع به مرارا وجه به نظر المصنف انه لو كان التسمية بالمجاز لكون اللفظ جائزا عن مكانه الاصلي لما استقيمة
بالجائزة كالتسمية بالحقيقة فالظاهر ان التسمية لان اللفظ طريق الى المعنى يسلكه السامع من قولهم جعلته جا
الى حاجتي اي طريقا اليها **وقد يقيدان باللغويين** مع ان المتوهم ارادة الاسناد والاكثر حمل الاطلاق على
الاطلاق عن اللفظ والتقييد بالعقلي للاسناد اذ في هذا التقييد حدوث البيان العام بالخاص فهو كالهرب من

ورطة

الاسد الحقيقي

الحقيقة والمجاز

ينة

ذا

ورطة الى ورطة اشد منها فتامل وقد نبهك بهذا على ما يصونك عن الوقوع في توهم ان تسمية كل
من الحقيقة والمجاز الى اللغوي والشرعي والعرفي العام والعرفي الخاص تقسيم للشيء الى نفسه والى غيره ومثل
هذا التوهم غير عزيز اذا المواهمة في امر ها غير فاترة لكل ذي فطرة ضعيفة قاصرة حتى شاع مثله في
تقسيم العلم الى التصور والتصديق الى غير ذلك والمؤلف عامة امره مع الضعفاء فينبغي ان لا يهمل في الذب
عنها حتى يكون آتيا بحق الوفاء وتذكير يقبل ان واللغويين تغليب المجاز على الحقيقة لتذكيره وكونه
اهم **والحقيقة** اثرها على الضمير تنبيها على اختلاف المراد فان الاول من جملة اسم المبحث **الكلمة** جرت
به الاصوات فانها ليست بكلمة لانها ليست بموضوعة كما حقق في محلها **المستعملة فيما وضعت** تلك الكلمة له
من المعنى **في اصطلاح به التخاطب** اما متعلق بوضعت او بالمستعملة بعد تقييدها بقوله فيما وضعت
له ومعنى الظرفية اعتبار الاصطلاح اي المستعملة فيما وضعت له باعتبار اصطلاح به التخاطب ونظرا
اليه فقول الشارح تعلقه بالاستعمال وهم لا معنى له عند العامل لاسباعده التامل وقول السيد وايضا
ينتقض المعرف بالمجاز الذي يخرج بهذا القيد على تقدير تعلقه بوضعت غير معتمد فاحترز بالمستعملة في
الكلمة قبل الاستعمال فانها لا تسمى حقيقة ولا مجازا وبقوله فيما وضعت له عن شيئين احدهما استعمال في غير
ما وضع له غلطا كقولك خذ هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك فان لفظ الفرس هنا قد استعمل في غير
ما وضع له ولم يسم حقيقة كما انه ليس بمجاز والثاني المجاز الذي لم يستعمل فيما وضع له لا في اصطلاح به التخا
ولا في غيره كالاسد في الرجل الشجاع كذا ذكره المصنف ولا يخفى ان اللفظ المستعمل فيما وضع له غلطا ايضا ينبغي
ان يخرج عن التعريف كما يتلفظ به الانسان موضع البشر غلطا فانه ليس حقيقة اذا اعتد به الاستعمال في غير
شعوره فينبغي ان يراد بالمستعملة المستعملة قصدا كما هو المتبادر من الافعال الاختيارية فتخرج الغلط طلقا
من قيد المستعملة قبل ذكر قوله فيما وضعت له ثم ذكر ان قوله في اصطلاح به التخاطب كلفظ الصلوة فيستعمله
المخاطب بعرف الشرع في الدعا مجازا اذ لم يوضع في هذا العرف للدعا بل في اللغة ولا يخفى ان فائدة هذا
القيد لا ينبغي ان تنحصر في زعم المصنف على اخراج هذا المجاز لانه كما يخرج هذا المجاز يخرج لفظ الصلوة التي
استعملها الشارع في الدعا غلطا فانه بنينا ولها الكلمة المستعملة فيما وضعت له في زعمه ثم يقتصر عليها على
ما مهدنا لك وما ذكره الشارح في المختصر ان المراد بالاصطلاح بر التخاطب بالكلام المشتمل على تلك
الكلمة عدول عن المتبادر من غير قاسر اذ المتبادر التخاطب بتلك الكلمة بل عدول مع الزاجر وهو انه
يلزم ان لا يدخل في الحقيقة الحقايق من غير تركيب وكلام ولا يدخل في مثل قولنا اريد بوضع الكلمة فان
الكلمة فيه حقيقة وليس باصطلاح به تخاطب هذا الكلام بل تخاطب هذه الكلمة ثم في تقديم الظرف اشارة
لطيفة الى ان التخاطب لا يكون باصطلاحين ثم استعمال الاصطلاحين ثم استعمال الاصطلاح يوجب اخلا
التعريف اذ لا يطلق في الاصطلاح على الشرع والعرف واللغة بل هو العرف الخاص فالاولى في وضع به التخا
واما ما يقال ان هذا التعريف لا يصح على مذهب القايل بان الواضع هو الله تعالى وكذا عند من توقف فليس
بشيء لان وحدة الواضع في جميع اللغات لا تستلزم وحدة الاصطلاح بل تتفاوت مع ذلك اصطلاح التخاطب
وبعد ما اضفناك بما نظنك شبعان بل ملآن لو لم نعرض عليك لذا يذ انفعنا بها لنا في الاحسان فلا تحرمنا
عنا فائدة وان لم يبق لك طاقة الاستفادة فنقنع بك بالمشاهدة فنقول كما لا بد للنحوي من ضبط ما يجري
في الاصوات المشاركة للكلمات في كثرة الدوران على الالسنة في المحاورات حتى نزلوها منزلة الاسماء
المبنية وضبطوها فيما بينهم كذلك لا بد لصاحب البيان من الالتفات الى دقايق وسرايد يتعلق بها فان

مخرج

عدول الرد على ان التاريخ في متعلق قوله اصطلاح بالاستعمال

عدول عن الاصطلاح في حق العوام الخاص

عدول الرافع لاستلزم وحدة الاصطلاح

ناں ايضا بتداولونها تداول المجازات الدقيقة فيقال المرآى لمعلة المحبب به وهو في غاية الدناءة وبئ
يلا تعجبا تهكما ويخاطبون بالمنازل عن درجة العقلاء المخلق بالحيوانات بصوات يخاطب بها الحيوان تنز
له منزلة الحيوان فيجب ان يجعل تعريف الحقيقة والمجاز شاملا لها حتى اكاد اجترئ على ان اقول المراد
بالكلمة اعم من الكلمة حقيقة او حكما وكذا المراد بما وضعت له وغير ما وضعت له ثم نقول له لا يخفى ان كثيرا
ما تستعمل الهيئة في غير ما وضعت له فتخصيص المغير والمجاز بالكلمة يفوت البحث عن سرايرة تتعلق بالهيأ
ت ولو لا مخافة الإسهاب للزمني الاطناب في كل مقام لكثرة ما يفيضه الوهاب لكن توهم ضيق حوصلة السامعين
ينبغي عن ان ابوح بكثير مما خفي على ذوي الالباب ولو لا ذلك لكان مطامحة قلبي المغلوب بما تلذ به طيور
المعاني اكثر مما يسعه هواء وتطيقه سماء ثم عدم شمول تعريف الحقيقة للحقايق المركبة كلمة ظاهرة مستغنية
فينبغي تقسيم الحقيقة الى المفرد والمركب وتعريف المفرد منها بما ذكره على طبق تقسيم المجاز ولما توقف معرفة
الحقيقة والمجاز على تعريف الوضع الماخوذ فيهما عقب تعريف الحقيقة وصدر تعريف المجاز به تعريف الوضع
لاجل معرفتهما للحقيقة فقط فقال **والوضع** لا مطلقا والا لكان تعريفه تعريفا بالاخص لان الوضع المطلق
تعيين الشئ للدلالة على المعنى بنفسه لفظا كان او غيره كالخط والعقد والاشارة والنصب والهيأت ولا
وضع الكلمة كما يستدعيه تعريف الحقيقة والمكان تعريفا بالاعم وحمل اللفظ على الكلمة بجعل اللام للعهد وان
يصلحه لكن يمنع عنه رعاية مصلحة معرفة المجاز الذي هو المقصد هنا ولا يخفى انه فوت المصنف مصلحة التعلم
والتعليم حيث اخر تعريف الوضع الى هذا المقام واول ما يحتاج اليه في هذا الفن تقسيم الدلالة الوضعية بل
شعري انه بماذا اخره **تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه** ولا يختلج في وهمك ان الاولى للدلالة على شئ
لان المعنى انما يصير معنى بهذا التعيين فظرف الوضع اللفظ والشئ لا اللفظ والمعنى كما تقول لكن لو فعلت
الدلالة المترتبة على الوضع اللفظ والمعنى فكن متبصرا حريدا النظر في دقايق المعاني لئلا تغفل عن الطا
يف البيان لكن الاولى تعيين اللفظ لشئ بنفسه لان الوضع اضافة بين اللفظ والشئ والاضافة انما تتوقف حق
الاتصاح بتعيين طرفيها على انك تستغني حينئذ في معرفة الوضع عن تعريف الدلالة ويكون اخصر وكانه اراد
صاحب التعريف ايداع العلل الاربع فان التعيين لا بد له من معين فيدل عليه بلام التزام واللفظ والمعنى
بمنزلة العلة المادية للوضع وارتباط اللفظ بالمعنى بمنزلة العلة الصورية للوضع والدلالة على المعنى بنفسه
هي العلة الغائية **فخرج المجاز** متفرع على تعيد تعريف الوضع بنفسه يعني خرج تعيين المجاز قال المصنف
فقولنا بنفسه احتراز عن تعيين اللفظ للدلالة على معنى بالقرينة اعني المجاز فان ذلك التعيين لا يسمى وضعا
فقول الشارح في الشرح ومختصره فخرج المجاز عن ان يكون موضوعا بالنسبة الى معناه المجازي تعسف وتحميل
ان يكون مقصود المصنف انه خرج المجازي عن تعريف الحقيقة **لان دلالته بقرينة** وفيه نظر لان الدلالة على
الجزء واللازم البين لا ينفك عن الدلالة على الموضوع له فلا يدل التعليل على خروج المجاز مطلقا نعم على
ما حققنا ان الدلالة لا تكون بدون الارادة يتم هذا فتذكر اعترض عليه بانه يخرج تعيين الحروف ايضا لانه
لا يتاتى منه الدلالة بنفسه فلو كان الغرض من تعريفه الدلالة بنفسه لكان ذلك سهما من الواضع وقد اجاب عنه
الشارح بما ينبئ عن انه على حرف من تحقيق معنى الحرف ونحن تعصينا عنه في شرح رسالة الوضع وفي حواشي
شرح الكافية بالاجوبة الشافية فان ظفرت بها اتبعت وان كنت بها ومن سوانح هذا المقام ان الحرف موضوع
للمفهوم لا يستعمل ابدا الا في جزئيات هذا المفهوم كما هو المستفيض فيما بينهم وان حققنا الامر على خلاف
ذلك وهو ان يفيد على ما وضع له وذكر المتعلق لفهم المعنى المجازي **دون المشترك** حال من المجاز اي لم يخرج

تعيين المشترك او لم يخرج المشترك عن تعريف الحقيقة لان تعيينه لكل من معانيه للدلالة عليه بنفسه والقرينة
انما احتيج اليها لتعيين المراد هذا هو المحقق المشهور حتى ظن ان المصنف ومن قال ان عدم دلالته على
احد معنييه بلا قرينة لعارض الاشتراك فان الاشتراك اخل بغرض الوضع فتدبر ورك بالقرينة فعل المعين
عليه الدلالة بالمراد وابن احدهما من الآخر ونحن نهدم ذلك ما لجعل هذا القايل محقا فتذكر وقال
المفتاح لدفع هذا الاشكال ما لخصه الشارح ان الموضوع له بالنسبة الى كل وضع احد المعنيين بعينه
فوضعه للدلالة عليه بنفسه وبالنسبة الى الوضعين واحد من المعنيين غير معين فاذا قلت الغرض
لة الطهر او بمعنى الحيض فقد دل بنفسه على واحد بعينه والقرينة لدفع مزاحمة الغير ولا دخل له في الدلا
واذا اطلقت القرء فقد دل على غير معين بنفسه واعترض عليه المصنف بان الدلالة على المعين بالتقييد دلا
بالقرينة لا بنفسه وان وضع المشترك لواحد غير معين ممنوع ودفعه الشارح المحقق بان القرينة في المشتر
لدفع الموانع ولا مدخل لها في الدلالة بخلاف قرينة المجاز فانها من تتمة الدلالة وان الوضع لكل معنيا يستلزم الوضع
الثالث ضمنا فان الواضع وضعه مرة للدلالة بنفسه على هذا واخرى للدلالة على ذلك وقال اذا اطلق
فقد وجد احدهما غير مجموع بينهما وفيه انه لما كان الوضع للتعيين لغرض لا يلزم من مجموع التعيين تعيين
ثالث لغرض ثالث حتى يتحقق وضع وان كان يلزم تعيين ثالث واعترض عليه السيد بان المراد اما انه
وضع لاحدهما معينا في نفسه وعند المتكلم غير معين عند السامع على معنى انه يتردد ان المراد اما هذا
بعينه واما ذاك بعينه فليس هناك معنى ثالث يفهم منه باعتبار انتسابه الى الوضعين ويكون اللفظ موضوعا
له ضمنا بل هناك تردد بين معنيي الوضعين واما انه وضع للواحد المردد اعني هذا المفهوم فيلزم فهمه الا حتياج
الى قرينة كالمعينين الاخيرين ويلزم ان لا يكون مشتركا بين اثنين فقط ويلزم ان يكون عند الاطلاق
مستعملا في المفهوم المردد ويدفعه ان الاحتياج الى القرينة لدفع المزاحمة وهي عدم قرينة احدهما بعينه
والقول بالاشتراك بين اثنين فقط يجوز ان يكون معناه الاشتراك القصدي بين اثنين فقط على
انه صرح الشارح في بعض تصانيفه بان الوضع الضمني لا يثبت به الاشتراك ولا الحقيقة ولا المجاز ولزم
يلزم من الوضع الضمني للالفاظ انفسها اشتراك جميع الالفاظ نعم لا خفاء انه لو استعمل في المفهوم المرد
بل استعمل في واحد معين فالسامع يفهم المعنيين لحكم الوضع ويتردد في تعيينه هذا وقال الشارح
وفي اكثر النسخ دون الكناية بدل قوله دون المشترك وهو سهو في الكتابة لانه ان اريد ان الكناية
بالنسبة الى المعنى الذي هو مسماها موضوعة فالمجاز ايضا كذلك لان اسدا في قولك رايت اسدا يرمي
موضوع بالنسبة الى الحيوان المفترس وان اريد انه موضوع بالنسبة الى اللازم المسمى الذي هو معنى الكناية
ففساده واضح لظهور ان دلالته على اللازم ليست بنفسه بل بواسطة قرينة هذا وايضا لو كان الكناية
موضوعة للازم لكان الكناية خارجة عن البيان اذ ليست دلالتها حينئذ عقلية بل وضعية ثم قال في
الشرح والحصر ايضا لا يتاتى لمعنى قوله بنفسه من غير قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له او من غير قرينة لفظية
لانا نقول الاول يستلزم الدور حيث اخذ الموضوع في تعريف الوضع والثاني يستلزم اخصار قرينة المجاز في
اللفظي حيث لو كانت القرينة معنوية كان المجاز داخلا في الحقيقة هذا ونحن نقول لا يتجه على ما ذكرنا من
وجود عدم كون الكناية موضوعة للازم اصلا وينتفع ايضا عما ذكره بان الكناية لا تنحصر قرينتها
في المعنوية فتخرج كناية لها قرينة لفظية وبان القرينة المانعة عن ارادة الموضوع له لا دخل له في

البلغاء ايضا يتداولونها تداول المجازات الدقيقة فيقال للمرآي لمعمله المعجب به وهو في غاية الدناءة وفي
تعجبا بهما ومخاطبون بالمتازل عن درجة العقلا بالحيوانات تارة باصوات يخاطب بها الحيوان تصيير الجا
للدلالة على معنى انما هو من موجب ارادة الغير والتي بها دلالة المجاز القرينة المعينة ولو قيل من غير
قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي لا ندفع الدور بغير هذا لما انهم من عبارة التعريف لا يقال لعل
تصحيح هذه النسخة بان الكناية يجوز ان يراد منها معناها الموضوعة هي له ومعناها اللازم للموضوعة
هي له صرح به في المفتاح فاذا اريد كذلك صدق عليه اللفظ المستعمل فيما وضع له فينبغي ان يخرج المجاز مطلقا
عن تعريف الحقيقة دون الكناية اذ يبقى بعضها داخلا لانا نقول ليس الاستعمال مجردا الارادة بل كون المراد
من اللفظ مقصودا اصليا قال في المفتاح واعلم انا لا نقول في عرفنا استعملت الكلمة فيما يدل عليه او في غير
ما يدل عليه حتى يكون الغرض الاصلي طلب دلالتها على المستعمل فيه لكن في كلام المفتاح ما يشعر بان الغا
يصح ان تكون حقيقة فانظر في هذا المقام فان وجه الحق يخفى في المقام لما عرف الوضع بتعيين اللفظ
للدلالة على معنى بنفسه واقتضى ذلك اثبات الوضع وتنافيه ما ذهب اليه البعض من ان
دلالة اللفظ على المعنى لذاته لانه يلغو الوضع بل في تعريفه بتعيين اللفظ للدلالة انه تحصيل الحاصل
عقبه بقوله والقول بدلالة اللفظ لذاته ظاهره فاسد ذبا عن سابقه فقول الشارح هذا ابتداء بحث
ليس بذاك فان قلت قد قال في الايضاح وقيل دلالة اللفظ على معناه لذاته وهو ظاهر الفساد فكيف يظهر
فساده وهنا بان ظاهره فاسد ولم يجزم بفساد فما الحق منهما قلت مراده في الايضاح ان ظاهره ظاهر
الفساد كيف وقد عقبه بانه تاوله السكاكي ومراده هنا بفساد ظاهره الفساد الظاهر اشار اليه بعد بما
كانه قال ظاهره فساد يستغني عن البيان قال صاحب البيان من المعلوم ان دلالة اللفظ على معنى دون
معنى مع استوا نسبته اليهما يمتنع فيلزم الاختصاص باحدهما ضرورة والاختصاص لكونه امرا ممكنا يستدعي
مؤثرا وذلك لحكم القسيم اما الذات او غيرها اما الله تعالى وقدرته او غيره ثم ان في السلف من حكي عنه
اختيار الاول وفيهم من اختار الثاني وفيهم من اختار الثالث هذا كلامه يريد بمن حكي عنه سلم ان بن عبا
الصَّيْمَري ومن اختار الثاني الشيخ ابو الحسن الاشعري حيث قال الواضع هو الله تعالى وواقفه كثير
من المحققين ومن اختار الثالث البهشمية ومراده ان دلالة اللفظ مع استوا نسبته ممتنع فلا يكون نسبته
متساوية فاختلف في وجه الاختصاص فما توهم الشارح انه عنى ان دلالة اللفظ على معنى دون معنى لا
بد لها من مخصص لتساوي نسبته الى جميع المعاني فاختلف فيه لان من المخالفين من قال المخصص هو الذات
بكيف يقول بتساوي النسبة ثم قال ولعمري انه فاسد فان دلالة اللفظ على معنى لو كانت لذاته كدلالته على
اللافظ وانك لتعلم ان ما بالذات لا يزول بالغير لكان يمتنع نقله الى المجاز وكذا الى جعله علما وواجب
فهمنا معاني المهملة كوجوب فهم الالفاظ منها ولكان يمتنع اشتراك اللفظ بين متنافيين لانا نفهم
الانصاف بالمتنافيين في قولنا هو جون ووجوه فساده اظهر من ان يخفى واكثر من ان يحصى هذا بقيته
كلامه مع توضيح والحاصل ان دلالة اللفظ لذاته بديهي الفساد ويذكر لها منبهات وللمنبهات عليها كثيرة
جدا فالمناقشة في بعض ما ذكروا ان تؤدي الى ابطاله لا تشنع بل لا تفيد تقليلا في المنبه فتنبه الا ان جعله
دلالة اللفظ على اللافظ بحيث لا ينفك لعلاقة عقلية الا انه لوضوحها لا ينفك عنه الدلالة وكانه اراد بالدلالة
لذاته ان نفس اللفظ يستلزم العلاقة ولا ينفك عنها ولا يكون دايرة على اعتبار معتبر وقد تأوله اي الحكم

بدلالة

بدلالة اللفظ لذاته السكاكي حيث قال الذي يدور في خلدي انه رمز وكانه تنبيه على ما عليه اية
علمي الاشتقاق والتصريف رحمهم الله من ان الحروف في نفسها خواص بها تختلف كالجهر والهمس والشدة
والرخاوة والتوسط بينهما او غير ذلك مستدعية في حق المحيط بها علما ان لا يسوي بينهما واذا اخذ
في تعيين شيء منها لمعنى ان لا يهمل المناسب بينهما فقضا لحق الحكمة مثل ما ترى في الفصم بالفاء التي هي
حرف رخو لكسر الشيء من غير بين والقصم بالقاف التي هي حرف شديد لكسر الشيء حتى يبين وان
للتركيبات كالفعلان والفعلى بتحريك العين فيهما مثل النزوان والحتدى لما فيهما من الحركة
وفعل مثل ثرف للافعال الطبيعية اللازمة خواص فيلزم فيها ما يلزم في الحروف وفي ذلك نوع
تاثير لا نفس الكلام في اختصاصها بالمعاني هذا ولا يخفى ان ما اول به كلام ابن عباد يخرجه عن ان
يكون من المخالفين في اختصاص بعض الكلم ببعض المعاني للوضع ويكون مدعيا ان الاختصاص
لذات اللفظ كما دل عليه اول كلامه على طبق ما في كتب الاصول وكانه يجعل القول بكونه من المخالفين ط
من الناس من ظاهر كلامه ويمكن التاويل بانه اراد بجعل الدلالة لذات اللفظ نفي توقف الدلالة
على ارادة المعنى به وان يراد ان المدار ليس الا نفس اللفظ وليس الوضع من تمة المدار والا وخبر انه
اراد ان بين اللفظ وتعيين المعنى مناسبة تقتضي الاتصال وكان انتقال الاوائل منه الى المعنى لاجل
الله تعالى تلك المناسبة فلما اشتهر كل لفظ في معنى استغنى في الانتقال منه اليه عن تلك المناسبة فالمعنى
في الانتقال بالاختصاص العرضي فلم يلهم المناسبة بعده ولا وضع لا لله ولا لغيره والله تعالى اعلم
ولا اعتداد الا بما الهم اللهم الهمنا رشدنا ولا تضع عاجلا واجلا جهدنا ولا تكلنا الى انفسنا فانك
لو وكلت ليس على شيء انسنا قال المصنف قبل المجاز بفعل من جاز المكان يجوزه اذا تعداه اي تعدت
موضعها الاصلي ولم ينسبه الى السكاكي لانه ليس مخصوصا به بل ذكره الشيخ في اسرار البلاغة مع وجه
آخر وهو انه من جاز به المكان على معنى انهم جازوا بالكلمة مكانها الاصلي فيكون الجار بمعنى
المجوز بها ولم يلتفت اليه المصنف لاحتياجه الى تكلف تقدير حرف الجر مع الاستغنا عنه وكانه حمل
الشيخ على الالتفات به تطيرا للحقيقة في كونها بمعنى الفاعل والمفعول ثم قال المصنف وفيه نظر
وبينه الشارح المحقق وتبعه السيد السند فقال وجه النظر ان جعل المصدر بمعنى الفاعل تكلف لا
يخفى انه مما لا يعدل في مقام التسمية تكلفا ومثله اكثر من ان يحصى ومنه اللفظ والمعنى ولعل وجه النظر
ان تسميتهم المجاز طريقا وتعريفهم البيان بايراد معنى واحد بطرق مختلفة في الوضوح الى غير ذلك
ينبئوا ان يسمي مجازا بمعنى الجايز لان الطريق ليست الجايزة بل محل المجاوزة ولهذا قال والظاهر انه من
قولهم جعلت كذا مجازا الى حاجتي اي طريقا لها على ان معنى جاز المكان سلكه على ما فسره الجوهري
وغيره فان المجاز طريق الى تصور معناه هذا واشار الشارح الى ضعفه حيث سمى قوله زعما وكان وجهه
ما ذكره السيد السند في حواشي شرح المفتاح انه لا يلايم ما ذكره في الحقيقة لغوايي التقابل والحق تقوا
خفا في قوت التقابل لكن لا يوجب اهمال هذا الوجه بل ترك ما ذكر في الحقيقة الى ما يلايمه فتسمية الحا
في غاية الحسن لان المعنى المجازي كالسابلة التي لا تكون لفظ المجاز بخلاف الحقيقة فانه لمكان استقر
فيه المعنى الحقيقي فالتسمية بالحقيقة تسمية باسم المعنى لان المعنى ثبت فيها فقدر وعلى التقابل ولم يخف
ما له التفاضل ولما لم يكن جمع المجاز للمفرد والمركب في تعريف واحد ولم يكن لها حقيقة مشتركة لم يعرف
المجاز المطلق بل قسمه اولا بقوله والمجاز مفرد ومركب هكذا ذكر الشارح وهذا انما يصح لو كان المجاز لفظا

على هذا التعريف لا يخفى ان ما ذكره المصنف من جعل المجاز مفردا ومركبا ليس بتقسيم للمجاز المطلق بل هو تقسيم للمجاز اللغوي
الذي هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة المعنى الاصلي فالمجاز المطلق اعم من المفرد والمركب

متتركا بين مفهوم المجاز في المفرد وبين مفهوم المجاز المركب ويكون تقسيمه الى المجاز المفرد والمركب
من قبيل تقسيم اللفظ المشترك والظاهر بخلافه وما قدمه من تقسيم اللفظ المستعمل في غير ما وضع له الى
المجاز والكناية يدل على ان المجاز هو اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له مع قرينة على عدم ارادة الموضوع
له فالوجه ان يقال لما استفيد من التقسيم السابق معرفة المجاز مع قرب عهدك بالكنية وقسمه من غير
تعريفه ولم يكتف في الكناية بمجرد عن التقسيم المذكور اما المجاز المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير ما
وضعت له في اصطلاح به التخاطب متعلق بوضعت او بالغير لاشتماله على معنى المغايرة والمتعلق
بعد تقييده بقوله في غير ما وضعت له على ما مر وبالجملة فهو احتراز عن اللفظ المستعمل في غير موضوع له
هو موضوع له باصطلاح به التخاطب فانه حقيقة مع انه يصدق عليه الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له
لكن المصنف جعله لادخال نحو الصلوة اذا استعمله المخاطب بعرف الشرع في الدعاء مجازا فانه وان كان استعمالا
فيما وضع له في الجملة فليس مستعملا فيما وضع له في الاصطلاح الذي به وقع التخاطب وتبعه من جاء بعده وفيه نظر
لانه داخل في الكلمة المستعملة فيما وضعت له وكثيرا ما يتعلق بهذا التعريف يرشدك اليه ما مر في تعريف
الحقيقة فلا اظن ان يكون لك عنه محيد على وجه يصح مع قرينة عدم ارادته اي ما وضعت له فلا
بد من العلاقة لا بد من ملاحظة العلاقة ايضا حتى لو كانت علاقة ولم يلاحظ المستعمل لم يكن مجازا
بل غلطا وقيد الشارح العلاقة بالمعتبر نوعها ولا يبعد ان يقال العلاقة في الاصطلاح ليست الا المعتبر نوعا
والعلاقة بالفتح وتكسر في الاصل الحب اللازم للقلب او بالفتح في المحبة ونحوها وبالكسر في السوط ونحوه
كذا يستفاد من القاموس يخرج الغلط اشارة الى فائدة قيد على وجه يصح وقد عرفت ما يتعلق به تذكر
وههنا بحث وهو انه كما يخرج الغلط يخرج مجاز لم تنصب قرينة معينة للمراد منه فان استعماله على هذا الوجه
لا يصح الا ان يدعى ان عرفهم خصص قولهم على وجه يصح في تعريف المجاز بما يحقق فيه العلاقة ولا يخفى انه
لو قال الكلمة المستعملة فيما لازم ما وضعت له في اصطلاح به التخاطب لاستغنى عن قوله على وجه يصح وا لكناية
بيان لفائدة قوله مع قرينة عدم ارادته وكل منهما اى من الحقيقة والمجاز المفرد على ما يقتضيه التوزيع
به المصنف في الايضاح فتفسير الشارح اياه بالحقيقة والمجاز خلاف الايضاح لغوي وشرعي وعرفي خاص
الخاص صفة المعرف والمقصود النسبة الى المعرف الخاص وتوجيه العبارة ان الخاص وصف للعرفي بحال
المعرف وقس عليه قوله او عرفي عام واحاجة الى تقييد العرفي بالعام كما احتياجه الى المقيد بالخاص لانه
اذا اطلق المعرف العرفي انصرف الى العام وقس الخاص بما يتعين ناقله عن المعنى اللغوي كالنحوي والصرفي
والكلامي والعام بما لا يتعين ناقله وفيه ان النحوي مثلا يشمل العرب وغيرهم كما ان العرب يشمل النحوي
وغيره فجعل احدهما متعينا دون الآخر خاص دون الآخر لا توجيه له ويمكن ان يقال المتعين ان يكون
وضعا اللفظ للاستعمال في تحصيل امر مخصوص والنحوي انما يضع اللفظ ليستعمله في تحصيل النحو بخلاف اللغوي
فان نظره في وضع اللفظ ليس على استعماله لتحصيل امر مخصوص قال الشارح تقسيم الحقيقة الى تلك الاقسام
باعتبار الواضع وفي المجاز باعتبار اصطلاح به التخاطب ولا يخفى انه يصح تقسيم الحقيقة ايضا باعتبار اصطلاح
به التخاطب كما انه يجوز تقسيم المجاز باعتبار الواضع فان الوضع معتبر في فهم المجاز مرادا به اعتبار غير ما
وضعت له وباعتبار العلاقة بين المعنى المجازي وما وضعت له واعتبار قرينة مانعة عن ارادة ما وضعت
له كاسد نكر اللفظ ليعرف المعنى ان المعنى متعين واللفظ مبهم دائر بين المعنيين فتامل المسبع اي حيوان
يصيد والرجل الشجاع وصلاة للعبادة والدعا وفعل للفظ المعهود والحدث ودابة لذي الاربع المعهود

اي المجاز

اي الحمار والبغل والخيل والانسان المكان والمجاز مطلقا سواء كان مفردا او مركبا مرسل ان كانت العلا قة
غير المشابهة لانه غير مقيد بعلاقة واحدة هي المشابهة بل اريد به ما يقابل المقيد بعلاقات وقيل مرسل مطلق
عن المبالغة بخلاف الاستعارة وفيه انهم قالوا المجاز مطلقا ابلغ من الحقيقة لكونه كالدعوى مع البينة
والا اي وان لم يكن علاقته غير المشابهة بل تكون علاقته المشابهة قال الشارح فيما سياتي في قول المص
والاستعارة قل تقتيل بالتحقيقية الاستعارة ما كانت علاقته المشابهة اي قصد ان اطلاقه على المعنى
المجازي بسبب تشبيهه بمعناه الحقيقي فاذا اطلق نحو المشفر على شفة الانسان فان اريد تشبيهها بشفر الابل
في الغلظ فهو استعارة وان اريد اطلاق المقيد على المطلق كاطلاق المرسن على الانف من غير قصد الى التشبيه
فمجاز مرسل هذا ولا يخفى انك اذا قلت رايت شفر زيد وقصدت الاستعارة وليس شفره غليظا فهو حكم كاذب
بخلاف ما اذا كان مجازا مرسلا فاستعارة اخصر المجاز في المرسل والاستعارة لانه لم يوجد مجاز يكون العلا قة
فيه المشابهة وغيرها معا ولهذا اطلق قوله والا فاستعارة والا فالاستعارة ما علاقته المشابهة اغنى توجيه
عليه انه لا توجيه لتوسيط تقسيم المجاز بين قسمي التقسيم الاول له وكثيرا ما في نفسه لا بالقياس الى القسم الثا
اقل تطلق الاستعارة لغير فاعل تطلق مع سبق ذكره لانه سبق مرادا به معناه والمراد هنا نقل اللفظ
على استعمال اسم المشبه به على المشبه الاولى على اخذ لفظ المشبه به على المشبه ليستقيم اخذ المستعار منه
بلا تكلف ويشمل استعارة الفعل والحرف بلا تاويل ولعدم اكتفاء ذلك الاطلاق بتفريع المتفرع عليه فقال فيما اي
المشبه به او المشبه مستعار منه ومستعار له واللفظ من نبه على انه اراد بالاسم اللفظ باستعماله فيما يقابل
المعنى لا ما يقابل الفعل والحرف مستعار لان اللفظ بمنزلة لباس طلب عارية من المشبه به لاجل المشبه كذا
في الروح والاولى انه كما مر طلب عارية وقد وهم من قال الاولى مستعار ايضا اي كما انه استعارة ليس بنتيجة
الاطلاق المذكور حتى يصح ذكر ايضا المرسل كاليد في النعمة بالكسر المنفعة والدرعة وبالفتح المنع قال
المصنف لان من شانها الاطلاق الجارحة ومنها تصل الى المقصود بها ويشترط ان يكون في الكلام اشارة الى
المولى لها يقال استعت ايادي فلان عندي ولا يقال استعت اليد في البلد كما يقال استعت النعمة فهذا
وينبغي ان يكون هذا الاشتراط مبنيا على عرف في استعمال اليد في النعمة لا على توقف كونه مجازا عليه والا لا
ينقض تعريف المجاز بالصدق على يد مستعملة في النعمة من غير اشارة الى المولى لها والقدرة والا
او القدرة تثنية وهي صفة بها يتمكن العالم من الفعل والترك فهي اخص من القوة وهي صفة بها يتمكن
من مزاولة الاحوال الشاقة وقد جمعهما المفتاح حيث قال كما اذا اريد بها القوة او القدرة والمصنف
رأى ان ذكر القوة غير ظاهر المجيء او حشو فتركها لانها اما ان يريد بها المعنى المشهور فاستعمال اليد
فيها اقل قليل واما ان يريد بها القدرة كما قيل فحشو قال المصنف لان اكثر ما يظهر سلطانها في اليد وبها
يكون البطش والضرب والقطع والاخذ وغير ذلك من الافعال التي تنبئ عن وجود القدرة ومكانها
والحاصل ان اليد بمنزلة العلة الفاعلية للنعمة وبمنزلة العلة المادية او الصورية للقدرة وبهذا علم
ان علاقة السببية والمسببية اعم من الحقيقية والتنزيلية ولو جعلت اليد آلة لها لم يبعد والراوية
في المزادة هي وعاء يستقى يطلق عليها الراوية التي هي البعير والبغل والحمار يستقى عليه كذا في القاموس
تفسير الشارح المزادة بالمزود الذي يجعل فيه الزاد اي الطعام المتخذ للسفر هو والعلاقة كون البعير
حاملا لانه كانه العلة الفاعلية لانه به يصل المزادة الى المستقي ولما كان البعث عن المرسل في غاية
القلة ولذا قدمه على الاستعارة وكان ذلك موهما لقلة استعماله اراح ذلك التوهم بتكثير الامثلة لكن

ولى

الموهم

ربما يشعر تكثير الامثلة بانه جرى على ما قيل ان المجاز يشترط فيه النقل كما في الاحاد حتى لا يجوز
استعمال مجاز لم يسمع مع ان الصحيح انه يتوقف على سماع نوع العلاقة حتى يجوز التجوز بعلاقة لم يسمع
نوعها واما احاد المجاز فلا يشترط فيه سماع دفعة بذكر تسعة انواع من العلاقة من الانواع الثلاثة
والعشرين للمجاز المرسل فانهم ضبطوا انواع العلاقة خمسة وعشرين اثنان للاستعارة الكل كما في المنتوش
والوصف اعني ما بين المشتركين غير الكل والباقي للمجاز المرسل وفي بعض شروح مختصر ابن
الحاجب عدتها سبعة وعشرين ذكرناها في رسالتنا المحمولة في الاستعارة مع مزيد تحقيق ولما اختار
المذهب المختار كان حقه ان يقتصر في انواع العلاقة لتوقف العصمة عن الخطاء في التجوز على معرفتها وكانه
اكتفى بذكر التسعة لانه اختار ان الانواع خمسة كما ضبطه ابن الحاجب الكل والوصف والكون عليه والمجاورة
الا انه اكتفى عن ذكر المجاورة بتعداد تسعة اقسام منها من السببية والمحلية والجزئية والحالية
والمحلية والآلية قال الشارح اورد تسعة غير ما سبق وما سبق لم يكن الا السببية على ما حققه وذكر
لك فكانه اراد بالمغايرة ان السابق سببية تنزيلية وما ذكره سببية حقيقية لكن يأباه انه قال
يرتقي ما ذكر وا من انواع العلاقة الى خمسة وعشرين والمصنف قد اورد ههنا تسعة غير ما سبق فانه يريد
على انه اورد تسعة من خمسة وعشرين والسببية منها اعم من التنزيلية والحقيقية والا لزادت على خمسة
وعشرين والظاهر من قوله ومنه وبعض المجاز المرسل نفي الاخبار بتركيب تسمية الشيء باسم جزئه تسامح
لكنه تسامح اقرب مما في المفتاح حيث قال المجاز المرسل نحو ان يراد الرجل بالعين فالتوجيه اما بصرف عين
التبعيض الى الابتداء اي وناشئ من المجاز المرسل كذا او بحذف المضاف من المبتدا اي مفرد وتسمية الشيء
باسم جزئه انما يصح اذا كان الجزء مدارا في المعنى الذي قصد بالكل كما ان مدار الرقابة على العين دون
غيرها من الاعضاء حتى يصح التعبير عن المرقوب باليد مثلا فلا يبعد ان يقصد بقوله كالعين في البريئة
التقييد ايضا بالبريئة الطليعة من ريبات القوم اذا كانت لهم طليعة في مكان عال وعكسه كالاصابع هي
جمع اصبع بلغاتها التسع الحاصلة من ضرب حركات الهمزة في حركات الباء وهن لغاتها اصبوع وجمعها الصابع
كذا في القاموس في الانامل جمع انملة بلغاتها التسع الواقعة من ضرب حركات العين في حركات الميم وهي
من الاصبع ما فيه الظفر كذا في القاموس وهو اشارة الى قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم من الصواعق
استعمل الاصابع في الانامل اذ ما يجعل في الاذن انملة السبابة هذا اذا اريد بالاصابع تقسيم الجمع على الجمع
كما هو المشهور اما لو اريد جعل كل منهم اصابعه في اذنه ففيه ذكر الاصابع للمخبر واراد انملة وفيه مزيد
مبالغة كانه جعل جميع الاصابع في الاذن لئلا يسمع من الصواعق شيء وتسميته اي وميز تسمية الشيء
باسم سببه نحو رعينا الغيث اي النبات الذي سببه الغيث او مسببه لم يقل وعلسه تفتنا وكذا ذكر
الواو في الاقسام تارة وذكر او اخرى نحو امطرت السماء نباتا وشرط بعضهم في السبب ان يكون غايته
فحينئذ يمكن ذكر تسمية الشيء باسم سببه واورد في الايضاح من امثلة تسمية السبب باسم المسبب قولهم فلان
اكل الدم قال الشارح وظاهر انه هو لانه من تسمية المسبب باسم السبب اذ الدم سبب الدية والعجب انه قال في
تفسيره اي الدية المسببة عن الدم هذا ويمكن توجيه كلامه بانه جعل الدية داعية الى القتل حتى لو لم يكن
رجاء النجاة لم يقدم القاتل بالقتل كانا في بينه وبين تفسيره لان المعلول من وجه قد يكون علة من وجه الا
ترى ان الغاية سببة عن ذي الغاية فاشار الى بيان سببية الدية عن الدم يعني انها مسببة عنه لانه سببها

في

الفاتح او ما كان عليه اي تسمية الشيء باسم الشيء الذي كان هو عليه في الزمان الماضي نحو وآتوا اليتامى
اموالهم اليتيم والبتيم في الانسان من لا اب له ما لم يبلغ الحلم وفي الطير ما فقد الام قبل استغنائه من
الام وايتاء اليتامى اموالهم بعد الحلم وليسوا يتامى حينئذ فاطلاق اليتامى عليهم بعلاقة انهم كانوا
يتامى من قبل او ما يؤول اليه اي تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه ذلك الشيء في الزمان المستقبل نحو
اني اراني اعصر خمرا اي عنبا يؤول الى الخمر اذ المعصور ليس خمرا هو والتعبير الظاهر الموافق لما ذكره
جار الله والبيضاوي وقال الشارح اي عصيرا يؤول الى الخمر وفيه خفاء اذ العصير لا يتعلق بالعصير كما لا
يتعلق بالخمر الا ان يؤول العصر بالاستخراج بالعصر وادعى اليه او محله اي تسمية الشيء باسم محله نحو
فليدع ناديه اي جلساء النادي جلس القوم نهارا او الجلس ما داموا فيه وفي التعبير عن اهل النادي بالمبالغة
في عجزهم عن الجواب كالنادي او حاله اي تسمية الشيء باسم حاله فيكون على وتيرة نظايره او حال فيه
كما هو الظاهر فيه نحو واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله اي في الجنة التي حل فيها الرحمة وفي
التعبير عن الجنة بالرحمة دلالة على كثرة الرحمة فيها حتى كانها الرحمة نفسها او المتعلق نحو واجعل لي
لسان صدق في الآخرين اي ذكرا حسنا والمعبر عنه باللسان للدلالة على طلب ذكر لا ينقطع دلالة على
خيره كما لا تنقطع كلمات اللسان وخص الآخرين بالتعبير لخفائها فان قلت لم لا يجعل اللسان على حقيقتها
فيكون المعنى واجعل لي لسان صدق في الآخرين نافعا لي وتفع اللسان بعده لانما هو بان يذكر بما سنه
قلت لان نسبة اللسان الى الآخرين يكون باللام لا بفي بخلاف الذكر فان نسبته شاعت بفي ويحتمل ان يكون
المراد واجعل لي كلاما صادقا نافعا في الآخرين اي اجعل لساني متكلما بكلمات صادقة نافعة في الآخرين
بان لا تنتهي ولا تنقطع ولا تحرف ولا يذهب عليك ان العلاقة بتفصيلها معتبرة في الكناية ايضا اذ لا فرق بين
الكناية والمجاز عند المصنف الا بامتناع المعنى الحقيقي في المجاز دون الكناية فان قلت كل من العلاقات لم
يستلزم اللزوم وقد سبق في مقدمة الفن ان كلا من المجاز والكناية لفظ اريد به لازم معناه قلت لم يشترط
العلاقة لتعيد اللزوم اذ المعتبر اللزوم ولو بالتامل في القرينة فلا يتوقف على العلاقة فان قلت قد دل
ما سبق على ان يذكر الملزوم واراد اللازم يستحق المجاز والكناية فينبغي ان لا يتوقفا على العلاقة قلت ما
سبق قاصر نجب ان يعتبر فيه ما يتم به فان قلت اذا اكتفى بالعلاقة واللزوم في الجملة فما وجه اشتراط الظهور في
الجزء ان يكون ملزوما للكل كالرقبة والدار حتى لم تجز واطلاق اليد على الانسان قلت العلاقة الجزئية
بهذا الوجه لا مطلقا لكن ينبغي ان يعلم ان مرادهم بكون الجزء ملزوما لليس كونه ملزوما بالمعنى المعتبر عند المصنف
في المجاز والحقيقة بل كونه متبوعا للكل حتى لا يوجد الكل بدونه حيث قالوا ان الرقبة ملزومة للانسان لانه لا
يوجد بدونها بخلاف اليد وهذا معنى اللزوم عند علماء البيان فان قلت ما من جزء الا وشانه ان الكل لا يوجد
بدونه قلت هذا مسلم وان اجابوا عنه بان مبنى هذا على العرف فان بعض الاجزاء لما منع قوته اطلاق اسم
الكل عرفا كاليد فانها مع انتفائها يسمى الشخص انسانا بخلاف الدار سلمنا ان العرف جعل الكل المعتبر الانسان ما
لم يعتبر غير اليد مثلا الا انه مع اعتبار جزء اجود منه وجود الانسان بدونه واطلاق الانسان وما وقع للشارح
المحقق في هذا المقام انما استشهد على اللزوم بهذا المعنى باللزوم بمعنى سبق فاستعمل في تصحيح تحقيق اللزوم
بالمعنى السابق مع العلاقات فتامل ولا تتبع الزلة وان كنت مغلوبا جذبه بقية التقليد فانه ليس شان
من له فطنة ما انما هو شان بليد اي بليد والاستعارة قد تقيد بالتحقيقية عدل عن قول التلخيص

والاستعارة المصرح بها تنقسم الى تحقيقية وتخييلية لوجهين اما عن التقسيم الى المقيد فلان التحقيقية تقيد القسم لا نفسه اذ لا شيء القسم تحقيقية بل استعارة تحقيقية واما عن الاستعارة المصرح بها الى الاستعارة فلان معنى التحقيقية تحقق المعنى بتقييد الاستعارة بالتحقيقية تخرج التخييلية لانه عند المصنف ليس لفظا فلا يكون تحقق المعنى وكذا الاستعارة بالكناية عنده نفس التشبيه المضمر في النفس فلا يكون تحقق المعنى وايضا ما هو الاسم هو الاستعارة التحقيقية لا الاستعارة المصرح بها التحقيقية فلو قال والاستعارة المصرح بها قد تقيد بالتحقيقية لا وهم ذلك وافاد بلفظ قد الى ان اطلاقها على الاستعارة التحقيقية قد يكون على اطلاقها السابق الفهم اليها

واعلم ان الاستعارة التخييلية تخرج بقيد التحقيقية عند السكاكي لان معناها شيء وهمي محض كما ستعرف واما الاستعارة بالكناية فانها تخرج من المقيد لان المقيد بالتحقيقية عنده انما تكون الاستعارة المصرح بها على ما عرفت والاستعارة بالكناية ترد احترازا في الاستعارة التحقيقية عند السلف لان اللفظ المستعار المضمر في النفس وهو محقق المعنى ولا يذهب عليك انه كما يقيد الاستعارة بالتحقيقية يقيد المستعار بالتحقيقي لان المستعار قد يكون تخييليا وكذا الاستعارة بالمعنى المصدري لكن لما كان التحقق معنى ما هو مستعار لها وعبارة المصنف لا تصلح ان تكون الاستعارة بالمعنى المصدري لا بأباء قوله لتحقق معناها عنه لا لابأ قوله لكونه لدنيا اسدا لانه مسامحة لما مر ان المراد بالاسد في قوله فليكن المراد كاستعارة اسد في قوله والتنمير في قوله لتحقق معناها حسا او عقلا راجع الى افراد الاستعارة والمقيل سابقا اما لفظ الاستعارة عند من ليست مشتركة بالاشتراك المعنوي بين التحقيقية وبين التخييلية والمكنية عنده واما منهومها عند القائل بالاشتراك المعنوي فهناك استخدام ولقد بينته بهذا التعليل على جنسية النسبة في التحقيقية وهو انه نسبة معنى الاستعارة الى التحقيق فالمعنى كقولك اي قول زهير ابن ابي سلمى لدى اسد شاكي السلاح في القاموس شاك السلاح بتشديد الكاف وتاليه وشوكه وشاكيه حديده وفي الصحاح شاك السلاح الا بن السلاح التام وشايك السلاح وشاكيه حديده فتأمل

الشارح شاكي السلاح اي تام السلاح لا يوافق شيئا منهما مقذف وهو كمعظم على ما في القاموس من رمى باللحم ما اي جسيم نبيل وفسره الشارح بالشجاع اي مرمي في الوقايع كثيرا ما مه لبد كعنب جمع لبده وهو الشعر المتراكب بين كتفي الاسد ويقال للاسد ذو لبده وفي المثل هو امنع من لبدة الاسد اظفاره جمع ظفر لم تتعلم التعليم مبالغة التقلم بمعنى القطع والمناسب ان يجعل المبالغة راجعة الى النفي داخلا على المبالغة ونظيره قوله تعالى وما انا بظلام للعبيد وتعليم الظفر كناية عن الضعف في حواشي الكشاف فلان معلوم الاظفار اي ضعيف وفي المصراع مبالغات جعلة ذا لبد فكانه اسود اذ لا يكون الاسد الا لبده وحصر اللبد فيه كما يلوح تقديم الظرف والمبالغة في نفي الضعف والعقلي مثل قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم اي الدين المحق بوصف الدين بالحق لائتمال الدين على الاحكام المطابقة اذ الحق الحكم المطابق والدين امر يتحقق عقلا وفي التعبير عنه بالصراط طلب الهداية التي تجعله كالمحسوس وذكر صاحب المفتاح في قوله تعالى فاذا فاها الله لباس الجوع ان الظاهر من اللباس عند اصحابنا الحمل على التمثيل وان كان يحتمل عندي ان يحمل على التحقيق وهو ان يستعار لما يلبسه الانسان عند جوعه من انتقاع اللون وتغيره وسوء هيئته هذا والمراد بقول يحتمل الاحتمال الذي يساوي احتمال التمثيل وبنافي كونه الظاهر والا فالاحتمال لا ينافي الظاهر وههنا بحث شان احدهما ما ذكره الشارح المحقق في هذا المقام وهو ان الحمل على التحقيق ما ذكره الزمخشري حيث قال شبه ما غشي الانسان من اثر من الحوادث باللباس لاشتماله على اللابس الا انه يحتمل ان يريد بالحوادث الضرر الحاصل من الجوع فيكون الاستعارة عقلية وان يريد استعاب اللون وسوء الهيئة فتكون حسية كما ذكره السكاكي فلا يكون من عند السكاكي وهذا البحث مما ذكره الايضاح الا انه قال ظاهر كلام الزمخشري انها عقلية وظاهر كلام السكاكي انها

حسية

حسية والشارح خالف معه بان كلام الزمخشري محتمل وكلام السكاكي نص وان كان الحق معه في المراد لكن ليس في الثاني لجواز ان يحمل ذكر انتقاع اللون وسوء ائة الهيئة في كلام السكاكي على سبيل التمثيل والاظهر ان مراد الزمخشري بالحوادث ما يعم الكل والخاص شيء من الحسي والعقلي ويمكن دفع ما اورده الشارح بان الكاف اريد جمهور الاصحاب ولم يرد بقوله عندي تخصيص الاحتمال بنفسه بل انه على خلاف جمهور الاصحاب موافق للزمخشري على انه يمكن ان لا يريد باصحابنا على المعاني بل اهل عصره وبانهما ما ذكره السيد السند ان احتمال التخييل ركيك جدا لا يناسب بلاغة القرآن فان للجوع اذا اثبته بشخص ضار مجدا فيما هو بصدده فلا بد وان يثبت له من لوازمه ما له مدخل في الاضرار دون اللباس الذي لا مدخل له فيه وهذا يمكن دفعه بان لباس الشخص ما يكون فيه مطلق ما يكسوه فاذا قدر لباس الجوع عبارة عن ابرازها في معرض الجوع وفيه افادة انها ابتليت بالجوع في الغاية حتى كانها نفس الجوع وبارزة في لباسه وظاهرة في معرضه والملابسة تتم بهذا يمنع من بيانه خوف الاسآم فليرجع الى شروح المفتاح من اراد التمام وقد تم تصوير الاستعارة بما مر الا ان ذكر المصنف في الايضاح هنا تعريفها لم فقال فالاستعارة ما تضمن تشبيه معناه بما وضع لمراد بمعناها عني به اي بما استعمل فيه فلم يتناول ما استعمل فيما وضع له وان تضمن التشبيه بتخويل اسد ورايته اسدا لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه على ان المراد بقولنا ما تضمن مجاز تضمن بقرينة تقسيم المجاز الى الاستعارة وغيرها والمجاز لا يكون مستعملا فيما وضع له هنا وقد افاد هذا التعريف ان اللفظ لا يستعار من المعنى المجازي وان كان مشهورا فيه وفي قوله لاستحالة تشبيه الشيء بنفسه نظر لانه يتأتى في اللفظ المشترك لانه لو تضمن تشبيه معناه بما وضع له لم يجب فيه ان يكون معناه غير الموضوع له للزوم تشبيه الشيء بنفسه لانه لا يلزم فيه ذلك لتعدد ما وضع له واخراج الاسد في المسئلة المذكورة عن التعريف مبني على ما استقر فيه رايهم ان المراد بزيد اسد دعوى اندراج زيد تحت مفهوم الاسد ليتوسل بها الى المبالغة في التشبيه فان تم تم والا فلا يتجه ما ذكره الشارح انا لا نسلم ان اسدا في زيد اسد مستعمل فيما وضع له بل هو مستعمل في رجل شجاع فيكون مجازا واستعارة اذ اصل زيد رجل شجاع كالاسد فحذفنا المشبه واستعملنا المشبه به في معناه فيكون استعارة على انا ان جوزنا كون زيد اسد مستعملا لهذا التوجيه فليس لاحد ان ينكر صحة ان يقصد بما تقدم فالمتقدر عنه هو الاسد بهذا المعنى واما ما ذكره السيد السند من ان الفرق بين قولنا مردي همجوم ثير ست زيد وبين قولنا زيد يكشف عن ذلك فان التشبيه في الاول راجع الى ذات ما حمل على زيد وفي الثاني الى زيد مما لا ينفع لان من يقول ان زيدا اسد معناه زيد رجل شجاع يقول ثير ست زيد بمعناه مردي همجوم ثير ست الى زيد فلا يفيده بتبديل الفارسي بالعربي شيئا واصحيح منه ان قال الفاظ اخر نا زيد في المثال الاول لانه لو قدم احتمل الكلام رجوع التشبيه الى زيد بنا على ان الخبر قصد به المفهوم ولا معنى لرجوعه اليه واما في المثال الثاني فتاخيره للموافقة ودفع توهم استناد الفرق الى التقديم والتاخير فان قولنا زيد مردي همجوم ثير ست لا يحتمل الا تشبيه ذات ما والا للغا ذكر مردي وان مردي همجوم ثير ست في صورة التقدير خبر فيوجب احتمال رجوع التشبيه الى زيد بخلاف لا نكر جوزة ما قال انك اذا قلت زيد اسد لم يحسن تقدير المداة لان الظاهر دعوى حمل الاسد عليه وانه مندرج تحته مبالغة فلو قدرت فاتت المبالغة بخلاف ما اذا قلت زيد كالاسد فهنا ثلث مراتب الاولى ادعاء المشابهة باداة التشبيه لفظا او تقديرا بخو زيد كالاسد او زيد الاسد الثانية ادعاء اندراجه تحت الاسد كقولك زيد اسد الثالثة جعله اندراجه تحته مسلما فالاولى تشبيه اتفاقا والثالثة استعارة اتفاقا واما الثانية فقد ترقت عن

وانما قال وان كان اشارة الى ما ذكره السيد السند من ان الحمل على التقدير وارادة المحاصل من الجوع الذي هو مناسبة للذاقة فانها قد تستعمل في المضار والالام فيقال اذاقه الضرر والبؤس

مرر فان الجوع الخ احتراز عما يتبادر من ان يقال ان الجوع لا يصح ان يكون فيه الخ

بالفاء م

ذهب المحقق دنبه الى ان الحمل على التخييل لا يناسب المقام لان ما ذكر فيه من الجوع الحقيقي لا يناسب ان يكون مشبها به للتخييلي الذي هو من اوصاف المشبه وان اراد ان المراد الجوع المجازي فهو ايضا لا يناسب لان ما ذكر فيه من الجوع الحقيقي لا يناسب ان يكون مشبها به للتخييلي الذي هو من اوصاف المشبه فتامل

مربية صرح التشبيه حيث سبق الكلام ظاهرا لكونه قرينة صارفة لكن القصد حقيقة الى اثبات الشبه بطريق
المبالغة وتجوز بتقدير الاداة نظرا الى المآل وان لم تحسن نظرا الى الظاهر ولا ينتقض ذلك بالاستعارة
لان اللفظ هناك قد استعير لمعنى آخر واطلق عليه فتسميتها بهذا الاسم او لمزيد اختصاص ومناسبة بينهما
ومن سماها استعارة فكأنه اراد التنبيه على ارتفاعها عن حضيض التشبيه ولا بد لان يفسر الاستعارة بما
بيناه ولها ايضا اذ تعريف المصنف لا يتناولها كما عرفت ومما يجب الاحتياط فيه مواضع اشتباه التشبيه
بالاستعارة فانه ربما يشتبه لتعارض امارتيها حتى قال صدر الافاضل اذا ترك المشبه بالمخلية واتى بوجه
الشبه فغير اشكال نحو رايت اسدا في الشجاعة لان ترك المشبه لفظا وتقديرا واجراء اسم المشبه به عليه
يقتضي ان تكون هذا استعارة وذكر وجه الشبه يقتضي ان يكون تشبيها اي رايت رجلا كالاسد في الشجاعة
قال الشاعر شعر وَكَاَنَّ بُرُوجَ الْبُدْرِ بُعْدًا ۝ بُدُوْرُهَا بَرُوجُهَا الْكِتَانُ ۝ يعني لاحت من قصور
مثل بروج البدر في البعد بقرات وحشية هي كالبدور اظهارا من زينتهن للرجال اختفاء والبها جمع
مهاة وهي البقرة الوحشية قال الشارح والظاهر ان مثل هذا تشبيه لان المراد بكون المشبه مقدرا اعم من ان
يكون محذوفا جزء كلام او يكون في الكلام ما يقتضي تقديره هذا يعني بما يقتضي اعتباره وكونه مرادا في
معنى الكلام وان لم يمكن تقديره على وجه يرتبط نظامه كذا يستفاد من كلام السيد السند لكن لا يوجد
ما لا يمكن تقدير المشبه بدون اختلال النظم فان في كل ما يعد استعارة يمكن تقدير مثل فيقال في جاني
اسد تجاني مثل اسد وفي جاني اسد في الشجاعة جاني مثل اسد في الشجاعة ويقدح من هذا ان اثبات
الاستعارة في كلام العرب مستحيل جدا ومما جعلوه تشبيها قوله تعالى حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود
من الفجر واستدلوا عليه بان بيان الخيط الابيض بالفجر قرينة على ان الخيط الاسود ايضا مبين بسواد الليل
ولا يخفى ان الخيط الابيض اذا كان مشبها به لا يصح ان يكون بيانها بالفجر بل البين به المشبه المقدر في الكلام
ففيه مسامحة وان البيان لا ينافي كون الخيط الابيض استعارة لان استعمال اللفظ الابيض في الفجر بناء على ادعاء
دخوله تحت جنس الخيط الابيض فلو بين ان المراد بالخيط الابيض اي فرد منه من فرديه المتعارف وغير
المتعارف لم يكن بعيدا ومن علامات الاستعارة التي ذكرها الشارح وعدها السيد جيد وهو ان يصح وضع
اسم المشبه مقامه كما في رايت اسدا يرمي فانه يصح رايت رجلا شجاعا يرمي ولا يفوت المبالغة في التشبيه
وفيه انه يصح في التجريد ايضا مثل ذلك فيصح ان يقال في لقيت من زيد اسدا لقيت منه رجلا اي شجاعا ولما
كان تقسيم الجاز الى المجاز المرسل والاستعارة مبنيا على ان الاستعارة مجاز لغوي لا عقلي احتاج الى اثباته
وابطال كونه مجازا عقليا فاشتغل عقيب التقسيم به تقريرا للتقسيم فقال ودليل انها اي الاستعارة مجاز
لغوي كونها موضوعة للمشبه به لا للمشبه ولا لاعم منهما وذلك معلوم من اللغة وسلم عند من يخالف في
كونه مجازا لغويا وكل من كون مجازا عقليا وما ذكره المفتاح والمصنف في بيانه توضيح للبديهي وهو انه
لو كان الاسد موضوعا لاحدهما لكان اطلاقه على الرجل الشجاع من جهة التحقيق لا من جهة التشبيه وقد انتفى
المطلوب بنصب القرينة وهو منع الكلمة عن حملها على ما هي موضوعة له الى الجاب حملها على ما هي موضوعة له
وايضا لو كان موضوعا للشجاع مطلقا كان وصفا لا اسما هذا فلا مجال للمناقشة فيه بان كون المطلوب بنصب
القرينة منع الكلمة عن حملها على ما هو موضوعة له ممنوع بل المطلوب على هذا التقدير منعها عن حملها على بعض
معانيها الموضوعة هي لها الى الجاب حملها على بعض آخر كما هو شان المشترك وكون المستعار صفة لا يبطل في
استعارة مثل الناطق والمراد بقوله لا للمشبه انه لم يوضع للمشبه لا وحدها ولا مع المشبه به حتى يكون شتركا بينهما

فلا يتجه

فلا يتجه انه لم يستوف ابطال الاحتمالات ولا يحتاج الى ان يقال الكتفي بتاركه هذا الاحتمال مع احتمال كونه
موضوعا للمشبه في اللازم وانما احتاج الى نفي كونه موضوعا لاعم منهما في اثبات كونه مجازا لغويا لانه لو
كان موضوعا لاعم منهما لصح استفادة المشبه عنه بطريق الحقيقة بان يطلق العام بعمومه ويقع على الخاص
بعونة القرينة من غير ان يستعمل في الخاص كما اذا قلت رايت انسانا فيما اذا راى زيدا ولم ترد بالانسان
مفهومه فان العام حينئذ مستعمل فيما وضع له لكنه قد وقع على الخاص من غير استعمال فيه ومن اشتد عليه
اطلاق العام على الخاص لا بخصوصه بالاستعمال فيه بخصوصه ظن انه مجاز واعترض عليه بانه لا دلالة للعام على
الخاص بوجه من الوجوه على ان اعتراضه مما يتعجب منه فان الدلالة المعتبرة في المجاز تشمل الدلالة بمعونة
القرينة وفيه بحث لانه اذا جوز ان لا يكون نحو ما فعلت مجازا في مقابلة من قال اكرمت زيدا بان يكون فعلت
واقعا باعتبار الخارج على الاكرام بالقرينة وتكون القرينة مبينة للعام المستعمل بعمومه لزم ان لا يوجد من
قسم المجاز ما يكون عاما مستعملا في الخاص اذ لا يوجد في عام قرينة صارفة عن المعنى الموضوع له اذ كل ما
نظنه قرينة صارفة يحتمل ان يكون قرينة لوقوع العام على الخاص ويكون العام معها مستعملا على عمومه فلا
يكون قرينة صارفة وقيل انها مجاز عقلي لا بمعنى اسناد الفعل او معناه الى ملابس له غير ما هو له بتاويل
بمعنى ان التصرف في امر عقلي لا لغوي وهذا النحو مما دار النزاع والا فلا ينكر من يجعله مجازا لغويا هذا
الادعاء ولهذا تردد قول الشيخ عبد القاهر بين كونه مجازا لغويا وبين كونه مجازا عقليا فتارة اطلق عليه
المجاز اللغوي وتارة المجاز العقلي لا لالتباس حقيقة الامر عليه فانه مما لا يتوهم في شانه ذلك بل للتنبيه
على انها ليست بمجرد نقل الاسم بل فيها حقا عقلي لانها لم تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه
به بان جعل الرجل الشجاع فردا من افراد الاسد كان تمة جواب لما استعمالها فيما وضعت له متعلق بالا
فلا حاجة الى ما في الشرح انه في تقدير استعمالا فيما وضعت له يعني الاسد استعمل في مفهوم الحقيقي وسراية
الحكم عليه الى الرجل الشجاع كسراية الى سائر افراده الحقيقية بناء على احاطته بالرجل بقضية الادعا المذكور
ولا يخفى ان مجرد ادعا الدخول يكفي في كون الاسد حقيقة سواء كان الدخول بدعوى ان للاسد فردين
متعارفا هو مالة الهيكل المخصوص وغير متعارف وهو الرجل الشجاع او بدعوى ثبوت الهيكل المخصوص له
فقول الشارح في شرح التلخيص ان جعلها مجازا عقليا مبني على اعتبار مذهب مرجوح هو دعوى الهيكل المخصوص
للرجل الشجاع والحق خلافه وهو دعوى فرد غير متعارف لمفهومه مما لا يوثق به قال المصنف والدليل على
الادعاء انه لو لاه لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لو كان استعارة لكان الاعلام المنقولة لكثير استعارة
ولما كانت الاستعارة ابلغ من الحقيقة اذ لا مبالغة في اطلاق الاسم المجرد عاريا عن معناه ولما صح ان
يقال لمن قال رايت اسدا انه جعله اسدا كما لا يقال لمن سمى ولده اسدا انه جعله اسدا لان جعل اذا تعدى الى
مفعولين كان بمعنى صير ويفيد اثبات صفة لشيء حتى لا يقال جعله اميرا الا اذا اثبت له سمة الامارة
هذا وفي الوجه الاول انه لا يلزم من انتفا الادعا ان يكون مجرد نقل الاسم استعارة بل النقل لعلاقة المشابهة
من غير وضع للمنقول اليه وفي الوجه الثاني ان الاستعارة ابلغ من الحقيقة لمجرد انه يمكن ان يدعى الشيء بينة
كما في سائر المجازات على ما سياتي وللادعا دليل آخر وهو انه لو لاه لامتنع استعارة العلم ولهذا اي ولان
اطلاق اسم المشبه به على المشبه بعد ادعا دخوله في جنس المشبه به صح التعجب في قوله اي في قول ابي الفضل
ابن العميد في غلام قام على راسه يظللني قامت فاعله نفس تظللني في الشرح اي توقع الظل علي من الشمس
اي من اجلها ويدافع حرها او المراد من الشمس نفس الغلام اي توقع علي ظلا حاصلا من الشمس والاول هو

ستعال

الموافق لقوله شمس تظللني من الشمس نفسُ اعزَّ عليَّ من نفسي بالاضافة الى المتكلم او بتنكير نفس والشاع
كسرته كما في الشمس اي من كل نفس وهو ابلغ قامتْ تظللني ومن عجبٍ شمسٌ تظللني من الشمس فلو اراد
انه ادعى له معنى الشمس الحقيقي لما كان لهذا التعجب معنى اذ لا تعجب في ان يظل انسان حسن الوجه انسانا اخر
وغير نظر لا يجوز ان يكون التعجب من استخدامه من بلغ في الحسن درجة الشمس او من انقياده له وخدمته له
والنهي عنه اي عن التعجب في قوله لا تعجبوا من بلى غلالته هي ثوب يلاقي البدن قد زهَّا اي شدَّ ازاره
على القمر فلو اراد ان جعله قمرا حقيقيا لما كان للنهي عن التعجب معنى لان الكتان انما يروع اللبيب بسبب
ملابسة القمر الحقيقي لا بسبب ملابسة انسان كالقمر في الحسن وردَّ بان الادعاء سلم لكنه لا يقتضي كونها مستعملة
فيما وضعت له لانا فيما ادعي دخوله تحت مفهومها وغير انه لو اوجب تحقق كونها حقيقة لكفى اذ معها الضرورة في
القول بالتجوز بدعوى كون المجاز عقليا لا يتوقف على اقتضاء الادعاء الاستعمال فيما وضعت له بل يكفي فيه ان
يقال يصح ان يكون الاسد مثلا مستعملا في مفهوم مر ويكون واقعا على الرجل الشجاع لادعاء انه من افراده نحو ما
سبق فالجواب ان يقال استعمال الاسد في مفهوم مر لا يوجب شموله للرجل الشجاع وسراية الحكم كما في افراده ما لم يقصد به ويمكن ان يقال اذا قلت رأيت اسدا وحكمت برويته رجلا شجاعا يمكن فيه طريقان احدهما ان حظة
يجعل الاسد مستعارا للمفهوم الرجل الشجاع وثانيهما ان يستعمله فيما وضع له الاسد ويجعل مفهوم الاسد آلة للملا
الرجل الشجاع ويعتبر تجوز عقلي في التركيب العقلي الحاصل من جعل مفهوم الاسد هنا للرجل الشجاع فيكون التشبيه ع
التركيب بين الرجل الشجاع ومفهوم الاسد مبنيا على التجوز العقلي وان كان تشبيها فلا يكون هناك مجاز
لغوي الا ترى انه لا يجوز لغة في قولنا لي نهار صايم فقد حق القول بان المجاز عقلي ولكن اكثر الناس لا يعلمون
ولما ردَّ الاستدلال اشار الى وجه التعجب والنهي عنه بحيث لا يقتضي ارادة المعنى الحقيقي فقال واما التعجب والنهي
عنه فللبناء على تناسي التشبيه فضلا لحق المبالغة ودلالته على ان المشبه بحيث لا يتميز عن المشبه به اصلا حتى
ان كل ما يترتب على المشبه به يترتب عليه ولا يخفى ان الكلام قد تم بدونه اذ التعجب والنهي عنه لم يجعلا دليلين
على كونها مستعملة فيما وضعت له بل استدل بهما على الادعاء فلما سلم الادعاء ومنع اقتضاء كون الاستعارة مستعملة في
معناها الحقيقي فلا حاجة الى المنازعة في كون التعجب والنهي مبنيين على الادعاء فليكونا مبنيين على ما يوافق كونا
المجاز اللغوي ولما كان في الاستعارة توهم كذب وذلك يوجب ان لا يقع في القرآن وكلام الرسول اشار الى
انها تفارقه فقال والاستعارة اي الذي تتضمنه الاستعارة من دعوى دخول المشبه في جنس المشبه به
تفارق الكذب ولا تلتبس به بوجهين بالبناء اي بسبب بناء الاستعارة اي ما يتضمنه عن التاويل
والصرف عن الظاهر الذي هو افراغ تلك الدعوى واعتقاده الى جعل افراد المسند متعارفا وغير
متعارف من غير اعتقاد بل تجويزا بان في هذه الصورة لتوسل به الى المبالغة في التشبيه ولا كذب مع عدم م
الاعتقاد ولا يكفي في المفارقة عن الكذب جعل الافراد قسمين لان الجعل عن اعتقاد هو الكذب وبنصب
القرينة على ارادة خلاف الظاهر اذ لا يجامع الكذب نصب القرينة كما لا يجامع التاويل المذكور فقد
افترقت عن الكذب بالوجهين ولك ان تريد ان الكلام الذي فيه الاستعارة يفارق الكذب اذ هو
جاء لمد تشبيه بالكذب او لاشيء من هذين الوجهين هذا كلامنا اذا اريد بالمفارقة نفي الاشتباه اما اذا اريد شبه ٧
نفي لزوم الكذب فلا حاجة الى شيء من هذين التاويلين لكن المراد بالمفارقة عن الكذب المفارقة في الجملة
اذ ربما كان ما قصد من المبالغة في شان المشبه كاذبا غير مطابق ولقد حرر في هذا المقام كلام المفتاح احسن
تحرير وعوراعنه بالطف تعبير لما فيه من التطويل والخفاء انه قال والاستعارة لبنا الذي توحي فيها على التاويل

تفارق

تفارق الدعوى الباطلة فان صاحبها يتبرأ عن التاويل وتفارق الكذب بنصب القرينة المانعة عن
اجراء الكلام على ظاهره فان الكذاب لا ينصب دليلا على خلاف زعمه والى هذا وقع ما يقول
راكب كل صعب وذلول هذا ولما كان الباطل والكذب واحدا اما مطلقا او بالذات عند من فرق
بينهما باعتبار مخالفة الواقع للقول في الباطل ومخالفة القول للواقع في الكذب كان الفرق بين الاستعارة
والكذب مغنيا عن ذكر الباطل فاكتفى لذلك بذكر الكذب وصنى كلامه عن شوب التخصيص بلا مخصص
حيث لزم المفتاح من تخصيص التاويل عفارقة الباطل ونصب القرينة وأعنى المشتغل بكلامه عن موجدة
حمل الباطل على باطل غير معلوم البطلان عند متكلم وحمل الكذب على ما علم كذبه وتوجيه التخصيص بانه
للاشارة الى ان الباطل الذي لم يعلم بطلانه في غاية البعد عن قصد تاويله فضلا عن نصب القرينة بخلاف الكذب
فانه لا ينافي قصد التاويل وان لا يقع قط والينا في نصب القرينة اذ لا يخفى انه في غاية الخفاء والاغلاق على ان
ما هو المقصود لا يستدعيه ولا التخصيص لوجه آخر مما يمكن ان يقال وهو اقرب من هذا المقال لكن رضينا عن
بيانه لك خوف الملال ولا تكون علما قال الشارح في شرح المفتاح لا يخفى ان المراد غير علم الجنس فانه المتبادر
من اطلاق العلم هذا ولا يبعد ان يجعل علم الجنس علما مخصوصا بالنحاة فانه علم اضطراري دعا الى القول
باحكام نحوية فحينئذ يدخل علم الجنس في اسم الجنس فيدخل في الاستعارة الاصلية بلا كلفة تحمل في بيانه والجملة ٧ لجعله
عطف على قوله كما ان الاستعارة تفارق الكذب عطف على جملة مفعلية على جملة اسمية ولك ان تجعل عطفا على قوله
تفارق الكذب فيكون المتناسب مرعيا المنافاة الجنسية وتنا الاستعارة على جعل المستعار من افراد المستعار
منه بادعاء ان له قسمين قسما متعارفا وقسما غير متعارف فلما لم يكن للعلم مفهوم كلي جنسي امتنع ان يستعار ولا يمتنع ع
ان يكون له الفرد فضلا عن ان ينقسم الى متعارف وغير متعارف قال المصنف ولان العلم لا يدل الا على معينٍ
من غير اشعار بوصف فلا اشتراك بين معناه وغيره الا في مجرد التعيين ونحوه من العوارض التي لا تكفي شيئا
منها جامعا في الاستعارة الا اذا تضمن نوع وصف ونوع وصف لان الوصف مصدر يحتاج في ادائه
المعنى المصدري الى الحاق ليا المصدري والمراد بتضمن الوصف ان يكون الوصف لازما للشخص نظرا
الى ذاته او بسبب اشتهاره بالوصف وان الوصف اللازم بمنزلة الموضوع وجعل الموصوف فردا متعارفا والمراد بالمتعا
لم فردا غير متعارف هكذا ذكروه وفيه انه مخالف لما وقفه الاستعمال فان استعمال العلم في المشبه بدعوى العينية نم
لا بدعوى ادخالها تحت جنس قد نبه الشارح المحقق ان الاستعارة تقتضي وجود كل
مشهور له نوع اختصاص بالمشبه به فان وجد ذلك في مدلول الاسم سواء كان علما او غير علم جاز استعارته
والا فلا هذا هو الكلام ولا تقول فليكن مراد المصنف انه لا يكون علما الا اذا اشتهر بوصف لانه لا بد للاستعارة من
وجه شبه لم مزيد اختصاص بالمشبه به لانا نقول قد فصل المصنف هذا الكلام علما لا يحتمل هذا التوجيه على انه
لا اختصاص لمتضمن الوصفية بهذا المعنى بالعلم الا ان يقال ما من اسم جنس الا وله وصفية واشتهار بصفة
بخلاف العلم فانه نزر فيه ذلك فلهذا اشترطت في العلم دون اسم الجنس كحاتم اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم
جعل علما لحاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائي العلم في الكرم ومادر اسم فاعل من مدر بمعنى طان صار اسما
لمخارق الذي هو لئيم ليس له في البخل سهيم سمي به لانه سقى ابله نبقي في الحوض قليل فسلح فيه ومدر الحوض نم
وسحبان على وزن عطشان علما للبليغ يضرب به المثل وهو في الاصل صياد يصيد بابرته والمناسبة ظاهرة ما مرَّ به
وباقل الرجل يضرب به المثل في العي والبلاهة من بوم اشتري ظبيا باحد عشر درهما سئل عن ثمنه فتح كفيه
يشير باصابعه الى عدد العشرة واخرج لسانه ليتم به الاشارة الى احد عشر فانفلت الظبي وقد بينا ما مرَّ في

تحقيق المجاز وهو القرينة المانعة فيتبادر من قوله وقرينتها قرينة الاستعارة الصارفة لها عن التحقيق لكن الانفع ان يراد قرينة الاستعارة مطلقا صارفة كانت او معينة او كليهما ومن البين انه لا اختصاص لهذا التقسيم بقرينة الاستعارة بل الجاري في المجاز والكناية ايضا ولا ينكشف الداعي الى جعلهم لو قرينة الاستعارة المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكناية بل جعلوا واحدا اما يصرف فيها عن الحقيقة قرينة والزايد عليها ترشيحا وايضا لا يظهر فرق بين استعارة قرينتها متعددة وبين الاستعارة المجردة الا ان يلتزم اما امر واحد كما في قولك رايت اسدا يرمي او اكثر اي امران او امور يكون كل واحد منها قرينة كقوله اي بعض المحراب على ما في الايضاح فان تعافوا اي تكرهوا يقال عافى الطعام او الشراب وقد يقال في غيرهما يعافه ويعيفه عيفا وعيافا محركة وعيا وعيافا بكسرهما كرهه فلم يشربه العدل مقابل الظلم ولا يبعد ان يحمل على التوحيد كما فسر به قوله تعالى ان الله يامر بالعدل خص بالذكر لانه اول الايمان والايمانا جواب الشرط محذوف ان تلجاون اليهما وقوله فان في ايماننا نيرانا علة الجزآ اقيم مقامه والنيران اما جمع نور او نار استعيرت للسيوف او الرماح بلحاظ تخصيصها بالسيوف كما هو المعروف واستعارتها من النار من النور كما هو المشهور منظور الى الاثر الاظهر منظور بالكبر اهة بكل من العدل والايمان قرينة على ان المراد بالنيران آلة الحرب التي تشبه بها في اللمعان لا حقيقتها لانه يدل على ان الجزآ المحاربة وفي التعبير عن السيوف بالنار التي هي جزآ الظلم والكفر في الشرع لطف بينة وقد يقال من القرائن قوله في ايماننا فان النار لا تؤخذ بالايدي وفيه ضعف لا يخفى ومعا زملتيمة بكون المجموع قرينة واحدة فيتايل قوله او اكثر ويصح كونه قسما لما ذكر في الشرح وفيه انه كما يصح حينئذ كونه قسما للواحد كذا يصح حمل الواحد على البسيط لانه يبقى اكثر من واحد هي مركبات واسطة وعلى اي تقدير يتعين ما هي عان غير ملتيمة يكون المجموع قرينة وحمل الالتيام على مجرد كون المجموع قرينة دون كل واحد بعيد كقوله اي البحتري وصاعقة مجرور ربا او رب او مرفوع موصوف بالظرف مبتدا خبره تنكفي بها والصاعقة هي نار تسقط من السما من نصله بيان صلة قه اي صاعقة هي نصله جعله صاعقة في الاستعال والتاثير والمراد صاعقة نارية من نصله نهبي وجهينة قبيلته فكان لنصله صاعقة تخرق الاعدا اولا اظهر والى الثاني ذهب الشارح والفصل حتا السيف على ما يفهم من الصحاح ونفي السيف ما لم يكن له مقبض على ما في القاموس فعلى هذا جعل سيفه لاختفا مقبضه في كف الممدوح كانه لا مقبض له تنكفي اي تنقلب بها الباء للتعدية اي تنقلب تلك الصاعقة على ارؤس جمع راس للقلة يراد الكثرة لمراعاة مقام المدح الاقران جمع قرن بالكسر وهو الكفو في الشجاعة او عام خص بالسحاب للقافية اي انامله لخص التي هي في الجود وعموم العطا سحاب كذا في الشرح ففي البيت استتباع حيث ضمن مدحه بالشجاعة المدح بالسخا ومن لم يدرك توهم انه لا يلايم ذكره المقام ولك ان تجعل انامله سحاب الضفا في نزول الصاعقة والنار هو المسطور تفسير السحاب بالانامل والظاهر ان المراد الاصابع فكانه اريد مزيد المبالغة في الشجاعة حيث يكفي الاقران انامله ولا يحتاج في اهلاكهم الى اعمال الاصابع ولهذا عبر عن ارؤس الاقران مع كثرتها بجمع القلة وعن انامله المخصص بجمع الكثرة اشارة الى ان الارؤس مع كثرتها كانها قليلة بالنسبة الى انامله المخصصة لاحاطة انامله اياها وشمولها لها فحينئذ مجموع المعاني الملتئمة التي جعلت قرينة لارادة الانامل من السحاب ذكر الصاعقة وبيان انها من نصل سيفه وجعلها على ارؤس الاقران وجعل السحاب متعددة بعدد الانامل مع ضميمة مقام المدح فان قطع النظر عن مقام المدح يجعل المراد بها الاصابع فالتفسير بالانامل وترك ضميمة مقام المدح يوجب الذم وجه اي الاستعارة تنقسم باعتبار الطرفين وباعتبار الجامع وباعتبار الثلاثة وباعتبار اللفظ وباعتبار اخر وقوله وباعتبار آخر بالاضافة اي اعتبار امر آخر هو المغايرة بما لا يلايم شيا من الطرفين وعدمها فيكون على اعتبار

نظايره ويوافقه عبارة الايضاح بدل قوله باعتبار آخر باعتبار امر خارج عن ذلك كله وفيما بعد واما باعتبار الخارج والشارح غفل فجعل قول المصنف فيما بعد وباعتبار آخر تركيبا توصيفيا فقرره باعتبار آخر غير الاعتبار السابقة باعتبار الطرفين اي طرفي الاستعارة ففيه مسامحة او طرفي التشبيه وقوله فيما بعد كاستعارة الاسم المعدوم للموجود يدل على ان التقسيم بالاستعارة بمعنى المصدر قوله ومنها التهكمية والتلميحية وهما انما تستعمل في ضد يدل على ان المقصود بالتقسيم الاستعارة بمعنى المستعار وكانه تنبه على ان الاستعارة بالمعنيين سيان في هذه التقسيمات فيما لان اجتماعهما اي الطرفين في شيء اما ممكن نحو احييناه في او من كان ميتا فاحييناه اي ضالا فهديناه استعار الاحيا من معناه المشتهى وهو جعل الميت حيا للهداية التي هي المدلة لترتب الوصول الى المطلوب قال المصنف والهداية والحيوة لا شك في جواز اجتماعهما قال الشارح والاولى ان يقال الاحيا والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء وفيه بحث لانه يجوز ان يكون اعتبارهما في الاصل استعارة الاماتة للاحيا وفاقية لعدم امكان اجتماع الموت والحيوة فنبه المصنف بما ذكره على امكان الاجتماع ولتتم وفاقية اي المنتهي الى الوفاق بمعنى الموافقة واما ممتنع كاستعارة الميت في الآية للضال اذ لا يجتمع الموت مع الضلال ولهذا قال نحو احييناه في او من كان ميتا فاحييناه وكاستعارة اسم المعدوم للموجود لعدم نفعه اي ينفعه بالفتح ولا يتوهم ذلك على عدم نفعه اصلا بل يمكن الاستعارة للنافع في امر غير النافع في امر آخر باعتبار عدم نفعه قال المصنف ثم الضدان ان كانا قابلين للشدة والضعف كان استعارة اسم الاشد للاضعف اولى فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان اولى ان يستعار له اسم الميت ولما كان الادراك اقدم من الفعل في كونه خاصة للحيوان لتوقف افعاله المختصة به اعني الارادية على الادراك كان الاقل علما اولى باسم الميت او الجماد من الاقل قوة وكذا في جانب الاشد لان الادراك الاشد اختصاصا بالحيوان اشد بعدا عن الموت فكل من كان اكثر علما اولى على ما كان اولى بان يقال انسب هذا اقول هذا تشكيك في العبارة لغفلة عن حقيقة التشكيك فان التشكيك بالاشد ان تكون الآثار في بعض الكثير من بعض فتتوال الضدان فيما نحن فيه الموت والحيوة وهما قابلان للتشكيك بالاشدية التي هي التفاوت في الآثار له وذكر قلة العلم وضعف القوة لبيان تفاوت الحيوة في الشدة لتفاوت آثارها التي منها العلم والقوة فكل من كان اقل علما واضعف قوة كان الحيوة فيه اضعف فهو باسم الميت اولى لان الميت اسم للاشد في الموت لانه دال على الثبوت دون الحدوث واقل علما اولى من الاقل قوة وكل ما كان العلم فيه اكثر واثار القوة فيه ازيد كان باسم الحي اولى وان مات واكثر علما اولى من ازيد قوة هكذا حقق المرام ووجع التشكيك للغفلة عن تحقيق المقام ولكن مستفيضا من موهبة الملك العلام ولتتم هذه الاستعارة عنادية لمعاندة كل طرف منها الآخر ومنها اي ومن العنادية الاستعارة التهكمية والتلميحية وهما استعمالا اي الاستعارة التي استعملت في ضد اي ضد معناها الحقيقي او نقيضه لما مر في باب التشبيه من تنزيل التضاد منزلة التناسب بواسطة تلميح او تهكم نحو فبشرهم بعذاب اليم اي انذرهم استعيرت البشارة التي هي الاخبار بما يظهر سرور في المخبر للانذار الذي هو ضدها باد خال الانذار في جنس البشارة على سبيل التهكم والنظر لتوجيهات اخر وهي انذار من يتي الرحمة صلى الله عليه وسلم بانذارهم شبيه بالتبشير في انشراح صدره فيرد انه لا تقابض من الانذار عند فيكون استعارة المتبشير للانذار بجامع كونهما مسرورين لرسول الله صلى الله عليه

وسلم وانهم من استماع الانذار كمن يتوقع التبشير لعدم مبالاتهم بهذا الاستعارة بجامع المشابهة في عدم الخوف منها
وانهم في الجد في اكتساب العذاب الاليم كالراغب فيه فانذارهم به شبيه بالاخبار بمرغوب فيكون كالتبشير
فاحفظها فانها من افاضات العليم الخبير وباعتبار الجامع يراد به وجه الشبه وسمي في باب التشبيه وجه الشبه
لانه سبب التشبيه وهنا جامعا لانه ادخل في المشبه تحت جنس المشبه به ادعاء وجمعه مع افراد المشبه به تحقيق او
فتمان لانه اما داخل في مفهوم الطرفين لم يستغن عن هذا القسم للاستعارة بما مر من ان وجه الشبه اما
داخل في مفهوم الطرفين او خارج عنهما لان كل تشبيه لا يكون مبنى الاستعارة على ان وجوب كون الجامع اخص بالمشبه
به توهم امتناع دخوله في مفهوم الطرفين لما تقرر ان الذاتي لا يتفاوت في الافراد ووجه عمران ما تقرر انما
هو في ذاتيات الماهيات الحقيقية دون الماهيات الاعتبارية نحو قوله عليه الصلوة والسلام خير الناس
رجل ممسك بعنان فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يفزع منه او صوتا مخيفا فر من عدو طار اليها استاد طار الى
الرجل مجازي اي طار فرسه بسعيه اليها وتمة الحديث او رجل في شعفة في غنيمة حتى يأتيه الموت يعني صلى
الله عليه وسلم خير الناس رجل اخذ بعنان فرسه واستعد للجهاد او رجل اعتزل الناس وسكن في راس جبل
في غنم قليل تنفع بما فيها واشتغل بالعبادة حتى يموت استعار الطيران لعدو والفرس والجامع داخل في مفهومهما
فان الجامع بين العدو والطيران قطع المسافة بسرعة وهو داخل فيهما اذ الطيران قطع المسافة بسرعة بالقهر
والعدو قطعها بالاقدام بسرعة او الاول قطع المسافة في الهواء والثاني في قطعها في الارض واعترض عليه الشارح بان
الرهجة غير داخلة في مفهوم الطيران بل هو مجرد قطع المسافة بالجناح غالبا نعم انه في الاكثر بالرهجة هذا والتحقيق فرق
بين العدو والطيران والانسان والاسد بان الاولين من جنس واحد هو المرور وقطع المسافة وانما الاختلاف
بالرهجة لانها مما تقبل الشدة والضعف وذلك لا يوجب اختلافا في الجنس فلاف الاسد والانسان فعلى هذا الاستعا
تقسيم آخر وهو ان الطرفين اما من جنس واحد او من جنسين لكن في حصر ما به الاختلاف في الرهجة بل في جعلها
ما به الاختلاف نظر لا يخفى على من نظر فيما سبق واما غير داخل عطف على قوله اما داخل وغير الداخل في مفهومهما
يحتمل ان يكون داخلا في مفهوم احدهما كما في تشبيه العدو بالطيران في قطع المسافة بسرعة فانه داخل في مفهوم
العدو دون الطيران كما حقق وقد خالف بهذا تقسيم التشبيه ووجهه اما غير خارج عن حقيقة الطرفين او خارج
عنهما فجعل الخارج عن احد الطرفين داخلا في القسم الاول وهنا جعله داخلا في القسم الثاني واقام ذلك
فاجعل الداخل في الطرفين في تاويل الداخل في احدهما وحينئذ يندفع اعتراض الشارح على التمثيل باستعارة
الطيران للعدو وكما مر في استعارة الاسد للرجل الشجاع فان الشجاعة خارجة غير في عن الطرفين لظهور ان الاسد متو
لحيوان المخصوص والشجاع وصفه والمستعار له هو الرجل الموصوف بالشجاع والصفة خارجة ولا تقويل على ما
قال الشيخ في اسرار البلاغة من ان الاسد موضوع للشجاعة لكن في تلك الهيئة المخصوصة للشجاعة وحدها وانما
تقسيم للاستعارة باعتبار الجامع وهو انها اما عامية منسوبة للعامة وهي المبتذلة لظهور الجامع فيها لغير
راس اسد رابري او خاصية منسوبة الى الخاصة وهي الغريبة اي البعيدة عن العامة او عن كل احد الا ان الثانية
يدرك كونها بسرعة سيرهم والغرابة قد تكون في نفس الشبه كما في قوله اي قول يزيد بن مسلمة بن عبد الملك
يصف فرسا له بانه مؤدب فانه اذا انزل عنه والقي عنانه في قربوس سرجه وقف مكانه حتى يعود اليه واذا
احتبى قربوسه القربوس محركة ولا يسكن الا للضرورة وهو حنو الترج على ما في القاموس وفي الصحاح المعتمد
الذي وانبناؤه للقربوس للسرج فالقربوس مقدم الترج والحاجز الى حذو في مضاف اي مقدم السرج كما توهمه
عبارة الشارح حيث قال قربوسه اي مقدم سرجه وفي الصحاح القربوس الترج بعنانه علك منع التكميم كالتكية

الحديقة المعترضة في فم الفرس الى نصراف الزائر يعني الى انصراف الزائر عن نفسه بالزائر للدلالة على حال
تاديه حيث يقف مكانه وان طال لعلمه كما هو شان الزائر للحبيب يدل عليه ما قبله ثم عوده تنبيها الزهد
حبا بابي اهماله وكذا كل خاطر والخاطر طالب الشفا على خطر هلاك اي مثل ذلك الرجل يريد نفسه
في تعويد فرسه كل مخاطر شبه هيئة وقوع هذه العنان في القربوس ممدا الى جانبي فم الفرس بهيئة وقوع
الثوب في ركبتي المحبي ممدا مخدرا الى جانبي ظهره فاستعار له الاحتبا وهو ان يجمع الرجل ظهره وساقيه
بثوب او غيره على تلك الهيئة وقد تنفصل الغرابة بتصرف في العامية كما في قوله

وَلَمَّا قَضَيْنَا مِنْ مِنًى كُلَّ حَاجَةٍ ... وَمَسَّحَ بِالْأَرْكَانِ مَنْ هُوَ مَاسِحُ
وَشُدَّتْ عَلَى دُهْمِ الْمَهَارِي رِحَالُنَا ... وَلَمْ يَنْظُرِ الْغَادِي الَّذِي هُوَ رَائِحُ
أَخَذْنَا بِأَطْرَافِ الْأَحَادِيثِ بَيْنَنَا ... وَسَالَتْ بِأَعْنَاقِ الْمَطِيِّ الْأَبَاطِحُ

التصبيح كالمسح المهاري كالصعاري والجواري جمع المهرية وهي النافة المنسوبة الى مهرة ابن حيدان بطن
من قضاعة والابا طح جمع ابطح وهو مسيل الماء فيرقاق الحصى والنظر محركا يجيء بمعنى الانتظار يريد لما
فرغنا عن اداء مناسك الحج ومحنا اركان البيت عند طواف الوداع وشددنا الرحال على المطايا وارتحلنا ولم ينظر
الغادي الذي هو رائح للاستعمال اخذنا في الاحاديث واخذت المطايا في سرعة السير استعار السيلان
للسير لحدث في غاية السرعة للابل والسرعة فيه ظاهر عاي لكن قد تصرف فيه بما افادة اللطف والغرابة
اذا اسند الفعل يعني سالت الى الابا طح دون المطي واعناقها حتى افادت اي امتلأت الابا طح من
الابل كما في نهر جار فانه انما يسند الجريان الى النهر اذا امتلأ من الماء وادخل الاعناق
في السير حيث جعلت الابا طح سائلة مع الاعناق فجعل الاعناق سائرة اشارة الى ان سرعة سير الابل وبطوءه
انما يظهران غالبا في الاعناق ويتبين امرها فيه وسائر الاعضاء تسند اليها في الحركة ويتبعها في السهل
والخفة هذا ما سطر في هذا المقام والله يحق ان النجاة من السيل يكون باخذ ما تحفظ الغريق من الغرق
فجعل الاحاديث كالعمدة اخذ بكل طرف منه واحد من المصاحبين يسهل عليهما سيلان المطايا بعد جعل سيرهن
سيلا هو صرف دقيق بلغ التشبيه معه مرتبة خص بها الخواص ثم انه يمكن حمل التشبيه على ما هو خاص
في اصله بان يقال لما قصد تشبيه السير بالسيل في السرعة بل تشبيه المطايا وهي الابل التي لها قوة السيل نفس
السيل في الاتصال والحمرة والسرعة وتشبيه اعناقها المرتفعة المتحركة بما يجري على السيل ولا يخفى ان هذا
تشبيه مركب مبدع في غاية الدقة ولك ان تريد بالابا طح الطرق فيكون من تشبيه الطرق بالابا طح
بعد تشبيه السير بالسيل في السرعة فيكون تشبيه السير بالسيل بضم تشبيه الطرق بالابا طح السير دقة وخصوصا
قال المصنف وقد تحصل الغرابة بالجمع بين عدة استعارات لا الحاق الكل بالكل كما في قول امرئ القيس

وَلَيْلٍ كَمَوْجِ الْبَحْرِ مُرْخَى سُدُولَهُ ... عَلَيَّ بِأَنْوَاعِ الْهُمُومِ لِيَبْتَلِي
فَقُلْتُ لَهُ لَمَّا تَمَطَّى بِصُلْبِهِ ... وَأَرْدَفَ أَعْجَازًا وَنَاءَ بِكَلْكَلِ
أَلَا أَيُّهَا اللَّيْلُ الطَّوِيلُ أَلَا انْجَلِي ... بِصُبْحٍ وَمَا الْإِصْبَاحُ مِنْكَ بِأَمْثَلِ

اراد وصف الليل بالطول فاستعار له صلبا يتمطى به اذ كان كذلك في ظنه يزيد في شيء في قوله عنه تطيه
ثم بالغ في ذلك بان جعل له اعجازا يردف بعضها بعضا ثم اراد ان يصفه بالثقل على قلبه ساهرا والليل والمتقن
له فاستعار له كلكلا اي صدرا ينوء به اي يثقل هذا كلامه قال الشارح والظاهر ان هذا من قبيل الاستعارة
بالكناية كالبيد للجمال يعني ليس مما نحن فيه من الاستعارة المصرحة ولا يخفى ان التقسيم الى العامية مما يجري في الاستعارة

بالكناية ايضا لانه دائر على ظهور الجامع وغرابته فلا يبعد ان يصير الاستعارة بالكناية في الليل باعتبار تشبيهه المبتذل باعتبار شيوع خطابه غريبة جمع عن استعارات تخييلية فيكون البيت نظير المائفي فيه وتنبيها على جريان هذا التقسيم فيه والاستعارة باعتبار الثلاثة اي المستعار له والمستعار منه والجامع ستة اقسام لان الاستعارة التي جامعها عقلي وليس طرفاها حسيين طرفاها اما عقليان او مختلفان فهذه ثلثة اقسام اشار اليها ثانيا والاستعارة التي طرفاها حسيان جامعها اما عقلي واما حسي واما مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي فهذه ثلثة اقسام اخر اشار اليها اولا والا يخفى ان استعارة العقلي للحسي ينبغي ان لا يجوز عند من لا يجوز تشبيه المحسوس بالمعقول فلكني شاهدا عليه وقوعه في القرآن على ما سيذكر المصنف وان ما جعله تقسيما باعتبار الثلاثة تقسيمان تقسيم باعتبار الطرفين رباعي وهو ان الطرفين اما حسيان او عقليان او مختلفان وتقسيم باعتبار الجامع ثلاثي وهو ان الاستعارة جامعها اما حسي او عقلي او مختلف جمعهما وستاه تقسيما باعتبار الثلاثة ووجهه خفي والاصفى لحل شربته والاشفى لمرضه حزبه وقد جعل الحاكي هذا التقسيم خامسا لاهمال ما وجهه مختلف ويعتذر له تارة بانه لم يوجد له مثال في التنزيل وتارة باعتذار له وتارة بانه داخل باعتبار فيما وجهه حسي وباعتبار فيما وجهه عقلي ولما كان جعل الاقسام سته مخالفا لما ذكره السكاكي استدل عليه بقوله لان الطرفين ان كانا حسيين فالجامع اما حسي نحو فاخرج لهم عجلا جسدا له خوار الخوار بالضم من صوت البقر والغنم والظباء والنعام فان المستعار منه ولد البقرة والمستعار له الحيوان الذي خلقه الله من حلي القبط الحلي كقفل وبالفتح ما يزين به من مصنوع المعدنيات والمجارة جمعه حلي كدلي او هو جمع والواحد حليه كظبية القبط بالكسر اهل مصر واليهم تنسب الثياب القبطية بالضم على غير قياس والجامع الشكل لان كلا وجد لترك الخوار والبعير حسي يدرك بالبصر والخوار يدرك بالسمع وفي كون الآية استعارة بحث اذ جسدا له خوار صريح في انه لم يكن عجلا اذ لا يقال للبقر انه جسد له صوت البقر وقد أبدل من العجل بدل الكل وظاهر انه ليس عين العجل فلا محالة المراد بالعجل مثل العجل فهو نظير حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فان بيان الخيط بالفجر اخرجه من ان يكون استعارة الى التشبيه فكذا ايدال الجسد له خوار من عجلا اخرجه من ان يكون استعارة بليغ ذكر فيه وصف المشبه وجزء به ظهر ضعف ترك المصنف من التشبيه المجمل ما ذكر فيه وصف المشبه وجزء بناء على عدم الظهور في كلامهم كما ذكره الشارح ومثل السكاكي بقوله تعالى واشتعل الراس شيبا قائلا فالمستعار منه النار والمستعار له هو الشيب والجامع بينهما هو الانبساط ولكنه في النار اقوى والطرفان حسيان ووجه الشبه حسي هذا واعتذر المصنف عن ترك التمثيل به بان فيه تشبيهين لاول تشبيه الشيب بشواظ النار في البياض والانارة وهذا استعارة بالكناية وكلامنا في الاستعارة التحقيقية نعم مع التمثيل من السكاكي كان كلامه في الاستعارة مطلقا والثاني تشبيه انتشار الشيب في الشعر باشتعال النار في سرعة الانبساط مع تعذر تلافيه فهذه الاستعارة تصريحية لكن الجامع بينها عقلي هذا ويتجه عليه ان السرعة كالانبساط حسية وتعذر التلافي عقلي فالجامع مع مختلف لكن المتبحر لا يفتره ويتجه ايضا انه لما كان الاشتعال الذي هو قرينة الاستعارة بالكناية مستعارا للانتشار المذكور وهو امر محقق فقد وجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية وسيصرح في فصل الاعتراضات على السكاكي انه باطل بالاتفاق لكن التحقيق ما ذكره هنا فانه يوجد المكني عنها بدون التخييلية ويتجه على السكاكي ان المستعار منه هو الشيب دون النار لان الاستعارة بالكناية عنده هو المشبه المستعمل في المشبه به نعم يصح على مذهب السلف من ان الاستعارة بالكناية هو المشبه بالمستعار للمشبه على سبيل الرمز وسيأتي تحقيقه

واما

واما عقلي فنحو لقوله اما حسي نحو وآية لهم الليل نسلخ منه النهار اي ننزع منه النهار فان المستعار منه كشط الجلد عن نحو الشاة والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل وموضع القاء ظله جعل المستعار له كشف الضوء لا كشف النهار لان النهار زمان كون العالم مضيئا والليل زمان كونه مظلما ولا يسلخ احد الزمانين عن الآخر بل الضوء عن وجه الظلمة فنبه على ان تعلق السلخ بالنهار مجوز حقيقته سلخ الضوء لكن لما ولى ان يقول عن ظلمة الليل مكان قوله مكان الليل اذ ليس المستعار له الكشف عن مكان الليل بل عن الظلمة فلا يليق ذكره في مقام البيان وان يمكن تصحيحه بجعله مجازا عن الظلمة ولعدته به بالعدول عن عبارة المفتاح والشيخ عبد القاهر حيث جعلا المستعار له والمستعار منه الظهورين على انه لا مانع من استعمال السلخ المتعدي فجعل المستعار منه ظهور الشاة من الجلد والمستعار له اظهار الليل من النهار وهما اي الكشط والكشف المذكوران حسيان والجامع ما يعقل ولا يحس به من ترتب امور على آخر اي حصول امر عجيب امرد ائما او غالبا كترتب ظهور اللحم على كشط الجلد وترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عنها وهذا يخالف ما ذكر الشيخ عبد القاهر والسكاكي ان المستعار له الظهور من ظلمة الليل لكن ترتب ما ذكروا بان سلخ النهار من الليل يستتبع ظهور الليل من ضوء النهار وتيقنه المصنف ايضا بان المتفرع على ظهور النهار من ظلمة الليل الابصار لا الظلام فيقتضي ذلك ان لا يعقب بقوله فاذا هم مظلمون بل يقولنا فاذا هم مبصرون واستصعب الاشكال حتى التجا البعض الى المتعسف فقال عبارتها محمولة على القلب والمراد ان المستعار له ظهور ظلمة الليل من النهار والبعض الى المتكلف بجعل ظهور النهار من ظلمة الليل بمعنى زوال النهار من ظلمة الليل وتمسك في ورود الظهور بمعنى الزوال بقول الخماسي وظلت عازبا ابن رقطة ظاهر حيث فسره الامام المرزوقي بزايل وبقول ابي ذويب وعيرها الواشون اني احبها وتلك شكاة ظاهر عنك عارها وجعل من في قولهما ظهور ظلمة الليل من النهار بمعنى من وذكر الشارح العلامة ان السلخ يكون بمعنى النزع نحو سلخت الاهاب عن الشاة وقد يكون بمعنى الاخراج نحو سلخت الشاة عن الاهاب والشاة سلوخة فذهب عبد القاهر والسكاكي الى الثاني وغيرهما الى الاول فاستعمال الفاء التي للتعقيب بلا مهلة في قوله فاذا هم مظلمون ظاهر على قول غيرهما واما على قولهما فانما صح من جهة انها موضوعة لما يعد في العادة مترتبا غير متراخ وهذا يختلف باختلاف الامور والعادة وربما يطول الزمان بين امرين ولا يعد الثاني متراخيا لان العادة كانت تقتضي طول ما بين هذا فيقتصره المتكلم ويلتجئ بالبعدية فيجعل الثاني غير متراخ ويستعمل الفاء كما في هذه الآية على قولهما فانها حلا فاذا هم مظلمون على ظلمة بعد اخراج النهار من الليل وزوال النهار وهو وان كان متراخيا عن الاخراج بساعات النهار لان العادة تقتضي ان لا يقتضي مثل هذه الاضاءة الا في اضعاف هذه الساعات ولا يأتي الظلام الا بعد مهلة فيجعل الليل لما تبانيه على خلاف العادة كأنه فاجأ عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهلة ثم لا يخفى ان اذا المفاجاة انما تصح اذا جعل السلخ بمعنى الاخراج كما يقال اخرج النهار من الليل ففاجأه دخول الليل فانه مستقيم بخلاف ما اذا جعل بمعنى النزع فانه لا يستقيم ان يقال نزع ضوء الشمس عن الهواء ففاجأه الظلام كما لا يستقيم ان يقال كسرت الكوز ففاجأه الانكسار ان دخولهم في الظلام عين حصول الظلام فتكون نسبة دخولهم في الظلام الى نزع ضوئه كنسبة الانكسار الى الكسر فلهذا جعل السلخ بمعنى الاخراج دون النزع انتهى كلامه وابين كلامهما بعد عدا التوجيه بوجوه احدها ان الشيء انما يكون اثيرا اذا اشتمل على نوع استغراب واستحسان بحيث يفتقر الى نوع اقتدار وذلك انما هو في مفاجأة الظلام عقيب ظهور النهار لا عقيب زوال ضوء النهار وثانيها ان ظهور النهار المفضي بسبب بظهور الملوخ الابيض هو الجلد

الساتر الذي ربما كان اسود مظلما من ظهور الليل وثالثها ان التحقيق وان كان يقتضي طريان الضوء
على الظلام بمنزلة الساتر لكن المتعارف المتبادر الى فهم العامة عكس ذلك حتى كانهم يعتقدون ويعدون
من جملة الضروريات ان الظلام هو الذي يطرأ على الضوء فيستره بمنزلة لباس له ويكشف عنه فيظهر حينئذ
الليل لباسا واقول بعد ما سمعت الاستقصا في ترجيح قوله وتزييف قول غيره صاحتى كاد ينقلب القول الى القلب
اذ فهم الظلام بعد انقضاء النهار من قوله فاذا هم مظلمون بعيد عن النظم ويتبادر منه انه يترتب على سلخ
النهار من الليل كما على زوال النهار على انه لا يخفى على المتكلف فيما ذكره من تصحيح عدم التراخي وما يرد به
قول الغير انه لا يحسن حينئذ حديث سفاجاة الاظلام لانه انما يستعمل فيما يتوقع فيه تراخ وكانه توقع حدوثه
ولحين حدوث الاظلام بعد زوال النهار خلاف الموقع حتى يصح ذكر المفاجاة ويمكن دفعه بان مفاجاة
الاظلام انما تترتب على سلخ النهار من الليل وهو بعيد وتوهم مفاجيا لعدم علمهم بالسلخ وعدم توقعهم زواله
النهار في هذا المقدار من الزمان ويمكن تقوية كلام الغير ايضا بان الليل اصل والنهار طارئ كما هو التحقيق
وحمل القرآن على ما هو الواقع هو المناسب لا على ما هو متعارف العامة ثم انه المهدى فلا يليق به ان يقيد
ما هو خلاف التحقيق لعمر لو حمل كلامهما على ان معنى الآية نخرج النهار من الليل عقيب اخراجه بالتمام من
الليل نظلمون بلا مهلة لكان فيه نجاة عن كلفة في نفي التراخي واما مختلف بعضه حسي وبعضه عقلي كما لو
رايت شمسا وانت تريد انسانا كالشمس في حسن الطلعة وهو حسي ونباهة الشان وهو عقلي والاولى
بعلاقة ان كالشمس لانك لو تريد بقولك شمس انسانا كالشمس في حسن الطلعة ونباهة الشان لم يكن استعارة
بل تشبيها ولو تريد انسانا هو في الواقع كالشمس فيهما لكن لا بعلاقة هذه المشابهة لم يكن مثالا لما نحن فيه وقد نبه
بجعل مثال هذا القسم مصنوعا على انه لم يوجد في القرآن وكاني بكلام من يوثق به فلذا تركه في المفتاح والا
عطف على قوله ان كانا حسيين اي لم يكن الطرفان حسيين فهما اما عقليان نحو من بعثنا من مرقدنا
المعنى اما من ايقظنا من رقادنا فالاستعارة في المرقد بمعنى الرقاد والمستعار له والمستعار منه عقليان بلا
خفا واما من ايقظنا من مكان رقادنا فالمستعار له المقبر والمستعار منه المقام ولا خفا في انهما حسيان فجعله
من قسم ما طرفاه عقليان دليل على ان مدار التقسيم في الاستعارة التبعية على الاستعارة الاصلية التي
الاستعارة التبعية مبنية عليها وقوله فان المستعار له الرقاد والمستعار منه الموت والجامع بينهما عدم
ظهور الفعل والمشبه عقلي يحتمل التنبيه على المدار كما يحتمل التنبيه على المراد بالمرقد والاول انفع فهو المتعين
والظاهر ان الجامع بينهما ليس تأتي البعث كما قيل لان المتبحر من البعث والاعتراف به مما يدعوا البداهة عرفا
البعث حتى ان ازمنة الموت لم تكن الا زمان نوم كما تقول ثم تقول واسع تعالى اعلم يحتمل ان يكون المستعار
له الحيوة الدنيا والمستعار منه النوم والجامع كون ما يرى منهما مما لا حقيقة له واثبات كما قال علي رضي
الله عنه الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا واعترض على جعل الجامع عدم ظهور الفعل بانه الموت اخص فلا
يصلح علاقة لاستعارة الرقاد للموت ويمكن دفعه بان المراد عدم ظهور الفعل مع امكانه كما يشعر به نفي
الظهور وهو في الموت اخص لتنزيله منزلة النوم خياليا لا حقيقيا وسمعت بعض من استفدت منه هذا اللفظ
خصه الله تعالى بجزيل الثواب ان هذا الوكان كلام المومنين كما يشعر به قوله هذا ما وعد الرحمن وصدق
المرسلون لكان وجه الشبه الراحة وقد ورد الخبر انه يقال للمؤمن في القبر نم كنومة العروس هذا على
مذهب اهل السنة والجماعة واما عند المعتزلة المنكرين لعذاب القبر فراحة القبر مشتركة بين المؤمن والكافر
وقيل الجامع البعث الذي هو النوم اقوى واشهر كونه مما لا شبهة فيه ويمنع كونه اقوى بل يكاد يكون الامر

بالعكس

لان المانع في الموت اقوى فبعث الفاعل فيه اقوى وينبغي ان يقدر ايضا بان ذكر وجه الشبه يستدعي
كون الكلام تشبيها كما في قوله ولاح من برج البدر بعد فتامل ثم القرينة في هذه الاستعارة كونه
كلام الموتى وقيل ذكر البعث ورد بانه لا اختصاص للبعث بالموت فانه يقال بعثه من نومه اي ايقظه
وبعث الموتى اي انشرهم بل هو في النوم اقوى على ما قيل واما مختلفان عطف على قوله اما عقليان
اي احد الطرفين حسي والآخر عقلي والحسي هو المستعار منه نحو فاصدع بما تومر ولقد اكد التنبيه
على ان حسية ما يتعلق بالاستعارة التبعية وعقليته باعتبار اصلها لا باعتبار نفسها بقوله فان المستعار
منه كسر الزجاجة هذا اذا كان الصدع كسر الزجاجة لكن في القاموس ان الصدع هو الشق في اي الصلب
فالمستعار منه الشق في شي صلب لا يلتئم والمستعار له التبليغ هذا اذا فسر فاصدع بما تومر باظهر بما تومر
اي اظهر الامر اظهارا لا يتيسر كما لا يلتئم شق الزجاجة اما اذا فسر بالجهر بالقرآن فالمستعار له ايضا حسي
وله تفسيرات اخر ايضا جمعها القاموس والجامع التاثير وهما عقليان واما كذلك عطف على
قوله واما مختلفان لا على قوله والحسي هو المستعار منه فالمعنى واما مختلفان والحسي هو المستعار له لان
اما في المعطوف عليه لازم في العطف بامّا ولذا عطف بامّا لئلا يكون صريحا في انه يعادل قوله واما مختلفان وانما
اختاره لانه اظهر في تحصيل الاقسام الستة فتدبر ونحو وانا او اياكم لعلى هدى في الجار والمجرور في القاموس طغى
يطغو ويطغى طغوا وطغوانا بضمهما كطغى يطغى كرضي يرضى طغيا وطغيانا بالضم والكسر جاوز القدر وغلا
وعلا في الكفر واسرف في المعاصي والظلم فان المستعار له كثرة الماء وهو حسي والمستعار منه التكبر
والجامع الاستعلاء المفرط المشترك بين الاستعلاء الحسي والمعنوي وقيل الجامع الاستعلاء الحسي وهو في
التكبر خيالي وفيه ان وجه الشبه يجب ان يكون في المستعار منه اقوى وهما عقليان والاستعارة بالي
اللفظ اي باعتبار لفظها قسمان وهذا التقسيم باعتبار لفظ الاستعارة بخلاف التقسيمات السابقة فانها
باعتبار معنى الاستعارة فان التقسيم باعتبار الطرفين مثلا راجع الى معنى الاستعارة فانه تارة باعتبار ان
معنى الاستعارة لا يجامع المستعار منه وقس عليه وانما جعل هذا التقسيم باعتبار اللفظ مع انه يمكن باعتبار اللفظي
بان يقال المستعار منه بان لم يشتمل على المنسبة الى الفاعل ولم يكن مما اعتبر معه وصف ولم يكن معنى حرفيا
فاصلية والا فتبعية طلبا للاختصار ولان بحثهم عن اللفظ فاعتبار نفس اللفظ في التقسيم انسب بحالهم
فلا يتجاوز عنه ما امكن لانه اي اللفظ ان كان اسم جنس اسم الجنس في عرف النحاة لا يشمل اسامة ويشمل الاسما
المشتقة فلا يصح ان يقصد هنا ما هو عرفهم لظهور ان اسامة يجري استعارة اصلية والحال انها طعنة استعارة
تبعية فلذا قال السيد السند والشارح المحقق في شرح المفتاح يريد صاحب المفتاح باسم الجنس اسما للمفهوم غير
شخص ولا مشتملا على تعلق معنى بذات فيدخل فيه نحو رجل واسد وقيام وقعود ويخرج عنه الاسما المشتقة
من الصفات واسما الزمان والمكان والآلة قال الشارح وتبعه السيد المراد باسم الجنس اعم من الحقيقي والحكمي
اي المتاول باسم الجنس ليتناول نحو حاتم فان الاستعارة فيه اصلية وفيه نظر لان الحاتم متاول بالمتناهي في
الجود فيكون متاولا بالصفة وقد استعير من مفهوم المتناهي في الجود لمن له كمال جود فهو كاستعارة شي من مفهوم
مشتق لمفهوم مشتق فلا يصلح شي من المشبه والمشبه به لان يعتبر التشبيه بينهما بالاصالة فينبغي ان يعتبر
التشبيه بين المعنيين المصدريين ويجعل الحاتم في معنى المشتق فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون
الاصلية فاصلية اي فاستعارة اصلية لانها ليست تابعة لامر آخر ولانها اصل للاستعارة التبعية كاسد
وقتل مثالان لاسم الجنس او للاستعارة على تقدير استعمالهما في الرجل الشجاع والضرب الشديد والا اي وان

يكون اللفظ اسم جنس **متبعية** اي فالاستعارة تبعية والتمثيل بقوله **كالفعل وما يشتق منه** كما سيق وقوله
وما يشتق منه عدول عن قول المفتاح والصفات لعدم تناول الصفات لاسم الزمان والمكان والآلة بالاتفاق
وتعريف الصفة بما دل على ذات مبهمة في غاية الابهام باعتبار معنى هو المقصود كما بيناه ولهذا انها امتازت
عن اسم الزمان والمكان والآلة بابهام الذات فان الذات المعتبر في تلك الثلاثة لها بعين المكانية والزمانية
والآلية كذا قالوا ولا يبعد ان يقال المعنى ما قام بالغير والمتبادر منه ان يقوم بالذات المذكورة فامتازت
الصفة بهذا الوجه ايضا من هؤلاء الاسماء وفيه نظر اذ يجوز ان يكون ما وضع لذات المكان ذات يفعل فيها كما
لهذا صرحوا بان تعريف الصفة هذا غير صحيح لانتقاضه بهؤلاء الاسماء على ما نقله الشارح وبهذا ظهر ان تشنيع
السيد السند على دعوى الانتقاض ليس في موقعه واما انكاره عليه تصريحهم بالانتقاض ودعوى ان الا
زعم منه والنسبة البهم فرية بلا مرية فاجتراء ودعوى احاطة بالنفي وهذا كلام وقع في البين فلنرجع الى
ما كنا فيه فنقول الاستعارة الاصلية كالتبعية تنحسب التقسيم العقلي قسمان فالاصلية استعارة اسم جنس لغير
مشتق وحرف واستعارة تركب لاحد الامرين والتبعية استعارة مشتق او حرف لمشتق وحرف واستعارة احدهما
لغيرهما والواقع من كل قسمي التقسيمين قسمه الاول وذلك لان اعتبار الاستعارة في المصدر او المتعلق يقتضي ان
يكون المحل الذي استعار منه لفظه مصدرا ومتعلق **والحرف** فالقوم زعموا ان استعارة المشتقات باعتبار استعارة
المصدر بمعنى مصدري والاشتقاق من المستعار فيلزم الاستعارة في المشتق كحكم سرايته المأخذ من غير تشبيه لمعنى
المشتق به شيء ومن غير استعارة المشتق واستعارة الحرف لما يستعار باعتبار استعارة لفظ جعل الواضع معناه آلة
لوضع الحرف لمعانيه المتناهية كالعلية فانه وضع اللام لكل علية مخصوصة ملحوظة بين علة ومعلول على
بمفهوم العلية فيستعار لفظ العلية لمفهوم ترتب شيء على شيء لتشبيه الترتب بالعلية فنقول في تلك الاستعارة
في استعارة اللام من العلية المخصوصة الملحوظة بين علة ومعلول لترتب مخصوص كذلك وهذا هو المراد
بتعلق معنى الحرف حيث قالوا اعتبر الاستعارة اولا في متعلق الحرف وهذا مشكل جدا اذ لا يخفى على مستعير
لمشتق وحرف انه لا يتكلم اولا بالمصدر او متعلق الحرف ولا يستعير شيئا منهما وهذا هو الذي يلبق بالمكالمين ان
يجعلوه وجها لرد التبعية الى المكنية والذي دعاهم الى هذا الدعوى على ما نقله الشارح منهم ان الاستعارة تقتضي
التشبيه والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه او يكون مشاركا للمشبه به في وجه الشبه ولما يصلح
للموصوفية الحقايق اي الامور المتحققة المتقررة الثابتة كتولهم جسم ابيض وبياض صاف دون معاني الافعال
والصفات المشتقة لكونها متجددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها او عروضه لها ودون الحرف وهو
ظاهر ولما الموصوف في نحو شجاع باسل وجواد فياض وعالم نحرير فمحذوف اي رجل شجاع واعترض عليه بوجوه
بعضها مصرح به في الشرح وبعضها مرموز او ضمن فيما نقل عنه في الحواشي وهو ان الزمان نفسه يقع موصوفا فيقال
زمان طويل وكذا غيره من الامور الغير المتقررة كالحركة وان المدعى ان للحروف والافعال ان تقع مشبها بها وتقتضي
الدليل هو انه يمتنع وقوعها مشبهة فلا ينطبق الدليل على المدعى وان الدليل لا يتناول اسما الزمان والمكان والآلة
كما انها تقع موصوفات فيقال مقام واسع ومجلس فسيح ومنبت طيب والاستعارة فيها تبعية وان خصصوا المشتقات
بالافعال والصفات اذ لا شك في انا اذا قلنا بلغنا مقتل فلان اي الموضع الذي ضرب فيه ضرب اشد بلا كان الذي
على تشبيه ضربه بالقتل هذا وفي عدم تناول دليلهم اسم الزمان نظر لظهور دخول الزمان في مفهوم مرة وقد يدفع
الاعتراض الثاني بما حققناه لك من ان المستعار له في الاستعارة التبعية يجب ان يكون من جنس المستعار منه فيكفي
في الجواب الاستعارة التبعية في الافعال والحروف دعوى انها تقع مشبهة كما هو مقتضى الدليل حتى ينطبق الدليل على

الدعى

للدعي ولا يذهب عليك انه كما لا يصلح المعنى الغير المستقل الجعل محكوما عليه لا يصلح للكون منعوتا وكالمجرور واذا
اذا حكم على المشبه بكونه مشاركا للمشبه به لا بد ان تجعل مدخول الكاف او منعوتا للمشاركة فلا يصلح للوقوف كما انها
مشبها بها وانه لا يصلح الفعل ايضا للكون منعوتا لا بد او مجرورا بحرف الجر فبهذا الوجه ايضا امتاع استعارتها
اصالة ورد قول السيد السند بان التشبيه يستلزم اولا كون المشبه موصوفا بوجه الشبه والمشاركة للمشبه به
فيه ويلزم منه تبعا وصف المشبه به بالمشاركة للمشبه وزاد في وجوه النظر ان يصح جعل الصفات محكوما عليها
كان المعتبر فيها حدوث ونسبة وذات ما من حيث نسب اليه ذلك الحدث نسبة تقييدية غير مقصودة بالاصالة
من العبارة وامتزجت تلك الامور بحيث صارت كشيء واحد فجاز ان يلاحظ تارة جانب الذات اصالة فيجعل محكوما
عليها وتارة جانب الوصف فيجعل محكوما بها هذا ولا يخفى ان جعل الصفة محكوما عليها بملاحظة ما صدق عليه
مفهومها وجعلها محكوما بها باعتبار نفس مفهومها كما في سائر المفهومات الكلية ودوران الحكم عليه وبه على الذات
المعتبر فيه والحدث المعتبر فيه كما ذكره غير ظاهر ولذلك ان تمنع منافاة عدم التقرر للوصف الفعلي ويرد سوى ما ذكره
الشارح امور احدها ان وصف في هذا الدليل معاني الافعال والصفات بكونها متجددة غير متقررة الى غير ذلك فلا
يكون عدم الثبوت مانعا من عين الوصف وثانيها ان لا معنى لكون البياض متقررا حين التعبير عنه بلفظ البياض غير
متقرر حين التعبير عنه بالابيض وثالثها ان معاني المصادر ايضا سيما عروضة للزمان وايضا لم نظهر وجه عدم تحقق
معاني الحروف التي لم يدخل فيها زمان ولم يعرض لها ايضا ثم قال الشارح فالاولى ان يقال ان المقصود الاهم في
الصفات واسما الزمان والمكان والآلة هو المعنى القايم بالذات لا نفس الذات وهذا ظاهر فاذا كان المستعار منه
او اسم مكان مثلا ينبغي ان يعتبر التشبيه فيما هو المقصود الاهم وكان ذا ارادا ولى ما يمكن ان يقال بها الغرض في
قوة هذا الوجه ولم يرد الاشارة الى امكان تصحيح ما ذكره القوم لانه ظاهر الفساد ونحن نقول الاولى ان يقال بما
سوى المعنى المصدري مشترك بين المعنى الحقيقي والمجازي في المشتقات فلا استعارة عند التحقيق الا من معنى
مصدري الى معنى مصدري فالاحق بالاعتبار ان نعتبر هذه الاستعارة في المصدر اخراجا للادخل له في
الاستعارة عن الاستعارة او يقال اعتبر الاستعارة في المصادر ليكون تحصيل مجازات المشتقات بالاشتقاق وتحصيل ما
ويكون بالمناسب بين المجازات والحقايق مرعيا وانكر السيد السند ما نقل عن القوم من تفسير الحقايق بالامور
المتقررة الثابتة المقابلة للمتجددة وجعل من مطبوعات الشارح ومن تبعهم من شارحي المفتاح وقال المراد بالحقايق
كالمزوجات في بعض استعاراتهم المفهومات المستقلة الغير الملحوظة للغير تبعا كالحاني في الحروف والذنب المعتبرة في مفهومات
الافعال فان معاني الحروف آلة لتعرف حال متعلقاتها غير ملحوظة قصدا وذنب الافعال آلة للملاحظة طرفيها من الحدث
المعتبر في مفهومها والفاعل الخارج عنه غير مستقلة بالملاحظة فلا يصح شيء من المعاني الحرفية ان يصير مشبها به
محكوما عليه بالمشاركة للمشبه وكذا المعاني الفعلية لان مجموع معنى الفعل من الحدث والنسبة والزمان غير مستقل
بالملاحظة لدخول النسبة فيها والحدث وان استقل لكن اعتبر ابدا كونه مسندا فلا يصلح ان يجعل مسندا اليه ان
الشيء لا يكون مسندا ومسندا اليه معا في النسبة التامة وان يكون مسندا اليه لنسبة تامة مع كونه لنسبة طرفي تامة
لغوا عجيبا نحو ضرب زيد عمرا واما الصفات واسما الزمان والمكان والآلة فلا يتم فيها ما ذكره القوم والوجه
ما ذكروه الشارح حذا نتفع كلامه بعد حذف ما طوله من تحقيق معاني الحروف والافعال اعتمادا على اشتهاره في
تسانيفه وبلوغ تحقيقه الغاية في شرح الرسالة العضدية لنا ولك ان تقول لما لم يصح الاستعارة عن المعنى المطلق
للفعل اعرضوا عن استعارة تركب من المعنى المقيدي كاستعارة الشيء من الشيء لما لم يملكه واعتبروا الاستعارة
في المصدر ولم يرضوا بالفصل بين سائر المشتقات والفعل في الاستعارة بعد كون الجميع من فروع المصدر بالطبع

بقي

بقي

يتجه ان يجعل معاني الحروف والافعال محكوما عليها بالمشاركة ملحوظة لا بالفاظها الفعلية والحرفية
والاستعارة بهذا الاعتبار هون من الحكم بالاستعارة في المصادر ومتعلقات الحروف اذ لا يساعدها
الواقع واذا لم تجز التشبيه والاستعارة بالاصالة في الفعل وما يشتق منه وفي الحروف فالتشبيه
في الاولين لمعنى المصدر فيه ان التشبيه في الاولين بمعنى المصدر لا له لان الفعل مستعار فيجب ان
يعتبر في استعارته التشبيه بمعنى المصدر وكذا الحال في قوله وفي الثالث لمتعلق معناه ورد فعه ظاهر
مما حققناه لك من ان المستعار له في الاستعارة التبعية كالمستعار منه ولا يمكن دفعه بان التشبيه بمعنى
المصدر صرحا يستلزم التشبيه له ضمنا فان المشبه به صرحا مشبه ضمنا لان التشبيه لا يمكن الا من جانب
واحد وان كان ما يلزم من المشاركة من الجانبين فان قلت هل تجري الاستعارة في الافعال باعتبار
التشبيه في متعلق النسب المعتبرة فيها والاستعارة فيها فتجري في الافعال قلت لا لكن لما قال السيد السند
من ان مطلق النسبة التي هي متعلق نسب الافعال لم تشتهر بمعنى يصلح ان يجعل وجه شبه فخلاف متعلقا
الحروف من الابتداء والانتهاء والظرفية الى غير ذلك فانها انواع مخصوصة لها احوال مشهورة لان متعلق
النسبة الجزئية المعتبرة في الافعال وهو النسبة الى الفاعل لها احوال مخصوصة يمكن ان يشبه بها
نسبة الفعل الى الآلة وتنزل منزلتها فيستعار لها لفظها بل لان النسبة جزء معنى الفعل فلا يستعار
بخلاف المصدر فانه لا يستعار من معناه الفعل بل يستعار من معناه نفس المصدر ويشتق منه الفعل ولا
يمكن مثله في النسبة وهو مما يعول في الافعال من الاستعارة التعبير عن الماضي بالمضارع وبالعكس بان
يشبه غير الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب المشاهدة
ثم يستعار لفظ احدهما للآخر قال السيد السند فعلى هذا الاستعارة في الفعل على قسمين احدهما ان يشبه
الضرب الكائن مثلا بالقتل ويستعار له اسمه ثم يشتق منه فعل على ضرب يضرب ويشاركه والثاني ان يشبه
الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقق الوقوع فيستعمل فيه ضرب فيكون المعنى المصدري مدرجا
في كل واحد من المشبه والمشبه به لكنه قيد في كل منهما بقيد مغاير للقيد الآخر فصح التشبيه لذلك وفيه
ان الضرب حقيقة في كل من الضرب في الماضي والضرب في المستقبل فكيف يتحقق استعارة ثم من احدهما
للآخر حتى يلزم الاستعارة بتبعية في الفعل وفي الثالث لمتعلق معناه عطف على قوله في الاولين المعنى
المصدر عطف معمولين لعامل على معمولين لحرف عطف واحد ولا مشاحة فيه انما المشاحة في العطف على
معولي عاملين والمراد بالثالث الحرف لانه ثالث ما لا يجري فيه الاستعارة الا تبعية من الفعل وما يشتق
منه والحرف ومن العجب القول بانه ثالث اقسام المحلية وقد حققت مرادهم بمتعلق معناه لكن المصنف حمله
على المتعلق النسبي اعني الذي لا يدل الحرف على المعنى الا به فلذا قال كما مجرور في نزل في نعمة
وجعل المجرور مثالا لما يتقدر التشبيه فيه مسامحة لان تقدير التشبيه في معناه كما يفيده قوله وفي
الاولين بمعنى المصدر وما ذهب اليه المصنف غير صحيح لان النعمة في نزل في نعمة لم تستعر لشيء عند المص
لانه لا استعارة للمشبه عند بل هي مستعملة فيما وضعت له وقصد تشبيهها بظرف وافراغ في التنزل حمل
استعمال في قرينة على هذا التشبيه فيقدر اي التشبيه في نطقت الحال والحال ناطقة بكذا الدلالة
متعلقة بالمستقر في يقدر ويجوز تعلق الجار بالضمير العائد الى المصدر بالنطق اي يقدر التشبيه لدلالة
الحال بالنطق في ايضاح المعنى ثم يدخل الدلالة في جنس النطق بالتاويل المذكور فيستعار لفظ النطق
ثم يشتق منه ما يشتق فيكون الاستعارة في النطق اصلية وما يشتق منه تبعية ويرد عليه انه هناك ما

قوله ان تكلف الاستعارة التبعية وهو كون النطق مجازا مرسلا في الدلالة التي هي لازمة لان ما لا دلالة
له مجرد صوت لا يستحق ان يسمى نطقا ولا يندفع بما ذكره الشارح من انه لا ينكر جواز ذلك لكن
ذلك لجواز لا ينفي احتمال الاستعارة فانه اذا اجتمع في مقام التجويز علاقة متعددة فلك ان العلم بانه ثبت
لان كلامنا في الاستعارة التبعية تكلف لا يرضى به احد من غير اضطرار ولو انه نقل انه استحسن هذا
الجواب منه من قال ان الدلالة لازمة للنطق فلم لا يجوز ان يكون اطلاق النطق عليها مجازا مرسلا باعتبار
ذكر الملزوم وارادة اللازم من غير قصد الى تشبيه ليكون استعارة لحملت كلامه عليه وفي استعارة
النطق للدلالة استتباع آخر وهو ان يضاح المعنى ليس صفة للنطق بل صفة لدلالته كالمشبه به دلالة
الحال ودلالة النطق والنطق يجوز ان يشبه به الحال والناطق يجوز ان يشبه ذو الحال وفي لام التعليل
عطف على قوله في نطقت الحال نحو التقطه ال فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا للعداوة عطف على
قوله للدلالة والحزن بعد الالتقاط بعلته اي الالتقاط عطف على قوله بالنطق ولا يخفى ان التشبيه
في لام التعليل مطلقا لا يقدر المعداوة بعلة فالاولى ان يقال وفي لام التعليل في نحو التقطه الخ فاعرفه
ان كنت من اهله وهذا الذي ذكره المصنف ماخوذ من كلام الكشاف حيث قال معنى التعليل في اللام وارد
على طريق المجاز لانه لم يكن داعيهم الى الالتقاط ان يكون لهم عدوا وحزنا ولكن المحبة والتبني فهو
ان ذلك لما كان نتيجة التقاطهم وثمرته شبه بالداعي الذي يفعل الفاعل لاجله فاستعير له اللفظ
هو فيه من كون اللام استعارة تبعية الى كونه استعارة بالكناية وتحقيق الاستعارة التبعية فيه على
ما قالوا ان شبه ترتب العداوة والحزن على الالتقاط بترتب علة الغائية الذي هو المشية بفعل
الاستعارة اولا في العلية والغرضية وتبعيتها في اللام هذا وفيه بحث لان الترتب هي المعلولية لا العلة
فلا مشابهة بينه وبين العلية حتى يستعار له اللام وانما يصح هذه الاستعارة لو كان وضع اللام للمعلولية
والترتب ومدخول لام الغرض وان كان معلولا من وجه وعلة من وجه لكن لم يقل احد ان وضع اللام
للمعلولية بل اتفقوا على ان اللام للعلية وان متعلق اللام على ما يقتضيه التحقيق السابق العلية مطلقا
لا علية العلية الغائية الالتقاط ومدار قرينتها اي الشايع الكثير فيه بلفظ المدار على ان القرينة
قد تكون غير هذه الامور كقرينة الحال ولك ان تجعل القرينة النسبة الى الفاعل فيكون الفاعل مدار
القرينة لانفهامها في الاولين اي الفعل وما يشتق منه بخلاف الحرف فان قرينته غير مضبوطة على ما قالوا
ولا تفاوت فيه بين قرينة وقرينة حتى يجعل البعض مدارا على ما نقول على الفاعل نحو نطقت الحال
بكذا فان النطق الحقيقي لا يثبت للحال او المفعول المتبادر منه المفعول له نحو قول ابن المعتز في مدح
ابيه حبب خلع المقتدر لفساده ونصب وقام كما ينبغي ثم رجع الحق لنا في امام قتل البخل واحيى السما
هو بالفتح والكسر الجود والكرم كذا في القاموس والمراد هنا الجود فان القتل والاحياء الحقيقيين لا يتعلقان
بالبخل والجود ولا يخفى ان الفاعل ايضا قرينة في احيى اذ لا يتاتى الاحيا الا من الله تعالى فجعل كل من
القتل والاحيا مع القرينة فيه المفعول فقط مبني على الغفلة ووصف في المفتاح بالمفعول الاول وهو
غير معهود فيما الثاني له فلذا ترك له المصنف ونحو قول البطاي ع لم تلق قومك هم ثم لا اخو نهم
مناعشية يجري بالدام الوادي نفر يهم اي الاخوة لهذميات اللهذم الجعفر القاطع من الاسنة
والظاهر انه اراد بالهذميات الطعنات والجراحات واراقات الدما بالهذم وقد يحمل على نفس
الاسنة وجعل الباء للمبالغة كما في احمر بي للاحمر وقد بينه بالمثال الثاني انها تدور القرينة على المفعول

لان النهي من التظليل اخرجه عن ان يوجب خللا في دعوى الاعتماد اذا لم يكن عين الشمس كذلك فتجب
من تظليله كقوله اي قول كثير عزة تصغير كثير صاحب عزة غمر الرداء اي كثير العطاء استعير الرداء
للعطاء لانه يصون عرض صاحبه كما يصون الرداء ما يلقى عليه من العار والمرائش بقرينة سياق الكلام
وذكر الغمر للقرينة بل للتجريد لانه لما اضاف الكثير فاضافه الى العطاء مريدا به الكثير وقد شاع وصف العطاء
بالكثرة وتعارف دون الرداء قال الزمخشري ولو لا قصد الى التجريد وكان قصده الترشيح لقال سابغ
الرداء لانه الرداء هو الموصوف بالسبغ والسعة دون الكثرة هذا وبخ نقول قد ذكر في القاموس الغمر من
الثياب السابغ والغمر المطلق الماء الكثير فالغمر المضاف الى الرداء بالترشيح اشبه على انه لو حمل على الكثرة
لاحتيج الى التجريد من الماء وههنا نكتة لا بد من التنبيه عليها وهو انه اذا اجتمع ملاءمان للمستعار له
فهل تعين احدهما للقرينة او الاحتيار الى المتكلم بجعل ايهما شاء قرينة والاخر تجريدا قال بعض الفاضل
ما هو اقوى دلالة على المراد تكون قرينة والاخر للتجريد وبخ نقول ايهما سبق على المراد فهو قرينة والاخر تجريد
كيف لا والقرينة ما نصبت للدلالة على المراد وقد سبق احد الامرين في الدلالة لا معنى لنصب اللاحق فتعلق
هذا كون الغمر تجريدا وسياق الكلام محل نظر والوجه ان كلا من الملاءمين المجتمعين ان صلحت قرينة
فقرينة ومع ذلك الاستعارة مجردة ولا تقابل بين المجردة ومتعددة القرينة بل كل متعددة القرينة مجردة
اذا تبسم التبسم والابتسام اقل الضحك واحسنه فقوله ضاحكا حال مؤكدة ولك ان تقول
حالا متنبئة فان تبسم الكريم قد يكون في مقام الانعام وعلامة لانجاح السؤال وقد يكون لمجرد الضحك
فقوله ضاحكا احترازا عن التبسم معطيا ويجيبا للسؤال يعني بلغ من العطاء الى ان تبسمه حال ضحكه من غير
ارادة اجابة سؤال تمال السائلين اموالهم والمراد التمليك في الواقع لا في ظن السايلين كما ظن فان فيه رعاية
مقام المدح تتمة البيت علقت بضعكته رقاب المال تقال علق الرهن في يد المرتهن اذا لم يقدر على
انفكاكه وهذا بحسب ظنهم هو اصلا انه كان في الجاهلية ان الراهن اذا لم يؤد ما عليه في الوقت المشروط ملك
المرتهن الرهن كذا في الفايق فمعنى البيت اذا تبسم ضحكت رقاب اموالهم في ايدي السائلين قال المصنف
في الايضاح وعليه قوله تعالى فاذاقها الله لباس الجوع والخوف وذكر في بيانه ما سنفيده ان الاذاقة
بتجريد اللباس للاستعارة لشدايد الجوع والخوف بعلاقة ان الجوع جميع البدن جميع اللباس ولهذا اختاره على
لحم الجوع الذي هو الانسب بالاذاقة وانما كانت الاذاقة من ملايمات المستعار له مع انه ليس الجوع والخوف
من المطعومات لانه شاعت الاذاقة في البلايا والشدايد وجرت مجرى الحقيقة في اصابتها فيقولون
ذاق فلان البؤس والضر واذاقه العذاب شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر
والبشع واختار التجريد على الترشيح ولم يقل كساها الله لباس الجوع والخوف لان الادراك بالذوق
يستلزم الادراك باللمس من غير عكس فكان في الاذاقة استعارة بشدة الاصابة ليست من الكسوة هذا الكلام
وقد اقتفى في ذلك اثر الزمخشري فقوله ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر والبشع ساقط
لو حرر تعارف الاذاقة والذوق في اصابة الشدايد وما نشأ منه هذا التعارف لا بيان انه في الابتر استعارتين
احداهما تصريحية وهو انه شبه ما غشي الانسان عند الجوع والخوف من بعض الحوادث باللباس بجامع الشمل
اللابس ثم استعير له اللباس والاخرى مكنية وهو انه شبه ما يدرك من اثر الضر والالم بما يدرك من طعم المر
والبشع حتى اوقع عليه الاذاقة فتكون الاذاقة استعارة تخييلية لا تجريدا كما ظنه الشارح فنسب الى التعوم
والزمخشري اعتبر تينك الاستعارتين في الابتر لان جعل الاذاقة قرينة للاستعارة بالكناية يقتضي ان

الثاني ايضا فانه القرينة على ان نفري استعارة عن اتصال اللهذميات اليهم من غير تغيير على وجه
النشاط كما هو شان الكريم المضياف تتمة البيت تقدم بها العدو القطع المتواصل الى المتطيل او الشوط
ما كان خاط عليهم كل زراد من زرد الدرع نسجها او المجرور نحو فبشرهم بعذاب اليم فان العذاب
قرينة استعارة البشارة للانذار قال صاحب المفتاح او الى الجميع وفيه بالفاعل والمفعول والجار والمجرور
فاشكل تمثيله بما مثله به من قوله تفري الرياح رياض الحزن مزهرة اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا
ويحتمل ان يكون هذا الاشكال مرموزا هو المصنف في الايضاح وفيه نظر كما يحتمل ان يكون مرموزه النزاع
في كون الجميع كمثل واحد مدار القرينة بل هو ملحق في الندور بما سوى هذه القرائن ووجه الاشكال انه
لم يجمع قرينة البيت الفاعل والمفعول الاول والثاني والجار والمجرور اذا لم يتعلق في الاجفان بقوله تفري
بل بقوله سرى وتعلق العلامة في دفعه بما هو اضعف من الخبيث فقال قوله في الاجفان قرينة على ان السري
مستعار من السير بالليل فقد جمع البيت جميع القرائن المذكورة بان الكلام في قرينة استعارة ولعله قال
يخفى على واحد ومنهم من قال المراد بالجميع هو الاكثر ونحن نقول قابل الجميع بواحد من هذه الامور اراد به
ما لحاوز الواحد من اثنين او ثلاثة او الاكثر ففي البيت تمثيلان تمثيل جميع من الفاعل والمفعول الاول والثاني
باعتبار قوله تفري وتمثيل جميع من الفاعل والمفعول في سرى ومن هنوات الشارح المحقق تفسير الحزن
بالتهيل وكانه سهو من الناسخ وكان صوابه مقابل السهو فسقط المضاف من قلم الناسخ والامر فيه سهل
وباعتبار آخر غير اعتبار الطرفين والجامع والثلاثة واللفظ وهو الذي سماه المصنف في الايضاح التقسيم
باعتبار الخارج اي الخارج من اركان التشبيه والمراد خارج خاص واعتبار آخر خاص والا فالاقسام باعتبار
آخر مطلقا او باعتبار الخارج مطلقا لم تنحصر في الثلاثة فان لها اقساما باعتبار القرينة فانها اما حالية
لفظية واما واضحة او خفية فالمراد ان الاستعارة باعتبار اقتران ملايم المستعار منه اعني القرينة فلم
تكن القرينة خارجة عن الاعتبار لم توجد مطلقة وقد اشرح شارحا للمفتاح خروج القرينة عن الاعتبار حيث
قال في تعريف المطلقة وهي ما لم تعقب بصفة ولا تفريع عن التعقيب نقالوا في لفظ التعقيب اشارة الى انها غالبا
في الحوامل اسد خلوا من الترشيح والتجريد الا انه لما رأى المصنف في ان لفظ التعقيب ايهام اشتراط كون اللا
بعد الاستعارة عدل عنه فقال ثلاثة اقسام مطلقة وهي ما لم تقترن ولم يقل وهي ما لم تعقب ولم ينبه ما
قصد به السكاكي لانه ربما يتفاد من اسناد الاقتران الى الاستعارة ان القرينة من تتمة الاستعارة فالمقارن
بدون القرينة ليست استعارة مقررة بما يلايم وفيه بصفة ولا تفريع يريد بالتفريع ما يكون ايراده وقوع
سواء ذكر على صورة التفريع وهو تصديرين بالفاء او لا نحو فاذاقها الله لباس الجوع والخوف حيث جعله الفيني
من التفريع لان ذكر الاذاقة مع اللباس فرع استعارته للجوع والخوف ولما كانت الصفة شاعت في
التفريع قال والمراد الصفة المعنوية لا النحوي وتذكير النحوي لتذكير الصفة بعبارة المراد وقد ذكر الشا
التفريع قال والمراد الصفة المعنوية لا النحوي وتذكير النحوي لتذكير الصفة بعبارة المراد وقد ذكر الشا
موصوفة للنعت على ما يقتضيه الايضاح وبخ نقول بعناية ما حيث قالوا في نحو مررت برجل عالم لا جاهل
وما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى هو المقصود وقد تبين بما ذكر ان التفريع ايضا كان حقا الى
توضيح ومجردة وهو ما يقارن بما يلايم المستعار له بان يكون فيه
تبعيد الكلام عن الاستعارة وتزييف لدعوى الاعتماد اذ ذكروا ان في التجريد كسر المبالغة في التشبيه
نعلى هذا لا يكون في قوله قامت تظللني ومن عجب شمس تظللني من الشمس تجريد مع انه اظلم التظليل

حقيقتها وجعلها تجريدا ارادة ما تعارفت فيه من اصابة الشدائد وهما يجتمعان وان قال بعض ان الباس
بارادة حقيقة الاذاقة لجعلها قرينة على الاستعارة بالكناية لا لاعتبارها في نظم الكلام وارادة المعنى
المتعارف في نظم الكلام لانه تكلف عن التحصيل على ان ارادة حقيقة الاذاقة هنا تحتاج الى قرينة فكيف تجعل
قرينة على الاستعارة بالكناية ومرشحة عطف على مجردة كما ان المجردة عطف على مطلقة والثلاثة خبر بعد
محذوف اي هي مطلقة ومجردة ومرشحة وملاحظة العطف سابقة على ملاحظة الربط ليصح حملها جزأ
من الكناية عن الاقسام الثلاثة واما ما يشعر به كلام الشارح ان الثلاثة اخبار لمقدر اي الثلاثة اي الاول
مطلقة والثاني مجردة والثالث مرشحة فبعيد ولعل مراده ما يشعر به عبارته وهي ما قرن بما يلايم
المستعار منه ولم يلتفت الى ما يقال بما يلايم المستعار لم في الاستعارة بالكناية مع انه ايضا ترشيح لانه
ليس هناك لفظ يسمى استعارة بل تشبيه محض وكلام في الاستعارة المرشحة التي هي قسم المجاز لا في ترشيح تمثيل
ترشيح الاستعارة والتشبيه المضمر في النفس واما عدم التفات السكاكي فبوهم ما لا يليق عنده وهو ان المرشحة من
اقسام الاستعارة المصرحة اذ التحقيق ان الاستعارة بالكناية اذا زيد فيها على المكنية ما يلايم بها تصير مرشحة
عنده نحو اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم فانه استعار الاشتراء للاستبدال
ثم فرع عليها ما يلايم الاشتراء من فوت الربح واعتبار التجارة وقد بنى على ان التعميم اعتباري بقوله
وقد يجتمعان اي التجريد والترشيح وعلى رفع ما يتوهم من التنافي بين التجريد والترشيح فان احدهما
يدعوا الى الاتحاد والاخر على التعدد ووجه اجتماعهما صرف دعوى الاتحاد الى المشبه المقارن بالصفة
والتفريع والمشبه به حتى يتم دعوى ثبوت الملايم للمشبه به ايضا كقوله اي قول زهير لدى اسد
شاكي السلاح اي حاد السلاح واصله شايك من الشوكة التي هي الحدة والباس وقد تحذف الياء بعد
القلب وتجري الاعراب على الكاف فلا تقلب الفا والسلاح بالكسر آلة الحرب اوحديدتها وبالفتح النجو
ومن التراكيب المشهورة سلاحه سلاحه في طير يقال له بالعجمية تذرى وهو كثير النجو فهو يطير مع الباء
بالنجو فانه يطير فوقه ويدفع نجوه عليه بحيث يسيل من راسه الى قدمه فيسقط ويعجز عن الطيران
قال الشارح هذا تجريد لانه وصف يلايم الرجل الشجاع قلت وكذا المقذف لو فسر بمن وقع في الوقايع
كثيرا واما لو فسر بمن كثر لحمه حتى كانه قذف وربي باللحم فهل هو ترشيح وايهما بالاسد لا بعد ان يكون
كذلك وكانه لهذا جعله الشارح داخلا في ترشيح البيت فتامل بعد قوله مقذف له لبدة اظفاره لم
تقلم هذا ترشيح واللبدة كعنب جمع لبدة كحلمة وهي الشعر المتراكب بين كتفيه وفي جمع اللبدة اشعار بانه
من تمام صفاته بعد لبدة والتقليم القطع وفي كون عدم التقليم ترشيحا نظر لان الاسد بعيد عن الوصف
بعدم تقليم الظفر بل هو بالتجريد اشبه لانه انما يوصف بعدم تقليم الظفر ما من شانه التقليم ولو اريد بعدم
تقليم الظفر بل هو بالتجريد اشبه لانه انما يوصف بعدم تقليم الظفر ما من شانه التقليم ولو اريد بعدم
الظفر سلب الضعف على ما في روح المعاني من انه يقال فلان مقلوم الاظفار ضعيف فهو مما اختص له
بشيء من الاسد والرجل القوي الشجاع الا ان يقال الوصف بعدم الضعف اخص بالاسد والترشيح ابلغ
من الاطلاق والتجريد وكذا الاطلاق من التجريد والترشيح الصرف من جمع الترشيح والتجريد لاشتماله
على تحقيق المبالغة من ظهور العينية التي توجب كمال المبالغة في التشبيه فيكون اكثر مبالغة وابلغ منا
بالاستعارة فقوله لاشتماله يصلح ان يكون دليلا على ما اريد بقوله ابلغ ستوافيان من المبالغة والبلاغة ومشا
اي مبني الترشيح على تناسي التشبيه حتى انه ينبني اي يجري صيغة المضارع لحكاية الحال على علو القدر
ما ينبني وتجري على علو المكان في مقام استعارة علو المكان لعلو القدر كقوله اي قول ابي تمام من قصيدة

يرثي بها خالد بن يزيد الشيباني ويذكر اباه ومدحه في هذا البيت ويصعد حتى كظن بلام الامر
والماضي المعروف على ما هو الرواية المشهورة وفي شرح العلامة يظن على صيغة المضارع المجهول افضلا عن
الذكي العارف بان لحاجة في السماء اشارة الى انه يظن انه لا يوقف حتى يدخل السماء ويسرع في الصعود
كما هو شان الساعي في الحاجة فقد بالغ بذكر المجهول في ظهوره صعوده الى السماء فلا يرد ان اسناده ظن
الصعود الى كامل لجهل قاصر في المبالغة في صعوده اذ فيه كمال المبالغة وذكر الشارح في دفعه ان
ذكر المجهول اشارة الى انه غني بالله وظن الحاجة به جهل عظيم قال المصنف فلولا ان قصده ان يتمادى
التشبيه ويصر على انكاره فيجعله صاعدا الى السماء من حيث المسافة المكانية لما كان لهذا الكلام وجه
وغير ناظر اذ لو توقف الترشيح على تناسي المشبه لما صح مع التصريح بالتشبيه فاذا صح البناء على التشبيه
به مع التصريح بالتشبيه فلا يتم انه لولا تناسي التشبيه لما كان لهذا الكلام وجه وبخوه اي في البنا
على علو القدر على ما ينبني على علو المكان على ما مر من التعجب في قوله قامت تظللني ومن عجب
شمس تظللني من الشمس والنهي عنه اي عن التعجب في قوله ع لا تعجبوا من بلى غلالته قال في الا
يضاح غير ان مذهب التعجب عكس مذهب النهي عنه فان مذهبه اثبات وصف يمتنع ثبوته للمستعار منه
ومذهب النهي عنه اثبات خاصة من خواص المستعار منه ثم اشار الى زيادة تحقيق وتقرير لهذا الكلام
بقوله واذا جاز البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل قال في الايضاح واذا جاز البناء على المشبه
به مع الاعتراف بالمشبه فهذا حمل الشارح على ان حمل الفرع على المشبه به والاصل على المشبه فقال في توجيهه
ان الاصل في التشبيه وان كان هو المشبه به من جهة انه اقوى واعرف في وجه الشبه لكن المشبه ايضا
اصل من جهة ان الغرض يعود اليه وانه المقصود في الكلام وواقفه السيد في شرح عبارة المفتاح ونحن
نقول وان تساعد في اطلاق الاصل على المشبه والفرع على المشبه به لكن لا يخفى ان البناء على الفرع هنا في
عبارة المفتاح في محل اباء قوله حتى انه ينبني على علو القدر وعلو القدر هو المشبه ومع ذلك لا ينبغي
العارف بساق الكلام ان يجعل الفرع عبارة عن المشبه به فلا محل عبارته على ما حمله الشارح لان المانع
اقرب من الداعي بل نقول مراده بالفرع المشبه ويريد انه اذا جاز بناء حال الاصل وهو المشبه به واجراوه
على الفرع وهو المشبه مع الاعتراف بالاصل وعدم الاصرار على انكار ان هناك استعارة فضلا عن جعل بعضه
اصلا وبعضه فرعا على ان توجيه ما في الايضاح والجمع بينه وبين ما في الكتاب يمكن بانه قصد في الايضاح
الى بيان يؤول الى ما يؤول اليه ما ذكره هنا ولم يقصد الاتحاد بينهما في المفهوم حتى يكون كلام الايضاح
شارحا لخصوصيات هذا النظم كما في قوله اي العباس بن الاحنف هي الشمس مسكنها في السما فعز
اي احمل على الصبر الفؤاد عزاء جميلا فلن تستطيع انت اليها اي الى الشمس الصعود ولن تطيع
اي الشمس اليك النزول فضع حدث اولى جواب قوله واذا جاز اي البناء على الفرع مع جحد
الاصل كما في الاستعارة اولا ولا يخفى ان في قولنا هي الشمس دعوى الاتحاد ومع دعوى الاتحاد لا مع
اعتراف بالاصل نعم في الاستعارة استغنينا عن دعوى الاتحاد لجعله امرا مقررا فينبغي ان يقال اذا
جاز البناء على الفرع مع جحد الاصل فمع تقرره اولى ولا يخفى انه كما ان اثبات حال الاصل للفرع مع
يحتاج الى توجيه يحتاج اثبات حال الفرع له مع جحد الاصل وتناسي التشبيه وجعل الفرع عين الاصل
الى توجيه لانه مع تناسي الاثنينية وجعل اتحاد المشبه مع المشبه به نصب العين كيف يسوغ اثبات
حال المشبه واضافة ما هو من خواص المبر فتوجيه الترشيح صار موجبا خفا امر التجريد وقد قدمنا

لك في توجيه اجتماعهما ما ينفعك هنا وربما يوجه بان التجريد متابعة الواقع والترشيح متابعة
الادعاء فلكل وجهة هو موليها وما قدمنا اعذب ومشرب البلاغة انسب **واما** المجاز **المركب** عديل
لبيان المجاز المفرد فجعل البيان السابق في قوة قولنا اما المجاز المفرد فكذا تفصيلا لمطلق المجاز المعر ف
في صدر المبحث **فهو اللفظ** المركب كذا في الايضاح فكانه اشار الى المراد باللفظ المركب وتراءى التقييد
اعتمادا على ان تعيين المعرف بالتركيب يفيد فخرج المجاز المفرد بوضوح قيد التركيب **المستعمل في ما** اي
معنى **شبه بمعناه الاصلي** يعني المطابقي وبهذا تم تعريف المجاز المركب الا انه اراد التنبيه على ان
التشبيه الذي يبتنى عليه المجاز المركب لا يكون الا تمثيلا وتوضيح انه لا يكون تشبيه صورة منتزعة
من عدة امور الى مثلها الا في وجه منتزع من عدة امور كما اتفقت كلمتهم عليه وان نبهناك على
انه لا يتم فتذكر فزاد قوله **تشبيه التمثيل** ولم يكتف بقوله تمثيلا لان التمثيل مشترك بين التمثيل وهذه
الاستعارة فاحترز عن استعمال اللفظ المشترك في التعريف وعن ايهام اخذ المعرف في المعرف ولم
يحترز بقوله تشبيه التمثيل عن الاستعارة المفردة فيغني عن اعتبار التركيب لانه قد سبق منه ان طر ف
التمثيل قد يكون مفردا وهذا يقتضي صحة بنا الاستعارة المفردة على التمثيل فاخراج قوله تشبيه التمثيل
تلك الاستعارة لا تصلح للتعويل وزعم السند ان طرف التمثيل لا يصح ان يكون مفردا وما
اشتهر من كلامهم ظاهري مبني على المسامحة فكلما يذكر الطرف مفردا فمعه الفاظ مقدرة ينساق
الذهن اليها فلما لم يذكر الا مفردا قيل ان الطرف مفرد مسامحة والشارح المحقق وان لم يوافقه في
هذا في بحث التمثيل الا انه جعل قوله تشبيه التمثيل للاحتراز عن المجاز المفرد ولا يخفى انه على هذا ينبغي
تقديم قوله للمبالغة في التشبيه على قوله تشبيه التمثيل لاقتضاء التعريف تقديم المشترك الذي هو في عد اد
الجنس على المختص الذي هو في عداد الفصل وسياتي لهذا مزيد تفصيل يكشف الغطا عن وجه القرآن شا الله
تعالى وقد استعمل التعريف على العلة الفاعلية وهي المتكلم المستعمل والصورية وهي الاستعمال لان الاستعارة
معه بالفعل والمادية وهو التشبيه لانها معه بالقوة فاراد اتمام الاستعمال العلل فصرح بالغاية بقوله **للمبا لغة**
في التشبيه ونبه به على ان الاداة في هذه الاستعارة ايضا مرعي بقي ان كون الصورة المنتزعة بمعنى
مطابقيا للمستعار منه غير ظاهر **كما يقال للمتردد في امر** ان كان اختصارا لما في المفتاح كان المعنى كما يقال
للمفتي المتردد في جواب المسئلة لكنه اخلال وان كان عدولا الى مثال جامع لما فيه ولغيره فالامر واضح
وكانه على الاول حمله الشارح المحقق حيث قال عطفا عليه وكما كتب الوليد بن يزيد لما بويع الى مروان بن محمد
وقد بلغه انه متوقف في البيعة لما بعد فاني اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى فاذا بلغك كتابي فاعتمد
الحاء ثابت فتامل وقوله **اني اراك تقدم رجلا وتوخر اخرى** بيان للكلمة ما وليس بقول للقول فانهم
والمشهور اراك على صيغة المعروف والمجهول ايضا مساغ وحينئذ بمعنى الظن ولكل منهما مقام والظاهر
من العبارة ان اخرى صفة رجلا وهو المشهود له في عبارة المفتاح حيث قال فتاخذ صورة تردد يعني
المفتي فتشبهها بصورة تردد انسان قام لينذهب في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فتؤ خر
اخرى ثم ينتزع من كل صورة المشبه به في جنس صورة المشبه به وما للبا لغة في التشبيه فتكسوها وصف المشبه به من
غير تغيير فيه بوجه من الوجوه على سبيل الاستعارة قائلا اراك ايها المفتي تردد تقدم رجلا وتوخر اخرى وتشهد
لهذه العبارة الايضاح حيث قال في بيان ما كتب الوليد بن يزيد شبه صورة تردد في المبالغة بصورة تردد من
قام لينذهب في امر فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد فيؤ خر اخرى فاورد عليه ان المتردد لا تبد

رجلا

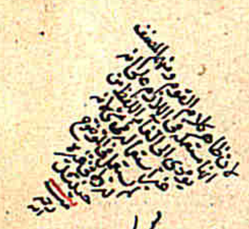

رجلا قدامه وباؤخر اخرى خلفه فدفعه الشارح المحقق في شرحه للمفتاح بان المراد بالرجل الخطوة والمعنى
تقدم خطوة قدامك وتؤخر خطوة اخرى خلفك واورد عليه ان تاخير الخطوة المقدمة الى موضع ابتداء
منه لا الى خلف المتردد فالاولى تقدم خطوة وتؤخر خطوة اخرى وبعد يرد ان المشهور في التردد تقديم
الرجل وتاخيرها للخطوة وتباعد السند السند في التكلف فقال المراد بالرجل الاخرى الرجل التي قدمها اجعلها
رجلا اخرى لانها من حيث انها اخرت مغايرة لها من حيث انها قدمت لكن الظاهر ما ذكره ان اخرى صفة تارة
اي تقدم رجلا تارة وتؤخر تارة اخرى فان هيئة تردد المتردد في الذهاب هكذا **وهذا يسمى التمثيل**
لاستلزام التمثيل وابتنائه عليه **على سبيل الاستعارة** لانه استعارة متضمنة للتشبيه فالتشبيه التمثيلي فيه
على طريق الاستعارة **وقد يسمى التمثيل مطلقا** وحينئذ يتعدد اسم التشبيه فيقال تشبيه تمثيل وتشبيه تمثيلي
ولا يطلق التمثيل مطلقا على التشبيه اعترض الشارح على تعريف المجاز المركب بانه غير جامع لخروج مجازات
مركبة ليست علاقتها التشبيه كالاخبار المستعملة في المدح او التحزن او نحو ذلك ولا يبعد ان
يقال ما سوى الاستعارة التمثيلية من المجازات المركبة مجازات بالعرض والمجاز بالاصالة اخراؤها
الداخلة في المجاز المفرد فلو عد اللفظ الذي صار مجازا بالتجوز في جزء قسما على حدة من المجاز لكان مجاني
اسد وقوله تعالى واما الذين ابيضت وجوههم ففي رحمة الله وايضا لهما مجازات مركبة ولم يقل به احد
بخلاف الاستعارة التمثيلية فانها من حيث انها استعارة لا يتجوز في شيء اجزائها بل المجموع نقل الى غير معناه من
غير تصرف في شيء من اجزائه فالمجاز المركب اللفظ المستعمل من حيث المجموع في ما شبه بمعناه الاصلي ولا
شيء مما ليس علاقة التشبيه كذلك بقي ان قولنا حفظت التوريه لم تستعمل في لازم معناه من حيث
المجموع وليس باستعارة الا ان يتكلف ويقال حفظت التوريه لم يستعمل في لازم معناه بل افيد اللازم على سبيل
التعريض وفيه بعد فتامل ثم انه يشكل استعارة المركب المشتمل على التشبيه وهي غير مستقلة لانه ينبغي ان لا
يجري فيه الاستعارة بالاصالة كما في الحرف فهل الاستعارة التبعية او لا وبعد كونه تبعية اعتبرت الاستعارة
اولا في اي شيء **ومتى فشا** اي انتشر استعماله اي المجاز المركب واللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلي وجعل
الضمير الى التمثيل على سبيل الاستعارة او التمثيل مطلقا يوجب اعتبار الاستخدام **كذلك** فسر الشارح كونه على
سبيل الاستعارة واحترز به عن شيوع استعماله على سبيل التشبيه او في معناه الاصلي وهو تكلف اذ شيوع
استعمال التشبيه او اللفظ في المعنى الاصلي غير داخل في نشوء المجاز المركب حتى يحترز عنه بر فالوجه ان المراد
به عدم التغيير اي متى فشا كذلك من غير تغيير تذكيرا وتانيثا وافرادا وتثنية وجمعا ولم يعدل عن هيئة
في الضرب وحينئذ تكون اشارة اما الا بقوله ولهذا لا يغير الامثال ولتعلقه بقوله **يسمى مثلا** وجه اي كما
يسمى تمثيلا على سبيل الاستعارة وتمثيلا مطلقا يسمى مثلا ولا يبعد ان القصد الى تسميته مثلا بخصوصه
وتسميته تمثيلا لا بخصوصه لان الكلام على كل فرد من المثل لا في نوع المثل بشهادة كلمة متى فالتسمية مثلا
ايضا لا بخصوصه **ولهذا** اي لكون المثل تمثيلا فشا استعماله ملتزما فيه هيئة المورد من غير تغيير **يستدعيه**
المضرب لا تغيير الامثال فلا يقال في خطاب للرجل الذي يطلب شيئا ضيعه قبل ذلك ضيعت اللبن بالصيغ
بفتح التاء بل بكسرها لانه كان وارد في امراة ولا يخفى ان ضيعت اللبن في مضربه لم يستعمل فيما استعير له في
المورد بل نقل الى معنى آخر فهو استعارة في تفرعه على استعارة لصورة الاستعارة حقيقة في مورديها
ومما ينبغي ان لا يلتبس عليك الفرق بين المثل والاشارة الى المثل كما في ضيعت اللبن على لفظ المتكلم فانه ماخوذ
من المثل قاشارة الميه فلا ينتقض به الحكم بعدم تغيير الامثال وللامثال تاثير عجيب في الاداء وتقرير عرب

تسميتها استعارة خالية عن المناسبة وكانه استنباط منه ونحن نقول اقوى ما يدل على ضعف هذ
ا ان في قولنا اظفار المنية يجعل كون المنية سبعا مسلم الثبوت فلا يكون هنالك قصد الى تشبيه فلا يتم
قوله قد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى المشبه وقوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه
امر مختص بالمشبه به هذا قوله وقد يضمر التشبيه في النفس فلا يصرح بشيء من اركانه سوى
المشبه فيشمل ما يدل في جواب من يشبه الاسد فاخرجه بقوله ويدل عليه بان يثبت للمشبه امر مختص
بالمشبه به من غير ان يكون هناك امر محقق حسا او عقلا يجري عليه اسم ذلك الامر فيسمى التشبيه استعارة
بالكناية او استعارة مكنيا عنها اما الكناية والمكنى عنها فلم نر لم يصرح به بل انما اشير بذكر لازم المشبه
به واما الاستعارة وان قيل انها مجرد تسمية خالية عن المناسبة كما مر فلا نها استعيرت للدلالة على
ذكر لازم المشبه به وهو محال ان هو حقه تلك الدلالة اداة التشبيه ويسمى اثبات ذلك الامر المختص بالمشبه به
للمشبه استعارة تخييلية لاستلزام استعارة لازم المشبه به للمشبه وتخييل ان المشبه من جنس المشبه به
وهذا القول منه في الاستعارة التخييلية موافق لكلام السلف ومصرح به في كلام الشيخ عبد القاهر وقد
سمعت فيها قول السكاكي ففيها قولان لا ثالث لهما ولا يذهب عليك ان تعريف الاستعارة بالكناية لا يشمل
ما جعل القرينة فيه استعارة لفظ لازم المشبه به للازم المشبه فان مجرد التعبير عن لازم المشبه بلفظ لازم
المشبه به يدل على التشبيه فانه لولا التشبيه لم يستعر المشبه به للمشبه وقد جعل العلامة في الكشاف قوله
ينقضون عهد الله من هذا القبيل حيث قال شاع استعمال النقض في ابطال المعهود من حيث تسميتهم العهد
بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين الا انه لما زعم المصنف ان الاتفاق
على ان قرينة المكنية لا تكون الا تخييلية كما سيجيء لم يحفظ تم نفيها عن خروج مثلها عنه قال المصنف
في الايضاح ثم ذلك الامر المختص بالمشبه به اثبت للمشبه منه ما لا يتم وجه الشبه في المشبه به دونه ومنه
ما به يكون قوام وجه الشبه في المشبه به وكانه اشار بقوله ومنه دون ان يقول على ضربين الى انه لا حصر
فيهما اذ يكفي للقرينة اثبات الامر المختص بالمشبه به للمشبه سواء كان لدخل في وجه الشبه او لا اترى ان قوله
صحا القلب عن ليلى اذا جعل فيه تشبيه القلب بالسكران مضمرا في النفس يدل على اثبات الصحو المختص بالسكران
مع انه لا دخل له في وجه الشبه الذي هو التحير وزوال العقل فقوله والشارح عن بيانه الى قوله ثم ذلك الامر
المختص على ضربين خال عن المصلحة واشار الى الاول بقوله كما في قول ابي ذويب الهذلي مع ان الاحق بالقسم
هو القسم الثاني لمزيد الاهتمام به اذ فيه تنبيه على خطا السكاكي حيث جعل قول ابي ذويب من القسم الثاني
وقال ان قوام اغتيال السبع للنفوس بالاظفار فان قلت قد ذكره المصنف في الفصل الثاني على وفق ما ذكره
السكاكي فقد ناقض نفسه قلت ذكره على سبيل النقل ولم يقدح هو ولا الشارح فيه اعتمادا على تحقيق
الامر هنا واذا المنية انشبت اظفارها الى قوله في نفسه المنية بالسبع في اغتيال النفوس
بالقهر والغلبة تفسير للغلبة من غير تفرقة بين نفاع وضرار فاثبت لها اي للمنية الاظفار التي لا
يكمل ذلك فيه بدونها وان يتقوم به دونها ان من اسباب اغتيال السبع الانياب واشار الى الثاني
بقوله وكما في قول الآخر ولئن نطقت بشكر برك مفصحا فلسان حالي بالشكاية انطق يعني ان
اكثر من برك ويحمل شكاية لسان الحال عن الناطق بشكر البر حيث يعجز عن اداء حقه فغير التوجيه
نافهم فانه البديع النبيه ولا يذهب عليك ان البيت انما يكون من باب الاستعارة بالكناية لو لم يكن
لسان حالي من قبيل الجين الماء وان الظاهر انه لا فرق بينه وبين قول الهذلي فانه شبه فيه الحال

لمعانيها في الاذهان فهي بين الالفاظ كالوجوه والمشاهير من الناس حتى يعبر بلفظ المثل ويستعار هذا
اللفظ منه للحال والصفة والقصة اذا كان لها شان عجيب وكثر ذلك في التنزيل كما في قوله تعالى فمثلهم
كمثل الذي استوقد نارا الاية اي حالهم او صفتهم او قصتهم العجيبة الشان الغريبة في نظر الاذهان وكقوله
له المثل الاعلى اي الصفة العجيبة وكقوله مثل الجنة التي وعد المتقون اي فيما قصصنا عليكم قصتها العجيبة
لما فرغ من بحث الاستعارة وكان مظنة ان يؤاخذ عليه بانه فاته الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية
ولم تتوف اقسام الاستعارة وبانه خالف السكاكي في مواضع عقبها بفصلين احدهما للتحقيق الاستعارة بالكناية
والاستعارة التخييلية على وجه يتبين انهما ليستا من اقسام المجاز اللغوي والاستعارة المذكورة فلذا اهملنا
الفوهما والغفلة عنهما وثانيهما في تزييف كلام السكاكي فيما خالفه فيه وقدم فصل الاستعارة بالكناية والتخييلية
لان تحقيقه لهما يخالف بيان السكاكي في فصل تزييف كلام السكاكي تزييف رايه فيهما ايضا فهذا الفصل التمهيد
له ايضا فصل القول في الاستعارة بالكناية ثلاثة احدها ما ذهب اليه القدماء وهو المشبه به المستعار
للمشبه المسكوت عن ذكره اعتمادا على دلالة اثبات لازم المشبه به للمشبه على ان المشبه به مستعار له فمتى قلنا
نشبت اظفار المنية بفلان الاستعارة بالكناية السبع المستعار للمنية الذي لم يذكر اعتمادا على اضافة الاظفار
الى المنية يدل على ان السبع مستعار له وزعم الشارح المحقق والسيد السند ان كلام الكشاف في تفسير قوله تعالى
ينقضون عهد الله نصر بجاز ذلك حيث قال من اسرار البلاغة ولطائفها ان يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار ثم
يرمزوا اليه بذكر شيء من روادفه فينبهوا بذلك الرمز على مكانه نحو شجاع يفترس اقرانه ففيه تنبيه على
ان الشجاع اسد هذا كلامه وقال هذا القول الصواب الذي لا خلل فيه وفيه ان القصد من استعارة السبع للمنية
الى دعوى ان كونها سبعا قد تقرر وصارت مسلمة لكمال المبالغة في التشبيه وهذا حاصل من اضافة الاظفار
الى المنية فانها تفيد كاطلاق السبع عليها ان كونها سبعا مسلم فنفي الحكم بان هناك سبعا مستعارا لها سويا
نصب اضافة الاظفار قرينة عليه تكلف خلاف ما يشهد به الوجدان من غير حاجة اليه فالحق ان الاستعارة
بالكناية هي استعارة السبعية للمنية المسكوت عنها بالرمز اليها بذكر رادفه الذي هو الاظفار وفي قول الكشاف
حيث قال عن ذكر الشيء المستعار ولم يقل عن ذكر المستعار وقوله ففيه تنبيه على ان الشجاع اسد وان يقول
فيه تنبيه على استعارة الاسد للشجاع شهادة ظاهرة لما قلنا نعم يتجه عليه ان في الاستعارة دعوى ظهور
الاسدية وكونها مسلمة لا دعوى انها اسد كما ذكره ويمكن دفعه بان في قوله تنبيها تنبيها على ظهور الدعوى
قلت وثانيهما ما ذهب اليه السكاكي صريحا وان لم نر في كلامه ما ينقضي انه جرى على ما تقدم من قول القدماء
انها لفظ المشبه المستعمل في المشبه به ادعاء بقرينة استعارة لفظ ما هو من لوازم المشبه به لصورة متوهمة
شبيهة بها ثابتة للمشبه ولا اعتبار عليه بل في حكمه بانه مجاز وجعله قسما للاستعارة الداخلة في المجاز واما الفو
بان حكمه بان لفظ الازم المشبه به مستعار لصورة وهمية شبيهة به تعتسف لا حاجة اليه بل لقائل ان
على معناه واثباته للمشبه مجازا اعون للدلالة على المقصود واقوى قرينة عليه فيدفعه ان اثبات
الحكم للاستعارة التخييلية حتى يرجع الى المشبه به لا اليها فقولنا نشبت اظفار المنية لو اريد بالاظفار حقيقتها
يفيد تعلق اظفار السبع لا تعلق الموت فلو اقصد امر ثابت للمنية لفات المقصود وفسد البيان كيف لا
ومتى ثبتت اظفار المنية لو كان الاظفار على حقيقتها نشبت اظفار السبع الذي احدث معه المنية لتمام
الشبه بينهما ولا شبهة في انه يفيد تعلق الاظفار وثانيها ما ذهب اليه المصنف قال الشارح هو شيء لا
مستند له في كلام السلف ولا هو مبني على مناسبة لغوية اذ تسميتها بالكناية وان كانت في موقعها لكن

في الدلالة على المقصود وليس قوام دلالة الانسان باللسان بل لها اسباب اخر من الاشارة والكتابة الا ان كلامها
به الان المصنف تكلف وقال شبه المقال بانسان متكلم في الدلالة على المقصود فاثبت لها اللسان وهايه
قوام دلالة الانسان المتكلم هو اللسان ولا يخفى انه لو اعتبر تشبيه المشبه بسبع يغتال بالاظفار كان قوام وجه الشبه
بالاظفار الا انه تكلف ومن غرايب السوالف وعجايب اللوالج ان الاستعارة بالكناية فيما بين الاستعارات متلوة
مبنية على التشبيه المقلوب لكمال المبالغة في التشبيه فهي ابلغ من الصريحة حكما ان قولنا السبع كالمنية تشبيه
مقلوب يعود الغرض منه الى المشبه به كذلك اثبت المنية اظفارها استعارة مقلوبة استعير بعد تشبيه السبع
بالمنية المنية للسبع الادعائي واريد بالمنية معناها بعد جعلها سبعا تنبيها على ان المنية بلغت في اغتيال
مرتبة ينبغي ان تستعير السبع عنها اسهاد وزن العكس في المنية وضعت موضع السبع لكن هذا ما جرى عليه الكاكي
وكذا قوله زهير حيث اثبت فيه للمشبه ما به قوام وجه الشبه فذا اشارة الى قول الاخر صحا اي ذهب بكر
هوى القلب معرضا عن سلمى ففيه استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه القلب بكران واثبت له الصحو
وترك القلب للصبى والميل الى الجهل معرضا عنها في القاموس صحا ذهب السكر وترك الصبى وفي الشرح اي
سلا مجازا عن الصحو او السلو الخروج من الحب واقصر باطله اي انتهى باطله من اوزمح به سلمى يقال اقصر
وقصر وتقاصر انتهى وحينئذ لا حذف في الكلام والمعنى ظاهر ويقال اقصر عنه اي عجز فالتقدير اقصر عنه
باطله فحينئذ لا محالة في الكلام قلب لان العاجز هو القلب الباطل اذ لا ينسب العجز الا الى ما من شانه الاتيان
وفي كلام المتن حيث قال انه ترك ما كان يركبه اشعار بذلك ومن لا يتنطن لهذا يكاد يقول انه ترك
ما كان يركب في تقدير تركه ما كان يركبه وما كان يركبه فاعل تركه ومفعوله العايد الى القلب هذا وفي
وقال الشارح يقال اقصر عن الشيء اذا اقلع عنه اي تركه وامتنع عنه قيل هو على القلب اي قصر القلب عن الله
ولا حاجة اليه لصحة ان يقال امتنع عنه باطله وتركه فعاله هذا كلامه ولا يخفى عليك ان الترك لا ينسب الى ما
يركبه فلا تتجاوز عن تحقيق من له القلب وعري افراس الصبى ورواحله من عريته تعرية جعلته
عريانا هذا هو المقصود بالتمثيل ومثال ثالث للاستعارة بالكناية والتخييل وما بينها وبين الاستعارة التحقيقية
وهذا في كلام السكاكي قسم ثالث من الاستعارة فانه جعل الاستعارة تحقيقية وتخييلية ومحتملة لهما والمصنف
لم يلتفت الى هذا التقسيم في مقام التقسيم لان المحتمل لهما خارج عنهما واشار اليه في تحقيق مثال الاستعارة بالكناية
وفي هذه الاشارة فائدة جليلة رزقناها والله الحمد الاعلى على منه وهي انه لا يجاب على البليغ عدم التنبيه
على مقصوده فيما زاد على اصل المقصود بعد وضوحه ولا ضيرة معه في تجويز ايراده كلامه محتملا لطرق متعددة
يسلك المخاطب ايتها شاء بل يراد كذلك تمايز يدل في قدره ويدل على طول باعه وانشراح صدره ويزيد في
نشاط المخاطب حيث تزلد ذلك المتكلم منزلة نفسه في معرفة طرق البيان والتنبيه للمقصود بوجوه مجردة
اشارة البنان ولم يات به في امثلة التحقيقية لان تحقيقه هذا يتوقف على معرفة الاستعارة التخييلية فاشار
اولا الى بيان التخييلية التي هو فيه بقوله اراد زهير ان يبين له انه ترك ما كان يركبه زمن
الزمان المحبة من الجهل والنحي واعرض عن معاودته لا دلالة في الكلام على تركه ما كان يركبه زمن المحبة
مطلقا على ما يقتضيه السوق فتنبه وانما يدل على تركه ما كان يركبه في حب سلمى لان يراد بلى جنس
المحبوبة كما قد يراد لحاتم النحي ثم لا دلالة فيه على الاعراض عن معاودته الا ان يؤخذ ذلك من بيان آخر
لهذا الشعر والله اعلم فبطلك آلة اي آلات القلب وكذا عود الضمير في معاودته وقال الشارح الضمير ان
الى ما يركبه وكان حفظ البيت عن ان يكون فيه قلب وههنا احبث وهو انه لم يقصد على مذهب المتن الا

حقيقة

فكان

حقيقة الافراس والرواحل فكيف يدل على انه بطلت آلته انما يلزم ذلك لو اريد بافراس الصبى آلات
ما يلزم فجعل الاستعارة التحقيقية قرينة للمكنية كما سمعته في قوله تعالى ينقضون عهد الله او نوهم
له آلات كما هو شان السكاكي ولو سلم فلا دلالة على تعرية افراس الصبى والرواحل على بطلانها بل على انها
الى وقت الحاجة كما هو شان السابر مسيرة اذا فرغ عن سلوكها فشبه زهير الصبى بجهة من جهات
السير كالحج والتجارة قضى منها اي من تلك الجهة الوطر كالسفر هو الحاجة فاهملت آلاتها او وجه الشبه
الاشتغال التام وركوب المسالك الصعبة فيه غير مبال بهلكة ولا محترز عن معركة مع اهمال الآلات وليس
وجه الشبه تماما بدون ضميمة اهمال الآلات كما يدل عليه كلام الشرح في هذا التشبيه المضمر في النفس وهو استعارة
بالكناية والتخييلية التي قرينتها ما اشار اليه بقوله فاثبت له اي الصبى الافراس والرواحل التي تقتضي
جهة المسير والسفر فالصبى على هذا من الصبوة بمعنى الميل والفتوة اي من جنس الصبوة لا بمعنى الكون صبيا
في القاموس الصبوة جهلة الفتوة صبى صبوا وصبوا وصبى وصباء وفيما ذكره عدول عن طريقة السكاكي
حيث جعل الصبى بمعنى الكون صبيا فاحتاج الى حذف مضاف اي اوان الصبى واشار الى ان عنه غنى
وان لاضيرة في حذف الزمان عن المصادر وانما قال الشارح لا من الصبا بفتح الصاد يقال صبا صباء اي
لعب مع الصبيان فيرد ما نقلناه من القاموس على ضعفه على ان فتح الصاد يقتضي المد ولا يساعده النظم
الاعلى وجه بعيد وهو ارتكاب قصر الممدود للضرورة ومن البين ان وجه الشبه في هذا المثال هيئة مركبة
من عدة امور فتحمل ان يكون التنبيه على ان وجه الشبه في الاستعارة بالكناية ايضا قد يكون مركبا ايضا من
فوايد هذا التمثيل واشار الى التحقيقية بقوله ويحتمل انه اي زهير اراد بالافراس والرواحل وانحى النفوس
وشهواتها والقوى الحاصلة لها في ستنفا اللذات او اراد بها الاسباب التي قلما تتاخذا اي تنفق
وتجتمع في اتباع الغي الا اوان الصبى وعنفوان الشباب مثل المال والمنال والاهوان فيكون استعارة
الافراس والرواحل تحقيقية لتحقق معناها عقلا على الاحتمال الاول وحسا على الثاني ولا يذهب عليك انه
لا باس بان يراد بالافراس والرواحل جميع ما ذكر على سبيل الترديد فتامل كلمة او منع الخلو والمانعة
عن الفصل الاول شرع في الثاني فقال فصل عرف السكاكي الحقيقة اللغوية احترازا عن الحقيقة العقلية
بالكلمة المستعملة فيما وضعت له من غير تاويل بالوضع واحترز بالقيد الاخير وهو قوله من غير تاويل في الوضع
عن الاستعارة على اصح القولين وهو ان الاستعارة مستعملة في غير ما وضعت له بخلاف القول الآخر وهو
ان الاستعارة مستعملة فيما وضعت له والتصرف في امر عقلي فانه حينئذ حقيقة لغوية ولا يسوغ اخراجها
عن تعريف الحقيقة اللغوية ولا اخراجها بقوله من غير تاويل في الوضع لانه لا تاويل في الوضع على غير القول الآخر
وقوله فانها بيان لوقوع الاحتراز عنها بهذا القيد بانها مستعملة فيما وضعت له بتاويل اي وضعا ملتبسا
بتاويل وصرف الوضع عن الظاهر منزلة ليس الوضع على سبيل الادعا بل على سبيل التحقيق ولا يخفى انه كما قيد
الدعوى بقوله على اصح القولين يجب ان يقيد الدليل الا ان تقييد احدهما يستوقف الذهن الى تقييد الآخر
فيكتفي به وقد عدل عن عبارة السكاكي اختلال فيه على ما هو المشهور حيث قال واما ذكرت هذا القيد ليخرج
به عن الاستعارة ففي الاستعارة بعد الكلمة مستعملة فيما وضعت له على اصح القولين ولا يسميها حقيقة بل
مجازا للغويا للبناء دعوى اللفظ المستعار موضوعا للمستعار له على ضرب من التاويل هذا والمراد بقوله دعوى
اللفظ دعوى كون اللفظ على حذف كون مضاف الى اللفظ فاشتهر انه لا يصح جعل قوله على اصح القولين
متعلقا بقوله مستعملة فيما وضعت له اذ لا اختلال في استعمالها فيما وضعت له في الجملة وانما الاختلاف في استعمالها

صح

فيما وضعت له بالتحقيق لكن اصح القولين انتفاؤه وحمل الوضع على الوضع بالتاويل بعيد فتعين تعلقه بقوله
ليحترز به فاختل النظم وصار معقدا للفصل بين قوله على اصح القولين ومتعلقه بقوله فتى الاستعارة بعد
الكلمة مستعملة في ما وضعت له وبين قوله ولا تسميها حقيقة وقوله بعد الكلمة الخ بقوله على اصح القولين هذا
ونحن نقول عدل عن المطلب الاخفى الى الاوجز الاوضح لكن كلام السكاكي بريء عما ظن به من الخلل فان قوله
على اصح القولين متعلق بقوله مستعملة فيما وضعت له وبيانه ما وضعت له بتاويل الوضح القرينة المؤدية الدليل
لفظ العدد ينبئ عن كونها مستعملة فيما وضعت له لا على سبيل التحقيق واكتفى بتقييد الدليل بقوله على اصح القولين
عن تقييد الدعوى على عكس ما فعله المصنف لكن ما فعله المصنف انسب بمكان حوالة امر اللاحق بالسابق انسب
من العكس واحفظ من توهم غير المقصود **والمجاز اللغوي** عطف على قوله الحقيقة اللغوية اي عرف السكاكي
المجاز اللغوي **بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق** اراد به ما يقابل التاويل **في اصطلاح به التخاطب**
مع قرينة مانعة عن ارادته واتى بقيد التحقيق لئلا يدخل الاستعارة في تعريف المجاز بناء على ما مر من انها
مستعملة في ما وضعت له بالتاويل وهذا واضح وان كان ظاهر عبارة السكاكي تقتضي ان هذا القيد لاخراج
الاستعارة حيث قال وقولي بالتحقيق احترازا عن ان لا يخرج وفي بعض النسخ احترازا ان لا يخرج الاستعارة لان
ذلك الظاهر ظاهر الفساد فجعل الشارح كلمة لا زائدة وجعل في المختصر الجار والمجرور في احترازا ان لا يخرج
كلمة اللام اي احترازا لئلا يخرج ونحن نقول المراد احترازا عن ان لا يخرج مدلول الاستعارة عنها وضعت له
فلا تدخل الاستعارة في المستعملة في غير ما وضعت له **ورد** ظاهر ما ذكره السكاكي **بان الوضع** وان كان يطلق في
شان الاستعارة فيقال هي موضوعة للمعنى الفلاني ويطلق عليه الموضوع له بالتاويل لكن لا يطلق فيها
الوضع من غير تقييد بالتاويل وذلك ظاهر من موارد استعمال الوضع كما ذكره المصنف وتبعه الشارح نعم
من انه فسر السكاكي نفسه الوضع بتعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه وقال قولي بنفسه احتراز عن المجاز المعين
بازاء معناه بقرينة ولا شك ان دلالة الاسد على الرجل الشجاع وتعيينه بازائه انما هو بواسطة القرينة
لانه يجوز ان يكون تفسير السكاكي تفسير الاحد معنييه ولا يلزم من تفسير احد المعنيين نفي الآخر فهو **اذا**
اطلق لا يتناول الوضع بتاويل فالاستعارة داخلة من غير تقييد بالتحقيق فلا يصح انه لتدخل الاستعارة
في تعريف المجاز نعم فيه زيادة ايضاح للمدخول وبهذا التقرير ظهر ان ما اجاب به الشارح عنه في المختصر
من انه اراد السكاكي انه عرض للوضع اشتراك بين معناه المشهور والوضع بتاويل فذكر قوله بالتحقيق قرينة
على المراد ليظهر فيها دخل فيها الاستعارة لان نصرافه عند الاطلاق الى ما ليس بتاويل ينفي عروض الاشتراك
ويرد ايضا توقف المدخول على التقييد بانه يصدق على الاستعارة الكلمة المستعملة في غير ما وضعت
له لا محالة ولا بد انه فيه صدق الكلمة المستعملة فيما وضعت له لان صدق الاول باعتبار الوضع بالتحقيق
وصدق الثاني باعتبار الوضع بالتاويل ولا يندفع بما ذكره الشارح في المختصر انه قرينة على تعيين
المراد بلفظ الوضع الذي عرض له الاشتراك ليلا يحمل على الوضع بالتاويل فتخرج الاستعارة لان عروض
الاشتراك قد زيف واعلم ان الشارح قال موافقا لما في الايضاح المراد بالوضع الوضع وما يشتق منه ليشمع
في اثبات عدم الحاجة الى التقييد وضعت بعد عدم التاويل في تعريف الحقيقة وبالتحقيق في تعريف المجاز ويمكن
ان يقال بيان حال الوضع يكفي فيما هو بصدد التقرير لان المشتقات تابعة للمصدر في ذلك **وبان** عطف
على قوله بان في قوله ورد بان واعادة الجار يدل على ان كلا من المعطوف والمعطوف عليه مستقل في الرد عليه
وليس كذلك لان المعطوف عليه يرد تعريف الحقيقة والمجاز والمعطوف يخص الحقيقة فرد ما ذكره فجموع الامرين

فالاولى ترك اعادة الجار **والتقييد باصطلاح به التخاطب** لا خصوصه لا بد منه في تعريف الحقيقة لخروج
المجاز المستعمل فيما وضع له كالصلوة التي استعملت في لسان الشرع بمعنى الدعا فحصل الاعتراض ان التعريف
غير مانع ورب ما اجاب بان المراد بالوضع في قوله من غير تاويل في الوضع الوضع في الاصطلاح به التخاطب
وبهذا اندفع ما ذكره الشارح انه لا يكفي المعهد بل لا بد من تقييد موضوعة ايضا في قوله في ما هي موضوع له
نعم يتجه ان كلام المعهد لا يصرف اللفظ الا الى وضع مفهوم في قوله في ما هي موضوعة وان قوله بالتحقيق في
تعريف المجاز وقوله من غير تاويل في الوضع في تعريف الحقيقة بمعنى واحد بلا ريبة فلو اغنى قوله من غير تاويل
في الوضع عن قيد اصطلاح به التخاطب لاغنى عنه قوله بالتحقيق ومنهم من اجاب بان القيد مراد في تعريف
الحقيقة تركه في العلم به من تقييد تعريف المجاز وهو غير ملتفت اليه لوجوه منها ان الترك بالمقايسة لا
يليق بالتعريفات ومنها ان القيد المذكور بعبارة ذكره السكاكي في تعريف المجاز لا يمكن ذكره في تعريف
الحقيقة لانه يستلزم الدور ومنها ان المفتاح الذي هو بصدد توضيح التعريف الى ان ذكر للتوضيح قوله
من غير تاويل في الوضع مع انه لا حاجة اليه كيف يتوهم به ترك القيد المقايسة واجاب عنه الشارح وارتضاه
السيد السند بان الامور التي تختلف بالاضافات لا تتم تعريفاتها بدون قيد الاضافة **اعتبارية** وقد تعارف ذلك
بحيث يكتفى بهذا المقدار من ذكرها وبان تعليق الحكم بالوصف مشعر بالحيثية كما في قولنا الجواد يحيب
سائله ومعلوم ان الحقيقة والمجاز من الامور الاضافية حتى ان لفظا واحدا يكون حقيقة ومجازا بالنسبة
الى معنيين بل بالنسبة الى معنى واحد فالمعنى ههنا ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة في ما هي موضوعة
له من حيث انها موضوعة له والصلوة المستعملة في لسان الشارع في الدعا لم تستعمل في الموضوع له من
حيث انه موضوع له ولا يصح ان يجعل معنى تعريف المجاز الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لان استعمال
المجاز في الموضوع له ليس من حيث انه غير الموضوع له بل من حيث انه متعلق الموضوع له بنوع علاقة
مع قرينة مانعة في تعريف المجاز وفيه بحث وهو انه لو اريد بقوله المستعملة في ما وضعت له من حيث
انه ما وضعت له ان كونه موضوعا له علة مستقلة للاستعمال فلا يستقيم لان استعمال المتكلم اللفظ فيما
وضع له لاجل انه موضوع له والمخاطب عالم بالوضع وان اكتفى في الحيثية التعليلية بمجرد ان لها مدخلا
فلا خفاء في مدخلية كون الشيء غير ما وضع له في استعمال المجاز اما انه لا يكفي بل لا بد من ضميمة التعليق مع
كونه غير اهذا قال في الايضاح ثم تعريفه للمجاز يدخل فيه الغلط كما تقدم من انك تقول لصاحبك خذ
هذا الفرس مشيرا الى كتاب بين يديك وانت تريد ان تقول خذ هذا الكتاب فغلطت واجبت تارة بان
الغالط لم ينصب قرينة مانعة عن ارادة الموضوع ورجح الشارح بان اشارتك الى الكتاب قرينة مانعة فيه
انه لو كان هذه قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له لم يعد المخاطب ساهيا بل هذه الاشارة قرينة مانعة
عن ارادة التلفظ به وفرق بين المانعة عن ارادة التلفظ والمانعة عن ارادة المعنى بان المانعة من ارادة
المعنى ان يتنقل الذهن منها الى عدم ارادته لا الى ارادة عدم التلفظ المستتبع لعدم ارادة المعنى من غير ان يلتفت
الذهن اليه وتارة بان عبارة الحد مشعرة بان ذكر الكلمة عن قصد ولا قصد في ذكر الغلط واجاب عنه السيد
السند بان المراد بالغلط ليس ما يكون سهوا في اللسان بل ما يكون خطا في اللغة صادرا عن قصد وفيه ان
قوله كما تقدم ينادي ان مراده ما هو سهو نعم لو كان المراد ذلك لتم ان الغالط لا ينصب قرينة كما ذكره
الشارح لكن يمكن المناقشة في عدم كون هذا الغلط حقيقة لانه يحتمل ان يكون المراد بتعريف الحقيقة الكلمة
التي استعملت فيما وضعت له في اعتقاد المتكلم فانه ان لا يكون حقيقة صحيحة **وقسم** السكاكي **المجاز** اي المجاز

يجب ان يكون معدودا منه لان قسم الشئ قد يكون اعم منه من وجه فيقال الحيوان اما ابيض او غيره
والابيض اعم من الحيوان لا يقال هذا مساحة والقسم الحيوان الابيض فالاعم من وجه قد القسم لانا
نقول فليكن تقسيم السكاكي ايضا من هذا القبيل وثانيهما ما اختاره ايضا الشارح وهو ان ما قسمه
السكاكي من المجاز المنوع ما عرفه وان وقع تقسيمه عقيب التعريف بل المجاز بالمعنى الاعم منه بقرينة انه جعل
من اقسامه المجاز العقلي والمجاز الراجع الى حكم الكلمة وهما لا يدخلان في المجاز المعرف بالكلمة المستعملة في
غير ما وضعت له اما الاول فظاهر واما الثاني فلانه اما نفس الاعراب فهو ليس بكلمة واما الكلمة باعتبار
الاعراب فهي غير مستعملة في غير ما وضعت له وفيه انه قال المجاز عند السلف قسمان لغوي وهو ما تقدم
ويسمى مجازا في المفرد وعقلي ويسمى مجازا في الجملة وينقسم اللغوي قسمين راجع الى معنى الكلمة وراجع الى
حكم لها في الكلام والراجع الى معنى الكلمة قسمان خال عن الفائدة ومتضمن لها والمتضمن للفائدة قسمان
خال عن المبالغة في التشبيه ومتضمن لها وانه يسمى الاستعارة فالمجاز المتقدم وان كان اعم فجعل المجاز العقلي
قسما منه لكن المنقسم الى الاستعارة وغيرها المجاز اللغوي بالمعنى المتقدم فلا ينفع في منع كون الاستعارة
عنده قسما من المجاز المفرد وكون المقسم في هذا التقسيم المجاز الاعم لا يقال لا بد من جعل المجاز اللغوي في
تقسيمه حيث قال واللغوي قسمان اعم من المجاز اللغوي الذي جعله قسما للمجاز العقلي ولم لم يصح جعل
المجاز الراجع الى حكم الكلمة قسما منه فالمراد به ما يطلق عليه المجاز لانا نقول هذا مع كونه تكلفا في غاية
السماجة يرد ان ما يطلق عليه المجاز لا ينحصر في المجاز الراجع الى معنى الكلمة والراجع الى حكمها ولم لا يكون
الاستعارة اعم من المجاز المفرد فالوجه ان يقال المقسم هو المجاز اللغوي بمعنى تقدم وجعل الراجع الى الحكم
الكلمة قسما منه لكونه ملحقا به على ما صرح به السكاكي نفسه بعد ذلك في بحث المجاز الراجع الى حكم الكلمة حيث
قال ورأيي في هذا النوع ان يعد ملحقا بالمجاز ومشبها به لما بينهما من الشبه لاشتراكهما في التعدي عن الحكم
لا ان يعد مجازا وبسبب هذا لم اذكر الحد شاملا له ولكن العهدة في ذلك على السلف رحمهم الله وثالثها
ان المجاز المعرف شامل المركب والمراد بالكلمة هو اللفظ الموضوع مطلقا ومنه قولهم كلمة الله وردت الشارح
بان الكلمة في هذا المعنى مجاز في اصطلاح العربية فلا يصح من غير قرينة سيما في التعريف مع انه صرح بان
المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد حيث قسم اليها المجاز اللغوي الذي عينه بقوله وهو ما تقدم
ويسمى مجازا في المفرد فقوله وهو ما تقدم وان لم يكن صريحا في ان المقسم المجاز المفرد بناء على تعميم الكلمة لكن
قوله ويسمى مجازا في المفرد نص فيه بل نص في انه لا يصح تعميم الكلمة اي لسلمنا صحة تعريف المجاز بالكلمة بهذا
المعنى اما لان عبارة المفتاح غير مصونة عن التعقيد واما لان القرينة قامت على هذه الارادة حيث
قسم الى اقسام هي مركبات وسلمنا انه لم يصرح بان المنقسم الى الاستعارة وغيرها هو المجاز المفرد بناء على ان
التسمية بالمجاز في المفرد يصح ان يكون بناء على الاغلب لكنا نقول بعد ما اريد بالكلمة ما يعم المفرد والمركب
فان اريد بالوضع الوضع بالتخصيص لم يدخل المركب من الحقايق في تعريف الحقيقة ومن المجازات في تعريف
المجاز لانه وان كان يصدق عليها انها الكلمة المستعملة في غير ما هي موضوعة له لكن لا يصدق انها الكلمة
المستعملة في غير ما هي موضوعة له في اصطلاح به التخاطب لانه لا وضع لها فضلا عن الوضع في اصطلاح به
التخاطب حتى يتحقق غير الموضوع له في اصطلاح به التخاطب واما ان اريد ما هو اعم من الشخصي والنوعي
فقد دخل المجاز في تعريف الحقيقة لانه موضوع بان المعنى المجاز وضعا نوعيا على ما يبين في الاصول لهذا
كلام الشارح مع نهاية تحريره وتوضيحه وفيه نظر اما اولا فلان قوله مع انه قد صرح بان المنقسم الى الا

ستعارة

بالمعنى الذي سبق الى الاستعارة وغيرها ولم يرد انه قسمه اليها حاصرا يحايل انه ذكر ما يحصل منه هذه القسمة
لانه قسمة الى حال عن الفائدة ومتضمن لها وقسم المتضمن لها الى الاستعارة وغيرها ومن البين انه يستفاد
منه ان المجاز المطلق استعارة وغيرها **وعرف الاستعارة بان يذكر احد طرفي التشبيه** اي لفظ احد طرفي
التشبيه بقرينة قوله وتريد به اي بالطرف المذكور **الآخر** اي الطرف المتروك والمراد ان تريد به معنى آخر تمل
مدعيا دخول المشبه في جنس المشبه به فجعل الاستعارة قسما من احدهما المشبه المراد المشبه به وثانيهما
المشبه به المراد به المشبه ومع ذلك جعل المستعار منه مطلقا المشبه به حيث قال ويسمى المشبه به سواء كان
هو المذكور او المتروك استعارا منه واسم مستعارا اما في صورة ارادة المشبه به فبالمشبه به المشبه به
فظاهر حيث استعير من المشبه به اسم المشبه واما في صورة ارادة المشبه به فبالمشبه فيتبادر ان يكون الخبار
منه المشبه لكنه اعتبر في المستعار منه استعارة لازم المشبه به ففي الاظفار المنية جعل الاستعار منه السبع
مع انه اريد بالمنية السبع لانه استعير من السبع الاظفار المنية ولما اختفى هذا الظن به انه خالف نفسه في
هذا المقام حيث جعل الاستعارة بالكناية ههنا السبع ولهذا جعل المشبه به مستعارا منه لكن في جعل المسلم المشبه
به مستعارا مخالفة لجعله الاستعارة بالكناية المشبه الا ان يقال اراد ان المشبه به نفسه سواء كان المذكور كما في
الاستعارة بالكناية او المتروك كما في الاستعارة المصرحة سمي مستعارا منه لما عرفت بالتفصيل واسم المذكور مستعارا
كما هو المتبادر منه ومن ترك التسوية فيه بين المذكور والمتروك ومما يوهم كلامه في هذا المقام انه جعل
الاستعارة بالكناية الاظفار حيث بين في استحقاقه اسم الاستعارة كون الاظفار مستعارا ويمكن دفعه بانه
جعل المنية مستحقة لاسم الاستعارة لاستلزام استعارة الاظفار وقد انكشف لك بما ذكرنا لك ان زعم القوم
انه وقع في خط عظيم في تحقيق الاستعارة بالكناية واضطراب في كلامه لين يوارد نعم يجب ان كف يكون
المشبه مجازا وسيجئ ما يتعلق ببيان انشاء الله تعالى **وقسمها** اي المكاني الاستعارة **الى المصرح بها والمكني**
عنها وعنى بالمصرح بها ان يكون المذكور من طرفي التشبيه **هو المشبه به وجعل منها تحقيقية** اذا
كان على سبيل القطع او الاحتمال **وتخييلية** كذلك وانما لم يقل قسمها اليهما مع انه قال والمصرح بها انقسم
الى تحقيقية وتخييلية تفننا وما قال الشارح المحقق انه لم يقل وقسمها اليهما لانه اراد بالتحقيقية والتخييلية
ما يكون على القطع كما يتبادر الى الفهم وهو لم يقسم اليهما بل اليهما والمحتملة للتحقيق والتخييل كما مر في بيت
زهير لين شئ لان الظاهر من قوله **وفسر التحقيقية بما مر** اي ما يكون المشبه متحققا حسا او عقلا
التحقيقية السابقة والمفسر بما مر مطلق التحقيقية لا التحقيقية على القطع **وعد التمثيل** اي الاستعارة
التمثيلية وقد عرفت انها قد تسمى التمثيل مطلقا كما تسمى التمثيل على سبيل الاستعارة فلا وجه لتقدير على سبيل
الاستعارة كما يوهمه تقرير الشارح **منها** اي من التحقيقية حيث قال في قسم الاستعارة المصرح بها التحقيقية
مع القطع ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف صورة اخرى ومن
البين انه لا اختصاص للتمثيل بالتحقيقية اذ لا مانع من تشبيه صورة مركبة من امور وهمية بصورة محققة
كما ان ينتزع من المخاطب الملتئمة من امور متعددة صورة ويتوهم مثلها للمشبه فكانه ذكر في التحقيقية
على سبيل القطع واعتمد على التنبيه منه على مثله في التحقيقية على الاحتمال وفي التخييلية **وردّ بانه**
اي التمثيل **مستلزم للتركيب المنافي للافراد** فلا يصح عد من الاستعارة التي هي قسم من اقسام المجاز المفرد
والا لزم كون مباين الشئ مندرجا تحته واجيب عنه بوجوه اولها ما عده تاما واختاره الشارح المحقق
والسيد السند وهو منع عدم صحة عد من الاستعارة التي هي قسم من المجاز المفرد لان المعدود من قسم الشئ لا

وغيرها هو المجاز المفرد بناء في ما ذكره في جوابه الثاني ان مورد القسمة ليس المجاز المفرد اللهم الا ان يقال لم
يجعل الشارح المقسم المجاز اللغوي المنقسم الى الكلمة والى المراجع الى حكمها غير المجاز اللغوي
المسمى بالمجاز في المفرد وهذا المجيب لا يكلف لجعلها متغايرين بل لجعل المجاز المعروف اعم وتوهم انه يندفع
به الاشكال فرد توهمه بان الحاكي صرح بان المقسم المجاز المفرد بناء على كون المجاز اللغوي المقسم والقسم واحدا
في زعمه لا بناء في الحكم بان المقسم ليس المجاز المفرد بناء على امكان التكلف والحكم بان المقسم والقسيم متغايران وامّا
ثانيا فلانا نختار شقا ثانيا ونقول الوضع النوعي بلا قرينة سواء كان شخصيا او نوعيا لم يتبين في
الاصول ان المجاز موضوع بهذا المعنى والحاصل ان للموضع معنيين خاص وهو التعيين للمعنى بلا قرينة
وهو المشهور والتقسيم الى الحقيقة والمجاز يدور عليه وعام وهو التعيين للمعنى ويدخل فيه تعيين المجاز فلم يكن
هذا على ذكر منك يتجلى عن كثير من المزالق واما ثالثا فلان هذا الاعتراض يلزم على المصنف ايضا لانه
فرع الاعتراف بالحقيقة والمجاز المركبين فاذا عرف مطلق الحقيقة والمجاز واخذ الوضع في تعريفها بانه
ان اريد بالوضع الوضع بالشخص الى اخر ما ذكر والحاصل ان هذا الاعتراض لا يرد على جعل الاستعارة التمثيلية
قسما للمجاز المفرد بل على جعل جملة قسما للمجاز فكما يبطل به هذا الجواب يبطل به الجواب الذي اختاره الشارح وغيره
ورابعها ان اضافة الكلمة الى شيء او تقييدها واقترانها بالغير شيء لا يخرجها عن ان تكون كلمة فالاولى
ههنا هو التقدير المضاف الى الرجل المقترنة بتاخير اخرى والمستعار له هو التردد فهو كلمة مستعملة في
غير ما وضعت له قال الشارح وهذا في غاية السقوط وان كان ممن هو في غاية الحذاقة والاشتهار للقطع بان
لفظ تقدم في قولنا تقدم رجلا وتؤخر اخرى مستعمل في معناه الاصلي والمجاز انما هو في استعمال هذا اللفظ
في غير معناه الاصلي اعني صورة تردد من يقوم ليذهب فتارة يريد الذهاب فيقدم رجلا وتارة لا يريد ويؤخر
اخرى وهذا ظاهر عند من له مسكة في علم البيان وحاصلها وهو اسقط من الرابع وهو ان المراد بقول
الحاكي ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى ومن امثال
الاستعارة ونظايرها فلا يلزم ركونه استعارة والاستعارة المستعملة في بيانه من قبيل اللغز وسادسها انا لا نسلم
ان التمثيل يستلزم التركيب لانه استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي والتشبيه التمثيلي قد يكون طرفاه مفردين
كما في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا فاذا اترك فيه التشبيه الى الاستعارة صار استعارة تمثيلية
مفردة ولا يخفى ان هذا المنع لا يضر المصنف لانه يكفيه كون التمثيل مركبا ولا يتوقف رد هذا التمثيل من الاستعارة
على استلزامه التركيب لانا نقول فليكن التمثيل معدودا منها لا بتمامه بل ببعض اقسامه اي المفرد فانا نقول عد
الحاكي التمثيل من الاستعارة على استلزامه التركيب مطلقا حيث مثل لذلك الاستعارة المعدودة بادراك
تقدم رجلا وتؤخر اخرى على انه يمكن تحرير عبارة المصنف على وجه يندفع عنه هذا المنع بان يقال مراده
باستلزام التمثيل التركيب استلزام قسم التمثيل للتركيب يعني ان هذا القسم لا ينفك عن فرد مركب وبهذا ظهر
ضعف ما ذكره الشارح رحمه الله حيث قال وفيه نظر لانه لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة تمثيلية
فهذا انما يصلح لرد كلام المصنف لا لاصلاح كلام الحاكي لانه قد عد من الاستعارة الحقيقية مثل قولنا
ادراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى ولا شك انه ليس هناك عبر عن المشبه به بمفرد ولا مجاز في مفرد من مفرداته بل في
نفس الكلام حيث لم يستعمل في معناه الاصلي على ان المنع المشار اليه يقبله لو ثبت ان مثل هذا المشبه به يقع استعارة
تمثيلية منع للسند وقوله لا مجاز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام لا يخلو عن خلل اذ المجاز نفس الكلام كما فيه
فالصحيح لا تجوز في مفرد من مفرداته بل في نفس الكلام واعلم ان ملخص هذا الجواب والجواب الرابع واحد لانه

ايضا

ايضا منع استلزام التمثيل للتركيب لكن يسند انه تركيب في تمثيل حتى قولنا ادراك تقدم رجلا وتؤخر اخرى الا
انه لو تم لكان نافعا بخلاف المنع لهذا السند كما عرفت والسر في السند اثبات استلزام تمثيل التركيب بالنقل اولا
من المفتاح حيث قال ومن الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور لوصف الاخرى وهذا
الذي سميه تمثيلا على سبيل الاستعارة فقد صرح بكون المستعار منه والمستعار له مركبين ورد بان الصورة
المنتزعة لا تسترعي الى متعدد اينتزع عنها ولا يقتضي الدلالة عليها اللفظ مركبا فليعبر عن الصورة المنتزعة
بمفرد مثل المثل واجاب بان دلالة المفرد اجمالية لا تلتفت النفس الى المتعدد المضم في مفهومه قصدا فلا يتبادر
العقل على انتزاع الصورة منها ولو فصله العقل بعد فهمه اجمالا لم يبق مدلول اللفظ المفرد وفيه ان استعا
اللفظ الدال على الهيئة المنتزعة لهيئة منتزعة اخرى لا يجب ان يكون من الهيئة المفصلة لهيئة مفصلة
بل لا يكون الا لهيئة مجملة وربما يكون من هيئة مجملة اذا كان اللفظ معرضا الا ان ذلك الاجمال لعزابة تفصيل
الهيئة يحضر تفصيلها وتجعله العقل وسيلة تفصيلها ولذلك يكون لهذه الاستعارة شرف وفضل وبيان
انه لا يكون الا لهيئة مجملة ان استعارة تقدم رجلا وتؤخر اخرى من هيئة التردد في الذهاب تفصيلا
لانتهائه من الفاظ متعددة ينتقل من كل منها الى جزء من الهيئة لكن لهيئة التردد في جواب الاستفتاء
اجمالا او هيئة التردد فيه تنهم من جميع هذه الجملة من حيث هو جميع من غير تفصيل الفاظها على قدر تفصيل
اجزاء الهيئة فاجزاء الجملة بالنسبة الى الهيئة المستعار لها كالحروف التي في المفرد وانت خبير بان ذلك لا يستلزم
ثانيا بان الاستدلال بان مبنى الاستعارة التمثيلية على التشبيه التمثيلي وهو لا يكون الا بين طرفين مركبين
وذلك لانه عرف بما يكون وجهه منتزعا عن متعدد والمتبادر منه الانتزاع عن متعدد وهو غير جار له
والاصل ما وجهه مؤلفا ومركبا من متعدد وحمل التعريفات على ما يتبادر واجب ما لم يصر في عدم صلا
فلا بد ان يكون كل من طرفيه مركبا وفيه ان صرف التعريف عن الظاهر ليس باصعب من تاويل الحكم بكون الطرفين
في قوله تعالى مثلهم كمثل اليهود مفردين وتجعله حكما على سبيل التوسع وجعل ادخال اللام فيه سببا على
المسامحة لاعادة مع المشبه به كما ذهب اليه لفظة ظاهر عبارة التعريف على ان اختيار الانتزاع على البالين
لا يجب ان يكون لخروج المنتزع عنه عن المنتزع بل للتنبيه على ان المعتبر هو التركيب لا عتباري لا التركيب
الحقيقي الثابت مع قطع النظر عن اعمال العقل وتصرفه فالانتزاع لا يتبادر منه الا التركيب لا عتباري لا الحقيقي
المنتزع منه ولو سلم فلا يستدعي ذلك الا كون متعدد متحققا في الطرف لا تركيبه المنافي للافراد كما حققناه
لك على وجه اتم آنفا لا عن بيانه هنا فان قلت قد جوز صاحب الكشاف في قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد
نارا الآية ان يكون تشبيهات مفرقة وان يكون تشبيها واحدا مركبا ولا مرية في ان الفرق بين المركب
والمفرق الا بان العقل يجعل المتعدد امرا واحدا ما خوذا من حيث الاجتماع في المركب ويعتبره واحدا
مشبها بواحد فواحدا بواحد في المفرق فكما لا بد في المفرق من اعتبار الفاظ منوية في الطرف وان لم تكن تقدر
في نظم الكلام لا بد في المركب فلا يكون الطرف الذي هو الهيئة المركبة مدلول اللفظ المفرد قلت من جوز
التركيب والتفريق في جملة واحدة لا يجب ان يعتبر في التركيب ما يعتبر في التفريق فليكن من جملة فضل التركيب
على التفريق غنا التركيب عن تقدير الالفاظ دون التفريق ايضا نظرا لم لا يجوز ان يكتفى في التشبيهات
المفرقة بتحليل مفهوم المفرد واعتبار التشبيه بين جزء جزء منهما وشيء وقد فرع السيد السند النافي
بين الاستعارة التبعية والتمثيل على وجوب تركيب الطرف في التمثيل ووجوب افراده في الاستعارة وهو
التبعية لانه يعتبر في المصادر ومتعلقات الحروف ابتداء وكلها مفردات وشنع على الشارح في جعله

جمله

امار

ج

كلمة على في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم استعارة تبعية وتمثيلا ومتابعته ظاهر عبارة الكشاف
وقد وقع بينهما مناظرة فيه واطنب في هذا المقام غاية الاطناب ولم يكن لنا غرض يتعلق بايراده فاعرض
عنه وان كان لنا فيما ذكره مباحث لكن نقول لا التباس على ذي حواس بعد قياس المبنا على الاساس
فنقول البصر والبصيرة والبصر واستعين بالله في الامر الوقور ان تكون ممن يرى في بئر الاحور وما يشعر وفر الكاتب
التخييلية بما اي الاستعارة لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا فلا يرد الغول ونظائره وانه ليس معناه الا
امرا وهميا لانه لم يدخل تحت المراد بكلمة ما ولما كان ما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا شاملا لما لم يتعلق
به توهم ايضا اضرب عنه بقوله بل هو اي معناه صورة اي ذو صورة فان الصورة جاءت بهذا المعنى ايضا
وهمية اختصها بالتخييلة باعمال الوهم اياها فان للانسان قوة لها تركيب المتفرقات وتغريق المركبات
اذا استعملها العقل تسمى مفكرة واذا استعملها الوهم تسمى متخيلة ولما كان حصول هذا المعنى المستعار له
باعمال الوهم اياها سميت استعارة تخييلية ومن لم يعرف قال لانسب حينئذ ان تسمى وهمية وعد التسمية
تخييلية من اماراتها تعسف السكاكي في تفسيره وانما وصف الوهمية بقوله بحضة اي لا يشوبها شيء من
التحقيق العقلي او الحسي المفرق بينه وبين اعتبار السلف فان اظفار المنية عندهم امر محقق ثابت توهم
المثبوت للمنية فهناك اختلاط توهم وتحقق بخلاف ما اعتبره فانه امر وهمي محض لا تحقق له لا باعتبار
ذاته ولا باعتبار ثبوته وصرح باللفظ في قوله كلفظ الاظفار اهتماما بتمثيل ما هو في نحو منيته من التخييلية
حتى لو حذف اللفظ وقال كالاظفار لربما يسبق الوهم الى جعله مثالا للصورة الوهمية او لربما يبقى الوهم
الى تمثيلها باثبات الاظفار للمنية كما اشتهر في قول الهذلي اي المعهود الذي سبق فانه لما شبه المنية
بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم باعمال المتخيلة في تصويرها اي المنية بصورة اي السبع واختراع مثل
لوازمه بحسب الصورة لا بحسب الحقيقة فان الاظفار لا تلزم حقيقة السبع قال في المفتاح وفي الايضاح
فيثبت لها ما يلائم صورتها اي للمنية فاخترع لها مثل صورة الاظفار اي مثل المصور بصورتها
لانها من لوازم السبع لا بكل الاغتيال فصار الايهام على ما حققه المصنف سابقا ولا يتوهم الاغتيال الا بما على
ما ذكره المفتاح ووافقه الايضاح هنا ولم يتعرض لما اعتمادا على ما سبق من تحقيقه فتعريفه هذا اصادف
على لفظ استعمل في صورة وهمية مجردة من غير ان يجعل قرينة الاستعارة بالكناية فلا تستلزم الاستعارة بالكناية
بخلاف تفسير السلف فانها لا تنفك عندهم عن الاستعارة بالكناية وقد صرح به حيث مثل التخييلية باظفار
المنية الشبيهة بالسبع والسلف اما ان ينكروا المثال فيجعلوه مصنوعا او يجعلوا الاظفار ترشيحا للتشبيه
لا استعارة تخييلية وقد صرح في فصل بيان جهات حسن الاستعارة ايضا به حيث قال التخييلية قلما تخلو عن
الحسن البليغ بدون الاستعارة بالكناية ولذلك استهجنت في قول الطائي لا تسقني ماء الملام فانني
صب قد استعذبت ماء بكائي
ويريد بالاستهجان ما نقل ان بعض اصحاب الطائي بعث اليه قارورة وقال ابعث لنا فيها ماء الملام
فقال في جوابه ابعث لنا من جناح الذل حتى نبعث لك من ماء الملام يعني ان ما وقع مني مثل الخفض
لها جناح الذل فلم يلتفت الى ما ذكرهم في الجواب وجعل الاستهجان بمكان لان الاباية ليست من قبيل ماء
الملام حتى يذب عنه الملام ان الطائر عند اشفاقه وتعطفه على اولاده يخفض جناحيه ويلقيه على الارض
وكذا عند تعبه ووهنه والانسان عند تواضعه يطامن من رأسه ويخفض من بدنه فشبه ذله وتواضعه
باحدى حالتي الطائر على طريقة الاستعارة بالكناية ويضاف الجناح اليها قرينة لها فانها من الامور اللابسة

للحالة

للحالة المشبه بها واستبعد المصنف وجودها بدون المكنية جدا اذ لا يجد له مثال في كلام البلغاء وقال
قول الطائي ليس فيه دليل على وقوعه لجواز ان يكون ابو تمام شبه الملام بظرف الشراب لاشتماله على ما يكره
الملوم كما ان الظرف قد يشتمل على ما يكره الشارب لبشاعته ومرارته فتكون التخييلية في قوله تابعة للمكنية
عنها او بالملائمة لان اللوم قد يكون حرارة الغرام كما ان الماء يكون غليل الهيام فيكون تشبيها على حد
لجين الماء فيما مر لا استعارة والاستهجان على الوجهين لانه كان ينبغي ان يشبهه بظرف شراب مكروه او
بشراب مكروه هذا كلامه يعني تشبيهه بمطلق الظرف او بمطلق المائع على ما ينبغي وليس المراد ان عبارته
لا تفي بما قصد من التشبيه بظرف شراب مكروه او بشراب مكروه على ما بينه الشارح لانه خلاف عبارته
ويمكن ان يقال المقام قرينة على ارادة تشبيهه بالظرف المكروه او الماء المكروه فلا استهجان على انا لا
نسلم ان التشبيه بالمكروه للحوان يقول للائم على سبيل المجازات اني لا استعذب ماء الملام مع عزة شربه
وانما استعذب ماء بكائي فاحفظ ما ملامك ولا تضيعه وفيه اي تفسيره التخييلية تعسف وخروج عن
الطريق لما فيه من اعتبارات لا حاجة اليها وقد عرفت وجه الحاجة على اوضح بيان وانه قد ذكر وتخالف
عطف على تعسف وتبا وبل المصدر لتقدير ان فهو منصوب والمعنى فيه تعسف ومخالفة تفسير غيره لها اجعل
الشيء للشيء والحق انه تصديق على كل تجان عقلي فلذا قيده في الايضاح بقوله كجعل اللبيد للشمال زلا كانه
جعل اللام للعهد اي جعل الشيء الذي هو لازم المشبه به للشيء الذي هو المشبه ولك ان تعطفه على قوله
وفيه تعسف عطف فعلية على اسمية وبالجملة يريد ان تفسيره مع كونه تعسفا غير موثوق به عقلا غير
موثوق به نقلا لانه مخالف تفسير غيره في انه يقتضي كون الاظفار مستعملة في صورة وهميته وتفسير غيره
يقتضي كونها حقيقة على ما عرفت ومخالفة القوم معهم جسارة فيه خسارة فلا يرد ما ذكره الشارح
المحقق في المختصر ان صاحب المفتاح في هذا الفن خصوصا في مثل هذه الاعتبارات ليس بصدد التقليد
لغيره حتى يعترض عليه بان ما ذكره مخالف لما ذكره غيره لان مقصود المصنف انما ذكر مرة بعد اخرى
مقتضى العقل وما ذهب اليه القوم باجمعهم ويقتضي ما ذكره السكاكي ان يكون الترشيح تخييلية للزوم
مثل ما ذكر في التخييلية من انها لما شبه المنية بالسبع في الاغتيال اخذ الوهم في تصويرها بصورته واختراع
لوازمه لها فيه اي في الترشيح لانه ايضا اثبات ما اخترعه الوهم من لوازم المشبه به للمشبه بعد تصويره
بصورته كما يقتضيه التشبيه فاما ان يلتزم فيلزم مزيد تعسف ومخالفة للغير واما ان يوافق فيه غيره
فيلزم التحكم وما ذكرنا اقوى مما ذكره الشارح انه يلزم ان يكون الترشيح تخييلية مع انه ذكر صاحب الكشاف
في قوله تعالى واعتصموا بالحبل الله جميعا ما يدل على ان الترشيح ليس من الاستعارة حيث قال انه يجوز ان
يكون الحبل استعارة للعهد والاعتصام استعارة للوثوق للعهد او هو ترشيح هذا يريد بقوله ليس من الاستعارة
انه ليس بجميع افراده منها بل بعضها بقرينة فانه دل على ان الترشيح متحقق بدون الاستعارة سواء كان المراد بقوله
او هو ترشيح او هو ترشيح بدون الاستعارة او كان المراد او هو ترشيح على الطلاقه فلا يرد على الشارح ما ذكره
السيد السند انه يجوز ان يكون المراد بقوله او هو ترشيح او هو ترشيح فقط فلا ينافي تحقق الترشيح مع الاستعارة
بل تجويزه كما جوزه صاحب الكشاف بل الشارح نفسه ايضا في شرح الكشاف فان الاعتصام مع كونه استعارة
للوثوق بالعهد ترشيح لاستعارة الحبل للعهد فان التعبير عن لازم العهد بعبارة هو حقيقة في لازم الحبل ترشيح
ووجه كون ما ذكرنا اقوى انه لا يلتزم على ما ذكره الا مخالفة الكشاف لكن ما ذكره او فق بتقرير الايضاح ولعل
الشارح عن هذا الاعتراض بان الامر الذي هو من خواص المشبه لما اقترن في التخييلية بالمشبه كالمنية مثلا

بلا شبهة مع

ف

الكشاف

حملناه على المجاز وجعلناه عبارة عن امر متوهم يمكن اثباته للمشبه وفي الترشيح لما قرن في التخييلية بالمشبه
وفي الترشيح لما قرن بلفظ المشبه به لم يحتج الى ذلك لانه جعل المشبه به هو هذا المعنى مع لوازمه فاذا قلنا
رايت اسدا يفترس اقرانه ورايت بحرا يتلاطم امواجه فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالمفترس الحقيقي
والبحر الموصوف بالتلاطم الحقيقي بخلاف اظفار المنية فانها مجاز عن الصورة الوهمية لتصح اضافتها الى
المنية هذا ومحصله ان حفظ ظاهر اثبات لوازم المشبه به للمشبه يدعوا الى جعلنا الدال على اللازم
استعارة لما يصح اثباته للمشبه ولا يحتاج الى المجوز في ذلك الاثبات وليس هذا الداعي في الترشيح لانه اثبت
للمشبه به فلا وجه لجعله مجازا ثم اورد على نفسه انه يلزم حينئذ ان لا يكون الترشيح خارجا عن الاستعارة
ناميا عليها واجاب عنه بانه فرق بين المقيد والمجموع والمشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه لا
المجموع المركب منهما وايضا معنى زيادة تامة بدونه واورد عليه السيد السند بان هذا هو
الفرق لا ينفع لان المشبه به اذا كان هو المقيد بوصف كان ذلك الوصف من تتمته ولا يتم ذلك التشبيه
الا بملاحظته فلا يمكن ذلك الوصف تقويرة وتربية للمبالغة المستفادة من التشبيه ولا مبنيا على تناسيه
فلا يكون ترشيحا اصلا وايضا اذا كان المشبه هو المقيد من حيث هو مقيد فلا بد ان يستعار منه ما يدل
عليه من حيث هو كذلك فلا تتم تلك الاستعارة بدون ذلك القيد هذا وايضا يرد على الشارح انه مثل
لدى اسدا شاكي السلاح مقذف له لبد اظفاره لم تعلم لانك ان شاكي السلاح ميزا ثبت للمشبه
لا للمشبه به وليس من تتمة المشبه به فيكون قوله مقذف وقوله له لبد كقوله شاكي السلاح متبينين للمشبه
لا للمشبه به فلا بد من تجوز في الاثبات او في المثبت وان الترشيح كما يكون في الاستعارة المصرحة يكون في
المكنى عنها وهو في الاستعارة بالكناية لم يقرن المشبه به ويمكن ان يفرق بين التخييلية والترشيح وان
التخييلية لو حمل على حقيقتها لاثبت الحكم المقصود في الكلام للمكنى عنها كما عرفت فلا في المصرحة فان قولنا
جاني اسد له لبد لو اثبت فيه اللبد الحقيقي للاسد المستعمل للرجل الشجاع مجاز لم يمنع عن اثبات المعنى للاسد
فان ماله جاني رجل شجاع لما شبه به له لبد لكنه لا يتم في قولك تعالى فاعتصموا بحبل الله جميعا فانه لو اريد
الامر بالاعتصام الحقيقي لثبات ما قصد بيانه للعهد فلا بد من جعل الاعتصام استعارة لما ثبت للعهد وعني
اي اراد السكاكي بالمكنى عنها ان يكون الطرف المذكور هو المشبه على وجه خاص اشار اليه بقوله على ان
المراد بالمنية في قوله واذا المنية انشبت اظفارها هو السبع بادعاء السبعية لها وانكار ان يكون شيء غير
السبع بقرينة اضافة الاظفار التي هي من خواص السبع اليها اي للمنية فقوله على ان المراد بالمنية يفيد ان
المشبه المذكور يجب ان يراد به المشبه به فلا حاجة الى تعيين قوله ان يكون الطرف المذكور هو المشبه بقولك
ويراد به المشبه به تمييز للاستعارة المكنى عنها عند السكاكي عنها عند المصنف كما فعله الشارح المحقق وقوله
بقرينة اضافة الاظفار اليها لو حمل على ان القرينة للاستعارة بالكناية انما هي اضافة خاصة المشبه به الى
المشبه فاذا استلزام الاستعارة بالكناية للتخييلية ولو حمل على ان القرينة لها اضافة ما هو موضوع للمختص
بالمشبه به الى المشبه لم يفد وكانه حمل المصنف على الاول فادعى فيما بعد ان الاستعارة بالكناية تستلزمه
للتخييلية ورد اي ما ذكره السكاكي من تعيين الاستعارة بالكناية وجعلها قسما من الاستعارة التي هي
قسم من المجاز وجعل اضافة الاظفار قرينة الاستعارة فان لفظ المشبه فيها اي في الاستعارة بالكناية كلفظ
المنية مثلا يستعمل فيما وضع له تحقيقا فلا يصح تفسير الاستعارة بان يكون الطرف المذكور هو المشبه ويراد
به المشبه به والاستعارة ليست كذلك فلا يصح جعلها قسما منها واضافة نحو الاظفار قرينة التشبيه ولا

قوله يجب الخ تامل

يدل

يدل على الكثير من التشبيه فلا يصح ما ذكره انه قرينة الاستعارة وليس ضمير رد الى مجرد تفسير الاستعارة
بالكناية كما ظنه الشارح المحقق فانه حينئذ لا يغوا قوله والاستعارة ليست كذلك وقوله واضافة نحو
الاظفار قرينة التشبيه ويحتاج في دفع الاخير الى ما ذكره بقوله وهذا كما انه جواب سؤال مقدر وهو انه
لو اريد بالمنية معناها الحقيقي فما معنى اضافة الاظفار اليها على ان ما عرف ان اضافة الاظفار قرينة
التشبيه اعتبار مثل هذا السؤال بعيد وقد بذلوا الجهد في دفع هذا الاعتراض وهو لقوته قاوم
عساكر المتوجه واكثر ما ذكر ليس الا مجرد التفوه وهكذا يكون سعي المهرة في معاومة الاقوياء واعلم
ان نسق البيان فانه من مطارح الاذكياء فمنهم من اجاب بان السكاكي قد ذكر انه كما ان استعمال المشبه
به في المشبه في الاستعارة التصريحية مبني على ادعاء ان المشبه داخل تحت جنس المشبه به وبذلك لا يصير المشبه
داخلا تحته حقيقة بناء على ادعاء الاعتراف بان الواقع والتحقيق خلافه كذلك استعمال المنية في الموت
بادعاء انه سبع مبني على دعوى المرادفة بين السبع والمنية حتى يتم ادعاء دخول المنية تحت السبع بجعل
استعمالها فيما هو متعارف وغير متعارف ولا يكون التعبير عنه بالمنية منافيا لهذا الادعاء ولا يخفى ان
استعمال المنية في الموت بعد كونها مرادفة للسبع استعمالها في غير ما وضعت له ومن البين انه ليس شيء من
الموت ما وضع له المنية تحقيقا ولا يخرج بدعوى كونها مرادفة للسبع عن كونها موضوعة للموت تحقيقا كيف
والسكاكي مصرح في اثناء البيان بان ثبوت الشيء ادعاء لا ينافي نفيه حقيقة ولهذا لم يتنافض نصبه القرينة
على ان المراد غير الموضوع له مع دعوى ان المراد داخل تحت الموضوع له فان قلت ما ذكره السكاكي لا يتم ان
ادعاء ان المنية داخلة تحت السبع بجعل افراد السبع قسمين متعارفا وغير متعارف لا يناسب دعوى الترادف بين
السبع والمنية بل يفيد على كون السبع اعم قلت ليس دعوى ان جنس المنية من افراد السبع بل المنية المخصوصة
التي يخبر عنها تحت السبع وحينئذ لا بعد دعوى الترادف نعم لا يتعين للمنية ابلغ فيها هو المقصود من الاد
واوهن مما ذكر ما يجاب به من ان لفظ المنية بعد ما جعل مرادفا للسبع استعمل فيما وضع
له ادعاء لا تحقيقا فلا يكون حقيقة بل مجازا وكذلك ما يجاب به من انه لا يمكن انكار ان المنية مستعملة في الشجاعة
هي به فتكون مجازا لظهور انها مستعملة فيما وضعت له تحقيقا وفي الشجاعة هي بها ادعاء واجاب الشارح تارة بان
الحقيقة هي الكلمة المستعملة فيما وضعت له من حيث هو كذلك والمنية لم تستعمل في الموت من حيث انها موضوعة
له بل من حيث انه فرد من افراد السبع ورتبة تارة بانه لا يستعمل اللفظ في المعنى الا لكونه موضوعا له او لكونه
لازما للموضوع له فاستعمالها في الموت لكونه موضوعا لها وتارة بانه وان خرجت بذلك عن كونها حقيقة
لكنها لم تصر مجازا ومستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق فلا ينفع وتارة بان الاستعارة بالكناية بالمعنى المصدري
هو ذكر المشبه واراده المشبه به والاستعارة بالكناية التي هي قسم المجاز المشبه به المضمر في الكلام المستعار للمشبه
المدلول عليه بذكر لازمه كما صرح به السلف ولما ابى عنه قول السكاكي بان المنية استعارة بالكناية عن السبع
وكذا في اخواتها وله بان معناه انه ذكر المنية استعارة بالكناية ولا يخفى ان مقتضى جعل الاستعارة بالكناية
بالمعنى المصدري ذكر المشبه واراده المشبه به جعل الاستعارة بالكناية بمعنى الاستعارة بالكناية نفس المشبه وهذا
بعيد عن الاعتبار جدا واجاب السيد السند بان في المصرحة تصور غير الموضوع له بصورته وفي المكنية تصور
الموضوع له بصورة غيره فقد اعتبر في كل منهما ما هو خارج عن الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج خارج فيكون
مجازا كالمصرحة وفيه ان اعتبار الخارج ليس فيها استعمل الا استعارة بالكناية فيه بل انما استعملت فيما وضعت
له وجاء الخارج من اضافة لازم المشبهة هي به وقد جرى في سماع هذه الاصوات على ان ترمت فيما بينهم

وضع قوله اذ ذكر ما يلائم المشبه به الخ

بان المتبر الى الاستعارة بالكناية والاستعارة المصرحة ليست استعارة وهي قسم المجاز بل ما تطلق عليها
الاستعارة فلكن الاستعارة بالكناية حقيقة وهذا التقسيم منه كتقسيم المجاز الى المجاز العقلي والمجاز اللغوي
بعد تعريف المجاز بالكلمة المستعملة في غير ما وضعت له بالتحقيق في اصطلاح به التخاطب ولا شبهة ان المتبم
ما يطلق عليه المجاز لا المجاز لغة عرفت حيث عرف فتامل واختار المكاكي رد التبعية الى المكني عنها على
نحو قوله اي قول السكاكي في المنية واظفارها حيث جعل المنية استعارة بالكناية واضافة الاظفار الى
المستعارة للصورة الوهمية المشبهة بالاظفار قرينتها لا بجعل التبعية مكنيا عنها بل بجعل قرينتها اي
قرينة التبعية مكنيا عنها وجعل التبعية قرينتها ففي قولنا نطقت الحال جعل الحال الذي جعله القوم
قرينة التبعية استعارة بالكناية باستعارة في متكلم ادعاء وبجعل اثبات النطق الذي هو من لوازم المتكلم
لرقرينة تلك الاستعارة لكن في كون ذلك مختار السكاكي نظر لانه قال في اخر بحث الاستعارة التبعية هذا
ما امكن من تلخيص كلام الاصحاب في هذا الفصل ولو انهم جعلوا اقسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة
بالكناية بان قلبوا وجعلوا في قولهم نطقت الحال بكذا الحال التي ذكرها عندهم قرينة الاستعارة بالتصر
استعارة بالكناية عن المتكلم بواسطة المبالغة في التشبيه على مقتضى المقام وجعلوا نسبة النطق اليه قرينة
الاستعارة كما تراهم في قوله واذا المنية انشبت اظفارها يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع
ويجعلون اثبات الاظفار لها قرينة الاستعارة لكان اقرب الى الضبط فتدبر بتر هذا الكلام وهو صريح في
رد الاستعارة الى المكنية على قاعدة القوم فحينئذ لا حاجة له الى استعارة قرينة المكنية لئلا يحتاج
التبعية مع ذلك بها لها ولا ينقلل الاقسام بهذا فلا يتم ما رد به المصنف ردا فان قلت لم يجعل السلف الا
بالكناية المشبه المستعمل في المشبه به كما اعتبره في هذا الرد فكيف يتأتى لك توجيه كلامه بان رد على
قاعدة السلف من غير ان يكون مختارا له قلت لا شبهة فيما ذكرنا والمعهود عليه في قوله كما تراهم في قوله واذا
المنية انشبت اظفارها يجعلون ذلك استعارة بالكناية ولا بد لنا ما ذكرنا من توجيه كلامه ورد رد السكاكي
التبعية الى المكني عنها بانه الى السكاكي او الشان ان قدر اي السكاكي او ان قدر اي التبعية فتامل حقيقة
كما هو طريقة غيره في قرينة المكني عنها لم يكن تخييلية على مذهبه لانها مجاز عنده ولا يخفى ان هذا الترديد
قبيح لانه لما قال وجعل التبعية قرينتها على نحو قوله في المنية واظفارها لم يبق احتمال التقدير به حقيقة
والا لم يكن على نحو قوله فكان عليه ان يقول على نحو المنية واظفارها ليصح هذا الترديد وايضا
ينبغي ان يقول ان قدر التبعية غير استعارة لم تكن تخييلية لانها مجاز عنده فلم يكن المكني عنها مستلزم
للتخييلية وذلك باطل بالاتفاق لئلا يتعذر المنع على قوله او الا اي وان لم تقدر حقيقة فكون استعارة
لجواز ان يكون مجازا مرسلا وان لا يضر هذا المنع لان الكون مجازا مرسلا ايضا يشارك الكون حقيقة
في الفساد واما اثبات الملازمة بان كون العلاقة بين المعنيين هي الشابهة كما تصدى له الشارح المحقق
فدونه خرط القتاد فلم يكن ما ذهب اليه السكاكي مغنيا عما ذكره غيره ولا يحصل ما هو الغرض من الرد من
تقليل الاقسام لان تقسيم الاستعارة الى التبعية وغيرها بعد تحاليه الا ان التبعية صارت برمتها قرائن
الاستعارة بالكناية وقد تجاب عن هذا الرد بان استلزام المكني عنها للتخييلية ليس متفقا عليه بل المتفق
عليه عند مركبي وصاحب الكشاف من السلف صرح بان في يقضون عهده الله استعارة بالكناية بتشبيه
العهد بالحبل والنقض لاستعارة لازمها العهد فقد وجد الاستعارة بدون التخييلية عند غير السكاكي
وهو صرح في بحث المجاز العقلي بان قرينة المكني عنها اما مقدرة وهي كالاظفار في اظفار المنية ونطقت في

نطقت

نطقت الحال او امر محقق كالانبات في انبت الربيع البقل والعزم في هزم الامير الجند فقد اثبت الانبات
المحقق قرينة للمكني عنها فلم تجعل المكني عنها استلزامية للتخييلية فلم يكن استلزام المكني عنها للتخييلية
ثابتا عنده ولا عند غيره على ان مذهب الغير لا يقوم دليلا على ابطال كلامه لانه بصدد المخالفة وتزييفه
الشارح بانه تم في افساد كلام المصنف لا اصلاح كلام السكاكي كيف وقد جعل نطقت في نطقت الحال قرينة
وهمية للاستعارة بالكناية فقد اعترف بالاستعارة التبعية وهو ضعيف لانا لا نسلم ان ذلك اعتراف
باستعارة نطقت لان كونها وهمية ليست لاستعارتها للنطق وهو مع كالاظفار بل لانه لبس مع الحال نطق
يتوهم ثبوته لها كالانبات مع الربيع بل النطق كثبوته وهم محض سلمنا انه اعتراف باستعارة نطقت لكن
وهمية لكن ليس ذلك مع حفظ الرد كما نراه انكار في احتمال بعض صور الاستعارة التبعية للاستعارة بالكناية
بلا تكلف فمثيله بنطقت الحال لقرينة الاستعارة بالكناية لا يلزم ان يكون مع التزام الرد حتى ينافي
القول بالرد ويشهد لما ذكرنا ما ذكر صاحب الكشف في الرد على السكاكي برد الاستعارة التبعية الى المكني
عنها انه قد يكون تشبيه المصدر هو المقصود الاصلي والواضح الجلي ويكون ذكر التعلقات تابعا ومقصودا
بالعرض فالاستعارة حينئذ تبعية كما في قوله تعرى رياض الحسن مزهرة اذا سرى
النوم في الاجفان ايقاظا فان التشبيه ههنا انما هو بين هبوب الرياح عليها وبين العرى والحسن
التشبيه ابدا بين الرياح والمضيف وما بين الرياح والضيف وما بين الايقاظ والطعام نعم بلاحظ التشبيه
بين هذه الامور يتبعا لذلك التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل المشبه بين الهبوب والعرى تبعا التي من
هذا التشبيهات فلا يصح ههنا رد التبعية الى المكنية عند من له ذوق سليم وقد يكون التشبيه في المتعلق مع
اصليا وامرا جليا ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه تبعا فحينئذ يحمل على الاستعارة بالكناية كقوله تعالى
ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالحبل مستفيض مشهور وقد يكون التشبيه في مصدر الفعل في متعلقه
على السوية فجاز ان تجعل استعارة تبعية وان تجعل مكنية كما في نطقت الحال فان كلا من تشبيه الدلالة بالنطق
وتشبيه الحال بالمتكلم ابتداء مستحسن فظهر ان ما ذكره السكاكي من الرد مطلقا مردود ويمكن توجيه كلام المصنف
بانه اراد ان قدر التبعية حقيقة لم تكن الاستعارة التخييلية قرينة للمكنية اصلا وذلك باطل عند بالتفاق
الناس وذلك لانه اذا جعل قرينة المكنية في صورة رد التبعية حقيقة يلزم ان يجعل القرينة في غيرها ايضا
كذلك لان الفرق تحكم فالمراد بقوله ان لا يكون مستلزم نفي مطلق الاستلزام الجزئي والكلي حتى لو قال ولا
تكون التخييلية قرينة المكنية اصلا لم يتجه عليه شيء ومن وجوه الرد ما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح
في بحث الترشيح حيث قال وليت شعري ما ذا يفعل المصنف بالاستعارة التبعية في نحو الاستعارة تبعية تكون
قرينتها عقلية وكيف يجعلها قرينة على استعارة مكنية وهذا في غاية القوة وغاية ما يمكن ان يقال لما كان مدار
القرينة في التبعية على الفاعل والمفعول والمجرور على ما صرح به السكاكي بين الرد بجعل قرينة التبعية مكنية وامر
في نحو قتلت زيدا اذا ضربته ضربا شديدا فيجعل زيدا مكنيا عنها باستعمال في المقتول ادعاء واثبات القتل
تخييلية ولا يجعل القرينة مكنية ثم يتم الرد على السكاكي لو وجد مثل التبعية قرينتها حالية ولم يكن هنا ما يجعل
مكنية والتبعية قرينتها ومن وجوه الرد كلام رئيس الاساس له بكلام السكاكي في نقد الشارح وطول في الكلام
في الرد عليه في حاشية الشرح وزاد في طول كلامه السيد السند ولم اطل بذكره الا اطالة وابطاله لما هو ظاهر
بطلانه فاعرضنا عنه شفقة على الاذهان وصيانة للاذهان فصل في شرائط حسن الاستعارة وتحسينه
والمراد ببيان ما به اصل الحسن وما يزيد في حسنها وتدور عليه مراتب الحسن ولا يتصور على ما لا اصل له في الخارج

من الحسن الى القبح حسن كل من التحقيقية اي كل فرد من افراد التحقيقية بفصله فقوله والمكنية يخصص بعد التعميم لمزيد اهتمام ببيانه كما الخفي وليس المراد حسن كل من هاتين الاستعارتين والا للغا ذكر التمثيلية فافهم برعاية جهات حسن التشبيه سوى ما ياتي من ان لا يقوي التشبيه بحيث يتخيل الطرفان متحدين فانه ليس من شرايط حسن الاستعارة ان توجد فيها هذه الجهة لحسن التشبيه وكانه اراد الجهة المعهودة لسبقها وهذه الجهة مما لم يسبق قال الشارح في تفصيل جهات حسن التشبيه كان يكون وجه الشبه شاملا للطرفين والتشبيه واقيا باغراض ما علق به من الغرض ونحو ذلك مما سبق وكانه اراد ظهور الشمول او الشمول تحقيقا والا فشمول وجه الشبه مما يتوقف عليه التشبيه لاحسنه وانما كان الحسن برعاية جهات حسن التشبيه لانه سبق الاستعارة فصحتها وحسنها تابعان لصحته وحسنه وفيه نظر تامل تعرف وان لا تتم رائحة لفظ اطاهرة ان المراد ان لا يتم كل من التحقيقية والتمثيل كما في الشرح والصحيح تفسيره بانه لا يتم شيء منهما كما في المختصر والتحقيق ان المعنى ان لا يتم التحقيقية اذ التمثيل مندرج تحتها فلا حاجة الى عود الكناية اليه ايضا وانما قال لفظا اذ التشبيه معنى مما لا بد منه لكنه لفظا ينافي ادعاء دخول المشبه تحت المشبه به لذا لتتم على كون المشبه به اقوى في وجه الشبه ولذا قيل شعر ظلمك في تشبيه صدغيك بالمسك متعاكسة التشبيه نقصان ما الحكي ة فاشمام رائحته لا يلايم الادعا المذكور فينتقص من حسنه فالاستعارة توجب انتفا التشبيه لفظا وحسنه يتدعى انتفا الاشمام فقولنا رايت بدرا في الحمى ليس باستعارة وقوله ع قد زرتها زائرة على القمر استعارة قليلة الحسن لان في ذكر المشبه اشمام رائحة التشبيه وان كان ليس على وجه ينبئ عن التشبيه كذا حققه السيد السند في شرح المفتاح واظن ان في التجريد ايضا اشمام رائحة ولا يخفى انه كما يدور الاستعارة على التشبيه فحسنها برعاية حسنه يدور على القرينة ايضا فحسنها برعاية حسن القرينة بان يكون في الخطاب مع الذكي غير واضح جدا ومع البليد في غاية الوضوح ومع المتوسط بين بين وكانه لم يتعرض له لانه من جهات حسن مطلق المجاز من غير اختصاص بها ولذلك اي وكان شرط حسنها ان لا تتم رائحة التشبيه لفظا بوصي ان يكون الشبه اي ما به المشابهة من الطرفين جليا بنفسه او بسبب عرف او اصطلاح لئلا تصير الاستعارة التحقيقية الغازا اي سبب الغاز وتعمية اي اخفاء يقال الغز في كلامه اذا عماه اي اخفى مراده ومنه اللغز والجمع الغاز نحو رطب وارطاب وتلك الوصية مخصوصة بالتحقيقية المصرحة دون الاستعارة بالكناية كما صرح به في المفتاح قيل ذلك لان في المكنية تصرحا باسم المشبه فلا يصير لخفاء وجه الشبه سبب تعمية والغاز والوصية بالجلاء الى الجلاء ينتهي الى الابتذال لان من شرايط حسن التشبيه ان يكون وجه الشبه غريبا غير مبتذل ويفهم من كون الوصية مبنية على الاجتناب عن الاشمام ان وجه الشبه المخفي لا يوجب كون الاستعارة الغازا اذا ايهمت تشبيه كالوصيل في التحقيقية رايت اسدا يرمي انسانا الخبر بالتحريك الدتن في الغنم وغيره ورايت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة واريد الناس تمثيل للتحقيقية والتمثيل ولا يخص التمثيل كما يوهمه بيان الشرح لان التمثيل من التحقيقية وانما صار الغاز الان مشابهة الناس بالابل المائة التي لا توجد فيها راحلة في عزة ووجود مرضي منجب فيما بينهم خفية غير واضحة بحيث لو ترك التشبيه لفظا انتقل الذهن اليه من ذكر المشبه به ولذا صرح النبي صلى الله عليه وسلم بالتشبيه فقال الناس كابل مائة لا تجد فيها راحلة وفي رواية تجدون الناس كالابل المائة ليس فيها الراحلة الراحلة البعير يرحل الرجل جملا كان او ناقة يحط عليه رحله

وقوله

وقوله كالابل مفعول ثان لتجدون وقوله ليست فيها راحلة حال او جملة مستانفة وبهذا ظهر ان التشبيه اعم محلا اي اعم بحسب التحقق لا بحسب الصدق اذ لا يصدق في التشبيه على الاستعارة ولا الاستعارة عليه وبنى على ارادة العموم بينهما بحسب التحقيق بقوله محلا والاعم اذا اطلق يصرف الى الاعم المطلق ولم يظهر مما سبق الافتراق التشبيه عن الاستعارة ولا يظهر به مع ضميمة ما هو ظاهر من اجتماع التشبيه والاستعارة انما اعم من الاستعارة مالم يظهر ان الاستعارة لا تفارق التشبيه وهو لم يعلم بل سيعلم خلافه من انه قد يتعين الاستعارة ولا يصلح التشبيه فبينهما عموم من وجه وليس لك ان تحمل العموم عليه لانه خلاف العبارة ومع ذلك لم يظهر مما سبق وليس للاعم معنى اعم منها حتى يحمل عليه اذ ظهر مما سبق احد العمومين ولما في عبارته هذا من الخلل عبر عنه في الايضاح الى قوله وبهذا ظهر انهما لا يجتمعان في كل ما يجيء فيه التشبيه ويتصل به اي بما ذكر من جهات حسن التشبيه تتعين الاستعارة وان كان منها ما تفاوت فتناسب جمعها في فصل واحد وقال الشارح اي يتصل بما ذكر من تعين التشبيه اذا خفي الشبه انه يتعين الاستعارة اذا قوي المشبه هذا وفاعل قوله ويتصل به انه اذا قوي الشبه بين الطرفين حتى ادخلا العلم والنور والشبهة والظلمة لم تحسن التشبيه وتعينت الاستعارة لئلا يصير كتشبيه الشيء بنفسه او لا يفوت ما اوجبه البلوغ الى مرتبة الاتحاد من حسن الادعا فانا اذا فهمت مسئلة تقول في قلبي نور ولا تقول في قلبي ما هو كالنور واذا وقعت في شبهة تقول انا في ظلمة ولا تقول كاني في ظلمة ومن هذا علم ان فوايد الاستعارة عن تمة تشبيه الشيء بنفسه ولا ينحصر الغرض منه في المبالغة في التشبيه والمكنية كالتحقيقية في ان حسنها برعاية جهات التشبيه لا في ان لا تتم رائحة التشبيه لفظا لانه تشبيه مضمر في النفس فلا ينافي رائحة التشبيه نعم ينبغي ان يتحاشى عما يوجب ظهور المشبه والاستعارة التخييلية حسنها بحسب حسن المكنية عنها لان الام تكون الا تابعة للمكنى عنها عند المصنف فلهذا لم يقيد هذا الحكم بقولنا ان كانت تابعة لها كما قيده صاحب المفتاح لانه جوز وجود المكنية بدون الاستعارة بالكناية ولم يلتفت الى بيان جهة حسنها اذا لم تكن تابعة لها كما قيد صاحب المفتاح صرح به حيث قال وقلما يحسن الحسن البليغ غير تابعة لها وينبغي ان يكون ما به قوام وجه الشبه احسن مما به كماله قال الشارح ولقائل ان يقول لما كانت التخييلية عنده استعارة مصرحة مبنية على التشبيه فلم لم يكن حسنها برعاية جهات حسن التشبيه ايضا كما ذكره في التحقيقية والمكنى عنها ويمكن دفعه بان الاستعارة التخييلية صورة وهمية مخترعة اخترعها البليغ واضافها الى المشبه مشابهة للازم المشبه به وهو امر مبطن غير مصرح به في الكلام فلا يمكن بيان التفاوت فيه وضبط درجات حسنه بتفاوت حسن التشبيه المعتبر فيه فتامل فصل وقد يطلق المجاز اما على سبيل الاشتراك او التشابه على كلمة تغير حكم اعرابها الاضافة لامية اي حكم اعرابها لانها اضافة العام الى الخاص كشجر الاراك فقول الشارح هي المبين على نحو من النحو قال المفتاح تغير اعرابها من نوع الى نوع آخر بحذف لفظ او زيادة لفظ خرج بهذا القيد تغير حكم اعرابه غير في جاءني القوم غير زيد فان حكم اعرابه كان الرفع على الوصفية فتغير على النصب على الاستثنا لكن لا بحذف لفظ او زيادة بل النقل غير عن الوصفية الى كونه اداة استثناء لكنه يخرج عنه ما ينبغي ان يكون مجازا وهو جملة حذف ما اضيف اليها او اقيمت مقامه نحو ما رايته مذ سافر بانه في تقدير مذ زمان سافر الا ان يؤول قوله كلمة بما هو اعم من الكلمة حقيقة ومنها حكما ويدخل فيه ما ليس مجازا نحو انما زيد قايم

فانه تغير حكم اعراب زيد بزيادة ما الكافة وان زيدٌ قايم فانه تغير اعراب زيد عن النصب الى الرفع
بحذف احدى نوني ان وتخفيفها وعز ذلك مما تعرفه لو كنت في درجةٍ من التفطن فالصحيح كلمة
تغير حكم اعرابها الاصلي الى غيره اي الى غير الاصلي فان ربك في جاء ربك تغير حكم اعرابه الاصلي
اي اعرابه الذي يقتضيه بالاصالة لا بتبعية شيء آخر وهو الجر في المضاف اليه الى غير الاصلي الذي
حصل بها بعد امرٍ آخر كالرفع الذي حصل فيه بقرينة مضافة المحذوف وينبه له وليس ما غير
اليه الاعراب الاصلي في الامثلة المذكورة الى غير الاصلي بل الى اصلي آخر وكذلك يدخل فيه نحو
ليس زيد بمنطلق وما زيد بقائم مع ان المفتاح صرح بانهما ليسا بمجازين وزاد قيدًا آخر احترازًا بان
قال او زيادة لفظ مستغنى عنه استغناءً واضحا نحو كفى بالله وبحسبك زيد بخلاف ليس زيد بقايم وما
زيد بقايم وفسرها رحوا المفتاح المستغنا الواضح بما لم يظهر لزيادته فائدة اصلا وزيادة الباء في
النفي لتاكيد النفي قال الشارح المحقق وظاهر عبارة المفتاح ان الموصوف بهذا النوع من المجاز هو الاعراب
بريد بهذا قال الحكم الاصلي لقوله ربك هو الجر واما الرفع فمجاز فيه وكذا قال النصب في قوله تعالى وجاء
القرية مجاز والجر في ليس كمثله مجاز واعترض عليه بان الاقرب ان يكون المجاز هو الكلمة دون الاعراب
لانه لا يتم في المجاز بالزيادة نحو ليس كمثله انه تعرى الاعراب عن محله وقد صرح المفتاح بازاعتبار التجوز
ههنا باعتبار مشابهة المجاز في التعدي عن الاصل الى غير الاصل ورد ذلك بان ظاهر عبارته تعريفه
الذي يجب حفظه انه نفس الكلمة حيث قال وهو عند السلف ان تكون الكلمة منقولة عن حكم لها
اصلي الى غيره فليتوقل المجاز قوله واما الرفع فمجاز بان المراد فحكم مجازي بمنزلة المعنى المجازي في
المجاز والمجاز تابع بالمعنى السابق لا بهذا المعنى فانه قلما يستعمل كلما دار عليه قوله وقد يطلق اذا عرض
متعلقا به في فن البيان قال الشارح حاول المصنف التنبيه عليه اقتداءً بالسلف وحفظا للمتعلم عن
الزلق عند استعمال المجاز بهذا المعنى هذا والاولى العناية بالوجه الثاني اذ لا بد لتعرض السلف لهذا
المعنى من جهة وهي ليست الا الحفظ المذكور وستعرف تحقيق هذا المجاز على وجه يكون مقصودا في البيان
فالاول كقوله تعالى وجاء ربك لاستحالة مجيء الرب فيجب ان يحمل ان التقدير جاء امر ربك او عذابه
واسال القرية للقطع بان المقصود سؤال اهل القرية وان كان الله تعالى قادرًا على النطاق الجدران ايضا
وانه ليس المقام مقام تذكير المخاطب وجعله معتبرا بفناء اهل القرية حتى يقال له اسال القرية وقل
لها ما صنعوا كما يقال سل الارض من شق انهارك فانه لا حذف في مثل هذا المقام المضاف على ما صرح
به الشيخ عبد القاهر ورد ذلك ان التصرف هنا في السؤال والمقصود من الامر بالسؤال الامر بالتامل
في القرية الخالية عن اهلها والتامل فيها والاعتبار بها والتذكر لما آل اليه تعلق به المخاطب من المنازل
والمآرب والثاني كقوله تعالى ليس كمثله شيء فان الاصل ليس مثله شيء وتغير حكم اعراب مثله عن
النصب الى الجر بزيادة الكاف هذا اذا قيل بزيادة الكاف دون المثل كما قيل بل ان الزيادة ثابتة
منه ورجح الاول بان الحكم بزيادة الحرف بما حرف ليس الا حرف انسب ونحن نرجحه بان القول
بزيادة المثل يؤدي الى القول بدخول الكاف على المضمر والى الحاجة الى تقدير متعلق الجار وقد يقال
المقصود من هذا الكلام نفي ان يكون شيء مثله تعالى وبما يكون قصد بهذا المعنى نجعل الكاف والمثل
زايدا عليين مع الاستغناء عن جعل شيء منهما زايدا بل للتحصيل مع عدم الزيادة بطريق الكناية التي هي ابلغ
من التصريح وذكر الشارح المحقق لوجهين احدهما وهو ما نقله عن الكشاف وهو انهم قد قالوا مثلك

لا يبخل فنفوا البخل عن مثله والغرض نفيه عن ذاته فسلكوا طريق الكناية قصدًا الى المبالغة لانهم اذا
نفوا عمن يماثله وعمن يكون على اخص اوصافه فقد نفوه عنه كما يقولون قد انقعت لذاته وبلغت
اترابه يريدون انياعه وبلوغه فحينئذ لا فرق بين قوله كالله شيء وقوله ليس كمثله شيء الا ما
يعطيه الكناية من فايدتها وهما عبارتان معقتستان على معنى واحد وهي نفي المماثلة عن ذاته
وقوله تعالى بل يداه مبسوطتان فان معناه بل هو جواد من غير تصور يد وبسط لها انما قصد
عبارة عن الجود لا يقصدون شيًا آخر حتى انهم استعملوها فيمن لا يد له وكذلك يستعمل هذا فيمن له مثل
ومن لا مثل له هذا وينبغي ان يعلم ان نفي المثل عنه تعالى ينفي مثل المثل مجاز متفرع على الكناية لانه
لا بد في الكناية من صحة ارادة المعنى الحقيقي وهذا انما يصح فيما يمكن في حقه المعنى الحقيقي واما فيما
يمتنع فلا يصح فهو مجاز متفرع على الكناية بان هذه الكناية لما انتقلت عن محل يصح فيه المعنى الحقيقي
الى معنى يمتنع انقلبت مجازا فاطلاق الكناية مسامحة شائعة تسمية للفرع باسم اصله هذا على حد ما
حققوه واما ما يقتضيه الرأي الصايب فلعله غيره لانه اذا جاز ارادة المعنى الحقيقي للانتقال الى
اللازم فيما لا يتحقق فيه مع امكان تحققه فلم لا يجوز تلك الارادة فيما يمتنع حتى تكون كناية بحضة
ومما يتعلق بتحقيق هذا الوجه من الكناية وبه يمتاز عن الوجه الثاني الذي نذكره لك ان نفي
المثل عنه تعالى على هذا الوجه لا يلزم لنفي المثل عن مثله تعالى وعن من هو على اخص اوصافه ينتفي عنه
بطريق الاولى لا من جهة ان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وانما
انه نفي المشيء ينفي لازمه لان نفي اللازم يستلزم نفي الملزوم وذلك لانه لو كان له تعالى مثل لكان لمثله
مثل وهو ذاته تعالى لان المماثلة من الجانبين واورد عليه السيد السند انه لا تفاوت بين هذين
الوجهين في باب الكناية الا بحسب العبارة وبيان ذلك ان كلا الوجهين كناية في النسبة حيث
نسب النفي الى مثل المثل واريد بنسبته الى المثل فرجعها الى استعمال اللفظ دال على نفي مثل المثل في
نفي المثل الا انه عبر عن الاول بان ثبوت مثل المثل لازم لثبوت المثل ونفي اللازم يستلزم نفي الملزوم
وعن الثاني بان نفي المماثل عمن هو على اخص اوصافه نفي للمسائل عنه بطريق المبالغة فالفصل
ان هذا الوجه ليس بكناية بل هو من المذهب الكلامي باتيراد حجة على نفي المثل على طريقة اهل
الكلام فكون المآل انه ليس لمثله مثل فلا يكون له مثل اذ لو كان له مثل لكان لمثله مثل هو ذاته
تعالى وح يكون لنا وجهان مميزان هذا وقد عرفت التمايزين وجهي الكناية وان بناءه
على اختلاف وجبر لزوم نفي المثل لنفي مثل المثل فيهما وكفى شاهدًا في التمايز بينهما ان يتوجه على
الثاني ما لا يتوجه على الاول وهو انا لا نسلم انه لو كان له مثل لكان ذاته مثلا لمثله لان مثل
الشيء ما هو ملحق به الحاق الناقص بالكامل على ما عرفته في باب التشبيه حتى لو تساويا
لم يترق الامر في باب البلاغة عن التشبيه الى التشابه فان قلت فقد سقط بهذا الفرق الوجه
الثاني قلت كاني بصاحب هذا الوجه يقول ينبغي ان يكون المقصود من الاية اكثر من نفي الملحق
بذاته لئلا يقصر عن نفي المشارك لكنا نقول لا نرضى بحمل ابلغ كلام على ترك ما هو احسن منه لما
من التشبيه الى التشابه في امثال هذا المقام فنقول المراد على هذا نفي المثل ويلزم من انتفائه
انتفاء المشارك بطريق الاولى وله يلزم ما ذكرته من وجه الكناية بل يتعين ح الحكم بزيادة
الكاف نعم لو اريد التوجيه بطريق الكناية والوجه هو الاول وبهذا ظهر سقوط المذهب الكلامي

ايضا وايضا يتوجه على ما يحمل على المذهب الكلامي انه لم يخص بالوجه الثاني بل يصح صرف
ما ذكره الكشاف ايضا على المذهب الكلامي وانه ليس نفي مثل المثل اوضح من نفي المثل حتى يستدل
به على نفي المثل والكناية وجه ذلك يتضمن التعريض لمثبت المثل بانك لم تتعقل الواجب بل
لم تتعقل الا مثلا له اذ لو تعقلت ذاته لم تثبت له مثلا فالليق بحالك في مقام نفي المثل غفلة
تعالى نفي المثل عن مثله تعالى فتنبه قال صاحب المفتاح ورأيي في هذا النوع ان يعد مجازا ولذا الم اذكر
بالمجاز او مشبها به الاشتراكهما في البعد عن الاصل الى غير الاصل الا ان يعد مجازا ولذا الم اذكر
الخ شاملا له لكن المعهود في ذلك على السلف وكانه اراد انه كان يرضى بجعله مشاركا لما سبق في اسم
المجاز ودخل تحت مفهومه او جعل اللفظ مشتركا بينهما لان لفظ المجاز لا ينصرف في الاطلاق الا الى
الاول ولا يراد به هذا الفرد الا بالقرينة لكن المعهود في جعل اللفظ مشتركا بينهما اشتراكا معنويا الى قوله
على السلف كما يشعر به تقسيمهم المجاز الى هذا النوع وغيره فلا يتجه عليه ما ذكره الشارح المحقق وانه
السيد السند عليه انه اراد بعيده من المجاز اطلاق اسم المجاز عليه فلا نزاع له في ذلك سواء كان على سبيل
الاشتراك او ان اراد انهم جعلوه من اقسام المجاز اللغوي المقابل للحقيقة المفسر بتفسير بيننا وبينهم
فليس كذلك لاتفاق السلف على وجوب كون المجاز مستعملا في غير ما وضع مع اختلاف عبارا تهم في تعريفه
فلا يعرف لهم هنا رأي ينفرد به لانا نقول لم نزاع معهم في اشتراك لفظ المجاز بين النوعين اشتراكا معنويا
او لفظيا كما يشعر به تقسيمهم المجاز اليهما ثم نقول لا يبعد ان يقال هذا النوع من المجاز ايضا من قبيل نقل
الكلمة عما وضعت له الى غيره فان الكلمة وضعا افراديا ووضعا تركيبيا فهي مع كل اعراب في التركيب وضعت
لمعنى لم يوضع له مع آخر فاذا استعمل مع اعراب في معنى وضع له مع اعراب آخر فقد اخرجت عن الوضع
له التركيبي الى غيره مثلا القرية بالنصب في سال القرية موضوعة لمعين تعلق به السؤال وقد استعمل
في معين يتعلق به ما اضيف اليه السؤال وح يمكن ان يجعل تحت تعريفاتهم للمجاز ويجعل مقصود الصاحب
البيان لتعلق اغراض بيانية به فلما ربه وقد نقل الشارح في هذا المقام تعريف المجاز بالزيادة وتعريفا
للمجاز بالحذف عن الاحكام وطول فيه الكلام وزاد عليه السند السند فوائد في بيان المقصود والمرام
الا انا اخضنا عن السامة فتركناه فان استهيته فارجع اليها وان فاتك ما كنا نزيد عليها لكن لا علينا
فان فاتك لا تتحمل ما دينا الكناية مصدر قولهم كنيت بره عن كذا اكني من حد ضرب وكنوت اكنو
من حد نصر اي تكلمت بما يستدل به عليه وتكلمت به وارحت غيره او تكلمت بلفظ يحاذيه جانبا وهو
حقيقة ومجازا والمعنى الاخير قريب من المعنى المصطلح عليه اعني قوله لفظ اريد به لازم معناه
مع جواز ارادته معه وقد اشار الى فائدة قوله مع جواز ارادته معه وهو اخراج المجاز عن التعريف
بقوله فظهر انها تخالف المجاز من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه الا انه لم يقل فخرج
به المجاز مع انه اخصر واوضح في المقصود ليكون مع الاشارة الى هذه الفائدة تنبيها على ان المهم
في الفرق بين الكناية والمجاز هو هذا الذي هو الوجه الاول للفرق الذي ذكره السكاكي والوجه
الثاني من الفرق الذي ذكره السكاكي وهو قوله وفرق بان الانتقال من اللازم الى آخره ليس بشيء
وكما يخرج به المجاز يخرج بعض الحقائق الصريحة كلفظ الصلوة المستعملة في الدعا بحسب اللغة فانه
يصدق عليها لفظ اريد به لازم معناه لكن لا بد من ارادته معه اذ لا يجوز حين التكلم باصطلاح اللغة
ارادة المعنى الشرعي فضلا عن ارادته معه فلا حاجة لاخراجه الى اعتبار حيثية اللزوم اي لازم معناه

من

من حيث انه لازم معناه ولفظ الصلوة اريد بها الدعا من حيث انه موضوع له لا من حيث انه لازم
الموضوع له فان قلت ما فائدة قوله معه وهلا كان يكفي للفائدتين المذكورتين مجرد قوله مع جواز ارا
قلت يكفي لهما ذلك لكن فيه التنبيه على ان ارادة اللازم اصل وارادة الملزوم بتبعية ارادة اللازم
وليستقل منه الى اللازم كما يفهم من قولنا جاء زيد مع عمرو ولهذا يقال جاء فلان مع الامير ولا يقال
جا الامير معه فاللازم هو المعنى وكونه ان مقصودين استقلالا ولا مانع من الجمع على وجه بان
احدهما تابعا للآخر ووسيلة الى قصده وفهمه لكن فيه ان استعمال كلمة مع في قولنا مع جواز ليس كما
ينبغي لان اراد لازم المعنى ليس تابعا لجواز ارادته معه الا ان يقال ان كلمة مع تدخل على المتبوع من المتبا
وجواز ارادة معناه مع لازمه لم يشارك اللازم في الارادة فتامل ومعنى قوله انها تخالف المجاز من جهة
ارادة المعنى الحقيقي فارق بينهما فانها جائزة في الكناية كما ذكره في التعريف وممتنعة في المجاز كما
دل عليه تعريف المجاز وح لا يتجه ما ذكره الشارح ان ما به المخالفة جواز ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة
لازمه لا ارادته فبين التعريف وقوله من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه تناف ولا انه لا
يتفرع ظهور ان المخالفة من جهة ارادة المعنى الحقيقي مع ارادة لازمه ولا حاجز في دفعها الى تقدير
المجاز كما ذهب اليه الشارح فان قلت قد صرح صاحب الكشاف ان قوله تعالى الرحمن على العرش استوى
وقوله تعالى ليس كمثله شيء كنايتان مع امتناع المعنى الحقيقي في حقه تعالى فيمتنع ارادته فالتقييد بقوله
مع جواز ارادته معه يخرج كثيرا من الكنايات قلت منهم من يقول معنى جواز ارادته معه جواز ارادته
معه في الجملة وفي بعض المواد فلا يخرج كناية يمتنع جواز ارادة المعنى الحقيقي في بعض المواد والخفي
انه في غاية البعد على انه تدخل هذه الكنايات في تعريف المجاز لانه يصدق عليه انه اللفظ المستعمل
في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وقال الشارح في المختصر ان المراد مع
جواز ارادته معه من حيث انها كناية وامتناع الارادة في هذه الامثلة بواسطة خصوص المادة وهو
كلام خال عن التحصيل مع انه يوجب الدور في تعريف الكناية وتدخل هذه الامثلة في تعريف المجاز
والتحقيق انه اذا امتنع ارادة المعنى الحقيقي فهو مجاز وانما جعل الكشاف الامثلة المذكورة من باب الكنا
لاكنايات وقد صرح بانها مجازات متفرعة على الكناية بمعنى انها استعملت في المعنى الكنائي كثيرا بحيث
قطع النظر عن المعنى الحقيقي فصار ذلك سببا لاستعماله في محل امتنع المعنى الحقيقي فانتقلت الكناية مجازا
لكن اذا امكن المعنى الحقيقي ويكون منفيا فجعل كناية كما في بسط اليد في يد من فقدت يده للضنان
في الخلقة فان استعماله في كرم كناية لامكان المعنى الحقيقي فيه وفيه بحث لانه كما ان امتناع المعنى الحقيقي
قرينة مانعة عن ارادته كذلك امكانه وقال الشارح وفي الايضاح ان الفرق بينه وبين المجاز من هذا
الوجه اي من جهة ارادة المعنى مع جواز ارادة لازمه وليس هو بصحيح اللهم الا ان يراد بالمعنى ما عنى
باللفظ وهو لازم المعنى الموضوع له وبلازم المعنى معناه الموضوع له وفيه ما فيه هذا كلامه وكانه
اراد ان فيه ان المعنى الموضوع له هو اللزوم كما نبه عليه وفيما رأيناه من نسخ الايضاح اي من جهة
ارادة المعنى مع ارادة لازمه فلا يتجه عليه شيء فان قلت قد صرح المفتاح ان الكناية يراد بها معنا
مع لازمه حيث قال اذا استعملت الكلمة اما ان يراد معناها وحده او غير معناه وحده او معناها
معنا ها معا والاول الحقيقة والثاني المجاز والثالث الكناية وينبغي ان يعرف الكناية بما اريد
معناها مع لازمه قلت زيف هذا الكلام منه بامر لا شبهة في انه كثيرا ما يقال المجاز لمن الجاد

طويل صح

لم فهو كناية مع انه ليس هناك ارادة المعنى الحقيقي وجعل الموثوق به ما يشعر به كلامه في الفرق الاول
بين الكناية والمجاز حيث قال ان الكناية لا تنافي ارادة المعنى الحقيقة بلفظها فلا يمتنع في قولك فلان
طويل النجاد ان يريد طول نجاده من غير ارتكاب تاويل مع ارادة طول قامته فانه يشعر بجواز ارادة
المعنى مع لازمه وبناء هذا التعريف على هذا لكن فيه بحث لان انتفاء النجاد قرينة مانعة عن ارادة
على ما عرفت ولنا بحث نذكره لك ان حان الاسهاب للاطناب رجاء ان نجد نشاطك في السماع فانه
مجب للالباب وهو انه يمكن ان يجعل الكناية كلها حقيقة صرفة ويكون قصد ما يجعل معنى كناية
من قبيل قصد النتيجة بعد اقامة الدليل فيكون قولنا فلان كثير الرماد حقيقة صرفة ذكرت
دليلا على انه مضاف فيكون التقدير فهو مضياف ولا يكون هناك استعمال كثير الرماد في المضياف
وفرق لم ينسبه الى السكاكي مع انه ذكره في كتابه لانه لم يخصه كما صرح به في الايضاح بان الانتقال فيها
اي في الكناية من اللازم الى الملزوم كالانتقال من طول النجاد الذي هو لازم لطول القا
مة فيه اي المجاز من الملزوم الى اللازم كالانتقال من البيت الذي هو ملزوم النبت الى النبت
ولا يخفى ان هذا لا يظهر في الاستعارة لان الاسد ليس ملزوما للرجل الشجاع وكذا في كثير من المجازات
المرسلة ولو جعلت ملزومات بالقرينة فالكناية ايضا ملزومة بالقرينة ورد هذا الفرق بمنع
الانتقال في الكناية من اللازم الى الملزوم بان اللازم ما لم يكن ملزوما ما لم ينتقل منه الى الملز وم
لان اللازم من حيث انه لازم يجوز ان يكون اعم من الملزوم ولا دلالة للعام على الخاص وفيه انه
لو عرفت علاقة الملزوم بين اللازم والملزوم ينتقل منه الى الحالة وان لم يعرف لا ينتقل من الملزوم
ايضا وحينئذ اي حين اذ كان اللازم ملزوما ما يكون الانتقال من الملزوم الى اللازم كما في المجاز
فلا يتحقق الفرق والسكاكي ايضا معترف بان اللازم ما لم يكن اخص او مساويا لم ينتقل منه الى الملزوم
فان قلت ان اللازم كيف يكون اخص والعام يوجد بدون الخاص فيلزم وجود الملزوم بدون اللازم
قلت اراد باللازم التابع والردف كطول النجاد التابع لطول القامة وما ذكره في موضع اخر من كتابه
ان الانتقال في الكناية يتوقف على مساواة اللازم للملزوم فغير موثوق به وان وثقه الشارح في هذا
المقام وبهذا ظهر الجواب عن برهة الفرق من ان السكاكي اراد ان الانتقال في الكناية من التابع وفي
المجاز من المتبوع دائما اذ ربما يجوز الانتقال عن التابع ويمكن دفعه بازدياد الفرق مبني على ان الموضوع
له مراد ابدا في الكناية لكن لينتقل منه الى ملزومه فالموضوع له في الكناية تابع في الارادة والانتقال من
التابع في الارادة الى المتبوع وفي المجاز الانتقال من الموضوع له هو المتبوع المحض للمعنى المجازي لانه
الاصل بالنسبة الى المخارج ولم تعرضه التبعية بحسب الارادة ولو بنى الكلام على جواز ارادة الموضوع
له في الكناية يكون الفرق بينهما في الجملة وهي اي الكناية ثلاثة اقسام الاولى اي الاولى وثانيته باعتبا
المغير لانه الكناية المطلوب بها غير صفة ولا نسبة كنى بغير صفة ولا نسبة عن الموصوف فكانه قال المطلو
بها الموصوف كما في عبارة المفتاح ليكون تعريف هذا القسم من الكناية بما هو المطلوب منه وليظهر مقابلة
هذا القسم بالقسمين الاخرين منها اي من الاولى ما هي معنى واحد اي عبارة عما هو معنى واحد كقو
والظاعنين بجامع الاضعان فان بجامع الاضعان معنى واحد كناية عن القلوب ومنها ما هي مجموع
معان حصل بضم لازم الى لازم واطلق على الموصوف كقولنا كناية عن الانسان حي مستوي القامة
عريض الاظفار وشرطها الاختصاص بالمكني عنه ليحصل الانتقال منها الى المكني عنه لكن الاختصاص ام

من

من الحقيقي كما في الواجب والعدم وغير الحقيقي كما اذا اشتهر زيد بالمضافية او صار كاملا فيها بحيث لا
يعتد بمضافية غيره وفسر الشارح القسم الاول بان يتفق في صفة من الصفات اختصاص بموصوف
معين عارض فتذكر تلك الصفة ليتوصل بها الى ذلك الموصوف والقسم الثاني بان توجد صفة تنضم
الى لازم اخر واخر لتصير جملتها مختصة بموصوف ليتوصل بذكرها اليه وفيه ان تفسير المتمم على هذا
الوجه يجعل اشتراط الوصف لغوا الا ترى انه لما ذكر صاحب المفتاح القسمين مطابقين لهذا التقسيم
لم يذكر الاشتراط ومن البين ان تخصيص هذا الشرط بهذا القسم من الاقسام الثلاثة من غير تخصيص وجعل
السكاكي الاولى ما هو معنى واحد قريبة والثانية بعيدة قال المصنف في الايضاح وفيه نظر فقال الا
ولعل وجه النظر انه فسر القريبة في القسم الثاني بان يكون الانتقال بلا واسطة والبعيدة بما يكون
الانتقال بواسطة لوازم متسلسلة والكناية التي هي معنى واحد والوسائط التي هي مجموع معان
كلاهما خالية عن الوسائط الظهور ان ليس الانتقال من حي مستوي القامة عريض الاظفار الى شيء ثم
منه الى الانسان فالجواب ان القرب ههنا باعتبار آخر وهو سهولة المأخذ لبساطتها واستغنائها من
ضم لازم الى آخر وتلفيق بينهما وتكلف في المتساوي والاختصاص والبعد بخلاف ذلك هذا ولا يخفى
انه يبعد ان يكون نظر المصنف ذلك لظهور ان ما هو مناط القرب والبعد في كلام المفتاح ما ذ
الشارح بحيث لا يخفى على من نظر في كلامه نظرا قاصرا ان وجه النظر ان جعل مناط القرب والبعد
في هذا القسم سهولة المأخذ وعدمها وفي القسم الثاني وجود الواسطة وعدمها تحكم وفرق من غير
فارق فلا يجاب بما ذكره الشارح بما ذكره السيد السند لو تم من ان الواسطة وعدمها ظاهران في القسم
الثاني دون الاول ولك ان تجعل النظر الى التكلف في الاختصاص فتكون في القسم الاول اذا لم يكن
للمعنى الواحد اختصاص الا بتحمل وتكلف والبراءة عنه في القسم الثاني بان يكون اختصاص مجموع معا
مشهورا واضحا ويمكن دفعه بان التقسيم على هذا الوجه من تصرفات المصنف ويمكن ان تكون القريبة
عند المفتاح ما يكون اختصاصه ظاهرا بلا تكلف بان يتفق في صفة من الصفات اختصاص موصوف
من غير حاجة الى اعمال تكلف مركبة كانت او واحدة والبعيدة عنده ان تكلف في اختصاصها مركبة
كانت او واحدة الا انه بين المتكلف في المركب على سبيل التمثيل ولم يقصد اختصاص التكلف بالمركب ولا
شمول لجميع افراده الثانية المطلوب بها صفة بمعنى ما قام بالغير والمكني عنها في طويل النجاد
عند التحقيق طول القامة لا طويل القامة وكلام المصنف حيث قال كقولهم كناية عن طول القامة مشعر
بحمل الصفة على هذا المعنى فلا يتجه ان اريد بالصفة ما قام بالغير يخرج طويل النجاد وان اريد به
مدلول الصفة المعتبرة بما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين خرج نحو اعجبني طول نجاد فلان
فانه كناية عن طول قامته لا عن طويل القامة وهي ضربان قريبة وبعيدة فان لم تكن الانتقال من الكنا
الى المطلوب بواسطة قريبة والقريبة قسمان واضحة فيحصل الانتقال منها بسهولة ومن البين جريان
هذين القسمين في القسم الاول من الكناية وكانها اهملا فيه لعدم الاطلاع على امثلتهما في كلام البلغاء
كقولهم كناية عن طول القامة طويل نجاد وطويل النجاد وخص هذا القسم بتعدد المثال من بين
المثال اشارة الى تقسيم آخر كما اشار اليه بقوله والاولى كناية ساذجة لا يشوبها شيء من التصرف
وفي الثانية تصرف بما لتضمن الصفة بمعنى ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين الضمير الراجع
الى الموصوف ضرورة احتياجها الى مرفوع مسند اليه لمشابهتها الفعل الذي لم يخل عن مرفوع على

ما قيل ولخروج المضاف اليه عن كونه فاعلا الى كونه فضلة فتبعد الاضافة عن اسنادها امام اضافة
الشيء الى نفسه لان الصفة عين فاعله على ما تقول فاضافة الصفة ابدا الى المفعول او الملحق به ولا
تكون الى الفاعل قطعا لكن هذه الاضافة لا تحسن بل تقبح ما لم تتضمن الصفة معنى قائما بضمير يتضمنها
لا محالة حين الاضافة فان الطويل المسند الى نجاد احد يتضمن طول قامته فبهذا الاعتبار حسن اسناد
الضمير بعد الاضافة لان اسناد الطول الذي هو صفة النجاد في قوة اسناد طول القامة اليه فجاز
زيد اصفر ثوبه وبهذا التحقيق عرفت ان اسناد الطويل الى ضمير الموصوف لا يجعله صريحا لانه اسناد
طويل هو صفة النجاد بل يجعله في قوة الصريح لان الاسناد بملاحظة تضمنه طول القامة فكانه اسند
باسناده طول القامة ولهذا حكم عليه بان فيه تصريحا ما لا لانه اسند اليه الطويل الذي هو حقا لله
الشارح كيف ولو كان كذلك لخص هذا الفرق بطويل نجاده وطويل النجاد ويكون قولنا زيد كثير
الرماد كناية ساذجة كقولنا زيد كثير رماده وقد اورد بناء على ظنه هذا انه يجب ان يكون طويل النجاد
تصريحا لا كناية فيها تصريح ما وتكلف في جوابه بان اعتبار الضمير لمجرد امر لفظي هو امتناع خلو الصفة
عن مرفوع وبما حققناه لا اتجاه بهذا السؤال **او خفية** ما عطفت عليها واضحة وخفاؤها بان يتوقف
الانتقال منها على تامل واعمال روية ولا يخفى ان الساذجة والمشوبة بالتصريح جاريتان فيهما لخوض عريض
قفاه وعريض القفا وكذا الواضحة والخفية بان يكون الانتقال في كل مرتبة واضحة ولا يكون كذلك
وكانه لم يعتبر لان الكناية مع الواسطة مع خفاء لا محالة **كقولهم كناية عن الابله عريض القفا** فان عريض
القفا وعظم الرابر بالافراط مما يستدل بهما على بلاهة الرجل وهو ملزوم لها بحسب الاعتقاد بلا واسطة
لكن هذا الاعتقاد ليس مستمرا بين الناس بل يخص بعض واحد دون واحد فلا ينتقل الذهن الا بعد تامل
وجعل صاحب المفتاح قولهم عريض الوساد كناية قريبة خفية عن هذه الكناية اعني قولهم
عريض القفا قال المصنف وفيه نظر ووجه النظر محتمل ان يكون ما ذكره الشارح من ان كناية بعيدة
عن الابله لانه ينتقل منه الى عريض القفا ومنه الى الابله وجيه فمع ما ذكره في جوابه من انه
لا امتناع في ان يكون الكناية بعيدة بالنسبة الى المطلوب وقريبة بالنسبة الى الواسطة بل الامر
كذلك فيما يكون الانتقال منه الى المطلوب بواسطة فنبه صاحب المفتاح على ان المطلوب بالكناية
قد يكون الواسطة اذا كانت في اقاح المطلوب وظهور المطلوب منه كانه المطلوب نفسه وقد يكون
المطلوب فلا ينتهي المقصد من العبارة الى الواسطة بل يذهب الى المطلوب لكن كون وجه النظر ما
ذكره احتمال ضعيف لانه بعد ما قال السكاكي كناية قريبة عن هذه الكناية لا يتوجه عليه انها بعيدة
لان الانتقال منها الى الابله بالواسطة فكيف يظن بالمصنف مثل هذه الغفلة ويحتمل ان يكون ان
الكناية عن الكناية انما تكون اذا كانت الكناية المكنية شهرة ربما التحقت بالصراح فانه لا يكنى
بكثير الرماد عن كثرة احراق الحطب تحت القدر فانها ليست كالصريح في الضيافة وليس عريض القفا
كالصريح وانما لم تكن الكناية الخفية كما اعترف به السكاكي ولا يخفى لطف هذا النظر ودقته والجواب
عنه ان الكناية الخفية ما كان الانتقال فيها محتاجا الى تامل قبل الاشتهار وعريض القفا اشتهاره
في الكناية عن البلاهة التحق بالصريح فيحتمل ان يكنى عنها بعريض الوساد ويحتمل ان يكون منعا
لكون قولهم عريض الوساد كناية عن الكناية فانهم يقصدون به البلاهة وليس قصد عريض
القفا عنه الا مجرد فرض وتقدير فلا يصح قول السكاكي كما في قولهم عريض الوساد كناية عن هذه الكناية

بل

بل الصحيح ان يقال كما في عريض الوساد كناية عن هذه الكناية ويرجح لا جواب له ويحتمل ان يكون
ان القريب ما لا يكون بينه وبين المطلوب واسطة والخفي ان المطلوب بعريض الوساد هو
الابله سواء قصد به عريض القفا او الابله فلا يحتمل ان يكون قريبا وجوابه ان المطلوب عبارة
عن المقصود بالافادة لا ما لا يكون وسيلة الى شيء اخر بعد افادته باللفظ **وان كان** اي الانتقال
بواسطة فهي بعيدة فضلا عن ان يكون باكثر من واسطة ولم يقل والا فبعيدة لئلا يشتبه العطف
عليه وان الاعذب مقابلة الاثبات والنفي لمقابلة النفي وتفيد **كقولهم كثير الرماد فانه هو**
ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدر ومنها اي من كثرة الاحراق وكذا كل
ضمير يأتي الى الكثرة قبله **الى كثرة الطباخ ومنها الى كثرة الاكلة ومنها الى كثرة الضيفان** لكثير
الضاد جمع ضيف **ومنها الى المقصود وهو المضياف وبحسب قلة الوسائط وكثرتها وسرعة الانتقال**
في كل مرتبة وبطؤها تختلف الدلالة على المقصود وضوحا وخفاء **الثالثة المطلوب بها نسبة**
سواء كان طرفا النسبة مذكورين صريحين فتفرد الكناية في النسبة او احدهما مذكورا صريحا والآخر
كناية فيجتمع الكناية في التركيب الكناية عن الموصوف او الصفة او كلاهما مذكورين كناية فتجتمع الاقسام
الاقسام الثلاثة فالاحتمالات العقلية سبعة اربعة منها اجتماع الثلاث او اثنان منها والباطل
شيء منها حصر القسمة لان المقسم متحد بالوحدة كما في سائر التقسيمات نعم لو جعل قوله عليه الصلوة
والسلام المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده كناية عن الاستدلال على كفر المؤذي المعرض به
بان يقال هو كناية عن ان هذا المؤذي كافر لانه لا يسلم المسلمون من لسانه ويده وكل من لا يسلم
المسلمون من لسانه ويده فهو كافر يكون متماديا من الكناية **كقوله** اي قول زياد الاعجم **ان السماحة**
اي الكرم **والمروة** بضمتين كمال الرجولية **والندى** اي الجود في
قبة هي كون فوق الخيمة يتخذها الرؤساء يقال بيت مقبب جعل فوقه قبة **ضربت على ابن الحشرج**
علي وزن جعفر اسم رجل **فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات** قال الشارح
اراد بالاختصاص ثبوت الصفات لهم سواء كان على طريق الحصر او لا بدل عليه انه جعل السكاكي من
التصريحات بالاختصاص المرور كة الى الكناية سمح ابن الحشرج او حصل السماحة له او ابن الحشرج
سمح ومن البين انه لا حصر في شيء منها ويؤيد ما ذكره قوله في الايضاح فانه حين اراد انه لا
يصرح باثبات هذه الصفات لابن الحشرج جعلها في قبة تنبيها بذلك على ان محلها ذروة وقبة رجلها
مضروبة عليه لوجود ذوي قباب في الدنيا كثيرين فافاد اثبات الصفات المذكورة له بطريق
الكناية هذا ثم وجه اراد الثبوت بالاختصاص ان الاختصاص هو الثبوت لشيء والنفي عن غيره
فاريد ههنا بعض معناه وفي شروح المفتاح انه مبني على ان الاثبات تخصيص بالذكر والخفي ان
المراد ههنا ليس الاختصاص بالذكر لبقي انه اذا جعل الاختصاص بمعنى ثبوت الاختصاص لم صار
قوله فانه اراد ان يثبت اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات بمنزلة ان يقال اراد ان يثبت ثبوت
هذه الصفات لهم ولا يخفى انه لو جعل التعريف في السماحة والمروة والندى للجنس الاستغراقي فافهم
هذه الصفات في ابن الحشرج لان جميع افرادها اذا قامت به لا يتوهم بغيره اذ الصفة لا تقوم بمحلين
ويكون مبالغة في كمال ابن الحشرج في هذه الصفات بحيث التحقت هذه الصفات في عزها بالعدم فلا
يبعد ان يكون قول المصنف انه مختص بها وقوله اختصاص ابن الحشرج على ظاهرهما وحينئذ يكون

الرجولية بالفتح والضم كذا في القاموس منه

فيه لطافة واضحة منه

في البيت كنايتان احداهما جعل المؤدي جميع الثلاثة لركنايتي عن الاختصاص وثانيتهما جعل جملتها
في قبة مضروبة عليه كنايتي عن الثبوت له فترك التصريح بان يقول انه مختص بها او نحوه مجرور
معطوف على ان يقول اي التصريح بنحو هذا القول او منصوب معطوف على مفعول ان يقول اي نحو
قولنا انه مختص بها من العبارات الدالة على هذا المعنى من نحو اختص بها او ثابت له دون غيره فما
وجدوا من نحو سمع ابن الحشرج او ابن الحشرج سمح في وجه اخر فتامل الى الكنايتي بان جعلها اي تلك
الصفات في قبة مضروبة عليه اي على ابن الحشرج فافاد اثبات الصفات المذكورة له لانه اذا ثبت
الامر الذي لا يقوم الا بغيره في مكان الرجل ثبت له لان الصفات تثبت في المكان بتبعية ثبوت
محلها ولهذا كان هذا من قبيل الكنايتي دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات في المكان لامتنع ارا
الحقيقة ولم تكن كنايتي بل مجازا ونحن نقول لا يبعد ان يجعل كون هذه الصفات في قبة ضربت على
ابن الحشرج كنايتي عن كونها عين ابن الحشرج حيث جعل في مكان ابن الحشرج والمتبادر من الكون
في المكان الكون بالذات ولا يكون في مكان الرجل بالذات الا نفسه فكانه قيل ابن الحشرج هو
السماحة والمروة والندى ونحوه اي نحو قوله في الكون مثاله الكنايتي المطلوب بها النسبة قولهم
المجد اي نيل الشرف والكرم اذ لا يكون الا بالاباء او كرم الاباء خاصة والكرم والحسب اعم من ان يكون
من جهة الاباء او نفس الرجل بين ثوبيه يريد بالثوبين الرداء والازار وكذا المراد بالبردين
في قوله في قوله والكرم بين بردية وانما قال ونحوه ردا على من جعل الكنايتي غير من قبيل طويل النجاد
وتبع في هذا الرد المفتاح حيث قال وقد يظن هذا من قسم زيد طويل نجاده وليس بذاك فطويل النجاد
باسناد الطويل الى النجاد تصريح باثبات الطول للنجاد وطول النجاد كما يعرف قائم مقام طول القامة
فاذا صرح من بعد باثبات النجاد لزيد بالاضافة كان ذلك تصريحا باثبات الطول لزيد فتامل
هذا وليس الامر كما ظن المفتاح فان المثال ذو وجهين لم وجر بخو الكنايتي عن الصفة مع التصريح
بالنسبة ووجر الى الكنايتي عن النسبة من غير كنايتي عن صفة الثاني ما شاهده المفتاح وهو انه جعل
المجد فيما يحيط به ويشتمل عليه وجعل ذلك كنايتي عن ثبوته له لان الصفة تكون تبعا فيما يكون في
الشيء بالذات ولولا ذلك لامتنع الحقيقة وكان اللفظ مجازا ولا يخفى على هذا ان جعل التركيب كنايتي
عن كون المجد والكرم عينه لان كون الشيء بين برديه يدل على انه عينه لانه الذي يكون بين
برديه والاول اما شاهده غيره وهو ان كون الشيء بين برديه الشيء كنايتي عن احاطته به كاحاطة
البردين اليه يثبت التصريح باثبات الاحاطة المكنية بالكون بين البردين له على نحو التصريح باضافة
النجاد الى الشيء يثبوت الطول الكلي بطول النجاد له فيكون المجد بين ثوبيه يعني المجد يحيط به وح
ينبغي ان يكون قوله ونحو للتنبيه على الفرق بينه وبين المثال في كون السابق نصا وهذا محتملا للوجوه
في هذين القسمين يعني الثاني والثالث كثيرا ما يكون مذكورا كما مر وقد يكون غير مذكور لكن
القسم الثاني حينئذ يستلزم القسم الثالث اذ لا يتصور كون الموصوف غير مذكور عند الكنايتي عن الصفة مع
التصريح بالنسبة بخلاف القسم الثالث فانه لا يستلزم القسم الثاني فانه يصح الكنايتي عن النسبة الى موصوف
غير مذكور مع التصريح بالصفة كما يقال اي الموصوف غير المذكور في الكنايتي عن النسبة لا فيهما كما هو المتبادر
في عرض من يؤذي المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده فكانك اشرت من ناحية معي لمن
سلم المسلمون من لسانه ويده الى ناحية اخرى هي للمؤذي فالصفة وهي الاسلام هنا مصرحة والموصوف

وهو

وهو المؤذي غير مذكور والنسبة وهي نفي الاسلام عنه مكنية بحصر الاسلام في غير المؤذي على ما بينه
بتعريف الجنس للمسند اليه فان قلت حصر الاسلام في غير المؤذي عبارة عن نفيه له ونفيه عن المؤذي
فيكون نفي الاسلام عن المؤذي مصرحا قلت امر اجمالي يلزم تفصيل النفي بحسب المقام فيجوز ان
يكتفي بهذا المجمل عن هذا الفصل على انه لو كان معنى الحصر الاثبات والنفي تفصيلا لجوز ان يكتفي
بالكل عن الجزء وتجعل الكل وسيلة الانتقال الى الجزء وتجعل الجزء مقصودا بالافادة ومثال الكنايتي
عن الصفة قولك في عرض من يعتقد حل الخمر وانت تريد تكفير انا لا اعتقد حل الخمر وهذا كنايتي عن اتيا
صفة الكفر اذا كنيت عن الكفر باعتقاد حل الخمر وكنايتي عن نفي الاسلام عنه اذا كنيت بعدم اعتقاد حل
الخمر عن الاسلام قال السكاكي في اوايل بحث الكنايتي الكنايتي تتفاوت الى تعريض وتلويح ورمز
وايماء واشارة وساق الحديث لشريك اللئام عن ذلك قال العلامة انما قال تتفاوت ولم يقل تنقسم
لان التعريض وامثاله مما ذكر ليس من اقسام الكنايتي فقط بل هو اعم قال الشارح وغير نظره الى قرب انه
انما قال ذلك لان هذه الاقسام قد تتداخل وتختلف باختلاف الاعتبارين الوضوح والخفاء وقلة
الوسايط وكثرتها اما وجه النظر فهو ان التعريض بهذا المعنى وهو كنايتي لم يذكر موصوفها الى اعم
من الكنايتي واما محصل ما ذكره من الوجه الاقرب فهو ان كثير الوسايط قد يبلغ في الخفاء مرتبة التعريض
وهكذا فلا يمكن تقسيم الكنايتي الى هذه الاقسام لانها امور منضبطة وغير نظره انه اذا سمي بالموصوف غير
مذكور يعرضا وما له وسايط كثيرة تلويحا فلا معنى لتداخل الاقسام والاظهر انه قال تتفاوت لما فيه
من التنبيه على تفاوت تلك الاقسام في الدقة والبلاغة دون تنقسم ثم قال السكاكي في اواخر بحث
الكنايتي وتاء بوعدٍ حسر الشام عن هذه الاقسام واذ قد وعيت ما املي عليك فنقول الى اخر ما ذكره
مما حاصله ما لخصه المصنف بقوله والمناسب للعرضية اي للكنايتي العرضية وهو ما لم يذكر الموصوف
فيها التعريض لان التعريض خلاف التصريح قال العلامة يقال عرضت فلانا او بفلان اذا قلت قولا
وانت تعنيه يعني لا يكون القول مسوقا له وانما تعنيه عن عرض من عرض ان تستعمل اللفظ فيه ولهذا
لم يقل وانت تعنيه به ولغيرها ان كثرت الوسايط وهو الذي عبر عنه المفتاح بذات مسافة بعيدة
التلويح لان التلويح هو ان تشير الى غيرك من بعيد وجعل السيد السند في شرح المفتاح الوسايط ما فوق
الواحد والمناسب لغيرها ان قلت الوسايط مع خفاء وهو الذي فسره المفتاح بذات مسافة قريبة
وفسر السند السند بما لا واسطة فيها او فيها واسطة واحدة لكن في كون ما لا واسطة فيه ذات مسافة
خفاء وشمول قلة الوسايط لما خفي منه والشارح انما نبه على شمول قلة الوسايط لما لا واسطة فيها حيث
جعل عرض الغفا مثالا له الرمز لان الرمز ان تشير الى قريب منك على سبيل الخفية لان الاشارة
بالسفة والحاجب والمناسب لغيرها ان قلت الوسايط بلا خفاء الايما والاشارة قال السيد السند
اما لانه اذا لم يكن قيد زايد كما في التلويح والرمز تعين الاسم الدال على مطلق الاشارة واما لان هذا
الاسم اذا اطلق تبادر منه القرب والظهور وقيل الاولى ان يخص الايما بما فيه شايبة الخفاء فينبغي
اسم الاشارة للباقي هذا كلامه ثم اي شكل السكاكي بين الكنايتي في التعريض الى تحقيق المجاز فيه فكانه
ثم للمتباعد بين التحتين والا فلا تراخي بين كلامي السكاكي واعلم ان السكاكي بعد ما سمى احد اقسام
الكنايتي تعريضا اشتغل بعقيب تحقيق تلك الاقسام بتحقيق التعريض المشهور فقال واعلم ان التعريض
تارة يكون على سبيل الكنايتي واخرى على سبيل المجاز فاذا قلنا اذ ديني فستعرف وارد ت المخاطب مع

المخاطب انسانا آخر معتمدا على قرآن الاحوال كان من القبيل الاول وان لم ترد الاغبر المخاطب كان
من القبيل الثاني فتامل وعلى هذا فقس وفرع ان شئت فقد نبهتك هذا فالمراد بالتعريض ليس ما هو
احد الاقسام المذكورة للكناية بل ما اشتهر من التعريض وهو الذي قال صاحب الكشاف في مقام الفرق
بينه وبين الكناية ان يذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له في التعريض ان تذكر شيئا ترديه على شيء لم
تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك فما نراه اما لة الكلام الى غرض يدل على المقصود
وسمي التلويح لانه يلوح ضمنا ما يريده فقد فرق بين الكناية والتعريض فانه يذكر معنى الكناية بلفظها
والكناية غير موضوعة له بخلاف التعريض فانه لا يراد معناه التعريضي باللفظ بل ينتقل الذهن من غير استعمال
اللفظ فيه فما به تفرق الكناية عن التعريض انه مستعمل في غير الموضوع له بخلاف التعريض ولا يخفى ان هذا
الفارق موجود في المجاز ايضا فقد تضمن بيانه الفرق بين التعريض والمجاز ايضا وانت فرع ان تعريفه
الكناية يصدق على المجاز لان مقصوده الفرق لا التعريف وقد صرح بان الامر ايضا في المثال السائر بان
التعريض لا يستعمل في المعنى التعريضي بل يستفاد من عرض اللفظ حيث قال الكناية ما دل على معنى يجوز حمله
على جانبي الحقيقة والمجاز بوصف جامع بينهما ويكون في المفرد والمركب والتعريض هو اللفظ الدال
لا من جهة الحقيقي او المجازي بل من جهة التلويح او الاشارة فيختص باللفظ المركب كقول من يتوقع صلة
واسا في محتاج فانه تعريض بالطلب مع انه لم يوضع لمعنى حقيقة ولا مجازا وانما فهم منه المعنى من عرض اللفظ
اي جانبه هذا واراد بالوصف الجامع بينهما كون اللفظ معتبرا لهما لاحدهما بلا قرينة وللاخر بقرينة وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه وهو ان كلام السكاكي في التعريض بهذا المعنى لا يمكن اصطلاح عليه من
عند نفسه في باب الكناية كما يلوح من قوله كان اطلاق اسم التعريض عليها مناسبا فهو في هذا المقام جرى
ما جرى عليه غير مرة حيث عرف المجاز وقسم المجاز بمعنى آخر وعرف الاستعارة وقسم الاستعارة لا بهذا المعنى
الى الاستعارة المصرحة والاستعارة بالكناية على ما حققناه لك ولهذا ادرج لفظ السبيل فقال التعريض قد
يكون على سبيل الكناية واخرى على سبيل المجاز ولم يقل تارة يكون كناية وتارة يكون مجازا واوصي بالتامل
لما رأى المقام مظنة غفلة لكن المصنف على ما هو ظاهر كلامه ظن ان اطلاق التعريض عليها مناسبا فهو
من اطلاق العام على الخاص ومقصود السكاكي التنبيه على هذا بتسمية التعريض اليها والى المجاز وظن
ان التنبيه يحصل بمجرد بيان انه قد يكون مجازا والتعريض بانه يكون كناية تطويل اختصر كلامه فقال
قال والتعريض قد يكون مجازا كقولك اذ يبتغي فستعرف وانت تريد انسانا مع المخاطب دونه
ثم زاد في توضيح المثال وبين انه يحتمل الكناية فقال وان اردتها جميعا كان كناية ثم نبه على قصور
كلام المفتاح بقوله ولا بد فيهما من قرينة حيث لم يشتمل كلامه الا على اشتراط القرينة في الكناية والحق
معه في هذا التنبيه وان اعتمد السكاكي على اشتهار وجوب القرينة في المجاز وخاف توهم عدم القرينة في
الكناية من جواز ارادة الحقيقة لكن يأتي تصريفا نه على ما ترى وقد نبه العلامة ايضا على مراد السكاكي
حيث قال في شرح معناه ان عبارة التعريض قد تكون مشابهة للمجاز كما في الصورة الاولى فانها تشبه
المجاز من جهة استعمال لها للمخاطب من غير ما هي موضوع له وليس مجازا اذ لا يتصور فيه انتقال من ملزوم الى
وقد تكون مشابهة للكناية كما في الصورة الثانية فانها تشبه الكناية من جهة استعمال اللفظ فيما هو
موضوع له مرادا منه غير الموضوع له وليس بكناية اذ لا يتصور فيه لازم وملزوم وانتقال من احدهما الى
الآخر اذ حاصل ما ذكره ان التعريض ليس بمجاز ولا كناية وان وقع في اثناء تعريف بعض ما لا يتضح فتامل

ومما

ومما يقضي منه العجب انه بعد ما نقل الشارح كلام الكشاف وابن الاثير في هذا المقام كيف يزيف كلام العلامة
بان هذا مذهب لم يذهب اليه احد بل الامر لا يقبله عقل لانه يؤدي ان يكون كلام يدل على معنى لا لة
مصحيحة من غير ان يكون حقيقة في ذلك المعنى او مجازا او كناية بل اللحق ان الاول مجاز والثاني كناية
كما صرح به المصنف وهو الذي قصده السكاكي وتحقيقه ان قولنا اذ يبتغي مستعرف كلام دال على معنى
يتصل به تهديد المخاطب وغيره من الموذين فكناية وان اردت تهديد المخاطب بسبب الابتداء
بعلاقة استلزام كلام للمخاطب في الابتداء اما تحقيقا واما فرضا وتعديدا كان مجازا ونعم التوضيح تمثيل
السيد السند قدس سره لدلالة الكلام على المعنى التعريضي بدلالة الحذف مثلا على تعظيم المحذوف او لها
فانه افاد من غير استعمال فيه فصل كلام الشارح مبنيا على الغفلة عن مستبعدات التراكيب وههنا مزيد
تحقيق بقي الى الآن في ستر الكتمان فلا علينا ان نهب لك من غير امتنان كما وهب لنا الفياض
المنان وان طال الكلام وحال السام بينك وبين الافهام لانه مفتاح والسام مسقط فنقول فرق بين
المعنى التعريضي المجازي وبين المجاز فانك في المجاز تنصب القرينة على ارادة المعنى الحقيقي وفي التعريض
تريد الحقيقة للانتقال الى المعنى التعريضي من غير استعمال اللفظ فيه لانه لا يكون التلفظ من غير ارادة
معنى باللفظ الا ان المعنى التعريضي يصرف النفس بالكلية عن الالتفات الى ما اريد به الى الالتفات الى
ما هو في عرض اللفظ وكذلك فرق بين التعريض على سبيل الكناية وبين الكناية فانه في الكناية
لا يكون القصد الا الى غير الموضوع له وان قصد الموضوع له كان للانتقال الى الغير بخلاف التعريض على
سبيل الكناية كما في اذ يبتغي فستعرف فان التفات المخاطب وغيره على سواء فصل الطبق اي اجمع من
قولهم الطبق العوم على الامر اجمعوا البلغا على ان المجاز والكناية ابلغ يقال ثنا ابلغ اي سالغ فيه
فالمعنى ان المجاز والكناية مما يبلغ فيه مبالغة الكل حيث يبلغ في تقرير معنييهما وتحقيقهما قوله ابلغ
شاذ من وجهين احدهما ان احد من المزيد كقولهم هو اعطاهم للدينار والدرهم وثانيهما انه يبنى
المفعول وكذلك ان تجاوز الثاني الى التجوز في صيغة اللفظ مكونه مبالغا في تقرير معناه وتحقيقه
وانما لم يجعلوا الابلغ من البلاغة فيكون المعنى ان كلاما فيه كناية ومجاز ابلغ من كلام فيه الحقيقة الصرفة
ويكون وجه الابلغية كونه اكثر مبالغة لان كثرة المبالغة لا توجب البلاغة البلاغة مطلقا بل في مقام
يستدعي المبالغة فرب حقيقة ابلغ من المجاز لوقوعها في مقام لا يسع المبالغة قال الشارح المحقق وهم
والسيد السند في شرحي المفتاح يراد بالبلغا علما البيان على ما هو الظاهر لانهم الذين يظهر منهم الجماع
ويمكن ان يراد جميع البلغا ويجعل اجماع اهل السليقة بحسب المعنى حيث يعتبرون هذه المعاني في كلامهم
الكلام وان لم يعلموا هذه الاصطلاحات من الحقيقة اي الحقيقة المفردة واما الحقيقة المركبة التي هي التكلم
فالمجاز ليس ابلغ منها لما شتراكهما في وجه المبالغة فقوله والتصريح تطويل الا ان تجعل عطفا تفسيريا لان
الحقيقة لان الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم هذا متفق عليه بين المصنف والسكاكي انه وان
جعل الكناية ذكرا للازم اي التابع واراد بالملزوم اي المتبوع لكنه جعلها مشاركة للانتقال من اللازم
الى الملزوم لان اللازم ما لم يصر ملزوما لا ينتقل منه ويرد على كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان منه
المجاز الغير المفيد وهو لفظ المقيد المراد به المطلق فانه اذا نظر الى ما اريد بهذا القيد من المجاز
كان قائما مقام احد المترادفين فكما ان احد المترادفين اذا اقيم مقام الآخر لم تقصد به معنى آخر بل
ذلك المعنى بعينه فلا يفيد كذلك المشفر اذا اقيم مقام الشفة لم يقصد به الا تلك الحقيقة اعني

الزيادة يوهم ايجابها الثبوت اصل المعنى فيه والانصاف ان المتبادر من كلام الشيخ ما فهمه المصنف
وان المغلط غالط والتشنيع ساقط هذا ولعل نقول لو كان المراد ما ذكره الشارح لما وقع في نفي ما
نفاه الشيخ الا اثبات ان الملغية لمجرد التاكيد فليكن لاعتبار زيادة في المفهوم لكن الانصاف ليس مراد
الشيخ ما ذكره المصنف كما ان ليس ما ذكره الشارح وان كان ما ذكره المصنف اقوى بل مراده ان ليس للفظ
لا فادة شيء من العبارات مزية في المعنى دون خلافها والا لم يكن المتبع عليه المحققة والمجاز معنى واحدا
وهذا كلام حق والمراد بقولنا جاءني اسد ليس الا المراد بزيد كالاسد والا لم يكن لجعله ابلغ من زيد
كالحمار معنى وانما التفاوت بادعاء المساواة في جاءني اسد وتاكيد تلك الدعوى بجعله عين الاسد وانما
كون زيد انقص بخلاف زيد كالاسد فان فيه اعترافا وبخلاف زيد والاسد سواء فانه لا يوكد دعوى
التسوية والادعاء وتاكيدها لا يفيد مزية في المقصود بل مجرد تاكيد وما يدل عليه جاءني اسد
على تقدير صدقه لا يوجب ثبوت المزية في الواقع بخلاف الخبر فانه على تقدير صدقه يوجب ثبوت مضمونه
فبين ما ذكره في الخبر وما ذكره في هذا المقام بون بعيد هذا آخر ما وقفنا عليه من شرح الفن الثاني
بعد شرح الفن الثالث وهو بحمد الله ما فيها من الغرايب والبدايع ونسأله التوفيق للترقي الى شرح المتم
والفن الاول والحفظ من الموانع الهي هب لنا قوى الذرايع التوفيق لاتباع اجل الشرايع ونصرنا في
انوار العمل باسرار المعارف والبدايع واغثنا بافاضة معاني بيانك العلية عن العلوم الرسمية والصنا

بسم الله الرحمن الرحيم وبه استعين في الوقايع **الفن** في اللغة الضرب اي النوع او النزين وكلام
المعنيين بناسب ما سماه فنا لانه في بيان نوع من مسائل تتعلق بالبلاغة ويزين باستعانتها الكلام **الثا**
اي الواقع في المرتبة الثالثة من الفنون الثلاثة فالمعنى الفن الذي هو ثالث الثلاثة ان الفنون
مترتبة في تحصيل البلاغة وتكميلها او ثالث الفنين فانه جعل الفنين المتعلقين بالبلاغة الثانين
عليه ثلاثة **علم البديع** هو في اللغة المبتدع اسم فاعل او مفعول فاضافته العلم الى الاول اضافة الى
الفاعل وعلى الثاني اضافة الى المفعول اي علم مبتدع الكلام فان من زين كلامه بهذه المحسنات
فقد اتى بكلام مبتدع او علم متعلق بالكلام المبتدع وقد جاء بمعنى الحبل الذي فتل او تاره
وثلث ثم فتل فالكلام الذي تم تزيينه بهذه المحسنات به كالحبل الذي فتل او تاره وثلث ثم
فتل في المتانة **وهو علم** فسر الشارح المحقق العلم في تعريفي المعاني والبيان بملكة يقتدر بها على
تفصيل ادراكات جزئية متعلقة باصول وضعها واضع الفن وجوز ان يراد نفس تلك الاصول وزاد
المحقق المحشي ثم ريف زمانه تجوزا بارادة التصديقات بتلك الاصول بل رجحها بمعنى قوله **يعرف**
به وجوه تحسين الكلام انه يعرف بكل وجه جزئي يرد على سامع الكلام البليغ او المتلفظ بها
اورد في هذا الكلام او اريد ايراده بمقتضى استعمال المعرفة السابقة في ادراك الجزئي على طبقها
ذكر ذلك الشارح الجليل في تعريف علم المعاني من التفصيل فما ذكره هنا في شرح قوله يعرف به وجوه
تحسين الكلام من قوله اي يتصور معانيها ويعلم اعدادها محل نظر اذ تصور معانيها اشارة الى ما
يحصل من تعريفات المفهومات الاصطلاحية وهو معان كلية لا توافق ارادتها استعمال المعرفة التا
في ادراك الجزئيات ومع ذلك ليس لدخل في العلم بالمعنى المذكور بل في العلم بمعنى المسائل والمبادي
والموضوعات وضبط الاعداد لا يكون من المقاصد العلمية ونتايجها وقوله تفاصيلها ظاهر فيما يحصل من
تقسيمات المفهومات وهي ايضا مفهومات كلية ليست من المقاصد العلمية ونتايجها وكانه لما لم يشاهد في هذا

الفن الثالث علم البديع

يؤيد

متع

ع

ك

ثيقة وتفاصيلها بتعة والطاقة

العضو المخصوص وذلك القيد الذي جرد في الحقيقة عند تابع عارض لها كانه بمنزلة امر خارج عن مفهوم
المشفر فلا يترتب على قيامه مقام الشفة فائدة بخلاف اطلاق الاصابع على الانامل في يجعلون اصابعهم
في اذانهم فانه يفيد مبالغة وكذا اطلاق اليد على القدرة يفيد تصويرها بصورة ما هو مظهر لها وهذا
كلام وقع في البين فلنرجع الى ما كنا فيه والمجاز الغير المفيد لا يكون ابلغ من الحقيقة كيف ولا يصدق في
حقه فهو الظاهر فيهما **كدعوى الشيء ببينة** قال السيد السند قدس سره في شرح المفتاح في بحث المجاز
الغير المفيد وايضا في كل من هذين الاطلاقين يعني اطلاق الاصابع واليد دعوى الشيء ببينة كما سياتي
وليس ذلك في المشترك لعدم المعنى حقيقة فيجب ان يحمل المجاز على المجاز المفيد ويبين كونه كالدعوى الشيء
ببينة بان وجود الملزوم يقتضي وجود اللازم لامتناع انفكاك الملزوم عن اللازم وغيره ان ما ثبت ان
الانتقال فيهما من الملزوم في التصور الى اللازم ووجود الملزوم في التصور لا يستلزم وجود اللازم وكانه
اشار الشارح المحقق الى هذا حيث قال هذا اي اقتضاء وجود الملزوم اللازم ظاهر وانما الاشكال في ان
اللزوم في سايرانواع المجاز هذا وكثيرا ما ينتبه لمراد فيظن ان الاشكال في بيان اللزوم المذهني
يعترض بانه بعد ما بين الشارح في اوايل بحث المجاز اللزوم فلا وجه لدعوى الاشكال هنا وليس شيء
ما سبق بيانه هو اللزوم الذهني والبينة على وجود اللازم الخارجي فاين ذلك من هذا **والدليل**
على ان الاستعارة ابلغ من التشبيه انها نوع من المجاز اقول بعد وضوح كون الاستعارة مجازا والتشبيه
حقيقة ليس هذا الاطباق بعد ذكر الاطباق الاول الا تطويلا وانما ذكره المفتاح لافراد بدليل آخر هو
الدليل المشترك بين المجازين وهو ان التشبيه يتضمن الاعتراف بكون المشبه به اكمل من المشبه في وجه
الشبه ثم كون التشبيه حقيقة مرهذا ما يرد ما حقق ان قولنا زيد كالبدر عبارة عن كونه في غاية الحسن
وان نسبة التشبيه الى الاستعارة كنسبة الكناية الى المجاز وما يجب ان ينبه عليه ان المصنف توهم ان ما
ذكره السكاكي ان للاستعارة مزية على التشبيه فان التشبيه الاعتراف بنقصان المشبه به عن المشبه دون
الاستعارة يرد ما حققه الشيخ عبد القاهر الجرجاني حيث قال وليس السبب في كون المجاز والكناية ابلغ ان
احدا من هذه الامور يفيد زيادة في نفس المعنى لا يفيدها خلافه بل لانه يفيد تاكيد اثبات المعنى لا
يفيده خلافه اذ لا يفيد رايت اسدا في زيد من رايت رجلا يساوي الاسد في الشجاعة انما فضيلة الاول
لاشتماله على تاكيد فانه الثاني وكذا المزية لكثير الرماد على المضياف في كثرة القرى بل لاشتماله على
تاكيد فانه المضياف مع اتحاد المقصود منهما وجه الرد ان ذلك لا يصح في الاستعارة بالنسبة الى التشبيه
اذ رايت اسدا يفيد شجاعة الاسد ثم نصر الشيخ بان مراده ان ليس السبب في كل صورة ذلك ورفع الايجاب
الكلي لا ينافي الايجاب الجزئي في كل صورة تاكيد اثبات المعنى بخلاف خلافها وانما المزية في المعنى قد ما
تكون كما في الاستعارة وقد ما تكون في غيرها ودونها وغير التشبيه ودونها كما في رايت اسدا ورايت رجلا يساوي الاسد في الشجاعة
وقال الشارح هذا استنباط معنى قد غلط فيه كما هو عادته في استنباط المعاني من عبارات الشيخ وهو
لافتقارها الى تامل وافكار لم يراد الشيخ ان شيا من هذه العبارات لا يوجب ثبوت المزية في الواقع
كما ذكره هو نفسه ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى ويفيد مع انا قاطعون بان المفهوم من الخبر ان هذا
الحكم ثابت او منتف وذلك لان الدلالة اللفظية قد تتخلف عن المدلول ورفع السيد السند بان
هذا معنى ركيك فاسد لان ما نفاه الشيخ حينئذ مما لا يذهب اليه وهم حتى يرفع بانه لا يوجب
ثبوت اصل الشجاعة واصل القرى في الواقع فكيف يتوهم ايجابها بهما الزيادة فيهما بل نفي ايجابها الثبوت

والتشبيه دونه

عتر

ب

ن

ن

ي

الفن سوى تعريفات وتقسيمات ظن ان المسئلة فيه وليس كذلك لان المقصود بذكر كل من الاقسام الحكم
على كليته بانه محسن للكلام البليغ قال الشارح المراد بوجوه تحسين الكلام الوجوه المعروفة المذ
كورة في الكتاب حيث قال ويتبعها وجوه اخر يورث الكلام حسنا هذا ووجه الاشارة جعل الاضافة للعهد
وحينئذ يفوت قصد الاستغراق الذي لا يتأتى معه في وجوه التحسين اذ ما يعرف ببعض وجوه التحسين
ليس بديعا فينبغي ان يقال المراد بتحسين الكلام التحسين العرضي المذكور في صدر الكتاب بقوله
ويتبعها وجوه اخر يورث الكلام حسنا ولك ان تريد بالكلام الكلام البليغ لفهم العهد من اللام والا يخفى
ان تحسين الكلام البليغ انما يكون بما يكون خارجا عن بلاغته والا لصار بليغا بهذا التحسين فلا يكون
التحسين للكلام البليغ وبعد تخصيص الوجوه بالوجوه الخارجة عن البلاغة جعل الشارح تعريف العلم
تاما به وحكم بان قوله بعد رعاية المطابقة اي مطابقة الكلام لمقتضى الحال ووضوح الدلالة اي
الخلو من التعقيد المعنوي للتنبيه على ان هذه الوجوه انما تعد محسنة للكلام بعد رعاية الامرين كتعليق
الدرر على اعناق الحسان زيد فوله متعلق بالتحسين وكانه اراد مزيد التنبيه والا فالعهد كما تكفل تخصيص
الوجوه بالوجوه التابعة لوجوه البلاغة تكفل التنبيه المذكور اذ لا معنى لتبعيتها الوجوه البلاغة الا
عدم الاعتداد بها بدونها ولك ان تقول الوجوه التابعة لوجوه البلاغة ربما تكون مقتضى الحال ويكون
مظنة التباسها بالوجوه المبحوث عنها في البديع فنبه على ان التحسين التابع للبلاغة بالوجوه المبحوث
عنها انما يكون بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة حتى لو لم يتم شيء منهما بدون هذه الوجوه لم يعد
في الكلام من المحسنات البديعية ولما قيل حمل الكلام على العهد بعيد عن المقام فالاولى مقام التحريض
حمل وجوه تحسين الكلام على مفهومه العام واخراج ما سوى المحسنات البديعية من الوجوه الداخلة في
البلاغة بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة فقد رد الشارح بانه كما يخرج عن الوجوه الدا خلة
في رعاية المطابقة ووضوح الدلالة الوجوه البديعية يخرج بعض ما هو داخل في البلاغة من الخلو من
التنافر ومخالفة القياس والغرابة وضعف التاليف فينبغي للجميع في قوله ووجوه تحسين الكلام بعد رعاية
المطابقة ووضوح الدلالة ويمكن دفعه بان هذا الوجه في وضوح الدلالة على ما هو المعتبر في البيان اما لو
حمل على مقتضى عموم البيان فما سوى الخلو عن التنافر لم يدخل في وضوح الدلالة اذ المخالف لقياس
اللغة والقاعدة النحوية او الغريب لا يكون واضح الدلالة وان توهم المحشي المحقق انه لا ينافي في الوضوح الا
الغرابة والتعقيد مطلقا واما التنافر فمما يعلم بالحس ولا تعلق له بعلم فلا يتوهم دخوله في علم البديع
وبانه لو حمل الكلام على الكلام الفصيح اذ ما سواه خارج عن حد رجزء الاعتبار خرج عنه ما لم يدخل في الفصاحة
اذ ليس بها تحسين الكلام الفصيح بل جعل الكلام فصيحا ويعلم مما ذكرناه لو قال يعرف به وجوه تحسين الكلام
بعد رعاية البلاغة لكان اخصر واوضح ويكون قوله بعد رعاية البلاغة مخرجا لجميع الوجوه الداخلة في
بلاغة الكلام بلا تكلف لكن يرد على هذا التعريف لو لم يعتبر العهد كما يرد على تعريفه انه يدخل في علم البديع
جميع الوجوه المحسنة للكلام البليغ مما يبحث عنه في علم العروض والقوافي وغير ذلك من العلوم الادبية
اذ بها يكتسب الكلام البليغ حسنا لا مزيدا فيه وهي ضربان اي الوجوه المحسنة نوعان معنوي يعتبر
حسن المعنى ويكون لمزيد تعلق بحسن المعنى وان كان الخلو عن تحسين اللفظ كما نظهر لك في بعضها
ولفظي لمزيد تعلق بتحسين اللفظ كذلك واما الضرب المتعلق بكليهما بان لا يكون له مزيد اختصاص باحدهما
فمما لم يوجد لهما المعنوي اما المعنوي بدا بالمعنوي بان الاعتداد باللفظ لكونه وسيلة المعنى ولهذا

سمع ان اصل الحسن في المحسنات اللفظية ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني دون العكس فمنه المطا بقة
وما يتحقق بها اما بمعنى الموافقة او المساواة ويؤيد الثاني تسميته بالتكافؤ فانه بمعنى المساواة والطبق
الطبق وهو مصدر مثل المطابقة كالقتال والمقاتلة سمي بها الموافقة الضدين في الوقوع في
جملة واحدة واستوائهما في ذلك مع بعد الموافقة بينهما والتضاد ووجهه ظاهر والتطبيق ايضا قيا
طبق الشيء الشيء اذا عمه فالجملة عمت الضدين وشملتهما والبديع ايضا ووجهه ظاهر وقيل المطابقة
مصدر طابقت بين الشيئين اذا جعلت احدهما على حذو الاخر وما ذكرنا اقرب فتامل ولا بعد وهي
الجمع بين متضادين جعل عبارة المفتاح ولما كان مرادهم هنا بالمتضادين المعنى اللغوي دون الاصطلا
حي الكلامي على خلاف دأبه لا نريد بذكر الاصطلاحات الكلامية وبرد عانيها الاصطلاحية تبجحا منه بجمع
المنقول والمعقول فتره المصنف بقوله اي معنيين متقابلين في الجملة سواء كان تقابل الضدين اي
المعنيين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما الخلاف او غايته او تقابل الايجاب والسلب
او تقابل العدم والملكة او تقابل التضايف وسواء كان التقابل حقيقيا او اعتباريا وقيل الايحتمل
التضايف تقابلا ولا يسمى الجمع بين الاب والابن طباقا على ما هو الظاهر بل هو بمراعاة النظير اقرب
ولك ان تجعل التفسير مجرد قوله معنيين متقابلين وتكتفي في تتميمه بعدم تقييده وتجعل قوله في الجملة
متعلقا بالجمع اي الجمع مطلقا سواء كان في جملة واحدة او في جملتين احداهما جزء من الاخرى او لا والا
ان يقول بين متضادين فصاعدا ويكون على طبق وهي اي الجمع وقوله ومن الطباق فتفطن فانك من
المختبرين بلفظين اي بسبب لفظين من نوع قدمه لان لطف التضاد فيه اتم كيف والمتكلم كالجامع للضد
في تركيب جمعهما في نوع واحد من الكلمة وهذا اغرب من القسم الثاني ولانه اكثر دورانا على السنتهم
يشهد بذلك انه لم يهمل شيئا من امثلة اقسامه بخلاف اقسام ما يقابله فانه لم يمثل الا القسم واحد من اثنا
وقد حكم الشارح بانه لا يوجد الا هو ومن لا يتفطن لما القيناه لك ربما القيناه تقول هذا القسم تطويل
لاطائل تحته اسمين نحو قوله تعالى وتحسبهم ايقاظا جمع يقظ على وزن عضد او كتف بمعنى يقظان ورقود
رقود اي نيام او فعلين نحو قوله تعالى تحيي ويميت او حرفين نحو قوله تعالى لها ما كسبت وعليها
ما اكتسبت لا يخفى على البالغ مرتبة البلاغة حسن ما في هذه الامثلة من الطباق وكيف وقد اوقع المتكلم
بين الضدين فيها الاتفاق كما اوقع الموصوف الحكمي جمعه بينهما الوفاق فتشاهد التطبيق فيها من
وجهين قال القاضي اي لها ما كسبت من خير وعليها ما اكتسبت من شر لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها
غيرها وتخصيص الخير بالكسب والشر بالاكتساب لان الاكتساب فيه اعتمال والشر تشتهيه النفس وتجد
اليه فكان احد في تحصيله واعمل هذه عبارته والاعتمال هو الاضطراب في العمل او من نوع عطف
على قوله من نوع والقسمة تقتضي ان تكون ستة اقسام اسم وفعل او حرف وفعل او اسم وحرف فهذه
اقسام ثلاثة تتضاعف باعتبار التقدم والتاخر ولم يمثل المصنف الا للقسم الاول واما تمثيله للاسم
المتقدم فنحو قوله تعالى او من كان ميتا فاحييناه قال الشارح فان الموت والاحياء مما يتقا
بلان في الجملة وقد ذكر الاول بالاسم والثاني بالفعل وهذا انما يستقيم لو كان الموت والاحياء بمعناهما الكثر وا
المصنف اي ضالا فهديناه هذا ويسهل له ما بعده من قوله تعالى وجعلنا له نورا يمشي به في الناس
قال القاضي مثل به من هداه الله وانقذه من الضلال وجعل له نور الحق وعلى تصحيح التمثيل على الطبق
ما ذكره الشارح الجليل بان المراد التمثيل ان كنت فطنا فعلى فهمك التعويل وبالجملة فالظاهر ان الجمع

مما يتعلق بما يقابل الموت فالمثال من قبيل الثناء على الكفار بحماء بينهم واما تمثيله للمتقدم فيقوله
في الايضاح ايضا وهو يوم الروع منزولا فقد ذكر المصون بلفظ الفعل اولا والمنزل المقابل له
بلفظ الاسم ثانيا قال الشارح الموجود من الاقسام الثلاثة هو الاول فقط ونحن نقول لا تنحصر في امثال
هذه المقامات بما وقع بل نرد على ما وقع ونكون لك نافلة فمثال الحرف والاسم للصحيح كل مضير وعلى العليم
كل نافع ومثال الحرف والفعل للصحيح ما ليضير وعلى السقيم ما ينفع هذا وما ذكر من التفصيل ينبغي ان يقال بالطبا
بين لفظين واما الطباق بين اكثر فنزيد اقسامه باعتبار اجتماع الانواع الثلاثة والتقدم والتاخر
الى غير ذلك وضبط اقسامها الى قطانتك وهو ضربان اي المطابقة على طبق وهي الجمع وهو عند الشارح
للطباق فكانه رد عاءة المهيذ بذكر المضير او عبارة الايضاح والطباق ينقسم الى طباق الايجاب وهو التخيص
كالمضير وهو لين مذكر موثر لان المذكر باعتبار الخبر هو الاكثر من الاكثر وظهورها معنا من الداعي
مغن عن الايضاح طباق الايجاب كما مر اي كامثلة مر بجزافيرها وطباق السلب قال المصنف
وتبعه الشارح وهي ان يجمع بين فعلي مصدر واحد احدهما مثبت والاخر منفي او احدهما امر والاخر نهي
والمثال الاول للاول والثاني للثاني قلت يخرج عن بيانه لست بعالم وانا اعلم او انا عالم ولست جاهلك
انسانا ولست بانسان ونحو اضرب زيدا وما ضربت عمرا ولا تضرب زيدا وقد ضربت بكرا والاولى ان
يجمع بين المثبت والاستفا نحو قوله تعالى ولكن اكثر الناس لا يعلمون اي وعد الله وصدق
وعدم جهلهم وعدم تفكرهم يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا اي ظاهرا هي الحيوة الدنيا ويغفلون
عن الباطن الذي هو الحياة الاخرة او يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا التي هي وسيلة الشهوات ولا يعلمون
باطنها الذي هو وسيلة الحيوة الابدية كما قال وهم عن الاخرة هم غافلون ونحو قوله تعالى لا تخشوا الناس
واخشون نهى الحكام ان يخشوا غير الله في حكومتهم ويداهنوا فيها خشية ظالم او كبير قال اللهم قبل
ومنه قوله لا يعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون اي لا يعصون الله في الحال ويفعلون ما يؤمرون
في المستقبل وفيه نظر لان العصيان يضاد فعل المامور به فكيف يكون للجمع بين نفيه وفعل المامور به
تضاد هذا وفيه نظر من وجه اخر ايضا لان ما امرهم به ان جعل لا يعصون حالا وتقضى ان يقال
لم يعصوا ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون فقوله لا يعصون بمعنى لم يعصوا عبر عن الماضي بالمستقبل
قصدا الى استمرار عدم العصيان فيما مضى وقتا فوقتا كما في قوله تعالى لو نطيعكم وقد سبق وقال الطبا
قد يكون ظاهرا كما ذكرنا وقد يكون خفيا بنوع خفاء كقوله تعالى ما خطبكم ان غرقوا فادخلوا نارا
طابق بين اغرقوا وادخلوا نارا وتمثيله في الاسمين بالجمع بينهما وتلك والشارح لم يلتفت الى تسميه هذا
بل ذكر ما يشعر بانه لا يقول بهذا التقسيم وان ما هو غير الظاهر داخل في الملحق بالطباق حيث قال ومن
الملحق بالطباق قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا الآن ادخال النار يستلزم الاحراق المضاد للاغراق
ونحن نقول ما هو غير الظاهر ما لم يكن بين الفعلين والاسمين تضاد بل حصل التضاد بصرف في احدهما
او فيهما في الاستعمال فان اغرقوا وادخلوا فعلان لا تضاد بينهما وانما حصل التضاد بجعل مفعوله نارا
وكذلك هاتا وتلك ليستا الا اسم اشارة فليس هناك تضاد ان انما صار متضادتين بتصرف فيهما بجعل
المشار اليها تارة ناما وتارة بعيدا في الجملة لا بعدا تاما الا انه اورد في مقام التمثيل للطباق ما هو
ملحق به تنظيرا لما هو بصدده وتنبيها على جريان هذه القسمة في الملحق بالطباق ايضا فتوهم انه وقع
في هذا التقسيم لاشتباه الملحق بالطباق بالطباق الغير الظاهر ولجعل غرض الشارح غير هذا ساغ

ق

يتفطن

ما يضر
نحو الصبر
لفظا لا
معنى ضمر

ق

يتفطن له بل لفهمه الى المتوجه بدقائق القصد فراغ فكن ذلك الرجل الجلد ومن الطباق ايضا
ومنه لئلا يتبادر الوهم الى انه من متعلقات اقسام الطباق الى طباق الايجاب وطباق السلب فيقع في
تجعل منه الى طباق الايجاب نحو قوله اي قول ابي تمام في مرثية ابن شمس محمد بن حميد حين
استشهد واراد بنحو قوله ما ضبطه ما سماه بعضهم تدبيجا بالدال المهملة وبالياء التحتانية الموحدة
والجيم ومن صحفه بالحاء المهملة لم يزد الا استقباحا يرده الرواية والدراية اذ ليس من معاني التدبيج ما
يناسبه المعنى الاصطلاحي بخلاف التدبيج فانه التزين بالديباج على ما في القاموس والتزين على
ما في الدستور قال الشارح ذبج الارض المطرز نبتها ويناسب المعنى الاصطلاحي الذي نقل اللهم
تفسيره بان يذكر في معنى من المدح او غيره الوان لقصد الكناية او التورية وينبغي ان يقصد بالا لوان
معان متضادة اذ لو لم تتضاد لكان من القسم الثاني من الملحق بالطباق فالتدبيج بمقتضى ظاهر هذا
التفسير اعم من الطباق والملحوظ به في جملة من الطباق نظرا لا يظهر وجه لتخصيص التدبيج بما قصد
بالالوان الكناية او التورية من دون ان يشمل المجاز وانما قال لان الطباق دفعا لتوهم انه قسيم لما
يوهم تخصيصه باسم او دفعا لتوهم انه من القسم الثاني من الملحق به والتضاد باعتبار المعنى الحقيقي
تردى ثياب الموت حمرا فما اتى لها الليل الا وهي من سندس خضر وفي هذا المثال تنبيه على
ان المراد بالالوان في تعريف التدبيج ما فوق الواحد وفي الحواشي المنقولة عن خضر مرفوع في
البيت خبر بعد خبر لان قوافي القصيدة على حركة الضم اذ من جملة ابياتها قوله شعر
وقد كانت البيض القواضب في الوغا ابا تبر وهي الان من بعده بتر
على ما سيجي من رد العجز على الصدر هذا ولا يخفى ان هذا لا يلائم قوله في شرح البيت ولم يدخل في الليل
الا وقد صارت الثياب من سندس خضر من ثياب الجنة فانه واضح في جعل الخضر صفة للسندس وهو
الموافق للمعرف لانه اذا ذكر اصل الثوب بجعل اللون صفته الاصل اي هو خضر وبجعل الجملة صفة سندس
قال الشارح اي ارتدى الثياب الملطخة بالدم هذا فالمراد بثياب الموت ثياب مات فيها والاضافة ادنى
ملابسه ويصح ان يراد بثياب الموت دماء تلبس بها بدنه وصارت كثياب لبسها والاضافة الى الموت
لانه لبسها الموت حيث لبسها بجميعه وفي جمع الثوب اشارة الى تعدد جراحاته حتى كل جراحة
ثوبا فالمعنى ارتدى الدماء فما اتى لتلك الدماء الليل ولم ينقض يومه الا وهي من سندس خضر والسندس
رقيق الديباج معرب بلا خلاف والمقصد من الشباب الحمر الى القتل او نصب السيف ومن الثاني للحيوة
الابدية او لذات الجنة والذل والنصب والقتل والحيوة متضادات فالبيت من صميل الكناية وقال الشارح
لا ينافي الكناية تفسير الامن لا يعرف معنى الكناية اقول الموضوع في نحو الكناية لا يتصور الا بان اللون ليس بكناية
بل ارتدا الثياب الحمر والسندس الخضر والجواب ان المراد ان الالوان دخلا في قصد الكناية لا انافيها كما انا
ومثل المصنف لتدبيج التورية بقول الحريري فضد اغبر العيش الاخضر وازورد المحبوب الاصفر اسودي
يومي الابيض وابيض فودي الاسود حتى رثى لي العدو الازرق فياحبذا اللون الاحمر قال الشارح
فالمعنى القريب للمحبوب الاصفر والانسان الذي له صفرة والبعيد هو الذهب وهو المراد ههنا فيكون
تورية وذكر الالوان لقصد التورية لا يقتضي ان يكون في كل لون تورية كما توهمه البعض اقول التبادر
من ذكر الوان لقصد الكناية والتورية ان لا تخرج الالوان منها ولا مانع من الجمع فالاولى ان يقال قول الحر
مما اجتمع فيه كلاهما فما سوى الاصفر كناية فاغبر العيش الاخضر كناية عن تكدر العيش الناعم واسوداد

نحو

ح

لبيت
بعد اللهم

رثى لي اي رق قلبه والازرق خالص
الزرقة العرب تسمي قبل الماء وصفو العود
الاول واهل العراق بالعكس قوله ان من افضل
تمييز لهم وهو مفرد وان لم يكن كذلك بازرق
كما في شرح الايضاح تجعل الحمر البواسل اي اشداء وقيل
المراد بالموت القتل على المطلوب

اليوم الابيض عن سوء الحال الحسن وابيضاض الفودين جانبا الراس كناية عن وهن المبنية كما ان اسوداد
كناية عن قوتها ثم نقول يحتمل ان يراد بالمحبوب الاصفر المحبوب الجميل لما ان بنات الاصفر كناية عن نساء
الروم المشتهرة بالحسن فيما بينهم قال عليه السلام لاصحابه في غزوة تبوك هل لكم في بنات الاصفر فازوى
المحبوب اي عدولم عنه كناية عن الفقر والعجز التام فالمثال المكنايتر وكا نه لم يجد المصنف لهذه التورية
مثالا وهذا المثال ايضا غير متبين فكانه لهذا لم يذكر للتورية مثالا اصهنا ويلحق به اي بالطباق شيآن
احدهما الجمع بين معنيين يتعلق احدهما بما يقابل الاخر بنوع تعلق مثل السببية واللزوم نحو قوله تعالى
اشداء على الكفار رحماء بينهم فان الرحمة وان لم تكن مقابلة للشدة لكنها مسببة عن اللين الذي يقابلها
او الشدة سبب للعنف الذي يقابل الرحمة والخفي ان سبب المقابل للشيء مقابل للغير يجامع معه كما ان سبب
المقابل للشيء مقابل له فيدخل في تعريف الطباق فلا معنى لجعله ملحقا بخارجا عنه الا ان يجعل التقابل في
تعريف الطباق على المتقابل لذوات الشيء وحينئذ يجيء انه ينبغي ان يقدم قوله ودخل فيه ما يختص
باسم المقابلة على قوله وملحق به ويمكن دفعه بان المراد بقوله ودخل فيه انه دخل في الطباق والملحق
به بتقدير ان بعض المسئلة المذكورة للمقابلة مما ذكر فيه الملحق بالطباق ومنهم من تكلف وقال هذان الشيآن
داخلان في الطباق الا ان غيره من الطباق اعرف في التقابل فنبه على التفاوت بذكر لفظ الالحاق وبهذا
التكلف يندفع الامران قال المصنف وعليه قوله تعالى وجعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فيه ولتبتغوا من
فضله فان ابتغاء الفضل يستلزم الحركة المضادة للسكون والعدول عن لفظ الحركة الى لفظ ابتغاء الفضل
لان الحركة ضربان حركة لمصلحة وحركة لمفسدة والمراد الاولى لا الثانية هذا وفيه ان السكون ايضا ضربان
فينبغي ان يعدل عنه ويمكن دفعه بان العدول عن الحركة الى ابتغاء الفضل يعين السكون للمصلحة ويمكن ان
ان يجعل نكتة العدول ما في ابتغاء الفضل من التنبيه على ان كل ما ينتفع به من فضل الله لا مدخل لسعي
العبد حقيقة قال الشارح ومنه قوله تعالى اغرقوا فادخلوا نارا لان ادخال النار يستلزم الاحراق
المضاد للاغراق وقد مر ما يتعلق به فتذكر وثانيهما الجمع بين معنيين غير متقابلين عبر عنهما بلفظين
يتقابل معنياهما الحقيقيان بل يجعل منه ما يتضاد معنياهما الجائزان المشهوران واذا عبر عن
المعنيين بهذين اللفظين ابرز المعنيان في صورة المتضادين فالحسن راجع الى المعنى بهذا الاعتبار
فلا يتوهم ان هذا جمع لفظين معناهما متضادان فالحسن عائد الى اللفظ لا الى المعنى فلا يصح جعله
من المحسنات المعنوية نحو قوله اي دعبل الخزاعي الرثائي شاعر خراعي رافضي لا تعجبي يا سلم بيجيم
سلمى او المراد يا سالمة من العيوب فيكون السلم بمعنى السلام المستعمل في السالمة من رجل بمعنى نفسه
عبر عنه برجل ليمكنه الوصف بالجملة ضحك المشيب هو كالشيب الشعر وبياضه قال الشارح اي ظهر
ظهورا تاما فجعل الضحك كناية عن الظهور التام للمشيب لجعل صاحبه مضحكا للناس او لان الضحك
يستلزم ظهورها خفي من مستورات الشفتين براسه فبكى ذلك الرجل لتذكر الموت والتاسف على
زمان الشباب فلا تقابل بين ظهور الشيب والبكاء بل يكاد يكون بينهما تلازم لكن بين المعنى الحقيقي
للضحك والبكا تقابل ويمكن ان يراد بضحك المشيب سروره تشبيها للمشيب برجل سار من قوته وغلبته
وبالبكا الحزن فحينئذ يكون من اصل الطباق وليس الثاني ايهاما لتضاد لان المعنيين المذكورين
الغير المتقابلين قد عبر بالفظين يوهمان التضاد بين معنييهما الحقيقيين او المجازيين
مع الشهرة ودخل فيه اي في الطباق بالتفسير الذي سبق والملحق به ما يختص باسم المقابلة وان

الترغيب في الاصفر

امرؤ

كذا ذكره الشارح وينبغي ان لا يخص ايهام التضاد بما ينشأ معناهما للتبيان صح

اما لان الظهور تام

جعله

جعله السكاكي وغيره قسما برأسه من المحسنات المعنوية حيث ذكروها في مقابلة الطباق وهو ان
يؤتى بمعنيين متوافقين او اكثر ثم ما يقابل ذلك على الترتيب فيكون داخلا فيه فانه يصدق عليه
الجمع بين معنيين متقابلين لان المراد الجمع بين معنيين فصاعدا كما اشرنا اليه ولما كان
يتجه عليه ان جعله داخلا في الطباق دون مراعاة النظير حكم لانه كما يصدق عليه باعتبار جمع المتقا بلين
تعريف التضاد يصدق عليه باعتبار جمع المتوافقين تعريف مراعاة النظير دفعه بقوله والمراد بالتوافق
خلافا في التقابل الا التناسب فانها غير شرط بذلك بشواهد الامثلة وهذا ان ترجح الحكم بدخولها
في الطباق لكن لا ينفي كون بعض افرادها من مراعاة النظير لانه كما لم يشترط فيه التناسب لم يشترط عدمه
وقد يوجه كلام القوم بان الطباق الجمع بين الضدين بلا فصل بخلاف المقابلة فانه يشترط فيه الفصل بين
المتقابلين بغيرهما ويرد عليه تمثيلهم للمطابقة باشال فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا وقد يوجه بان الطباق
هو جمع المتقابلين فقط والمقابلة جمع المتقابلات وفيه انه لو خص الطباق بجمع المتقابلين لخرج جمع المتقابلا
من غير ذكر على ترتيب المتناسبات المجموعة او لا منها وبقي مما لم يلاحظ انه من المحسنات البديعية المعنوية ثم قسم
المقابلة الى اقسام مقابلة الاثنين بالاثنين والثلاثة بالثلاثة والاربعة بالاربعة الى غير ذلك مما لا يحصى
ولما كان هذا التقسيم والتسمية من التطويل بلا طايل لم يلتفت اليه المصنف ونبه على انها تقع على تلك المقا
بذكر الامثلة الثلاثة نحو قوله تعالى فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا ونحو قوله اي قول رجل كتبي يابى ذكا
على وزن غامه ما احسن الدين والدنيا اذا اجتمعا وا قبح الكفر والافلاس بالرجل ذكر الرجل تغليب
او حديث المرأة معلوم بطريق الاولى بانه اذا اريد رفع قبح الكفر والافلاس كما الرجل برجوليته كيف يدفعه
نقصان المرأة لكونها امراه ونحو فاما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى اي بالكلمة الحسنى اي كلمة التوحيد
او بالخصلة الحسنى اي الايمان او بالملة الحسنى وهو الملة من عند الله او بالمثوبة الحسنى وهي الجنة فسنيسره
لليسرى واما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره للعسرى قال الشارح ولما كان التقابل في الجميع
ظاهرا لامقابلة الاتقا والاستغنا بينه بقوله المراد باستغنى انه زهد فيما عند الله كانه مستغن عنه
فلم يتق ويمكن ان يقال لما كان ظاهر العبارة ادخال المقابلة في الطباق وكان المراد ادخال الكل في الطباق وما
يلحق به نبه على ان جمع الاتقا والاستغنا مما يلحق بالطباق ليعلم انه اراد بقوله دخل فيه الدخول في الطباق
وما يلحق به ثم نقول مقابلة الاستغناء عن الله بالتقوى ظاهر مستغن عن جعله في قوة عدم التقوى فتامل
او استغنى بشهوات الدنيا عن نعيم الجنة فلم يتق ونزاد السكاكي قال الشارح اي في تعريف المقابلة قيدا
آخر فعرفه بان يجمع بين شيئين متوافقين او اكثر وضدهما واذا شرط اي اعتبر ههنا اي فيما بين المتوافقين
او المتوافقات امر شرط ثمة اي فيما بين الضدين او الاضداد ضدا اي ضد ذلك الامر كهاتين الآيتين
فانه لما جعل التيسير مشتركا بين الاعطا والاتقا والتصديق جعل ضده وهو التعسير المعبر عنه بقوله فسنيسره
للعسرى مشتركا بين اضدادها وهي البخل والاستغنا والتكذيب فعلى هذا لم يكن بيت ابي دلامة من المقابلة
لانه اشترط في الدين والدنيا الاجتماع ولم يشترط في الكفر والافلاس ضده بل الظاهر انه مبني على الاجتماع
اذ الافلاس مع الاسلام ليس قبيحا فضلا عن كونه غاية في القبح هكذا شرح كلام المصنف والمفتاح ووافقه
شريف زمانه ونحن نقول اثبات مذهب جديد للسكاكي بلا سند معتد به مما لا يحسنه العقلاء وقوله
السكاكي واذا شرط ههنا امر شرط ثمة ضد كما يحتمل ان يكون بيان ما لا بد منه للمقابلة يحتمل ان يكون بيان
ما به يكمل ويزيد حسنا بل سوق كلامه حيث قال بعد التعريف ثم اذا شرط ههنا امر شرط ثم ضد يدل على

المخالفتين هذا الكلام والتعريف وذلك لان التعريف بيان ما لابد منه للمقابلة وهذا بيان ما لابد منه
ولم مدخل في كمالها والكلام احتمالا ان زاد السكاكي حكما على القوم هو انه يكمل المقابلة بذلك لا انه زاد في تعريف
المقابلة ويدانعم تصرف في كلام السكاكي بما اخل بها حيث غير قوله ثم اذا شرط الى اخره بقوله واذا شرط الخ
ومما وقع في هذا المقام من المصنف ان كلام السكاكي في تعريف المقابلة خلا عما يشعر به كلام الايضاح حيث
زاد على تعريف السكاكي المقابلة وهي ان تجمع بين معنيين متوافقين او اكثر وضدها فقوله او اضدادها لم يقيد
الشارح المحقق والمحقق الطريفي مذهبا في شرح كلام المفتاح وصرحا بانه لابد في الكلام من حذف ومعطوف اي
او اضدادها وليس بذاك لان معنى كلام السكاكي ان جمع بين معنيين متوافقين او اكثر وضدي هذين
المجموعين بان يأتي بضد المعنيين المتوافقين وهو ضدهما او بضد الاكثر وهو اضدادهم واعلم انه لا
وجه لجعل الجمع بين المتناسبين وضديهما على الترتيب مقابلة دون الجمع لا على الترتيب ان الجمع لا على الترتيب
ايضا من المحسنات ونشرا على ترتيب اللف وكانه لذلك حذف السكاكي قيد الترتيب عن تعريفيهما ولابد
عليك ان الواجب ان يكون الشرط وضدّه خارجين عن الاضداد والمتوافقات كما توهمه العبارة الاترى
ان التيسير واحد من المتوافقات والتعسير واحد من الاضداد ومنه اي من المعنوي مراعاة النظير
وتسميته بهذا الاسم والتوفيق اي جعل الشيء موافقا والتلفيق اي ضم الشيء الى شيء بالخياطة بطريق نقل الافعال
من افعال المتكلم به في مقام التكلم به ولو جعلت هذه الثلاثة مبنيات للمفعول كانت تسميته باسم صفات
الاجزاء كالتناسب والايتلاف ويسمى التناسب والتوفيق وهي جمع امر ومايناسبه شامل للطباق
والمشاكلة ومراعاة النظير فاخرج بقوله لا بالتضاد الطباق والمراد بالتضاد ما هو مصدر المتضادين
بالمعنى المفسر سابقا فيخرج الطباق واما بقي المشاكلة لانه جمع امر ومايناسبه بمناسبة الجوار في تعبير
واحد فلا بد من قيد يخرجها وقد اهمله القوم ولا ينبغي ان يقال المتبادر من الجمع الجمع في التركيب لا
الجمع في التعبير لانا نقول ليس جمع المتشاكلين في التركيب بمتبادر ايضا يصدق عليها لانا نقول ليس جمع المتشاكلين في التركيب جمع المتناسبين
اذ التناسب حصل بالجمع وانما عدل عن عبارة المفتاح وهي الجمع بين المتشابهات لانه لا يصدق على جمع
المتناسبين لا بالسبة كالقوس والسهم والوتر مما لها من التنزيل ما ذكره بقوله والشمس والقمر بحسبان
قال الزجاج الشمس والقمر في موضع الابتداء وقوله بحسبان يدل على الخبر اي تجريان بحسبان اي يدل ان على
عدد الشهور والسنين وجميع الاوقات كذا ذكره الطيبي ومنها اي من شعر البلغاء ما اشار اليه بقوله نحو
قوله اي قول البحتري في صفة الايل المهزول كالتي المعطفات اي الاقواس المنحنيات من عطف
العود وعطفه حناه بل الاسهم جمع سهم مبريّة اي منحوتة بل الاوتار جمع وتر ومن لطائف هذا التناسب
ان جمع مفهومات جمع بينها في الخارج وجعل الشارح المثال الاول لجمع المتناسبين والثاني لجمع ثلاثة
متناسبات وقال وقد يكون بين اربعة كقول بعضهم المهلبي الوزير انت ايها الوزير اسمحلي الوعد
شجيبي التوفيق يوسفي العفو محمدي الخلق والمهلبي نسبة الى المهلب الشاعر بصيغة اسم المفعول ابن
هلبهم تهليبا اهجاهم وشتمهم ابو المهلب وذلك الوزير كان من المهلبة واسماعيل عليه السلام علم في صدق
الوعد ذكر في تفسير الكواشي انه وعد رجلا ان يقيم مكانه حتى يعود اليه الرجل فذهب الرجل ونسي سنة
وهو عليه السلام ثابت في هذا المكان سنة حتى تذكر الرجل وعاد وعقوب يوسف مستغنى عن البيان ورتبه
موفق للعبادة والصلوة واخبر الله عن خلق محمد عليه السلام بقوله وانك لعلى خلق عظيم سئلت عائشة رضي
الله عنها عن خلقه قالت خلقه القرآن ومن امثلة ذكرها المصنف وغير اكثر من اربعة قول ابن رشيق

المصنف صح

نسخ

اصحّ واقوى ما سمعناه في الندى ✻ من الخبر الماثور منذ قديم ✻
احاديث يرويها السيول عن الحيا ✻ عن البحر عن كفّ الامير تميم ✻

قال فانه ناسب فيه بين الصخر والقوة والسماع والخبر الماثور والاحاديث والرواية بين السيل والحيا
والبحر وكف تميم مع ما في البيت الثاني من صحة الترتيب في العنعنة اذ جعل الرواية لصاغر عن اكابر
كما يقع في سند الاحاديث فان السيول اصلها المطر والمطر اصلها البحر على ما يقال ولهذا جعل كف
الممدوح اصلا للبحر بمالغة هذا كلامه وما في البيت الثاني وغفل عنه ومن تبعه انه جمع السيول
جمع كثرة لتصير الرواية في كمال القوة بكثرة الرواة ويبلغ حد الشهرة بل المتواتر فيفيد اليقين وفي هذا
والعنعنة اثبات ما ادّعاه من كون تلك الاحاديث صحيحة ولا يخفى ان صحة العنعنة وكثير الرواي
ودعوى الاصحية من الامور المتناسبة فليست الطيفتين خارجتين عن التناسب ذكرتا لبيان لطائف البيان
كما توهم ومنها اي من المحسنات مراعاة النظير ما يسمّيه بعضهم تشابه الاطراف وهو ان يختم الكلام بما يناسب
ابتداءه في المعنى والتناسب قد يكون ظاهرا نحو لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو
اللطيف الخبير اي العالم فان اللطف يناسب ما لا يدرك بالبصر والخبرة تناسب ما يدرك شيئا ما ان
المدرك للشيء يكون خبيرا به كما ذكره الشارح وغير نظر ان الخبير هو المدرك للشيء لما ما يناسبه فلا وجه
ان يقال الخبير يناسب كونه مدركا للابصار لان الخبير هو المدرك فيتحقق المناسبة باعتبار العموم والخصوص
وقد يكون خفيا قال المصنف ومن خفي هذا الضرب قوله تعالى ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم فان قوله ان تغفر لهم يوهم ان الفاصلة الغفور الرحيم لكن اذا انعم النظر علم
ان الواجب هو العزيز الحكيم لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب الا من ليس فوقه احد يرد عليه حكمه وهو الغفور
اي الغالب من قولهم عزّه يعزّه كحزّ يحزّ اذا غلب عليه ومنه المثل من عزّ بزّ اي من غلب سلب ثم يجب ان يؤول
بالحكيم لئلا يتوهم ان الغفران خارج عن الحكمة لان الحكيم من يضع الشيء في محله فهو احترازٌ عن حمل اي
ان تغفر لهم مع استحقاقهم العذاب فلا اعتراض عليك لاحد في ذلك والحكمة فيما فعلته هذا كلام
وتبعهم الشارح وانا نقول والله تعالى اعلم الاظهر ان الحكيم ليس من الاطناب بل لا بد من الوصف
بالعزة لتحقق تمكنه من المغفرة لمستحق العذاب لا بد من الوصف بالحكمة لانه لا يغفر لمن يستحق العذاب
الا من ليس فوقه احد يرد حكمه عليه والمتفوق على الفاعل اذا يكون متفوقا بالقدرة فيمتنع بالمغلبة
وقد يكون متفوقا بالعلم فيمنعه بالحكمة والعلم فلا يتفاد نفي المتفوق عليه مطلقا بمجرد حصر العزة
فيه بل لا بد في الاستفادة من حصر الحكمة ايضا ويلحق بها اي بمراعاة النظير وليس منها كما توهمه
تمثيل المفتاح لها ببيت السقط وحرف كنون تحت راء ولم يكن بدال يؤم الرسم غيره السقط
مع انه لا تناسب بين المعاني المراد بهذه الالفاظ لان المراد بالحرف الناقة المهزولة وبالنون الحوت
او معناه الحقيقي فان كلهما يصح ان يشبه بهما في الهزال قال الشارح وليس المراد بها الحوت على ما توهم
وهم ولذا فسره في شرح المفتاح بالحوت مع تأخره عن هذا الشرح وبراءة الراي من رأيته ضربت ربته
وبدال الدالي اي السابق برفق وبالرسم رسم الديار وبالسقط تقاطر المطر على الرسوم لا اعراب
المعروف وتلك المعاني المرادة غير متناسبة والتناسب مما توهم من تعبيرها بالفاظ تناسب معا
الآخر اما التناسب فيما سوى الرسم فظاهر واما في الرسم فلان من معانيه رسم الخط وان خفي الى
الآن وقوله وحرف عطف على الرهط في البيت السابق اعني بحرف عن الرهط اي اللباس الاماعز

الكلام نصيبا من الحسن او من السهم بمعنى البيت الذي اشتهر وجاز من بلد الى بلد فسمي التشهيم لانه يجعل
الشاعر يهذا العمل بيته سهما او من السهم بمعنى حجر على باب بيت بني لصيد الاسد فاذا دخله الاسد وقع
فسد الباب فجعل في البيت قبل العجز ما يصيد العجز وقال الشارح هو من برد مسهم اي فيه خطوط مستوية
كانه جعل منسوبا لجامع التزيين **وهو ان يجعل قبل العجز** اي الاخر وفيه حبس لغات العجز مثلثة وقصد
وكتف ويؤنث فينبغي تانيث الضمير في قوله ما يدل عليه **من الفقرة** هي بالفتح والكسر في اللغة ما انصدن
عظام الصلب من الكاهل الى العجب ثم اشتهر في حلي يصاغ على هيئة فقرة الظهر وفي عرف الفن ما هو في
النثر بمنزلة البيت في الشعر مثلا قولهم يطبع الاسجاع بجواهر لفظه فقرة ويقرع الاسماع بزواجر وعظه
فقرة اخرى الا ان البيت يكون بيتا وحده والفقرة لا تكون فقرة بدون الاخرى **او من البيت ما يدل**
عليه اي العجز وهو اخر كلمة من البيت او من الفقرة وما يدل عليه قد يكون بحيث يدل عليه مطلقا اما في
الفقرة نحو قوله تعالى **وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون** فان الاستدراك من قوله وما
كان الله ليظلمهم يدل على العجز واما في البيت نحو قوله اي قوافر عمرو ابن معدي كرب **اذا لم تستطع شيأ فدعه**
وجاوزه الى ما تستطيع فان قوله وجاوزه يدل على ان الاخر ما تستطيع وقد يكون بحيث لا يدل عليه لو
لم يعرف الروي وهو الحرف الذي يبتنى عليه واخر الابيات وتجب تكراره في كل منها وتنسب اليه
القصيدة فيقال قصيدة لامية او نونية بل ربما توهم خلافه اما في النثر فكقوله تعالى وما كان الناس الا امة
واحدة فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لقضي بينهم فيما فيه يختلفون وما في الشرح من رواية فيهما هم
فيه يختلفون سهو فانه لو لم يعرف بنا الفواصل على النون لربما توهم ان العجز هنا فيما فيه اختلفوا او
فيما اختلفوا فيه واما في الشعر فكقوله **احلت دمي من غير جرم وحرمت** بلا سبب يوم اللقاء كلامي
فليس الذي حللته بمحلل وليس الذي حرمته بمحرم فانه لو لم يعرف الروي لربما توهم ان العجز بحرم
فلا دلالة ما يدل على العجز في الامرصاد لا يتحقق كليا **الا اذا عرف الروي** فلذا قيد المعرف به كذا يستفاد
من الشرح وههنا بحث من وجوه احدها ان دلالة في قوله تعالى وما كان الله ليظلم ولكن كانوا انفسهم
يظلمون لولا معرفة الروي لجواز ان يكون اخر الكلام ولكن كانوا انفسهم يظلمون ابدا الى غير ذلك وكذا في
البيت لجواز ان يكون اخر البيت الى ان تستطيعا وثانيها ان دلالة في قوله تعالى وما كان الناس الا امة
واحدة الا يتم على العجز مع معرفة الروي ايضا لجواز ان لا يكون يختلفون ويكون مختلفون بل هو والى غير
اقرب طبقا مع الماضي السابق الا ان يقال المراد بدلالة على العجز الدلالة على صيغته وصيغته يختلفون
ومختلفون واحدة وفيه تكلف وثالثها وهو ان معرفة الروي لا يجري في الفقرة لانه لا روي فيها ولذا
نقول في تعريف لزوم ما لا يلزم وهو ان يجيء قبل حرف الروي او ما في معناه من الفاصلة الى اخره الا ان يتكلف
ويقال اراد بالروي ما يعم ما في معناه ورابعها انه مع معرفة الروي ايضا لا يعرف ان العجز في قوله وليس الذي
حرمته بمحرم لم لا يجوز ان الروي في محرم فقط واحد فيجب ان يقول اذا لم يعرف القافية **ومنه**
المشاكلة وهي في اللغة الموافقة والمناسبة **وهو** في اللغة ذكر الشيء بلفظ غيره وذلك يشمل كل مجاز وكناية
فقيده بقوله **لوقوعه في صحبته** واللام للوقت اي وقت وقوعه في صحبته واما ذكر الشيء بلفظ غيره على
هذا الوقت فلا يسمى مشاكلة وليس اللام للتعليل لان اطلاق لفظ الغير على الشيء معللا بالعلاقة والوقوع
في صحبة الغير ليس من العلاقات المصححة والعلاقة قد يكون خفية فلم تظهر في بعض الامثلة فخفاؤها على
المخول فاشكل عليهم وجه اطلاق المطبخ على الخياطة مثلا فتارة والغالب انه اثبت كون الوقوع في صحبة

اي لباس تلبسه الامة فالرهط جارة تلبسها الامة الحيض مكان الازار **غادة** اي ناعمة لينة يميل
عنقها من اللين وتهتز اعطافها فاعل الجعل **لها من غسل في مالكها رهط** اي فبيلة وقوم فالضمير
تجعل عن اللباس المدلول تلك المناعة التي لها من غسيل في مالكها قبائل وعن ركوب حرف في غاية الفهم
تكون تحت من يضرب رجله على رتبته لانه لا حرا لك لم من الضعف يؤم ذلك المراي رسوم الديار التي
غيرها نزول المطر والاظهر كما نبه عليه المصنف ان ايراد البيت في المفتاح تنظيرا تمثيل وتنبيه على ان الحق
بما عاة النظير لا يحتاج الى ما تكلف البعض ان مراد المفتاح بجمع المتشابهات في تعريف مراعاة
النظير اعم من المتشابهات حقيقة ومن المعبر بعبارات لها معان متشابهة فالمراد بقوله **نحو**
والشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان اي ينقادان لحكم الله تعالى ما جمع فيه بين معنيين غير
متناسبين بكون لهما معنيان متناسبان كما انه جمع بين الشمس والقمر والنجم مع هذه التناسب بين النجم
وبينهما اذ المراد به نبات لا ساق له وانما جمع لايهام التناسب للتعبير بالنجم الذي يناسب معناه
الاخر للشمس والقمر وبعد ايهام هذه المناسبة صح جمع الشجر ايضا لمناسبة للنجم المناسبة لهما هذا ما قالوا
عليه الا راجع بر العلما ولك ان تقول النجم والشجر متناسبان للشمس والقمر لان المقصود جريان حكمه
تعالى في العلويات والسفليات وخص الشمس والقمر لتحركهما ابدا لحكم تعالى على نهج واحد من غير ظهور
تغيير منهما لحكمه والنجم والشجر من السفليات لانهما ينبتان في كل سنة مرارا وتغير مان فاثر الحكم فيهما
اظهر فكانه قال ينقاد لحكمه تعالى العلوي والسفلي فجمع الشجر والنجم مع الشمس والقمر من جمع المعاني
المتناسبة قال المصنف اما ما يسميه بعضهم التعريف وهو ان يؤتى في الكلام بمعان ملتئمة وجمل متساوية
المقادير او متقاربة المقادير مركبة من نصف سجاع **تسربل وسيما من خزوز تطرزت** **مطارفها طرزا من**
البرق كالتبر فوشي بلا رقم ونقش بلا يد ودمع بلا عين وضحك بلا ثغر وكقوله **ديك الجن** **احل وامر** **ضر**
وانفع ولين واخشن **درش وابر واندب للمعالي** فبعضه من مراعاة النظير
وبعضه من المطابقة هذا كلامه اقول اولا في توضيح التعريف ماخوذ من ثوب مفوف على صيغة المفعول
اي رقيق او مخطط مخطوط ببيض على الطول والتسربل لبس السربال اي القميص والوسيم اللباس المنقوش
والخزوز جمع خز وتطرزت اي اخذت الطرائز والمطارف جمع مطرف وهو الرداء من خز له اعلام والطرز
جمع طراز وهو علم الثوب ومعنى البيت ليس السحاب قميصا من خزوز عليها اردية مطارفه بالبرق
كالتبر والبا في ظاهره الا ان فيه ان تفرع دمع بلا عين وضحك بلا ثغر على سابقه لا يظهر وديك
الجن عبد السلام الشاعر ومعنى بيته احل كن حلوا للاولياء وامر كن مرا على الاعداء وضر النافع
والنفع الموافق ولن كن لينا للملايم خشنا للعنيف ودرش اي صلح حال من يحتمل حاله وابر اي احث
واقطع المفسدين من بري العلل تحته واندب للمعالي اي اجب يقال ندبه لامر فاندب اي دعاه
له فاجاب قال الشارح فالاول داخل في مراعاة النظير لكونه جمعا بين الامور المتناسبة والثاني في
الطباق لكونه جمعا بين الامور المتقابلة وفيه نظر لان الدمع والضحك ليسا من الامور المتناسبة بل
المتضادة واقول ثانيا في نقل كلامه ان جعل العبارات متناسبة المقادير بالاستواء او التقارب لتكون
كمعانيها في التناسب ليس طباقا ولا تناسبا **ومنه** اي من المعنوي الارصاد وهو في اللغة الاعداد
فالمتكلم عد قبل الاخر ما يدل عليه وقال الشارح هو نصب الرقيب ولو ساعد اللغة فوجه المناسبة ان جعل
المتكلم المخاطب رقيبا ينتظر العجز **ويسميه بعضهم التسهيم** وكانه اخذ هذا من السهم بمعنى النصيب اي اعطا

الكلام

الغير علاقة المجاز ونحن نبين لك علاقات امثلة الشارح على وجه يتخلص من هذه الورطة ويتمكن من
تخريج العلاقة بحيث لا يلتبس عليك ولا يشكل مثاله خفيفا اي وقورا محققا او تقديرا اي مقدرا قال قوله
كقولك قالوا اقترح اي علينا شيئا اي سل من غير تفكر وتأمل يقال اقترحت عليه شيئا اي سألته ابتداء بلا تفكر
وهذا انما يكون بين الواحد فاما اذا قال الشارح انه من اقترحت عليه شيئا اذا سألته اياه من غير رويته
وطلبته على سبيل التكليف والتحكم فمن خلط المعنيين فان الاقتراح يجيء بمعنى السؤال من غير رويته على ما
في الصحاح ويجيء بمعنى التحكم ايضا على ما في القاموس على ان اجادة الطبخ لا ينبغي ان تتوقف على التكليف والتحكم
بل ينبغي ان يتحقق بمجرد الاشارة وقد يجيء بمعنى الابتداء ويحتمله البيت اي ابتدع سؤالا وسل ما لا له
يتتابع سؤاله مثله اجد لك طبخة والخفي انه ابلغ في الانقياد لامره من الانقياد لما يعتاد سؤاله والشارح
المحقق ذهل عنه فقال ليس من اقترح الشيء ابتدعه فانه غير مناسب على ما لا يخفى وقوله اجد بجزوم جواب
الامر من الاجادة بمعنى التحسين وهو متعد بنفسه الى مفعولين وان كان لقدر من وجد وجر صفة قلت
اطبخوا لي جبة وقميصا عبر عن الخياطة بالطبخ تشبيها له في كونه مما ينبغي ان يكون مرغوبا لهم كما
لما قالوا اتخذ لك طبخة علم انهم رغبوا في الطبخ لما فرغبهم في الخياطة بتصويرهم بصورة الطبخ ومن هذا ظهر
ايضا تأثير المشاكلة في المعنى واضمحل ما يتوهم في صدور القاصرين انه لا يجاوز نفس المشاكلة الالفاظ
فحققه ان تعلق من المحسنات اللفظية ولا يخفى ان هذا التعبير يلائم كل الملائمة كون الاقتراح بمعنى الابتداع
فانه سؤال مبتدع لم يسبق قط من طبخ الجبة والقميص واشار بقوله ولم تقله تعلم ما في نفسي وما اعلم ما في
نفسك اي في ذاتك الى تفاوت بين الشاهدين فالاول وقع في الصحيحة باعتبار انه وقع في جواب ما هو
غير الطبخ والثاني وقع في الصحيحة باعتبار وقوعه ما في كلام صادر من شخص واحد يقال لا يجوز اطلاق
النفس على الله تعالى وان اريد به الذات بدون المشاكلة ولعل ذلك لكون اطلاق النفس على ذاته تعالى
توقيفيا ولم يوجد اطلاق النفس في غير صورة المشاكلة واما اطلاق النفس على ذاته فمعلوم انه كما يقوم
امور الشخص بنفسه يقوم امور الله تعالى بذاته فنفسه نفس ذاته كما ان سمعه وبصره كذلك والثاني وهو ما
يكون وقوعه في صحيحة تقدير انحو قوله تعالى قولوا امنا بالله الى قوله صبغة الله ومن احسن من الله صبغة
والخفي لم عابد ون فانه لم يقع المعنى المراد اعني التطهير في صحيحة الصبغ تحقيقا اذ ليس في الكلام صبغ وهو
مصدر مؤكد لامنا بالله اي من قبيل له علي الف درهم اعترافا وجب حذف عامله لذلك والحذف في عامله
جهة اخرى وهو ان المصدر اذا اضيف الى فاعل الفعل للبيان النوع وكان الاصل صبغ الله صبغة فلما حذف
الفعل قوي فاعله الى مصدره فاضيف اليه وكما كان كذلك تجب حذف عامله صرح به الرضي واشار الى
وجه كونه من قبيل اعترافا بقوله لان الايمان يطهر النفوس فنبه به على انه استعمل غير التطهير والا لقال تطهير
النفوس ثم اشار الى بيان وقوعه في صحيحة الصبغة تقديرا بقوله والاصل فيه اي فيما يبتنى عليه الامر في قوله
في صحيحة تقديرا وهذا اولى من شرح الشارح حيث قال ثم اشار الى بيان المشاكلة ووقوع التطهير الله في
صحيحة تقديرا بقوله والاصل فيه اي ذكر التطهير بلفظ الصبغ فتامل ان النصارى كانوا يغمسون اولادهم
في ماء اصفر يسمونه المعموذية ويقولون انه اي الصبغ بهذا الماء الاصفر اي الغمس في هذا الماء تطهير لهم قال
الفاموس ويجعلونه بمنزلة الختان فقال الله تعالى للمسلمين قولوا امنا بالله صبغة الله اي عمدنا الله في الايمان
الذي كالماء الطهور صبغة من صبغ يده بالماء غمسها فيه او تلوين الله من صبغ كمنع وضرب وضربه لونه
لا كصبغهم بالحمرة المعنيين هذا اذا كان الخطاب للمؤمنين او قولوا امنا بالله صبغة الله باحد المعنيين لا

كصبغنا

نوزي كما ان سمعه وبصره ليس بزائد على ذاته كما هو مذهب الاشاعرة ان كلا من السمع والبصر صفة مغايرة
للعلم الآن ذهب ليس بلازم على قاعدة الشيخ ابي الحسن لان الاحساس انما هو بالمحسوس على ما سبق ذكره نعم لا يجوز ان
يكون هو جميع الصفة العلم ويكون السمع علما بالمسموعات والبصر علما بالمبصرات فان تبدل هذه الاضافات يقتضي لو كان الجميع
شيئا واحدا ان لا تكون العلوم الا واحدا مختلفة على ما مر مرارا من بحث العلم
قلت يجوز ان يكون صفة له واحدة لها تعلقات مختلفة
هي الانواع المختلفة بان يتعلق بالبصر تارة بحيث
يحصل حالة ادراكيه تناسب تعلقها اياه وتارة
بما يحصل حالة ادراكيه تناسب ابصارنا اياه م

كصبغنا باحدهما اذا كان الخطاب للنصارى ومما يتعجب منه ما وقع للشارح المحقق في شرحه للتلخيص وشرحه
للمفتاح امرا ذا كان الخطاب للكفار فالمعنى انه امر الله المسلمين ان يقولوا لهم قولوا امنا بالله وصبغنا
الله بالايمان صبغة لا كصبغنا ولا يخفى ان الخطاب بقولوا للنصارى لا يفيد الا امر النصارى بهذا القول
لا امر المسلمين بان يقولوا لهم قولوا نعبر عن الايمان بما سمه بصبغة الله للمشاكلة بعلاقة انه كما لا
تطهير الا بالصبغ في اعتقادهم لا تطهير الا بالايمان في الواقع قال المصنف هذا كما يقال لمن يفرس الاشجار
اغرس كما يغرس فلان يريد بذلك ان يصطنع الى الكرام ونحسن اليهم ونحن نقول اغرس كما يغرس فلان يحتمل
ان يكون لما ورد الحديث ان غرس الجنة بيضاء وانما غرسها الصالح ومنه المزاوجة وهي في اللغة
الازدواج وفي الاصطلاح ان يزاوج اختلف فيه تصحيح نسخ المفتاح ففي بعضها صيغة المجهول وفي بعضها
صيغة الغايب المجهول فالتركيب من قبيل حبل بين العبر والتروان وبيانه في العلم الذي يملكه بين معنيين
في الشرط والجزا وهذا التركيب مبهم لا يحصل منه مفهوم جامع مانع للمزاوجة من غير تكلف فالشارح تا
ما استفده من كلام السلف ان يوقع الكلام بين معنيين واقعين بالفعل في الشرط والجزا في ان يرتب
عليهما معنى واحد ولا يخفى ان هذا لا يستفاد من العبارة على ان المتبادر الواحد من كل واحد مع ان
الواجب ان يحمل على ترتب معنى واحد بحسب الجنس فان لجاج الهجر ولجاج الهوى ليسا متحدين الا في
جنس اللجاج فلا بد من الاستعانة بالامثلة في فهم المقصود ومنهم من قال ان يزاوج بين معنيين في الشرط
والجزا بان يقارن احدهما بالشرط ثم يقارن الاخر بعد المعنى في الجزا بواسطة ان المقارن للجزا غير
المقارن للشرط مقارنة لما قارن الشرط ومنهم من قال ان يقارن بين معنيين في الشرط وبين معنيين
في الجزا بان يقرن بمعنى هو الشرط معنى ومعنى هو الجزا معنى قال الشارح المحقق في شرح المفتاح الذا
اريد الاول وقال في الشرح والمختصر وهو فاسد اذ لا قائل بالمزاوجة في قولنا ان جاز يد فسلم على
اجلسه وانعم عليه هذا وفي كون الثاني ردا من الاول بحث اذ ما اورده في المختصر مشترك بينهما وا
اوفق بالثاني بل اوفق من توجيهه استفاد من السلف ويمكن دفع النقض بتقييد المعنيين المذكورين في قوله
الازدواج بينهما وبين الشرط والجزا بكونهما معدودين بالجنس كما يفيد الازدواج على توجيه الشارح بكونه في ترتب
معنى مخصوص عليهما بقرينة الامثلة هذا وينبغي ان لا يخص المزاوجة بالمزاوجة بين الشرط والجزا بل يجعل اعم
نحو التي نهاني عن حبها قلبي لي الهوى اصاخت الى الواشي فلج بها البحر فانه يشارك المركب من
الشرط والجزا المزدوجين في هذا التعيين البديعي فاما ان يؤول الشرط والجزا بما يشمل هذا التركيب فيتطلب
او يجعل هذا ملحقا بالمزاوجة كقوله اي قول البحتري اذا ما نهى الناهي ومنعني عن هواها فلج اي ازم
في الهوى اصاخت الى الواشي اي استمعت الى النمام الذي يشي حديثه ويزينه وصدقته فيما افترى
علي وكانه افترى انه قبل نهي الناهي اذ حينئذ يحصل اتصال الاصاخة بنهي الناهي فلج بها الفجور وظلم
قوله ايضا اذا احتربت اي تحاربت الفرسان المذكورة في البيت السابق يوما فاضت اي سالت دما
اي دما المقتولين منها تذكرت القتلى البقية من الفرسان فاضت دموعها ومن قال دما الفرسان
بمعنى دما سفكوها فقد تكلف بلا حاجة ومنه المسمى باسمي العكس والتبديل وهو ان يقدم جزء من
الكلام على جزء مما اخر من ذلك الجزا او ما يقيد معناه فيشمل هن لباس لكم وانتم لباس لهن وقد مثل بالاسم
ويشمل نحو عادات السادات تسود العادات وسيادة العادات بجعل السيادة مسندا بمعنى السادة ونحو عادات
السادات سيدة العادات وسادة العادات واعترض على ظاهر عبارة التعريف بانه يصدق على رد العجز على

الاصطناع الاحسان
يصطنعني ينعشني ويالي
المزاوجة
ان صح
الخطاب صح
ل
الازدواج صح
في
لعبارة
وها
العكس
والتبديل

الصدر في النظم والنثر قال الشارح العبارة الصحيحة ما ذكره بعضهم حيث قال هو ان يقدم في الكلام ما اخر ويؤخر ما قدم هو لكني والذي يشكل ويصعب دفعه انه ما الفرق بين رد العجز على الصدر والعكس حتى صار من المحسنات اللفظية والثاني من المحسنات المعنوية ويمكن ان يقال فيما لخص فيه للحسن باعتبار انه يجعل المعنى الواحد مرة مستحقا للتقديم لفظه وتارة مستحقا للتاخير فهو بخلاف رد العجز على الصدر فان الحسن فيه باعتبار وصل لفظ صدر البيت عجزا من غير تصرف في معناه في هذا التقديم والتاخير ظاهر التعريف يصدق على القلب نحو ثم مودته تدوم لكل هول وهل كل مودة تدومه فانه قدم فيه اجزاء هي حروف على اجزاء هي حروف ثم عكس الحال ان يقال المتبادر من الجزء الكلمات دون الحروف ويقع اي التقديم والتاخير او العكس على وجوه منها ان يقع بين احد طرفي جملة وما اضيف اليه اي الى ذلك الطرف نحو عادات السادات سادات العادات وكلام الملوك ملوك الكلام وعادات السادات سادات للعادات فان العكس قد وقع بين احد طرفي الكلام وهو العادات في سادات العادات وما اضيف الى العادات من السادات وفسر الشرح ما اضيف اليه بما اضيف الطرف اليه فانه وقع العكس بين العادات وما اضيف العادات اليه وهو السادات وما ذكرنا اقرب بالعبارة وتخرج من بيانه نحو من عادات السادات سادات العادات فانه لم يقع العكس بين احد طرفي الكلام سواء كان بعض طرف في النسبة او جانبي الكلام دون بيانه ومنها ان يقع بين متعلقي فعلين في جملتين نحو يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي قول ومنها ان يقع بين فعل وشبهه متعلق صه في جملة واحدة نحو يخرج الحي من الميت مخرج الميت من الحي ومنها ان يقع بين لفظين في طرفي جملتين اي جانبيهما سواء كان اللفظ طرف النسبة او لا نحو اهن حل لهم لفظة هم فيه طرف النسبة ولفظة هن في الطرف ومن جملة هذا القسم ان يقع اللفظان نفس طرفي النسبة في الجملتين كما انشد الشارح لنفسه

طويت باحراز الفنون ونيلها ... رداء شبابي والجنون فنون

فهين تعاطيت الفنون وحظها ... تبين لي ان الفنون جنون

ففي جعل الشارح ذلك مما وقع العكس بين طرفي جملة مقابلا لما ذكره المصنف مما وقع بين لفظين في طرفي جملتين بحث لا يخفى ومنه الرجوع هي بالراء والجيم والعين المهملة نحو لما يشعر بها يعرفه من انه لرجوع على الكلام السابق بالنقض فانه رجوع عن الحكم السابق وهو العود على الكلام السابق بالنقض لفائدة وانما قال لنكتة لان نقض الكلام السابق لو لم يكن لنكتة لكان مفسدا للكلام فلا يكون محسنا فان قلت اذا كان النقض لنكتة كان من دواخل البلاغة فلا يكون تابعا لما قلتم من ان التحسين قسمان كذلك لنكتة كقوله اي زهير وقف بالديار التي لم يعفها اي لم يمحها القدم اي تقادم العهد بلى اي بلى محاها القدم وغيرها الارواح جمع ريح كالرياح والارياح في الصحاح وقد تجمع على ارواح لان اصله الواو وقلب في الرياح ياء لكسر ما قبلها ونزال الكسر في ارواح هذا وكان من ابقى الياء قصد دفع الالتباس بالارواح جمع روح وقوله وغيرها الارواح عطف على المحذوف بعد بلى كما اشرنا اليه فلا داعي الى جعل الواو في غيرزايده وجعل في قوة بلى غيرها كما في الصحاح والديم جمع ديمة بالكسر وهو مطر يدوم بلا رعد وبرق او يدوم خمسة او ستة او سبعة او يوما وليلة او اقل ثم هو النهار او الكثير او الكثير ما بلغ دل الكلام السابق على ان تقادم العهد لم يمح الديار وآثارها فلما بدا له انه ربما اراد الخبر بانه محاها وغيرها الارواح والديم فاتى بقوله بلى ليتصل له اذ لو قال لم يعفها القدم محاها القدم كان كلاما واهيا موهما ان قائله يتفوه بما لا يشعر به فلما قال بلى علم انه نقض الكلام السابق فجاء الاخبار بخلافه

القدم

القدم وتغيرها الارواح والديم مقبولا لطيفا وكذلك قول ع فاف لهذا الدهر اما بالهلة فان نقض السابق بقوله لا بحسن الاضراب والنكتة في ذكر لا التنبيه على ان ما بعد اضراب لا نثر قد والنكتة في الاخبار او لا بما هو غير واقع اظهار حدوث الكآبة والحزن والترهش والحيرة بالوقوف على الديار على اعظم الهم واظهار انه تمكن رسوم الديار في بصره وتمكن خيالها في نفسه بحيث لم يقف او لا انه محا القدم اثار على ما تقول وهذه النكتة مما هي من دواخل البلاغة كما لا يخفى والشارح المحقق ظن ان ما ذكره المصنف بيان نكتة النقض فدفع ما يريبك الى ما لا يريبك ومنه التورية وهو في اللغة الاخفاء والايهام مصدر اوهم اي ادخل شيئا في الوهم وهو ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد البعيد لقرينة خفية وانما ترك المصنف ذكر القرينة لوضوح ان الكلام البليغ لا يستعمل في المعنى البعيد لا لقرينة ولانه لا يتحقق بعد المعنى المراد مع وضوح القرينة ولا خفاء ايضا في انه لا يلزم من ان يكون للفظ معنيا زيل يجب ان يكون له معان متعددة وكلما يكون الظاهر اكثر تكون التورية اوفر فالكلام ابدع فالمختصر الواضح ان يقال هو ان يطلق اللفظ على غير ما وضع له لقرينة خفية ويشكل ان اطلاق اللفظ على غير ما وضع له لقرينة خفية مما يتعلق بايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة فهو داخل في اصل البلاغة فكيف عد من البديع ويمكن ان يقال رعاية ما ينبغي من وضوح الدلالة من مواضيع علم البيان وهي لو بلغت في الخفاء حيث لا يفهم المخاطب لم تكن بليغا ولا مفيدا تورية حسنة الفوات اصل البلاغة وكون رعاية الوضوح على وجه يكون ظهور المعنى المراد محتاجا الى تامل وتجاوز عن بادي الراي من المحسنات البديعية واعلم ان التورية لا يجب ان تكون بالنسبة الى المخاطب حتى لو نصب قرينة واضحة عند المخاطب خفية على السامعين حتى لا يتم والد الا بعد مزيد تامل كان في الكلام تورية وهي ضربان مجردة وهي التي لم تجامع شيئا مما يلايم المعنى القريب القسمة العقلية تقتضي ضربا ثالثا لها ما يجامع شيئا مما يلايم المعنى البعيد لكنه لم يلتفت اليه لانه لا ينافي التورية بل لا تورية الا فيها شيء مما يلايم المعنى البعيد واقدر البعيد نحو قوله تعالى الرحمن على العرش استوى فان معناه الظاهر الاستقرار وليس هناك ما يلايمه وفيه خشية ان العرش يلايم الاستقرار وهو معد للاستقرار له فالاستيلاء انما يلايم الاستيلاء الملك والمراد البعيد وهو الاستيلاء على العرش باجرى الاحكام وانزل الاسباب منه حسب ما تقتضيه الحكمة ومرشحة ترك تعريفها لامكان معرفتها ببيان مقابلها والمرشحة قد سبق مني اخر في علم البيان وقد اجتمعا في قولنا رايت اسدا له لبد اظفاره لم تقلم نحو قوله تعالى والسما بنيناها بايد فان المراد بايد معناه البعيد اي كمال القدرة ولا فاد الكمال جمع اليد وقد قرن به ما يلايم المعنى القريب وهو البنا لان البنا وان تطلب القدرة لكن طلبه لليد اكثر فلا يرد ان ذكر البنا يرشح التورية في يد لانه يرشحها لما يلايم المعنى القريب منها يلايم المعنى البعيد منها وقد يجتمع في الكلام تورية ان مرشحة للاخرى كقول القاضي ابي الفضل عياض على ما في الايضاح وابن عياض على ما في الشرح يصف ربيعا بارتداع كان كانون اهدى من ملابسه لشهر تموز انواعا من الحلل او الغزالة من طول المدى حرفت فانه فرق بين الجدي والحمل حرفت اي فسد عقلها من باب نصر وفرح وكرم فان في الغزالة تورية ترشيح ان اريد بها الشمس والترشا او قد رشح بذكر الجدي والحمل فانه يلايم المعنى الحقيقي اللغوي وفي الجدي والحمل تورية ترشيح ان اريد بهما المعنى البعيد وهو البرجان دون ما هو حقيقة اللغة وذكر الغزالة ترشيح لها ومثله بيت التقطع اذا صدرت الجدا فترى العمم للفتى مكارما لا تخفى وان كذب الخال الجدا البخت والعمم الجماعة من الناس والخال الخيلاء والمطنة

الترشا على وزن عنب الحبل ولذا النظيفة الذي تحول وتمشي حسن عجلي

الترجيع

فما يليقه بيان ايهام الشارح ان ترشيح توريه بتوريه في بيت السقط دون بيت القاضي مما لا يلتفت اليه
فان قلت كانون من شهور الشتاء فكيف يوجب احدهما بعض ملابسه لشهور بروده الربيع قلت سيرة
الهدية الى تموز هي الربيع فان قلت ما وجه ايجاب عدم تفرقة الغزالي بين الجدي والحمل بروده الربيع
قلت وجهه انه لما انزلت الحمل وقت ايجاب ان تنزل غير الجدي ظهر في الحمل انه ليس الجدي لان الوقت للبروده
وجعل الايمن من التوريه على تفسير اهل الظاهر من المفسرين وادخل التحقيق منهم بجعل الرحمن على العرش
استوى مجازا متفرعا عن الكنايه وقوله والسما بنيناها بايد تاويل او تفصيله في الكشاف موافقا للدلايل
الاعجاز فلا تقل في مفرد انه عن معناها الى معنى اخر فضلا عن النقل الى بعيد لكن لا ضيقة في الامثله قال
المصنف اعلم ان التوهم ضربان ضرب يصير معتقدا حتى يصير اعتقادا وضرب لا يبلغ ذلك المبلغ ولكنه
شيء يجري في الخاطر ولا يلتفت اليه لانك تعرف حاله ولا بد من اعتبار هذا الاصل في كل شيء بني على التوهم
يعني لا ينبغي الايهام حيث يصير اعتقادا الا نرا خلال وانما ينبغي رعاية القسم الثاني والمحافظة عليه
ومن نقول هذا في التوريه على المخاطب مسلم واما في الهوريه على الناصبي فلا تامل ومنه الاستخدام
صححه المحققون ريف زمانه بثلاثة اوجه بالمجتبين وسمه بمجمة سمي به لانه يسد عن قطع الضمير عما هو
حقه اما اذا كان المراد بالضمير الثاني خلاف ما اريد بالاول والاول على ما هو حقه فظاهر ايضا واما
اذا كان المراد بالضمير الاول خلاف ما اريد بالظاهر وبالثاني ما اريد بالظاهر فلا حق الضمير الثاني
ان يوافق الاول وان خالف حقه وبالمهملتين من استخدم بمعنى استوهبه خادما كان المعنى المراد من الظاهر
يطلب خادما ما تابعا فيجعل المتكلم المعنى الاخر تابعا له في الارادة في مقام ارجاع الضمير وهو ان يراد
بلفظ له معنيان حقيقيان او مجازيان او مختلفان او اكثر احدهما او احدها ثم يضمير الاخر او بضمايره
الاخر او يراد باحد ضميريه احدهما او باحد ضمايره احدها ثم بالآخر الآخر او بالاخر الآخر وهذا التقسم
يستلزم القسم الاول لانه لا يتحقق استخدام باعتبار الضمير بن الا ويتحقق باعتبار ضمير بن الاستخدام غير داخل
في التوريه اصلا الا ان يشترط في الاستخدام القرينة الواضحة وان اكتفى بمطلق القرينة يكون بينهما عموم
من وجه والثاني اظهر فالاول كقوله اذا نزل السماء بارض قوم رعيناه وان كانوا اغضابا اراد
بالسما المطر وبضميره النبت والظاهر ان الشاعر وصف قومه بالجواة والغلبة على ما عداهم من الاقوام حتى
يرعون كلأهم ومياههم من غير رضاهم لكن كان بعض من سمعت منه هذا المقام وهو من الاعلام يقول هذا
البيت اظهار لقدرة الله تعالى وانعامه في حق عباده وان كانوا غير شاكرين له تعالى يعني يقول الله تعالى
اذا نزل السما بارض قوم نرتبه ونجعله صالحا لان يرعوه وان كانوا غضابا غير شاكرين والثاني كقوله اي
البحتري نسقي الغضا عا بان بسيتي الله منزلا فيه الغضا والساكنيه اي ساكني مكان الغضا وان هم شطوه
اي اوقدوا نار الغضا بين جوانح اي ضلوع تحت الترايب وضلوع جمع ضلع كعنب يريد بنار الغضا نار الهوى
فالضمير الاول للغضا ففي محله والثاني بحقيقته واعلم انه قد يراد باللفظ نفسه وبالضمير معناه والمعتمد
من لا يجعل وهو التحقيق ناما ان يجعل داخلا في المعرف بضرب من التكليف بان يراد بالمعنى اعم من المعنى
او ما في حكمه او لا وتجعل ملحقا بالاستخدام ومنه اللف والنشر وهو ذكر متعدد على التفصيل متعلق
بالذكر يتضمن معنى الاشتمال ولا يبعد ان يقال لهم لبيان الوتيرة ويتعلق بكل فعل وينعدى بمركل فعل
ويطلب للكشف عن وتيرته وعلامته صحة ادخاله على الجملة او الطريقة ولذا قال في الايضاح على جملة
التفصيل او الاجمال فاحفظ عنا ان كان قابلا للاحتمال فقوله على التفصيل او الاجمال للتقسيم وليكون

خلاف المراد بالاسم الظاهر فظاهر واما اذا كان المراد بالضمير

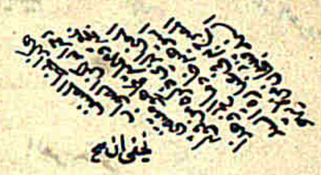
فيفي ان مح

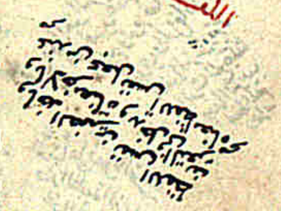
الاسم والضمير

في التعريف توطئة لبيان الاقسام ويكون البيان على اشد استظام وقوله ثم ذكر بكل الكلمة ثم احتراز عن
تقديم التفصيل على الاجمال فيما اذا كان اللف مجملا لانه ليس منه ولهذا قدم اللف في تسميته اي ثم ذكر ما
لكل واحد من المتعدد من غير تعيين احتراز عن التقسيم والمراد سلب التعيين مطلقا بان لا يقصد الكلام
الى معين وان كان قاصرا في التعيين غير وافي بما قصد له وبهذا يفرق بين التقسيم المحتمل واللف النشر
ويسمى لهذا تتمة بيان في بحث التقسيم واخرج بقوله ثقة بان السامع يرده اليه ما لو ترك تعيين ما
لكل مع عدم الوثوق لانه ان كان الترك مع قصد الاضافة كان الكلام خارجا عن البلاغة فلا يكون ما
عل فيه محسنا وان لم يقصد لم يكن لغا وتشويشا ولا يكون هناك محسن بديعي بقي امران احدهما
ان يذكر متعدد ويضاف الى المبعض ما له ويضاف الى الباقي انه ليس له شيء لعدم التعرض لها فقال
جاء محبي وعدوي ومن لا اعرفه فاكرمت وشتمت فاقدان المحب مكرم والعدو مشتوم والثالث
غير ملتفت بشيء ولا يصدق عليه التعريف لانه لم يذكر فيه ما لكل الا ان يقال المراد مما لكل افادته التي
تكون غالبا بالذكر وثانيهما ان يذكر متعلق على التفصيل ثم يؤتى بجمل مشتمل على متعدد يرد السامع من المجمل
ما لكل مما ذكر من المجمل الذي فيقال اعطاني زيد وعمرو وبكر سبعة دنانير فيما اذا تقرر ان انعام زيد الى
وعمرا اثنان وبكرا واحد لا يزيد عليه ابدا فيرد زيدا الى اربعة وعمرا الى اثنين وبكرا الى واحد ولا يخفى
انه لا يتصور عما اذا قدم المجمل اللهم الا ان يقال تاخير المجمل لم يعهد في كلامهم والوارد في هذا الترا
اعطاني سبعة دنانير زيد وعمرو وبكر فبناء التعريف على الواقع فان وجد على هذا النظم فليعمل بحثا
باللف والنشر فاحسن التامل واجعل التامل كبكر ذلك افضل التجمل فالاول وهو ان يكون المتعدد على
سبيل التفصيل ضربان لان النشر اما على ترتيب اللف بان يكون المذكور في النشر اولا للمذكور في اللف
اولا وهكذا وليس اللف والنشر المرتب نحو ومن رحمته جعل لكم اي خلق لكم الليل والنهار لتسكنوا
فيه ولتبتغوا من فضله ذكر الليل والنهار على التفصيل ثم ذكر فائدة خلق الليل وهو السكون فيه
وفائدة خلق النهار وهو الابتغاء من فضل الله على الترتيب من غير تعيين لان السامع بنفسه يعرف
ان السكون فائدة خلق الليل والابتغاء شيء من الفضل فائدة خلق النهار ولا يلزم من جعل ضمير فيه الى الليل
تعيين السكون له لانه لا يتعين الا كونه ظرفا للسكون ولا يلزم من ذلك كونه فائدة خلق الليل نعم لو ان
يكون السكون في الليل من فوايد وجود النهار وابتغا الفضل في النهار من فوائد وجود الليل اللف
والنشر هنا باعتبار رد فائدة الخلق الى الخلق له باعتبار رد المظروف الى الظرف اذ هو بهذا الاعتبار
تقسيم ففي هذه الآية تقسيم ولف ونشر فاحفظه فانه مما انعم الله علينا ولم يهتد لوجهه الشارح الجليل
فاجاب عن الاشكال بانه لا تعيين في ضمير فيه لانه يحتمل الرجوع الى النهار وتبعه المحقق ريف زمانه
في شرح المفتاح وستعرف ان القصد الى التعيين وان لم يكن التعيين كافيا واضيا كافي في التقسيم والشارح
يعترف بهذا ولا يلزم من كون خلق الليل للسكون ان يجب فيه السكون شرعا او لا يجوز بما لفه ما اراد
الله انه لبيان معظم فوايد هما واغلب ما يتعلق بهما وهكذا ولتبتغوا من فضله واما على غير ترتيبه وذلك
قسمان بان يكون على عكس ترتيبه وان يكون مخالفا لترتيبه قال الشارح وليس الاول معكوس الترتيب
والثاني مختلط الترتيب وسماه في شرح المفتاح المشوش والاول المعكوس وقد يعبر بعض من على تعيين وتوقيم
المشوش بكسر الواو وفي الصحاح التشويش التخليط وانكر القاموس شوش قال في اللغة وقال وهم الجوهري وصوابه
التهويش كقوله اي قول ابن حيويش بالمهملة والياء المثناة التحتانية والواو والمعجمة والحيويش كخيط الطعام

كنيته ابن رزق الله كيف اسلوا سلاة وعينه كرضى ودعا نسيه وانت حقف هو الرمل العظيم المتدير
يشبه به الكفل في العظم والاستدارة وغصن وغزال لحظا هو للغزال وقد للغصن ورد فالتشبيه
والثاني كقوله هو شمس واسد وبحر جودا وبهاء وشجاعة واراد بقوله والثاني ذكر المتعدد على سبيل
الاجمال نحو قالوا لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى فقد ذكر اليهود والنصارى
اجمالا بضمير الجمع او قولها اجمالا باسناد القول اليهما اجمالا وعلى الثاني كلام الايضاح ثم ذكر المراد من
الفريقين او القولين ولما كان المتعدد المجمل فيهما سواء كان القولين او الفريقين شرح هذا المثال
بخلاف باقي الامثلة فقال اي قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن
يدخل الجنة الا من كان نصارى فلف اي بين القولين او الفريقين لعدم الالتباس وعدم مظنة ارادة
حكم اجمالا بان الداخل في الجنة احد الفريقين لا غير كما هو ظاهر النظم للعلم بتفصيل كل فريق صاحبه اي
نسبة كل فريق صاحبه الى الضلال بالمعنى المقابل للاهتداء او بمعنى الهلاك قال الشارح في شرحه على المفتاح
وقد جرى الاستعمال في اللف الاجمالي على ان يذكر النشر بكلمة او كما في الايتين الذي وقع عليه الاتفاق
هو احد القولين وانما الموكول الى فهم السامع هو التعيين وتوضيح ما ذكره ان اللف الاجمالي يشترك
مع الناشر المذكور المفصل وليس شركتهم بكون كل من تلك المفصل لكل والا لم يكن لفا ونشرا بل
نشر بكلهم ان لكل واحد واحد من هذا المفصل والمتحمل لهذا المعنى كلمة او اعلم انه انما صاحب الكشاف
نوعا من اللف وقد وصفه بانه لطيف المسلك لا يهتدي لوجهه الا الثاقب الحدث من علما البيان
في قوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون حيث قال الفعلوه
المعلل محذوف مدلول عليه بما سبق تقديره ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم ولعلكم تشكرون
شرع ذلك يعني جملة ما ذكر من امر الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص له بمراعاة عدة الفطر فيه ومن
الترخيص في باب حذر الفطر فقوله لتكملوا العدة علة الامر بمراعاة العدة ولتكبروا علة ما علم من كيفية
القضاء والخروج عن عهدة الفطر ولعلكم تشكرون اي ارادة ان تشكروا علة الترخيص والتيسير هذا
كلامه واورد عليه ان من المعلل المذكور امر الشاهد بصوم الشهر ولم يتعين له علة وما هو ان له علة علم كيفية
القضاء وهو لم يذكر في المعللات المذكورة فتطبيق العلل غير موافق لبيان ما شرع واجاب عنه الشارح المحقق
بان قوله من امر الشاهد في تفصيل المعللات ليس لانه معلل بشيء من العلل بل هو توطئة وتمهيد ليقرع السن
ومراعاة العدة وكيفية القضاء عليه ويشهد بذلك انه لم يقل من امر المرخص بمراعاة حرف الجر كما قال ومن
الترخيص وفي امر المرخص بعدة اياما اخر والا لم يصح على كيفية تعليم القضاء هذا كلامه وفيه نظر
لانه لو كان توطئة للثالثة كان من الداخل عليه داخلا على الثلاثة فينبغي ان لا يدخل من على الترخيص
ايضا نعم لو كان توطئة لمجرد امر المرخص بعدة من ايام اخر لكان لما ذكر وجه فالجواب اولا ان قوله
ولتكملوا العدة علة الامر بمراعاة العدة شامل لمراعاة عدة الشهر وبمراعاة عدة اياما اخر وان رجع
الشارح بانه لا معنى لتعليل امر الشاهد بصوم الشهر باكمال عدة ايام الشهر والشريف المحقق بان القصد
في التعليل تكميل المعدة الى ان قضاء فات وتلافي للمطلوب بقدر الامكان واجب ولما كان المطلوب
اولا صوم ايام مخصوصة بعدة معينة وقد فات بعذر امر برعاية العدة حفظا له عن الفوات بالكلية
وتحصيلا له بقدر الامكان فلا معنى لجعل اكمال العدة في الاداء علة لامر الشاهد بصوم الشهر لانا نقول المر

الشاهد

الشاهد بصوم الشهر وامر المرخص بعدة من ايام اخر ليكملوا العدة اذ الشاهد يسهل عليه صوم خصة
الشهر فلا يفوته الاكمال والمرخص يعسر عليه الاكمال لو صام في الشهر فيكون عرضة لفوات الاكمال فالامر
يسهل عليه فتعليل امر الشاهد بالاكمال في الاداء له معنى لطيف ولا يجب ان يكون تعليل الامر المرخص
بالتكميل لان تلافي المطلوب واجب بل التعليل لتخصيص الشاهد بصوم الشهر وتخصيص صاحب العذر
بالرخصة فيكون تعليل الامرين باكمال العدة في غاية الحسن وثانيا بانه جعل من تفصيل المعللات البين
بعلل وترك في المفصل ما هو معلل اشارة الى ان الظاهر اللف والنشر غير ما هو حقيقته وهذا الذي
خص معرفته والاهتداء به بالثاقب المحدث كما ستعرف تفصيله وهذا الكلام وقع في البين فمال ان نرجع
الى ما كنا فيه من ان ذلك النوع اللطيف من اللف الذي اهتدى اليه صاحب الكشاف ما هو فقال
الشارح المحقق انه ذكر ما للكل بين ذكر المتعدد اولا بتفصيل وثانيا بالمجمل افيقع اللف بين نشرين احدهما
مفصل والاخر مجمل وفيه ان وقوع النشرين لفين يتصور على اربعة وجه لا يعرف تخصيص اللطف بما ذكره
وجه وانه يصدق على نحو ضرب زيدا واكرمت عمرا للتاديب والاحسان اني فعلت ذلك حقا فان اللف
للف بل التحقيق ما سبق وتاكيده فالاولى ان يقال انه ذكر ما للكل بين ذكر المتعدد اولا وثانيا معللا بالثاني
كما في الاية وقال السيد الشريف زمانه الحنفي ان وقوع النشرين لفين مفصل ومجمل لا ينتفي لطف مسلكه
بحيث لا يهتدي اليه الا الثاقب المحدث بل لا بد هنالك من امر آخر وان كنت في ريب مما ذكر فتامل فيما
اورد من المثال هل هو بهذه المثابة من الدقة واللطافة ما اظن ذا طبع سليم يحكم بذلك فالوجه ان هذا
النوع عبارة عن لف يحتاج بعض مالف فيه الى دقة نظر كما ان في الاية تحصيل تعليم القضاء كذلك ويكون
في رد بعض مالكل اليه دقة كما في تعليل الامر بمراعاة العدة باكمال العدة فان فيه اشارة الى ان تلافي
المطلوب بقدر الامكان واجب الى آخر ما سمعته ويكون المتعدد كل منه او بعض منه صالحا للرد الى
غير ما ذكر له بحسب الظاهر لكن بالتامل الصادق ينكشف انه لما يرد اليه هذا تنفيح ما ذكره قلت ما ذكره
كلام محقق لا غبار عليه ولا يتوقف لطف النشر على جميع ما ذكر بل كل منها يوجب لطفه فقد بلغ لطف
الاية الغاية ومن موجبات لطفه ان يكون اثنان من المتعدد معا متعلق واحد من النشر كما ذكرنا او
يكون المتعدد مذكورا بلفظ واحد يستنبط منه على الترتيب فيقع الترتيب في الاستنباط لا في الذكر صريحا
فان قوله فعدة من ايام اخر مسلم على الترخيص وتعليم كيفية القضاء وامر المرخص برعاية العدة فالترتيب
المرعي في النشر باعتبار انه يستفاد منه رعاية العدة اولا ثم كيفية القضاء من كون يوم بيوم ثم الترخيص
وبهذا اندفع انه لم يذكر المتعدد اولا مفصلا لانه ادى بلفظ واحد هذا واما ما ذكره على الشارح بانه لا
يعرف لم لطف لا يهتدي اليه فلا يجر لان ذكر ما للكل بعد المتعدد يوجب جعله نشر المتعدد فاذا تعلق
بالمجمل بعد ما يئس السامع عن كونه نشر الم يتنظر فوجد المجمل عين مفصل سبق وجد انه متعلق بالسابق ففي
فهو نشر السابق فيه مزيد دقة لانه نشر بحسب المعنى من غير ان يكون في اللفظ اقتضاء بل مع اقتضاء خلافه
ويمكن بيان الاية على وجه لا يحتاج الى حذف شيء لكن عاقني مخافة التطويل عن هذا الكلام الجميل نعم ان
اوفق لا ذكره في تفسيره في تفسير لكتابه نشتمل على تقريره وتقطيره منوكلا عليه ومتوسلا بتيسيره ونذيره
ومنه الجمع وهو ان يجمع بين متعدد في الذكر في حكم اي في محكوم به واحد قال المحقق التفتازاني في شرح
المفتاح وهو ان يحكم على المتعدد بحكمي واحد انما قيدت المتعدد بالتعدد في الذكر ليلا يدخل فيه البنون بنية
الجمع الدنيا والمحكوم به الواحد ما يكون واحدا في المعنى وان تعدد في اللفظ والا لم يكن قوله شعر

ن

وجهك كالنار في ضوئها وقلبي كالنار في حرّها جمعا وتفريقا ففي بيانه قلت وضحا وكان وجه تحسينه
ابراز الشيء في هيئات مختلفة في تركيب واحد تارة في هيئة الكثرة واخرى في هيئة الوحدة ولا
يظهر عدم عدّ المحكوم عليه الواحد بالمحكوم به المتعدد منه فانه يشارك في هذا المعنى كان يقال الثروة
العينية الدنيا مال وبنون وذلك المتعدد قد يكون اثنين كقوله تعالى المال والبنون زينة الحيوة
الدنيا وقد يكون اكثر قدم الآية على الشعر على عكس ما في المفتاح ليكون النشر على الترتيب وذكر الآية مع
الترجيب ان الشباب والفراغ والخلاص من الشغل المانع عن اتباع الهوى والجدة على وزن الحدة بمعنى
الاستغناء صحح السكاكي في كتابه ان بالكسر واشكل ذلك على شارحيه فانه من سمع ابي العتاهية على وزن الكرا
لعبة ابي اسحق محمد بن اسمعيل بن سويد ولد علمت يا سجاح اسم فاعل ابن مسعدة فقوله ان الشباب
في حيز العلم فيجب فتح الهمزة ونحن نقول يجوز ان يكون البيت من الاشعار المشهورة التي نسيها ابو العتاهية
يعني قد علمت هذا البيت المشهور فايدك قال صاحب القاموس ابو العتاهية لقب ابي اسحق وليس كنيته
كما وهم الجوهري وهذا غريب يخالف المشهور من ان اللقب لا يصدر بالاب والابن والام والبنت وكل علم
كذلك فهو كنية مفسدة للمرء فيه تغلب او كونه مفسدا للمرء يعلم بطريق الاولى والمفسدة كالمصلحة ضدها اي
مفسد ومنه التفريق وهو ايقاع تباين بين امرين اي عدم شركة احدهما مع الآخر في وصف مختص بالآخر
المراد بالتباين ما يقابل المشابهة ولا يخفى ان ذكر المتعدد في الجمع والتثنية هنا يوهم انه مختص بامرين فينبغي
ان يقول بين متعدد من نوع ليس احترازا عن ايقاع تباين بين امرين من نوعين فانه لا يكون بل توضيحا
وتفصيلا ولا فائدة في قوله في المدح او غيره الا التعميم والتوضيح ووجه حسنه يعلم مما ذكر في الجمع كقوله اي
قول الوطواط ما نوال الغمام وقت ربيع مع ان الربيع وقت ثروة الغمام كنوال الامير وسوء سخاء مع ان يوم
السخاء يوم فقر الامير لكثرة السايلين وكما يذله نوال الامير اي كل نوال منه بدرة اي جلدة ولما الضان عين
اي مملوة من الدراهم وقال في الترجمة هي عشرة الاف درهم وانكره الفاموس ان تكون بدرة عين لعشرة الاف
او سبعة او خمسة قال بل هي جلدة السخلة ونوال الغمام اي كل نوال منه قطرة ماء فلا يرد ان الظاهر قطرة
ماء ومن لطيف هذا قوله شعر من قاس جودك بالغمام فما انصف في الحكمين ولا عدل ما انت اذا جدت
ضاحك ابدا وهو اذا جاد دامع العين ومنه التقسيم شرعا اتصال التقسيم بما يقتضي ان لا
يفصل بينهما بشيء ولا يقع بينهما التفريق وهو ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه على التعيين الاحصر فيه تعيين
ما لكل قال المصنف فخرج بقيد على التعيين اللف والنشر ولم يذكر السكاكي فيكون التقسيم عنده اعم قال الشا
رح ولقائل ان يقول ان ذكر الاضافة يغني عن هذا القيد اذ ليس في اللف والنشر اضافة ما لكل اليه بل يذكر فيهما
لكل حتى يضيفه السامع اليه ويرده فتامل فانه دقيق وفيه نظر لان ذكر ما لكل اليه بلا اضافة اليه لان التركيب
يدل على الاضافة ووضعه على افادة ان كلا منها للواحد من المتعدد لكن لا تعيين والتعيين مفوض الى السامع
فالاضافة ما لكل اليه يلزم ذكر ما لكل اليه لانه اضافة اجمال بلا تعيين وتفصيل فتامل فان هذا هو الدقيق كقوله
اي قول الملتمس جرير بن عبد المسيح ولا يقيم احد فانه المستثنى منه المحذوف اي لا يتوطن في مواطن الظلم على
ضيم اي مع ظلم يراد به اي بذلك الاحد الا الاذلان افعل من الذل عير الحي العير للحمار الاهلي والاحمر
واضافته الى الحي عينته للاهل وجعل الشارح تعيينه لانه المناسب والوتد هذا اي عير الحي على النحت
اي الذل مربوط برمته صلة الربط اي بقطعة حبل بالية يسهل الخلاص معه على الربط او مربوط على الدلك
بتمامه من فرقر الى قدمه كما يقال ذهب فلان برمته وذا اي الوتد يشج اي يشق راسه بالدق فلا يريم له

اي

اي للوتد ولا يرق وله ايضا حد ولا يخفى ان عدم الرحم مشترك بين عير الحي والوتد فالاولى ان يعلل
لكل منهما ويجعل قوله فلا يرق شيء مفرعا على الربط والشج ولا يخفى ان هذا وذا وان كانا لا يتعينان لشيء
مما اشير اليه لكن الحكم المذكور مع كل منهما قرينة على انه اشارة الى المعنيين فان الربط يلائم العير والشج الوتد
فبهذا اندفع ان الاضافة في هذا البيت على التعيين وقد مر في بحث اللف والنشر ما يغنيك عن هذا الجواب
فارجع اليه فانه المرجع والمآب ومنه اي من المعنوي الجمع مع التفريق ضم انه لا معنى لجعل الجمع مع التفريق
تتميما من المحسن لانه من قبيل اجتماع القسمين وكذا اخواه لا يقال ليس حسن الجمع مع التفريق بحسن الجمع والتفر
يق بل حسن جمع الجمع مع التفريق وهما متضادان لانا نقول نختار لا معنى للاقتصار على المتادر بل ينبغي ان
يعد من المحسنات جمع الطباق مع التناسب ولا يبعد ان يقال فليكن هذا ايضا من المحسنات الا انهم لم
يتنبهوا له او تنبهوا وكفوا بالتنبيه عليه باعتبار نظائره عن بيانه وهو ان يدخل شيآن في معنى
ويفرق بين جهتي الادخال لو اريد بقوله الجمع مع التفريق المعنى التركيبي لاستغنى عن التعريف اذ استغنى
في قوله الجمع مع التفريق والتقسيم فتامل كقوله اي الوطواط فوجهك كالنار في ضوئها وقلبي كالنا
ر في حرّها ادخل قلبه ووجه المحب بالنار وفرق بينهما بان جهتي الادخال باختلاف وجهي الشبه والظاهر
انه اراد بجعل القلب كالنار في الحر انه يحترق كما ذكره الشارح او قيل فوجهك وقلبي كالنار في كونها
ضوئها وحرّها لكان جمعا مع التفريق ولفا ونشرا وقد قصد بتشريك قلبه مع وجهه بيان مناسبة بينهما
تقتضي التاليف وتميز وجهه عن قلبه المحترق عما ذكر من تحقق مائل لوجهه في الحسن ومنه الجمع مع التقسيم الشيم
هنا بمعناه الحقيقي اي ذكر متعدد ثم اضافة ما لكل اليه انه حصل بالجمع ذكر المتعدد واما التقسيم الذهني
في قوله وهو جمع متعدد تحت حكم ثم تقسيما او العكس فهو بمعنى اضافة ما لكل من المتعدد اليه لان
ذكر المتعدد ثم الاضافة فالاول اي الجمع قبل التقسيم كقوله اي ابي الطيب في مدح سيف الدولة حتى
للعطف على قاد المتاب في البيت السابق وليس بجر في جر كما توهمه عبارة الشارح تعلق بالفعل في
البيت السابق اعني قاد المتاب لان الجار لا يدخل على الفعل اقام اي سيف الدولة واختار وعلى الحالة
اشارة الى تضمين عزم في فتح القلاع والحصون حتى انه يتوطن حولها ولا يفارقه حتى يفتح والتضمين معروف
الاستعلاء اي مستعليا على الارباض كما هو شان اهل الجراة في محاربة الحصون قال على ارباض وهي جمع
ربض بمعنى السور وهذا التضمين لطف من تضمين التسليط كما جاء به الشارح خرشنة على وزن
دجرجرة بلد من بلاد الروم تشتي به الروم جنس الهروي كما ان المرجنس للبرة والصلبان كغربان جمع
صليب هو معبود النصارى والبيع جمع بيعة كقطعة بمعنى معبدهم يعني قاد المقانب جمع مقنب وهي
ما بين الثلاثين الى الاربعين من الخيل حتى اقام حول هذه المدينة العظيمة حال كونه تشتي بها شاوة
ستمرة هذه الاشياء جميع انواع الشاوة من البر والقتل والنهب والاسلاف جمع السقاوات تحت تشتي ثم
فصله بقوله للسبي ما نكحوا اي نكحوهن اتى بلفظ ما لانه قصد الى مفهوم الصفة اي المنكوحة وكذا في
اخواته فهو على اصله فلا حاجة الى ما قال الناظرون فيه برتهم انه لمراعاة الموافقة لما جعوا وما
ذرعوا او لانهم نزلوهن منزلة غير العقلاء وفي نكحوا تغليب اي ما نكحوا وينكحون لو بقوا اليتمل من
كانت من نسائهم صبية والقتل ما ولدوا من الذكور بقرينة ما يقابله ولو قرئ بجرهما لا اي فلم يولدوا لهم
لصار مخصوصا بالذكور والنهب ما جعوا والنار ما زرعوا اي للنار ما زرعوا فاشجارهم للاحراق
تحت القدور ومزروعاتهم للطبخ وحمل على كونه للاحراق والتضييع لا يناسب لمن همم فتح الحصن اقامو

شأن العاجز عنه القانع بمجرد اضرارهم المحض ولم يلتفت المصنف الى جعل التقسيم لما دخل تحت قوله
وارضهم لك مصطاف اي منزل الصيف ومرتبع اي منزل الربيع في قوله الدهر معتذر والسيف
منتظر وارضهم لك مصطاف ومرتبع من الارض وما فيها في كونها خالصة للممدوح كما في المفتاح
نسخ ديوان ابي الطيب غير مختلفة في ان هذا البيت بعد قوله للسبي الحاضر بعدة ابيات لا قبله كما في المفتاح
والثاني اي التقسيم قبل الجمع كقوله اي حسان قوم اذا حاربوا ضروا واعدوهم وحاولوا النفع في
اشياعهم نفعوا سجية خبر تلك منهم صفة سجية فصل بين الموصوف بمبتدا الموصوف غير محدودة ان
الخلائق جمع خليقة بمعنى الطبيعة والخلق والناس وعلى الاول شرها البدع على ظاهره وعلى الثاني فيه
مضاف اي شرها صاحب البدع فاعلم اعتراض بالفاء شرها البدع على وزن عنب جمع بدعة على وزن
حكمة مؤنث بدع كعلم بمعنى الامر الذي وجدا ولا وقد جاء بمعنى الحدوث في الدين بعد الاستحلال او ما استحدث
بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهواء والاعمال والمناسب هنا الاول ولا حاجة الى جعله مجازا عن المعصية
متفرعا على المعنى الثاني كما في الشرح ولا يخفى ان المصراع الاخير يفيد ان شر الخلائق مسلوبة عنهم وهو لا يليق
بمقام المدح واللائق اثبات خير الخلائق لهم الا ان يقال تعريض بما فيهم بان لهم شر الخلائق فتصل في البيت
الاول ما تحت سجية منهم غير محدودة وجعفر الى سجية منهم غير محدودة ومنه الجمع مع التفريق والتقسيم قد
عرفت وجر عدم تغيير كقوله تعالى يوم منصوب بتقدير اذكر او بقوله لا تكلم يأتي اي امر الله بجعل الضمير
لله وحذف المضاف او ياتي اليوم اي هو له بجعل الضمير لليوم وحذف المضاف كذا قيل ولك ان تجعل لا تكلم
بتا ويدل عدم التكلم فاعل ياتي كما جعلوا اتسمع بالمعيدي مسندا لنفس بشيء الا باذنه اي باذن الله وقوله الا باذني
اي لا تكلم نفس ما ينفع من جواب او شفاعة بوجب ان لا يكون نفي التكلم مطلقا بغير اذنه بل كانوا يتكلمون
بما ينفع وظاهر الاية يخالفه فلا بد اما من اعتبار الاستثناء منه بتحذوف اي لا تكلم بشيء بسبب من الاسباب
الا باذني او لا يبعد ان يراد باذنه ما اذن فيه فيكون مستثنى من شيء ولا احتياج الى تقدير غيره والدليل
الاية على ثبوت الاذن حقيقة ما في قوله تعالى يوم لا ينطقون ولا يؤذن لهم فيعتذرون لجواز ان لا يكون
التكلم الا بالاذن وينتفي الاذن فينتفي التكلم فتنفي الاذن في الاية الاخرى لا ينافيه بل يكشف عن حاله فلا
حاجة الى ما قيل ان في هذا اليوم مواقف فلا اذن في موقف ونفيه في آخر والمأذون الكلام الحق المنوع
عنه العذر الباطل والى ما يمكن ان يقال الاذن في بعض اليوم والمنع في بعض آخر فنهم شقي تفريق لها
جمع لحت النفس التي همت بوقوعها في سياق النفي والمراد بالشقي المطلق وكذا بقوله وسعيد
فيكون التفريق ظاهرا لكن لا يكون حاضرا ولا بأس به لانه ليس في النظم ما يدل على الحاصر وقوله فاما
الذين شقوا ففي النار لهم فيها زفير وشهيق اي احتباس النفس بحيث يدخله وتخرجه بشدة او شدة
او صوت للحمير خالدين فيها قيل هو في العرف للتابيد فلذا الاكثر بالخلود وقيل المراد به سموات الاخرة
وارضها وهي ابدية ورد بان تاكيد الخلود بما لا يعرف تابيد لا يليق ويمكن ان يجاب بانه جاز ان يكون
معروفا عند المؤمنين قبل نزول هذه الاية او بانه ما يعرف بالقياس الى سموات الدنيا وارضها البتة
ونحن نقول جاز ان يكون المراد بالسموات الجهات العلوية وبالارض مقابلها الا ما شاء ربك
ان ربك فعال لما يريد واما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات والارض
الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ اي غير مقطوع بل ممتد الى غير النهاية وهذا الاستثناء اما لفريق
افكارهم واختلف في توجيهه المعتزلة واهل السنة والكل منهما على الاخر انكارهم ولبيانه مقام آخر

سنبينه

سنبينه في مقام آخر وفقنا الله لاجل آخر لكن ما لا اثر له فيما بينهم ونخاف ان يفوت ما قدرنا وعينا من الحق
الذي لا يموت فنذكره لك وهو ان الغرض من الاستثناء تعليق الخلود في النار بمشية الله اخراج زمان من ازمنة
كون الفريقين في الدارين الا ان يخرج من ازمنة خلود بعض الاشقياء في النار بعض الازمنة المعلم بتعلق
مشيئة الله تعالى به من الشرع ولا يخرج من ازمنة الخلود في الجنة شيء للعلم بعدم ذلك التعلق به وقد يطلق
التقسيم على امرين آخرين فلذا ثلاثة معان ولا يخفى ان الانسب ان لا يفصل بين المعاني بشيء الا ان
يقال اخره عن الجمع مع التفريق والتقسيم ليعلم ان التقسيم المعتبر في هذا القسم هو الاول دون شيء من الاخرين
احدهما ان يذكر احوال الشيء مضافا الى كل ما يليق به يرد عليه انه يصدق على بعضها هو لف ونشر مرتب
كان يقال تقاتل خفاف اذا لاقوا او دعوا فلا بد من قيد الاضافة فنقول على المتعين ومع ذلك يصدق على
ذكر متعدد من الاحوال ثم اضافة ما للكل اليه على المتعين كان يقال في كسب علم وكسب مال فذلك للاخرة والثاني
للدنيا مع انه تقسيم بالمعنى الاول الا ان يحترز عن صدقه على هذه الامور والاظهر ان المراد ذكر احوال الشيء
مضافا الى كل مع ذكره ما يليق به وهو المتبادر فافهم كقوله اي ابي الطيب ثنا اصفة مشائخ في البيت السابق
اي الشدة وطاتهم على الاعداء وثباتهم على اللقاء اذا لاقوا اي حاربوا خفاف مر عن الاجابة اذا
دعوا الى كفاية مهم كثر اذا شاوروا في الامر واحد منهم يقوم مقام جماعة قليل اذا عدوا وذكر احوال
المشائخ مضافا الى كل منها ما يناسبها والاضافة الى كل ما يناسبه تتحقق فيما اذا كان المناسب للاحوال
واحدا واضيف الى الجميع فلا يجب في التقسيم كون المناسب على قدر المال والثاني استيفاء اقسام الشيء
اي التقسيم الحاصر كقوله يهب لمن يشاء اناثا ككتاب جمع انثى ويهب لمن يشاء الذكور او يزوجهم
ذكرانا هو على وزن الغفران كالذكور جمع الذكر خلاف الانثى والتزويج بمعنى الانكاح يستعمل في
مفعولين بنفسه وبمعنى التقريب الى الثاني بالباء قال تعالى وزوجناهم بحور عين اي قرناهم وهو المناسب
بالاية فقوله ذكرانا واناثا منصوبان بنزع الخافض ولو قال ويزوج من يشاء للتعين الواو فلما عدل
الى الضمير الراجع الى من في الجمل السابقة تعدل الواو او ما في المتن في بين التزويج والافراد بالنسبة الى فرقة
واحدة والتوافق بالنسبة الى فرقتين وعلق التزويج بالفرقتين السابقتين حتى احتاج الى العطف بالواو ولم
يعلق بفرقة الثالث ليعطف بالواو وكافى الجمل السابقة تنبيها على ان المشيئتين السابقتين ليست شيء منهما واجبة
عليه تعالى ولا هذه المشيئة فتدبر كذا افاده المحقق شريف زمانه وفيه بحث لان التنافي في مطلق الاتيان في
الواو والجامع او الاتي ان لو قيل يهب زيدا اناثا ان شاء ويهب الذكور ان شاء يتعين الواو ومع انه
المتعين عليه فينبغي ان يجعل مناط اختيار الواو والثاني مع التصريح بالشرط او في تحقيق استيفاء الاقسام
في الاية نظر وان بينه الشارح المحقق بان الانسان اما ان يكون له ولد او لا يكون واذا كانا فاما ان يكون
ذكرا او انثى او ذكرا وانثى لا فرق بين ما ذكره الشارح وما في الاية الا ان في الاية انه يكون له اناثا او
ذكورا او كلاهما او يكون عقيما بقي ما يكون له انثى واحد وذكر واحد ويكون له كلاهما واراد الجنس بالجمع
المنكر بعد وايضا اذا جعل ضمير يزوجهم للفرقتين السابقتين بقي قسم آخر وهو تزويج الذكور والاناث
بغيرهما وممكن دفعه بان من يشأ اسابقا ما خوذ على وجه لا يخرج عنه شيء من هذا ثم في الاية تقسيمان احدهما
استيفاء اقسام الانسان وثانيهما استيفاء اقسام المولود منه قال صاحب الكشاف انما قدم ذكر الاناث
لان سياق الاية على ان الله تعالى يفعل ما يشاء لا ما يشاؤه الانسان فكان ذكر الاناث اللاتي من جملة ما يشاء
اهم لكنه اخر تأخير الذكور عكس فهم لان في التعريف تنويها بالذكور وكانه قال ويهب لمن يشاء الفريقان الذين

الصنعة
المقصود من الجمع مع التفريق والتقسيم
ث
قية
تكلم
عم الله
الانسان من

لا يخفى عليكم ثم اعطى كلا الجنسين حقهما من التقديم والتاخير تنبيها على ان الاولى ذكرهما انواعا وانثاثا مواهبر تعالى يجب الشكر عليها ولما كانوا يفضلون الاناث قدمهن في جعلها موهبة لانها اهم في المقام وآخر بالاهتمام ونكرها لان اللائق بشانهن الستر والمجهولية بخلاف المذكور فان اللائق بهن التعيين والظهور ثم ذكرها على ما يقتضيه انفسها من التنكير والتقديم والتاخير ومنه التجريد وهو ان ينتزع من امر ذي صفة اخر مثله فيها لا يشملهما هو لقيت من زيد وعمرو اسدين ولا خولقيت من زيد اسدين او اسودا فالاولى ان يقال من امر ذي صفة او اكثر امرا اخر او اكثر مثله مبالغة لحالها فيه اي لاجل المبالغة لكمال تلك الصفة في ذلك الامر حتى كانه بلغ من الاتصاف بتلك الصفة الى حيث ينتزع منه موصوف اخر بتلك الصفة ولو قلت لقيت من فلان اسدا للتهكم كما يقال للجبان ما اشبهه بالاسد لم يصح فيه انه انتزع منه ما لحالها فيه بل مبالغة لنقصانها فيه فيلزم خروجه عن تعريف التجريد الا ان يكلف بانه لاجل المبالغة في الكمال تهكما ولزم من تلك المبالغة المبالغة في النقصان وبعد يتجه انه كما ان التجريد يفيد المبالغة الاستعارة فانها تفيد المبالغة فما الذي اوجب جعل الثاني من دواخل المبالغة والاول من توابعها وايرادها معنى لجعل التجريد مقابلا للمبالغة المقبولة وعد كلا منهما محسنا برأسه بل هو ايضا من صور المبالغة وسمي هذا التعريف على ان التجريد يدعوى امكان الانتزاع من امر ذي صفة اخر مثله واما لو كان بدعوى تجسم الشجاعة في زيد مثلا وصيرورته اسدا وكذلك تجسم صفات كمال اخرى فيه وجعلها اجساما اخر حتى صار زيد كما عة فتقول لقيت من زيد اسدا اي اسدا بعض زيد هو جماعة من الاسد والبحر وحاتم مثلا بدعوى انه تجسم فيه الشجاعة بالاسد والعلم بالبحر والكرم بحاتم فاني لقيته لقيت جماعة كاملة منهم الاسد وتقول لقيت فيه اسدا ولقيت به معنى فيه اسدا على ما الظن لم ينطبق عليه التعريف ولا يخفى ان اعتبارنا اقرب واد ق فاحفظه فانه طالما ربقه التقليد فانه احب وبالمصلحة اوفى وهو اي التجريد اقسام منها نحو قولهم لي من فلان صديق حميم يريد بهذا القسم ما يكون بكلمة من وبعض النحاة جعل التجريد من معانيها وبعضهم جعله راجعا الى الابتداء وقد جعلناها تبعيضية فتذكر وايا ما يجيئك احتر والصديق للحبيب يستوي فيه الواحد والتثنية والجمع وقد يفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء والحميم القريب وقد يكون للجمع والمؤنث اي بلغ من الصداقة حدا اي طرفا مع معها اي مع ذلك المدان ينتخلص منه اي من فلان اخر اي صديق حميم مثله فيها اي في الصداقة المحاذية مع القرابة ومنها نحو قولهم لئن سالت فلانا يحتمل ان يكون سؤالا رفع الجهل فيكون التشبيه بالبحر في السماحة وان يكون سؤالا رفع الجهل فيكون التشبيه بالبحر في كثرة العلم لقيت به البحر واراد بنحو قولهم ما يكون بالباء الداخلة على المنتزع منه اذ ما يكون مع الباء الداخلة على المنتزع قسم آخر في مقابلة هذا القسم وانما لم تجعل التجريد مع من قسمين كالباء لانه لم يجد فيه القسم الثاني وجعل بعضهم الباء للتجريد وبعضهم جعلها للسببية وقد جعلناها بمعنى في فتذكر وقال الرضي ان نحو لقيت من زيد اسدا ونحو لئن سالت بزيد البحر على حذف مضاف اي لقيت من لقاء زيد من جهة اسد ولئن سالت عن سؤال زيد البحر والغرض التشبيه بالاسد والبحر وقال الشارح المحقق هذا التقدير ضعيف في مثل قولنا لي من فلان صديق حميم لفوات المبالغة في تقدير حصل لي من حصوله صديق حميم هذا يعني تشبيهه بالصديق يفوت المبالغة في الصداقة وهو صديق قلت يفوت المبالغة لو كان هذا الكلام في حق الصديق الحميم اما لو كان في حق الصديق الذي ليس بحميم او في حميم ليس بصديق او في من ليس شيئا منهما فالمبالغة متحققة فيجوز ان لا يقع مثله الا في من ليس متصفا بعد دخول حرف التجريد فيكون شبيها به ومنها قوله في كذن

المنتزع

٧ تنبيه
اصل الاناث لم يكن لتقديمه من بل لمقتض اخر هذا واولى ان يقال كما سوى الى المايز على ح ان منه

التجريد

المنتزع مما دخل به اللعية وشوها اي رب شوها وهي من الخيل الطويلة الرابعة او الفرهة رحب الشدقين والمنخرين وكل منهما صفة محمودة في الخيل تعدو بي اي تسرع الى صارخ الوغى اي مستغيث في الوغى وهو الحرب بمستلئم اي لابس لامة وهي الدرع والبالملابسة والمصاحبة مثل الفتى وهو الفعل الكريم عند اهله الموحل من رحل البعير اسخصه من مكانه وارسله اي تعدو بي وهي من نسيع البرح ترع لكمال استعداده للحرب بالغ في استعداده للحرب حتى انتزع منه مستعدا اخر لابس درع هذا هو المشهور ويمكن ان يكون بمستلئم متعلقا بقوله لصارخ الوغى اي مستغيث في الحرب مستعد لم بحيث ينتزع منه مستعد اخر وذلك بالغ في وصفه بالشجاعة لانه جعله في غاية الكمال الى ان بلغ بحيث يسرع الى مستغيث يستغيث مع كمال الاستعداد والاخاف ممن اعظر في يده مثل ذلك المستغيث وعلى التقديرين يحتمل ان يريد بالفتى المرحل المنتزع منه فيكون منبها للصورة المنتزع عنه بالمنتزع منه في كونه فلا ملكرما شخصا في كانه مرسلا الى جانب العدو ومنها ما يكون بدخول في المنتزع منه نحو قوله لهم فيها دار الخلد اي في جهنم وهي دار الخلد قال الشارح لكنه انتزع منها دارا اخرى وجعلها معدة في جهنم لاجل الكفار تهويلا لامرها وميالغة في اتصافها بالمذمة هذا وفيه نظر لان انتزاع دار الخلد يفيد المبالغة في الخلود لا في المذمة ثم انه يمكن ان لا يكون في الانتزاع بل يكون لافادة دار الكفار ومنزلتهم من جهنم وكيف لا وكثير منها مشغول بالفساق من المسلمين بل هي اوسع من ان يشغلها جميع من دخلها قال تعالى هل امتلات وتقول هل من مزيد ومنها نحو قوله اي قول فتاح بن سلمة الحنفي قال الشارح اي ما يكون زيد في توسط حرف هذا واو لا يخفى انه لا تقابل بينه وبين ما سياتي فالمراد ما يكون بدون توسط حرف ومدخلية كنايته ومن غير مخاطبة الانسان لنفسه فلئن بقيت لارحلن بفزوة تحوي الغنائم اي تجمعها صفة غزوه والفاعل ضميره او الضمير محذوف اي تحوي فيها الغنائم وهو التفات من التكلم الى الخطاب ففي البيت ثلاث التفاتات كل منها من قسم وهي فنون الغنائم وجعل في شرح الحماسة اصلا وقولها تحوي الغنائم رواية بعض وهو يوجب كون او يموت كريم لغوا سقني هنيئا نحو قوله فلئن بقيت فانه منصوب بمعنى الا ان يموت كريم وحينئذ يجب ان يجعل الاستثناء من جميع الغنائم لا من الرحلة والا للغا فتامل ولو لم يتحقق الرواية من الشاعر بالنصب لامكن ان يرفع عطفا على تحوي اي غزوة تحوي الغنائم او استشهد فيها اعتبر من قتله بالموت اشارة الى انه ارفع من ان يقتل الخصم بل يموت لتحقق الاجل وبالجملة عبر عن نفسه بالكريم اشارة الى انه بلغ في الكرم الى حد صح ان انتزع منه كريم اخر مثله ولهذا لم تقل او اموت قال الشارح وهذا انجلاء في قوله انا اعطيناك الكوثر فصل لربك اذ لا معنى للانتزاع فيه هذا كلامه والفرق خفي فتامل ويجوز ان يكون او يموت كريم من وضع المظاهر موضع المضمر للتعظيم وقيل تقديره او يموت مني كريم فيكون من القسم الاول وفيه نظر وهو اما ما قال الشارح من انه لا حاجة الى هذا التقدير لحصول التجريد بدونه واما انه يجوز ان يكون التقدير او يموت بي كريم فلا وجه للجزم بانه من القسم الاول قال الشارح وبهذا استبط ما قيل انه اراد ان في كون البيت من التجريد نظرا لانه من باب الالتفات ورد بان التجريد لا ينافي الالتفات بل هو واقع بان يجرد المتكلم نفسه من ذاته ويجعلها مخاطبا للنكتة كما توهم في تقاول الملك بالاعمد والفتح في قوله اقول لها انا جاشت وجاشت مكانك تحمدي او تستريحي هذا كلام مختل ويؤيد ان انه لو كان النظر ما قيل لم يكن لتخصيصه بالبيت وجه بل يتجه على كون مخاطبة الانسان نفسه تجريدا لانه الالتفات الا ان يقال الالتفات عند السكاكي دون الجمهور ويرد عليه ان الالتفات من باب المعاني فكيف يكون تجريدا معه ودا في البديع ويمكن ان يدفع بان اصل الالتفات من باب المعاني ووجوده بطريق التجريد من البديع حتى لو لم يعتبر في الالتفات تجريد لم يخرج عن البلاغة لكن

ط لكن

فات بحسن وذكر المحقق شريف زمانه ان مبنى التجريد على دعوى المغايرة والمانعات لم ارآءة معنى واحد في شيئين
مختلفة فمبناه على دعوى الاتحاد فلا يجتمعان نعم الرد مردود لمنع التجريد كونه التفاتا وما ذكره صنعة تبديع ان
اراءة المعنى الواحد في الواقع في صورة اثنين في دعوى التعدد ومنها ما يكون اي منتزع يكون مذكورا بطريق
الكناية وفيه انه لا تقابل بين ما يكون بحرف وما يكون بطريق الكناية فان ما يكون بحرف يضاف قد يكون بطريق
الكناية نحو لبيت من زيد طويل النجاد وايضا المنتزع قد يذكر بطريق الحقيقة نحو لبيت من زيد ما لما وقد يذكر بطريق
المجاز نحو لبيت من زيد اسدا ومن يذكر بطريق الكناية نجعل ما هو بطريق الكناية من الاقسام دون غيره لا يدله
من داع نحو قوله تحير من يركب المطي هو جمع مطية بمعنى الدابة التي تمطو اي تسرع في سيرها او يثرب بكاساء
بكف من بخلا صفة كاسا او متعلق بيثرب ذكر شربه بكف الجواد بطريق الكناية لانه اذا الم يثرب بكف البخيل وهو
يثرب فيثرب بكف الجواد وفيه بحث من وجهين احدهما ان نفي الشرب بكف البخيل لا يستلزم الشرب بكف الجواد لجواز
الواسطة بين البخيل والجواد ورد بان الاستلزام بمعونة المقام وثانيهما ان اسناد الشرب بكف الجواد في نفس ذلك
الجواد لا يقتضي انتزاع جواد منه كما ان قولنا يا من يثرب بكفه لا يقتضي انتزاع شخص اخر منه فالقول بالتجريد قول
بلا دليل ولذا قيل ان الخطاب ان كان لنفسه فهو تجريد والا فليس من التجريد في شيء وانما هو كناية عن كون الممدوح
غير بخيل فلا يرد ما اورده الشارح المحقق ان كونه كناية مبنيا في التجريد وانه وان كان خطابا لنفسه لم يكن الا القسم
المذكور بعده لانه ممنوع لانه مخاطبة الانسان نفسه بان ينتزع من نفسه شخصا اخر مثله في الصفة التي قصد منها
بها والقسم المذكور بعده مخاطبة الانسان نفسه بان ينتزع منها من نفسه شخصا اخر مثله في الصفة التي قصد منها
لها والكلام على انه لا يضر المعترض كونه عين ما جعل قسما للزمانه داخل في اعتراضه وان لم يصرح به نعم يمكن
اثبات التجريد بانه يقتضي ان قولنا يا من يثرب بكف جواد جوادا غيره فيقتضي مقام المدح اذ الجواد على نفسه
فلا ولان نجعل على الانتزاع لئلا يخرج بالكلية عن المغايرة المفهومة من ان مع ان بالغ في وصفه بالجود وانسب بما هو
المقصود من الكناية اعني ايراد المعنى مستورا في لباس مزين ومنها مخاطبة الانسان نفسه اي بتجريد في وقت
مخاطبة الانسان نفسه ففي العبارة مسامحة ولا خفاء في انه ليس التجريد في صورة الالتفات على مذهب السكاكي منها
اخبار الانسان عن نفسه بطريق الغيبة كقوله اي ابي الطيب لا خيل عندك تهديها ولا مال فليسعد
النطق بمدحي ان لم تسعد الحال اي حالك وهو الفقر اذ الفقر لا يسعد للاهداء انما يسعد الغني وهو هادية
تفسير الحال بالغنى ليس كما ينبغي والظاهر تفسيره بالفقر لك ان تحمل اسعاد النطق على العذر بالفقر في عدم الاهداء
ومنه المبالغة المقبولة بخلاف المردودة فانها لا تكون من المحسنات وفي عدها من المحسنات رد على من رد عدها مطلقا
وفي التقييد بالمقبولة رد على من قبلها مطلقا والشارح جعل التقييد بالقبول ردا عليها واما ما يقال في رد مطلقا
ان خير الكلام ما جاء على منهج القصد كما يشهد له قول احسن ع وانما الشعر لبيب الامر بعرضه اي الشعر المرء على الملا
ان كيسا وان حمقا فان اشعر بيت انت قائله بيت يقال اذا انشدته صدقا اي صدق صدقا ففيه انه فليكن
المقصود ان اشعر بيت ما يزدوج تحسين نظمه معناه بحيث يعترف السامع بعدم قدرته وان كان كاذبا واما ما يقال
في قبولها ان احسن الشعر اكذبه فضيرة مشهورة اشتهرت بين العقلاء وتلقتها بالقبول اهل الفضل وان خير الكلام ما
بولغ فيه ولهذا استدرك النابغة على حسان في قوله ع لنا الجفنات الغر يلمعن بالضحى واسيافنا يقطرن
من نجدة دما حيث استعمل في وصفه بالكرم الجفنات وقيدها بوقت الضحى وهو وقت تناول الطعام والمبالغة
يقتضي جمع الكثرة ووجودها في كل وقت وحيث قال في وصف سجاعته السيوف والاصح
بالقطر والمبالغة في الوصف بالسيلان ففيه ان احسن الشعر اكذبه بالاشتمال على كذبات مقبولة لا انجحها ذا ايقة

المبالغة المقبولة

مطلع قاسم

لغة

لس

ل

عليه

المعلق

عى

نح

لغة

كذا في المتن

الاسماع

الاسماع ولا يتأذى عنها بالاسماع وخير الكلام ما بولغ فيه بالمبالغة المقبولة وانما استدرك النابغة على حسان
فليس حسان لانه بعد ان التزم الصدق في الشعر كما استدل عليه بشعره السابق يجب ان يستعمل
القلة للكثرة غير عزيزة وفي وصف الجفنات بالغر الذي هو جمع كثرة نوع ايضاح لها وفي تقييد لمعان
الجفنات بوقت الضحى مبالغة بحيث لا يقتضي لمعان الجفنات في هذا الوقت مع كثرة الاكلين
فضلا عن الاوقات الاخر ووصف السيف بالقطر هو السابغ دون وصفه بالسيلان على ان كمال الشجاعة
ان يقطر السيف دما بحيث تتخلص من العصو قبل ان يصل اليد الدم ويختلط بر كثيرا وبالجملة فالمصنف
اختار مذهب القصد كما قال بعضهم احسن الشعر افضله ان على الشاعر ان يبالغ فيما يصير به القول شعرا
فقط اما ستوفي اقسام البراعة والتجويد واجلها من غير غلو في القول ولا احالة في المعنى ولم يخرج الموصوف
الى ان لا يؤمن بشيء منه وصافر لظهور الصرف في انبائه وشمول التزيد لاقواله كان بالايثار والانتخاب
اولى وخالف في هذا الايثار اكثر العلماء القايلين الشعر العالمين به فانهم اختاروا الغلو لان القايل
البليغ اذا دخل في بيانه المبالغة واسقط عن نفسه مطابقة الوصف والموصوف ورعاية المماثلة امتد
فيما يانيه الى اعلا الرتبة وظهر قوته في الصياغة وتمهره في الصناعة فيتصرف في الوصف كيف يشاء لان
العمل عنده على المبالغة والتمثيل المصادفة والتحقيق كذا ذكره الامام المرزوقي في شرح الحماسة وجعل الدليل
من قال احسن الشعر اصدقه ان تجويد قائله فيما مع كونه في يسار الصدق يدل على الاقتدار والحذق فتوهم
ان تفسير المبالغة مطلقا والى تقسيمها لتيقين المقبولة والمردودة ولذا لم تقل وهي بل قال والمبالغة ان
يدعى لوصف بلوغه في الشدة والضعف حدا اما مفعول بلوغه كما قال الشارح وحينئذ بلوغه فاعل ان
واما مفعول يدعى وفاعله لوصف وبلوغه بدل منه مستحيلا او مستبعدا قال الشارح وانما يدعى ذلك اذا لم
يظن انه اي ذلك الوصف غير متناه فيه اي في الشدة او الضعف وتذكير الضمير باعتبار عوده الى احد
الامرين المستفاد من كلمة او وليس المستفاد احدي الامرين مع تانيث الشدة لتغليب الضعف لتذكيره او
لتاويلها بالامرين فسوق كلام الشارح دال على ان التعريف ثم قبل التعليل والتعليل بيان لفائدة المبا
وبهذا اندفع ان المبالغة المطلقة لا يشترط فيها ان تكون لهذا الغرض ولما كونها لهذا الغرض من شرايط
قبولها ولخفي نقول قوله لئلا يظن احتراز عن دعوى بلوغ الوصف حدا مستحيلا او مستبعدا لافادة الواقع
لا لدفع الظن فان الدعوى المذكورة انما تكون مبالغة اذا لم يقصد بها حقيقة الدعوى بل دفع الظن فان كان
المقام مقام المظنة فالمبالغة مقبولة والا فمردودة وحصل التبليغ والاغراق مقبولين مطلقا بمعنى قولها مطلقا
في مقام المظنة هكذا احقق المرام من كلام ذوي الاحلام وتقصر اي المبالغة بمجرد الاستقراء بل بدليل
قطعي كذا في المختصر في التبليغ والاغراق والغلو ان المدعى ان كان ممكنا عقلا وعادة لو الكتفى بقوله
عادة للكفى اذ الامكان عادة يستلزم الامكان عقلا فتبليغ والامكان العادي ان يكون الامكان بحكم الموضوع
في اكثر الاوقات او دائما فدخل في الامكان عقلا ما حكم بامكانه العقل وهو وقوعه نادرا لكنه خلاف العبارة
ولو لم نحمل العبارة عليه لبطل الحصر والدليل كقوله اي امرء القيس يصف فرسا بانه يعرق بكثرة العدو فعادي
عداء العداء بالكسر المواة بين الصديين يضرع احدهما على الاخر في طلق واحد بين معمول عاديا عداء
كما عرف في محله غور اي ذكر من البقر الوحشي ونججه اي الاتي منها دار كا اي متتابعا فلم ينضح عاء اي الغدير
بما فلم يغسل بالماء فيغسل مجزوم على انه عطف على مدخول لم وفائدة قوله فيغسل حفظ المبالغة عن الخروج عن
حد الامكان هاذا لان عدم النضح مطلقا خارج عن حد العادة لكن عدم النضح المستعقب لعدم الغسل داخل

في حدّ العادة بالغ في عدم معرفة هذا الفرس بانه بلغ حدًّا مستبعدا حيث عدا عدوا كثيرا حتى صرع ثورًا
فنحته بلا توقف بينهما ولم يعرف عرقابا الغاحر الفحل وذلك ممكن عادة لكنه مستبعد وان كان ممكنا
عقلا واعادة فاغراق كقوله ولن يلبثوا جارنا ما دام فينا اي ما دام في بيوتنا او في جوارنا ويؤيد الثاني
قوله ويتبعه الكرامة حيث ما لا ادعى بلوغه في اكرام الجار حدا يتبع الكرامة والعطاء على اثره حيث ما ال
وهذا ممكن عقلا واعادة وهما ممنوعان مطلقا من غير شرط وقد عرفت معناه فتذكر والا اي ان لم يكن ممكنا عادة
ولا عقلا فغلوّ كقوله اي ابي نواس لحداع المحسن بن هانيء الشاعر واخفت اهل الشرك حتى انه لتخافك
النطف التي لم تخلق بالغ في اخافة الممدوح اهل الشرك بانه بلغ في الشدة الى ان خافه النطف التي لم تخلق بعد
عن الماضي بالحال حكاية وهذا ممتنع عقلا وعادة وكانه مثل بهذا لقسام لانها للبالغة المردوع
حيث لم يدخل عليها ما يقربها الى الصحة ولم تتضمن تخييلا حسنا ويمكن ان يقال يريد الشاعر انه تخافك النطف
التي لم تخلق فلا تخرج من خوفك الى ساحة الوجود فيتضمن تخييلا حسنا وان يقال الذين من الغلو وان المراد بقوله
تخافك المستقبل يعني تخافك النطف التي لم تخلق وقت اخافتك في الاستقبال بعد وجودها وبلوغها سن التمييز
وسماعها ما فعلت مع اباتهم والمقبول منزاصناف منها ما ادخل عليه ما يقربه الى الصحة نحو يكاد زيتها
يضيء ولو لم تمسسه نار ومنها ما تضمن نوعا حسنا من التخييل كقوله اي قول ابي الطيب عقدت سنابكها
اي الجياد المذكورة في سابق البيت والسنابك جمع سُنبك كبُرثن بمعنى طرف الحافر عليها اي فوقها عثيرا
على ورنق الدرهم الغبار لو تبتغي تلك الجياد عنقا هو السير السريع للابل والعرابة عليه على ذلك المعتاد
لاتكنا اي امكن العنق امكانا بعيدا امكانا سنيّة للتنكير كما هو المناسب بالمقام وعبر نا بجعل الامكان
للاشاعة والاطلاق ادعى لبلوغ العثير في الكثرة الى انه صار ارضا لكن يسير الفرس ريحا وهذا ممتنع عقلا لكنه
تخييل حسن وقد اجتمعا اي الادخال والتخييل المذكوران فزاده قبولا في قوله اي القاضي الارجاني المنسوب
الى ارجان من بلاد فارس تخيل لي ان سمير الشهب اي شدت في القاموس سمره شده في الدجى شبه الشهب
بسامير لها رؤس مدورة لامعة قد دقت حتى دخلت في الدجى واستحكمت فلا يرى الا رؤسها وهذا احسن
من تفسير الشارح ان يشبه الشهب بالمسامير لانها لا تنزول من مكانها وشدت باهداب اليهن اجفاني جعل عين الناظر ق
اجفانه بالليل الى حد شدت باهدابها الى الشهب المستحكمة في الدجى وهذا امر ممتنع عقلا دخل عليه تخييل
فقرب الى الصحة ومع ذلك تخييل حسن ومنها ما اخرج مخرج الهزل والخلاعة كقوله آسكر بالامس ان عزمت
على الشرب غدًا ان ذا من العجب الكذوب من العجب مع انه لا شبهة في كونه عجبا لانه حكم على الامر المتحقق لنا
السير بقوله غدا والحكم عليه ولو يكون من العجب ما ينكر لانكار وجود ذلك الامر فافهم ومنه المذهب الكلامي وهو
ايراد حجة سواء كان قياسا من ابنيا او قياسا فقهيا او غيره للمطلوب على طريقة اهل الكلام وهو كون سيرهم
عدم القناعة بالدعوى والاهتمام باقامة الدليل بخلاف ارباب المحاورات فان شانهم الاخبار بالصرف والتاكيد
في مقام التردد والانكار وليس المراد بطريقتهم ان تكون الحجة بعد تسليم المقدمات مستلزمة للمطلوب كما ذكره
الشارح لانه لا يشمل التمثيل وما اورده المصنف من قول النابغة ظاهر في التمثيل وحجر تحسينه للكلام انه اخرج
الكلام في المحاورات مخرجا لا يوقع وابرزه في صورة المقاصد العلمية وبهذا اندفع ان ايراد الحجة ابرز في صورة
اصل المراد فان الدعوى والحجة كسائر المقاصد فلا يعقل موجب لتحسين مجرد ايرادها فلو لم يكن فيها الا
الا اسر لنفوسنا واللازم وهو فساد السموات والارض باطل لعدم خروجهما عن النظام الذي هما عليه فكذا
الملزوم وهو تعدد الالهة قال الشارح وفي التمثيل لا يتردد على الجاحظ حيث انكر بحي المذهب الكلامي في القرآن

وكانه

وكانه اراد بذلك ما يكون برهانا وهو القياس المولف من مقدمات يقينية وتعدد الالهة ليس قطعي
الاستلزام للفساد وانما هو من المشهورات الصادقة فالدليل ظني فانجلى هذا الكلام وفيه بحث من وجوه
احدها ان تاويل الاصم عما اوله به لا ينفعه لانه وقع في القرآن وهو الذي يبدؤا الخلق ثم يعيده وهو اهون
عليه فانه في معنى ان الاعادة اهون من البدء واسهل وكل ما هو اهون ادخل في الامكان ووقع ايضا كحاية
فلما قال احب الافلين وهو في قوة القمر افل وربي ليس بافل القمر لين بربي وثانيها ان الايتين برهان
يتضمنه بيان لمكان اخر وقفنا اسر واياك الوصول اليه فيجعل الحق ثابتا في المقر وانتفى انه لو كانا
الايتان غير لكان دليلا تاما على ان معرفة الله تعالى بغير اليقين كافية وليس كذلك يجب تحصيل اليقين في العقايد
الالهية والمذهب خلافه فالوجه في تاويله ان يقال انكر اقامة الدليل في القرآن على احكامه لان الايمان بتلك
احكامه من غير طلب دليل منه تعالى فمعنى الاية عنده امتناع الفساد لامتناع الالهة ومعنى وهو اهون عليه
الاخبار بان الاعادة اهون عليه تعالى لا غير وكذا احب الافلين نقل الكلام ابراهيم عليه السلام وقوله اي
قول النابغة من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان بن المنذر ابن ماء السماء بلغه انه مدح الجعفنة بالشام
فانكر النعمان وكرهه حلفت فلم اترك لنفسك ريبة الريبة التهمة اي حلفت اني على بحبته واخلاص لك
كنت عليه ولم اترك لنفسك ان تتهمني بالي غيرت اخلاصي لك وابرلتك بغيرك وليس وزر الله للمرء
مطلب اي هو اعظم المطالب فلا حياء ان تعمد بالحلف الكاذب المطلوب غيره فبعد الحلف لا ينبغي ان تتهمني لئن
كنت قد بلغت عني خيانة لمبلغك الواشي اغش واكذب فتذكر في جزء اني رحمت الجعفنة عليك
ولكنني كنت امرءا الى جانب اي جانب مخصوص بني لا يثار كني غيري من الشعراء من الارض فيه مستراد
اي محل طلب رزق ومذهب ملوك بول من ستراد وجعله الشارح في تعديته ذلك الجانب ملوك واخوان
يعاملون بي مع سلطنتهم معاملة الاخوان ولا يتكبرون مني ولا يتكبرون نعلي او يعطون على عطف المخا
اذا عامدتهم احكم في اموالهم اي يجعلوني حكما في اموالهم واقرب اي اجعل معربا بينهم وقيع المنزلة
عندهم كفعلك في قومه اراك اصطفيتهم اي احسنت اليهم فلم ترهم في مدحهم لك اذ نبوا الا واجعل
فلم يروهم بعدوا من الاراءة فيكون نفيا للظنة اياهم مذنبين فان نفي الظن فيما هو فيه اراد خل من نفي العلم
والمشهور ان المقصود بالتمثيل قوله كفعلك يعني لا تلمني ولا تعاتبني على مدح الجعفنة وقد احسنوا الي كما
لا تلوم قومه مادحوك وقد احسنت اليهم وكما ان مدحي اولئك لا يعد ذنبا كذلك مدحي لهم ويمكن ان يكون
قوله وليس وزر الله للمرء مطلب ايضا مثالا للاشارة في قوة ان الحالف باعلى المطالب لا يترك الريبة او في قوة
الحالف باسر حالف باعلى المطالب والحالف باعلى المطالب اعلى الحلاف ومنه اي من المعنوي حسن التعليل
هو بيان علة الشيء وهو ان يدعى لوصف دعوى مجرد وما يقرب منه ان جعل كان السحاب الغر الهتن لحقها
بحسن التعليل لدخول كان المفيدة للظن علة مناسبة له باعتبار اما متعلق بقوله يدعى او بالمناسبة وهو
اما مئون موصوف بالتلطيف او مضاف اي باعتبار امر لطيف غير حقيقي اي غير حقيقي عليها بهذا الاعتبار
وهو احتراز عن ايراد علة حقيقية ولو عرضا كما في التعليل بعلة غيرها واقعة منهم عليها ان اخر العلة بهذا
الاعتبار ليس من حسن التعليل سواء كان مذهبا كلاميا او لم يكن وليس المحترز ان التعليل بالعلة الحقيقية
ليس من الحسان كما قاله الشارح والتعبير باللطيف يعني ان يكون فيه دقة وخفي خص بها بعض الاذكياء
لاخراج التعليل بعلة مناسبة باعتبار هو مشترك فانه لا يكون حسن التعليل وقال المحقق الشريف ان
التعليل بالعلة العادية لانها علة غير حقيقية لكن ليس التعليل بها باعتبار لطيف ظهورها بالعادة وقد

عرفت انها علة حقيقية زعما ولو كان الظهور بالاشتهار منافيا لحسن التعليل لم يكن المستعمل لحسن تعليل
وقع في كلام غيره آتيا به لانه لم يكن لطيفا بعد الاظهار الغير اياه وهو اربعة اضرب بدليل قطعي هو قوله
لان الصفة المشهورة المذكورة سابقا بعبارة الوصف اما ثابتة اي معلومة الثبوت فقيد ببيان
علتها او غير ثابتة اريد اثباتها ببيان علتها فيكون من قبيل الاثبات ببيان اللم واما احتمال الاثبات
بالدليل الاني فخارج عن التعليل فضلا عن حسن التعليل اذ المتبادر منه بيان علة ثبوت الشئ في الواقع
لا بيان علته في الذهن والاولى اما ان يظهر لها في العادة اي نظرا الى جميع اوقات وقوعها او الاكثر
على ما هو العادة علة وان كانت لا تخلو في الواقع عن علة فدخل في هذا القسم ما يظهر له في المتبادر علة
هي المذكورة وهي ليس من حسن التعليل بل تعليل بما هو علة في الواقع او غير المذكورة فمناسب ان يدخل
في ايهامك القسم الثاني كما لا يخفى كقوله اي ابي الطيب لم تحك فلانا ما بهته وفعلت فعله
او قوله سوانا نائلك اي عطاءك السحاب اي نائلها وانما حسنت به اي صارت محمودة به اي بعد
مشابهة نائله نائلك وهو الظاهر او بسبب نائلك الفايق على نائله او بسبب نائله النازل عن نائلك
فحسبها الذي كان الى الان نائلا الآن الرحضاء بهملتين ومعجمة على وزن السقها العرق اثر
الحمى فنزول المطر من السحاب صفة ثابتة لها لا يظهر لها علة في العادة وقد علل بانه عرف حماها الهية
بسبب احد من الامور المذكورة وفيه نظر لان النزول للمطر سببا على اختلاف بين اهل الشرع والحكمة ولا بد
عليك انه لم يكن جعل البيت من قبيل اثبات صفة غير ثابتة خارجة عن الامكان وهو اثبات العرق للسحاب
او يظهر لها اي للصفة علة غير العلة المذكورة وذلك قسمان احدهما ان ينفي علية غير المذكورة ومثل
المثال وثانيهما ان لا ينفي وانما قلنا غير المذكورة لانه لو كانت هي المذكورة كانت علة حقيقية فلم تكن من
حسن التعليل في شئ كذا ذكره الشارح المحقق وتعقبه المحقق الشريف بمنع الملازمة لجواز ان تكون الظاهرة
في العادة غير مطابقة لها في الواقع وتكون من المشهورات الكاذبة فالتقييد لانه ليس من حسن التعليل لعدم
لطف الاعتبار ورقته لظهوره بحسب العادة وقد عرفت حقيقة البحث بما لا مزيد عليه فلكن متذكرا متدبرا
كقوله ما به اي مع الممدوح قتل اعاديه ولكن تيقوا خلاف ما ترجوا الذئاب من وجود القتلى بعد
محاربة الفريقين نحبة تحقيق رجا الراجين وكراهة خيبة الرجاء داعاة الى قتلهم فلقتل الاعداء علة
ظاهرة في العادة هي النجاة من شرهم وخلوص الملك من ضررهم فقد نفى عليتها لحصر العلية في الامتناع عن
خيبة الرجاء وعلله بغير ما هو علته في العادة قال المصنف ويستتبع مدحه بكمال الشجاعة حتى ظهرت
على الحيوانات العجم فوثقوا بوجود القتلى في محاربته مع الاعداء وفيه ضعف لان العجز وعدم الذئاب وجود
القتلى للمحاربة لا وجود القتلى من اعدائه وليس في الشعر اشارة اليه نعم كما قال يستتبع مدحه بانه لا تقتل الغلبة
الغضب عليه وقوته الغضبية ليست متصفة برذيلة الافراط كما قال الشارح ومدحه بكمال الشجاعة حتى امن
من شر الاعداء فلا يحتاج الى قتلهم واستيصالهم والثانية اي الغير الثابتة التي اريد اثباتها اما ممكن كقوله
اي قول مسلم بن الوليد يا واشيا من وشى بر الى السلطان وسعى ونم حسنت فينا اساءته اي ما قصرت به
الاساءة او ما كانت اساءة في حد ذاتها لكن حسنت لما ترتب عليه بنحى حذارك اي حذاري
منك كما يدل عليه قول المصنف فيما بعد حذاره منه وقال الشارح اي حذاري اياك وهو يدل على تقدير بنفسه
انساني الاضافة استعراقية اي كل من انسان عيني من الغرق الجملة منادى لها فعلم ان حسن التعليل يتعلق بما
ما يصلح علة سواء كان ما يشعر بالتعليل او لا فان استحسان اساءة الواشي ممكن الظاهر فان حسن اساءة الوشي

ممكن

ممكن لان الظاهر ان العلة علة الحسن لا علة الاستحسان المذكور ضمنا وكاد رحل قوله حسنت فينا على انه
حسنت في نظرنا والا ظهر ان فينا متعلق بالاساءة لكن لما خالف الناس فيه حيث لا يستحسنونها عتبه
بان حذاره منه نجى انسانه من الغرق في الدموع حيث ترك البكاء خوفا منه فان قلت المناسب ان يقول
نجى نفسي من الغرق فانه الدال على كثرة الدمع والمبالغة فيها دون ما ذكره فان انسان العين يغرق بدمع
قليل قلت بل المبالغة فيما ذكره لان انسان العين هو الساكن في الماء الماهر في علم الماء فاذا كان مغرقا بكثرة
الدمع فغرق نفسه بالطريق الاولى والاخفى هما في هذا البيت من حسن تضمينه كمال الكآبة والحزن الموجب لكثرة
الدمع في الغاية او غير ممكنة عطف على ممكنة كقوله قال الشارح هذا البيت للمصنف وقد وجدت بيتا فارسيا
فترجمه وقيل هو كر بنودي عزم جوزا خد مكش كس نديدي بر ميان او كمر بيا لحكم الشارح بانه
البيت للمصنف من قول في الايضاح فلمعنى بيت فارسي ترجمه لو لم تكن البيت فجعل قوله ترجمه على صيغة المتكلم
وهو بعيد والمصدر كما حمله عليه شارح الابيات قلت الظاهر كونه مصدرا اذ لو كان ماضيا لتعدى الى المفعول الثاني
بالباء فيجب ترجمته بقولي لو لم تكن نية الجوزاء خد منه لما رأيت عليها عقد منطق اسم مفعول
من انطق اي شد المنطقة وحول الجوزاء كواكب يقال لها منطقة الجوزاء وما في الشرح من قوله من انطق اي
شد النطاق وحول الجوزاء كواكب يقال لها نطاق الجوزاء فيه انه لا تساعده اللغة اذ النطاق كما في كتاب شقة
تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل والاسفل بخير على الارض ليس لها حجزة ولا تنيقق وكما يقال
انا نطقها اذا لبسها يجيء بمعنى شد النطاق بل انطق بمعنى شد المنطقة وما الجوزاء تشبيه بالمنطقة لا بالنطاق فنية الجوزاء
خدمة الممدوح صفة غير ممكنة كذا في الايضاح ويستفاد منه ان المعلل نية الجوزاء خدمة الممدوح ويتجه عليه ان
نية الخدمة علة الشد للمنطقة دون العكس وثانيا ما ذكره الشارح ان اصل لو امتناع الجزاء لامتناع الشرط فيكون
مفهوم العبارة ان عقد المنطق لنية الخدمة لكن لا يتجه ما ذكره الشارح فيكون من قبيل المضرب الاول مثل قولك
لم يحك نائلك لان المعلل هو ترك المحاكاة وترك عقد المنطقة عليه اعني الحالة الشبيهة بانتطاق المنطق وهي صفة ثابتة
قصد تعليلها بنية خدمة الممدوح لانه يجوز ان يكون المراد ان يعلل بها عقد المنطق الحقيقي ويكون نفي الدرو
عقد المنطق عليه كناية عن عدم عقد المنطق فيكون عقد المنطق الحقيقي معللا بنية الخدمة وكيفما كانت
الخدمة علة للعقد الحقيقي للحالة الشبيهة بترك الدروع وقد نبه على فساد ما في الايضاح من شرح كلام
التلخيص مما غالما في الايضاح ولم يلتفت اليه لدعوى انه غفل في الايضاح دون التلخيص لانه الاصلح فالحمل
عليه ارجح فقال انه اراد ان الانتطاق صفة ممتنعة الثبوت للجوزاء وقد اثبتها الشاعر وعللها بنية خدمة
الممدوح فليس بخطأ مرتين مرة في مخالفته كلام الايضاح في شرح كلام التلخيص ومرة في جعل الانتطاق معللا
مع ان المعلل هو ترك المحاكاة الشبيهة بالانتطاق كما عرفت قال الشارح المحقق في المختصر والاقرب ان يجعل
لو ههنا مثلها في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لتسردا اعني الاستدلال بانتفاء الثاني على انتفاء الاول
فيكون الانتطاق علة لكون نية الجوزاء خدمة الممدوح اي دليلا عليه وعلة للعلم به مع انه وصف غير ممكن
وقد زيف هذا الاقرب في الشرح بانه تكلف وخروج عن الظاهر لان المتبادر من قوله ان يدعى ان الوصف علة
مناسبة لم العلة لتنفرد ذلك الشئ بالعلم به وفيه ما فيه وفي شرح كلام المتن على هذا الظاهر لان المعدود من
الظاهر اشق من عمل ما وقع عنه في الايضاح على انه قد يقال بل لا يصح ان تجعل العلة اعم من علة العلم
لان الدليل علة العلم حقيقة ولا يصح في شئ ان يكون غير حقيقة قلت الدليل ما لو سلم ثبت به المطلوب ويجوز ان يكون
بالحقيقي منه ما يثبت به المطلوب فلو كان معدودا من معدوداته غير ثابتة بل مبنية على اعتبار لطيف غير حقيقي ليم

يكن دليلا كما مر فما الحق فيه فان استلزام عدم رؤية الجون آخذه لعدم رؤيته عدم المنوط عليه مبني على
اعتبار لطيف ولا حقيقة له لكن جعل الدليل حقيقيا وغير حقيقي بهذا الاعتبار غير متعارف ولا يتبادر من
الدليل الحقيقي الا ما يصدق عليه تعريف الدليل فلكن هذا ايضا من موجبات بعد التوجيه الاقرب والحق
به اي بجنس التعليل ما بني على الشك المراد به ما يشمل الظن سواء كان للظن والما جعل ملحقا به لاخلاء
فيه ان المعتبر فيه الاصرار في الدعوى كما اوضحناه كقوله اي تمام كان السحاب الغر جمع الاغر والمراد السحاب
الماطرة الكثيرة الماء لانها اشرف السحب غيث بن لحنها اي تحت الرثى ذكرت في البيت السابق حبيا اي
محبوبة فنائرها اي ما تسكن تخف ترقام هوزن لهن اي للسحاب مدامع جمع مدمع ونسبة السيلان الى المدمع
كنسبة الجريان الى النهر وعدم سكون دموع السحاب اما لحزنها كما هو الظاهر او ليدفع الرثي بالسيلان فيجد
المحبة المغتبة تحتها في الشرح قال بعض النقاد فسر هذا البيت قوم فقالوا اراد يحبب نفسه ولا ادري ما وجه
هذا التفسير قلت وجه هذا التفسير انه قصد بهذه الملاية لمطلع القصيدة وهو قوله الا ان صدري من عزا بي بليغ
عشية شاقني الديار البلاقع هذا كلامه قلت كان وجه استفسار هذا الناقد استكشافا عن وجه التعبير
عن نفسه بالحبيب ولا يفيده ما ذكره الشارح ووجهه انه حبيب السحاب لكونه معينا لها في اساله المياه ونظيره
في عدم سكون مدامعه ومنه التفريع سمي به لانه تفريع اثبات وهو ان يثبت المتعلق امر حكم بعد اثباته لمتعلق
له آخر بعدية ذاتية يترتب الاثبات الثاني على الاول فخرج نحو غلام زيد راكب وابوه راكب ودخل غلام زيد
راكب كما ابوه راكب ولم يحتج لاخراج الاول الى زيادة قيد على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب كما ذهب اليه الشارح
المحقق كقوله اي الكميت في قصيدة يمدح بها اهل البيت احلامكم جمع حلم كفخذ بمعنى العقل احلم كفخذ فانه
بمعنى المروءة يا لسقام الجهل شافية وصف بالعالم التام والعقل الكامل كحاد غاق كم تشفي من الكلب وصف
بكونهم ملوكا واشرافا والكلب على وزنهن فرس من جنون يعرض للانسان ولادواء له الجمع من سرد دم
ملك وقيل يشق بهائم رجله وتوجد منه الدم وال للصنف فرع على وصفهم بشفاء احلامهم لسقام الجهل و
وصفهم بشفاء دمائهم من داء الكلب ونحن نقول لما جعل احلامهم بمنزلة الدماء فان حياة العاقل بالعقل
كما ان حياة الحيوان بالدم والجهل بمنزلة الكلب وقد عرض لاعداء اهل البيت وقاصدي دمائهم
في سلك كلاب كلبة يستغوون بدمائهم فانهم للهم مكون في طلب الدنيا فقد ورد في حقهم كلام النبوة
الدنيا جيفة وطالبها كلاب فان قلت الظاهر انه فرع على وصفهم بشفاء ما لهم من الكلب وصفهم بشفاء
احلامهم عن سقام الجهل فانه جعله مشبها به والمشبه ملحق بالمشبه به دون العكس قلت نعم هذا هو الظاهر
وغاية توجيه كلامه ان ذكر المشبه به فرع ذكر المشبه لانه اورد ليبان حاله فاثبات المشبه به بعد اثبات
المشبه في الكلام وفرع فتامل وجه تحسين التفريع انه يجعل المتعلقين من تبطين في الذكر كما انهما مرتبطان
في المعنى فيتطابق لفظهما الذكر والمذكور وضمن تاكيد المدح بما يشبه الذم قال الشارح النظر في هذه التسمية
على الاعم الاغلب والا فقد يكون ذلك في غير المدح والذم ويكون من محسنات الكلام كقوله تعالى ولا تنكحوا
ما نكح اباؤكم من النساء الا ما قد سلف يعني ان امكن لكم ان تنكحوا اما قد سلف فانكحوه فلا حرج عليكم فيه وذلك
غير ممكن فالغرض المبالغة في تحريمه وليست تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه اي فليس ما سمي باعتبار الاعم الاغلب
تاكيد المدح بما يشبه الذم تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه فانهم العبارة المنطبقة وفيه نظر اذ لو كان تاكيد
المدح بما يشبه الذم بمعنى تاكيد الشيء بما يشبه نقيضه لم يصح ذكر تاكيد الذم بما يشبه المدح مقابلا له ولم يصح
ما ذكره في شرح المفتاح ان المفتاح اكتفى عن تعريفه بما يفيده الاسم لان الاسم يفيد ما هو اخص من تعريفه

وايضا

وايضا لا يصح حصره في الضربين المذكورين وايضا لا مرجح لادخال الصورة المذكورة في تاكيد المدح بما
يشبه الذم على ادخاله في تاكيد الذم بما يشبه المدح والحق ان النظر في التسمية على امر منطوق عليه لا سيما
الغير ترك بالمقايسة وهي ضربان افضلهما اثما الاعلى فضل تاكيد ان يستثنى من صفة ذم منفية
عن الشيء صفة مدح لذلك الشيء لاعتقاد انها صفة ذم فانه كلام كاذب اتى به للجهل او ليس فيه تاكيد ولا
لتسليم انها صفة ذم لجواز اعتقاد المخاطب فانه ايضا كلام كاذب ذكر مطابقا لما يروج عند المخاطب ولا تاكيد فيه
ولا لدفع توهم انها ايضا منفية مع صفة الذم لتلازم بينهما في الانتفاء في غالب الاوقات كما هو المتعارف بالا
في الاتيان بالمستثنى المنقطع واشتهر في كتب النحو فانها استثنيت لدفع توهم ناشئ من النفي السابق كما
تاكيد فيه بل بتقدير دخولها اي صفة المدح فيها اي في صفة الذم فاحترز بهذا القيد عن الامور الثلاثة
هكذا حقق المقام واحفظه فانه من السوانح عن اقوام بعد اقوام واعلم ان من فوائد المستثنى المنقطع
تاكيد الشيء بما يشبه النقيض على احد الوجهين اللذين نذكرهما كما يستفاد من هذا المقام ولا تحضر فائدته
في دفع الايهام من سابق الكلام على ما يتراءى من بيان النحو فاذخره واجتنب عن ربقة التقليد التي لا
تكون الا في اعناق اللئام ويتجه انه خرج بهذا القيد تاكيد المدح بما يشبه الذم باستثناء ما ليس عيبا وله
مادحا فانه يؤكد نفي صفة الذم كما يؤكد استثناء المادح فالاولى ان يقول بدل قوله صفة مدح ما ليس بصفة ذم
وتاكيد المدح باستثناء صفة مدح عن صفة ذم منفية لا بتقدير دخولها فيها فانه يؤكد المدح بالوجه الثاني
فلا يقصر عن القسم الثاني في التاكيد ولم يدخل في الثاني فاختل الحصر وغاية ما يمكن ان يقال انه لا
اعتداد به لقصير متكلمه فيه ثبوت فضل التاكيد بلا موجب فخلاف القسم الثاني وبهذا ظهر ان الحصر في
القسمين استقرائي غير ثابت بدليل قطعي فلذا لم يستدل عليه كما فعله في كثير من التقسيمات هذا واشار الى
من الذم بما يمدح كثيرا لنابغة الذبياني زياد بن معوية والذبيان بالمنقوطة والمنقوطتين من تحت بالضم اكبر
قبيلة وله عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول كالعصول جمع فلكمد والفل الثلمة سواء كان في حد
السيف او في غيره من قراع اي مقارعة الكتائب جمع كتيبة بمعنى الجيش فالعيب صفة ذم منفية قد استثنى
منه ممدوح على تقدير ركونها من العيوب وهو انهم شجعان لان وصف سيف الرجل بالفلول لحد المهارة كناية
عن شجاعته وقد اشار الى ان الاستثناء بتقدير الدخول ببيان مراد الشاعر بقوله اي ان كان فلول
السيف عيبا اي الفلول المعهود للسيف وهو الفلول من مضاربة الجيوش والا فالفلول قد يكون عيبا لامر آخر
ببيان وجه التاكيد بقوله فاثبت اي الشاعر شيئا منه اي العيب على تقدير كونه اي فلول السيف منه اي
من العيب هكذا حقق المقام ولا تتبع ما وقع للشارح من وساوس الاوهام فاطلع عليه واعرض عنه فالمختصر و
كونه من زلة الاقدام وهو اي كون الفلول المذكور من العيب محال لما عرفت فهو اي اثبات شيء من العيب
في المعنى تعليق بالمحال وان خلا العبارة عن تعليق فالتاكيد فيه انما هو من جهة انه ادعى الشيء
ببينة لانك قد علقت نقيض المطلوب وهو اثبات شيء من العيب بالمحال والمعلق بالمحال محال فعدم العيب
ثابت ويمكن ان يكون تقدير دخولها في الصفة المذكورة المذمومة المنفية لتنزيلها منزلة المذمومة في جنب
صفات اخرى للممدوح فالتاكيد حاصل من جعل هذه الصفة الكريمة في جنب صفات اخرى له صفة ذم فلا تاكيد
في هذا الضرب جهات ثلاث وهذا الوجه يجري في الضرب الثاني فهو ثاني الوجه الذي ذكرنا فتامل ومن جهة
ان الاصل في مطلق الاستثناء الاتصال لانه حقيقة الاستثناء على ما تقرر في الاصول والاصل الذي لا يعدل
عنه بلا صارف هو الحقيقة فذكرا داته قبل ذكر ما بعدها ليوهم الايهام اشتهر في الدلالة الضعيفة ويقوا ضعفه

اللغة ان الوهم بمعنى خطر القلب وطرف المتردد المرجوع فلذا اعترض عليه بعض الشارحين انه قبل ذكر
ما بعدها يدل دلالة قوية فلا يليق التعبير بالإبهام ويمكن ان يجاب عنه بان الإبهام كثيرا ما يستعمل في
ضعف المدلول ايضا وان كانت الدلالة قوية ويوافقه اللغة فان وهمت بمعنى غلطت واوهمت غيري بمعنى
اوقعته في الغلط واجاب الشارح بان الإبهام في اللغة الإيقاع في الظن كما ان التوهم هو الظن يقال توهمت الشيء
اي ظننته واوهمت غيري اخراج شيء مما قبلها فاذا ولیها صفة مدح وتحول الاستثنا الى الانقطاع جا
التاكيد لما فيه من الاشعار بانه لم يجد صفة ذم فاضطر الى صفة مدح وفيه بحث اما اولا فلان ذكر ما لا يرغب
بعد اداة الاستثنا وتقدير انه من الغيب لا يوجب انقطاع الاستثنا بل هو استثنا متصل مبني على الفرض
والتقدير فالاولى ان يقال الاصل في الاستثنا الاتصال المحقق فذكر انه قبل ذكر ما بعدها يوهم ذلك فاذا
ولیها صفة مدح يحوجه في اتصال الاستثنا الى التقدير جا التاكيد واما ثانيا فلان كلامه يوهم ان تاكيد المدح ح
بما يشبه الذم موقوف على جعل غير في البيت مثلا للاستثنا حتى انه ان جعل صفة لا سببا منصوبا او مرفوعا
لفات التاكيد وليس كذلك لانه كما ان الاصل في الاستثنا اخراج شيء يحقق الدخول في المستثنى منه الاصلي
اخراج شيء كذلك عن الموصوف بالتقييد به فالاخراج على تقدير الدخول تعليق بالمحال وخروج عن اصل
التقييد فجا فضل التاكيد والضرب الثاني من تاكيد المدح بما يشبه الذم ان يثبت لشيء صفة مدح
ويتعقب باداة استثنا يليها صفة مدح اخرى له اي لذلك الشيء لا مطلقا بل بقصد انه صفة مدح اخرى
له حتى لو ذكر له صفة مدح باعتقاد انها صفة ذم او لاعتقاد المخاطب كذلك وبنا كلامك على التسليم لم
يكن من التاكيد في شيء ولا يكفي قصد انه صفة مدح اخرى له بل ينبغي ان لا يكون لدفع ايهام السابق انها
سلوبة عنه كما هو المشهور في المستثنى المنقطع بل لكونه لا راءة اني اضطررت الى ايراد صفة مدح اخرى بعد
عن اخراج شيء مما قبل اداة الاستثنا كما هو الاصل لهوانا افصح العرب بيد اني من قريش بيد بمعنى
غير مختص بالمنقطع مضافا الى ان كذا في الرضي وزعم المغني ان بيد للتعليل فالمعنى انا افصح العرب لاجل
اني من قريش ولا يخفى ان هذا التعليل لا يثبت المدعى وجعل بن مالك تقدير الكلام لا تفصلان في فصاحتي
الا اني من قريش فهو من الضرب الاول قال في القاموس بيد وباند بمعنى غير ومن اجل وعلى هذا وجعله ولي بمعنى
على احتمال قوي فلا تفوتك واصل الاستثنا فيه اي في هذا الضرب ايضا يكون منقطعا لان الاصل في
استثنا ما ليس داخلا فيما قبل الاداة ان يكون منقطعا بعد خروجه عن اصليه الذي هو الاتصال وجعله متصلا
بتقدير الدخول كما في القسم الاول خلاف الاصل وربما يكون الشيء على خلاف الاصل وعلى الاصل في هذا القبيل
الا ترى ان الاعراب بالحرف خلاف الاصل والاسم الستة على الاصل في الاعراب بالحرف وهو كونها بالحروف الثلاثة
فلا تنافي بين هذا الكلام وما سبق ان الاصل في الاستثنا الاتصال لان هذه الاصالة بعد العدول عن الاصل
الاول وقد اجاب الشارح بان الاصل في مطلق الاستثنا الاتصال وفي استثنا ما ليس بداخل الانقطاع فلا تنافي
وبما قررنا اندفع ان الواجب في الاستثنا فيه وما سبق ايضا ان يكون منقطعا فلا معنى لقوله الاصل انك عرفت
انه يمكن جعله متصلا بالتقدير كما يدل عليه قوله لكنه اي الاستثنا المنقطع في هذا الضرب لم يقدر متصلا
كما في الضرب الاول بل ابقي على حاله من الانقطاع وبهذا تاكد بعض ما استثناه لك فاعتصم فلا يفيد التاكيد
بالوجه الاول الذي هو اثبات الدعوى بالبينة للحاصلة من التعليق بالمحال فلا يفيده الا من الوجه الثاني
ولهذا اي لاشتمال الضرب الاول على فصل تاكيد كان الضرب الاول افضل في التاكيد او افضل في الاعتبار
قال المصنف واما قوله تعالى لا يسمعون فيها لغوا ولا تاثيما الا قيلا سلاما سلاما فيحتمل الوجهين واما قوله لا

يسمعون

لا يسمعون فيحتملها ويحتمل وجها ثالثا هو ان يكون الاستثنا من اصل متصلا لان معنى السلام هو
الدعا بالسلامة واهل الجنة اغنياء عن ذلك فكان ظاهره من اللغو او فضول الكلام لو لا فائدة
الاكرام هذا كلامه ويتجه عليه انه ان بني على صفة مدح مستثناة من صفة ذم منفية لا صفة مدح مع
حرف الاستثنا بعد صفة مدح اخرى فكيف يحتمل كونه من الضرب الثاني واجيب بان معنى كونه من الثاني
انه من قبيل في عدم افادته التاكيد الا من وجه واحد وبهذا احتمل تعريف الضرب الاول تفصيله
على الاطلاق او الحصر في الضربين وايهما ما ذكرنا لو فكر فتذكر والحق ان يقال يجوز ان يعتبر لا يسمعون
صفة مدح ويعتبر الوصف بعدم سماع اللغو انتفى سماع اللغو حتى يكون القصد الى نفي صفة ذم وحينئذ
لا يكون الاسلاما بمعنى يسلمون سلاما صفة مدح اخرى بعد اداة الاستثنا لا يمكن تقديرا دخالها في
الاول ويحتمل ان تعتبر نفيا لصفة ذم هو سماع اللغو ويكون الاسلاما مستثنى من لغوا فيكون من
الضرب الاول لا محالة لما قدمناه لك فلا ترض بانهدام ركن من اركانه ولكن لا غتنامه وانه لم لا يجوز ان تكون الآية
الاولى ايضا محتملة للثالث واجيب بان السلام لا يمكن ادخاله تحت التاثيم ولو بحسب الظاهر لان التاثيم
ان يقال لاحد اثمت ولا يجوز الفصل بين المستثنى والمستثنى منه بمتعد غير مستثنى منه وايضا يتجه على الاحتمال
الثالث انا لا نسلم على انا اهل الجنة اغنياء عن الدعا بالسلامة لجواز ان تكون سلامتهم في الجنة وتقررها
لانهم لا ينفكون عن السلام فتامل ومحتمل الآية وجها رابعا بان يكون سلاما مصدرا جنسيا اي لا يسمعون
فيها لغوا وقتا ما الا وقت تسليم فيكون من الضرب الآخر ومنه اي من تاكيد المدح بما يشبه الذم ضرب
آخر كالضرب الاول بعينه في افادة التاكيد فانهم قلدا حصروها في ضربين فالحصر منقول واثبات ضرب
اخر مبتدع منه معقول فلا تنافي او ضرب اخر بحسب الظاهر راجع الى الاول بحسب النظر الثاني المناظر فانه
يؤول الى معنى قضية المصنف هذا الضرب بان تاتي بالاستثنا مفرغا وهو قاصر لان من المفرغ ما يصدق
عليه ان يستثنى من صفة ذم منفية عن الشيء صفة مدح بتقدير دخولها فيها فائمة الشارح المحقق بان نعم
الامير ويكون العامل ما فيه معنى الذم والمستثنى ما فيه معنى المدح وبعد يرد عليه ان الضرب الاخر لا ينحصر
في المفرغ بل يشمل مثل قولنا وما ساقم منا عملا الا ان امنا بايات ربنا فانه لم يستثن منه في الظاهر صفة مدح
من صفة ذم منفية بل امم منها نعم مآله الى الاستثنا من صفة ذم منفية فانه في قوة ليس لنا عمل يعيب عند
الا ان امنا فالصواب ان يعرض عن ايضاح المصنف ويبين قوله الخ وما ينقم اي ما يعيب منا الا اصل
المناقب ان امنا بايات ربنا يقال نقم منه وانتقم اذا عابه وكرهه وبه فسر الآية بان المراد بنحوه ان يستثنى
صفة مدح من معمول ما فيه معنى الذم بتقدير دخولها فيه من حيث ان متعلق ذلك العامل هذا وقد جا نعم
منه بمعنى عاب فيه فيمكن حمل الآية عليه اي ما تعابنا الا ان امنا بايات ربنا وحينئذ يستثنى متصل حقيقة
وليس مما نحن فيه فان قلت على التفسير المشهور ايضا هو مستثنى متصل لانه استثنى صفة مدح من معمول هيت الخاطب
فيجوز ان يكون الايمان معيبا عنده قلت الايمان بايات رب المحال مما لا يمكن ان يعيبه قابل الخطاب ثم نقول
لنا ضرب اخر كالضرب الاول وهو ان يثبت صفة مدح عام صفة ذم بتقدير دخولها فيها نحو لفلان جميع
المحاسن الا كفران النعمة فالصواب في تفسير القسم الاول ان يستثنى من صفة ذم منفية صفة مدح بتقدير دخولها فيها
او من صفة مدح منفية صفة ذم بتقدير دخولها فيها والاستدراك بلفظ لكن في هذا الباب صرح بقوله في هذا
الباب ولم يقل فيه ليلا يتوهم عوده الى الضرب الاخر كالاستثنا فالمراد بالاستثنا في التعريفين ما يعم الاستدراك
بالحمل على الاستثنا حقيقة او حكما والا لفسدا وتجري غير الضرب الثاني كما في قوله اي قول ابي الطيب مدح

الزمان يمدح خلف احمد بن خلف السجستاني هو الا انه البحر زاخرا اي ممتلیا سوی انه الضرغام بالكسر
الاسد لكنه الويل المطر الشديد العظيم القطر والا وكان يقال لا عيب فيهم لكن سيوفهم تهن فلول من قراع
العتائب وانما كان الاستدراك كالاستثناء لان الا في الاستثناء المنقطع بمعنى لكن في الاصح ومنه تاكيد الذم
بما يشبه المدح وهو ضربان احدهما ان يستثنى من صفة مدح منفية عن الشيء صفة ذم له بتقدير
دخولها فيه كقولك فلان لا خير فيه الا انه يسيء الى من احسن اليه وثانيهما ان يثبت للشيء صفة ذم
وتعقب باداة استثناء يليها صفة ذم اخرى له كقولك فلان فاسق الا انه جاهل وتحقيقهما يحال على
قياس ما مر من كيفية التاكيد وجهته وانه لا ينحصر فيهما بل منه ضرب آخر وان المراد بالاستثناء اعم من
الاستثناء والاستدراك الذي في كلامه ومنه الاستتباع وهو قدم في الايضاح التوجيه شرة مناسبة التوجيه
لتاكيد الذم بما يشبه المدح في كونه جامعا بين المدح والذم فلم يرض بترتيب التخصيص وعدل عنه ولا يخفى شدة مناسبة
الاستتباع ايضا في كونه اكمال المدح ولما كان مفهوم الاستتباع اعم من تعريفه لم يصح منه الاكتفاء بما ينبئ
الاسم واحتاج الى التفسير ولا معنى لتخصيص الاصطلاح وعدم الالتفات الى المدح بشيء آخر والمدح به وكانه
من مسامحات ائمة العربية في مقام التفسير والتقريب ذكروا في تفسير المدح بشيء على وجه يستتبع المدح بشيء
آخر على طريق التمثيل لا التحقيق فيكون بعينه الادماج ولذا لم يذكر الحاكي الادماج واكتفى بذكره
كقوله اي ابي الطيب نهبت من الاعمار ما لو حويته اي جمعته لهنيت الدنيا بانك خالد
مدحه بالنهاية في الشجاعة حيث غلب على امله النهاية لهم ولو كان هذا في محاربة واحد
لكان غاية في الدلالة على النهاية في الشجاعة على وجه يستتبع مدحه بكونه سببا لصلاح الدنيا
ونظامها قال الشارح حيث جعل الدنيا تتهنا بخلوده ولا معنى للتهنئة بشيء لا فائدة له
فيه هذا وذلك الاستتباع يحصل من قوله نهبت من الاعمار ما لو حويته ايضا فان نهب الاعمار
دون الاموال وعدم جمعها يدل على انه لم يكن القتل لمصلحة تعود اليه اذ لو كان لنفسه لم يترك
اموالهم لورثتهم وجمع الاعمار فانه لا مصلحة للنفس فوق البقاء المخلد فهو لمصلحة الدنيا قال الشارح
في المفتاح مدحه بالشجاعة على وجه يستتبع مدحه بكمال السخاء وجلال القدر من وجه آخر وهو
ترك كمال السخاء وجعل المستتبع كونه سببا لصلاح الدنيا لان استتباع كمال الشجاعة ظاهر الا ترى
انه تكلف لم الشارحان المحققان بان التهنئة انما تكون اذا كان للدنيا منه مال او كمال ويمكن ان
يقال استتباع كمال السخاء في عدم نهب الاموال فانه يدل على انه لا قدر للمال عنده وقوله وجلال
القدر من وجه اخر اشارة الى ما ذكره المصنف من كونه سببا لصلاح الدنيا ونظامه فانه كيس
جلال قدر سواه ولا يخفى ان الاستتباع يزيد حسنا اذا كان الوصف المستتبع بحيث يدفع توهم عدم
نشأ من المدح بشيء كما في البيت فانه وصفه بالشجاعة ببيان نهب الاعمار يوهم افساده في العالم كما
انه افاد بتهنئة الدنيا بخلوده مدحه باصلاح الدنيا نفى توهم افساده للدنيا بنهب الاعمار وفيه
اي في الاستتباع وجهان اخران وقال الشارح وفي البيت وجهان اخران من المدح وما ذكر
انسب وان قال المصنف في الايضاح قال علي بن عيسى الربعي وفي البيت وجهان اخران من المدح فلعله
بشيء آخر الجنس واحد كان او اكثر وقس عليه نظائره احدهما انه نهبت الاعمار دون الاموال وذلك
مفهوم من تخصيص الاعمار بالذكر والاعراض عن الاموال مع ان النهب بها انيق وهذا ينبئ عن علو
الهمة وعن كمال الغنى حيث لا حاجة له الى المال والثاني انه لم يكن ظالما في قتلهم والا لكان

لاهل الدنيا سرور بخلوده لان وجود الظالم سبب لحزن كل احد للخوف عن ظلمه فلا يتهنى
تهنئتهم بخلوده وتهنئة للدنيا بتهنئة اهلها وايضا لو كان ظالما في قتلهم لكان لمصلحة نفسه
وهو اما المال او البقا فعدم جمع الاعمار يدل على انه ليس طالبا للبقاء وعدم نهب الاموال يدل
على انه لم يكن طالبا للمال وفيه وجه ثالث وهو انه لم يجمع الاعمار والناس يجمع الاموال لئلا
دون العمر فكم بينه وبين الناس ومنه الادماج وهو في اللغة لف شيء في الثوب وفي الاصطلاح
ان يضمن كلام سيق لمعنى مدحا كان او غيره معنى آخر مفعول ثان للتضمين المسند
الى المفعول الاول فيذكر التضمين احتراز عن التصريح بمعنى مع معنى سوق الكلام لاجله كما في قوله
في تهنئ بعض الوزراء لما اتخذ وزيرا ابي دهرنا اسعافنا في نفوسنا واسعفنا
فيمن نحب وبكرمه فقلت له تنعاك فيهم انفسها ودع امرا ان المهم المقدم فانه رد
المصنف على من قال ان هذا الشعر فيه ادماج الشكوى عن الدهر في التهنئة وقال احظا اذ
الشكوى مصرح بها بل فيه ادماج التهنئة قال الشكوى عن الزمان هذا وفيه نظر لان البيت سيق
للتهنئة فكيف تكون التهنئة ادماجا والشكوى اصلا على ان في كون الكناية عن الزمان بمصراعيه
نظر فان اباء الدهر في واحد من امرين طلبا منه لتقدم المهم ليس محلا للشكوى وكيف يحمل على
الشكوى وآخر كلامه مصرح بالشكر فهو اعم من الاستتباع ولا يخفى ان حق البيان حينئذ ان لا
يذكر في مقابلة الاستتباع بل يذكر الادماج من المحسنات وينبه على دخول الاستتباع فيه كما فعل
في الطباق والمقابلة وقد اشار بقوله وقد اشار بقوله فهو اعم من الاستتباع ان ما مثل به الاستتباع مثال له
وانما اشار بقوله كقوله الى مثال لم يفترق به عن الاستتباع فليس الغرض بالتمثيل البليغ بل
بيان الافتراق والضمير الى ابي الطيب في الواقع اقلب فيه اي في ذلك الليل اجفاني جمع جفن
كفقر وهو غطاء العين من اعلا واسفل كاني اعدها اي بالاجفان والتعدد بتقليبها ولو قال
بها ليرجع الى المقلب لكان اظهر ولك ان تجعلها راجعا الى التقليبات المستفادة من قلب على الدهر
الذنوبا ومعنى تقليب الاجفان للعد ان امتداد السهر لكثرة ذنوب الدهر وطول عده وكمال
الرغبة فيه فان الاشتغال بالمرغوب يمنع الوهم ويسهل السهر فانه ضمن وصف الليل بالطول
الشكاية عن الدهر الظاهر ان سوق البيت لوصف نفسه بالسهر فيه والحزن لا لوصف الليل بالطول
لان تقليب الاجفان ظاهر في السهر لا في طوله قال الشارح المحقق وقوله معنى آخر اراد به الجنس اعم
من ان يكون واحدا كما في بيت ابي الطيب او اكثر كما في قول ابن نباته بالموحدتين من فوق ومن تحت بالنظم
او النثر فان كليهما مما سمي العرب ولا بد لي من جهلة في وصالك من بخل اي خليل او دمع الحالم
عنده قال المصنف انه ضمن الغزل يعني حديث المحبوبة الفخر يكون به حليما حيث استهم عن وجود خليل
صالح للابداع وضمن الفخر بذلك الشكوى عن الزمان بتغير الاخوان او اعدامه حتى لم يبق من
يصلح لهذا الشان فان الاستفهام انكاري وضمن ذلك انه لم يعزم على مفارقة حليله ابدا وانما اراد
وقت ارادة الوصال فان الودائع تستعاد فتضمين معان لا معنى واحد وقد نبهنا عليه
موافقة معه لكن في وضع هو احق بهذا التنبيه ثم الاظهر عندنا انه اراد حاجة الى تكلف في عبارة التقرير
وصرف النكرة المشتملة على حليل الوحدة الى الجنس لان مثل ذلك استتباعات وادماجات ولا
يجب صدق التعريف على المجموع من حيث المجموع بل على كل واحد فاحفظه فانه ينفعك في نظائره ولا

تعول في تعريف بلا موجب عن ظاهره واعلم انه يمكن ان يكون المضمن في البيت كما ذكر في الحلم وغيره
بحيث لا يمكن ان يعتمد في جعله اماتة على اخ من الاخوان لا الشكاية عن الزمان ومنه التوجيه وهو
يحتمل المدح والذم ومن ههنا قيل المراد بقولهم وهو ابراز احد المحامل المتساوية لوجهين مختلفين غاية الا
وبعضهم خصه بما يكونان مدحا وذما كقول من قال قبل هو بشار قال الاعور بعمى هجر اخطأ في
توبة الا تدري اجئة ام قباء اقول فيك شعرا لا تدري امدح هجاء فقال بشار خاط لي عمرو
قباء لست عينيه سوآء قلت بينا لين يدري امدح ام هجاء فانه يحتمل بتي تعمى العينين وتخيط بهما رها
فيحتمل المدح بانه يحسن الخياطة فيتمنى ابصار عينيه ليزيد حسن خياطته ويحتمل الذم اي يلبس الناس
ثيابا تعمى عيونهم ليتخلص الناس من خياطته والفرق بينه وبين الايهام بوجوب استواء الاحتمالين
فيه ووجوب التفاوت في الايهام بقرب المراد وقرب غيره نظرا الى نفس اللفظ على ما قيل وعلى ما
نقول يكون احدهما منصوبا على القرينة في الايهام وابقاؤهما هنا على الايهام فالمراد بكون الكلام محتملا
لوجهين مختلفين احتماله بحسب الارادة كما هو المفهوم من اطلاقهم على السواء قال السكاكي ومنه اي من
التوجيه متشابهات القرآن باعتبار قالوا اي باعتبار احتمالها المختلفين وان ليسا متضادين ولا
الاحتمال على السواء قلت قال وللمتشابهات من القرآن مدخل في هذا النوع باعتبار هذه عبارته ولا
يبعد ان يحمل على ان بعض متشابهات القرآن من قبيل التورية والايهام وحينئذ يكون قوله باعتبار
اشارة الى اعتبار من جوز تأويل مقطعات الحروف في اوائل السور فانهم لا يذكرون في تاويلها الا
امورا متساوية بالنسبة الى اللفظ من غير نصب قرينة على ارادة شئ منها ومنه الهزل هو اللعب وتفيئه
الجد الذي يراد به الجد وفيه انه ان كان ظاهر العبارة هزلا فالكلام من قبيل الايهام وان استويا
فهو من قبيل التوجيه وان كان الظاهر الجد فهو من قبيل الارادة المعنى بلفظ يحتمل خلافه احتمالا مرجوحا
فلا معنى لعده محسنا في الجد والهزل خاصة وايضا لا وجه لتخصيص التحسين بالهزل الذي يراد به
الجد دون الجد الذي يراد به الهزل الا ان يقال اقتصر على الموجود كقوله اذا ما تميمي اتاك مفاخرا
فقل عد عن ذا اي اعرض عن جملة ما تفتخر به انه كيف اكلك للضب بفتح الضاد ومنه تجاهل العارف
ولما كان تجاهل العارف صفة المتكلم دون صفة الكلام حتى يكون من محسنات الكلام ومع ذلك يخص بمقتضى
الادب بما سوى كلام الله تعالى قال لدفع كلا التوهمين وهو كما سماه السكاكي سوق المعلوم مساق
غيره فهو صفة للكلام حتى باسم ما هو صفة المتكلم به ولا يخص بما سوى كلام الله تعالى بل التسمية بتجاهل العارف
تسمية بالنظر الى الاعم الاغلب وكانه لذلك قال السكاكي احب تسميته بتجاهل العارف وقال غيري لا
نحته لسوء الادب في استعماله في كلام رب العزة وفي الحجر كناية عن الكراهة وقوله لنكتة مهما زاده على كلام
السكاكي وليس في كلامه ما يخلو عن سماجة لا يهام انه داخل التسمية والاولى ان يقول ومنه تجاهل العارف
لنكتة وهو سماه الى آخره كالتوبيخ في قول الخارجية امراة وهي في اصل اللغة كالخارج من سيوف بنفسه
من غير ان يكون له قديم ايا شجر الخابور من نواحي ديار بكر مالك مورقا من اورق الشجر صار ورقا اورق
كانك لم تجزع على ابن طريف فهي تعلم ان الشجر لم تجزع على ابن طريف لكن تجاهلت فاستعملت كان الدالة
على الشك لتوبيخ الشجر بما لغة في وجوب الجزع او لتوبيخ من لم يجزع كذا في الشرح والاخص التجاهل بقوله
كانك لم تجزع بل في الاستفهام كالمجاز عن سبب كونه مورقا ايضا فانها تعلم ان السبب هو الفصل والوقت المقتضي لذلك ولا
ان البيت من التزلة والمبالغة في المدح كقوله اي البعتري المع برق سرى صفة برق ام ضوء مصاح

ينبغي

ينبغي ان يصفه كالبرق يكون في الليل لبعيد قوة الضوء وكانه اكتفى بالتعبير بالضوء لانه يستعمل في النور القوي
ام ابتسامتها بالمنظر الضاحي بالضاد المعجمة والحاء المهملة معنى الظاهر من ضحى الطريق ظهر بالغ في مدح
ابتسامها بان نورها كحيث لم يتفرق بينه وبين لمع البرق وضوء المصباح ويحتمل التذلل او المبالغة في الذم
كذا في الشرح فجعلها عديلة للمبالغة في المدح ولا وجه حينئذ للعطف بأو فتأمل فالاولى ان يجعل قوله والمبالغة
في المدح او في الذم بمعنى المبالغة في احد الامرين تكتفي عديلة لاختها فيكون العطف بأو وفي محلها في
قوله اي زهير وما ادري نسوف اخاك بكسر الهمزة والفتح كما هو القياس لغة اي اظن وهو ملحق معترض
بين سوف ومعموله ادري اقوم اي رجال ام نساء اقوم يحتمهم ال حصن الظاهر ان الحصن الما امراة تكبر
الاولاد تقديرا ام نساء قال الشارح فيه دلالة على ان القوم للرجال خاصة وفيه بحث اذ يصح مقابلة الجمع
من النساء والرجال بالنساء المصونة والتذلل الدلة والحرك ذهاب الفواد من هم ونحوه ودلهه العشق
تذليها فتذلل كذا في القاموس فلا يلغو قوله في الحب نعم يلغو لو كان الدلة ذهاب الفواد من الهوى
كما في الصحاح والاظهر ان المنكرة لا تخص التذلل في الحب فالاولى ترك قوله في الحب في قوله اي قول لبيد
بن عبد الله وكثيرا ما يتوهم انه للمجهول تابه باظبات القاع وهي المستوي من الارض قلن لنا ليلاي
منكن اضافتها الى نفسه ليعلم انها البيت ليلى مشهورة ولم يضف في قوله ام ليلى لانه التبس بعد الاضافة
السابقة قيل الاضافة للتلذذ كوضع الظاهر موضع المضمر من البشر والتردد في كون ليلى منهن ام من البشر اما
في حسن سواد عينها وبياضها واما في الشعر والوحشية قال المصنف وكما التحقير في قوله تعالى في حق
النبي صلى الله عليه وسلم حكاية عن الكفار هل ندلكم على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق انكم لفي خلق
جديد كانهم لم يعرفوا من امره الا انه رجل ما والتعريض في قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين
هذا ويناسب التجاهل التعظيم ايضا كانه لعظمته لا يعرف الى غير ذلك من الاعتبارات ومنه القول بالموجب
اي الحكم بموجب امر ابت لشئ من عزز ذكره او بموجب المتعلق المذكور وهو ضربان احدهما ان تمنع صفة
اي دلالة على الترخية لخصوص الشئ وعموم الصفة ولا يراد الحقيقة الاصطلاحية اذ ليس دلالة الاعم على
فرد بهما بطريق الكناية بل بطريق المفروض اثبت له حكم صفة شئ فتثبتها اي تلك الصفة بعين الامر القائم
بالغير فيفيد استخدام لغيره اي الشئ من غير تعرض لثبوته الاولى لاثباته له او لانتفائه عنه بل او نفيه
عنه فيوجب الاثبات نفي الحكم الذي اثبت لغيرهم معللا بتلك الصفة واثباته للغير على سبيل الالزام لهم
وهذا هو القول بالموجب في هذا القسم نحو قوله تعالى يقولون اي المنافقون لئن رجعنا الى المدينة
ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين فالاعز صفة وقعت في كلام المنافقين كناية
عن فريقهم والاذل وقعت كناية عن المؤمنين وقد اثبتوا لغيرهم المكنى عنه بالاعز الاخراج فاثبت الله
تعالى بالرد عليهم صفة العزة لغير فريقهم وهو الله ورسوله والمؤمنون ولم يتعرض لثبوت ذلك الحكم الذي
هو الاخراج للموصوفين بالعزة لكن اوجب ذلك الاثبات نفي الحكم عن فريقهم واثباته للمؤمنين هذا ما
وقع في الشرح وفي تفسير القاضي وغيره عنى بالاعز نفسه وبالاذل رسول الله صلى الله عليه وسلم والتاء
حمل لفظ وقع في كلام الغير على خلاف مراده مما يحتمله احتمالا احتقبيا او مجازيا فقوله ما يحتمل للتعميم فلا
يكون عاريا عن الفائدة كما يتبادر الى الوهم بقي ما يتعلق به سوى كان جارا ومجرورا كما يتبادر
الى الوهم او غيره ليشمل مثل قول العبقسري في خطاب الحجاج معه احملك على الادهم مثل الامير تحمل على الادهم
والاشهب فانه حمل الادهم في كلام الحجاج على الحلة التي العبد الذي هو مراده من الفرس الادهم بالعطف عليه شيئا

يوجب كونه الفرس اذا عرفت هذا فلا خفاء ان هذا القسم من القول بالموجب من تلقي المخاطب بغير ما يترقب
فيكون داخلا في البلاغة لانا بعالها فانا قلت قلت ثقلت اي حملتك المؤنة اذا تقت مرارا خلافي قلت
او ثقلت فحمل على تثقيل عاتقه بالايادي قال ثقلت كاهلي اي عاتقي بالايادي اي بنعم هي الايادي
كل اتيان نعمة قال المصنف وتبعه الشارح وقريب من هذا قول الآخر ولاخوان حسبتهم دروعا فكانوا
ولكن للاعادي وخلتهم سهاما صائبات فكانوا ولكن في فوادي ولك ان تجعله ضربا ثالثا
وهو حمل اللفظ الكائن في ظنه بعض من غيران يكون في كلام الغير على معنى اخر ونحن نقول فان
ضمير فكانوها للدروع المذكورة في ضمن درعاني وهكذا في الضمير الراجع الى سهام صائبات وبعدهذا
البيتين ع وقالوا قد صفت منا قلوب فكانوها ولكن عز ودادي قال الشارح وهذا البيت من هذا
القبيل وفيه نظر بل المعنى لقد صدقوا في دعوى الصفا لكن عز حقدي بل عز ودادي فهو يصدق في
بعض المدعوى ويكذب في بعضه وليس من حمل اللفظ على غير ما اراد المتكلم في شيء فتامل ومنه قول الاخر
وهوان ثاني باسماء الاولى باعلام الممدوح لان اختصاص الاطراد بما سوى الكنى والالقاب غير
ظاهر واستعمال الاسماء فيما يعمهما خلاف الاصل المدوح او غيره وآبائه عطف على الممدوح والمراد
به ما فوق الواحد يشهد له المثال والاسماء اضيف الى المجموع ولهذا جمع وليس المعنى بواسما الممدوح
واسما آبائه كما شرحه الشارح اذ لا يشترط في الاطراد ان يكون الممدوح او غيره اسما فضلا عن الاتيان بهما
على ترتيب الولادة من غير تكلف حتى لو وقع تكلف كان يقال عتيبة الذي ابوه شهاب الذي ابوه فلان
لا سيما اطرادا فان قلت لا فائدة لقوله على ترتيب الولادة اذ لا يمكن الاتيان من غير ترتيب والا لكذب الاتيان
فلا بد في عتيبة بن حارث بن شهاب من هذا الترتيب اذ لو قيل عتيبة بن شهاب بن حارث لكذب قلت
لا ينحصر ذكر الممدوح وآبائه في الذكر بطريق الانتساب فانه لو قيل ممدوحي عتيبة بن شهاب بن حارث لكان
من الاطراد كقوله ان يقتلوك فقد ثللت اي هدمت عروشهم من ثل الدار هدمها بعتيبة بن الحارث
بن شهاب اي بقتله فانه كان اثاث مجدهم وركيسهم فبقتلهم يقتلك لا يقاومهم واعترض الشارح
في تحصره بانه من قبيل تتابع الاضافات وهو ممنوع في الفصاحة فكيف بعد محسنا وفيه منع اخلال التتابع
مطلقا بالفصاحة وقد ورد في الحديث الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن اسحق
بن ابراهيم ولا يمكن ان يرفع بانه مثال الاطراد المحسن ولا بانه في المثل حدوث ما يضر بالفصاحة
من وجه آخر كان المحسن انما يكون محسنا بعد رعاية البلاغة المشروطة بالفصاحة عند المصنف نعم
لا يضر عنده من لم يشترطها في البلاغة واعلم انه كلما زاد الاسم كذلك زاد الحسن ولذا اعجب عبد الملك
بن مروان من قول دريد بن الصمة قتلنا بعبد الله خير لداته ذؤاب ابن اسماء بن زيد بن
قارب روي انه لما سمعه عبد الملك قال لولا القافية لبلغ بن آدم واما الضرب اللفظي من
الوجوه المحسنة للكلام فسمى الجناس بين اللفظين تعويلا الجناس بعد ان لفظ الجناس لم يختص اطلاقا
بالتشابه المذكور وهو تشابههما في اللفظ اخرج اضافة التشابه الى اللفظين تشابه المعنيين
ولو قال هو التشابه في اللفظ اخرج بقوله في اللفظ اي في التلفظ لانه لا تشابه بين المعنيين في اللفظ
بل في اللفظ وقد نبه على ان اللفظ يستعمل بمعنيين وان اغرب في التعريف فهو جهة للعدول عن تشابه
الكلمتين كما في المفتاح ولرجهة اقوى هي اظهر من ان تخفى وفرج عن التعريف تكرار اللفظ فان التشابه
يقتضي تغايرا والتغاير اللازم للمتعدد في التكرار لا سيما في العرف تغايرا ولهذا لا يثبت للفظ واحد معنا

ستعرفه فجعل يوم تقوم الساعة مالبثوا غير ساعة لقطعين يوجح الى تكلف وخروج عن المعروف ويوجح مع
ذلك ان زيدا وضرب ضرب زيد الى مزيد تكلف بان يراد التشابه في التلفظ فقط بمعنى عدم
التشابه في المراد والخفي بعده ولو لم يقيد بقوله في اللفظ لتبادر التشابه في المعنى فاخرج به التشا
في المعنى سيما المطابق لكن التشابه في التلفظ اوسع من الجناس حتى انه يشمل ضرب وعلم لتجانسهما في
التلفظ من حيث اشتمال لفظيهما على الثلاثة الا ان المراد بالتشابه في التلفظ التشابه على وجه مخصوص
يعرف بتفصيل انواعه فخرج به ايضا اصناف التشابه بين اللفظين مما لا يكون تشابهها في التلفظ
هكذا وسيجيء بعضها في اقسام المحسنات احسن التامل في المقام فان سلوكه من خواص كرام ذوي الافهام
بل المخصوصين باكرام الالهام والجناس ضربين تام وغيره تام واشار الى هذا التقسيم بقوله والتام منه
اي من الجناسين ان تتفقا اي اللفظان في انواع الحروف بنى ان نقول في الحروف الا اندرج لفظ
الانواع تنبيها على ان كل حرف من حروف المعجم نوع وانما خالفت عرف العربية وهو عدم اعتبار التعدد
باعتبار تعدد التلفظ وعد تزيد لفظا واحدا وان تلفظ به الوف تصحيحا لاعتبار الجناس في لفظ
واحد استعمل لمعنيين نحو يوم تقوم الساعة مالبثوا غير ساعة لانه يتوقف على التعدد والمراد بالانواع
ما فوق الواحد وان لم يكن جناس في الثنائي والمراد انواع الحروف الملفوظة والا لم يكن ثمة في الامثلة
وعداني فعل ماض متجانسين تجنيسا تاما لعدم الاتفاق في عدد الحروف لان الاصل في الاول والاتفاق
واعدادها الاولى وعددها اذ تواطؤ وضرب وقتل في عدد الحروف لا في اعدادها اذ ليس لحروفها اعداد
لا يقال ان الاتفاق في الانواع يغني عن الاتفاق في الاعداد لان معنى اتفاقهما في الانواع ان يكونا مشتركين
في انواع الحروف ولا يشارك المساق الساق في انواع حروف المساق بل في بعض انواعها فلو قدم العدد
على الانواع لكان احسن لانا نقول جلبب رجل عدا مشاركان في انواع الحروف وليسا بمتشاركين في اعدادها
وفي هيآتها الاضافة زادت في ملابسة اذ الهيئة صفة للكلمة وان كانت حاصلة باعتبار الحركات والسكنات
الحاصلة في الحروف والاولى في هيئتها اذ ليس لشيء من المتجانسين هيآت حتى يتفقا في الهيئات وما
اشتهر من تعريف الهيئة من انها ما يحصل للحروف باعتبار الحركة والسكون وتقديم البعض على بعض
يوجب ان يكون ذكر هيآتها معنية عن ذكر ترتيبها وكانه لم يليق بالمصنف لما رأى من انه يجب
عليه انه يوجب ان لا تعتد هيئة ضرب وربض بجعل الترتيب خارجا عن مفهوم الهيئة ولم يرض بالتعريف
المشهور ولو اريد بالهيئة ما يحصل للحرف باعتبار الحركة والسكون لاهيئة الكلمة كما هو المشهور لم
يتجه شيء من المذكور انه يحتاج الى حمل الهيئات على ما فوق الواحد لما مر وترتيبها اي تقديم
بعض الحروف على بعض سواء كان وضع كل حرف في موضعه اللائق او لا فتامل وانما عدل عن تعريف التتا
وهو ان لا يتفاوت المتجانسان في التلفظ مع انه اخصر للاشارة الى تفصيل التشابه المعتبر في الجناس
قال المصنف وجه تسميته انه افاد في صورة الاعادة فان كانا من نوع واحد من انواع الكلمة كاسمين
او فعلين او حرفين سميا مماثلين الاظهر ان يسمى المتجانسين مماثلة وكل من المتجانسين مماثلا وستعرف وجه التقييد
عنه قال الشارح التسمية بطريق نقل المثل من اصطلاح اهل الكلام من ان التماثل الاتحاد في النوع وهو
هنا بعيد والاظهر انه من المماثلة بمعنى المشابهة سمي التشابه الكامل بالمماثلة لكماله فكانه بلغ في الكمال
الى حد قام به مماثل كما يقال جل جلاله فافهم نحو يوم تقوم الساعة يقسم المجرمون ما لبثوا غير ساعة
واقسام كل من الاسم والفعل والحرف اصناف لا انواع فيكون نحو قول الحريري وذي ذمام وفت بالعهد

لفظا واحدا تكلف مع ان شيأ منهما لا يجري فيما مثل به للمفروق في الايضاح من قوله شعر لا تعرضن على الرواة قصيدة ۞ ما لم تبالغ قبل في تهذيبها ۞ فتى عرضت الشعر غير مهذب ۞ عدوه منك وساء تهذيبها فان اتفقا يعني اذا عرفت جناس التركيب فان اتفقا اي لفظا المتجانسين اللذان احدهما مركب سواء كان الآخر مفردا كما عرفت او مركبا كما في المثالين في الخط ايضا خص باسم المتشابه كانه بلغ في الكمال بحيث قام به تشابه على قياس التسمية بالمماثل كقوله اي ابي الفتح البستي المنسوب الى بست بالضم بلد بسجستان اذا ملك لم يكن ذاهبة الفاء الاولى جزائية والثانية سببية وذهاب الدولة كناية عن عدم بقائها والا اي وان لم تتفق اللفظان اللذان احدهما مركب سواء تركب اللفظ الآخر او في الخط خص باسم المفروق لافتراق اللفظين في الخط اولا فتراق اللفظين والخطين في التشابه كقوله اي ابي الفتح كلكم قد اخذ الجام ولا جام لنا اي الجام ماخوذ لنا للذام قد اخذ الجام وان كان تقديم الفعل العامل اشيع ما الذي ضر الاستفهام انكاري اي لم يضر شيئ مدبر الجام من وضع الظاهر موضع المضمر وهو مقبول في الشعر بل لانكتة ووجوب النكتة انما هو في النثر لو جاملنا اي احسن عشرتنا ومن حسن هذا الجناس ان لا جام لنا يفيد نفي المجاملة في اول السماع وهو صحيح في هذا المقام وانما قلنا في اول السماع لان اشتراط تكرار الداخلة على الماضي يرد كون جاملنا محمولا على الماضي فان قلت لا يتم قوله والا فمفروق لانه مفروق او مرفوق لانه ان لم يتفقا في الخط فان كان المركب مركبا من كلمتين فمفروق وان كان مركبا من كلمة وبعض كلمة فمرفوق كقول الحريري ۞ ولا تله عن ذكر نبك وابكه ۞ بدمع يضاهي الوبل حال مصابه ۞ ومثل لعينيك الجام كذا قضا الموت ووقعة الوقع بالسكون وقعة الضرب بالشيء ورعة ملقاه ومطعم صابه ۞ الصاب جمع صابة وهو شجر مر وهم للجوهري في قوله الصاب صرح بهذا التقسيم المصنف في الايضاح نعم عبارة الكتاب بعيد عن الصواب قلت ما ذكره في الايضاح تقسيم لغوي وكانه لم يرض به في التلخيص واراد بكون احد اللفظين مركبا كونه لفظا موضوعا بازاء جزء لفظ على جزء معناه لا مجرد ما ركب مع الغير وان صار بعد التركيب لفظا مهملا كالمصاب الثاني ولم يلتفت اليه ان جنس التجنيس التام لكونه نادرا فاد في صورة الاعادة وليس في مطلع صابه صورة الاعادة اذ سيق مطلعا لاعنى له وكيف يعتبر في السجع المهمل ولو اعتبر لكان في الساق والساق تجنيسا تاما ولم يقل به احد ولما فرغ عن تفصيل اقسام التام شرع بقوله وان اختلفا في تقسيم غير التام وجعله اربعة اقسام لان الجناس لا يجامع الاختلاف في امرين من الامور الاربعة المذكورة لبعد التشابه حينئذ فان قلت الاختلاف في الاعداد مع يستلزم الاختلاف في الهيئة بل في الانواع ايضا في مثل الساق والمساق قلت معنى الاختلاف في الاعداد فقط انه بعد حذف الزايد لا يبقى اختلاف ثم كانه تنبه لفساد جمع الهيئات فقال في هيئة الحروف فقط اي مع الاتفاق في المادة الباقية تسمى التجنيس محرفا على صيغة المفعول من التحريف وهذا عند غير السكاكي فانه سماه في المفتاح ناقصا وجعل التحسين فيه ان فيه اظهار امور مختلفة من مادة واحدة او ان فيه جنس الافادة الصرف مع ابهام لبعض الاعادة لان فيها ابهام الاستيناف المشتمل على اعادة ما والاختلاف قد يكون في حرف واحد كقولهم جبة البرد بالضم ثوب مخطط جبة البرد بالفتح معلوم والاختلاف في حرف واحد هو الباء وفحوه في ان الاختلاف في حرف واحد قولهم الجاهل اما مفرط اي مجاوز عن الحد او مفرط اي مقصر وليس له المعالة المتوسطة بين الافراط والتفريط ولما كان سببا الى الوهم ان الاختلاف في هذا المثال في حرفين اي الفاء والراء لسكون الراء المدغم ان اراد ذلك بالتنبيه

ذمته ولا ذمام له في مذهب العرب من الجناس المماثل مع ان الذمام الاول مفرد بمعنى العهد والذمة جمع ذمة بالفتح وهي البئر القليلة الماء والغزيرة ضد ولكل منهما حجر في البيت فعلى الاول معناه انه ليس لها بئار قليلة الماء في مسلك العرب بل آبار وكثيرة الماء بالسالكين وعلى الثاني معناه انه ليس له آبار كثيرة في مسلك العرب لانها لا يدعها السالكون ان يكثروها وهذا غلبة التناول فقول الشارح المحقق والثاني جمع ذمة بالفتح وهي البئر القليلة الماء قصر النظر من غير ظهور موجب وفي كون من الجناس المماثل حجر الكلمتين فمن نوع واحد بحث لانه ان اريد النوع الحقيقي فنون الاسم والفعل والحرف كذلك بحث وان اريد الاعم فالاسم المفرد والاسم المجموع نوعان اعتباريان لهما جنس وفصلان لان العام الداخل في مفهوم الاعتباري جنسه والخاص المعتبر في مفهومه فصله وان كانا اي اللفظان المتفقان من نوعين وهو هو وهو ثلثة اقسام بالقسمة العقلية سمي مستوفي وهو في اللغة ما اعطى حقه بالتمام سمي به تنبيها على انه وان اختلف اللفظان نوعا لم ينقص شيئ من حق الجناس كقوله اي قول ابي تمام في ما الاول فعل والثاني اسم ما موصولة او موصوفة خبره قوله فانه مات من كرم الزمان فانه تحيى ابدا الدنى يحيى بن عبد الله فانه كريم لا يدع ان يموت قسم من اقسام الكرم وقال الشارح لانه كريم يحيي الكرم ويجدده وما ذكرنا ابلغ فافهم وعلى توجيهه لو جعل الجد بدل الكرم لانه يهب الكرم الميت الموجود بمقتضى كرمه لكان فيه مزيد مبالغة ولطف ولك ان تجعل ما نافية ومن زائدة وقوله فانه تعليلا وفي عكسه قول الحماسي شعر سر رسمية تحيى لا يحيي فلم يكن ۞ الى رد امر ابده فيه سبيل ۞ وايضا لا يخفى ان التقسيم السابق غير خارج لخروج جناس التركيب من التقسيم فينبغي ان لا يذكر وايضا ليكون جناس التركيب في سلك التقسيم ويكون التقسيم ثلاثيا حاصرا لانه حينئذ يكون تقسيما للجناس التام الى المماثل والمستوفي وجناس التركيب والمقول بان قوله وايضا ليس للتنبيه على استيناف التقسيم كما حمله الشارح المحقق بل للتنبيه على انه ايضا من اقسام التام ولم تخرج باختلاف اللفظين افرادا وتركيبا مع كمال الاختلاف عن التمام بعيد عن الافهام ان كان احد لفظيه مركبا يسمى جناس التركيب وان كان الآخر مفردا او ان لم يكن احد لفظيه مركبا فلا اسم له على اطلاقه بل المسمى بالاسم قسماه كما مر فمثال ما يكون كلا لفظيه مركبا ما مثل به المتشابه والمفروق ومثال ما يكون احد لفظيه مفردا قوله ع مطايا مطايا وجدكن منازل منازل عنها اليس عني بمقلع فمطا فعل ماض وياء حرف النداء ومطايا هو المنادى واحد لفظي الجناس المركب من الفعل والحرف والاخر مطايا جمع مطية والاقلاع عن الشيء الكف عنه ومعنى البيت اطال وجدكن وجزيكن منازل متكثرة قطعتهن منا يعني تقدير موت ظهر علي لكن مخايله من شدايد الطريق وزاد عنكن يا سمح في ثلاثكن قلعه عني فلا يمكن نجاتي عنه لان سببه هوى لا يزول وجوى لا يحسم ليس مصدر جاء الوصول فقوله زاد عنها فيه التفات من الخطاب الى الغيبة والضمير لمطايا فقول الشارح وايضا ان كان احد لفظيه مركبا والاخر مفردا ليس كما ينبغي فان ذاهبه مركبة من حرف التانيث والاسم وتركيب جاملنا ظاهر غاية الظهور وبنا الامر على ان ذاهبه في حكم الكلمة الواحدة ولذا اجري الاعراب على التا والمقصود بالتمثيل جامل لا جام لنا وجاملنا تكلف لا يدعوا اليه داع مع ان خروج حينئذ من البيان التجنيس بين جام لنا وجاملنا وكذا بناؤه على ما قيل ان اسم لا وخبرها لا بعد ان لفظا واحدا لا حقيقة ولا عرفا بخلاف الفعل والمفعول مع استناد الفاعل فجاملنا فانها بعدان في العرف

اولا بقوله ونحوه والتعليل ثانيا بقوله والحرف المشدد في حكم المخفف ووجهه على ما قال الفتاح انه
حرف واحد في الصورة الخطية ويلزم على هذا انه لا يكون اذنب اسم تفضيل مشتقا واذنبوا فعل ماض
جمعا مذكرا من الجناس التام ويكون محمر كمكرم ومحمر من الاحمرار متجانسين تجنيسا ناقصا وهو بعيد
وعلى ما قال الشارح المحقق انه يرتفع اللسان عنهما دفعة واحدة كما في الحرف الواحد فكانه لم يزد الا
كيفية ويلزم على كل تقدير ان يكون محمر كمحمد ومحمر كمكرم متجانسين متفقين في اعداد الحروف وما ذكرنا
في شرح كلامه اقرب مما ذكره الشارح المحقق من ان معنى قوله ونحوه المماثلة في كونه من التجنيس المحرف
ودفع لما يتبادر الى الوهم من ان التجنيس مع الاختلاف عدد الحروف وليس من قسم المحرف هذا وكلام
فحواه ان قوله والحرف المشدد في حكم المخفف كما انه متمم للحكم السابق لوطئه للحكم اللاحق من قوله وكقولهم
البوعة شرك الشرك فان الشرك بالتين المشروط يقتضي ان يكون الاختلاف في الحرفين بالحركة والسكون
بان يكون المتحركان في احد المتجانسين ساكنين في الاخر والمقصود به التمثيل لكون المتحركين في احدهما
بالفتح مكسورا وساكنا في الاخر او يقال انه يقتضي ان لا يكون من التجنيس المحرف بل من الناقص والبوعة
كالحكمة الحدث في الدين بعد الاكمال او ما استحدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الاهوا والاعمال والشرك
محركة حبائل للصيد وما ينصب للطير والشرك بالكسر اسم بمعنى الاشراك والمراد بها الاشراك بالله
وان اختلفا في اعدادها اي الحروف بان يكون حروف احدهما اكثر من الاخر وله يكون اختلاف بينهما
مع حذف هذا الزايد في اللفظ يسمى الجناس ناقصا قال الشارح لنقصان احد اللفظين عن الاخر يعني
نقول لنقصان المتشابه للاختلاف في العدد والهيئة والنوع وسماه السكاكي مذيلا وذلك ستة
اقسام لانه اما بحرف واحد او اكثر وهو مثل
ما بحرف واحد الا انه لم يذكر الا قسما واحدا مثل والتفت الساق بالساق الى ربك يومئذ الساق
وذلك مبني على ان المشدد حرف واحد والا فالساق لا يزيد على الساق او في الوسط نحو جدي
اي لختي او ترني في او عظمتي او حظي جهدي اي مشقتي وكون الجد ناقصا من الجهد كالساق والساق
وفي الاخر كقوله اي ابي تمام يمددن من ايد اي بعض ايد اذا لحرب واعمال السيف ليس الا مادة
البعض ايد بل فالاخفش ايضا مع تجويزه زيادة من في الايجاب لا يرضى لجعلها زايدة هنا اذ لا
داعي اليه فجعلها زائدة على مذهبه او تقديره بعد اعدن من ايد حفظا لبين عن الزيادة كما فعله الشارح
ذهول عن معنى لطيف وعدول عن ظريف حنيف وهنا في وقت شرب وما ذكر الشارح متقبلا لتقدير
الموصوف من انه للتبعيض مع انه في تقدير سواعد من ايد ايضا للتبعيض اذ السواعد بعض الايدي
فكانه مبني على جعل من التبعيضية اسما وقد صرح به في شرح الكشاف وقال هذا مما استخرجته عواصٍ
من عصاه بسيفه ضربه به ضربة بالعصا عواصم من حد ضرب بمعنى منع او في تمامه
تقول يا سيافٍ قواضٍ اي قواتل من قضى عليه قتله وهو انسب مما في الشرح من انه قضى عليه
حكم اي حاكمه بالقتل قواضٍ من قضبه بمعنى قطعه من حد ضرب يعني اسيافٍ قواتل للاحياء قواطع
للاشيا اياكان خشبا او حجرا او حديدا فلا يكون ذكر القواضب مستغنى عنه بالوصف بالقواضي وكونه
الزيادة في الاخر لعدم الاعتداد بالتنوين وربما يسمى قال المصنف اعني الثالث مطرفا تلا من
الخيل الابيض الراس والذنب وسائره مخالف فان اخره مخالف البا في في كون اللفظ اعادة قال
المصنف ووجه تحسينه انهم قبل وبعد آخر الكلمة كالميم من عواصم انها هي الكلمة التي مضت

واما

وانما اتى بها للتاكيد حتى انه اذا امكن آخرها في نفسك ووعاه سمعك انصرف عنك ذلك الوهم
وحصل لك الفائدة بعد الياس منها هذا وفيه نظر من وجهين الاول ان توهم التاكيد ليس عاما
لانه لا يسلم مثل قولنا لهم امد عواص واعين عواصم اذ لا محال لتوهم التاكيد فينبغي ان تحذف الميم
قوله واما اتى بها للتاكيد والثاني ان اختصاص الوهم بالزمان السابق على ورود الآخر انما يتم
في مثل عواص من عواصم واما في عواصم عواصٍ فالوهم باقٍ بعد ورود الآخر فالاولى ان يقال
قبل معرفة الآخر ووجه تحسين القسمين السابقين جمع الالفاظ المتناسبة فيهما في المحسنات اللفظية
نظير مراعاة النظير في المحسنات المعنوية وهذا الوجه يعم اقسام الجناس واما باكثر فقد عرفت انه
ثلاثة اقسام كقسيم ولم يذكر منه الا قسما سمي باسم لبيان اسمه كقولها وهي الخنساء وتقال لها ايضا
اخت صخر ان البكاء بالضم والكسر والمد الكثير تم هو انسب هنا هو الشقا من الجوى هو
حرقة القلب والمراد مجرد الحرقة بقرينة قوله بين الحوالخ اي الضلوع تحت الترائب مما يلي الصدر
جمع جالخة وربما يسمى مذيلا الذي يكون باكثر من حرف في الآخر مذيلا وجعل مطلق ما يكون
الزايد غير اكثر مرجع الضمير كما في الشرح مما لا يوئبه وبعيد عن هذا الاسم وفي قوله وربما اشارة الى
هذا اشتهار التسمية وان اختلفا في انواعها اي في جميع الانواع كما يدل عليه قوله فيشترط ان لا يتبع اي
الاختلاف باكثر اي في اكثر من حرف اذ لا يعد نصر ونحل او ضرب وفرق متجانسين ثم الحرفان المختلف
فيهما ان كانا متقاربين في المخرج سمي هذا الجناس مضارعا وهو اي الحرفان فالظاهر هو انهو راجع
الى الحرفين بتاويل كل منهما وجعل الضمير الى المضارع بتاويل وهو اما حرفاها في الاول بعيد جدا اخو
بيني وبين كني اي ببيتي ليلد امرٌ اي مظلم وطريق طامرٌ اي بعيد جعل الليل الاظلم مرجا للبعد
بينه وبين بيته كالطريق فكلما ارتفع الطريق من البين لا يمكن الوصول فكذا ما لم يرتفع الليل لا
لا يمكن الوصول او في الوسط نحو قوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون اي يبعدون عنه او
في الآخر نحو قوله عليه السلام للخيل محقود بنواصيها اجمع ناصية وهي منتهى منبت شعر الراس من
جانبي الوجه الغير الى يوم القيمة ويا اي وان لم يكن الحرفان متقاربين في المخرج سمي لحنا وهو
كهو ايضا اما في الاول نحو ويل لكل همزة اي كاسر اعراض الناس معتاد به الهمزة اي طاعن فيها
معتادٍ به او ان تا فعله للاعتياد او في الوسط نحو قوله تعالى ذلك بما كنتم تفرحون في الارض بغير الحق
وبما كنتم تمرحون اي تتكبرون وهذا تظير لا تمثيل كما ان الهمزة والهاء مع عدم صحة ادغام احدهما
في الاخرى متقاربتان لكنهما حلقيتين كذلك الميم والفا متقاربتان لكونهما شفويتين وان لم يصح ادغام
احداهما في الاخرى ومثاله قوله تعالى وانه على ذلك لشهيد وانه لحب الخير لشديد او في الآخر نحو قوله
تعالى واذا جاءهم امرٌ من الامن الحلم فيه كالحلام في المثال السابق بل اشد لان الراء والنون متقاربتان
بحيث يدغم احداهما في الاخرى وغفلة الشارح المحقق عنه مع التعريض بالسابق عجبة والمثال المطابق تلا
وتلا في اعتصر باسر فلبس غيره من واف وان اختلفا في ترتيبها اي ترتيب الحروف فقط سمي قلبا
ولم يعده المفتاح من اقسام الجناس بل جعله من القلب وهو ضربان لانه اما ان يعكس الترتيب
من الآخر الى الاول فحسامه فتح لاوليائه حتف لاعدائه هذا حاصل قول الاحنف ثم حسامك فيه
للاحباب فتح وبرمحك فيه للاعداء حتف ويسمى قلب كل واما ان لا يكون كذلك نحو ما جا في الخبر
اللهم استر عوراتنا جمع عورة وهي الفعلة القبيحة وامن روعاتنا ويسمى قلب بعض وان لم يخل

ف ان في كل نوع كما كان المعنى كذلك في الاتفاق في الانواع مع

ر ر للتبعيض صح السراي بانها للبيان

ر ر وقد صرح به الرضي في شرح الكافية بعد ما حكم بانها للتبعيض خلافا لمن نفاه فتدبر

ق بالقوائل

223

الى كلمة توافقها في الحروف الاصول واصل المعنى وينبغي ان يراد باصل المعنى ان لا بد من التوافق فيه لا نفي التوافق في خصوص المعنى اذ المضرب مصدرا مشتق من الضرب مع توافقهما في اصل المعنى ولا يخفى ان بين قال وقال مصدرا جناس فيلزم كون المتجانسين ملحقين بهما ويمكن دفعه بان لقال وقال تواطا في انواع الحروف واعدادها وهيأتها وترتيبها فمن هذه الحيثية هما متجانسان وتوافقا في الاشتقاق فمن هذه الحيثية من الملحقات بقي انه يلزم ان لا يكون بين الصعبر والصابر حسن جناس الاشتقاق مع انه لا يسقط عن درجة الضرب والمضرب نحو فاقم وجهك للدين القيم فانهما مشتقان من القيام وهو الانتصاب والقيم المستقيم المعتدل لا افراط فيه ولا تفريط والقيم بمصالح العباد او على الاديان السابقة بالشهادة بصحتها

شتقاق

والثاني ان يجمعها اي اللفظين المشابهة وهي اي المشابهة في هذا المقام في الاصطلاح ما يشبه الا اي توافق يشبهه فان قلت لا فائدة لقوله وليس بالاشتقاق لان مشابه الشيء لا يكون اياه لعله رد لمن حمل قولهم المشابهة على الاشتقاق فضمير ليس للمشابهة لا لما يشبه حتى يكون لغوا وتذكيره لتذكير الخبر فاعرفه فانه من المهمات والمراد بشبه الاشتقاق ما يتوهم في بادي النظر اشتقاقا ولم يكن نحو قال الي لعلكم من القالين اي قال الوط لقوم فان قال وقالين مما يتوهم في بادي النظر انهما من القول وليس كذلك بل هما من القلا بمعنى الترك فان قلت قالين وقال الجوى وجوانح فيما بينهما تجنيس مزيل قلت فليكن من هذه الحيثية ومن حيث شبه الاشتقاق لاحقان بالمتجانسين وقد عرفت نظيره ومنه اي من الضرب اللفظي من الوجوه المحسنة رد العجز هو في المشهور هنا كعضد وهو في اللغة على خمس لغات كفلس وقفل وعلم وكتف على الصدر اي على متقدم الشيء فرد العجز على الصدر انما يتحقق فيما وقع احد اللفظين في صدر البيت او المصراع واما اذا وقع في حشو المصراع الاول او آخره او حشو الثاني فلا لانه لم يرد العجز على اعلا مقدم الشيء ولا المصراع ولا البيت فما في الشرح ان المصنف لم يلتفت الى ما في حشو المصراع الثاني كما التفت اليه المفتاح لانه لا اصدار في حشو المصراع الثاني فيه ضعف لانه لا اصدار لما في حشو المصراع الاول وآخره ايضا فالوجه ان حسن رد العجز على الصدر انه اعادة في صورة الافادة او افادة في صورة الاعادة اذا الشايع في التكرار التوالي فاذا فصل بين المتوهمين اوهم الافادة وفي غير المتكررين تشابه اللفظ يوهم الاعادة فالافادة في موضع الاعادة فما في حشو المصراع الثاني من المتكررين بلا فصل من العجز له حسن واما اذا وقع فصل فهو كالباقي ولا خفاء في حسن غير المتكررين نعم بقي الكلام في انه هل هناك في غير المتكررين تحسين سوى تحسين الجناس فتامل وظاهر كلام المفتاح اختصاص رد العجز على الصدر بالشعر فرده المصنف بقوله وهو في النثر ولا شماله على الرد صدر اهم فقدم ان يجعل احدا للفظين المكررين اراد بهما ما يتحد معنا هما مع اتحاد اللفظ لان فيهما كما لا يخفى فلا يبعد ان يتصرف اللفظ اليهما وكل منهما مكررا بالنسبة الى الآخر فيصح وصفهما بالتكرير المبني للفاعل او المبني للمفعول والمشهور هنا صيغة اسم المفعول او المتجانسين اي جناس كان او الملحقين بهما اي الحاقا في اول الفقرة بالنحو والكرو وقد عرفتها في بحث الارصاد فلذا لم نتعرض لبيانها والآخر في آخرها اي الفقرة فيكون اربعة اقسام اشار اليها بالامثلة الاربعة بخلاف رد العجز على الصدر في الشعر فانه ستة عشر قسما لانه يجوز ان يقع فيه احد اللفظين في صدر المصراع الاول او حشوه او آخره او صدر المصراع الثاني وليس ههنا الا فقرة فليس الا صدر وعجز نعم يتصور له ثمانية اقسام على اعتبار السكاكي من جواز وقوع احد اللفظين في حشو المصراع الثاني فانه يجوز حينئذ وقوعه في حشو الفقرة وضربت لانه يجوز ان يعتبر

في

حرف منه من تقديم وتاخير هكذا ذكره الشارح ولم نعثر على هذا التفصيل الا من كلامه وكلام من تبعه ويحتمل كلام المصنف ان يراد بنحو حسامه فتح الى اخره ما يكون في جميع حروفه قلب سواء كان على الترتيب اولا وبنحو عوراتنا وروعاتنا ما لم يكن القلب الا في بعض حروفه وهذا اوفق بالتسمية بقلب الكل وقلب البعض واذا وقع احدهما اي المتجانسين جناس القلب كذا فسره المصنف وتبعه الشارح المحقق وفي المفتاح خصه بقلب الكل وظاهر عبارته انه اذا ولي احد القسمين من قلب الكل وقلب البعض في اول البيت والآخر في آخره يسمى تجنيس القلب حينئذ مقلوبا مجنحا لان اللفظين كانهما جناحان للبيت كقوله، لاح انوار الهدى، عن كفه في كل حال واذا ولي احد المتجانسين اي جناس كان بقية العدول الى الاسم الظاهر دلالة المثال الآخر يسمى الجناس مزدوجا ومكررا ومردادا نحو قوله تعالى وجئتك من سبإ بنبإ يقين وقد يطلق التجنيس على توافق اللفظين في الكتابة سواء كان بينهما جناس لفظي او لا والمراد التوافق مع قطع النظر عن الاعجام ونقط تجنيس تصحيف وتجنيس خط ومن قول المفتاح في التجنيس اللاحق انه اذا اتفق المتجانسان كتبة يسمى تجنيس تصحيف ولما لم يخص هذا تجنيس اللاحق كما اقيم عبارته لم يلتفت اليه المصنف ولم يذكره في التجنيس اللاحق ومن غرايب ذلك ما كتبه امير المومنين علي رضي الله عنه الى معاوية حين تمرد عن طاعته غراك غراك فصار قصارا دونك ذلك فاخش فاحش فعليك فعلك تهددا بهذا فاجابه معاوية بقوله على قدري غلى قدري ففي كلام معاوية الجناس اللفظي مع الخطي وقد يعد في هذا النوع ما لم ينظر فيه الى الحروف وانفصالها فيعد متى تعود مجانس مسعود وتعد المستنصرية حجة مجانس المسيء تصور به حجة واستنصح ثقة مجانس ايش تصحيفه ومجانس ايتب بتصحيفه قيل لفاضل استنصح ثقة ايش تصحيفه قال ايتب بتصحيفه وفي المفتاح ومن التجنيس ما يسمى مشوشا وهو مثل البراعة والبلاغة قال الشارح المحقق في شرح المفتاح وجد كونه مشوشا انه يوهم كونه مطرفا لاختلاف المتجانسين بحرفين قريبي المخرج وليس به لعدم اتفاقهما في صورة الخط ولكونه تجنيس خط لاتفاقهما في العين والغين في الخط وليس به لاتفاق الراء واللام في الخط وهو من قلم الناسخ اذ لم يشترط في المطرف الاتفاق في الخط بل مجرد قرب المخرج بحيث يوجب اللبس وقال الشريف المحقق ليس بمطرف لعدم اجتماع الحرفين القريبي المخرج وهو ايضا سهو لانه لم يشترط في المطرف اجتماع الحرفين وقيل لو اخذ عينا الكلمتين لكان تجنيس تصحيف ولو اخذ لامهما لكان مضارعا فلما جاذبت الصيغتان صار مشوشا ولما لم يكن كلام المفتاح هنا ظاهر المعنى لم يلتفت اليه المصنف ويمكن ان يقال اراد بالتجنيس المشوش ما يكون بين صورتي كتابة المتجانسين تقارب كما في الباقر والباقر فانه لو اتصل الالف بالراء لاشتبه باللام ولو انفصلت عن اللام لا لتبس اللام بالراء قال الشارح المحقق ومن انواع التجنيس تجنيس الاشارة وهو ان لا يظهر التجنيس باللفظ بل بالاشارة كقولك للشيخ لحية فرعونية سلط الله عليها موسى حلقته لحية موسى باسه ويهرون اذا ما قلبا ويلحق بالجناس شيآن احدهما ان يجمع اللفظين الاشتقاق عول في عبارة المفتاح وكثيرا ما يلحق بالتجنيس الملحقان الراجعان الى اصل واحد بالاشتقاق لما فيه من المسامحة لان اللاحق ان يجمع الاشتقاق اللفظين لا نفس الكلمتين ولانه لا يشمل العول والقائل لانهما لا يرجعان الى اصل واحد بل القائل يرجع الى القول ثم المتبادر من الاشتقاق الصغير فلذا امر الشارح المحقق بتوافق الكلمتين في الحروف الاصول مرتبة مع الاتفاق في اصل المعنى لكنه ترك قيد الترتيب في الحروف الاصول في المختصر فجعل ترتيبه شاملا للاشتقاق الكبير مثل جذب وجذب فكانهم وجدوا في كلامهم ما يوجب التعميم لكن تعريفه يوجب عدم الامتياز بين المشتق والمشتق منه فالتعريف الصحيح ردكلمة

الى

ربما فعلك

اللفظ

الاقسام الشعرية كلها في النثر في فقرتين بان يكون احد اللفظين في صدر الفقرة الاولى او حشوها او في
آخرها او صدر الفقرة الثانية والآخر في آخر الفقرة الثانية فانه من التحسين كما يقع في بيت فقول الخشى
الناس وترضاه والله احق ان ترضاه وتشاهد كمال قدرته وعلمه وتخشاه ثم تخصيص هذه الصنعة بالسجع
والموزون لا وجه له بل ينبغي ان يحسن كل كلام الا ان يقال الحسن الزايد على الجناس انما يتصور فيما يقتضي
ايراد المتجانسين مثلا مزيدين قدرة وتصرف وذلك في الشعر الذي يكون المنطق فيه في ضيق وكذا المسجع
لان في كل كلام بقي انه ينبغي ان يكون محسنا في كلام التزم فيه الموازنة لانه كالسجع يجعل باعة البيان قاصرة فلمثال
اللفظين المذكورين من قوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان تخشاه ولا يمنع ضمير المفعول كون
تخشى في الآخر انه بمنزلة الجزء من اللفظ والمتجانسين قوله تعالى سوسائل اللئيم يرجع ودمعه سائل الاول
من السؤال والثاني من السيلان وضمير دمعه الى السائل في المشهور ويحتمل الرجوع الى اللئيم وهو ابلغ في
ذم اللئيم حيث لا يطيق السؤال وللقسم الاول من المتجانسين قوله نحو قوله تعالى استغفروا ربكم
انه كان غفارا وللقسم الثاني قوله نحو قوله تعالى قال اني لعملكم من القالين وفي النظم عطف على قوله
في النثر وان يكون احدهما الخ عطف على ان يكون اللفظ الاولى ان يعيد المسند اليه بعد حروف العطف ولا
يخفى وجه على من يعرف نحوه فلا تكن من المتحسين والمراد باحدهما احد اللفظين بالتفصيل المذكور في
آخر البيت واللفظ الآخر في صدر المصراع الاول او حشوه او صدر المصراع الثاني فهذه اربعة مواضع
تصور بها في الاقسام الاربعة تصوير ستة عشر الا ان المصنف لم يورد من شبه الاشتقاق الا مثالا واحدا اما
لعدم الظفر او لانه اكتفا بامثلة الاشتقاق كذا ذكره الشارح المحقق وغيره بعد اما عدم الظفر فلا نرجل
من الامثلة قول الحريري فشغوف بايات المثاني متصل بر قوله ومضطلع بتلخيص المعاني ومطلع الى
تخليص عاني فبعد غاية البعد ان يقال لم يظفر بهذا المثال لشبه الاشتقاق واما الاكتفا فلان
الاكتفا بامثلة قسم عن امثلة قسم آخر بعيد فالوجه ان يقال جعل اللفظين بها قسما واحدا فاكتفى باراد
اربعة امثلة لكل قسم الا انه زاد مثالا واحدا اي قسم وكلامه في الايضاح واضح في انه جعل المتجانسين
قسما واحدا وانه لا يريد الا تمثيل اثنى عشر قسما غاية انه ربما تكرر مثال الاقسام ثم ذكر لكل قسم من الاقسام
المذكورة في التعريف اربعة امثلة على طبق اقسام هذا القسم ففي ذكر الامثلة نشر على ترتيب اللف الا انه زاد
للقسم الآخر مثالا للكررين الاربعة الاول وللمتجانسين الاربعة بعدها وللملحقين الخمسة الباقية كقوله
سريع الى ابن العم يلطم اي يضرب بالكف المفتوحة وجهه وليس الى داعي الندى اي العطا بسريع
وقوله اي قول همة على وزن همة ابن عبد الله البحتري تمتع خطاب لصاحبه يدل عليه البيت
السابق من شميم هو مصدر كالشم عرار هي وردة نامية صفراء طيبة الرايحة نجد ما خالف الغور من بلاد
العرب وتهامة الغور ما نجد فما بعدت العشية من عرار من زائدة في اسم ما اللفظ اخبر والمعنى لهف وقوله
ابي تمام ومن كان بالبيض جمع بيضا الكواعب جمع كاعبة وهي الجارية حين يبدو ثديها للنهود والارتفاع
مغرما المعنى من الغرام جانبا بمعنى اسير الحب والمولع بالشئ وكلاهما هنا حسن فما زلت بالبيض جمع
ابيض كناية عن السيوف المصقولة المحدودة القواضب اي القواطع مغرما يعني كما ان لذة الناس
بخا لطة المحابيب للحسان لذتي بخا لطة السيوف القواطع ولو حمل على اني اولعت بالبيض القواطع
في ايدي الشجعان القواضب على كمن اولع بالبيض الكواعب فاستقبلها الا محالة كاستقبال الناس
البيض الكواعب كان ابلغ في وصف شجاعته وقوله وان لم يكن الا معرج ساعة قليلا فاني ناجح

لي

لي قليلها فاعلم ان لم يكن ضمير راجع الى التعريج الذي يفهم من قوله الما في البيت السابق اياه بقرينة تعد
بعلى وهو يتعدى بالباء يقال الم به اي نزل والبيت السابق الما على الدار التي لو وجدتها بها
اهلها ما كان وحشا مقيلها اي محل القيلولة فيها وهي النوم في القائلة اعني نصف النهار ويعني ما
كان خاليا مقيلها وهذا كناية عن تنعم اهلها وشرفهم لان اهل الثروة من العرب يستريح بالقيلولة بخلاف
اهل المهنة فانهم في القائلة مبتلون بالسعي والشغل وتقدير الما على الدار الما معرجين بنا على الدار
والتثنية لتعدد المامور والضمير للتعريج وحينئذ ظهر كون معرج ساعة خبر الكان الظهور بخلاف ما
اذا كان الضمير للامام كما شرحه الشارح فانه مع الابهام والمعرج على وزن اسم المفعول هنا بمعنى المتعريج
وهو الاقامة او حبس المطية على المنزل وقليلا صفة موكدة للتعريج لافهام القلة من الاضافة الى الساعة
قيل ذكر قليلا لا محالة ولا مجال لتقييد التعريج بالصفة قبل تقييده بالاضافة حتى يكون كل من الوصف
والاضافة تقييدا كما ذكره الشارح وقوله نافع خبر ان وقليلها فاعله والجملة كون مبتدأ وخبره
نافع كما جوزه الشارح لانه يليه بسبب التقديم كما في زيد قام ولا ينعكس في
جواز الامرين في ما قائم زيد لان نحو زيد مبتدأ اضطرارا فلا كون في سعة من الابتدا
نحو زيد قائم بل كون زيد مبتدأ فلا يتم قياس ما نحن فيه عليه وضمير قليلها الى الساعة بتقدير مضاف
اي قليل تعريج ساعة كما ذكره الشارح والاقرب ان يكون للتعريج بتاويل الاقامة هذا وفي الباب
بحث اذ لا بد من بيان فرق بينه وبين لو اختصر تم حتى يصح جعل اختصر تم في حشو المصراع وجعل
في قليلها في الآخر دون الحشو وقوله دعاني تثنية دع بمعنى اترك اني فداعي الشوق الفاء
للتعليل قبلكما دعاني نعل من الدعاء والجناس بين دعاني ودعاني جناس التركيب لكونهما مركبين
ولو اريد تطبيقه على كون جناس المركب بين مفرد ومركب اغير فاجعل الجناس بين دعا ودعاو
في اخر البيت لكون قليلها في اخره وقد مر الكلام عليه ويحتمل ان يكون البيت من قبيل المكرر بين
بان يكون قبلكما خبر داعي الشوق اي داعي الشوق كائن قبلكما ويكون دعاني في اخر البيت تكرارا
الاول لكن ما حمله المصنف عليه ابلغ لما في المفتاح والاحسن في هذا النوع ان لا يرجع الصدر والعجز
الى التكرار وقوله اي الثعالبي واذا البلابل جمع بلبال وهو الطاير المعروف افصحت اي
تكلمت بالفصاحة فالباء في قوله بلغاتها صلة افصح بمعنى تكلم كما انه تكلم بالشئ صلة تكلم وهو
من افصح الطير اي ظهر والباء للتعدية اي اظهرت لغاتها وجعلها متكلمة بلغات متعددة لاختلاف
نغماتها قائلة البلابل جعله الشارح المحقق جمع بلبال بمعنى الحزن لكن القاموس جعله كالبلبلة هي
والبلبال بمعنى شدة الهم والوسواس والجملة المراد نفي بلابل جدت عن افصاح البلابل لان القوت
اللطيف يحرك احزان الهوى باحتساء اي الشرب بلابل جمع بلبل وهو من الكوز فتاته التي يصب
منها الماء او جمع بلبلة وهو الكوز الذي فيه بلبل المجنب راسه والمقصود نفي الحزن بشرب المخمر كما
والمقصود من التمثيل هو البلابل الثالث بالنسبة الى الاول والثاني فليس مما قصد
به التمثيل وان كان من هذا الباب عند السكاكي لانه ليس منه عند المصنف على انه لم يذكر الممثل به
هناك لكن يرد لما ذكره الشارح المحقق في شرح المفتاح من انا لم نظفر بامثلة ما يكون الكلمة الاخرى
في حشو المصراع الثاني في شئ من السور وقوله اي الحريري يصف اهل البصرة بان منهم الصالحين
المتعوفون بتلاوة القرآن والتامل فيها ومنهم اهل النشاط المتفننون بالات النشاط هذا هو الظا

ويحتمل ان يكون تفصيلا لاهل الحق من سكانه بان منهم الزهاد والمشغولين بالقرآن ومنهم اهل الاصوات
المحزونين بالاصوات الطيبة كما هو شان اهل الوجد فالفاء في قوله فمشغوف للتفصيل باب الثاني
هو المثاني او ما ثنى منه مرة بعد مرة او الحمد الى براءة او كل سورة دون الطوال وفوق المفصل او سورة
الحج والقصص والنمل والعنكبوت والانفال ومريم والروم ويس والفرقان والحجر والرعد والسابع الالف
وابراهيم وص ومحمد ولقمان والغرف والزخرف والمؤمن والسجدة والاحقاف والجاثية والدخان والاخرا
ومن اوتار العود الذي بعد الاول واحدها مثنى كذا في القاموس ومثنوق اي محروق اسم مفعول من
الفتق بمعنى الاحراق او بمعنى المعجب من الفتق بمعنى العجاب بنيء او بمحزون من الفتن بمعنى الجنون بريات
جمع رية على وزن جنة بمعنى الصوت المثاني قد علمت وقوله اي القاضي الارجاني من بلاد فارس اعلم
اي كنت راجيا منهم ثم ربما ملتهم اي تفكرت فيهم فلاح لي ان ليس فيهم فلاح اي فوز ونجاة
فقد افاد باستعمال ثم انه كان على الحظاء مدة مديدة لعدم استعمال الفاء انه ظهر بادني تامل فتامل وقوله
اي البحتري ضرائب جمع ضريبة بمعنى الطبيعة وهو المراد هنا وبمعنى المثل وهو المراد ثانيا وكلاهما
مشتقان من الضرب اما الاول ففي الضرب بمعنى الصيغة يقال ضرب الدراهم ضربٌ اي صوغ والطبيعة ما صيغ
الشيء عليه او من الضرب بمعنى الخلط يقال ضرب الشيء بالشيء خلطه به وتمكن فيه واما الثاني ففي الضرب
بالقداح واصله المثل في ضرب القداح ابدعتها في السماح بالفتح مصدر سمح ككرم فلستانري على
صيغة المعروف معروف فاما بمعنى الابصار وقوله لك متعلق بقوله نرى وفيها حال من ضريبا منصوبا
نرى قدمت عليه لتكارتم واما بمعنى العلم وقوله فيها مفعوله الثاني قدم للاهتمام به والا بلغ ان يكون
نرى بمعنى بظن اذا المرء لم يحزن اي لم تحزن عليه لسانه فليس على شيء الظاهر على نفس ما يقتضي
ذوي العقول الا ان يراد سواه سوى سيء ويحزن صيغة مبالغة من الحزانة والحنق ان المقام يقتضي
المبالغة في النفي لا نفي المبالغة في الحزانة فيجب جعل مبالغة الحزان للنفي كما فعل في قوله وما انا بظلام العبيد
وقوله ابي العلاء لو اختصرتم من الاحسان زيركم والعجز بحر للافراط في الحصر بالمجمة
والمهملة والتحريك البرودة وبكسر العين البارد وفي البيت حسن التقليل ودع التوعد فما وعيدك
ضايري الضير الضرر اطنين صوت اجنحة الذباب يضيرُ وقوله اي ابي تمام في مرثية محمد
بن يشكر حين استشهد وقد كانت البيض القواضب في الوغى بواتر قواطع فهي الآن من بعده
البتر جمع ابتر بمعنى مقطوع الفائدة يعني لم يبق بعده من يستعملها استعمالا او استعمال من يستعملها فيما بعده
وقد بقي من المصنف ثلاثة امثلة من شبه الاشتقاق وقد اسلفنا واحدا منها فالاول من الباقين مثل قول
المريري وفلاح يكحي على جري العنان الى ملهى فصحفا له من كاح لاح فالاول ماضي يلوح والثاني
اسم فاعل من لحاه بمعنى شتمه والثاني مثل قول الآخر لعمري لقد كان الثريا مكانه اي منزلة من غاية
الرفعة فمكانه خبر كان والابلغ جعله ظرفا اي كان الثريا في مكانه وكان منزل الثريا ما منزلة ليكن غير الثريا
لحذ منه ثراءً بالفتح اي غناءً فاضحى الان مثواه في الثرى فالممدود واوي من الثروة والمقصور يائي
ومنه السجم في القاموس هو الكلام المقفى او موالاة الكلام على روي جمعه اسجاع وكذا الاسجومة بالضم
وجمعه الاساجيع وقد يطلق على نفس الكلمة الاخيرة كما هو ظاهر الكلام الذي نقله من السكاكي قيل هو
تواطي الفاصلتين من النثر قرانا كان او غيره على حرف واحد فقوله قيل هنا عديل لقوله وقيل لا يقال
في القرآن اسجاع الخ ولقوله وقيل غير مختص بالنثر وكلام الشارح المحقق في هذا المقام مبني على ان الفاصلة

مخلص

النثر فحينئذ لا يحتاج الى قوله من النثر لكن ذكر الفاصلة في تعريف الموازنة مع شمولها النثر والنظم
يوجب التقييد وهو معنى قول السكاكي هو في النثر كالقافية في الشعر يعني كون السجع مختصا بالنثر
معنى قول السكاكي هذا وبهذا اندفع ان كلام السكاكي يدل على كون السجع نفس الكلمة الاخيرة من الفقرة دون
تواطي الفاصلتين كما ذكره الشارح ولا يحتاج الى ما ذكره من التكلف من انه اراد انه معنى قول السكاكي
ومفهومه لا صريحه فانه اذا علم ان السجع لا بالمعنى المصدري بمنزلة القافية علم ان السجع بالمعنى المصدري
كالتقفية والقافية على ما في القاموس اخر كلمة في البيت او اخر حرف فيه الى اول ساكن يليه مع الحركة
التي قبل الساكن او الحرف التي تبنى عليها القصيدة هذا كلامه وجعل الشارح من المذاهب آخر حرف الى
اول ساكن يليه مع متحرك قبله جعل السكاكي الترصيع من جهات الحسن كالسجع والمصنف جعله من اقسامه
حيث قال وهو مطرف على صيغة المفعول من التفعيل وهو الحديث في المال يجيء بمعنى الوزن في الفاصلة
الثانية حديث وليس الوزن الذي كان في الفاصلة الاولى ان اختلفتا اي الفاصلتان في الوزن
المعروضي لا التصريفي الا ترى ان الكوثر وقولر والخرصانتين في الوزن التصريفي مع انهما جعلا مما لم
يختلفا في الوزن لهوما لكم لا ترجون لله وقارا وقد خلقكم اطوارا فالوقار والاوطار مختلفان والوقا
بالفتح بمعنى التوقير كالكلام بمعنى التكليم اي ما لكم لا تأملون توقير الله منكم عندكم فلا تعبدون فيه لهذا الزا
او لا تنتقادون من عبده والاطوار جمع طور كثوب بمعنى المرة اي وقد خلقكم مرات اذ جعلكم اولا عناصر
ثم مركبات لتغذي الانسان ثم اخلاطا ثم نطفا ثم علقا ثم مضغا ثم عظاما ولحوما ثم انشاكم خلقا
آخر والا اي وان لم تختلف الفاصلتان في الوزن فان كان ما في احدى القرينتين من الالفاظ
سوى الفاصلة فان اشتراط المماثلة فيها مذكور قبل فلا معنى لتدبر في هذا الاشتراط فاحفظه
فانه سينفعك او كان اكثره مثل ما يقابله اي يقابل ما في احدى القرينتين او اكثره والا يصح رجع
الضمير الى ما في احدى القرينتين كما في الشرح فاحفظه من القرينة الاخرى في الوزن والتقفية
مجاز عن التوافق في الحرف الاخر فترصيع نقلا من التحلية والنشاط والمناسبة ظاهرة فهو فيهو يطبع
اي يعمل يقال طبع السيف والدرهم والجرة من الطين عملها الاسجاع المراد بها الكلامات المقفيات
بجواهر جمع جوهر وهو كل حجر يستخرج منه شيء ينتفع به واضافته الى لفظه اضافة المشبه به الى
المشبه وافراد اللفظ في مواضع ارادة المتعدد لكونه في الاصل مصدرا ويقرع يدق الاسماع جمع سمع
وهو ان كان مصدرا يصح افراده مع ارادة المتعدد قال الله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى
ابصارهم الا انه اوجب الاسماع جمعه بزواجر وعظه افرد لكونه مصدرا ونعم المثال في الترصيع مجيع
ما في القرينة الاولى مقابل في الثانية يوافق مقابله في الوزن والتقفية واما فهو وما لا يقابله شيء
من الثانية ولو بدل الاسماع بالسمع او الزواجر لكان مثاله الموافقة الاكثر لهو لتحصيل التا
للاكثر لم يذكر له مثالا والا فمتوازن اي ان لم يكن جميع ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخرى
او اكثره مثل ما يقابله من الاخرى وذلك اقسام احدها ان لا يكون لما في احدى القرينتين مقابل في
الاخرى لعدم كون ذكر الكلمات فيهما على نمط واحد كموصوف وصفته في قوله تعالى فيها سرر مرفوعة
وفعل وفاعل ومعطوف في مجمل الناطق والصامت على ما تشاهد من الامثلة مثل انا اعطيناك الكوثر
فصل لربك والخر وثانيها ان يكون لكن يكون جميعه او اكثره مخالفا لما يقابله من الاخرى في الوزن والتقفية
جميعا وجعل الشارح المحقق قوله فيها سرر مرفوعة واكواب موضوعة مثالا ويتجه عليه ان هناك

مرآة المعاني لـ

من حدة ضريبه

ليس الاكثر ولا الجميع مخالفا بل المخالف والموافق متساويان اذ كلمة فيها كلمة فهو في مثال الترصيع وقد انكشف لك الجواب عنه بما وعدناك نفعه فاعرف مواضع النفع فهو مثال لما خالف فيه جميع ما في احدى القرينتين ما يقابله من الاخرى نعم هناك قسم آخر لم يتعرضوه وهو ان يكون المخالف والموافق متساويين ومثاله ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت لان ما فات وان كان عن قريب فلا يمكن ان يدرك وما هو آت يدرك وان بعُد ولذا قال خير المتقابلين انا واو الساعة كهاتين واشار الى اصبعيه المباركتين السبابة والوسطى هذا فقد خالف فات وات في الحركة لكن يحصل غرض السجع بالوقف لا يقال يمنع عن السكوت التقاء الساكنين على غير حده لانا نقول هو يغتفر في الوقف كما عرفت في موضعه ولا يقال في القرآن اسجاع اي لا يحكم هذا الحكم او لا يستعمل في شان القرآن الاسجاع بل يقال فواصل فيرجع اذا لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من الاسجاع والاعم لا يفيد معنى الاخص الا ان يتكلف ويقال انه اراد انه يقال فواصل متوافقة في الاعجاز قال الشارح المحقق وهذا مشعر بان السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة اذ لا يقال الفواصل الا لها يريد ان قوله فواصل يدل على ان المراد بالاسجاع في قوله ولا يقال في القرآن اسجاع هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها يعني لا تطلق الفاصلة الا على المعنى المصدري حتى تحمل الاسجاع المذكورة في مقابلتها معناها المصدري قيل وجبر منع اطلاق السجع على القرآن امر في الاصل هدر للحمام وقيل عدم الاذن الشرعي وردّ الشارح الثاني بان اطلاق الاسم على القرآن واجزائه ليس بتوقيفيا انما التوقيفي اسماء الله تعالى ويمكن تصحيحه بانه اراد هذا القايل ان اطلاق اسم موهم لما يليق به تعالى لا يصح الا باذن الشرع كاطلاق يد الله وامثاله وقيل السجع غير مختص بالنثر بل يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم قول ابي تمام تجلى به رشدي واثوب به يدي ثري كرضي معناه كثر ماله كما يُرى وفاض به غمدي بالكسر الماء القليل في الاصل واريد به هنا المال القليل كما ذكره الشارح في المختصر وفي القاموس الغمد بالفتح وبحركة وككتاب الماء القليل او ماؤه له وفي الديوان ايضا جعله بالفتح ومثله الصحاح وآورى به زندي وري الزند كرضي وعلي وريا وورية خرجت ناره وآوريته ووريته واستوريته فمعنى واورى به زندي انه خرجت ناره بمجيء افعل بمعنى فعل وقال الشارح المحقق الهمزة للصيرورة اي صار ذا وري وهو ايضا قول بالقياس اذ لم يثبت في كتب اللغة اورى بمعنى الصيرورة ولك ان تجعله بمعنى الاخراج اي به اخرج زندي ناره من نفسه ومنهم من صحفه وجعله متكلم مضارع الافعال والروايتان وظاهر الدراية خلافه وضاير به المضر الممدوح المذكور في البيت السابق وهو قوله ع ساجمد نصرا ما حييت اي ما دمت حيا وانثى لا اعلم ان قد جل نصر عن المدح ومن السجع على هذا القول اي القول بعدم الاختصاص ما يسمى التشطير تعريف السجع على ما سبق يصدق على التشطير لان زعم التشطير توافق الفاصلتين من النثر على حرف واحد اذ كل بعض من المصراع نثر فلا اختصاص للتشطير بمن جعل السجع في الشعر ايضا ولم يجز السجع في الشعر اصلا عند صاحب هذا التعريف لكان تعريفه مختلا وهو جعل كل من شطري البيت سجعة اي كلاما مقفى على ما عرفته في معاني لفظ السجع فلا حاجة الى تقدير الكلام بجعوها سجعة او جعل السجعة في اطلاق اسم الجزء على الكل على ما في الشرح على ان السجع المتعدي الذي يشتق منه المسجوع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها واطلاق المخالفة على المثل شايع في اللغة قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها كقوله اي ابي تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بضم العين الاول وتشديد الثاني بضم وما وتشديد الياء بلاد الروم قد بيّر معتصم بالله يجوز ان يراد به الممدوح فيكون استعمال العلم وحينئذ يحمل مستتر باسر على البدل موصوفا بما بعده

من انه

من انه لو اعتبر الحركة لفات السجع مسامحة وواضحة ما في عبارة الايضاح انه يفوت غرض السجع كقولهم ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت لان ما فات وان كان عن قريب فلا يمكن ان يدرك وما هو آت يُدرك وان بَعُد ولذا قال خير المتقابلين انا واو الساعة كهاتين واشار الى اصبعيه المباركتين السبابة والوسطى هذا فقد خالف فات وات في الحركة لكن يحصل غرض السجع بالوقف لا يقال يمنع عن السكوت التقاء الساكنين على غير حده لانا نقول هو يغتفر في الوقف كما عرفت في موضعه ولا يقال في القرآن اسجاع اي لا يحكم هذا الحكم او لا يستعمل في شان القرآن الاسجاع بل يقال فواصل فيرجع اذا لا يفيد الفواصل فائدة الاسجاع لانها اعم من الاسجاع والاعم لا يفيد معنى الاخص الا ان يتكلف ويقال انه اراد انه يقال فواصل متوافقة في الاعجاز قال الشارح المحقق وهذا مشعر بان السجع هو الكلمة الاخيرة من الفقرة اذ لا يقال الفواصل الا لها يريد ان قوله فواصل يدل على ان المراد بالاسجاع في قوله ولا يقال في القرآن اسجاع هو الكلمة الاخيرة اذ لا يقال الفواصل الا لها يعني لا تطلق الفاصلة الا على المعنى المصدري حتى تحمل الاسجاع المذكورة في مقابلتها معناها المصدري قيل وجبر منع اطلاق السجع على القرآن امر في الاصل هدر للحمام وقيل عدم الاذن الشرعي وردّ الشارح الثاني بان اطلاق الاسم على القرآن واجزائه ليس بتوقيفيا انما التوقيفي اسماء الله تعالى ويمكن تصحيحه بانه اراد هذا القايل ان اطلاق اسم موهم لما يليق به تعالى لا يصح الا باذن الشرع كاطلاق يد الله وامثاله وقيل السجع غير مختص بالنثر بل يجري في النظم ايضا ومثاله من النظم قول ابي تمام تجلى به رشدي واثوب به يدي ثري كرضي معناه كثر ماله كما يُرى وفاض به غمدي بالكسر الماء القليل في الاصل واريد به هنا المال القليل كما ذكره الشارح في المختصر وفي القاموس الغمد بالفتح وبحركة وككتاب الماء القليل او ماؤه له وفي الديوان ايضا جعله بالفتح ومثله الصحاح وآورى به زندي وري الزند كرضي وعلي وريا وورية خرجت ناره وآوريته ووريته واستوريته فمعنى واورى به زندي انه خرجت ناره بمجيء افعل بمعنى فعل وقال الشارح المحقق الهمزة للصيرورة اي صار ذا وري وهو ايضا قول بالقياس اذ لم يثبت في كتب اللغة اورى بمعنى الصيرورة ولك ان تجعله بمعنى الاخراج اي به اخرج زندي ناره من نفسه ومنهم من صحفه وجعله متكلم مضارع الافعال والروايتان وظاهر الدراية خلافه وضاير به المضر الممدوح المذكور في البيت السابق وهو قوله ع ساجمد نصرا ما حييت اي ما دمت حيا وانثى لا اعلم ان قد جل نصر عن المدح ومن السجع على هذا القول اي القول بعدم الاختصاص ما يسمى التشطير تعريف السجع على ما سبق يصدق على التشطير لان زعم التشطير توافق الفاصلتين من النثر على حرف واحد اذ كل بعض من المصراع نثر فلا اختصاص للتشطير بمن جعل السجع في الشعر ايضا ولم يجز السجع في الشعر اصلا عند صاحب هذا التعريف لكان تعريفه مختلا وهو جعل كل من شطري البيت سجعة اي كلاما مقفى على ما عرفته في معاني لفظ السجع فلا حاجة الى تقدير الكلام بجعوها سجعة او جعل السجعة في اطلاق اسم الجزء على الكل على ما في الشرح على ان السجع المتعدي الذي يشتق منه المسجوع لم يعرف مخالفة لاختها اي مثلها واطلاق المخالفة على المثل شايع في اللغة قال الله تعالى كلما دخلت امة لعنت اختها كقوله اي ابي تمام يمدح المعتصم بالله حين فتح عمورية بضم العين الاول وتشديد الثاني بضم وما وتشديد الياء بلاد الروم قد بيّر معتصم بالله يجوز ان يراد به الممدوح فيكون استعمال العلم وحينئذ يحمل مستتر باسر على البدل موصوفا بما بعده

وان يراد كل معتصم بالله باستعمال النكرة في العموم على قلة فيكون موصوفا بما بعدها من الاضافة منقطع
لله مرتغب في الله مرتقب اي منتظر ثوابه فقوله تدبير مبتدا خبره في البيت الثالث ع لم تزحم
قوما ولم تنهد الى بلد الا تقدمه جيش من الرعب ومن السجع على هذا القول ايضا ما يسمى
التصريع وهو جعل البيت بتمامه سجعة فيكون كل مصراع قرينة وقد يجعل العروض وهو اخر الصدر ع
الاول مقفاة تقفية الضرب وهو اخر المصراع الثاني وكان لم يتعرض لكر المصنف هنا وخص التعريض
بالتنظير لان ظاهر تعريف السجع لا يوجب اختصاصه بالقول يجريان السجع في النظم فاحتاج الى التنبيه
على الاختصاص وعلى عدم الوقوف بظاهر التعريف بخلاف التصريع فانه ظاهر الاختصاص وذكر الشارح
المحقق التصريع تقسيما وتفصيلا حسبنه في هذا الباب تطويلا وتركه توجيها وتحصيلا ومنه الموازنة
وهو تساوي الفاصلتين اي الكلمتين الاخيرتين من الفقرتين او المصراعين في الوزن دون التقفية
حتى لو تساويا في التقفية ايضا خرجتا من الموازنة الى السجع فبينهما تباين ولا يلتفت الى جعل دون
التقفية بمعنى نفي اشتراط التساوي في التقفية ايضا لانه خلاف الظاهر ولا يلتفت اليه سيما في مقام التعريف
مما لم يرع اليه داع قال ابن الاثير في المثل السائر انهما تساوي الفاصلتين في الوزن لا في الحرف ايضا كما
في السجع فكل سجع موازنة وليس كل موازنة سجعا فعلى هذا تكون الموازنة اعم على ما نقل الشارح المحقق
كلامه في الشرح لكن ذكر بعض نسخ المختصر انه يشترط في السجع التساوي في الوزن دون الحرف الاخير
فنحو شديد وقريب من السجع وهو اخص من الموازنة وهذا مخالف لما في الشرح ودعوى الاخصية غير
ظاهرة وفي بعضه نحو شديد وقريب من الموازنة دون السجع فهو اخص من الموازنة من وجه وهو ايضا
ظاهر الفساد لانه اذا لم يشترط في السجع التساوي في الحرف الاخير يكون شديد وقريب منه ولم يكن كذلك
اخص من الموازنة من وجه وجه قوله تعالى ونمارق جمع نمرقة بضم الراء وفتح النون وضمها بمعنى
المسند مصفوفة بعضها الى بعض وزرابي بسط فاخرة جمع زربية مبثوثة مبسوطة فان كان ما في
احدى القرينتين من الالفاظ اكثر مثل ما يقابله من الاخرى في الوزن قد عرفت شرح مثله
فتقطن خص هذا النوع باسم المماثلة وليس لتسميته اسم واختلف فيها فقيل مختصة بالنظم وقيل بالنثر وصرح
بذكر المثالين على انه ليس على الاختصاص بشيء منهما كما يقتضيه تعريف المماثلة فقال نحو قوله تعالى اهدنا
الصراط المستقيم اي الظاهر والمظهر وكلاهما حسن وهديناهما الصراط المستقيم وقوله ابي تمام
مها بقر الوحش الا انها اي هذه النساء اوانس غلاف بقر الوحش فتكون مرتجة عليها فتا للخط الا
ان تلك القناذ وابل يقال قناذ ابل اي رقيق لاصق الشعر والنساء ناضرات ذبول فهاتين هن من القنا
كذا شرح الشارح المحقق ويمكن ان تكون الاشارة بها الى مها الوحش على طبق تلك ويكون وصفا
للنساء بكمال توحشهن وحيائهن وتحسرا على انه لا يمكن الوصول اليهن وحينئذ يمكن لك ان تجعل
ذبول القنا كناية عن كونها مما يحيط به الكف وعدم ذبولهن كناية عن كونهن مما لا يمكن اخذهن
والاحاطة بهن في الشرح الظاهر ان الآية والبيت اكثر مما في احدى القرينتين مثل ما يقابله من الاخرى مما يكون منهم
لا جميعه اذ لا تحقق لمماثل الوزن في ايتاهما وهديناهما وهاتا وتلك ومثال الجميع قول العتري
فاحجم لما لم تجد فيك مطمعا واقدم لما لم تجد عنك معزلا هذا كلامه ولا احتمال للمثالين
سوى كونهما مثالين للاكثر كما يوهمه قوله والظاهر وكون ما في احدى القرينتين مثل ما يقابله
يتناول بظاهره تكرار لما لم تجد فالظاهر ان البيت ايضا مثال الاكثر فتدبر ومنه القلب وهو ان

يكون

يكون الكلام بحيث اذا قلبته وابتدأت من حرفه الاخير الى الحرف الاول كان الحاصل بعينه هذا هو
الكلام فان المقلوب والاصل مذكورين كان هناك جناس قلب والا فالقلب فقط فالمقصود من ذكر
القلب ما بقي من جناس القلب فقوله انا ان الاله هلالا انا ان من جناس القلب وكذا كل ما هو نحوه
مما يكون كل مصراع من البيت قلب المصراع الاخر فلذا لم يلتفت اليه المصنف في هذا المقام ولم يمثل به
ومثل بما يكون مجموع البيت قلبا بالجوهر ولم يمثل ايضا بمجموع بيت آخر فانه ايضا من الجناس وقد يكون
مجموع المصراع قلبا لنفسه مثل شكر بتر از وي وزيارت بركش شوهمره بليل بلت هر موش
كقوله اي القاضي الارجاني مودته تدوم لكل هول وهل كل مودته تدوم وقوله وفي
التنزيل وكل في فلك وربك فكبر مثال لما في النثر ومن لطيفه قول عماد الدين الكاتب القاضي
الفاضل سر فلا كبابك الفرس وجوابه دام علاء العماد والحرف المشدد في هذا الباب في حكم المخفف
وبالعكس ايضا ولذا لحق القلب في كل فلك ان المعتبر هو الحرف المكتوب والحرف المصور في حكم
الممدود كذلك ولهذا لحق القلب في ارض خضراء اذا اعتد برقم الهمزة بل هو في حكم النقط والمدود
بالنقط حتى انه ذكر الشارح المحقق في المختصر ان في شكى قلبا وجعله فارقا بين جناس القلب والقلب
وقال من موجبات الفرق ان جناس القلب يوجب ذكر اللفظين جميعا بخلاف القلب كما ذكرنا ومنه
التشريع وسمي الترشيح وذا القافيتين ايضا وهو بنا البيت على قافيتين لا يخفى ان معنى بنا البيت على
قافيتين ان يكون البيت حيث يتم عند اي قافية وقفت فلذا اكتفى بقوله يصح المعنى عند الوقوف
على كل منهما اي من القافيتين ولم يقل يصح المعنى والوزن وقال الشارح لفظ القافيتين اخف من
اذ القافية لفظ في آخر البيت فلو لم يصح الوزن لم تكن قافية كقوله اي الحريري يا خاطبا من خطب
المرأة خطبا الدنيا الدنية اي الخسيسة انها شرك هو الحبالة للصيد الردى الهلاك وقرارة
قعر الاكدار جمع كدر كقنر بمعنى الكدورة او كدر ككتف بمعنى الصفة فلهذا البيت قافيتان احداهما
الردى والثانية دار على انهما وقفت يصح معنى البيت وبنا البيت على قافيتين اقل ما يجب في
الترشيح ولا يقتصر عليه كما تشعر به التسمية بذا القافيتين ونظيره الكلام ما تضمن كلمتين في حجر ونحوه
الفعلان ومثله عزيزي في كلامهم على انه قال الشارح في المختصر ان البناء على اكثر قليل تكلف ومنه
لزوم ما لا يلزم ويقال لما لا التزام والتضمين والتشديد والاعنات ايضا لما ان المتكلم شدد على نفسه
واوقعه في العنت اي المشقة وهو ان يجيء قبل حرف الروي قيد بانه حرف يبنى عليه القصيدة وتنسب
اليه فيقال قصيدة لامية او نونية هذا ولا يخص القصيدة بل حقيقة في كل شعر والاولى ان يبنى على الشعر
يقال ماء روي اي كثير مروٍ وفلان شعره يروى عنده عز التاليف والتركيب والمتكلم به يروى عنده وهذا
اولى من قول الشارح لان البيت يروى عنده لانه لا يظهر ما يروى عنه البيت عنده الا ان يتكلف ويقال
يروى عن الامتداد وهذا هو الوجه في التسمية واما جعله من رويت البعير بمعنى شددت عليه
الرواء بكسر الراء وهو الحبل الذي يجمع به الاحمال او من رويت الحبل اي فتلته لان الفتل يجمع بين قوى
الحبل اي طاقاته كما ان الروي يجمع بين الابيات قال الشارح المحقق فتكلف لانه لم يثبت الروي بهذين
المعنيين فيحتاج ان يقال هذا اسم مصنوع في الفن لهذا العمل والقول بصنعه مع وجوده في اللغة
تكلف لا ذهاب اليه وكذا ما يمكن ان يقال انه من روى الحديث لانه يروى كل بيت عنده حال اخراج الابيات
او من الروية لان الشاعر يتفكر اولا ويجمع كلمات فيه روي الابيات ثم يقدم على نظم الابيات او في معناه

تكلف

عطف على حرف الروي اي ما في معنى حرف الروي من الفاصلة اي من حروف الفاصلة وجعلها الشارح
من اطلاق اسم الكل على الجزء هذا اذا جعل من بيانية كما يبادر في امثاله ولو جعلت تبعيضية فلا حاجة
الى شيء من التكلفين **ما ليس بلازم في السجع** هو فاعل يجيء ولا يخفى انه لو جيء مرة في بيتين من ابيات القصيدة
ولم يلتزم ليس لزوم ما لا يلزم فالصحيح ان يلتزم بدل قوله يجيء الا ان يقال قصد بالمضارع الاستمرار العرفي
فتامل والمراد بالسجع الكلام المقفى سواء كان نجما او شعرا وقد مضى بهذا المعنى غير مرة فلا يرد انه كان
ينبغي ان يقول ما ليس بلازم في الشعر والسجع واما دفع الشارح ذلك بان المراد ان يجيء ما ليس بلازم لاجل
الفاصلتان او القافيتان نجمتين ففيه ان تحسين الشعر ليس لالتزام ما لا يلزم فيه لو جعل بجعة بل
لالتزام ما ليس بلازم في الشعر ولهذا فسروه بان يلتزم المتكلم في السجع والتقفية ما ليس بلازم من مجيء حركة
مخصوصة او حرف بعينه او اكثر على ما نقله في الشرح في آخر هذا المبحث فان قلت قد مر في مبحث الارصاد
استعمال الروي بمعنى الذي يبتنى عليه اواخر الابيات او القفر فلا حاجة الى قوله ما في معناه من الفاصلة
قلت كان ما مضى تجوزا نبه عليه في هذا التعريف واعلم ان لزوم ما لا يلزم يتحقق في بيت اذا كان قافية
المصراع الاول كما في المصراع الثاني فما قال الشارح المراد ان يجيء ذلك في بيتين او اكثر او قرينتين
او اكثر محل بحث **نحو فاما اليتيم فلا تقهر واما السائل فلا تنهر** مثال لما في معنى الروي قدم لانه
احوج الى التوضيح او ان يقارن المثال الممثل به في الجملة او لكونه قرانا قال الرماني منزلة الروي في قبلها بالالف
المفتوح في الفاصلتين وشيء من الفتحة والالف لا يلزم في السجع لتحقق السجع بين تظفر وتخسر وبين تنصر
وتعفر قال الله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا ويقولوا سحر مستمر **نحو وكل ساكر**
عما عهد وحر ان تراخت منيتي وفي شكر عمرو لتراخي المنية لطيفة وهي ان لا تنفي صورة الكتابة لتحلل على
شكر العمر والبقاء **ايادي** بدل اشتمال من عمرو ولو جعل بدل الكل مبالغة في ايادي عمرو كانه عين الايادي
الموصوفة لكان لطيفا **لم تمنن** اي لم تقطع او لم تخلط بمنة والمن في اصل اللغة قطع الحبل فمعنى نفي المن
استعارة بالكناية لنفي الانقطاع كالحبال او لم تعط قبل **وان هي جلت** يحتمل الوصل بالشكر اي ساشكر وان هي عظيمة
وشكر عظيم النعم مستحسن جدا وفيه شيء وهو فرض عدم جلالة ايادي الممدوح والوصل بعدم القطع او عدم
الخلط او عدم الاعطاء لاحد من قبل وفيه ايضا وضع الفرض المذكور موضع الاحتمال الاخير ان هي حرف جزاء
الى ايادٍ اعطيت قبل فلما بالغ في ايادي عمرو كانه سئل عنها فاجاب بقوله **فتى** اي هو فتى اي شاب اتصف
بهذه الصفات الكريمة واجتماعها مع الشباب اغرب او سخي كريم فان الفتى جاء بهذا المعنى ايضا **غير**
محجوب ممنوع **الغنى** ضد الفقر اي لا يحجب ماله **عن صديقه** او لا يحجبه الغنى وتكثره عنه فعلى الثانية الاضافة
معنوية اي ينتفع صديقه عن ماله كمال الانتفاع **ولا مظهر** اسم فاعل من الانب بالحجوب جعله اسم مفعول
مضافا الى مرفوعه الذي هو **الشكوى اذا النعل زلت** اي زلت به نعال في الكناية عند نزول الشر
وامتحان المرء زلت به القدم وزلت به النعل اي لا يظهر الشكوى اذا نزل به البلاء بل يصبر فالمعنى انه يتصدق
بنا فعه ولا يتضرر بضاره اصلا حتى لا يحزن به لانه يخفيها ولا يظهرها ولك ان تجعل اذا النعل زلت
عبارة عن حال الصديق معنى زلت النعل بالصديق واتى الصديق اي لا يظهر الشكوى عن الابتلاء باصلا ح
حاله وثقل النعب في دفع وباله والابلغ تعميمه ولو جعل مظهر الشكوى على صيغة المفعول وزلت النعل
للصديق يعني لا يظهر الصديق شكواه عنده اي عند ابتلائه لعدم الحاجة لانه لمجال مراعاة حال صديقه
لا يحوج الصديق الى اظهار الشكوى لكان شديد الارتباط بما بعده واركان في فهم هذا المعنى عند نوع

خفا

خفا فتامل **راي خلتي** هي بالفتح للحاجة والفقر وفي المثل الخلة تدعو الى المسئلة اي السرقة فاحملها
على اي المعنيين شئت **من حيث يخفى مكانها** خفا مكان الشيء مبالغة في خفائه او المراد بمكانها وجوه ها
يعني لكمال ترقب حال حالي يرى حاجتي في موضع اخفيها فيه **فكانت قذى عينيه** كقلى بها يدخل تحت
وتتاذى به العين قال الشارح يعني كما ان الملازم له **حتى تجلت** تحسر اهما مر هذا ويحتمل ان يكون
كونه قذى عينيه ان لا يغفل عنه ويحتمل ان تكون عيناه مشغولين به كما لا يغفل عن قذاه والروي
هو التاء والهمزة قبلها اللام المشددة المفتوحة وهو ليس بلازم في الشعر بل يتم بزلت ومدت وغيره
والملتزم هنا ثلاثة اشياء لا يلزم شيء منها الفتحة واللام والتشديد في قول الشارح في البيت نوعان من
لزوم ما لا يلزم قاصرٌ قال المصنف في الايضاح وقد يكون ذلك في غير الفاصلتين ايضا كقول الحريري
وما اشتار اي اخرج العسل من اختار الكسل يعني الحق في التحسين لزوم ما لا يلزم التزام ما ليس
بلازم في غير الفاصلتين كالتزام التاء في اختار واشتار ولم يرد انه داخل في لزوم ما لا يلزم
فكيف والمراد بالوقوع قبل حرف الروي وقوعه بلا فاصلة والا لم يكن للتقييد به فائدة بل ينبغي
ان يقال في تفسيره هو ان يجيء في الفقرة او البيت ما ليس بلازم في السجع الا ان يقال مقصوده الا
من تعريف الفقرة والتنبيه على ما خرج عنه فيعرف حاله في الاحتلال وكانه مر خرج عنه **والحسن**
لا بجرد كما له **في ذلك** الضرب من المحسنات اعني اللفظي ولذلك افرد ذلك ولم يقل في ذينك
اكد ذلك **كله** لئلا يوهم اختصاص الكلام بما هو فيه من التزام **ان يكون** اي وقت يكون **الالفاظ**
تابعة للمعاني دون العكس حتى لو كان كذلك لانتفا اصل الحسن بل ينقلب الى القبح لفوت ما هو
الغرض من ايراد اللفظ وتحسينه على سبيل البساط ولك ان تريد باصل الحسن الحسن البديعي وهو
البلاغة يعني اذا فات مصلحة المعنى برعاية المحسنات اللفظية لم يبق الكلام بليغا فيفوت الحسن اللفظي
لعدم اثبات الحسن بفوات اصله وبالجملة يجب انه لا يجوز لتخصيص هذه الوصية بالضرب اللفظي بل
اصل الحسن في جميع ذلك لفظيا كان او معنويا بان لا تفوت مصلحة المعنى فاذا رعاية المحسن معنوي
ايضا الى اجلاله بافادة اللفظي للمعنى ينبغي ان يهجر عنه ولا يمكن وضع الشبهة بهذا التقرير بان قوله
ان تكون الالفاظ تابعة للمعاني يدل على ان الكلام في المحسنات اللفظية اذ الدلالة ممنوعة كيف وقد جعل
المحسن المعنوي والتكلف له ايضا وبما يجعل اللفظ تبعا للمعنى ولو سلم فالكلام في التخصيص لا في اصل
عبارة المصنف على العموم فالحق ان يجعل قوله والاصل في ذلك كله بمعنى ان الاصل في ذلك المذكور
من المحسنات المعنوية واللفظية ذلك ليعم فانه قد اذا كان غالب ما يقع فيه التكلف واكبر ما ساغ فيه
التصنع رعاية المحسنات اللفظية وهو الوجه في تخصيص الوصية بها لوخصت واحالة المحسن المعنوي
على تلك الوصية لان الاهتمام به في تلك دون الاهتمام باللفظي **خاتمة** قيل من الكتاب
فالكتاب مرتب على مقدمة وثلاثة فنون وخاتمة وقال الشارح المحقق انه من الفن الثالث وتبعيت
اشيا يذكرها فيه اي في علم البديع بعض المصنفين منها ما يتعين اهماله اما لعدم دخوله في فن البلاغة
يعني ما يشمل الثلاثة على خلاف ما يتبادر منه بحيث ما يرجع الى التحسين في الخط دون اللفظ مع
انه لا خلو عن التكلف يعني لا يتيسر بدون تكلف يجعل المعنى تابعا للفظ مثل كون الكلمتين متماثلتين
في الخط كما ذكرنا فيما سبق ومثل الوصول وهو ان يؤتى بكلام كل من كلماته متصلة الحروف ومثل
المقطع وهو ضد الموصول ومثل الخيفاء وهي الرسالة او الخطبة او القصيدة التي تكون حروف احد شطريها

منقوطة والاخرى غير منقوطة ومثل الحذف وهو الاتيان برسالة او خطبة لا يوجد فيها بعض حروف المعجم ونحو ومثل الاحسن لو قطعا مثل الترديد وهو ان يعلق الكلمة في المصراع او الفقرة بمعنى لم تعلق نفسها بمعنى آخر كقوله تعالى حتى نؤتى مثل ما اوتي رسل الله الله اعلم ومثل التعزية وتسمى سياقة الاعداد وهو ايقاع اسماء مفردة على سياق واحد ومثل ما يسمى تنسيق الصفات وهو التعقيب موصوف بصفات متوالية واما لعدم الفائدة في ذكره يعني في البديع مثل ما يذكره بعض المتاخرين مما هو داخل في المعاني والبيان مثل ما سماه الايضاح وهو ان لا تخف كلامك ببيان ومثل التوشيع فانهما من الاطناب ومثل ما سماه بعضهم حسن البيان وهو كشف المعنى وايضاحه الى النفس فانه مبني على التخليط فانه قد يجيء مع الايجاز وقد يجيء مع الاطناب وقد يجيء مع المساواة يعني حسن البيان تارة يكون ايجازا وتارة اطنابا وتارة مواساة وليس امرا زائدا عليها فلا يتجه ان كلا من المحسنات البديعية تارة يكون مع الايجاز وتارة مع المساواة وتارة مع الاطناب ومنها ما لا باس بذكره لا شتماله على فائدة وهو شيآن احدهما القول في السرقات الشعرية وما يتصل به والدال في القول في الابتدا والتخلص والانتها فعقدنا فيها فصلين ختمنا هذا الكلام المصنف مع بعض تفصيل له لا بد منه قد وحر تمسك الشارح ان المصنف ختم الفن الثالث بذكر هذه الاشيا التي وصفها بان بعض المصنفين يذكرونها في علم البديع وبانه لا باس بذكرها وعقد لها خاتمة وفصلا نعلم بذلك ان الخاتمة انما هي خاتمة الفن الثالث وليس خاتمة للكتاب خارجة عن الفنون الثلاثة كالمقدمة هذا الحلامه ونحن نقول الظاهر من خاتمة الكتب فيما النبس الحال انه كالمقدمة من اخرا الكتاب والظاهر من مهيد مقدمة في اخر الفنون لذكر الخاتمة في الايضاح انه كالفنون الثلثة حيث ذكر في اخر المقدمة تمهيد الذكرها وقوله ختمنا بهما الكتاب دون ان يقول ختمنا بهما الفن الثالث واضح في كون الخاتمة جزا من الكتاب وضوحا ولبس في وصف الاشيا بان بعض المصنفين يذكرونها في علم البديع دلالة على انها منه في كتابه لانه ليس راضيا بما فعلوا وليس في وصفها بانه لا باس بذكرها ان المراد انه لا باس بذكرها في علم البديع وعبارة لا باس شيء فيما تركه اولى فعلم مما ذكر ان عدم ايرادها في علم البديع اولى فما يرادها في الكتاب لا شتمالها على الفائدة التي هي ان لا يكون في البديع على ان مباحث السرقات الشعرية من قبولها ورديها وكذا حسن الابتدا والتخلص والانتها قد يكون بالاشتمال على احد محسنات البديعية وقد يكون بالاشتمال على المحسنات البديعية فلا اختصاص لها بفن دون فن حتى يحمل الثلاثة ومتعلقة بها تعلقا للاحق بالسابق هذا وفي قول الشارح عقد لها خاتمة وفصلا مواخذة لانه يدل على ان الفصل خارج عن الخاتمة مع ان الفصل داخل فيها على ما صرح به الشارح نفسه في بيان الفصل **في السرقات** بفتح الراجع سرقة كعرفة وبكسرها جمع سرقة كغرفة وحجرة او سرق ككتف وهما ايضا اسمان من السرق والسرق كما يجري في الشعر وهو اكثر ما يقع ولذا وصفه بالشعرية يجري في غير الشعر ايضا ولعله داخل تحت قوله **وما يتصل بها** ويؤيده انه قال فيما بعد وما يتصل بهذا القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح ولم يقل وما يتصل بهذا **وغير ذلك** اي ذلك المذكور من السرقات الشعرية وما هو يتصل بها وهو القول في الابتدا والتخلص والانتها جمعها مع السرقات الشعرية وما يتصل بها لجامع انها مما يجب مزيد احتياط فيها كالسرقات وما يتصل بها وتفسير غير ذلك بالقول في الابتدا والتخلص والانتها الذي جعلناه تصريحا من الشارح بان الفصل من الخاتمة **اتفاق القايلين** بلفظ الجمع المراد به ما فوق الواحد او بلفظ التثنية اكتفا بادنى ما يقع **ان كان في الغرض على العموم** اي مشتملا على العموم او مبنيا على

عموم

عموم الغرض وشموله للبلغا غير مختص ببليغ دون بليغ **كالوصف بالشجاعة** كعلامه **والسخا وحسن الوجه والبها** اي الحسن مطلقا فلا بعد بفتح الدال وكسرها على ان يكون صيغة امر بفعل الاجاب فيحسن مقابلته مع قوله والا جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة او بفيها خبر فيحمول على وجوب عدم العدوان مطلقات العلوم مصروفة الى الوجوب او بقرينة المقابلة **سرقة** ولا استعانة ولا اخذا ونحو ذلك مما يؤدي هذا المعنى **وان كان في وجه الدلالة** على الغرض كالتشبيه والمجاز والكناية المشار اليها بقوله **وكذكر هيآت تدل على الصفة لاختصاصها** اي تلك الهيآت **لمن** الاولى بما هي اي الصفة **له** ولا يخفى ان السرقة في وجه الدلالة كما تكون باعتبار طرق الدلالة المتفاوتة في الوضوح والخفا يكون باعتبار المحسنات البديعية ايضا **كوصف الجواد** اي السخي والسخية **بالتهلل** اي تهلل الوجه وهو كتهلل السحاب تلألؤه **عند ورود العفاة** جمع عاف وهو الضيف وطالب الفضل والترزق والمحل حسن في هذا المقام **وكوصف البخيل بالعبوس** كالدخول صدر التهلل وجعله كالقبول بعيد عن القبول وقوله **مع سعة ذات اليد** قيد للتهلل والعبوس معا لان تهلل الجواد لا يكون مع قلة ذات اليد عند ورود العفاة والعبوس مع قلة ذات اليد تفعل معه ما لا يفعل بروتر فكانه يامر اليد بالعطا والامساك واليد مملوكة له **فان اشترك الناس في معرفته** اي معرفة وجه الدلالة على الغرض **لاستقراء فيها** اي في العقول والعادات كتشبيه الشجاع بالاسد والجواد بالبحر **فهو كالاول** اي كالاتفاق الاول في انه لا يعد سرقة ولا يخفى انه ما يتصل بالسرقة من الحل والعقد ايضا كذلك فان الحل انما يسمى حلا اذا كان لما في الشعر اختصاص بالشعر وكذا العقد انما يسمى عقدا اذا كان لما في النثر اختصاص بالكاتب **والا** فال الشارح اي وان لم يشترك الناس في معرفته ولم يصل اليه كل احد لكونه مما لا ينال الا بفكر وهذا التفسير على طبق تفصيل الايضاح ويتجه عليه انه بقي اتفاق القايلين في الغرض الغير العام وهو مما جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة فلعله ترك لانسياق الذهن اليه بالمقايسة وعبارة المتن تصلح لما لا يقصر بانه عن وهو ان يجعل الا نفيا للامرين اللذين ترد الحال بينهما وهو ان يكون الغرض عاما او وجه الدلالة عاما فمعنى قوله والا وان لم يكن احد الامرين وذلك بان يكون الغرض خاصا او كلاهما كذلك والاحصر الا وضح ان يقال اتفاق القايلين ان كان في الغرض على العموم كالوصف بالشجاعة والسخا وحسن الوجه والبها او في وجه الدلالة كذلك كوصف الجواد بالتهلل عند ورود العفاة والبخيل بالعبوس مع سعة ذات اليد فلا بعد سرقة **والا جاز ان يدعى فيه** اي فيما ذكر من الغرض او وجه الدلالة الخاص **السبق** بمعنى انه ان اتفق القايلان في الغرض او وجه الدلالة على العموم بعد سرقة ان كان تركيب العبارة المنظومة او المنثورة او المرتبة فيها حسن ذاتي او عرضي لا ينال اليه الا بفكر للسابق ولا يحصر عنه الا بان يجعل وجه الدلالة على العموم يعني ان لا يكون في الدلالة اختصاص باحدهما من حيث الترتيب والنظم بوجه من الوجوه وانما لم يقل جاز ان يدعى فيه الاخذ لما سياتي ان الاحوط ان يقال قال فلان كذا وقد سبقه فلان اليه فقال كذا اعتنانا بذلك فضيلة الصدق واجتنابا عن دعوى العلم بالغيب **والزيادة** يعني يدعى زيادة احدهما اما المسبوق ان اتى بامر زايد على السابق واما السابق ان لم يات المسبوق بزايد فانه مع المؤاساة ايضا الفصل والزيادة للاول فلا ينبغي ان يتوهم ان المراد ان يقال جاز ان يدعى فيه السبق والزيادة والاستوا **وهو** اي ما لا يشترك الناس في معرفته من وجه الدلالة او ما لا يشترك الناس في معرفته من الغرض او وجه الدلالة ان احدهما **خاص**

في نفسه غريب لا ينال الا بفكر والاخر عامي تصرف فيه بما اخرجه من الابتذال الى الغرابة جاز في
باب التشبيه والاستعارة من تسميها الى الفرس الخاصي والمبتذل العامي اما مع البقاء على الابتذال ادمع
التصرف فيه بما اخرجه من الابتذال الى الغرابة كما في المثل المذكور ثم فالاخذ والسرقة عطف السرقة على
الاخذ للتفسير وان هذا المعنى علم بان السرقة سابقة دون الاخذ والمقصود التنبيه على مراد في الاخذ
والسرقة وهذا اولى من ان يراد بالاخذ والسرقة المعنى بهذين الاسمين اذ لا موجب لصرف اللفظ من حقيقته
الى المجاز نوعان ظاهر وغير ظاهر تذكير الظاهر وغير الظاهر لانهما تفصيل النوع فلا حاجة الى اعتبار
التغليب اما الظاهر فهو ان يوخذ المعنى كله اما مع اللفظ كله او بعضه او وحده قوله او بعضه
عطف على اللفظ وحده وقوله مع اللفظ قال في الايضاح اما مع اللفظ كله او مع بعضه او وحده هذا اقدم
في تفصيل الظاهر الاظهر فالاظهر وما هو اكثر سرقة فالاكثر ولهذا قدم الظاهر على غير الظاهر قال الشارح
المحقق فالنوع الظاهر بهذا الاعتبار ضربان احدهما ان يوخذ المعنى مع اللفظ كله او بعضه والثاني ان
يوخذ المعنى وحده والضرب الاول قسمان لان الماخوذ مع المعنى من كل لفظة او بعضه اما مع تغيير النظم او
فهذه ثلثة اقسام والاولى ان يقال والقسم الاول من الضرب الاول قسمان لان تمام اللفظ الماخوذ مع المعنى
اما بتغيير النظم او بدونه لانه الا وفق بما اشار اليها المصنف بقوله فان اخذ اللفظ كله الخ وقوله اخذ
مشتق من الاخذ الاصطلاحي لا من الاخذ اللغوي فلا يتعين انه لا بد من قيد غيره عن السلخ حتى يصح
قوله فهو مذموم اذ المتضمن اخذ اللفظ كله من غير تغيير لنظمه وليس بمذموم وينبغي ان يعد من اقسام الظاهر
ما يوخذ اللفظ وحده من غير اخذ المعنى كما اذا كان مشتركا فيقصد به السارق المعنى الذي لم يقصد له
القايل الاول كما اذا قال قايل ما كان ما كان وقصد مثل معنى شعري شعري فقال الاخذ ما كان لما كان
واراد انتفاءها كان بحيث كانه لم يكن من اصله من غير تغيير لنظمه اي لنسقه واختار النظم على الترتيب
وهو التركيب على حسب ما يقتضيه العقل الا توالي في النطق كيف ما اتفق لان السرقة انما تكون لما
لنظم وشان الماركب كيف ما اتفق فهو مذموم لانه ابطال حق الغير وكذب محض ليس لنا ويل
صدق كما يدل عليهما اسماء المذكور ان بقوله ويسمى سخا وهو في اللغة الابطال وانتحاله وهو في ايضا
شيء لنفسه كما حكي عن عبد الله بن زبير والد زبير الشاعر وهو غير عبد الله بن زبير الصحابي المشهور
احد الاعلام في القاموس وهو القائل لعبد الله ابن الزبير لما حرمه لعن الله ناقة حملتني اليك فقال
ان وراكبها وفي الزبير مع اللام ويوافقه القاموس انه فعل يقول عن ابن اوس المزني اذا انت لم
تنصف من الانصاف وهو العدل اخاك اخوة الصداقة او النسب وجدته على طرف الهجران ان
كان يعقل اي ان كان يبقى عقله بعد ظلمك وغيره اشارة الى انه بصير بحبونا بظلمك وبهجران نفي قلاه
ويركب حد السيف اي يرضى بان يقتل بالسيف او يرتكب ما هو بمنزلة القتل به من ان تضيمه اي
من اجل ضيمك اي ظلمك فمن للاجل كما في قول الشاعر ومن اجلك يا التي تيمت قلبي وفي الشرح بدلا من
الظلم فجعل من للبدل اذا لم يكن عن سفرة السيف اي حده على ما في الصحاح مرحل اي مبعد سوى قولهم
للضيم يقال رحل من باب منع رحولا اي بعد والمرحل ما يعد اليه كذا في والمبالغة على المداراة
مع الاخوان والتجنب عن الغلظة معهم والا لم يبق صديق ولا ظهير وفيه تلميح الى قوله تع ولو كنت فظا
غليظ القلب لانفضوا من حولك مع زيادة مبالغة حكي ان عبد الله دخل على معويه فانشد هذين البيتين
فقال له معويه لقد شعرت يضم العين يعني يا ابا بكر يعني اجدت الشعر يعدي ولم يفارق عبد الله

الايضاح

المجلس

المجلس حتى دخل معن فانشد قصيدته التي اولها لعمرك ما ادري وانى لاوجل على اينا تعدو
المنية اول احتى انتهى وفيها هذان البيتان فاقبل معاوية على عبد الله بن الزبير وقال له الم
تخبرني انها لك فقال اللفظ له والمعنى ويعد فهو اخي من الرضاعة وانا احق بشعره والمقصود
كمال الاتحاد وقضاءه اي معنى ما لم يغير فيه النظم في كونه مذموما وان ليس من قبيل ما اخذ فيه
بعض اللفظ فيكون اغارة ومنحا او اخذ فيه المعنى وحده فيكون الماما وسلخا او في معناه في كونه من
المسخ والانتحال وملحق به او داخل فيه ومعنى قولنا في التعريف اما مع اللفظ كله اما مع اللفظ او مراده
ان يبدل في الكلمات كلها او بعضها ما يرادفها لكن الظاهر ان كونه مذموما اذا لم يبدل لكن الكلام حسن
سجع او موازنة او زيادة فصاحة او سلاسة للشعر فان افاد فينبغي ان يترجح على الاصل ويزيد عليه قبوله
قال الشارح كما يقال في قول الخطية ادع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك انت الطاعم الكاسي
ذر المآثر لا تذهب لمطلبها واجلس فانك انت الاكل اللابس اقول يقال لرجل طاعم وطعم حسن
الحال في المطعم ورجل كاس ذو كسا فيكون المعنى انت في المهمة نهاية همتك الطعام والكساء ولا بد
لطالب المكارم من همة عالية وكان المبدل لجعل الظاهم اسم فاعل من طعم كسمعه الكاسي اسم فاعل من
كسي كرضي بمعنى لبس اي انت طالب الشبع والثروة والمكارم لا تحصل لطالبها ومما وقع في بعض حلق
الشرح انه قال اللابس من اللوس وهو الذوق يقول ما اسرع لوسا اي ما اذاق ذواقا ولو صح ما ذكره
لكان مثلا لتبديل المبعض بالمرادف في الشرح انه قريب من هذا ان تبدل بالالفاظ مايضادها في المعنى
مع رعاية النظم والترتيب كما يقال في قول حسان ع بيض الوجوه كريمة احسابهم ثم الانوف
من الطوال الاول سود الوجوه لئيمة احسابهم فطس الانوف من الطوال الاول هذا فاما اني
ان القلب من الاخذ الظاهر يجب ان يخص منه هذه الصورة من القلب وان كان مع تغيير لنظمه
اي نظم اللفظ وضمه وكان الاخذ اللفظ كله او اخذ بعض اللفظ سمي هذا الاخذ اغارة لان صاحبه يخفي
نسبته الى نفسه وينسبه الى نفسه علنا وقولهم انه لا ينكر عليه لغاية ترتيبه للاول فهو غضب ما للغير علا
ومسخا فهو في اللغة تغيير الصورة الى ادون منها سمي هذا القسم باسم ما هو اكثر عيبا من افراده لان السرقة
عيب فناسب التسمية بما هو اشد عيبا فان الثاني ابلغ من الاول الاولى افضل من الاول لتناول
الافضل المحسن بديعي والافضل المحسن ذاتي وجعل الابلغ شاملا لهما خلوا عن تكلف لاختصاصه
بفضيلة لا يوجد في الاول فيه ان الاختصاص بفضيلة كذا لا يوجب كون الثاني ابلغ مالم يفضل على
الاول في الفضيلة لجواز ان يكون اختصاص الاول اكثر فممدوح اي الاخذ ممدوح كما يقتضيه الذوق
وفي الشرح اي فالثاني ممدوح فادرك حسن تاملك الممدوح واختر المعدل دون المجروح كقول فيه ما
والمثال اما اخذ سلم او قول سلم فالصحيح كقول سلم كذا بعد قوله لبشار من راقب الناس اي خاف في الصحاح
راقب الامر في امره خافه لم يظفر بحاجته وفاز بالطيبات اي بطيبات الرزق فكانه اشارة الى ما في
الكريمة يا ايها الناس كلوا من طيبات ما رزقناكم الفاتك اي الجري الشجاع اللجج اي المواظب على
الامر الذي اعرى به وقد استمر المصنف على هذه المسامحة في الامثلة ولا يبعد ان يقال التمثيل للامرين
الذين وقع الاخذ فيهما اعني مجموع الماخوذ والماخوذ منه فقوله كقول بشار مثال في تقدير ها كقول
بشار وقول سلم الخاسر بالخاء المعجمة سمي بالخاسر لانه باع مصحفا واشترى بثمنه ديوان شعر او ان حصلته
اموال فبذرها على ما في القاموس ولانه اشترى بثمن مصحف وشربه عود ايضرب به على ما نقله الشارح

نية

محتر

من الاساس مَنْ رَاقَبَ النَّاسَ مَاتَ هَمًّا مفعول لر وجعله تمييزا كما في الشرح يوجب كون المعنيات همه فيكون اسنادا الى السبب ومع صحة حمل الكلام على الحقيقة لا يصار الى المجاز وفان بالمرة للشهود اي الشديد الجرءة روي عن ابي معاذ راوية شار انه قال انشدت دشارا قول سلم فقال ذهب واسرتاء بيتي فهو اخف منه واعذب واسلا اكلت اليوم ولا شربت في الايضاح وقول الاخر خلقنا لهم في كل عين وحاجب بسر القنا والبيض عينا وحاجبا وقول ابن نباتة نهض النوز بعده خلقنا باطراف القنا في ظهورهم عيونا لها وقع السيوف حواجب فبيت ابن نباتة ابلغ لاختصاصه بزيادة معنى وهو الاشارة الى انهزامهم حيث وقع الطعن والضرب على ظهورهم ومن الناس من جعلها متساويين هذا الكلام وقل شنع على من جعلهما متساويين بقوله ومن الناس ولا يوجب ما ذكره فضل بيت ابن نباتة لان في بيت الاخر نهاية المبالغة حيث لم تقدر الخصم على المواجهة على منع سر القنا من اعينهم ودفع البيض عن حواجبهم وتكرار الطعن والضرب على الاعين والحواجب اللاتي هن ابعد من وقوع الضرب عليهن فان في بيت ابن نباتة استطراف في خلق الاعين والحواجب في الظهور على خلاف ما هو المعتاد وانهم شاهدوا منهم حين الفرار كما شاهدوا حين الاقدام ايضا وان كان الثاني وهو اي الاول لاختصاص الاول بفضيلة ترك التعليل لانسياق الذهن اليه من الاول وفيه ما عرفت فهو اي الاخذ والثاني مذموم مردود وانما جعلها هو مذموم ثانيا وبادي النظر يقتضي ان يجعل ما هو ابعد من الذم ثانيا لانه اقرب الى الممدوح لنظرتان لا يهمله الا سوآن وهو ان الابعد من الذم متوسط بين الممدوح والمذموم والمتوسط من حيث هو متوسط عن الطرفين كقول ابي تمام في مرثية محمد بن حميد كريم وبر وكان قد استشهد في بعض غزواته هيهات اي بعد المرثي وطال المسافة بيننا وبينه لانه وصل الى الجنة وكم بينها وبين الدنيا الدنية واللفظ خبر والمعنى على التحسر فزاد في التحسر بانه ليس لنا رجاء يتسلى به بعد فقال لا يأتي الزمان بمثله لتسلى به وعلل عدم اتيان الزمان بمثله بعلة طبيعية للزمان لا تنفك عنه وهو قوله ان الزمان بمثله لبخيل وبلغ فيه غاية التاكيد من ذكر ان واللام واسمية الجملة وقد افاد البخل به بطريق الاولى لانه اذا كان بخيلا بمثله فبخله به اولى وقد اشار بافادة استمرار بخل الزمان انه لم يات بمثله قبله وان الاتيان به كان خارقا للعادة ثم الشارح جعل ضمير هيهات اما للزمان المذكور قبله في البيت السابق وهو قوله لم يأتي انثنى بانصرنيت اذن يدي من حيث ينتصر الفتى بغيل واما للاتي يأتي الزمان بمثله للدليل ما بعده وهو اضمار قبل الذكر لضرورة الشعر او لضرورة لا يتمكن ابو تمام من نظمه بدونها وتحقيق بعد النسيان بالماضي والاختصاص له هذا قال الشيخ عبد القاهر في المسائل المشكلة قال الشيخ ابو علي الفارسي في هذا البيت تقصير لان الغرض في هذا النوع نفي المثل وان يقال هو يعز او انه لا يكون سبب فقد مثله بخل الزمان به فقد اخل بالغرض وجوز وجود المثل ولم يمنعه من حيث هو بل من حيث بخل الزمان بان يجود بمثله وفيه بحث لان تجويز المثل وان بنا في ان مثله لا يكون لانه في حيز نفي عزة المثل وقلته بل ادعى بخل الزمان به وقول ابي الطيب اعدى الزمان بنال اعدى الامر جاوزه الى غيره فالمعنى جاوزه سخاؤه فسخا به اي الزمان ولقد يكون وهو الزمان بخيلا لا يخفى ان هذا المصراع ماخوذ من المصراع الثاني لابي تمام وان كان بينهما فرق بان ابا تمام جعل البخل متعلقا به حري وان ابا الطيب بنفسه لان هذا المقدار من التعارف لا بنا في الاخذ ولم يشترط ذا بما خوذ والماخوذ منه في المعنى من كل وجه كما يوهمه البعض وان مصراع ابي الطيب خال عن التقصير الذي احسه ابو علي في مصراع ابي تمام فلو تم التقصير

لم يكن

231

لم يكن مصراع ابي الطيب دونه ومعنى البيت على ما ذكره ابن جني انه تعلم الزمان من سخائه فسخا به واخرجه من العدم الى الوجود وكونه سخاء الذي استفاد منه البخل به على الدنيا واستبقاءه لنفسه ورجحه ابن حور جور وقال هذا تاويل فاسد وفرض بعيد لان سخاء من لم يوجد لا يوصف بالمعدوم فالمعنى انه اعدى سخاؤه بعد وجوده الزمان فسخاوه على واسعد في بوصال هذا وعلى المتقدمين فيه وضع المضارع مقام الماضي لانه قصد ان الزمان كان به بخيلا فعدل الى المضارع للوزن كذا ذكره المصنف وانا اقول الاظهر ان المعنى انه اعدى الزمان سخاوه فسخا بسبب عداوة سخائه وضمير له للعدوى والباء للسببية وليست صلة للسخا اي فسخا بما سخاه بسبب العدوى ولقد يكون بعده الزمان بخيلا اذ ليس سخاؤه ابعد اسيري الى الزمان فيصير سخيا يسخوا به ثم قال المصنف انا لا نسلم ان المعنى على الماضي بل المعنى ان الزمان بهلاكه يكون بخيلا ابدا قيبقى وجه المدح ودفعه بان الزمان لما سخا به والتبس البذ للغير فقد خرج عن تحت تصرفه فلا معنى للاخبار بانه ايس بهلاكه لان هذا الاخبار انما يفيد في حق من يقدر على هلاكه واعترض على الدفع بان الزمان لما سخا به فقد خرج تحت تصرفه بالاعتاد لانه تحصيل الحاصل واما تصرفه بالاهلاك فباق فلان يسمح به وان بخل واجاب الشارح عن اعتراض المصنف بان احتمال الحمل ايضا ادون من مصراع ابي تمام لاحتياجه الى تقدير مضاف لا دلالة عليه على ان هذا المعنى مما لم يذهب اليه احد من فسر البيت والعداوة ضعيفة وقد عرفت في اثنا مصراع ابي تمام اشتماله على ما يفضله على مصراع ابي الطيب فاحفظه وان كان الثاني مثله اي مثل الاول فابعد اي فهو ابعد لا الثاني ابعد من الذم من الثاني من القسم الثاني فان قلت هل يأتي الثاني بعد الذم كما هو قضية بصيغة الابعد قلت نعم الاقرب الى الذم والاعرف فيه ما اخذ فيه اللفظ كلمة غير بغير نظمه والفضل للاول كقول ابي تمام ع لو جاء مرتاد المنية لم تجد الا الفراق على النفوس دليلا جا اي نظر الى الشيء بنفسه ولم يعتد بسببه مرتادا اسم فاعل من الارتياد بمعنى الطلب واضافته الى المنية بمعنى من لم يجد الا عراق على النفوس وقول ابي الطيب لو لا مفارقة الاحباب ما وجدت لها المنايا الى الارواح احنا سبلا الضمير في لها للمنايا وهو حال عن المنايا وهو اقرب من جعله حالا من سبلا كما في الشرح ووجدت اما بمعنى العلم والمفعول الثاني قوله الى الارواح احنا قدم على المفعول الاول والباء بمعنى الاصابة وقوله الى الارواح احنا حال قدمت على صاحبها النكارتها وقيل لها جمع لهاة اضيفت الى المنايا وهي اللحمة المشرفة على الحلق ويؤيده رواية المنايا فقد اخذ المعنى كلا مع بعض الالفاظ اعني المنية ومرادف الفراق ومرادف لم يجد ومرادف النفوس اعني الارواح وحكم الشيخ بان اخذ المرادف ليس الا في الارواح واما الفراق والمنية والوجدان فمن اخذ بعض الالفاظ بعينه محل نظر ولا يخفى ان بيت ابي الطيب حيث حصر اهتداء المنايا الى الارواح في دلالة الفراق عليها بخلاف بيت ابي تمام فانه جعل الفراق دليلا على تقدير خبره المنية لا مطلقا وحيث افاد ان لا موت مع الوصال اذ لا سبيل للموت الا حال الفراق قال الشارح وقوله فهو ابعد من الذم انما هو على تقدير ان لا يكون في الثاني دلالة على السرقة باتفاق الوزن والقافية والا فهو مذموم جدا كقول ابي تمام ش يقيم الظن عندك والامانى وان قلت ركابي في البلاد وما سافرت في الافاق الا ومن جودوك رحلتي وزادي وقول ابي الطيب ش واني عنك بعد غد لغاد وقلبي من فنا غير غاد محبك حيث ما اتجهت ركابي ومضيفك حيث كنت من البلاد هذا وفيه نظر لان الذم موجبة جدا مع الدلالة على السرقة مما لا ينبغي ان يخص بهذا القسم ايضا ما اخذ فيه بعض اللفظ او كله مع تغيير

لعله جاز

النظم بل يجب ان يترك بينه وبين القسم الثاني ايضا فهذا القسم مع الدلالة على السرقة ايضا ابعد
من الذم من القسم الثاني فلا حاجة الى تقييد قوله فهو ابعدهما اذ لم يكن دلالة على السرقة والظن
انه ينتهي في هذا المقام حيث قال المصنف في الايضاح في هذا المقام واعلم ان من هذا الضرب ما هو
صحيح جدا وهو ما يدل على ان السرقة بانفاق الوزن والقافية ايضا كقول ابي تمام اما الخ الابيات التي
تحمل الشيخ قوله هذا الضرب على القسم الثالث من المسخ والاظهر انه اراد بهذا الضرب ضرب المسخ من السرقة
لان علة القبح مشتركة وهي الدلالة على السرقة ولما فرغ من الضرب الاول من النوع الظاهر من الاخذ
والسرقة شرع في الضرب الثاني منه وهو ان يوخذ المعنى وحده فقال **وان اخذ المعنى وحده** وهو
عطف على قوله وان اخذ اللفظ **سمي ذلك الاخذ الهاما وسلخا** قال الشارح من الم بالشيء فاله
من الم بالمنزل اذا انزل به ووجه التسمية ان يصدر عطف معنى الغير وكلا الشقين نحو الالمام
مفعولا من مباشرة المحم لان المعطا ي اخذ اللفظ والمعنى من الاول وقال الشارح النزع هو
كشط الجلد عن الشاة واللفظ المغير بمنزلة الجلد وكانه كشط من المعنى جلدا والبسه جلدا اخر هذا
والبسع جا لجلا المعنيين وهو ثلاثة اقسام كذلك اي كذلك المذكور من الاقسام كذلك يعني ممدوحا
ومذموما وابعدهن الذم كما عرفته وفي الشرح فيه كذلك مثل ما يسمى اغارة وما ذكره اينسب بهذا تخفيف
الاقسام اولها اي اول الاقسام وهو ما يكون ممدوحا للكون الثاني ابلغ من الاول **كقول ابي تمام**
هو ضمير الشان **الصنع** اي الاحسان هو مبتدا خبره الجملة الشرطية **ان يعجل الخير وان يبر** اي
يبطوء فالمرء في بعض المواضع النفع وقول ابي الطيب ومن الخير بطوء سيبك اي ناجز عطائك
على سرع السحب في المسير الجهام للجهام بالفتح السحاب الذي لا ماء فيه كذا في الصحاح وفي القاموس
او ما رق ماؤه يعني تاخر عطائك عني يرد على عظم نفعه كالسحاب الذي يبطئ في سيره فان
نبت ابي الطيب مع اشتماله على زيادة بيان المقصود بضرب المثل له بالسحاب تتضمن تشبيهه
بالسحاب الماطرة في كثرة منافعه وفي احيا الموهوب له كاحيا السحاب الارض وثانيها اي ثاني
الاقسام وهو ما يكون مذموما لكون الثاني دون الاول **كقول البحتري** اي باح في الذي في الصحاح
البغي على فعيل الكن في القاموس كوثر هو مجلس القوم ما داموا فيه فان تفرق القوم فليس بندي
والشعر بيا عدا الصحاح **كلامه المصقول خلت لسانه من عضبه** المصقول اي المجلو في الشرح فيه استعارة
بالكناية حيث شبه الكلام بالسيف واثبت له التالق والمضى له كاثبات الاظفار للمنية وفيه ان اثبات
التالق للمعاني او الصفالة تخييل والاخر ترشيح اذ التخييل لا يكون الا واحدا والا وجد انه شبه الكلام بالبرق
الصافي عن الكدر وجعل ذلك البريق ظاهرا من لسانه الذي كالسيف وضمن وصف كلامه الفصاحة
وكون كلامه ايضا كون سيفه قاطعا ووصفه بالشجاعة فليس فصل بيت البحتري في في مجرد اشتماله
على الاستعارة التخييلية كما ذكره المصنف في الايضاح وهو الشارح بل فيه تشبيهات دقيقة واستباع
لطيف ايضا **وقول ابي الطيب، كان السنهم في النطق قد جعلت، على مراجمهم في الطعن خرصانا**
في الشرح خرصان الشجر قضبانها وخرصان الرماح اسنتها واحدها خرص بالضم والكسر يعني لغط
مضاء اسنة رماحهم ونفاذها كان السنتهم عند النطق هذا واقول في بيت البحتري حيث جعل السهم
شبيهة باسنتهم على التشبيه المقلوب لكن مع ذلك بيت البحتري ابلغ لكثرة ما فيه من المزايا وثالثها
اي ثالث الاقسام وهو ما يكون ابعد عن الذم لكون الثاني مثل الاول **كقول الاعرابي اما والله**

يحذف

يحذف النون في الجزم لكثرة الاستعمال **اكثر الفتيان** بالكسر جمع فتى بمعنى السخي **مالا** وفي الايضاح
واما ان كان اكثرهم سوا السوا بالفتح الابيت الراعية **ولكن كان ارحبهم ذراعا** الذراع بالكسر
طرف المرفق الى طرف الاصبع الوسطى والساعد وقد يترك فيهما ورحب الباع والذراع ورحبها
اي سخي الباع قد مدح الممدوحين **وقول المسيح** يمدح جعفر بن يحيى البرمكي **ترومُ الملوك مدى جعفر**
ولا يصنعون كما يصنع **وليس باوسعهم في الغنى ولكن معروفه اوسع واما عبر**
الظاهر فهو ان يتشابه المعنيان اي معنى الثالث ومعنى البيت الثاني كقول جرير **فلا يمنعك**
على لفظ النهي **من ارب** على وزن فرس وصب الحاجة **لحاهر** بالضم والكسر جمع لحيم بالكسر **سواد**
والعمامة بالكسر وهي المغفر والبيضة وما يلف على الراس وحملها على الاولين ابلغ وعلى الثاني اوفق بقوله
والخمار بالكسر اي سواد رجالهم ونساوهم وقد يرى تلك التسوية باستعمال ثم وفيهما على السوا **وقول**
ابي الطيب في سيف الدولة يذكر خضوع بني كلاب وقبائل العرب له **ومن في كفه منهم قناة** اي
في كفه منهم خضاب فتعبير جرير يزري العمامة بتعبير ابي الطيب عنه في كفه منهم قناة وكذا التعبير
عن المراة بذات الخمار كمن في كفه منهم خضاب وفي بيت ابي الطيب مزيد مبالغة حيث جعل المتهى ممن
منهم كالمراة المستعنة التي في يدها الخضاب فانها اضعف من المراة الحارئ المصرة على العمل والسعي المتعملة
للشدائد وفيه صنعة التوجيه فانه يحتمل المدح بالشجاعة بان يحمل على ان من في يد منهم قناة ممن في كفه
منهم خضاب لتلطخه بدم الخصم ولما احتمال اخر خرج عن تشابه المعنيين وهو ان من في كفه خضاب
كتلطخه بدم اذ ليس للخضاب الا زينة وهذا وان كان يدل على ضعفهم لكن لا بالسوية بين الناسوبينهم في
الايضاح ولا يضرك من البيتين المتشابهين ان يكون احدهما نسيبا والاخر مديحا او هجا واقتخارا
وغير ذلك فان الشاعر الحاذق اذا عمد الى المعنى الجليل واضطر احيانا في اخفائه فغير لفظه وعدل به
عن نوعه ووزنه وقافيته **ومنه** اي ومن غير الظاهر **وهو ان ينتقل الى محل اخر كقول البحتري**
سلموا اي ثيابهم **واشرقت** اي دخلت في سروق الشمس الدما مثل ما كانت **عليهم** فعليهم حال من الدما
جعل محمرة اي غير مخلوطة بما يغير لونها **فكانهم لم يسلموا** الان الدما المشرقة صارت بمنزلة ثياب لهم
وقول ابي الطيب يسقي الجميع هو من الدم ما كان من السواد **عليه** اي على السيف **فهو مجرد عن**
غمده فكانما هو مغمد لان الدم له بمنزلة الغمد له فنقل مجرد ابو الطيب المعنى من القتل والجرح الى السيف
واذا وقع هذا الفعل في المتشابهين زاد اخفا في الاخذ **ومنه** اي من غير الظاهر **ان يكون معنى الثاني**
اشمل من معنى الاول كقول جرير اذا غضبت عليك بنو تميم وجدت الناس كلهم غضابا اي هم
يعرفون مقام الناس كلهم فجعلهم بمنزلة كل الناس في الغضب فيكون اخص من قول ابي نواس من
وجهين **وقول ابي نواس** كثر اني هرون حين غار على الفضل الكثرة افضاله وامر قول امام الدي
عند احتفال المجلس الحاسد على انك من قذرة قلبت مثل اجتماع الغصن الواحد وليس على
الله بمستنكر ان يجمع العالم في واحد فامر هارون بالطلاق ولا يخفى ان التناوت الموجب بعد
الظهور العموم والخصوص سواكان الاول يشمل شمول الحكم لكل خاص فالاثبات الخاص من خواصه
سرقة محضة ظاهرة بخلاف خصوص الاول فانه لا يستلزم الحكم على الخاص الحكم على العام فليس فيه سرقة
محضة بل شبهه ان يكون فيه تدارك ما فات الاول وبهذا عرفت ان اخذ الثاني الاخص من معنى
شعر الاول داخل في اخذ المعنى بعينه **ومنه** اي من غير الظاهر **العكس وهو ان يكون معنى الثاني**

نقيض بعني الاول كقول ابي الشمقمق الخراعي حبت الملامة في هواك لديزة ٭ حبا المزكرك
فيلمني اللوم جمع لايم كطالب وطلب الامر للدعاء الان الملتاب للطلب على سبيل الخضوع للزم لانه عدوه
والمراد كل لايم كما يقتضيه المقام وقول الاخر الطيب احبه الاستفهام للانكار فهو في بعض المواضع النفي
الراجع الى القول الذي قوله واحب فيه ملامة لانه حال التقدير به بانا او ليتجوز بكون المضارع المثبت
حالا بالواو والضمير او على سبيل الشذوذ واما تجويز البعضهم المال اذا كان مضارعا مثبتا مطلقا كما يفهم
بكلام الشارح فلم يعثر عليه مع التفحص البليغ واما جعل النفي للمجموع بجعل الواو للعطف فغير مقتضى المراد
ما لجعل الشقاحبه احتمالا ظاهرا وفي اختيار احبه على لا احب التحرز عن ذكر الاحبر وتغيير فيه في قوله والحبر
فيه كضمير احبر لكن بتقدير مضاف اي احب في حبر على طبق في هواك او على الحب المذكور في احبه معنى ان
الملامة فيه اي في حبر على احد الوجهين من اعدائه اي ممن يعاديه ومن فكيف احب الملامة مع اعاديه وغير
ان الملامة قد تكون من احبائه الذين لا يريد اللوم لانها بدعوى حبه والمراد باعدائه من يعاديهم على
انه يكون للاحد اجمع عدو اسم مفعول وحينئذ يصفو المعنى عن شوب التردد وانما بين السبب في البيتين
على النقيضين لان اللاحق في هذا النوع ان يبين السبب الا ان يكون ظاهرا كما في قول ابي تمام ونمة
معتف جدواه اهلي ٭ على اذنيه من نعم السماع ٭ قوله جدواه مفعول معتف وقول ابي الطيب شعر
والجراحات عندك نعمات ٭ سبقت قبل سبعيه بسوال السوال والتالم لغوات العطا قبل السوال تناد
في غاية الكمال وهو اظهر من ان يخفى بدون ذكره الحال ومنه ان يوجد بعض المعنى ويضاف اليه
ما يحسنه فهو من الاخذ الظاهر الذي الثاني فيه ابلغ كقول الاقوه الاودي وهو في اللغة الواسع
الفم وطويل الاسنان بحيث خرجت من الشفتين ونزي الطير جمع طاير ويقع على الواحد وجمعه طيور
واطيار على اثار ناجع اثر بمعنى العلم اي مستعليه على اعلامنا متوقفة فوقها فما تكون الاعلام المظللة
باي عين المراي كالروية مصدر يرى ورأي العين ان يرى الشيء بعينه وهذا اذا كان قريبا
واما اذا كان بعيدا فلا يرى الا شبحا لا يتميز عن العين ثقة مفعول له متعلق على اثار نا او ثوقها ان
متعلق بثقه سقمار اي ستظلم من لحوم من تقتلهم لاعتيادها بذلك فافاد تكرر غلبتهم على الخصم وقول
ابي تمام وقد ظللت اي التي عليها الظل عقبان اعلامه اي من كان بعقبان في سرعة وصولها الى الخصم
واصطيادها للخصم سمي بعقبان طير العقبان كالحرمان جمع عقاب في الدما نواهل باعتبار المشارفة
على النهل اقامت اي عقبان الطير مع الرايات اي الاعلام اعتمادا على انها ستطعم لحوم القتلى حتى
كانها من الجيش اي اقامت مختلطة مع الجيش الا انها لم تقاتل فان ابا تمام لم يلم بشيء اي لم يقصد شيئا
من قول الاقوه راي عين وقوله ثقة ان سقمار لكون المراد اخذ بعض لكن عدم اعلامه بمعنى راي
عين نظرا لانه عبارة عن القرب وينفيه التظليل وما ذكره الشارح في دفعه من ان التظليل غير مانع
مع البعد بان يكون الطير في السما بحيث لا يرى اصلا يرد فعه قوله اقامت مع الرايات يفيد ان التظليل
مع القرب لكن زاد ابو تمام عليه اي على الاقوه او على البعض الماخوذ والاول هو الموافق للايضاح وانما
يلاءم قوله ويضاف اليه بعض بما يحسنه بقوله الا انها لم تقاتل وبقوله في الدما نواهل وبانها
مع الرايات حتى كانها من الجيش ولا يظهر وجه عدم الرايات على الترتيب وبها اي بالزيادات الثلاث
يتم حسن الاول اعني قوله الا انها لم تقاتل اذ ذكر انها مع الرايات هو الذي يوهم مقاتلتها فرجع
الى هذا المستدرك وقيل المراد ان بهذه الزيادات يتم حسن الابدال من بيت ابي الطيب وما

يبعد عن الصواب ويوافق عبارة الكتاب ويكون بجزا قول الايضاح وهذه الزيادة حسنت قوله
وان كان قد ترك بعض ما ابى به الاقوه على التفسير الاول يكون بجزا قول الايضاح وبذلك يتم
حسن قوله الا انها لم تقاتل فحي ما قاله الشارح والتفسير الاول هو الموافق للايضاح وعليه المعول
نظرا لان اكثر هذه الانواع المذكورة لغير الظاهر مقبولة قدمت سوا واخرها على ان غير الظاهر ليصير
فيما ذكروا للعقل فيما يستخرج نظائرها مجال لكن وجد ارواج الاكثر خفي جدا ومنها اي من هذه
الانواع والصواب ان من هذه الانواع واخرها بل منها اي السرقة ان حسن التصرف في كل سرعة كان
ما يخرجه حسن التصرف من قبيل الابتداع الى حيز الابتداع وكلما كان اي كل من هذه الانواع
يكون استرخاصنا كونه اخوذا كان اقرب الى القبول اي الى نهاية القبول والا فالجميع مقبول وبعد
يتجه ان نهاية القبول خرجت عن هذا البيان فتامل هذا اي هذا الذي ذكرناه في ادعا سبق
احدهما وابتداع الثاني ويكون مقبولا ومردودا ويتميز كل بالاساسي المذكورة او غيرذلك مما سبق فافراد
هذا بتاويل المشار اليه بما ذكر فلا منافاة بينه وبين التاكيد بقوله انما يكون اذا علم الثاني اخذ
من الاول بان يعلم انه كان يحفظ قول الاول حين نظم او بان يخبر هو نفسه انه اخذ منه والا فلا يكون
شيء منها اذ لا يصح ادعا السبق فضلا عما يترتب عليه وانما لا يصح ذلك لاحتمال ان يكون الاتفاق
اي اتفاق القايلين من قبيل توارد الخاطر اي نصبه على سبيل الاتفاق من غير قصد الى الاخذ
فيا تيه من شرار الناس الذين يدعون على من ينكر العلم بان سبقه غيره انه السارق بل يدعون
على من خصه الله بفضل الا سرقه من غيره مع انه لم يظهر هذا الفعل من غيره اصلا حكي عن ابن سادة
اعين الرماح عن ابن ابرد بن ثربان الشاعر المنسوب الى امه سيادة وهي امتر سودا وانه انشد لنفسه
٭ ٭ مفيل ومتلاف اذا ما سالته ٭ تهلل واهتز اهتزاز المهند ٭ ٭ فقيل لابن
ذهب بك هذا الخطيه فقال الا ان علمت اني شاعر وافقته على قوله ولم اسمعه وتوارد الخاطرين
اكثر من ان يحصى في المعاني يحكم به واحد ان كل احد وان كان توارد الشعر بعيبه او باكثر الغاظا او
قليلا ولا يخفى ان هذا الاحتياط فيما اذا لم يكن خارقا للعادة اما من نسب قصيدة او ابياتا متعددة
سبقه فيها غيره الى نفسه فلا يقابل فالحكم لسبق غيره عليه فاذا لم يعلم قيل قال فلان كذا وقد سبقه
اليه فلان فقال كذا ليغتنم بذلك فضيلة الصدق ويسلم من دعوى العلم بالغيب ومن نسبة الغير
الى النقص ومما يتصل بهذا اي بالسرقات الشعرية كما يقتضيه قوله خاتمة في السرقات الشعرية ان تذكير
قوله القول في الاقتباس والتضمين والعقد والحل والتلميح وتعرف وجه التسمية لحل في وضعه
وفي قوله ومما يتصل اشارة الى ان المتصل لا ينحصر فيما ذكر بل لك ان تلحق به ما توفق له مستحضرا حد
ووجه الاتصال في غاية الوضوح ولم يتم الحل بالسرقات ولم يتم الى السرقات الشعرية وغيرها لان هذه
الصنايع مزية على السرقة وانتحال ما للغير كما لا يخفى اما الاقتباس هو اخذ المقتبس او استعارة
العلم ومناسبة كلا المعنيين بصنعة الاقتباس ظاهرة لان المتكلم اخذ من القرآن او الحديث في كلامه
ما هو بمنزلة جذوة نار تضيء كلامه او استعارة علم البيان من احدهما فهو ان يضمن المتكلم نثرا
كان او نظما شيء من القرآن او الحديث اعم منه ومن بعض تغيير التيسير بقرينة قوله وله فيه
التغيير التيسير فلا يرد انا نراهم يجعلون ما ليس قرانا ولا حديثا ان يضمن لا على انه منه بان يم
يخلو عن النقل والرواية فلا يقال قال الشاعر او النبي كذا وفي القرآن والحديث كذا وهو اما من

القرآن او الحديث وكل منهما اما في النثر او النظم فالاول كقول الحريري فلم يك الا لمحة البصر او هو
اقرب حتى انشد فاغرب والثاني كقول الاخر ان كنت ازمعت اي عزمت على هجرنا من غير ما
جرم فصبر جميل وان تبدلت بنا غيرنا فحسبنا الله ونعم الوكيل والثاني مثل قول الحريري فلما
شاهت الوجوه وقبح اللكع ومن يرجوه فان قوله شاهت الوجوه لفظ الحديث على ما روي
انه لما اشتد الحرب يوم حنين فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم كفا من الحصى فرمى به وجوه المشركين
وقال شاهت الوجوه اي قبحت بالضم من القبح تقبض الحسن وقول الحريري وقبح اللكع على صيغة
المجهول من قبحه الله اي بعده عن الخير واللكع كصرد اللئيم والعبد الاحمق والرابع مثل قول
ابن عباد قال اي الحبيب لي ان رقيبي سيء الخلق فداره من المداراة وهي المجاملة والملاطفة
وضمير المفعول للرقيب قلت دعني وجهك الجنة حفت بالمكاره ولابد لطالب الجنة من مشاق
التكاليف اي دعني ولا تمنعني من العفيفة بالرقيب فان وجهك الجنة فلابد لها من المكاره فقوله
حفت بكذا اي جعلت محفوفة باخطارها ومما ينبغي ان يلحق بالاقسام تضمن الكلام شيأ من كلام خطا
الدين ممن يتبرك بهم وبكلامهم بعد الصحابة الكرام والتابعين العظام وممن نحرط في سلك هذا
النظام وليكن هذا مما لوح به قوله ومما يتصل به كما نبهنا عليه وهو اي الاقتباس ضربان ما لم يغير
فيه المقتبس من معناه الاصلي بل استعمل في معناه الاصلي وان تغير ما استعمل فيه هذا المفهوم
بتغير تبدل فرد بفرد كما تقدم من الامثلة الاربعة فان قوله فصبر جميل استعمل في مفهوم اذا اريد
فصبر جميل ظاهر واما اذا اريد فامري صبر جميل فلان مفهوم امري صبر جميل ولحد وان اختلف
ما صدق عليه امري الامر في القرآن امر يعقوب عليه الصلوة والسلام وفي الشعر امر الشاعر وغير نظران
اتحاد المفهوم في ضمير المتكلم لا يتم الا ان يكتفى بالكثر الالفاظ على مفهوم وهكذا احفت بالمكاره فان المكاره
على مفهوم ولكن تغير الفرد وحفت بمعناه لكن الضمير الى وجه الحبيب لجعله بمنزلة الجنة وخلافه
اي ما لم ينقل غير المقتبس من معناه كقوله اي ابن الرومي

لئن اخطأت في مدحك ما اخطأت في منعي
لقد انزلت حاجاتي بواد غير ذي زرع

اي بجناب لا ينبع فيه وهو اقتباس من قوله تعالى حكاية عن ابراهيم عليه السلام ربنا اني اسكنت من
ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم والمراد بوادي لا نبات فيه ولا ماء ومن لطيف هذا النوع قول
بعضهم في صبيح دخل الحمام فحلق راسه بجرد الحمام عن قمر لؤلؤ والبس من ثوب الملاحة تلبوسا
وقد جرد الموسى لتزيين راسه فقلت لقد اوتيت سولك يا موسى ولا باس بتغيير يسير في
لفظ القرآن او غيره فالتغيير لا بد ان يراد القرآن او الحديث على انه منه ثم لو اراد على انه منه لا يصح التغيير
واما التغيير اليسير فخرج عن كونه اقتباسا والتغيير الكثير كوضع المظهر موضع المضمر كقوله اي بعض المغا
ربه قل كان ما خفت ان يكونا انا الى الله راجعونا فان القرآن انا لله وانا اليه راجعون او تبديل
ما للفظ بلفظ يساوي مفهومه كتبديل ما خلق بما هو مخلوق له كقول القاضي منصور الهروي الزرجري

ولو كانت الاخلاق تحوى وراثة ... ولو كانت الآراء لا تتشعب
لاصبح كل الناس قد ضمهم صوى ... كما ان كل الناس قد ضمهم اب
ولكنها الاقدار كل ميسر ... لما هو مخلوق له ومقرب

فانه تتبين

من قوله

سر ربما ينبغي الجزم ٥ وعدد الاثنين
وجعل ذلك من التلميح والاظهر
الاول لعدم العقد

وبعد اجمل

بيتا

لعله
لا

لعله تخريب
لاستخرجه

من قوله عليه الصلوة والسلام اعلموا انكل ميسر لما خلق له او وضع راجع الى ما يساوي مفهوم لفظ
في المقتبس موضعه كقول همام

سبقت العالمين الى المعالي ... بصايب فكرة وعلو همه
وللحكمة نورى الهدى في ... ليال للضلالة مدلهمة
يريد الجاهلون ليطفئوه ... ويابى الله الا ان يتمه

فان اصله يتم نوره اي نور الله فوضعه موضع الضمير الراجع الى نور الهدى وهو يساوي نور الله
واعلم ان قوله في الامثلة السابقة حفت بالمكاره من قبيل تكليم تغيير الظاهر فانه وضع فيه ضمير الجنة موضعها
في المقتبس واما التضمين فهو ان يضمن الشعر بيتا او ما في حكمه اي جعلت الماء فيه والتضمين في العرف
لمعنيين احدهما تضمين الشعر بيتا وثانيهما جعل البيت بحيث لا يتم معناه الا بما يليه ويخص الاول باسم
تضمين الشعر والثاني باسم تضمين البيت كذا استفيد من القاموس لكن المصنف صرح بتضمين ما دون
البيت في قوله وتضمين المصراع وما دونه فلذا قال شيأ من الشعر يعني بيتا كان او فوقه او دونه من
المصراع والشاعر المحقق جوز تضمين الشاعر شعره ايضا من شعر اخر حتى قال فالاولى ان يقال شيأ من
شعر اخر لكنه لم يلتفت اليه لندرته وتوجه على التعريف ان اريد بقوله من شعر الغير البيان حتى يكون
المعنى شيأ هو شعر الغير كما يتناول تضمين ما دون المصراع وان اريد معنى البعضية يتناول تضمين شعره
الغير فليح التنبيه عليه اي على شعر الغير وفيه مسامحة نبه عليه الشارح حيث فسر الضمير بانه شعر لغيره
وذلك ان يجعل التضمين المستفاد من تضمن اي مع التنبيه على التضمين ان لم يكن مشهورا عند البلغاء
اشهر قسم التضمين بدون الصفة فقوله ان لم يكن مشهورا بعيد لوجوب التنبيه لما اصل التنبيه يتبادر
ولولا التنبيه الى الشهرة لكان سرقة لا تضمينا هكذا حقق الشارح والظاهر انه لو كان الخطاب بالشرف بحيث
انه مضمن شعر الغير ليتم التضمين بدون التنبيه مع الشهرة والخفاء فيكون قيل الشهرة ليتميز عن السرقة والتوجه
بالمجرد التميز عن السرقة اما تضمين التنبيه مع البيت على انه شعر الغير فكقول عبد الباقي بن الطاهر اليمني

اذا ضاق صدري وخفت العدا ... تمثلت بيتا بعالي يليق
بالله ادفع ما ارتجي ... وبالله ادفع مالا اطيق

العدا بالضم والكسر جمع بمعنى الاعداء واما تضمين بيت بدون التنبيه فكقول بعضهم

كانت بلهنية الشبيبة سكرة ... فصحوت واستبدلت سيرة محمل
وقعدت انتظر الممات كواكب ... عرف الحمل نبات دون المنزل

البلهنية من العيش سعته من قولهم هو في بلهنية من عيشه ورغد يراد عقل صاحبها والبيت الثاني
لمسلم بن الوليد الانصاري واجتماع التنبيه والشهرة في قول ابن العميد

كانه كان مطويا على احن ... ولم يكن في قديم الدهر انسان
اذا الكرام اذا ما انهلوا كرموا ... ما كان بالقهر في المنزل الخشن

الثاني اي تمام المحنة كالبدعة الحقد والجمع احن كعنب وانما كلوا سارا في السهل ضد الحزن واما تضمين
مع التنبيه كقول اي الحريري على اني سائل عند بيعي اصاعوني وانى فيّ اضاعوا

المصراع الاول للغلام عرضه ابو زيد على البيع والثاني للحرجي الشاعر عبد الله بن عمرو بن عثمان
بن هفان رضي الله عنه عن عثمان والنسبة الى الحرج على وزن الفرس وهو طريق مكة وقيل امية بن ابي الصلت

ذلك الغير مع

التنبيه مع

البيت

ع

وتمامه ليوم كريهة وسداد ثغر فقوله اليوم متعلق باضاعوني واللام للوقت والكريهة الشدة والحرب وسداد الثغر بالكسر الفرجة يسد بالخيل والرجال والثغر موضع المخافة من فروج البلدان والمعنى اضاعوني في وقت تقديم واما بدون التشبيه فكقوله الاخر قد قلت لما اطلعت وجناته حول الشقيق هي روضة من اس

اعذاره الساري المجول توقفن ما في وقوفك ساعة من باس

المصراع الاخير اي تمام واما تضمين ما دون المصراع فكقوله

كنا مع الدهر في بوس نكابده والعين والقلب منا في اذا وقذى

والان اقبلت الدنيا عليك بما تهوى فلا تنسى ان الكرام اذا

ولا بد ههنا من قرينة تقدم ما في البيت لان المعنى لا يتم بدونه بخلاف قول الحريري فانه لا يحتاج الى تقدير فتضمين ما دون البيت قسمان تضمين بان يكون المتضمن مما تميل اليه الطباع وتالفه وتانس به بان يكون اما لشهرته او اشتماله على مزايا بعيدة او كون صاحبه ممن يعتد بكلامه ويشهى سماع كلامه واجنه ما يتصرف فيه لكن لا في لفظه لانه لو كثر لا يبقى تضمينا بل يقلب سرقة فلا ولا في الحفظ عن سرقه ايضا لكون الاول عن السرقة بل في معناه بايداع نكتة في لفظ المضمن كما يشير اليه قوله ما زاد على الاصل نكتة ولطيفة طالعة وقد مر فيها التشبيه في قوله اي قول صاحب التحفة اذا الوهم ابدى اي ظهر لي لماها اي سمرة سواد شفتها او سمرتها في القاموس اللمى سمرة الشفة او سمرة سواد عيها وعدا لا يخلو عن وصمة فلذا اسند ابدى الى الموهمة التي شانها الكذب وثغرها ان ذكرت ما بين اللذيذ مصغر عذب والعذب المتناول من الطعام والشراب اذا عذب تصغير مرخم ولما هذا بان البريق وبارق اي الثغر التشبيه بالبرق يعني بما ابدى الى الوهم شفتها وثغرها وادرج في ابداهما شابة نقص في شفتها ان ذكرت ما بين ريق فمها وثغرها من لسانها الذي تلذذت بهما وبمصهما ورفعت ما في الوهم من التردد في كمال حبتها وجعل الشارح العذيب بمعنى الشفة وما بين العذيب والماء مرخم بمعنى البريق ولعل ما ذكرنا اعذب وبذكري الوهم من الاذكار من قدرها ومرامي لما يعوم قدره عليه تجري عوالينا جمع عالية وهي اعلى القنا او راسه او نصفه الاعلى ومجرى السوابق اي جريان سوابق الخيل يعني بذكري الوهم قدرها ومرامي الجارية كثيرا من الجند الذين جردوا الرماح وقد شبه تمثيله بصورة قدرها المستكنة في العين بالمدامع الجارية المختلطة بقدرها السوابق الجارية العوالي ففيهما تضمين هذا التشبيه او مرجحيال العقد في الدمع مورد وزاد الشاعر في البيت الاول على الاصل بالتورية ونعم التورية اذ لا يتبادر ما هي في بيان حال المحبوبة بما حال ذكرها لها وفي الثاني بالتشبيه المنبي طهرها الوجيه الذي كد فضل عمدة وبه اذ المعاني ابي الطيب في مطلع قصيدة المعنى تذكرت ما بين العذيب وبارق تجري عوالينا ومجرى السوابق والمعنى انهم كانوا بين هذين الموضعين وكانهم يحرفون الرماح عمل مطاردة الفرسان ويسابقون على الخيل فما بين منصوب تذكرت بدل اشتمال من تجري عوالينا او ظرف تذكرت او ظرف مجرد وقد جوز تقدير الظرف على المصدر والمفعول مجرد وعرف بهذا ان التضمين نوعان ما بقي فيه المتضمن على معناه الاصلي وما انتقل عن معناه الاصلي الذي معنى آخر ان يكون الثاني ابلغ من الاول اذ لو كان دونه لكان مذموما ولكان مثله لكان اعم من الذم ولا يظهر اختصاص زيادة الحسن لزيادة الاصل بالتضمين لجريانها معنا في المتباين وكانهم لم يلتفتوا الى زيادة لا يتصور فيها زيادة على الاصل ولا يليق التقوية بالزيادة اذ الاصل القرآن او الحديث ولا يضر في التضمين التغيير اليسير عما قصد تضمينه قال المصنف في الايضاح لم يدخل في معنى الكلام

ولبعدن

ولبعدن ان يدفع ضرر التغيير التقفية ايضا وكلام البعضهم في يهودي به داء التغلب

اقول لمعشر غلطوا وغضوا من الشيخ الرشيد وانكروه

هو ابن جلا وطلاع الثنايا متى يضع العمامة تعرفوه

والبيت لسحيم بن مشيل على فعيل رجل من شهور فخر من التكلم الى الغيبة ليدخل في المقصود وليستقيم البيعة والمعنى غلطوا في حقي ونقصوا ووضعوا من قدري يقال غض منه ونقص ووضع من قدره وقد تهكم قدر يف باستعمال الرشيد وفي التضمين نكتة وهو التعريض بداء التغلب فيه وانه غطى بعمامته داء التغلب فاذا وضع العمامة ظهر ما اخفى تحت العمامة وربما يسمى في استعمال هذه الاية اشارة الى قلة استعمال المسيم لتضمين البيت فما زاد استعانة وتضمين المصراع فما دون ايداعا ان الشاعر الماني قد اودع شعره ايضا من شعر الغير هو بالنسبة الى شعره قليل مغلوب وهذا وان كان لا يظهر في تضمين بيت واحد مصرعا لسكنه وحبر التسمية ولا شبهة فيه ورفوا لان جعل شعر الغير مطمسا في محبر شعره والرفو اجعل الغير مطمسا وقال الشاعر لانه رفا خرق شعر الغير ونحن نقول لانه رقى خرق شعر الغير بشعره لانه لما اخذه فقد خرق شعر الغير فرفاه لما ضم اليه واما العقد فهو ان ينظم نثرا وان كان قولنا اوحد بيتا لكن لا على طريق الاقتباس خرج به اقتباس القرآن والحديث وبقي عقدهما وهو النظم مع تغيير كثير او مع الثلاثة على انه من احدهما اما عقد القرآن فكقول الشاعر

انلني بالذي استعرضت خطا واشهد معسرا قد شاهدوه

فان الله خلاف البرايا عنت لجلال هيبته الوجوه

يقول اذا ادانا ينتم بدين الى اجل مسمى فاكتبوه

واما عقد الحديث فكقول الامام الشافعي المطلبي ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه

عمدة الدين عندنا كلمات اربع من كلام خير البريه

اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنيه

عقد قوله صلى الله عليه وسلم الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات وقوله ازهد في الدنيا يحبك الله وقوله من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقوله انما الاعمال بالنيات وزاد الاربعة تبنيها على انه ممن يثبتها للوجوب وتاكيدا للرد على من يخالفه في وجوب النية في بعض الاعمال والى بالامر مع انه ليس لفظ الامر الا في الزهد وان سوق الاحاديث يفيد الامر والطلب استحبابا لا وجوبا واحسن العقد ان يزيد بيانا على اصل او صح كما يشاهد في هذا العقد ولو قال لا بالاقتباس لكان احسن لان ظاهر قوله على طريق الاقتباس يخرج عقد القرآن والحديث من غير تنبيه فانه على طريق الاقتباس لكنه ليس بالاقتباس لقوله اي قول الي العتاهيه ما بال من اوله نطفة وحيفة اخره يخر اي ما سبب افتخاره وهو قوله تبخر حال عقد قول علي رضي الله عنه ما بال ابن ادم والفخر اوله نطفة واخره جيفة وقوله والفخر مفعول معه وما بالك والنصب فان قلت هل ليس لابن ادم الا اول نطفة واخر جيفة قلت نعم لم يعتبر فتامل ومما عقد من المثل قول الشاعر البس جديدك اني لابس خلقا ولا اجدد ليس من لا يلبس الخلقا عقد المثل لا جديد لمن لا خلق له اصله ما قالت عايشة رضي الله عنها وقد وهنت قالت كبرت ثم امرت بثوبه لها ان يرقع يضرب في الحث على اصلاح المال واعلم ان عايشة رضي الله عنها امرت بترقيع ثوبها لتلبسه وتنفق ما لها في سبيل الله تعالى واراد بقوله لا جديد لمن لا خلق له اي لا اجدد من

بشعر مع

حال الجنة لمن لا خلق لهم في الدنيا ولم يعرف الناس معنى كلامه فاتيت في غير حرامها مثلا والله تعالى اعلم
واما الحل فهو في اللغة الفتح ضد العقد وفي النظم ارتباط كل جزء بآخر بحيث لا يمكن ان يتقدم اويتاخر
فكان عقد كل الآخر خيل بخلاف النثر فانه لا اتصال بهذا المتابه فنثر النظم جعل عقل الارتباط **فهو ان**
ينثر نظم قال المصنف وشرطه كونه مقبولا ان يكون سبكه مختارا لا يتقاصر عن سبك النظم وان
يكون ممن الموقع مستقرا في محله غير قلق اي غير مضطرب هذا والاولى وجز لتخصيص هذا الاشتراط
بالحل دون العقد **كقول بعض المغاربة فانه لما قبحت فعلاته** ◦ **وحنظلت نخلاته** اي صارت
ثمرات نخلاته كالحنظل في المرارة **لم ينزل سوء الظن بعاداته** اي بجعله من عاداته فيعمل على توهمه **حل** قوله اي الطيب اذا ساءت فعل المرء سات ظنونه ◦ وصدق ما يعتاده من توهم
شكر سيف الدولة واستماعه لاعدائه اي اذا قبح فعل الانسان قبحت ظنونه فيسيء ظنونه باوليائه
وصدق ما يخطر بقلبه من التوهم على اصاغره وكونه موضحا لما في النظم مفسرا له يزيده حسنا **واما**
التلميح لمح اليه بلمح اختلس النظر كالمح والبرق والنجم لمعا والمراة من وجهها امكنت من ان تلمح تعقلا
كذلك للحسنا ترتجي محاسنها ثم تخفيها كذا في القاموس فاخذ ارباب الصناعة التلميح معنى التعبير الى
اللمح باحد المعاني لان الهلام الملمح محل اختلاس النظر الى المعين المشار اليه كالمح البرق المخاطب ومحل دلالة
المعنى المشار اليه وقد جعل الشارح العلامة التلميح ايضا اسما له وهو في اللغة الاتيان بشيء ملبح وهو
غير مشهور بل لم يعتبر الشارح عليه حتى انكره وخطا العلامة والاحتياط التوقف قال للعلامة يجب
ان يسوي بينهما من غير ان يرد في كتاب الله ◦ **من ثقة فهو ان يشار** في نحوى الكلام **الى قصة**
او شعر وزاد الشارح او مثل ولا يخفى منه الاشارة الى حديث او اية كما يقال في وصف الاصحاب رضي
الله عنهم والصلوة على اصحابه الذين هم نجوم الاهتدا والاقتدا فانه فيه تلميحا الى قوله عليه الصلوة
والسلام اصحابي كالنجوم بايتهم اقتديتم اهتديتم وكقول الشاعر نحن بما عندنا وانت بما ◦ عندك
والراي مختلف ◦ فان فيه تلميحا الى قوله تعالى لكم دينكم ولي دين **من غير ذكره** راجع الى المشار
المدلول عليه بقوله فهو ان يشار الى قصة او شعر او الى واحد من المذكور المستفاد من كلمة او وقسام
التلميح على ما ذكره الشارح ستة وعلى ما ذكرنا ثمانية ثالثها ما في النظم من الاشارة الى القصة **كقوله**
اي قول ابي تمام ◦ لحقنا باحزاهم وقد حوم الهوى ◦ قلوبا عهدناها طيورها وهي وقع ◦
◦ فردت علينا الشمس والليل راغم ◦ بشمس لهم من جانب الخدر تطلع ◦
◦ نضاضوها صبغ الوجنة فاطلوى ◦ بها بهجة ثوب السماء المجزع ◦
◦ فوالله لا ادري لاحلام نائم ◦ المت بنا ام كان في الركب يوشع ◦
الضمير في احزاهم للاحبة المرتحلين اي لحقنا من تاخر منهم وحوم الهوى اي اختار الهوى قلوبا
عهدناها اي عرفنا طيورها وهي وقع جمع واقع اي ساكنة غير طائرة يعني وجدناهم حين لحقنا بهم
وقلبهم حول الهوى ولا تسكت على صدق ما عهدناهم فردت علينا الشمس حال كون الليل راغما ظانا
كانه من ظلمته محتال بالرغام والعثار او حين كونه دليلا منه على الزوال من ظهور الشمس والبا في
بشمس لهم للتجريد اي وقت الشمس لهم اي شمسهم حيث تجرد علينا من جانب الخدر اي من وراء
الستر والخدر كالستر يسوى في ناحيتي البيت للجارية وكلما وارى من بيت ونحوه نضا اي اذهب ضوءها
صبغ الوجنة اي الظلمة من وجر المتا وانث لها يقال نضا الخضاب ذهب لونه فكانه عداه بالبا في جعل

صبغ الوجنة منصوبا بنزع الخافض والمنزع والمجزع من الافعال والتفعيل كلما فيه سواد وبياض
يريد سواد الليل وبياض الكواكب وصف لحوقه بالاحبة المرتحلين وطلوع شمس وجر الحبيب من جانب
الخدر في ظلم الليل فر استعظم ذلك واستغرب وتجاهل التحير وبدلها وقال هذا حلم اراه في المنوم لعدم
امر كان في الركب يوشع النبي عليه الصلوة والسلام **اشار الى قصة يوشع** بن نون فتى موسى عليه
الصلوة والسلام **واستيقافه الشمس** اي طلب وقوف الشمس فانه روي انه قاتل الجبارين يوم
الجمعة فلما ادبرت الشمس خاف ان تغيب قبل ان يفرغ منهم ويدخل السبت فلا يحل له قتالهم فيه فدعا
الله فرد لهم الشمس حتى فرغ من قتالهم ولا يبعد ان يحمل قوله امر كان في الركب يوشع من قبيل روي
حاتم انه من ردت عليه الشمس واحسن ما يراد به الى القصة ان يكون ما انت فيه نظائر خصوصيات
القصة كان يقول في رد الشمس من جانب الخدر او استيقافه مصلحة المقاتلة من غلبات هجر السوء وجنود
نكايات الهجر ورابعها التلميح الى الشعر كقوله الغمر **مع المرمضا** اي الارض الحارة يرمض فيها الغدر
اي يحترق **والنار** عطف على المرمضا **تلتظي** حال من النار **ارق** خبر لقوله عاملة في قوله مع المرمضا
واخفى من خفي عليه كرضي بالغ في اكرامه واظهر السرور والفرح او اكثر السؤال عن حاله **منك في**
ساعة الكرب على وزنها لضرب كالكربة وهو الغم الذي ياخذ النفس هكذا اعربه الشارح وفيه
ان معمول اسم التفضيل لا يتقدم الا في مثل هذا بسرا اطيب منه فالوجه ان قوله مع حال من المبتدا
وتلتظي صفة النار مثل امر على اللئيم يسبني والمعنى لغم ومع ابتدائه بالمرمضا والنار المتلظية ارق
واخفى منك حتى ان المبتلى لارق غيره **اشار الى البيت المشهور المستجير بعمرو عند شدته**
كالمستجير من الرمضا بالنار يريد بعمرو حساس بن مرة طاي ولهذا البيت قصة وهو ان بسوس
ذات اخت لها اهلية امرجساس بجار لها من جرم بن ربوضان بطن من قضاعة فدخلت ناقة الجرمي
حمى كليب فرماها فاختل ضرعها فولت حتى بركت بفناء صاحبها فصاحت بسوس واذكاه واغربتاه
فقال لجساس ايتها المخرة اهرتي فوالله لا عقرن فلا هو اعز على اهله منها فلما بتاعد كليب عن الحمى
خرج جساس وتبعه فرماه بسهم ثم وقف عليه وقال يا عمر واستغني ما فاسرع قتله فقيل المستجير بعمرو
البيت فاشتمل الشريان تغلب وبكر اربعين سنة كلها التطلب على بكر ولهذا قيل اشام من البسوس
ويحتمل ان يكون اصل المثل من بسوس امراة من بني اسرائيل اعطيت وجها ثلاث دعوات مستجابات
فقالت اجعل لي واحدة منهن قال فلك فماذا تريدين فقالت ادع الله ان يجعلني اجمل امراة في بني
اسرائيل ففعل فرغبت عنه فاردت شيئا فدعا الله عليها ان يجعلها كلبة نباحة فماتت بنوها فقالوا
ليس لنا على هذا قرار يعيرنا بها الناس ادع الله ان يردها الى حالها ففعل فذهبت الدعوات بقدرها
وخامسها التلميح الى المثل كقول عمرو بن كلثوم **ومن دون ذلك خرط القتاد** اشار الى المثل السايرون
عليان القتادة والخرط قال كليب اذا سمع جساسا لا عقرن فلانا وظن انه يعرض بفعل الرديء علي ان هو
دونه خرط القتاد يضرب للامر ذي الشان والخرط ان تمر يدك على القتادة من اعلاها الى اسفل حتى
ينثر شوكها وسادسها وسابعها التلميح الى بعض القصة والتلميح الى الشعر في النثر كقول الحريري فتبسمت
ثنايا حية واحزان يعقوبه اشار الى قول النابغة ◦ **فبت كاني ساورتني ضئيلة** ◦ من الرقش في انيابها السم ناقع ◦ من قصيدة يعتذر فيها الى النعمان يريد اني بت من تخطك علم الم كاني تضايتني حيته
دقيقة فيها نقطة سود افيما بين انيابها السم مجمع دهن الضيلة لانها اخبث الحيات المساور والمو

والصيقل الغيلة الرقيقة والرقش جمع رقشاء كحمر جمع حمراء وهي الحية فيها نقط سواد وبياض والانياب جمع ناب والناقع المجتمع من السم وثامنها التلميح الى المثل اعق من الهرة تاكل اولادها والعقوق ضد البر ٥

فصل في حسن الابتداء والتخلص والانتهاء وانما يوصى بتحسين المواضع الثلاثة لان اسماع الناس على الصانع ان يعتنى في اول فعله لانه يدل على كمال القوة في غيره متفرغة للمخاطب في الغائه وتحقيره وحسن التخلص وفقه كل احد وينتظر ان يشاهد ما عمله في الانتقال الى المقصود فان اول الكلام مرتهن لمده لم يقصد اليه فاما الم ينتقل كما ينبغي ظن به انه ستطمع كمال تحفظه فيشهد عليه بضعف الرويه ونقصان الاستطاعة والانتهاء هل انقضاء القوة فاذا اجاد كما ينبغي ظهر كمال الصانع وبدا سلطانه وتمكن حسن فعله الى نظره وعظم وقال الملك الابتداء اول ما يقرع السمع فان كان عذبا صحيح المعنى قبل السمع على الكلام فوعى جميعه والا اعرض عنه ونفض فين وان كان الباقي في غاية الحسن والتخلص يترقبه السامع وينتظره انتكيف يقع فاذا كان حسنا ملائم الطبع حرك من نشاط السامع واعان على اصغاء ما بعده والا اعرض فبالعكس والانتهاء اخر ما يعيه السامع ويرسم في النفس فان كان حسنا مثلا تلقاه واستدبر حتى جبر ما وقع فيما سبق من التقصير كالطعام الذي يتناول بعد الاطعمة الثقيلة وان كان بخلاف ذلك كان على العكس حتى ربما انساه الحاسن المورخة فيما بعده وافسدى ومن هذا القبيل للبيغ في وصف حسن المحابيب ثم موضع النطاق ثم الساق والقدم ينبغي للمتكلم شاعرا كان او كاتبا ان يتانق اي يعمل الاتيان كذا في القاموس وقال الشارح اي يفعل فعل المتانق في الرياض من تتبع الانق والاحسن ان يقال تانق في الروضة اذا وقع فيها متتبعا لما يوافقه اي يعجبه في ثلاثة مواضع من كلامه حتى يكون باعذب لفظا بان يكون في غاية البعد من التنافر والثقل والغرابة ومخالفة القياس وتخصيصه بالبعد عن التنافر والثقل يخل بالمقصود واحسن سبكا بان يكون في غاية البعد من التعقيد وضعف التاليف وتكون الحروف متقاربة في الجزالة والمتانة والرقة والسلاسة وتكون المعاني متناسبة الالفاظها من غير ان يكسى اللفظ الشريف المعنى السخيف او على العكس مثلا بل يطلب صياغة تناسب وتلايم واصح معنى بان يسلم من كونه متكلفا تابعا للفظ وغير متناسبة وان تكون مبتدلة او غير محررة في المقام ويسلم عن المتناقض وايهام ما هو عن كونها معان متقاربة بحيث تشبه التكرار ويلحق انه بعد ما شرط كون المعاني مناسبة لالفاظها وان يصاغ اصياغا تناسب وتلايم احاجز الى ذكر الثالث ح انه ما يجب المحافظة عليه ان تستعمل الالفاظ الرقيقة في ذكر الاسواق ووصف ايام البعاد وفي استعلاء الموجات وملاحمات الاستعطاف واشال ذلك احدها الابتداء فابتدا الحسن في تذكر الاحبة والمنازل كقوله اي امرئ القيس قفا التثنية للتكرار وصيغة التاكيد بالحقيقة وقلب النون الفا اجراء للوصل مجرى الوقف والمخاطب اثنان كما يشهد به بكا من ذكرى حبيب ومنزل بسقط اللوى بين الدخول فحومل السقط منقطع الرمل حيث يدق واللوى رمل معوج تلاوى والدخول وحومل موضعان والمعنى ان اخر الدخول فحومل فيصير الدخول كاسم الجمع مثل القوم والا لم يصح الفاقال الشارح وقد خرج بعضهم في هذا البيت بما فيه من عدم التناسب لانه وقف واستوقف وبكى واستبكى وذكر الحبيب والمنزل في نصف البيت عذب اللفظ سهل السبك ثم لم يتفق له ذلك في النصف الثاني بل ارتبعة قليلة في الفاظ غريبة قياس الاول اقول قد نبه المصنف بايراد انه يكفي في حسن الابتداء حسن المصراع كقوله اي وحسن الابتداء في وصف الدار كقول شيخ المعلى قصر عليك تحية وسلام خلعت عليك جالها الايام في الماس خلع عليه اذا نزع ثوبه فطرحه عليه وفي جعل الايام لباسا له تشبيها للرفي الشرف بالكعبة لانه الذي يلبس

من

ضعفه كان كمال القوة وشدة الفعل في اول الامر فان مع

من بين البيوت ويجب ان يجتنب في المدح ما يتطير به يستفاد منه ان من واجبات حسن الابتداء ابراءه من الايهام له كقوله اي قول بن متمم المضرب موعد احبابك بالفرقد فقال له الدلفي موعد احبابك يا اعمى ولك المثل السوء واحسنه اي حسن الابتداء ما ناسب المقصود بان يكون فيه اشارة الى ما سيق الكلام لاجله فيكون المبدا شعرا بالمقصود والانتهاء ناطرا في الابتداء فعرف بين هذه المناسبة وبين الملايمة المرضية في التخلص لانها ليست لمعنى الاشارة بل لمجرد عدم التباعد بين ما سبب بر وبين المقصود مع اجنبيين فلا يلزم ان تكون البراعة من شرايط حسن التخلص ويسمى اي الابتداء المناسب كما هو الظاهر وكون الابتداء مناسبا للمقصود على ما فسره الشارح براعة من برع اذا فاق اصحابه في العلم وغيره او تم في كمال الجمال لاستهلال هو اول صوت الصبي حين الولادة اي اول المطر اي تفوق اجمالا تام بسبب الاستهلال اي اول افادة المقصود كقوله اي قول ابي محمد الخازن في التهنئة يعني الصاحب بولد له بلده يبشرى فعال بالغ الاقبال ما وعداه وكوكب المجد في افق السما صعدا يحتمل ان يريد بكوكب المجد المولود فانه كوكب سما المجد جعل المجد كالسما واثبت له كوكبا هو المولود وان يريد بكوكب المجد ما يعرف به طالع المجد اي ظهر بهذا المولود قوة طالع المجد وكون كوكبه في غاية الصعود وقوله اي قول ابي الفرج الساوي في المرثية اي فخر الدولة هو الدنيا تقول بملء فيها اهو بالكسر قدر ما لاء فيها فيها حذار حذارا اي احذر احذر من فتكي اي اخذي الشديد وفتكي اي قتلي بغتة وقوله بملء الفم القول الصريح الظاهر ان تقول بموت المرثي ذلك لان موته يدل على انه نجاة من بطشه او تقول بعد المرثي ذلك لانه كان جاجر المفاسد الدنيا مصلحا لها وثانيها اي ثاني المواضع الثلاثة التي ينبغي للمتكلم ان يتانق فيها التخلص اي وجدان الخلاص يقال خلصه تخليصا وخلوصا لهذا العمل التخلص المبني عن التكلف لانه يحتاج الى مزيد تكلف ومقاساة تعب في تحصيله ماسبب الكلام به اي اوقع الكلام بسببه اتفاقا اساس يراد اجراء المتن فاقول ثبت الشارح وتوقدت الخ وشبت النار شبا اي اوقدت لازم ومتعد فما قيل المقصود في النهاية او اخذ هذا اللفظ من الشباب بالفتح بمعنى اول الشيء اي ابتدي وافتتح به او من شب الشعر زاد في لونه واظهر حسنه وجماله فحتى شبب الكلام زين به واظهر جماله لا حاجة في حمل التشبيب على الافتتاح الى ما نقل الشارح عن الامام الواحدي من ان التشبيب ذكر ايام الشباب واللهو والغزل وذلك يكون في ابتداء قصايد الشعر فسمي ابتداء كل امر تشبيبا وان لم يكن في ذكر الشباب من وشبب اي وصف الجمال او غيره كالادب والافتخار وغير ذلك الى المقصود متعلق بالتخلص مع رعاية الملايمة بينهما اي بين ماشبب الكلام به وبين المقصود واحترز عن الاقتضاب وهو الحال المقصود من غير تمهيد فقد مه من المتكلم وتوقع من المخاطب في الصحاح الاقتضاب الاقتطاع واقتضاب الكلام ارتجاله واعلم ان التخلص في العرف تخصيص بالانتقال مما شبب الكلام به الى المقصود مع رعاية الملايمة بينهما على ما صرح به في الايضاح فالولحان يقال وثانيها التخلص الانتقال مما شبب الى ما خره ليعلم الناسي الاصطلاح ولا يظن العارف الاطالة لكن ما ذكره الشارح من انه لا معنى لقوله مما شبب به الكلام من شبب لان التشبيب بعينه هو التشبيب وهو ان يصف الشاعر حال المراة وحاله معها في العشق يقال شبب بفلانة اي شبب بها فتشبيهه الكلام بالتشبيب او نحوه مما لا يظهر معناه في اللغة اللهم الا ان يقال لما كان اكثر ما يفتتح به القصايد والمدايح تشبيبا ذكر التشبيب واراد مجرد الابتداء والافتتاح فقد اندفع بما حقق على انه مما يجب لانه لما

من الشعر بمنزلة وقود النار هو قذ بر نار البيان انسع المقصود

له بعد ذكر كلام الامام الواحدي ثم ان التخلص قليل في كلام المتقدمين كما سيشير اليه من ان مذهب المتقدمين هو الاقتضاب واما المتاخرين فقد تجوابه لما فيه من الحسن وبراعة الشاعر ولعل حسن الاقتضاء هو ان المقصود من كمال الحسن بلغ نهاية مراتب القبول بحيث يتمكن في جزء ايما وقع ثم وجوب المانق في التخلص ليس مبنيا على عدم صحة الاقتضاب وليس دايرا على مذهب المتاخرين بحيث يكاد يتوهم في الفواصل مع حسن الاقتضاب اذ عدل عنه الى التخلص ينبغي ان يتانق فيه كقوله اي قول ابي تمام في عبد الله بن طاهر يقول في قرس بالضم وفتح الميم صنع كثيرين خراسان وبلاد الجبل واقليم بالمذلس والظرف متعلق بيقول قري فاعل يقول ولا يخفى بشدة تناسب قري وقرس بهما مع تناسب السين والياء ان احداهما تقلب بالاخرى كما في سادس وسادي وقد احدث وتنا حالتي قوي اي نقصت من القوة واثر فينا فعال اخذ مضارعا اثر فيه الدري اعتبر تانيث السري على الغرنيق اسند فيها وفي هدي لهما على وزن الجمع دون المصدر الاعلى استعمال قليل فقوهما انهما جاءا سريعا وهديه على وزن عرفر ولعيس المانيث لتغليب خطي على السري لان المونث لا يغلب على المذكر والسري السيد ما مة الليل وخطي جمع خطوه كسجدة وهي ما بين القدمين المهرية المنسوبة الى مهرة بن حيدان بطن من قضاعة فيهم نجايب تسبق الخيل فيقال لا بل مهرية والقود جمع اقود وهو الشديد العنق وقال الشارح وهي اللوه الظهور والاعناق اي يقول في قوي والحال ان مزاولة السري ومسايرة المطايا بالمخطي قد اثرت فينا ونقصت من قوانا فقوله وخطي المهرية عطف على السري الاعلى قوله منا بمعنى ان السري اخذت منا ومن خطي الابل على ما توهم ومفعول تقول قوله اطلع الشمس مبتدا واخبره تبغي اي تطلب ان لم اي تقصده بنا اي معنا يعني هل ترى معنا الليل الى مطلع الشمس يحتمل ان يريد بها الشمس الحقيقي ويحتمل ان يريد بها ممدوحه فقلت كلا ولكن مطلع المجود ردع للقوم وتنبيه يعني لا تقصد مطلع الشمس او لا تقول لها مطلع الشمس وتنبها انه اجبر لقصد مطلع الشمس مع وجود مطلع المجود انه لا ينبغي ان يسمى منزل المجود الشمس ولكن مطلع المجود قال الشارح واحسن التخلص ما وقع في بيت واحد كقول ابي الطيب نودعهم والبين فينا كانه فتى ابن ابي الهيجا في قلب ميلق البين الفراق والقيلق الجيش وقل لا تنقل منه اي مما شبب به الكلام الى ما لا يليق ذكره وسمي ذلك الانتقال الاقتضاب وهو مذهب العرب اي العرب الجاهلية برئاسة البيد قوله ومن يليهم من المخضرمين الذين مضى بعض عمرهم في الجاهلية وبعضه في الاسلام او من ادركهما وشاعر ادركهما فالظاهر التقيدة من قوله وقد ينتقل الى من بعد المعرب والمخضرمين فاما ترك توهم القاصر ان التمثيل بشعر ابي تمام لما فيه من الاقتضاء الذي هو مذهب العرب ومن يليهم هو كقوله اي قول ابي تمام وهو من الشعراء المولدين في الدولة العباسية لو راى الله اي علم الله ان في الشيب خيرا جاورته الابرار في الخلد شيبا اي في الجنة بقرينة الابرار شيبا جمع اشيب حال من الابرار لان اللايق ان يجاور ون الابرار على احسن حال اولان الجنة دار الخير ولا يخفى ان مقتضى المقام ان جاورته الابرار شيبانا الا انه راعى مصلحة الوزن فجعل المعنى تابعا للفظ ثم انتقل الى ما تلا عيه فقال كل يوم تبدي صروف الليالي خلفا من ابي سعيد غريبا وعلى ان يخرج هذا البيت من الاقتضاء الى التخلص بان يقال رجح ترجيح الشباب على الشيب الخلق الغريب على الخلق القديم او بان يقال لم يزل مع البلاي يا الشيب الا بان في الظهور عوايب ابي سعيد ولا يخفى انه لا يوافق ما في الخبر من الشيب ملجاة في مدح الشيب وفضله في

الشرع

به

الشرع فالاولى بحال المسلم الاجتناب عن مثله ومنه اي الاقتضاب ما قرب من التخلص في ان يبتدي شيء من الملايمة كقوله بحمد الله اما بعد فاني قد فعلت كذا وكذا وهو اقتضاب من جهة انه قد انتقل من الحمد الى كلام اخر من غير رعاية ملايمة بينهما لكنه يشبه التخلص من جهة انه لم يوت بالكلام الاخر فجاءة من غير فصل الى ارتباط وتعليق بما قبل بل الى بلفظ اما بعد اي مهما يكن من شيء بعد حمد الله فلذا قصد الى ربط الكلام بما قبله وفصل هو فصل الخطاب في القاموس واما بعد اي تجدد دعاي لك واول من قال داود عليه السلام او كعب ابن لوي هذا ويعلم منه انه يقال اما بعد من غير ان يقع بعد حمد او غيره معناه حينئذ بعد دعاي لك والاظهر ان فصل الخطاب الفاصل بين الحق والباطل او الخطاب المفصول المخبر المتشابه وكل منها نتيجة العلم بالشيء على وجه الكمال وان قال ابن الاثير والذي اجمع عليه المحققون من علماء البيان ان فصل الخطاب هو اما بعد لان المتكلم يفتح في كل امر ذي شان بذكر الله تعالى بذكر نحو قوله اما بعد هذا والمعقول المقبول ان المراد من المقول المفعول اما بعد من فصل الخطاب وكقوله هذا وان للطاغين لشر مآب فذكر هذا بقرينة التخلص لان فيه نوع ارتباط لان الواو وبعده للحال ولفظ هذا اما خبر مبتدا محذوف او مبتدا خبره محذوف او ناعل فعل محذوف اي الامر هذا او هذا كما ذكر او مفعول فعل محذوف اي خذ هذا وقد يكون الخبر مذكورا مثل قوله تعالى حيث ذكر جملا من الانبيا واراد ان يذكر عقيبه الجنة واصلها هذا ذكر وان للمتقين لحسن مآب ولا يخفى ان التصريح بالخبر في بعض المواضع دون باقي الاحتمالات يرجح احتمال حذف الخبر وقال ابن الاثير لفظ هذا في هذا المقام من الفصل الذي هو احسن من الوصل وهي علامة وكيدة بين الخروج من الكلام الى كلام اخر تم قال وذلك من فصل الخطاب الذي هو احسن موقعا من التخلص وكقوله هذا ذكر كلمة تم للتفاوت بين الكلامين ومثل فصل الكلام عن سابقه بقولك اعلم ومنه اي من الاقتضاب الذي يقرب من التخلص قول الكاتب هذا باب فان فيه ارتباطا حيث لم يبتدي الحديث الاخر فجاءة ومن هذا القبيل لفظ ايضا في كلام المتاخرين من الكتاب وثالثها اي ثالث المواضع الاتية كقوله اي قول ابي نواس في المخصيب علي وزن المجيب بن عبد الحميد وانت جدير اذ بلغتك بالمنى اي جدير بالفوز بالامانى وانت بما املت منك جدير فان تولني اي تعطني منك الجميل فاهله والا فاني عاذر عن منعك او عن سوالي وشكور لما صدر عنك من سوابق العطايا والاصفا الى المدح والثنايا واحسنه اي احسن الانتهاء ما اذن بانتهاء الكلام كقوله اي الاخر بي بقيت بقا الدهر يا كهف اهله وهذا دعاء للبرية شامل لان بقاءك سبب لكون البرية في نعمة وصلاح حال والمعنى وهذا دعاء لا يخصني بل يشاركني فيه جميع البرية ووجه الايذان انهم تعارف الاتيان بالدعا في الاخر وقد قلت عناية المتقدمين بهذا النوع والمتاخرون يجتهدون في بها يته ويسمونه حسن المقطع وبراعة المطلع جميع فواتح السور وخواتمها واردة على احسن الوجوه يقال هذا انما يتمشى على مذهب ابي حنيفة ان البسملة ليست جزا من السورة والا فلا تفاوت بين الفواتح والخواتم نقول المراد بتاخر السور المتاخر ولو على بعض المذاهب واكملها من البلاغة تظهر ذلك بالتامل في تلك الفواتح جملها ومفرداتها والتنبيه لرموزها واشاراتها الخ في بادي النظر لربما يكون في اول السورة دعا على شخص واخره من مقترطاته او تهديد وعيد لكن التامل مع التذكر لما تقدم في الفنون الثلاثة يفصح عن وجوه مزاياه بحيث لا تتصور مزية عليه وليس مدى بلاغتها ما يدخل تحت طاقة البشر بل هو

هم
ه
مة
عة
ده
له
صدراه
بجواره
بمجاوره

ترجمة مما احاط به خالق القوى والقدر ولكن هذا الخرما القينا عليك من البدايع من افضال اللطائع
من الصنايع ولو تاملت فيها وجدت سوى ما بزرت دقايق من الودايع فلتنظر فيها نظر الاعتبار الطلع
على ما الخصوص من الاسرار وما اجتنب من التعسف والانكار فان يحرمك من مشاهدة رياض المثلات من
الازهار وعن ان تجتني لطايف الثمار ههنا اللهم بارك لنا فيما رزقت وقنا عذاب النار ورزقت وتجع
بظلالها الطالبين واذق من حلاوة ثمارها الحاضرين والغايبين امين يارب العالمين
تم كتاب شرح تلخيص المفتاح في علمي المعاني والبيان وهو المسمى بالمطول مما اعتنى
بجمعه وتحقيقه وبيان علته وقد قيده الشيخ المحقق والعلامة المدقق امام
هذه الصنعة وعالمها وقاضي شريعتها وحاكمها المولى ابراهيم بن محمد
بن عرب شاه الاسفرايني الشهير بعصام الدين سقى الله ثراه وصيره
الرحمة والرضوان واسكنه فسيح الجنان آمين يا كريم يا منان
على يد افقر عباد الله واحوجهم الى رحمة ربه حسين ابن
علي بن ابراهيم العراقي نضر بلده والحنفي مذهبا
والقادري طريقة ومشربا في يوم الخميس
تاسع عشرين شهر رجب الفرد من
شهور سنة ٩٣٣ تسع وعشرين وثلثمائة
وقاريها ولمن كتبت له
ولمن كتبها ودعا
له بالمغفرة والرضوان
امين
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا دايما ابدا الى يوم الدين برحمتك يا ارحم الراحمين

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısım Esat Ef.
Yazma No 2956